مسند النساء

مسند فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم[١]

٢٦٤١٣- حدَّثنا أبو نُعَيْم الفضلُ بنُ دُكَيْن، قال: حدَّثنا زكريا بنُ أبي زائدة، عن فِراس[٢]، عن الشَّعبي، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: أقبلتْ فاطمةُ تمشي كأنَّ مِشْيَتَها مِشْيَةُ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال: «مَرْحَباً بابْنَتي». ثم أَجْلَسَها عن يمينه -أو عن شِماله- ثُمَّ إنَّه أَسَرَّ إليها حديثاً، فبَكَتْ، فقلت لها: استَخَصَّكِ رسولُ الله ﷺ بحديثِه[٣] ثمَّ تَبْكِينَ! ثُمَّ إنَّه أَسَرَّ إليها

---

(١) هي فاطمةُ بنت رسول الله ﷺ، سيِّدَة نساءِ العالَمين في زمانها، البَضْعةُ النَّبويَّة، كانت تُكْنَى أمَّ أبيها.

مولدُها قبل المَبعث بقليل، وتَزوَّجها الإمام عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه في ذي القَعْدة -أو قُبيله- من سنة اثنتين، بعد وقعة بدر، فولَدَتْ له الحسنَ والحسينَ، وأمَّ كلثوم زوجةَ عمرَ بنِ الخطاب، وزينبَ زوجةَ عبد الله ابن جعفر بن أبي طالب. وقد انقطع نسبُ النبي ﷺ إلا من قِبَل فاطمة.

وقد كان النبيُّ ﷺ يُحبُّها ويُكرمُها، ويُسِرُّ إليها، ومناقبُها غزيرة. روى أحمد في مسنده (٢٦٦٨) بإسناد صحيح عن ابن عباس مرفوعاً: «أفضلُ نساءِ أهلِ الجنَّةِ: خديجةُ بنتُ خُويلد، وفاطمةُ بنتُ محمد، وآسِيةُ بنتُ مُزاحم امرأة فرعون، ومريمُ ابنةُ عمران».

تُوفيت بعد النبيِّ ﷺ بخمسة أشهر، أو نحوها، وعاشت أربعاً -أو خمساً- وعشرين سنة. انظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ١١٨.

(٢) في (م): الفراس.

(٣) في (م): حديثه.

حديثاً، فضَحِكَتْ، فقلتُ: ما رأيتُ كاليوم فرحاً أقربَ من حُزْنٍ، فسألْتُها عمَّا قال، فقالت: ما كنتُ لأُفْشِيَ سِرَّ رسولِ الله ﷺ. حتى إذا قُبِضَ النَّبيُّ ﷺ سألْتُها، فقالت: إنَّه أَسَرَّ إليَّ، فقال: «إنَّ جبريلَ -عليه السَّلامُ- كانَ يُعارِضُني بِالقُرْآنِ في كُلِّ عام مَرَّةً، وَإِنَّهُ عارَضَنِي بِهِ العامَ مَرَّتَيْنِ، وَلا أُرَاهُ إلاَّ قَدْ حَضَرَ أَجَلِي، وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتي لُحُوقاً بي، وَنِعْمَ السَّلَفُ أنا لَكِ». فَبَكَيْتُ لذٰلك[1]، ثم قال: «أَلا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُوني سَيِّدَةَ نِساءِ هٰذهِ الأُمَّة -أو: نساء المؤمنين-؟» قالت: فضَحِكْتُ لذٰلك[2].

---

(١) لفظ: «لذٰلك» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. فراس: هو ابن يحيى الخارفي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٤٧-٢٤٨، والبخاري (٣٦٢٣) و(٣٦٢٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٣٠)، وأبو يعلى (٦٧٤٤) و(٦٧٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥) و(٥٩٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٣٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٦٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٢٢٣ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

قال ابن الأثير: قال أبو صالح: رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم، وهٰذا من غريب الصحيح، فإن زكريا روى عن الشعبي أحاديث في «الصحيحين»، وهٰذا يرويه عن فراس، عن الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٢٩، ومسلم (٢٤٥٠) (٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٦٨)، وابن ماجه (١٦٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٣) من طريقين عن زكريا، به. =

٢٦٤١٤- حدَّثنا يزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعد، قال: حدَّثنا أبي، عن عروةَ بنِ الزُّبَير

عن عائشةَ، قالت: لمَّا مَرِضَ رسولُ الله ﷺ دعا ابنتَهُ فاطمةَ، فسارَّها، فبَكَتْ، ثم سارَّها، فضَحِكَتْ، فسأَلْتُها عن ذٰلك. فقالت: أمَّا حيثُ بكَيْتُ، فإنَّه أخبرَني أنَّه ميِّتٌ، فبَكَيْتُ،

= وأخرجه الطيالسي (١٣٧٣)، والبخاري (٦٢٨٥) و(٦٢٨٦)، ومسلم (٢٤٥٠) (٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٧٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٦)، والطحاوي في«شرح مشكل الآثار» (١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٩-٤٠، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٤-١٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٠) من طريق أبي عوانة، عن فراس، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٧) و(٩٧١)، وأبو داود (٥٢١٧)، والترمذي (٣٨٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٦٩)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٣٨) من طريق المنهال بن عمرو، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة، بنحوه. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هٰذا الوجه، وقد رُوي هٰذا الحديث من غير وجه عن عائشة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٥-١٦٦، من طريق محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن فاطمة بنت الحسين، عن عائشة بنحوه مطولاً. ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان الملقب بالدِّيباج، ضعيف.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٣٠) من طريق جابر، عن أبي الطفيل، عن عائشة.

وانظر (٢٤٤٨٣).

ثم أخبرني أنِّي أولُ أهلِهِ لُحُوقاً به، فضَحِكْتُ[1].

٢٦٤١٥- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثني أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حَبيب، عن سُليمان بن أبي سُليمان، عن أُمِّه أُمِّ سُلَيمان -وكلاهما كان ثقةً- قالت:

دخلتُ على عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، فسَأَلْتُها عن لُحومِ الأضاحي؟ فقالت: قد كان رسولُ الله ﷺ ينهى[2] عنها، ثم رخَّص فيها، قَدِمَ عليُّ بنُ أَبي طالب من سَفَرٍ، فأَتَتْهُ فاطمةُ بِلَحْم من ضحاياها، فقال: أَوَلَمْ يَنْهَ عنها رسولُ الله ﷺ؟ قالت: إنَّه قد رخَّص فيها. قالت: فدَخَلَ عليٌّ على رسولِ الله ﷺ، فسأَلَه عن ذٰلك، فقال له: «كُلْها مِنْ ذي الحِجَّة إلى ذِي الحِجَّةِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٠٣٢) سنداً ومتناً.

(٢) في (م): نهى.

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سُليمان بن أبي سُليمان، وأمِّه، فمن رجال «التعجيل»، وذكره ابن شاهين في «الثقات»، وقد وثقهما أحمد، كما في هٰذا الإسناد، فلا يضرهما تجهيل الحسيني لهما في «الإكمال».

وقد سلف برقم (٢٥٢١٨)، فانظر تخريجه ثمة.

قال السندي: قوله: «من ذي الحجة إلى ذي الحجة»، أي: تمام السنة، وهٰذا بناء على أنَّ ادِّخاره إلى السنة الثانية بعيد، بل غاية الادِّخار أن يكون إلى سنة، وإلا فليس المراد منع الزيادة على ذٰلك في الادخار، والله تعالى أعلم.

٢٦٤١٦- حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا ليث -يعني ابنَ أبي سُلَيم- عن عبد الله بن حسن، عن أمِّه فاطمة ابنة حُسين

عن جدَّتها فاطمة بنتِ رسولِ الله ﷺ قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَلَ المسجدَ، صلَّى على محمَّدٍ وسلَّم، وقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبوَابَ رَحْمَتِكَ». وإذا خَرَجَ، صَلَّى على محمَّد وسلَّم، ثم قال: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبوابَ فَضْلِكَ». قال إسماعيل: فَلَقِيتُ عبدَ الله بنَ حسن، فسألْتُه عن هٰذا الحديث، فقال: كانَ إذا دَخَلَ قال: «رَبِّ افْتَحْ لي بابَ رَحْمَتِكَ»، وإذا خرج قال: «رَبِّ افْتَحْ لي بَابَ فَضْلِكَ»[1]. ٢٨٣/٦

---

(١) صحيح لغيره، دون قوله: «اللهم اغفر لي ذنوبي»، فحسن، وهٰذا إسناد منقطع. فاطمة بنت حسين -وهو ابن علي بن أبي طالب- لم تدرك فاطمة الكبرى بنت رسول الله ﷺ. ليث -وهو ابنُ أبي سُلَيم، وإن يكن ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وعبد الله بن حسن: هو ابن حسن بن علي بن أبي طالب.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة فاطمة بنت حسين)، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٨ و١٠/ ٤٠٥، والترمذي (٣١٤)، وابن ماجه (٧٧١)، وأبو يعلى (٦٨٢٢-٦٨٢٣)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦١، والطبري في «المنتخب من كتاب ذيل المذيل» ١١/ ٦١٨-٦١٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤٨١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وقرن ابنُ أبي شيبة بابن عُلَيَّة أبا معاوية -وهو محمد بن خازم- وساق لفظ روايته، =

. . . .

= وسترد في الحديث بعده.

قال الترمذي: حديث فاطمة حديث حسن، وليس إسناده بمتصل، وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى، إنما عاشت فاطمة بعد النبي ﷺ أشهراً.

قلنا: وحسَّنه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٤، وقال ١/ ٢٨٦: عُمْرُ الحسين عند موت أمِّه رضي الله عنها دون ثمان سنين.

وأخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٨٤١) من طريق شريك، والطبري في «المنتخب من كتاب ذيل المذيل» ١١/ ٦١٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٤٤)، وفي «الدعاء» (٤٢٤) من طريق عبد الوارث بن سعيد، والطبري في «المنتخب» ١١/ ٦١٩، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٦١ من طريق المطلب بن زياد، ثلاثتهم عن ليث بن أبي سليم، به، واقتصر عبد الوارث بن سعيد على ما يقوله عند الدخول، وزاد المطلب بن زياد في دعاء الدخول والخروج البسملةَ، ولم يسق إسماعيل القاضي لفظه.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٤٣)، وفي «الدعاء» (٤٢٣)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٨٣)، والطبري في «المنتخب من كتاب ذيل المذيل» ١١/ ٦١٩، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٠، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٤ و١/ ٢٨٧ من طريق قيس بن الربيع، وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٧١)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة فاطمة بنت حسين)، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٦ - ٢٨٧ من طريق إبراهيم بن يوسف، عن سُعَيْر بن الخِمْس.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٠ من طريق رَوْح بن القاسم، و١٦٠-١٦١ من طريق عيسى بن يزيد الأزرق، و١٦١-١٦٢ من طريق مَنْدل، =

٢٦٤١٧- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا لَيْث، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه[1] فاطمة بنت حسين

عن جدَّتها فاطمة بنتِ رسول الله ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «بِسْمِ الله، والسَّلامُ على رَسُولِ الله،

=و١٦٢ من طريق شَريك. وأخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٧-٢٨٨ من طريق عبد العزيز الدراوردي، سبعتهم عن عبد الله بن حسن، به.

وجاء في رواية سُعَيْر بن الخِمْس وعيسى بن الأزرق والدراوردي أنه حمد الله أيضاً، وزاد الدراوردي كذلك أنه قال: بسم الله. وجاء عنده: «سهِّل» بدل: «افتح».

واختلف فيه على ليث وشريك والمطلب بن زياد، وذَكَرَ الاختلاف عليهم الدارقطنيُّ في «العلل»، وقد مر هنا بعضه.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٦) من طريق صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة، عن عبد الله بن حسن، عن أمه فاطمة بنت حسين، عن أبيها، عن علي أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل المسجد قال... وذكر مثله. وصالح بن موسى هذا متروك، وقد شذَّ في روايته، فيما ذكر الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٨.

وسيرد بعده، وبرقم (٢٦٤١٩).

وله شاهد من حديث أبي حُمَيْد وأبي أُسَيْد، قالا: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخلَ أحُدكم المسجد فليقل: اللهم افتح لنا أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك»، وهو عند مسلم (٧١٣)، وقد سلف برقم (١٦٠٥٧)، وذكرنا هناك أن في بعض طرقه ذِكرَ التسليم على النبي ﷺ، وعند أبي داود: فليسلِّم، أو ليصلِّ على النبي ﷺ، ونقلنا هناك قول البيهقي: لفظ التسليم فيه محفوظ.

(١) لفظ: «أمه» ليس في (م).

اللهم اغْفِرْ لِي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبوابَ رَحْمَتِكَ». وإذا خَرَجَ قال: «بِسْمِ الله، والسَّلامُ على رَسُولِ الله، اللَّهمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»[١].

٢٦٤١٨- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمَة، عن محمد ابن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن[٢]

عن فاطمة، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فأَكلَ عَرْقاً، فجاء بلالٌ بالأذان، فقام لِيُصَلِّيَ، فأخذتُ بثوبِه، فقلتُ: يا أَبَهْ، ألا تتوضَّأ؟ فقال: «مِمَّ أَتَوَضَّأُ يا بُنَيَّة؟» فقلتُ: ممَّا مَسَّتِ النارُ. فقال لي: «أَوَلَيْسَ أَطْيَبُ طَعامِكُم ما مَسَّتْهُ[٣] النَّارُ؟»[٤].

---

(١) هو مكرر سابقه، وقد سلف الكلام عليه هناك. أبو معاوية: هو محمد ابن خازم.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة فاطمة بنت الحسين) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٣٨ و١٠/٤٠٥ -وعنه ابن ماجه (٧٧١)- وأبو يعلى (٦٧٥٤)، والدارقطني في «العلل» ٥/١٦١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقرن ابنُ أبي شيبة بأبي معاوية إسماعيلَ بنَ إبراهيم، وسلفت روايته بالحديث قبله، وسقط من «مسند» أبي يعلى اسم فاطمة بنت الحسين.

(٢) قوله: بن الحسن، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ق) و«أطراف المسند» ٩/٣٥٢: مسَّت.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن بن الحسن -وهو ابنُ عليِّ بن أبي طالب- لم يدرك جدَّته فاطمة، رضي الله عنهم. ومحمد بن إسحاق مدلّس وقد عنعن، واختلف عليه فيه:

فرواه حمَّاد بن سَلَمة، عنه، واختلف عليه فيه: =

. . . .

= فرواه الحسن بن موسى -كما في هٰذه الرواية- وداود بن المُحَبَّر- فيما أخرجه الحارث (٩٦) «بغية الباحث» -وأبو ربيعة (وهو زيدُ بن عَوْف) وعبيدُ الله ابن عائشة (وهو عُبيد الله بن محمد بن حفص القرشي) فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٥٥، ثلاثتُهم عن حمَّاد بن سلمة، عن محمد ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد، وداود بن المُحَبَّر وأبو ربيعة متروكان.

ورواه ابن أبي بزة، واختلف عنه:

فرواه أبو محمد بن صاعد، عنه، عن العلاء بن عبد الجبار -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»- عن حمَّاد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين، عن أمه فاطمة رضي الله عنها.

ورواه محمدُ بنُ محمد الباغندي، عن ابن أبي بزة، بالإسناد السالف إلا أنه لم يذكر فيه الحسين بن علي. قلنا: وابنُ أبي بزة -وهو أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة- ضعيف الحديث، فيما قاله أبو حاتم، وقال العقيلي: منكر الحديث.

ورواه إبراهيم بن الحجاج السامي -فيما أخرجه أبو يعلى (٦٧٤٠)- عن حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن أبي الحسن، عن فاطمة، به.

قلنا: قوله: الحسن بن أبي الحسن، لعله وهم من إبراهيم بن الحجاج السامي، فقد قال الحافظ فيه: يهم قليلاً، والصواب في هٰذا الإسناد: الحسن ابن الحسن. ولم ينبه لهٰذا الوهم الهيثمي، فقد أوردهما في «المجمع» ١/٢٥٣، وقال: والحسن بن أبي الحسن ولد بعد فاطمة، والحديث منقطع.

ورواه عمر بن حبيب القاضي -فيما أخرجه الدارقطني أيضاً- عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن الهاشمي، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن جدتها فاطمة رضي الله عنها. وعمر بن حبيب ضعيف. =

٢٦٤١٩- حدَّثنا أسود بنُ عامر، قال: حدَّثنا الحسن -يعني ابنَ صالح- عن ليث، عن عبد الله بن الحسن، عن فاطمة بنت حسين

عن فاطمة ابنةِ النَّبيِّ ﷺ، عن النبي ﷺ[(١)]. قالت: كان إذا دَخَلَ المسجد، صلَّى على محمَّد وسلَّم، ثم قال: «اللهمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبوابَ رَحْمَتِكَ». وإذا خرج، صلَّى على محمَّد وسلَّم، وقال: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبوابَ فَضْلِكَ»[(٢)].

= ورواه محمد بن فضيل -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٧٤٢)- عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن علي رضي الله عنه أنه دخل على رسول الله ﷺ بيت فاطمة (كذا) فناولته كتف شاة... وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٥٢، وقال: فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس.

قلنا: قال الدارقطني في «العلل»: والاختلاف فيه من قبل محمد بن إسحاق.

وقد صحَّ تركُ الوضوء مما مسَّته النار من أحاديث أخرى:

منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أكلَ كتفاً، ثم صلى ولم يتوضأ، وقد سلف برقم (١٩٨٨)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وحديث ابن مسعود السالف برقم (٣٧٩١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا:

حديث عثمان بن عفان السالف برقم (٥٠٥).

وحديث جابر بن عبد الله السالف برقمي (١٤٢٦٢) و(١٤٢٩٩).

وحديث المغيرة بن شعبة السالف برقم (١٨٢٣٨).

قال السندي: قوله: عَرْقاً، بفتح فسكون، عظمٌ عليه بقية لحم.

(١) قوله: عن النبي ﷺ، ليس في (ق).

(٢) هو مكرر (٢٦٤١٦)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن أسود بن عامر، عن الحسن بن صالح، وهو ابن حيّ، ورواه هناك عن ابن عُلَيَّة، عن لَيْث بن أبي سُلَيم. =

٢٦٤٢٠- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا محمد -يعني ابنَ راشد- قال: حدَّثني جعفر بنُ عمرو بن أمية، قال:

دخلَتْ فاطمةُ على أبي بكر، فقالت: أَخْبَرَني رسولُ اللهِ أَنِّي أولُ أهلِه لُحُوقاً به[1].

٢٦٤٢١- حدَّثنا عبد الصَّمد، حدَّثنا القاسم بنُ الفَضْل، قال: قال لنا محمدُ بنُ علي:

كتَبَ إليَّ عمرُ بنُ عبد العزيز أنْ[2] أنسخَ له[3] وصيةَ فاطمة، فكان في وصيتها السِّتْرُ الذي يزعم الناسُ أنها أحدثته، وأنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها، فلما رآه رجع[4].

= وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٦١ من طريق عُبيد الله بن موسى، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٦٧) من طريق إسحاق بن منصور، كلاهما عن الحسن بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٤١٦).

(١) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، جعفر بن عمرو بن أمية -وهو الضمري- لم يدرك فاطمة ولا أبا بكر. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام الصنعاني. ومحمد بن راشد: هو الخزاعي المكحولي.

وقوله: أول أهله لحوقاً به. سلف برقم (٢٤٤٨٣)، وإسناده صحيح.

(٢) في (م): أني.

(٣) في (م): إليه.

(٤) أثر إسناده منقطع، محمد بن علي: هو محمد الباقر أبو جعفر، حفيد الحسين بن علي بن أبي طالب، ولد سنة ٥٦هـ، ومات سنة ١١٤هـ، وقيل: غير ذٰلك. =

٢٦٤٢٢- حدَّثنا أبو داود الطَّيالسي، حدَّثنا زَمْعَةُ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، قال:

كانت فاطمةُ تُنَقِّزُ الحسنَ بنَ عليٍّ وتقول:

بأبي شِبْهُ النَّبيّ ليس شَبيهاً بِعَليّ[1]

= قال السندي: قوله: الستر... إلخ: لعله الذي يوضع على جنازة المرأة للتستر. والموافق لآخر الحديث أن المراد به ستر الجدار بشيء، والله تعالى أعلم.

قلنا: إن كان المراد به الذي يوضع على جنازة المرأة، فيقال: إن فاطمة أول من سُتِرَ نَعْشُها في الإسلام، وقد أخرج أبو نعيم في «الحلية» ٢/٤٣ من طريق قتيبة بن سعيد، عن محمد بن موسى المخزومي، عن عون بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أمه أم جعفر بنت محمد بن جعفر، وعن عمارة بن المهاجر، عن أم جعفر، أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: لأسماء بنتِ عُمَيْس، إني قد استقبحت ما يُصنع بالنساء، أن يُطرح على المرأة الثوبُ، فيصفُها، فقالت أسماء: يا ابنةَ رسول الله ألا أُرِيك شيئاً رأيتُه بالحبشة؟ فدعت بجرائدَ رَطْبة، فَحَنَتْها، ثم طَرَحَتْ عليها ثوباً، فقالت فاطمة: ما أحسن هٰذا وأجمله! لا تُعرف به المرأةُ من الرجل، فإذا متُّ أنا فاغسليني أنت وعليٌّ، ولا يدخلْ عليَّ أحد. فلما تُوفّيت، غَسَّلها علي وأسماء رضي الله تعالى عنهم. وأخرجه مختصراً البيهقي في «السنن» ٣/٣٩٦ من طريق قُتيبة بن سعيد، به. ومن طريق عبد الله ابن نافع، عن محمد بن موسى، عن عون بن محمد، عن أمه، عن أسماء. وحسَّن إسنادَ البيهقي الحافظُ في «تلخيص الحبير» ٢/١٤٣.

وإن كان المراد بالستر سترَ الجدار بشيء، كما يشير إليه آخر هٰذا الأثر، فقد سلفت قصته من حديث عبد الله بن عمر برقم (٤٧٢٧) وفيه أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة، فوجد على بابها ستراً، فلم يدخل عليها... إلى آخر الحديث، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) إسناده ضعيف لضعف زَمْعَة، وهو ابنُ صالح، وقد اختُلِفَ فيه على=

. . . .

=ابن أبي مُلَيْكة، وهو عبد الله بن عبيد الله:

فرواه عنه زَمْعَةُ، فجعله من قصة فاطمة رضي الله عنها، وهو خطأ.

ورواه عمر بن سعيد بن أبي حسين -فيما أخرجه البخاري (٣٥٤٢) و(٣٧٥٠)- عن ابن أبي مُليكة، فقال: عن عقبة بن الحارث قال: صلّى أبو بكر رضي الله عنه العصر، ثم خرج يمشي، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان، فحمله على عاتقه وقال:

بأبي شبيهٌ بالنبي   لا شبيــهٌ بعلــــي

وعلي يضحك. قلنا: وهٰذا هو الصواب، وقد سلف في مسند أبي بكر برقم (٤٠).

وفي الباب في شبه الحسن بالنبي ﷺ عن أبي جحيفة، عند البخاري (٣٥٤٣)، وسلف برقم (١٨٧٧٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا:

حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٥٠٨).

وقد روى البخاري أيضاً (٣٧٤٨) من طريق ابن سيرين عن أنس أن الحسين هو أشبه الناس برسول الله ﷺ، وقد سلف الجمع بين الروايات في تخريج حديث أنس السالف برقم (١٢٦٧٤).

قوله: تُنقِّز -بالقاف- أي: ترقّص. قال في «القاموس»: والتنقيز: الترقيص. وجاء في «أطراف المسند» ٩/٣٥٣: تُنفِّز -بالفاء- وكلاهما بمعنى.

حديث حفصة أم المؤمنين بنت عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما[1]

٢٦٤٢٣- حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال:

وحدثتني حفصة -وكانت ساعةً لا يَدخُلُ عليه فيها أحدٌ- أنه كان يُصَلِّي ركعَتَيْنِ حين يطلعُ الفجر -تعني النبيَّ ﷺ- ويُنادي المنادي بالصلاة. قال أيوب: أراه قال: خفيفتين[2].

---

(١) هي حفصة أمُّ المؤمنين، بنتُ أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب، تزوَّجها النبي ﷺ سنة ثلاث من الهجرة.

وكانت لما تأيَّمت من خُنيس بن حُذافة السهمي -وهو من المهاجرين- عرضها أبوها على أبي بكر، فلم يجبه بشيء، وعرضها على عثمان، فقال: سأنظر في أمري، ثم لقيه فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هٰذا فشكا حالَه إلى النبي ﷺ، فقال له: «يتزوَّجُ حفصةَ من هو خيرٌ من عثمان، ويتزوج عثمانُ من هي خير من حفصة». ثم خطبها النبي ﷺ، فزوَّجه عمرُ، وزوَّج رسولُ الله ﷺ عثمانَ ابنتَه رُقيَّة بعد وفاة أختها.

ولما زوجها عمر من رسول الله ﷺ، لقيه أبو بكر، فاعتذر، وقال: لا تَجِدْ عليَّ، فإن رسول الله ﷺ كان قد ذكر حفصة، فلم أكن لإفشي سره، ولو تركها، لتزوجتها.

توفيت حفصة سنة إحدى وأربعين. انظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٢٢٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه مسلم (٧٢٣) (٨٧)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧٨)، وابن=

. . . .

= الجارود في «المنتقى» (٢٧٦)، وابنُ خزيمة (١١٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٦٧) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وضم إليه ابن الجارود وابن خزيمة والبغوي حديث ابن عمر في سنن الصلاة السالف برقم (٤٥٠٦).

وأخرجه عبدُ الرزاق (٤٨١١)، والبخاري (١١٨١)، والترمذي (٤٣٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣١٧) و(٣١٨) و(٣٧٥)، والبيهقي في «السنن الصغير» (٧٢٨) من طرق عن أيوب، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٧٦٩)، والحميدي (٢٨٨)، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٤، والبخاري (١١٧٣)، ومسلم (٧٢٣) (٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٢ و٢٥٤ و٢٥٥، وابن ماجه (١١٤٥)، والدارمي (١٤٤٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٥٩)، وأبو يعلى (٧٠٣٢) و(٧٠٥٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٧، والطبراني في «الأوسط» (١٢٩١) و(٥١٨٣)، وفي «الكبير» ٢٣/ (٣٢٠) و(٣٢٢) و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦) و(٣٢٧) و(٣٢٨) و(٣٣٠) و(٣٧١) و(٣٧٥) و(٣٧٧) و(٣٧٨) و(٣٨٠) و(٣٨٥)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩٨٥)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٠٧، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٦٩، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٢٨٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٠٧، و١٢/ ٤٣١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/ ٣١٠ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٤٧٧١)، وعبد بن حميد (٧٣٢)، ومسلم (٧٢٣) (٨٩)، والترمذي في «السنن» (٤٣٤)، وفي «الشمائل» (٢٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٦، والدارمي (١٤٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٥٧) و(٣٠٥٨)، وابن خزيمة (١١١١) و(١١٩٨)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٤، وابن حبان (٢٤٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣١) و(٣٣٢) و(٣٦٥) و(٣٨٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٥١-١٥٢ من =

٢٦٤٢٤- حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيد الله، قال: حدَّثني نافع، عن ابن عمر

عن حَفْصة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ما شأنُ الناس حَلُّوا، ولم تَحِلَّ من عُمْرَتِكَ؟ قال: «إنِّي قَلَّدْتُ هَدْيِي، ولَبَّدْتُ رَأْسِي، فلا أَحِلُّ حَتّى أَحِلَّ مِنَ الحَجِّ»[1].

= طرق عن ابن عمر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٤٢٩) و(٢٦٤٣٠) و(٢٦٤٣١) و(٢٦٤٣٣) و(٢٦٤٣٤) و(٢٦٤٣٨).

وسلف في مسند ابن عمر برقم (٤٥٠٦).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٥٦٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٥٣).

وعن عائشة، سلف بالأرقام (٢٤١٦٧) و(٢٥٣١٥) و(٢٥٥٢٩).

قال السندي: قوله: قال: وحدثتني حفصة، وكانت ساعةً، أي: وكانت ساعةُ الركعتين -أي: سنة الفجر- ساعةً.

لا يدخل عليه، أي: على النبي ﷺ، أراد بذٰلك الاعتذار عن عدم اطِّلاعه على الواقع حتى احتاج فيها إلى الرواية عن أخته حفصة.

وينادي المنادي: عطف على قوله: يطلع الفجر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعُبيد الله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/ ٣٠٤، وفي «الاستذكار» ١٣/ ٨٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٩٧)، ومسلم (١٢٢٩) (١٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٣٦، وفي «الكبرى» (٣٦٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣١٠) و(٤٣١١)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٦٣، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٢-١٣، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١١/ ١٥٠ و١٣/ ٨٣-٨٤ من طريق يحيى القطان، به. =

٢٦٤٢٥- حدَّثنا سُرَيْج وعفَّان ويونُس، قالوا: حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمة، عن أيوب وعُبيد الله، عن نافع

عن ابنِ عمر أنه رأى ابنَ صائدٍ في سِكَّةٍ من سِكَكِ المدينة، فسَبَّه ابنُ عمر، ووَقَع فيه، فانْتَفَخَ حتى سدَّ الطريق، فضرَبَه ابنُ عمر بعصاً كانت معه حتى كَسَّرها عليه، فقالت له حفصةُ: ما شأنُك وشأنُه؟ ما يُولِعُكَ به؟ أَمَا سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّما يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مِنْ غَضْبَةٍ يَغْضَبُها». قال عفان: «عند غضبةٍ يَغْضَبُها». وقال يونس في حديثه: ما تولعك[1] به[2].

= وأخرجه مسلم (١٢٢٩) (١٧٨)، وابن ماجه (٣٠٤٦)، وأبو يعلى (٧٠٥٠)، والطحاوي (٤٣١٢) و(٤٣١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣١١) و(٣٧٤)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ٨٣ من طرق عن عبيد الله، به. ولفظه عندهم: «فلا أحلُّ حتى أنحر» وهو لفظ الرواية (٢٦٤٣٢).

وأخرج الطبراني ٢٣/ (٣٩٠) من طريق أيوب بن موسى، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن بعض أزواج النبي ﷺ، قالت: قلت للنبي ﷺ: ما للناس حَلُّوا ولم تَحِلَّ؟... الحديث. قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ٨٤-٨٥: لم يُقم إسنادَه أيوبُ بنُ موسى، والقولُ فيه قولُ مالك ومن تابعه. قلنا: رواية مالك سترد برقم (٢٦٤٣٢).

وسيرد الحديث كذلك بالأرقام (٢٦٤٣٥) و(٢٦٤٣٦) و(٢٦٤٣٧).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦٠٦٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: حَلُّوا، من الحِلّ، أي: في حجة الوداع، بفسخ الحج، وجعله عمرة.

(١) في (م): توالعك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حمَّاد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سُريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال =

٦/٢٨٤ ٢٦٤٢٦- حدَّثنا رَوْحُ بنُ عُبادة، قال: حدَّثنا ابنُ عَوْن، عن نافع عن ابن عمر، قال: لقيتُ ابنَ صائدٍ مرَّتين، فأمَّا مَرَّةً فلقيتُه ومعه بعضُ أصحابه، فقلتُ لبعضهم: نَشَدْتُكم بالله إن سألتُكم عن شيء لَتَصْدُقُنِّي؟ قالوا: نعم، قال: قلتُ:

= البخاري. عفَّان: هو ابن مُسْلم الصفَّار، ويونُس: هو ابن محمد المؤدّب، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وعُبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٩٣)، وأبو يعلى (٧٠٦١) من طريق روح بن أسلم، عن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٢) (٩٨) -ومن طريقه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن وغوائلها» (٦٦٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٧٢)- من طريق هشام بن حسان، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٩١-١٩٢ من طريق جرير بن حازم، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٣٦) و(٣٧٣) من طريقين عن حفص ابن غياث، عن عبيد الله، به، بلفظ: «إنما خروجُ ابنِ صياد لغضبةٍ يغضبُها».

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٤٠) من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الدجال لا يُخرجه إلا غضبةٌ يغضبها».

وأخرجه الطبراني ٢٣/(٣٧٠) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، قالت: ... كنا نتحدَّث أن الدَّجَّال يخرجُ من غضبة يغضبها. قال الطبراني: ومعمر عن الزهري مثله.

وسيرد بالأرقام (٢٦٤٢٦) و(٢٦٤٢٧) و(٢٦٤٢٨).

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٦٣٦٠).

وانظر أحاديث الباب عند ابن مسعود السالف برقم (٣٦١٠).

قال السندي: قولها: ما يُولعك به: من الإيلاع، أي: أيُّ شيءٍ جعلك حريصاً على الكلام فيه.

أَتَحَدَّثُونَ[1] أنه هو؟ قالوا: لا، قلتُ: كذبتُم والله، لقد حدَّثني بعضُكم وهو يومئذٍ أقلُّكم مالاً وولداً أنَّه لا يموتُ حتى يكونَ أكثَرَكم مالاً وولداً، وهو اليومَ كذٰلك، قال: فتحدَّثنا[2] ثم فارقتُه، ثم لقيتُه مرةً أخرى وقد تغيَّرتْ[3] عينُه، فقلتُ: متى فَعَلَتْ عَيْنُك ما أرى؟ قال: لا أدري. قلتُ: لا[4] تدري وهي في رأسك؟ فقال: ما تُريد مني يا ابنَ عُمر؟ إن شاء اللهُ تعالى أن يخلُقَه مِن عصاك هٰذه خَلَقَه. ونَخَرَ كأشَدِّ نَخِيرِ حمارٍ سمعتُه قطُّ، فَزَعم بعضُ أصحابي أنِّي ضربتُه بعصاً كانت معي حتى تَكَسَّرَتْ، وأمَّا أنا فواللهِ ما شعرتُ. قال: فدخلَ على أخته حَفْصَةَ فأخبَرها، فقالت: ما تُريدُ منه؟ أما علمتَ أنَّه قال -تعني النبيَ ﷺ-: «إنَّ أَوَّلَ ما يَبْعَثُه اللهُ على النّاسِ[5] غَضْبَةٌ[6] يَغْضَبُها»[7].

---

(١) في (م): أتحدثوني.

(٢) في (م): فحدثنا.

(٣) في «صحيح مسلم»: نفرت.

(٤) في (م): ما.

(٥) في (م) و(ق) و(ظ٢) و(هـ): إن أول خروجه على الناس، والمثبت من (ظ٦) وهوامش النسخ المذكورة.

(٦) في (م): من غضبة.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبد الله البصري.
وأخرجه مسلم (٢٩٣٢) (٩٩)، من طريق حسين بن حسن بن يسار، عن ابن عون، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٤٢٧- حدَّثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، عن ابن عَوْن، عن نافع

عن ابن عمر، قال: لقيتُ ابنَ صائد مرَّتين، فذكر الحديثَ، إلا أنه قال: فدخلتُ على حفصة أم المؤمنين، فأخبرتُها، قالت: ما أردتَ إليه؟ أما علمتَ أنه قال: «إنَّ أَوَّلَ خُرُوجِهِ على النَّاسِ غَضْبَةٌ يَغْضَبُها؟»[(١)].

٢٦٤٢٨- حدَّثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، عن ابن عَوْن، عن نافع

عن ابن عمر، قال: لقيتُ ابن صائدٍ مرَّتين، فأمَّا مَرَّةً فلقيتُه ومعه أصحابه، فذَكَر الحديث. قال: ونَخَرَ كأشدِّ نَخِيرِ حمارٍ

= وسلف برقم (٢٦٤٢٥).

قال السندي: قوله: إن سألتكم عن شيء لتصدقنّي، بصيغة المفرد المخاطب من الصدق لا التصديق، أي: لِتتكلَّمْ معي بالصدق. خاطب واحداً منهم، فلذا أفرد، ولما سمعَ الجماعةُ بذلك، أجاب الكلُّ، فقالوا: نعم. ويَحتمل أن يكون صيغة جمع بالنون الثقيلة، ثم هو أيضاً خاطب الكلَّ.

أتَحَدَّثون، أي: أتتحدثون فيما بينكم، بحذف إحدى التاءين.

كذبتم، أي: كيف خفي عليكم ذلك، والحال أنه أمرٌ ظاهر لظهور علاماته جداً مع أنكم تتفطنون ببعض العلامات، أو بالسحر والكهانة لِما هو أخفى من ذلك، ككون هذا لا يموت إلا بعد كذا وكذا، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح. عبد الوهَّاب الخفَّاف -وهو ابن عطاء- وإن يكن صدوقاً حسن الحديث -متابعٌ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن عَوْن: هو عبد الله بن عَوْن أبو عون البصري.

وسلف بالحديثين قبله.

وسيكرر بالحديث بعده.

سمعتُه، قال: فزعم بعض[1] أصحابي أني ضربتُه بعصاً كانت معي حتى انكسَرَتْ، وأمّا أنا، فلم أَشعُرْ بذلك، فدخلتُ على أختي حفصة أم المؤمنين، فأَخبرتُها بذلك، فقالت: وما أردتَ إليه؟ أما علمتَ أنه قال: «إنَّ أَوَّلَ خُرُوجِهِ على النَّاسِ غضبةٌ[2] يَغْضَبُها؟»[3].

٢٦٤٢٩- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر

أنَّ حفصةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبَرَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سَكَتَ المُؤَذِّنُ بالصبح، وبَدَا الصبحُ، صلَّى ركعَتَيْن خفيفَتَيْنِ قبل أن تُقامَ الصلاة[4].

٢٦٤٣٠- حدَّثنا عبد الجبَّار بن محمد الخطَّابي في سنة ثمان ومئتين

(١) لفظ «بعض» من (ظ٦).
(٢) في (م): «الغضبة».
(٣) صحيح، وهو مكرر سابقه.
(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «موطأ» مالك ١/١٢٧، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦١٨)، ومسلم (٧٢٣) (٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٥٥، وفي «الكبرى» (١٤٥٤)، والدارمي (١٤٤٤)، وأبو عوانة ٢/٢٧٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣١٩) و(٣٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨١.
وسلف برقم (٢٦٤٢٣).

قال: حدَّثنا عُبيد الله بنُ عَمرو[1] الرَّقِّي، عن عبد الكريم -يعني الجَزَريَّ- عن نافع، عن ابنِ عمر

عن حفصة أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ صلَّى ركعَتَيْن، وحرَّم الطعامَ، وكان لا يُؤَذِّنُ حتى يطلُعَ الفَجْرُ[2].

٢٦٤٣١- حدَّثنا عبد الرَّحمٰن بنُ مَهْدي، عن مالك، عن نافعٍ، عن ابن عمر، قال:

أخبرتني حَفْصَةُ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُصلِّي ركعَتَيْنِ خَفيفَتَيْنِ إذا بَدَا الفَجْرُ[3].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): عمر، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح. عبد الجبَّار بن محمد الخطَّابي -وهو من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»- متابع، وبسطنا القول فيه في الحديث (٧٠٧٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٦٢) من طريق عبد الجبَّار الخطَّابي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٣٦) من طريق عبد الجبَّار بن عاصم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٢١) من طريق علي بن معبد الرقي، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/ ٣١٠ من طريق زكريا بن عدي الرقي، ثلاثتهم عن عبيد الله بن عمرو الرقي، به.

وسلف برقم (٢٦٤٢٣)، دون ذكر تحريم الطعام.

قال السندي: قولها: وحرَّم الطعام؛ من التحريم، وهو عطف على «صلى»، أي: وبيَّن حرمة الطعام على الصائم، ويحتمل على بعد أنه من الحُرمة، وهو عطف على «أذَّن المؤذن»، أي: إذا أذَّن المؤذن وَحرُم الطعام على الصائم، صلى ركعتين. والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٢٩) سندًا ومتنًا.

٢٦٤٣٢- حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰن بنُ مَهْدي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر

عن حَفْصةَ أنَّها قالت للنَّبيِّ ﷺ: مالَكَ لم تَحِلَّ من عُمْرَتِكَ؟ قال: «إنِّي لَبَّدْتُ رَأْسي، وَقَلَّدْتُ هدْيِي، فلا أَحِلُّ حتَّى أَنْحَرَ»[(١)].

٢٦٤٣٣- حدَّثنا محمد بنُ جعفر، حدَّثنا شعبة، عن زيد بنِ محمد، قال: سمعتُ نافعاً يُحدِّث عن ابن عُمر

عن حفصةَ أنَّها قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا طَلَعَ الفَجْرُ لا يُصَلِّي إلاَّ رَكعَتَيْن خفيفَتَيْنِ[(٢)].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مالك: هو ابن أنس، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٥٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك ١/ ٣٩٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٧٥ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٤٨١)، والبخاري (١٥٦٦) و(١٧٢٥) و(٥٩١٦)، ومسلم (١٢٢٩) (١٧٦)، وأبو داود (١٨٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٢، وفي «الكبرى» (٣٧٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٤٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٣١٤)، وابن حبان (٣٩٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٢، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨٥).

وسلف برقم (٢٦٤٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. زيد بن محمد -وهو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٦٤٣٤- حدثنا هشام بنُ سعيد -يعني الطَّالْقاني[1]- حدثنا معاويةُ بنُ سَلَّام، قال: سمعتُ يحيى -يعني ابنَ أبي كثير- حدثنا نافع، أن ابن عمر أخبره

أنَّ حفصة أخبَرَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي رَكعَتَيْنِ خفيفَتَيْنِ بين النِّداء والإقامة من صلاة الصُّبح[2]. ٦/ ٢٨٥

٢٦٤٣٥- حدَّثنا كَثيرُ بنُ هشام، قال: حدَّثنا جعفر -يعني ابنَ بُرْقان- حدَّثنا نافع، عن ابن عمر

= وأخرجه مسلم (٧٢٣) (٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨٣ و٣/ ٢٥٥، وفي «الكبرى» (١٥٥٩)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٥، وابن حبان (١٥٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٦٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٢٣) (٨٨) من طريق النضر بن شميل، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٨٥) من طريق محمد بن بكر البرساني، كلاهما عن شعبة، به.

ووقع في مطبوع الطبراني: زيد بن محمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر، وهو خطأ.

وقد سلف برقم (٢٦٤٢٣).

(١) في (ظ٦): يعني أبا أحمد الطالقاني.

(٢) إسناده صحيح. هشام بن سعيد الطَّالْقاني، ثقة، وقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٤٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٢١٣ من طريقين عن معاوية بن سلام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٤ من طريق هشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وقد سلف برقم (٢٦٤٢٣).

أنَّ حَفْصةَ أخبَرَتْه قالت: أمرني رسولُ اللهِ ﷺ أن أَحِلَّ في حَجَّته التي حَجَّ. وقال كثيرٌ مرَّةً[1]: إنَّ ابنَ عمر أخبره[2].

٢٦٤٣٦- حدَّثنا أبو اليمان، حدَّثنا شُعَيْب -يعني ابنَ أبي حمزة- قال: قال نافع: كان عبدُ الله بنُ عمر يقول:

أخبرتني حَفْصةُ زَوْجُ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ أزواجَه أن يَحْلِلْنَ عامَ حَجَّةِ الوداع، فقالت له فلانة: فما يمنعُك أن تَحِلَّ؟ فقال: «إنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَحِلُّ حتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي»[3].

---

(١) تحرفت في (م) و(ق) و(ظ٢) إلى: كثير بن مرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. كثير بن هشام، وجعفر بن برقان من رجاله، وروى لهما البخاري في «الأدب»، وهما ثقتان، وإنما ضعف جعفر بن برقان في حديثه عن الزهري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٨٢) من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم كثير من مطبوع الطبراني.

وسلف نحوه برقم (٢٦٤٢٤)، وسيرد برقم (٢٦٤٣٦) و(٢٦٤٣٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع البَهْراني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٣٤/٥ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٩٨)، ومسلم (١٢٢٩) (١٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣١٥) و(٤٣١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣١٢) و(٣١٣) و(٣١٤) و(٣١٦)، والبيهقي ١٣/٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٨/١٥ من طرق عن نافع، به.

وسلف برقم (٢٦٤٣٢)، بلفظ: «مالك لم تَحِلَّ من عمرتك».

٢٦٤٣٧- حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني نافع، عن عبد الله بن عمر

عن حَفْصةَ ابنةِ عمر قالت: لمَّا أَمَرَ رسول الله ﷺ نساءَه أن يَحْلِلْنَ بِعُمْرَةٍ، قلن: فما يمنعُك يا رسولَ الله أن تَحِلَّ معنا؟ قال: «إنِّي قد أَهْدَيْتُ ولَبَّدْتُ، فلا أَحِلُّ حتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي». وقال يعقوبُ في كتاب الحج: «أنحر هديتي»[1].

٢٦٤٣٨- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني -عن الركعتين بعد الفجر قبل الصبح- نافعٌ، عن ابن عمر

عن حفصة ابنةِ عمر زَوْجِ النبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ركعَتي الفجر قبل الصُّبح في بيتي يُخَفِّفُهُما جدّاً. قال نافع: وكان عبدُ الله يُخَفِّفُهُما كذلك[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ ٣١٥ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٥٢) من طريق جرير، عن ابن إسحاق، به، نحوه.

وانظر (٢٦٤٢٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٢٩) و(٣٧٦) من طريقين عن ابن إسحاق، به، نحوه.

وسلف برقم (٢٦٤٢٣).

قال السندي: قوله: عن الركعتين بعد الفجر، أي: بعد طلوعه. =

٢٦٤٣٩- حدَّثنا سُرَيْج بنُ النُّعمان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، عن زيد -يعني ابنَ جُبير- قال: سمعتُ ابنَ عُمر، وسأَلَه رجلٌ عما يَقتُل المُحرِمُ من الدَّوَابِّ، فقال:

حدثتني إحدى النِّسْوة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يَقْتُلُ الحُدَيَّا، والغُرابَ[(١)]، والكلبَ العَقُورَ، والفأرَةَ، والعَقْرَب»[(٢)].

= قبل الصبح؛ أي: قبل أداء صلاته.

(١) لفظ: والغراب، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. سُرَيْج بن النُّعمان من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عَوَانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري (١٨٢٧)، ومسلم (١٢٠٠) (٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٥، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٨١ من طرق عن أبي عوانة، به. زاد مسلم: والحية، وقال في آخره: وفي الصلاة أيضاً.

قال أبو حاتم عند قوله: حدثتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ: يعني أخته حفصة.

وأخرجه مسلم (١٢٠٠) (٧٤) من طريق زهير بن معاوية، عن زيد بن جُبير، به.

وأخرج البخاري (١٨٢٨)، ومسلم (١٢٠٠) (٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢١٠، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٢٨٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٥٦)، وابن خزيمة (٢٦٦٥)، والطحاوي ٢/ ١٦٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٣) و(٣٦٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٩٢-٢٩٣، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢١٠ من طريق عبد الله بن وَهْب، عن يونس، عن الزُّهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، قالت حفصة: قال رسول الله ﷺ: «خمسٌ من الدوابِّ لا حرجَ على من قَتَلَهنَّ...». =

٢٦٤٤٠- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مُبَشِّر

عن حفصةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لأَرْجُو أَنْ لا

= وقال أبو حاتم، كما في «العلل» ١/ ٢٨١: ابنُ عمر لم يسمع هٰذا الحديث من النبي ﷺ، إنما سمعه من أخته حفصة.

قلنا: أخرج مسلم الحديث (١١٩٩) (٧٧) من طريق ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، وفيه: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «خمسٌ...» الحديث.

قال مسلم: لم يقل أحد منهم: عن نافع، عن ابن عمر: سمعت النبي ﷺ إلا ابنُ جريج وحده، وقد تابع ابنَ جريج على ذٰلك ابنُ إسحاق. اهـ. ثم ساقه من طريق ابن إسحاق، وفيه تصريح ابن عمر بالسماع من النبي ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٦: الظاهر أن ابن عمر سمعه من أخته حفصة، عن النبي ﷺ، وسمعه أيضاً من النبي ﷺ يحدِّث به حين سُئل عنه.

وقال الحافظ أيضاً ٤/ ٣٥: خالف زيدٌ (يعني ابنَ جُبير) نافعاً وعبدَ الله بنَ دينار في إدخال الواسطة بين ابن عمر وبين النبي ﷺ، ووافق سالماً، إلا أن زيداً أبهمها [كما في هٰذه الرواية] وسالماً سماها. اهـ.

قال أبو حاتم الرازي في «العلل» ١/ ٢٨٤-٢٨٥: ولم يسمّ ابنُ عمر لزيد ابن جبير حفصةَ إذ كان غريباً منه، وسماها لسالم أن كانت عمة سالم.

وسيرد الحديث برقمي (٢٦٨٥٧) و(٢٧١٣٤).

ورواية نافع عن ابن عمر سلفت برقم (٤٤٦١)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

ورواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر، سلفت برقم (٥١٠٧).

وسلف برقم (٤٥٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. دون ذكر حفصة كذٰلك.

يَدْخُلَ النَّارَ -إنْ شاءَ اللهُ- أَحَدٌ شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبية». قالت: فقلتُ: أَليس اللهُ عزَّ وجَلَّ يقول: ﴿وإنْ مِنكُمْ إلاَّ وَارِدُها﴾؟ [مريم: ٧١] قالت: فسَمِعْتُه[1] يقول: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فيها جِثِيّاً﴾ [مريم: ٧٢]»[2].

---

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): قال: فسمعَتْه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد فيه الأعمش يدلِّس عن أبي سفيان، وقد عنعن، وأبو سفيان -وهو طلحة بن نافع- قال ابن عيينة: حديثُه عن جابر صحيفة، وقال شعبة: لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث، وكذا قال ابن المديني في «العلل» -فيما ذكر الحافظ في مقدمة «الفتح»- وقد روى له البخاري مقروناً. ثم إنه قد اختلف فيه على الأعمش، كما سيرد.

وأخرجه هنَّاد في «الزُّهد» (٢٣٠)، وابن ماجه (٤٢٨١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٧٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٦٠)، وأبو يعلى (٧٠٤٤)، والطبري في «التفسير» في تفسير قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ [مريم: ٧١]، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٨) و(٣٦٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٤)، وفي «التفسير» في تفسير قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على الأعمش:

فرواه عبد الله بن إدريس -كما سيرد برقم (٢٧٠٤٢)-، وزائدة بنحوه -كما سيرد برقم (٢٧٠٤٥)-، وأبو عوانة -كما سيرد في تخريجها-، وسفيان الثوري، وجرير بن عبد الحميد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»- عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ، فجعلوه من مسند أم مبشر.

وسيأتي في مسندها بإسناد صحيح برقم (٢٧٣٦٢).

ورواه أبو بكر بن عياش -كما سلف برقم (١٥٢٦٢) عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن رسول الله ﷺ، فجعله من مسند جابر. وقد سلف=

٢٦٤٤١- حدَّثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن السَّائب بن يزيد، عن المُطَّلِب بن أبي وَدَاعَة

عن حَفْصة زوجِ النبيِّ ﷺ أنها قالت: لم أَرَ رسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي[١] في سُبْحَتِهِ جالِساً[٢] قَطُّ، حتى إذا كان[٣] قَبْلَ موته بعام، أو بعامين، فكانَ يُصَلِّي في سُبْحَتِهِ جالساً، ويقرأُ السُّورةَ فيُرَتِّلُها[٤]، حتى تكونَ[٥] أطْوَلَ مِنْ أطْوَلَ منها[٦].

= في مسنده بإسناد صحيح برقم (١٤٧٧١).

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤/ ٢٨٢، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري وابن مردويه.

وانظر (١٤٧٧٤).

(١) قولها: يصلي، ليس في (ق).

(٢) في (ظ٦): قاعداً.

(٣) في (ظ٦): حتى كان.

(٤) في (ظ٦): فيرتل السورة، بدل: ويقرأ السورة فيرتلها.

(٥) في (ظ٦): حتى تكون في قراءته.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، المُطَّلب بن أبي وَداعة صحابي جليل روى له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السَّامي.

وأخرجه مسلم (٧٣٣)، والدارمي (١٣٨٥)، وابن حبان (٢٥٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٤٠-٣٤٤)، وفي «الأوسط» (٣٦٨)، وفي «مسند الشاميين» (٦٨) من طرق عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالحديثين بعده.

وانظر حديث عائشة وقد سلف برقم (٢٤١٩١)، وحديث أم سلمة وسيرد برقم (٢٦٥٩٩).

٢٦٤٤٢- حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدَّثنا مالك بنُ أنس، عن الزُّهري. وعبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن السَّائب بن يزيد، عن المُطَّلِبِ بنِ أبي وَدَاعة

عن حَفْصةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي في سُبْحَتِه جالساً قطُّ، حتى كان قبلَ موتِهِ بعامٍ، فكان يُصَلِّي جالساً، فيقرأُ السُّورَة فيُرَتِّلها، حتى تكونَ أطْوَلَ مِنْ أطْوَلَ منها[1].

٢٦٤٤٣- حدَّثنا محمد بن بَكْر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: قال ابن شهاب: وأخبرني عطاء بن يزيد، أنَّ المُطَّلِبَ بنَ أبي وَداعةَ أخبره

أنَّ حفصةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبَرَتْهُ قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي جالساً حتى كان قبلَ وفاته بعامٍ، أو عامين[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٥٥)، وابن خزيمة (١٢٤٢) من طريق عبد الرحمٰن ابن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٣٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٢٦)، ومسلم (٧٣٣) (١١٨)، والترمذي في «السنن» (٣٧٣)، وفي «الشمائل» (٢٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٣، وفي «الكبرى» (١٣٧٦)، والدارمي (١٣٨٦)، وابن خزيمة (١٢٤٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢١٩، وابن حبان (٢٥٠٨) و(٢٥٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٩٠، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٣٩٠).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٠٨٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧٣٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٨).

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف على وهم في تسمية أحد رواته. =

٢٦٤٤٤- حدَّثنا سفيانُ[١] بنُ عُيَيْنة، عن أمية بن صفوان -يعني ابنَ عبدالله بن صفوان- عن جدِّه ٦/٢٨٦

عن حفصة قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَؤُمَّنَّ هٰذا البَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ، حتَّى إِذا كانوا بِالبَيْداءِ، خُسِفَ بِأَوْسَطِهِمْ، فَيُنادِي أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمْ، فَلا يَنْجُو إِلاَّ الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ». فقال رجل: كذا واللهِ، ما كذَبْتُ على حفصة، ولا كذَبَتْ حفصةُ على رسولِ الله ﷺ[٢].

=ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- مدلّس، ولم يُصَرِّح بسماعه من الزُّهري، ووهم في قوله: عن عطاء بن يزيد، وإنما هو السائب بن يزيد، كما سلف في الروايتين السابقتين. وسلف تخريجه فيهما.

(١) في (م): محمد بن سفيان، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أمية بن صفوان بن عبد الله بن صفوان، وجدُّه، من رجاله. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٨٦)، والبخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٤٢-١٤٣، ومسلم (٢٨٨٣) (٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٧، وفي «الكبرى» (٣٨٦٣)، وابن ماجه (٤٠٦٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٧)، وأبو يعلى (٧٠٤٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٤٥)، والحاكم ٤/٤٢٩، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٥٩٢) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٨٨٣) (٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الملك العامري، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن صفوان، عن أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ... ولم يسمِّ أمَّ المؤمنين، ثم قال زيد: وحدثني عبد الملك العامري، عن عبد الرحمٰن بن سابط، عن الحارث بن أبي ربيعة، عن أم المؤمنين بمثل حديث يوسف بن ماهك، قلنا: وسيأتي برقم (٢٦٤٨٧) من طريق عبد العزيز بن رفيع، عن عبيد الله بن القبطية، قال: دخل الحارث=

٢٦٤٤٥- حدَّثنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن شُتَيْرِ بن شَكَل

عن حفصةَ أنَّ النبيَّ ﷺ كان ينالُ من وجه بعض نسائه وهو صائم[1].

= ابن أبي ربيعة وعبد الله بن صفوان وأنا معهما على أم سلمة، فسألاها عن الجيش الذي يخسف به، . . .

وقد رواه سالم بن أبي الجعد، واختلف عليه:

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٦) من طريق عمَّار الدهني، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن صفوان، عن حفصة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٧، وفي «الكبرى» (٣٨٦٢) من طريق أبي خالد الدالاني عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أخيه، عن ابن أبي ربيعة، عن حفصة، نحوه.

وسيرد برقم (٢٦٤٥٨).

وسلف من حديث عائشة برقم (٢٤٧٣٨).

وسيرد من حديث أم سلمة برقم (٢٦٤٨٧).

ومن حديث صفية برقم (٢٦٨٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، شُتَير بن شَكَل من رجاله، وبقية رجاله رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو الضُّحى: هو مُسلم بن صُبَيْح.

وأخرجه الحميدي (٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٠) و(٣٥١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٤٩)، وابن أبي شيبة ٣/٦٠، ومسلم (١١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٨٣)، وأبو يعلى (٧٠٥١)، وابن حبان (٣٥٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥١) و(٣٩٣) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن منصور، به. =

٢٦٤٤٦- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا منصور، عن مسلم، عن شُتَير بن شَكَل

عن حفصة ابنة عمر أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم[1].

٢٦٤٤٧- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن مسلم، عن شُتَير بن شَكَل

عن حفصةَ، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم[2].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٨٠) من طريق إسرائيل، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن شُتَير، به. وذكر المزي في «تحفة الأشراف» ١١/ ٢٨١ أن النسائي قال عقب الحديث: هٰذا خطأ، ليس فيه مسروق.

وسيرد برقم (٢٦٧٦٢) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، عن أبي الضحى، عن شتير بن شكل، عن أم حبيبة. وصوابه: عن حفصة كما سيرد.

وسيأتي بالأحاديث الثلاثة بعده.

وسلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار، وشيخه هو أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه مسلم (١١٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩١ من طريقين عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير، وشيخه هو الأعمش، وهو سليمان بن مهران.

وأخرجه مسلم (١١٠٧) (٧٣)، وابن ماجه (١٦٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٥٩ من طريق عبد الله بن بشير، =

٢٦٤٤٨- حدَّثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن أبي الضُّحى، عن شُتَير بن شَكَل

عن حفصةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم[1].

٢٦٤٤٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن أبي بكر بن سليمان

عن حفصةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ عليها وعندها امرأة -يقال لها شِفاء- تَرقِي من النَّمْلة، فقال النبيُّ ﷺ: «عَلِّمِيها حَفْصَة»[2].

=عن الأعمش، به. وتحرف اسم شتير في مطبوعه إلى: بشير.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بنُ مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٨٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٤٨) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن شُتير، به. أدخل مسروقاً بين أبي الضحى وشُتير. وموسى بن مسعود ضعفه بُندار والترمذي، وذكر الإمام أحمد أنه شبه لا شيء، وذكر أبو حاتم وابن حبان أنه يُخطىء.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٠٤ من طريق قيس بن الربيع، عن منصور والأعمش، عن أبي الضحى، عن شتير بن شكل، عن عائشة وحفصة، به. قلنا: وقيس بن الربيع ضعيف، ولم يتابع عليه فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٣٩. وقال ٥/١٦٤: والمحفوظ حديث حفصة.

وانظر الأحاديث الثلاثة قبله.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بكر بن سليمان -وهو ابنُ أبي=

. . . .

=حَثْمة العدويُّ- في سماعه من حفصة نظر، فقد جعله الحافظ في «التقريب» في الطبقة الثالثة، كالحسن وابنِ سيرين، ومثلُهم يُحتاج في روايته عن الصحابة إلى تصريح بالسماع، ثم إنه قد اختُلف في وصله وإرساله، وإرسالُه أصحُّ، كما سيرد.

فرواه الثوريُّ عن محمد بن المنكدر، عن أبي بكر، واختلف عليه:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «الكبرى» (٧٥٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٩٧)- وأبو عامر العَقَدي -كما في الرواية (٢٦٥٤٠)- ويحيى بنُ سعيد، وأبو حُذيفة، ومحمد بنُ كثير -فيما أخرجه الحاكم ٤/ ٤١٤- خمستُهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

ورواه أبو نعيم، عن الثوري، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه فُضَيل بن محمد المَلَطي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٩٧)- عن أبي نُعيم، عن الثوري، به. وفُضَيْل بن محمد ترجم له ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٧٦، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ورواه ابنُ سعد ٨/ ٨٤ عن أبي نُعيم، عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمة، قال: دخلَ رسول الله ﷺ على حفصة. . . فذكره مرسلاً.

والمرسلُ أصحُّ فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٤-١٩٥ .

ورواه مرسلاً إسماعيل ابنُ عُلَيَّة -فيما أخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٣٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٩٨)- عن محمد بنِ المُنكدر، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمة أن رسول الله ﷺ قال لجدَّته الشِّفاء بنت عبد الله: «علِّمي حفصةَ رُقْيَتَك».

وسيرد في الرواية (٢٧٠٩٥) من طريق صالح بن كَيْسان، عن أبي بكر بن سليمان، عن الشِّفاء بنت عبد الله مرفوعاً، وسيأتي ذكرُ الاختلاف فيه على صالح هناك. =

٢٦٤٥٠- حدَّثنا عبدُ الملك بنُ عَمرو، حدَّثنا سفيان، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن أبي بكر بنِ سليمان بن أبي حَثْمة

عن حفصةَ، أنَّ امرأةً من قريش -يقال لها الشِّفاء- كانت تَرْقِي من النَّمْلة، فقال لها النبيُّ ﷺ: «عَلِّمِيها حَفْصة»[1].

٢٦٤٥١- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا نافع بنُ عمر -وهو

= وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٦٨) عن مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: بلغني أن النبي ﷺ قال لامرأة: «ألا تعلِّمين هٰذه رُقْيَةَ النملة -يريد حفصةَ زوجتَه- كما عَلَّمْتِها الكتابة؟».

وفي الباب من حديث أنس عند مسلم (٢١٩٦) أنه ﷺ رخَّص في الرُّقْيَةِ من النملة. وقد سلف برقم (١٢١٧٣).

قال السندي: قوله: يقال لها الشِّفاء، بكسر الشين، وتخفيف الفاء، والمدّ: بنتُ عبد الله بنِ عبد شمس، وهي قُرشية عَدَويّة، من عاقلات النساء وفاضلاتهن، أسلمت قديماً، وكان رسول الله ﷺ يزورها ويَقيلُ عندها.

من النَّمْلة، بفتح فسكون: قُروحٌ تخرج في الجنب، تُرقَى، فتبرأ بإذن الله.

علِّميها، أي: رُقْيَةَ النَّملة، قيل: ما أراد رقية النملة بمعنى القروح، بل أراد كلاماً كانت نساءُ العرب تسميه رُقْية النملة، وهو قولهنّ: العروسُ تنتعل، وتختضب، وتكتحل، وكلَّ شيء تفتعل غيرَ أنها لا تعصي الرجل، والمقصود تعريض لحفصة بأنها عصت الزوج في إفشاء السر، ولو كانت تعلم النملة، لما عصت. وهٰذا مردود مخالف لصريح الروايات.

(١) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدُ الملك بنُ عَمرو، وهو أبو عامر العَقَدي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٩٩) من طريق أبي عامر العَقَدي، بهٰذا الإسناد.

الجُمَحي- عن ابنِ أبي مُلَيْكة

أنَّ بعضَ أزواج النبيِّ ﷺ -ولا أعلمُها إلا حفصة -سُئلت عن قراءةِ رسولِ الله ﷺ فقالت: إنكم لا تُطيقونها. قالت[١]: ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِين. الرَّحْمٰن الرَّحِيم﴾ تعني الترتيل[٢].[٣]

---

(١) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(هـ): الترسّل، وهما بمعنى.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين. إلا أنه قد اختلف فيه على ابن أبي مُلَيْكة:

فرواه نافع بن عمر الجمحي -كما في هٰذه الرواية والرواية (٢٦٥٣٢)- عن ابن أبي مليكة، أن بعض أزواج النبي ﷺ سئلت... وقال نافع: لا أعلمها إلا حفصة.

ورواه ابنُ جُرَيْج عن ابن أبي مُلَيْكة، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه يحيى بن سعيد الأموي، كما في الرواية (٢٦٥٨٣)، وهمَّام، كما سيرد في الرواية (٢٦٧٤٢)، كلاهما عن ابن جريج، عن عبد الله بن أبي مُلَيكة، عن أم سلمة أنها سُئلت عن قراءة رسول الله ﷺ... ولم يُصرِّح ابنُ جُريج بالتحديث.

ورواه محمد بن بكر وعبد الرزاق -كما في الرواية (٢٦٥٤٧) والرواية (٢٦٦٢٥)- عن ابن جُريج، أخبرني عبد الله بن أبي مُلَيْكة- قال عبد الرزاق: قال عبد الله بن أبي مُلَيْكة- عن يعلى بن مَمْلَك، أنه سأل أمَّ سلمة زوجَ النبي ﷺ عن صلاته بالليل...

ورواه أبو عاصم -فيما أخرجه الفريابي في «الفضائل» (١١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٧٧)- عن ابن جريج، عن أبيه، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يعلى بن مَمْلَك، قال: سألت أم سلمة عن صلاة رسول الله ﷺ... فذكره في الصلاة فقط. قلنا: وعبد العزيز بن جُريج لين الحديث.

ورواه الليث بن سعد، واختُلف عليه كذٰلك: =

٢٦٤٥٢- حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن نافع، أنَّ صفيةَ ابنةَ أبي عُبيد أخبرته

أنها سمعَتْ حفصةَ ابنةَ عمرَ زوجَ النبيِّ ﷺ تُحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بالله وَاليَوْمِ الآخِرِ -أو: بِالله وَرَسُولِه- أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ[1] فَوْقَ ثَلاثٍ إلا عَلَى زَوْجٍ»[2].

= فرواه أبو صالح -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/ (٦٤٦)- عن الليث بن سعد، عن ابن لهيعة، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يعلى بن مَمْلَك، عن أمِّ سَلَمة أنها نعَتَتْ قراءةَ رسولِ الله ﷺ فإذا هي تنعتُ قراءةً مفسَّرةً حرفاً حرفاً. قلنا: وأبو صالح -وهو عبد الله بن صالح- ضعيف.

ورواه يحيى بن إسحاق -كما في الرواية (٢٦٥٢٦) و(٢٦٥٦٤)- عن الليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مَمْلَك، قال: سألتُ أمَّ سلمة عن صلاته وقراءتِهِ، قال الترمذي بإثرِ الحديث (٢٩٢٧): وحديث الليث أصح. وذكر أن حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة ليس إسناده بمتصل، لأن الليث بن سعد روى هٰذا الحديث عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يعلى ابن مَمْلَك، عن أم سلمة. قلنا: وتبقى علته في جهالة يعلى بن مَمْلَك، ومع ذٰلك فقد صححه ابن خزيمة والحاكم والدارقطني، كما سيرد في الرواية (٢٦٥٨٣)، والنووي في «المجموع» ٣/ ٣٣٣.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ١٠٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٥٠٤٦) ولفظه: سئل أنس كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كانت مداً، ثم قرأ: بسم الله الرحمٰن الرحيم، يمدُّ ببسم الله، ويمدُّ بالرحمٰن، ويمد بالرحيم.

(١) قوله: على ميت، ليس في (ظ٢) ولا (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. صفية بنت أبي عُبيد من رواته، وبقية رواته ثقات من رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، ونافع: =

. . . .

=هو مولى ابن عمر.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفيّة بنت أبي عبيد) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٠، والطبري في «التفسير» (٥٠٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦١) و(٣٨٨)، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٠، ومسلم (١٤٩٠) (٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٩، و«الكبرى» (٥٦٩٦)، وابن ماجه (٢٠٨٦)، وأبو يعلى (٧٠٥٣)، والطبري في «التفسير» (٥٠٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦١) و(٣٨٨)، وفي «الأوسط» (١٦١٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٨ من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

زاد مسلم والنسائي والطبري والبيهقي: «فإنها تُحِدُّ عليه أربعة أشهر وعشراً».

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٣٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦٠)، من طريق عبد الله العمري، عن نافع، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤١) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن أبي مُعَيْد حفصِ بنِ غَيْلان، عن سليمان بن موسى، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفيّة بنت أبي عُبيد، عن أمِّ سلمة أو حفصة، نحوه. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي مُعَيد إلا عمرو.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٥) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن معاوية بن حفص الحلبي، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة، به. ويحيى الحِمَّاني ضعيف، وإنما رواه عبيد الله العمري، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن بعض أزواج النبي ﷺ، كما هو عند مسلم (١٤٩٠) (٦٤)، وسنذكره في تخريج الحديث (٢٦٤٥٣).

وسلف من حديث عائشة بالأرقام (٢٤٠٩٢) و(٢٦١٢١) و(٢٦٤١١). =

٢٦٤٥٣- حدَّثنا إسماعيلُ، حدَّثنا أيوب، عن نافع[١]، عن صفيةَ ابنة أبي عُبيد

عن بعض أزواج النبي ﷺ[٢]، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ -أو[٣]: تُؤْمِنُ بِالله وَرَسُولِهِ- أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ إلا على زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»[٤].

= ومن حديث عائشة أو حفصة برقم (٢٥٥١٣)، وذكرنا فيه الاختلاف على نافع.

وانظر الأحاديث الأربعة بعده.

(١) سقط اسم «نافع» من (ظ٦).

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): أن صفية ابنة أبي عبيد أخبرته أنها سمعت حفصة ابنة عمر زوج النبي ﷺ. والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند»، وهو الموافق لرواية المزي، وهي من طريق الإمام أحمد.

(٣) في (ظ٦) ورواية المزي: وتؤمن، والمثبت من (م) و(ظ٢) و(ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، واختُلف فيه على نافع، وبسطنا الاختلاف فيه عليه في الرواية (٢٥٥١٣). إسماعيل: هو ابنُ عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفية بنت أبي عبيد) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٩٠) (٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٨٩، وفي «الكبرى» (٥٦٩٧) و(٥٦٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٦٢)، من طرق عن أيوب، به.

وعند النسائي والطحاوي (من رواية عبد الله بن بكر السهمي، عن سعيد ابن أبي عروبة): عن بعض أزواج النبي ﷺ، وهي أم سلمة. قلنا: والسهمي=

٢٦٤٥٤- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن نافع[1]، عن صفية بنت أبي عُبيد

عن عائشة أو حفصة[2] أم المؤمنين، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تؤمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إلا على زَوْج»[3].

= سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وقال مسلم بإثر حديث زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة (١٤٨٦): وحدثته زينب عن أمها، وعن زينب زوج النبي ﷺ، أو عن امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ.

وأخرجه مسلم (١٤٩٠) (٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٦، من طريقين عن نافع، به.

وأخرجه الحارث فيما ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ١١/٢٩١ من طريق ابن إسحاق، عن نافع، عن صفية، عن عائشة وأم سلمة، به.

وسلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢)، ومن حديث حفصة برقم (٢٦٤٥٢).

(١) قوله: «عن نافع» سقط من (ظ٦).

(٢) قوله: «أو حفصة» ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده على شرط مسلم كسابقه.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٥٩٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٦١، وفي «الأم» ٥/٢١٣، وابن حبان (٤٣٠٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١١/٢٢١، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفية بنت أبي عبيد).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥١٠٢) من طريق سُرَيْج بن النعمان، عن فُلَيْح بن سليمان، عن نافع، به. لٰكن قال: عن عائشة وحفصة، بغير شكٍّ عنهما. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن فُلَيْح إلا سُرَيج بن النُّعمان. =

٢٦٤٥٥- حدَّثنا يونس بن محمد، قال: حدَّثنا ليث -يعني ابن سعد- عن نافع، أنَّ صفيةَ ابنة أبي عُبيد حدَّثته

عن حفصة أو عائشة، أو عن كلتيهما، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ٦/ ٢٨٧ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ-أَوْ تُؤْمِنُ باللهِ وَرَسُوله- أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثةِ أَيَّامٍ إلا على زَوْجِها»[1].

٢٦٤٥٦- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا عبد العزيز بن مسلم، حدَّثنا عبد الله بن دينار، عن نافع، عن[2] صفيةَ ابنةِ أبي عُبيد

= قلنا: قد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

ومن حديث حفصة برقم (٢٦٤٥٢).

ومن حديث عائشة أو حفصة برقم (٢٥٥١٣) وذكرنا الاختلاف فيه على نافع.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٤٩٠) (٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٨، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفية بنت أبي عبيد) من طرق، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٦ من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن ابن الهاد، عن نافع، به، فزاد فيه ابنَ الهاد. وعبدُ الله ابنُ صالح -وهو كاتب الليث- ضعيف.

وأخرجه الطيالسي (١٥٨٧)، وأبو يعلى (٧٠٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٥٩) و(٣٨٩) من طرق، عن نافع، به.

وسلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

ومن حديث حفصة برقم (٢٦٤٥٢).

وذكرنا الاختلاف فيه على نافع في الرواية (٢٥٥١٣).

(٢) في (م): أن.

عن حفصة[1]، أو عائشة، أو عنهما كلتيهما، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تؤمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاَثٍ[2] إلا على زَوْجِها»[3].

---

(١) في (م): حدثته عن حفصة.

(٢) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢): ثلاثة أيام.

(٣) إسناده على شرط مسلم كسابقه. عفَّان: هو ابن مُسلم الصفَّار، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القَسْمَلِيّ.

وأخرجه مسلم (١٤٩٠) (٦٣)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفية بنت أبي عُبيد) من طريق شيبان بن فرُّوخ، عن عبد العزيز بن مُسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٣٩)، عن صالح بن قُدامة، عن عبد الله بن دينار، به.

واختلف فيه على صالح بن قُدامة:

فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩٢٩) عن أحمد بن محمد بن نافع، عن أبي مصعب أحمد بن أبي بكر المدني، عن صالح بن قُدامة، عن عبد الله بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر، عن صفية، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الله بن دينار إلا صالح بن قدامة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٨٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٧٠ من طريق عبد السلام بن حفص (ويقال: ابن مصعب) عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر، عن حفصة، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الله بن دينار إلا عبد السلام بن مصعب، وقال ابن عديّ: ولا يقول عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، غير عبد السلام، وإنما يُروى هٰذا عن عبدالله بن دينار، عن نافع بإسناد آخر.

قلنا: قد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

ومن حديث حفصة برقم (٢٦٤٥٢). =

٢٦٤٥٧- حدَّثنا حسن بن موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لَهيعة، حدَّثنا عبد الله بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن سالم[١]

عن حفصة، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيامَ مَعَ الفَجْرِ، فَلا صِيامَ لَهُ»[٢].

= وذكرنا الاختلاف فيه على نافع في الرواية (٢٥٥١٣).

(١) جاء في هامش (ق): عن أبيه، وعليها علامة الصحة، وهي زيادة من الناسخ، إذ إنها لم ترد في باقي النسخ، إنما أُشيرَ في هوامشها إلى أن رواية «تحفة الأشراف»: عن سالم، عن أبيه، عن ابن عمر، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند».

(٢) إسناده ضعيف، فيه ابنُ لهيعة، وهو عبد الله، وقد سمع منه الحسن ابن موسى بعد احتراق كتبه، ثم إنه اختلف عليه كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم، وسالم: هو ابنُ عبد الله بن عمر. وقد اختلف في وقفه ورفعه، ورفعُه غير ثابت فيما قال البخاري في «التاريخ الأوسط» (المطبوع خطأً باسم «التاريخ الصغير») ١/ ١٣٤، ونقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣٤٨. وكذٰلك صوَّب وقفه النسائي في «الكبرى» ٢/ ١١٧-١١٨، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٣.

وقد اختلف فيه على الزُّهري، فرواه عبد الله بنُ أبي بكر وغيرُه عنه، واختُلف عليهم:

فأما حديث عبد الله بن أبي بكر، فرواه ابن لهيعة، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه حسن بنُ موسى -كما في هٰذه الرواية- عن ابن لهيعة، عن عبد الله ابن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم، عن حفصة مرفوعاً.

وخالف حسنَ بنَ موسى: عبدُ الله بنُ وهب -فيما أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، وابن خزيمة (١٩٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٤، والدارقطني ٢/ ١٧٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٠٢، وفي «معرفة السنن=

. . . .

= والآثار» ٦/ ٢٢٨-٢٢٩، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٩٢ -وعبدُ الله بنُ يوسف- فيما أخرجه الطحاوي ٢/ ٥٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦٧)- كلاهما عن ابن لهيعة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، عن حفصة، مرفوعاً، فأدخلا بين سالم وحفصة ابن عمر.

ورواه يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه سعيد بن أبي مريم -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٤، والترمذي في «جامعه» (٧٣٠)، وفي «العلل الكبير» ١/ ٣٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٢١، وفي «الصغير» (١٢٩٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٤٤)، وعبد الله بن وهب -فيما أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، وابن خزيمة (١٩٣٣)، والطحاوي ٢/ ٥٤، والدارقطني ٢/ ١٧٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٠٢ و٢١٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٢٩، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٤٤)، وأشهب فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٢٦٤٢)، ثلاثتهم عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن حفصة مرفوعاً. قال الترمذي: حديث حفصة حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هٰذا الوجه، وقد رُوي عن نافع، عن ابن عمر قوله، وهو أصحُّ، وهٰكذا أيضاً رُوي هٰذا الحديث عن الزُّهري موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه إلا يحيى بن أيوب.

وقال البخاري -فيما نقله الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣٤٩-: عن سالم عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ خطأ، وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف، ويحيى بن أيوب صدوق، وقال النسائي في «الكبرى»: والصواب عندنا موقوف؛ لأن يحيى بن أيوب ليس بالقوي.

ورواه الليث بن سعد، عن يحيى بن أيوب، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه شعيب بن الليث -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٢٦٤١)- وعبد الله بن صالح -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح=

. . . .

= معاني الآثار» ٢/ ٥٤، وعبد الله بن الحكم -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٧)-، وابن بكير -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٣- أربعتهم عن الليث، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، عن حفصة، مرفوعاً.

وخالفهم سعيد بن شرحبيل -فيما أخرجه الدارمي (١٦٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٢٦٤٠)- فرواه عن ليث، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، مرفوعاً. ولم يذكر الزهري.

ورواه إسحاق بن حازم -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣١-٣٢، وابن ماجه (١٧٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦٨)، وفي «الأوسط» (٩٠٩٠)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٧٢- عن عبد الله بن أبي بكر، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، مرفوعاً، ولم يذكر الزهري كذٰلك.

ورواه ابن جريج -فيما أخرجه النسائي ٤/ ١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٣)، وابن حزم في «المحلى» ٦/ ١٦٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٠٤، وفي «فضائل الأوقات» (١٣٤)- عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، مرفوعاً. قال النسائي: وحديث ابن جريج عن الزهري غير محفوظ.

ورواه عُقيل عن الزهري، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه رشدين بن سعد -فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠١٠ و٦/ ٢٠٧٧- عن عُقيل وقرة بن عبد الرحمٰن، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة، مرفوعاً.

وخالفه الليث بن سعد، فرواه موقوفاً -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٤- عن عُقيل، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر وحفصة بنت عمر، قالا: من عزم الصيام، فأصبح متطوعاً، فلا يصلح أن يفطر حتى الليل. =

. . . .

= ورواه موقوفاً كذٰلك يونس بن يزيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٥)- عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة قولها.

ورواه موقوفاً أيضاً عبيد الله بن عمر العمري -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٤)- عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة قولها.

ورواه معمر، عن الزهري، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه إسحاق الدَّبَري عن عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٧٧٨٦)- عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن حفصة، قالت: قال: «لا صوم لمن لم يُزمِع الصيامَ من الليل».

ورواه محمود ومحمد بن يحيى -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٣٣، وحسين بن مهدي -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٥٥- ثلاثتُهم عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

وخالف عبدَ الرزاق: ابنُ المبارك -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٣٣، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٦) و(٢٦٤٧)- فرواه عن معمر، عن الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

ورواه سفيان بن عيينة، عن الزهري، واختلف عليه:

فرواه موقوفاً ابنُ أبي شيبة ٣/٣٢، وعلي ابن المديني، وصدقة -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٣٢ و١٣٣-، وإسحاق بنُ إبراهيم وأحمد بنُ حرب -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٨) و(٢٦٤٩)- خمستهم عن سفيان، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله ابن عمر، عن حفصة قولها. وقال سفيان -فيما نقله البخاري-: ولم أسمعه -يعني الزهريَّ- ذكر عن حمزة غير هٰذا. =

. . . .

= وخالفهم ابن المبارك -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٣، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٧-، ورَوْح بن عبادة -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٥-، والحسن بن عرفة -فيما أخرجه الدارقطني ٢/ ١٧٣- ثلاثتهم عن سفيان، عن الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

ورواه عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن الزهري. واختلف عليه:

فرواه خالد بن عبد الله الواسطي -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٣- عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

وخالفه بشر بن المفضل -فيما أخرجه البخاري ١/ ١٣٣- عن عبد الرحمٰن ابن إسحاق، عن الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، واختلف عليه:

فرواه رَوْح بن عبادة -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٥- عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر. ولم يذكر حفصة ولم يرفعه.

وأعاده روح عن صالح عن الزهري إلا أنه قال: عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة، عن حفصة قولها.

قلنا: وصالح بن أبي الأخضر ضعيف في الزهري.

ورواه مالك منقطعاً -كما في «الموطأ» ١/ ٢٨٨- ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٧-١٩٨، وفي «الكبرى» (٢٦٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٥- عن الزهري، عن عائشة وحفصة موقوفاً، والزهري لم يدرك عائشة ولا حفصة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٦٣: ورفعُه غيرُ ثابت، قيل: أيُّ القولين أصح عن الزهري، قول من قال عنه عن سالم، أو من قال عنه عن حمزة؟ فقال: قول من قال عن حمزة أشبه. =

٢٦٤٥٨- حدَّثنا إسحاق بنُ إبراهيم الرَّازي -وهو خَتنُ سَلَمة الأبرش- قال: حدَّثنا سَلَمة، قال: حدَّثني محمد بنُ إسحاق، عن عاصم بن عمر ابن قتادة، عن عبد الرحمٰن بن موسى[1]، عن عبد الله بن صفوان

عن حفصةَ ابنةِ عمر، قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «يأتي جَيْشٌ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ، يُرِيدُونَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالبَيْدَاءِ، خُسِفَ بِهِمْ، فَرَجَعَ مَنْ كَانَ أَمَامَهُمْ لِيَنْظُرَ مَا

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٨٨ -ومن طريقه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٤، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٨، وفي «الكبرى» (٢٦٥١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٢٧-٢٢٨- عن نافع، عن ابن عمر قوله.

وتابع مالكاً عبيدُ الله بن عمر العمري -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٨، وفي «الكبرى» (٢٦٥٢)، وموسى بن عقبة -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٥- فروياه عن نافع، عن ابن عمر قوله.

وفي الباب عن عائشة عند الدارقطني في «السنن» ٢/ ١٧١-١٧٢، والبيهقي ٤/ ٢١٣، وفي إسناده عبد الله بن عباد، وهو ضعيف.

وعن ميمونة بنت سعد عند الدارقطني ٢/ ١٧٣، وفي إسناده الواقدي، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «من لم يُجمع الصيام مع الفجر»، من الإجماع، أي: لم ينو، والمراد: من لم يكن ناوياً مع طلوع الفجر، وليس المراد أنه يجب النية حينئذ، بل يكفي أنه نوى قبل ذٰلك، وبقي على النية حتى طلع الفجر وهو على نيته، ثم الترمذي قد رجَّح وقف الحديث، وعلى تقدير الرفع، فالإطلاق غيرُ مراد، فحملَه كثير على صيام الفرض لأنه المتبادر، وبعضهم على غير المتعين شرعاً، كالقضاء والكفارة والنذر غير المعين، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (ظ٦) إلى: مؤنس.

فَعَلَ القَوْمُ، فَيُصِيبُهُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ». فقلت: يا رسول الله، فكيف بمن كان منهم مُستكرهاً؟ قال: «يُصِيبُهُمْ كُلَّهُمْ ذٰلك، ثُمَّ يَبْعَثُ الله كُلَّ امْرِىءٍ عَلَى نِيَّتِهِ»[1].

٢٦٤٥٩- حدَّثنا هاشم بنُ القاسم، حدَّثنا أبو إسحاق الأشجعي الكوفي، قال: حدَّثنا عَمرو بنُ قَيس المُلائي، عن الحُرِّ بنِ الصَّيَّاح، عن هُنَيْدَة بنِ خالد الخُزَاعي

عن حفصة، قالت: أَربعٌ لم يكن يَدَعُهُنَّ النبيُّ ﷺ: صيامُ عاشوراء، والعَشْر، وثلاثةُ أَيامٍ من كلِّ شهر، والرَّكعتين قبلَ الغَدَاة[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سلمة -وهو ابن الفضل- الأبرش، ولعنعنة محمد بن إسحاق، ولجهالة عبد الرحمٰن بن موسى، فلم يرو عنه سوى عاصم ابن عمر بن قتادة، وقد ترجم له البخاري في «تاريخه» ٥/ ٣٥٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢٨٨، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما. إسحاق بن إبراهيم الرازي: روى عنه جمع، وقال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر، فتعقَّبه الحافظ في «التعجيل» ١/ ٢٨٨ بأن أبا حاتم قال (كما في «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٠٨): سمعت يحيى بن معين أثنى عليه خيراً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٤٣ من طريق وهب بن جرير، عن أبيه، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

قلنا: وقد رواه علي بن مجاهد -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٤٣- عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن عبد الرحمٰن بن موسى، عن عبد الله بن صفوان، عن صفية بنت أبي عبيد، عن أم سلمة مرفوعاً. وعلي بن مجاهد متروك.

وقد سلف بغير هٰذه السياقة برقم (٢٦٤٤٤) بإسناد صحيح، فانظره.

(٢) حديث ضعيف، دون قوله: والركعتين قبل الغداة، فصحيح، وقد=

٢٦٤٦٠- حدَّثنا أبو كامل، قال: حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سلمة- عن عاصم بن بَهْدَلة، عن سَوَاء الخُزاعي

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يصومُ ثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهر: يومَ الاثنين، ويومَ الخميس، ويومَ الاثنين من الجُمعة الأخرى[٢].

=سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢٣٣٤)، وفي هٰذا الإسناد أبو إسحاق الأشجعي، وهو مجهول، فقد تفرَّد بالرواية عنه هاشم بنُ القاسم، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٢٠، وفي «الكبرى» (٢٧٢٤)، وأبو يعلى (٧٠٤١) و(٧٠٤٨) و(٧٠٤٩)، وابن حبان (٦٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٥٤) و(٣٩٦)، وفي «الأوسط» (٧٨٢٧)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ١٠٥ و٢٤٦ و١٢/ ٣٦٥، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة أبي إسحاق) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وفي المحافظة على الركعتين قبل الغداة شاهد صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: لم يكن رسول الله ﷺ على شيء من النوافل أشدَّ معاهدة من الركعتين قبل الصبح. وسيرد برقم (٢٤١٦٧).

قال السندي: قوله: والعشر، لعل المراد عشر ذي الحجة، والمراد صيام ما يجوز صيامه من العشر، وعلى هٰذا فما جاء أنه ما صام في العشر فالمراد جميع العشر، فليتأمل، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال سَوَاء الخُزاعي، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ثم إن هٰذا الإسناد منقطع بين عاصم -وهو ابن أبي النَّجود- وسَواء الخزاعي، بينهما المسيب بن رافع، أو معبد بن خالد، كما سيرد في التخريج. وعاصم بن أبي النَّجود تكلموا في حفظه، وقد اضطرب في هٰذا الإسناد:

فرواه رَوْح بن عبادة -كما سيرد في الرواية (٢٦٤٦٣)- وعفان بن مسلم=

. . . .

=-كما سيرد مطولاً في الرواية (٢٦٤٦٤)- ومحمد بن الفضل -فيما أخرجه عبد ابن حميد (١٥٤٤)- وموسى بن إسماعيل -فيما أخرجه أبو داود (٢٤٥١)- والنضر بن شميل -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٣، وفي «الكبرى» (٢٦٧٥)- وعبد الأعلى بن حماد -فيما أخرجه أبو يعلى (٧٠٤٧)- والحجاج ابن منهال -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٢)- وعبد الواحد بن غياث- فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢٩٤-٢٩٥، وفي «الشعب» (٣٨٥٠)- ثمانيتهم عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم أبو نصر التمار عبد الملك بن عبد العزيز -فيما أخرجه النسائي ٤/٢٠٣، وفي «الكبرى» (٢٦٧٤)- فرواه عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن سَواء الخزاعي، عن أم سلمة: قالت: كان النبي ﷺ. . . فذكره. فجعله من حديث أمّ سلمة.

ورواه زائدة -كما سيرد (٢٦٤٦١)- عن عاصم، عن المسيب، عن حفصة، فذكره مطولاً، ولم يذكر سَواء الخزاعي، وقال فيه: وكان يصوم الإثنين والخميس. والمسيب -وهو ابن رافع- لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من البراء وأبي إياس عامر بن عبدة.

ورواه أبان بن يزيد -كما سيرد (٢٦٤٦٥)- عن عاصم، عن مَعْبَد بن خالد الجَدَلي، عن سَواء الخُزاعي، عن حفصة، به.

ورواه قيس بن الربيع -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٣)- عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سَواء الخزاعي، عن حفصة.

ورواه سفيان الثوري -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٦٧٣) و(٢٧٨٦)- عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سَواء الخزاعي، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم الاثنين والخميس. فجعله من حديث عائشة.

ورواه أبو أيوب الإفريقي -وهو عبد الله بن علي- فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٩- عن عاصم، عن المسيب بن رافع ومعبد بن خالد، عن=

٢٦٤٦١- حدَّثنا حُسين بنُ عليّ، عن زائـدة، عن عاصـم، عن المسيِّب

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخَذَ مَضْجَعَه، وضعَ يدَه اليمنى تحت خَدِّهِ الأيمن، وكانت يمينُه لطعامه وطُهورِه، وصلاتِه وثيابِه، وكانت شِمالُه لِما سِوى ذٰلك، وكان يصومُ الاثنين والخميس[1].

=حارثة بن وهب، عن حفصة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٤: يُشبه أن يكون عاصم سمعه من المسيب ومن معبد جميعاً.

وانظر الحديث قبله.

وقد صح الترغيب بصيام ثلاثة أيام من كل شهر دون تقييد، من أحاديث عدد من الصحابة، أشرنا إليها في حديث عبد الله بن عمر السالف برقم (٥٦٤٣).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطراب عاصم -وهو ابن أبي النَّجود- في إسناده، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية السابقة. حُسين بن علي: هو الجُعْفيّ، وزائدة: هو ابن قُدامة الثقفيّ، والمسيّب: هو ابن رافع.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ص١٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، إلا أنه لم يذكر صوم الاثنين والخميس.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/ ١٥٢ و٣/ ٤٢ و٩/ ٧٦، وعَبْد ابنُ حُميد، كما في «المنتخب» (١٥٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٣-٢٠٤، وفي «الكبرى» (٢٦٧٦) و(٢٧٨٧) و(١٠٦٠٠)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٤)-، وأبو يعلى (٧٠٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٤٧)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٠) من طريق حُسين بن علي الجُعفيّ، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة»=

٢٦٤٦٢- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حمَّاد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن سَواء الخُزاعي

عن حفصةَ ابنةِ عمر زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه وضع يده اليمنى تحت خدِّه، وقال:

= (٧٦٣)-، وابن السني (٧٣١) من طريق سفيان الثوري عن عاصم، عن المسيِّب، عن سَواء الخُزاعي، عن حفصة، به. مختصراً بذكر صفة النوم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٩، وأبو داود (٣٢)، وأبو يعلى (٧٠٤٢) و(٧٠٦٠)، وهو في «معجم شيوخه» (٢٢٢)، وابن حبان (٥٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٤٦)، والحاكم ١٠٩/٤، والبيهقي في «السنن» ١١٢/١-١١٣ من طريق أبي أيوب عبد الله بن علي الإفريقي، عن عاصم، عن المسيِّب بن رافع، عن حارثة بن وهب، عن حفصة، به. مختصراً، بذكر وصف ما يجعل ليمينه وشماله، غير أنه جاء عند البخاري مختصراً بذكر الصوم. وقرن بعضهم بالمسيِّب بن رافع معبدَ بنَ خالد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه! فتعقَّبه الذهبي بقوله: في سنده مجهول.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ص١٤٦: وفي تصحيحه نظر؛ لأن في أبي أيوب الإفريقي -واسمه عبد الله بن علي- مقالاً، مع الاضطراب من عاصم في سنده.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٦٤٦٢) و(٢٦٤٦٤) و(٢٦٤٦٥).

وقولها: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه، وضع يده اليمنى تحت خده الأيمن، يشهد له حديثُ حذيفة بن اليمان عند البخاري (٦٣١٤). وقد سلف برقم (٢٣٢٤٤).

وفي بابْ قولها: كانت يمينه لطعامه وطهوره وصلاته وثيابه، وكانت شماله لما سوى ذٰلك: عن عائشة، سلف برقم (٢٤٦٢٧)، وانظر (٢٦٢٨٣).

وقولها: وكان يصوم الاثنين والخميس، يشهد له حديث عائشة، وقد سلف برقم (٢٤٥٠٨)، وهو حديث صحيح.

«رَبِّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» ثلاثاً[1].

٢٦٤٦٣- حدَّثنا رَوْح، حدَّثنا حمَّاد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن سَواء الخُزاعي

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يصوم ثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهر[2]: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة الأخرى[3].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، كما بينا في الرواية (٢٦٤٦٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٧٤-٧٥ و١٠/٢٥٠، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٦١)-، وأبو يعلى (٧٠٥٨)، وابن السنّي في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٣٤)، وابن السني (٧٢٨) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٣)-، وابن السنّي (٧٣١) من طريق سفيان الثوري، عن عاصم، عن المسيّب بن رافع، عن سَواء الخزاعي، به.

وسيرد بالرقمين (٢٦٤٦٤) و(٢٦٤٦٥).

وقد سلف برقم (٢٦٤٦١).

ويشهد له حديث حذيفة السالف برقم (٢٣٢٤٤). وإسناده صحيح.

وفي الباب أيضاً عن ابن مسعود سلف برقم (٣٧٤٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) في (ظ٦): أيام من الشهر.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٤٦٠)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا=

٢٦٤٦٤- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سلمة، قال: حدَّثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن سَواء الخُزاعي

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا أوى إلى فراشه، اضطجَعَ على يده اليمنى، ثم قال: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ». ثلاث مرار، وكان يجعل يمينه لأكله وشُربه، ووضوئه وثيابه، وأخذه وعطائه، وكان[1] يجعلُ شِمالَه لما سِوى ذٰلك، وكان يصوم ثلاثةَ أيامٍ[2] من كلِّ شهر: ٦/٢٨٨
الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة الأخرى[3].[4]

٢٦٤٦٥- حدَّثنا عبد الصمد، حدَّثنا أبان -يعني ابنَ يزيد العطار- قال: حدَّثنا عاصم، عن مَعْبَد بن خالد، عن سَواء الخُزاعي

=هو رَوْح، وهو ابنُ عُبادة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٥٩) من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

(١) لفظ: «كان» ليس في (م).

(٢) لفظ: «ثلاثة أيام» ليس في (ق).

(٣) في (ق): الآخرة.

(٤) صحيح لغيره دون قوله: وكان يصوم ثلاثةً من كل شهر: الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى. وهٰذا إسنادٌ ضعيفٌ، كما بيَّنّا في الرواية (٢٦٤٦٠)، وهٰذا الحديث مطوَّل سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عفّان، وهو ابنُ مسلم الصفّار.

وأخرجه البيهقي في «فضائل الأوقات» (٢٩٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد، مختصراً بصومه ثلاثة أيام من كل شهر.

وقولها: إذا أوى إلى فراشه، سلف برقم (٢٦٤٦٢).

وقولها: وكان يجعل يمينه لأكله... إلخ، سلف برقم (٢٦٤٦١).

عن حفصةَ ابنةِ عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أرادَ أن يَرْقُدَ، وضعَ يدَه اليُمنى تحتَ خَدِّه الأيمن، ثم قال: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ». ثلاث مرار، وكانت يدُه اليمنى لطعامه وشرابه، وكانت يدُه اليسرى لسائرِ حاجتِه[1].

٢٦٤٦٦- حدَّثنا رَوْحٌ، حدَّثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني أبو خالد، عن عبد الله بن أبي سعيد المدني[2]، قال:

حدَّثتني حفصةُ ابنةُ عمر بن الخطاب، قالت: كان رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ قد وضعَ ثوباً بين فَخِذَيه، فجاء أبو بكر فاستأذنَ، فأَذِنَ له وهو على هيئته، ثمَّ عُمرُ بمثل هٰذه القصة، ثمَّ عليٌّ، ثمَّ ناسٌ من أصحابه، والنبيُّ ﷺ على هيئته، ثم جاء عثمان، فاستأذنَ، فأذِنَ له، فأخذَ ثوبَه[3] فتجلَّلَه، فتحدَّثوا، ثم خرجوا. قلت: يا رسولَ الله، جاء أبو بكرٍ وعمرُ وعليٌّ وسائرُ أصحابك، وأنتَ على هيئتك، فلما جاء عثمان، تجلَّلْتَ بثوبك! فقال: «ألا

---

(١) إسناده ضعيف كما بيَّنّا في الرواية (٢٦٤٦٠). عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث العنبري، ومعبد بن خالد: هو الجدَلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٢)-، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٩٤) و(٣٩٨)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٢) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٥) من طريق إسماعيل، عن أبان، به.

وانظر ما قبله.

(٢) في نسخة في (ق) و(ظ٢) و(هـ): المزني.

(٣) في (ظ٦): بثوبه.

أستحيي مِمَّنْ تَسْتَحِيي[1] منه الملائكَةُ»[2].

٢٦٤٦٧- حدَّثنا هاشم، قال: حدَّثنا أبو معاوية -يعني شيبان- عن أبي اليَعْفُور، عن عبد الله بن أبي[3] سعيد المدني[4]

عن حفصةَ بنتِ عمر، قالت: دخل عليَّ[5] رسول الله ﷺ ذاتَ يومٍ، فوضعَ ثوبَه بين فَخِذَيْه، فجاء أبو بكر يستأذنُ، فأذِنَ له ورسولُ اللهِ ﷺ على هيئته، ثمَّ جاء عمر يستأذنُ، فأذِنَ له

---

(١) في (م) و(ق): ألا أستحي ممن تستحي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد الله بن أبي سعيد المدني، فلم يرو عنه غير اثنين، فيما ذكر الحافظ في «التعجيل»، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، لٰكن قال الحافظ: لم يأت بمتن منكر، فهو على قاعدة ثقات ابن حبان، لٰكن لم أرَ ذكره في النسخة التي عندي، والله أعلم. قلنا: وأبو خالد: ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: ذكر أبو أحمد الحاكم في «الكنى» أن اسمه يزيد، وقيل: عثمان. قلنا: ولم يُؤْثر توثيقُه عن أحد. وقد تابعه أبو يعفور، كما في الرواية التالية، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣١ من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بنُ حُميد (١٥٤٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٠٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٠)، وفي «الأوسط» (٨٩٢٧) من طرق عن ابن جُريج، به.

ولمرفوعه شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٢٤٠١)، وسلف برقم (٢٤٣٣٠).

(٣) سقطت لفظة: «أبي» من النسخ الخطية.

(٤) في (م) و(ق) و(ظ٢): المزني.

(٥) في (ظ٦): دخلت علي.

ورسولُ اللهِ ﷺ على هيئته، وجاء ناسٌ من أصحابه، فأذِنَ لهم، وجاء عليٌّ يستأذنُ، فأذِنَ له ورسولُ اللهِ ﷺ على هيئته، ثمَّ جاء عثمان بنُ عفَّان، فاستأذنَ، فتجلَّل ثوبَهُ، ثمَّ أَذِنَ له، فتحدَّثوا ساعةً ثم خرجوا، فقلتُ: يا رسولَ الله، دخلَ عليكَ أبو بكرٍ وعمرُ وعليٌّ وناسٌ من أصحابك وأنت على هيئتك لمْ تَحرَّك[1]، فلمَّا دخل عثمانُ تجلَّلتَ ثوبَك![2] فقال: «أَلاَ أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحِيي[3] مِنْهُ المَلاَئِكَةُ»[4].

---

(١) في (م): تتحرك.

(٢) في (ق): بثوبك.

(٣) في (ق) و(م): ألا أستحي ممن تستحي.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد الله بن أبي سعيد، كما بينا في الرواية السالفة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وأبو يعفور؛ ذكر الحافظ في «التعجيل» في ترجمة عبد الله بن أبي سعيد أن أبا أحمد الحاكم قال: أبو يعفور الراوي عنه أُراه عبد الرحمٰن بنَ عُبيد، يعني أبا يعفور الأصغر.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٠٥، وأبو يعلى (٧٠٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣١-٢٣٢ من طرق عن شيبان، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم أبي يعفور في مطبوع «التاريخ الكبير» إلى أبي يعقوب. ورواية البخاري وأبي يعلى مختصرة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٠٥ من طريق أبي حمزة، عن أبي يعفور، به. وتحرف اسم أبي يعفور كذٰلك إلى أبي يعقوب.

وذكرنا شاهده الذي يصح مرفوعه به في الرواية السالفة.

٢٦٤٦٨- حدَّثنا عفَّان[١]، حدَّثنا أبو عَوَانة، حدَّثنا الحُرُّ بنُ الصَّيَّاح، عن هُنَيْدَةَ بنِ خالد، عن امرأته

عن بعض أزواجِ النبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يصوم[٢] تسعَ ذي الحِجَّة، ويومَ عاشوراء، وثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهرٍ: أوَّلَ اثنينِ من الشهر، وخَميسَيْن[٣].[٤]

٢٦٤٦٩- حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدِي وأبو كامل وعفَّان، قالوا: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَة -قال عفان في حديثه: قال:- أخبرنا أنس بنُ سِيرين، عن أبي مِجْلَز

عن حفصةَ، أنَّ عُطارِدَ بنَ حاجِبٍ قَدِمَ معه بثوبِ[٥] ديباجٍ، كساهُ إيَّاه كسرى، فقال عمر: يا رسولَ الله، لو اشتريْتَه، فقال:

---

(١) جاء في (م) قبل هٰذا الحديث العنوان التالي: حديث بعض أزواج النبي ﷺ.

(٢) في (ظ٦): يصوم يوم تسع.

(٣) في (ظ٢) و(ق): من الشهر والخميس وخميسين.

(٤) حديث ضعيف، وهو مكرر (٢٢٣٣٤)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن عفَّان وحده، وسيكرر برقم (٢٧٣٧٦).

والصحيح في هٰذا الباب ما رواه مسلم (١١٦٠) (١٩٤) من طريق معاذة العدوية أنها سألت عائشةَ زوجَ النبي ﷺ: أكان رسولُ الله ﷺ يصومُ من كلِّ شهر ثلاثةَ أيام؟ قالت: نعم. فقلت لها: من أيِّ أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم.

وقد سلف برقم (٢٥١٢٧).

(٥) في (م): ثوب.

«إِنَّما يَلْبَسُهُ مَنْ لا خَلاقَ لَهُ»[١].

٢٦٤٧٠- حدَّثنا وكيع، عن نافع بن عمر. وأبو عامر، حدَّثنا نافع، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن بعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ -قال أبو عامر: قال نافع: أُراها حَفْصَة- أَنَّها سُئِلَتْ عن قراءةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: إنَّكم لا تستطيعونَها. قال: فقيل لها: أخبِرِينا بها. قال: فقرأَتْ قراءةً ترسَّلَتْ فيها. قال أبو عامر: قال نافع: فحكى لنا ابنُ أبي مُلَيْكة: ﴿الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِين﴾. ثم قَطَعَ ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحِيم﴾. ثم قَطَع ﴿مالِكِ يَوْمِ الدِّين﴾[٢].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الظاهر أن فيه انقطاعاً، فإنهم لم يذكروا لأبي مجلز -وهو لاَحقُ بنُ حُمَيد- سماعاً من حفصة، ولعله لم يدركها. أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدْرك الخُراساني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦١٦) من طريق عفَّانٍ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٥٧) و(٣٩٥) من طريقين، عن حمَّاد ابن سَلَمة، به.

وله شاهدٌ يصحُّ به من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٣)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٥١). غير أن شيخي الإمام أحمد هنا، هما: وكيع، وهو ابن الجراح، وأبو عامر -وهو عبد الملك ابن عَمرو العَقَدي.

وأخرجه أبو عمرو الداني في «التحديد في الإتقان والتجويد» ص٧٥-٧٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر: حفصة.

حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم (1)

٢٦٤٧١- حدَّثنا هُشَيم بنُ بَشير، حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن سليمانَ ٦/ ٢٨٩
ابنِ يسار

عن أمِّ سَلَمَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ سُبَيْعَةَ ابنةَ الحارث وضعَتْ بعدَ وفاةِ زوجِها بعشرين(٢) ليلةً، أو نحو ذٰلك، وأرادَتْ التزويج، فقال لها أبو السَّنابل: ليس لك ذٰلك حتى يأتيَ عليك آخِرُ الأجَلَيْن، فذُكر ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «تَزَوَّجُ إذا شَاءَتْ»(٣).

---

(١) هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة أمُّ المؤمنين المخزومية، بنت عمّ خالد بن الوليد، وهي من المهاجرات الأُول، كانت قبل النبي ﷺ عند أخيه من الرضاعة أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، فمات عنها، فتزوَّجها النبي ﷺ، وذٰلك سنة أربع من الهجرة، وكانت تعدُّ من فقهاء الصحابيات، وكانت آخر من مات من أمهات المؤمنين، ماتت سنة إحدى -أو اثنتين- وستين، ولها نحو من تسعين سنة. انظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٢٠١.

(٢) في (ظ٢) و(ق): لعشرين.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سليمان بن يسار لم يسمع هٰذا الحديث من أمِّ سَلَمة، بينهما أبو سلمة بنُ عبد الرحمٰن، وقد سمعه أبو سلمة مرةً بواسطة كُريب مولى ابنِ عباس، كما سيأتي برقم (٢٦٦٧٥)، ومرة دون واسطة، كما سيأتي (٢٦٦٥٨) و(٢٦٧١٥).

وقد ذكرنا أحاديث قصة سُبَيْعة في مسند ابن مسعود عند الرواية (٤٢٧٣).

قال السندي: قولها: التزويج، أي: أن يزوجها وليها من أحد، أو أن تزوج هي نفسها من أحد. =

٢٦٤٧٢- حدثنا سفيان بن عُيَيْنة، عن ابن أبي نَجِيح، عن أبيه، عن عُبيد بن عُمير

عن أمِّ سَلَمة، قالت: لمَّا ماتَ أبو سَلَمة قلتُ: غريبٌ وماتَ بأرض غُرْبة، فأَفَضْتُ بكاءً، فجاءَتِ امرأةٌ تُريد أن تُسْعِدَني من الصَّعيد، فقال رسول الله ﷺ: «تُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلي[1] الشَّيْطانَ بَيْتاً قَدْ أَخْرَجَه اللهُ عزَّ وجَلَّ مِنْهُ؟» قالت: فلم أبكِ عليه[2].[3]

= آخر الأجلين: يريد أنه قد جاءت آيتان متعارضتان، إحداهما تقتضي أن العدة في حقها أربعةُ أشهر وعشر، وهي قوله تعالى: ﴿والذين يُتَوَفَّوْنَ منكم ويذرون أزواجاً يَتَرَبَّصْنَ بأنفسهن أربعةَ أشهرٍ وعشراً﴾ [البقرة: ٢٣٤]. والثانية تقتضي أن العدة في حقها وضعُ الحمل، وهي قوله تعالى: ﴿وأُولات الأحمال أجلُهن أن يضعنَ حملهنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، ولم تدر العمل بأيِّهما، فالوجه العملُ بالأحوط، وهو الأخذ بالأجل المتأخر، فإن تأخّر وضعُ الحمل عن أربعة أشهر وعشر، يؤخذ به، وإن تقدم يؤخذ بأربعة أشهر وعشر. نعم، قد يتساويان، فلا يبقى أبعد الأجلين، بل هما يجتمعان، لٰكن هٰذا القسم لقلّته لم يُذكر.

قلنا: وجمهور العلماء من السلف وأئمة الفتوى في الأمصار: أن الحامل إذا مات عنها زوجها تَحِلُّ بوضع الحمل وتنقضي عدة الوفاة.

تَزَوَّجُ، أي: تتزوَّجُ.

(١) في (ق): يدخل.

(٢) لفظة: «عليه» ليست في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو نَجِيح -وهو يسار الثقفي والد عبد الله بن أبي نجيح- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٩١)، وابن أبي شيبة ٣/٣٩١، ومسلم (٩٢٢)، وأبو يعلى (٦٩٤٨) و(٦٩٥٥)، وابن حبان (٣١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٠١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٣ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٤٧٣- حدثنا سفيان بنُ عيينة، عن الزُّهري، عن نَبْهان

عن أمِّ سَلَمَةَ: ذكرت: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا كانَ إِحْدَاكُنَّ مُكاتَبٌ، فكانَ عِنْدَهُ ما يُؤَدِّي، فَلْتَحْجِبْ مِنْهُ»(١).

= قال السندي: قولها: فأفضت بكاءً، من أفاض الماء، أي: سيَّله، وبكاءً: منصوب على أنه مفعول.

تُسعدني: من الإسعاد، أي: توافقني في البكاء.

من الصعيد: متعلق بجاءت.

فقال: أي: لتلك المرأة، أو لأمّ سلمة.

(١) إسناده ضعيف. نَبْهان -وهو مولى أمِّ سَلَمة ومكاتَبُها- لم يذكروا في الرواة عنه سوى الزُّهري ومحمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، وقال الدارقطني في رواية محمد بن عبد الرحمٰن: غير محفوظ، وقال ابن حزم في «المحلى» ١١/٣: لا يوثق، وقال ابن عبد البر: مجهول، أي: حيث يتابع، وإلا فهو لين، وقد تفرد بهٰذا الحديث. وقال الإمام أحمد: نبهان روى حديثين عجيبين يعني هٰذا الحديث. وحديث أفعمياوان أنتما. قلنا: ومما يدل على ضعف هٰذا الحديث عمل السيدة عائشة رضي الله عنها بخلافه، فقد روى البيهقي في «سننه» ١٠/٣٢٤ من طريق أبي معاوية الضرير، عن عمرو بن ميمون بن مهران، عن سليمان بن يسار، عن عائشة، قال: استأذنت عليها، فقالت: من هٰذا؟ فقلتُ: سليمان، قالت: كم بقي عليك من مكاتبتك؟ قال: قلت: عشر أواق، قال: ادْخُلْ، فإنك عبد ما بقي عليك درهم. وهٰذا إسناد صحيح. وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة نبهان) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٠٠)، والحميدي (٢٨٩)، وأبو داود (٣٩٢٨)، والترمذي (١٢٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٢٨)، وابنُ ماجه (٢٥٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٨)، وفي «شرح معاني =

. . . .

=«الآثار» ٤/ ٣٣١، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٥٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢٧، وفي «السنن الصغير» (٤٤٤٣) و(٤٤٤٤) من طريق سفيان بن عُيينة، به. وجاء عند الشافعي والحميدي والطحاوي قول سفيان: وسمعتُه من الزُّهري، وثبَّتنيه معمر. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٣٠) من طريق سليمان بن بلال ومحمد ابن أبي عتيق، و(٥٠٣١) من طريق ابن إسحاق، و(٥٠٣٢) و(٥٠٣٣) و(٩٢٢٧) من طريق إبراهيم بن سعد، وابن طهمان في «مشيخته» (٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٩) من طريق مالك، والطحاوي أيضاً (٣٠٠) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وابن حبان (٤٣٢٢) من طريق يونس، سبعتُهم عن الزُّهري، به، مطولاً ومختصراً.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢٨ من طريق ابن وَهْب، عن سمعان، عن الزُّهري، أنَّ أمَّ سَلَمة زوجَ النبيِّ ﷺ باعت نبهانَ مُكاتَباً... فذكره مطولاً. وقال: هٰكذا رواه عبد الله بنُ زياد بن سمعان، وهو ضعيف، ورواية الثقات عن الزهري بخلافه.

ورواه سفيان الثوري، واختُلف عليه فيه:

فرواه مَخْلَد بن يزيدَ الحرَّاني -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٢٨)- عن سفيان الثوريّ، وقال: عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، عن الزُّهري، قال: كان مكاتَبٌ لأمِّ سَلَمة يقال له: نبهان، قالت أمَّ سلمة: سمعت...

ورواه قَبيصة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٧٧)- عن سفيان الثوري، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة عن مكاتَب لأمِّ سلمة يقال له نبهان، عن أم سلمة... فأسقط الزُّهريّ.

ورواه مؤمَّل وحُسين بنُ حفص -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٣- عن سفيان الثوري، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، عن الزُّهري، عن نبهان، عن أم سلمة. =

٢٦٤٧٤- حدثنا سفيان بنُ عُيَيْنَةَ، عن عبد الرحمٰن بن حُمَيْد، سمع سعيدَ بنَ المسيب

عن أمِّ سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ: «إذا دَخَلَتِ العَشْرُ، فَأَرادَ رَجُلٌ[1] أَنْ يُضَحِّيَ، فَلا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ، وَلا مِنْ بَشَرِه»[2].

= قال الدارقطني: وهو محفوظ صحيح عن الزهري، وقولهما: عن الزُّهري أشبه بالصواب من قول قَبيصة.

وسيرد برقمي: (٢٦٦٢٩) و(٢٦٦٥٦).

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٦٦٦).

قال السندي: قوله: «إذا كان لإحداكن... إلخ»، الخطاب للنساء مطلقاً، قال الترمذي: هٰذا الحديث عند أهل العلم محمولٌ على التورُّع، لا أنه يَعتِقُ بمجرد القدرة على الأداء، فإنه لا يَعْتِقُ عندهم إلا بالأداء، وذكر البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢٧ عن الشافعي ما يدلُّ على أن الحديث لا يخلو عن ضعف بجهالة نبهان، وعلى تقدير ثبوت الحديث يحمل على خصوص الحكم المذكور بأزواج النبي ﷺ بناءً على أن الخطاب بإحداكنّ معهن، وقال ابن سريج: قال ذٰلك ليحرك احتجابهن عنه على تعجيل الأداء، والمصير إلى الحرية، ولا يترك ذٰلك من أجل دخوله عليهن، فالمطلوب بيان المصلحة في حمله على الأداء، لا بيان الحكم. وقيل: معناه: فلتستعدّ للاحتجاب منه، إشارة إلى قرب زمانه وحصوله بمجرد الأداء، فالحديث دليل على انتفاء الاحتجاب من العبد، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٦): الرجل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن بن حُميد: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٦٠ (ترتيب النسائي)، والحُميدي (٢٩٣)، ومسلم (١٩٧٧) (٣٩) و(٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٢، وفي «الكبرىٰ» (٤٤٥٤)، وابن ماجه (٣١٤٩)، والدارمي (١٩٤٨)، وأبو عوانة=

. . . .

= ٥/ ٢٠٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥١١) و(٥٥١٢) والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٨٨٨) و(١٨٩٢١)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٢٧) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وعند الحميدي وإحدى روايتي مسلم: قيل لسفيان بن عُيينة: فإن بعضهم لا يرفعُه، قال: لٰكني أرفعُه.

قلنا: قد رواه موقوفاً أنس بن عياض فيما أخرجه الطحاوي عقب الحديث (٥٥١٢) عن عبد الرحمٰن بن حُميد، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٢٠٧، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣١٢ من طريق مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، به، مرفوعاً.

قال ابن عدي: وهٰذا من حديث الزهري، عن سعيد بن المسيب، لا أعرفه إلا من هٰذا الوجه.

قلنا: مسلم بن خالد -المعروف بالزنجي- وإن يكن كثير الأوهام- توبع.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٤٤٥٣) من طريق شَريك بن عبد الله النَّخَعي، عن عثمان بن حكيم بن عباد الأحلافي (نسبة إلى الأحلاف: بطن من كلب)، عن سعيد بن المسيب، مقطوعاً. وشريك سيىء الحفظ.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٢١ من طريق الحارث بن عبد الرحمٰن، عن أبي سَلَمة، عن أمِّ سَلَمة، موقوفاً، وقال: هٰذا شاهد صحيح لحديث مالك، وإن كان موقوفاً.

قلنا: وحديث مالك الذي أشار إليه الحاكم سيأتي برقم (٢٦٦٥٤)، وسيأتي من طريقين آخرين برقمي (٢٦٥٧١) و(٢٦٦٥٥).

قال السندي: قوله: «فلا يمسَّ من شعره» أي: لا يقطع، ولفظ المساس =

٢٦٤٧٥- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن ابنِ سُوقَة، عن نافع بن جُبير عن أمِّ سلمة: ذكر النبيُّ[1] ﷺ الجيشَ الذي يُخْسَفُ بهم، فقالت أمُّ سَلَمة: لعلَّ فيهم المُكْرَه، فقال: «إِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ على نِيَّاتِهِمْ»[2].

=عامٌّ، أُريد به الخصوص.

(١) في (م): للنبي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن سُوقة: هو محمد، وقد اختلف عليه فيه:

فأخرجه الترمذي (٢١٧١)، وابن ماجه (٤٠٦٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٨)، وأبو يعلى (٦٩٢٦) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هٰذا الوجه، وقد رُوي هٰذا الحديث عن نافع بن جُبير، عن عائشة أيضاً، عن النبي ﷺ.

وأخرجه بأتمَّ منه البخاري (٢١١٨)، وابن حبان (٦٧٥٥)، والصيداوي في «معجم شيوخه» ص١٩٠، وأبو نُعيم في «الحلية» ٥/١١، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٠٥) من طريق إسماعيل بن زكريا، عن محمد بن سُوقة، عن نافع ابن جُبير، قال: حدثتني عائشة، عن النبي ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٤٠: ويحتمل أن يكون نافع بن جُبير سمعه منهما، فإن روايتَه عن عائشة أتمُّ من روايته عن أمِّ سَلَمة.

وقد سلف من وجه آخر عن عائشة برقم (٢٤٧٣٨).

قال السندي: قولها: المكره، أي: الذي خرج كَرْهاً، فهو لا يستحقُّ العقوبة، فأشار إلى أن عذاب الدنيا يعمُّ، بسبب الصحبة، لقوله: ﴿واتَّقوا فتنةً لا تُصيبنَّ الذين ظلموا منكم خاصَّة﴾ [الأنفال: ٢٥] نعم، يظهر التفاوت في الآخرة.

٢٦٤٧٦- حدثنا سفيان، عن عمَّار -يعني الدُّهني- سمع أبا سَلَمة يُخبر

عن أمِّ سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ: «قَوَائِمُ مِنْبري رواتِبُ[1] في الجَنَّة»[2].

---

(١) في (ظ٦): ثوابت.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمار الدُّهْني -وهو ابن معاوية- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحُميدي (٢٩٠) (مطولاً)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٣٥-٣٦، وفي «الكبرى» (٧٧٥) و(٤٢٨٧) عن قتيبة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٢) عن عبد الغني بن أبي عقيل، ثلاثتهم (الحميدي وقتيبة وعبد الغني) عن سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الحميدي: قال سفيان: حدثنا عمار الدُّهْني ولم نجده عند غيره.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٧/ ٢٤٨ من طريق الفضل بن موسى، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن عمار الدُّهْني، به مطولاً، فزاد في الإسناد مسعراً.

ورواه سفيان بن عُيينة -كما في هٰذه الرواية- وسفيان الثوري -كما في الرواية (٢٦٥٠٦) والرواية (٢٦٥٠٥)- وشعبة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٢٠)، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٦٦٥-٦٦٦- ثلاثتهم عن عمَّار الدُّهْني، بهٰذا الإسناد والمتن.

ورواه زائدة بن قدامة -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٨٠، وذكره البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٤٨ -عن عمَّار الدُّهْني، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «إن قوائم منبري...». وسقط اسم أبي هريرة من مطبوع ابن أبي شيبة.

وخالف عماراً عبد المجيد بنُ سهيل بن عبد الرحمٰن بن عوف -كما سلف في الرواية (٧٨٢١)- ومحمد بنُ عمرو بن علقمة- كما سلف في الرواية=

٢٦٤٧٧- حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد -يعني المَقْبُري- عن عبد الله بن رافع، وهو مولى أمِّ سلمة- كذا قال سفيان.

أنها قالت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رأسي. قال: «يُجزِئُكِ أَنْ تَصُبِّي عليه المَاءَ[1] ثَلاثاً»[2].

= (٩٨١٢) فروياه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «منبري هٰذا على ترعة من ترع الجنة».

ورواه المسور بن رفاعة بن أبي مالك القرظي -كما سلف في الرواية (٩١٥٤)- عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «إن منبري على حوضي، وإن ما بين منبري وبين بيتي روضة من رياض الجنة...».

وله شاهد من حديث سهل بن سعد عند أبي عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١١٥، والبيهقي ٥/ ٢٤٧ وسنده قوي.

وآخر عن أبي واقد الليثي عند الطبراني في «الكبير» (٣٢٩٦)، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٧٢، والحاكم ٣/ ٥٣٢، وفي إسناده عبد الرحمٰن بن آمين، وهو ضعيف. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

قال السندي: قوله: «رواتب في الجنة» الرتوب: الثبوت والدوام، والرواتب جمع راتبة، وهٰذا إما كنايةٌ عن ثبوت المنبر له في الجنة، أو بيان أن منبره الذي كان له في الدنيا يُنقل إلى الجنة، فيصير ثابتاً ثمة، أو أنه كان ثمة، ونقل إلى الدنيا، ولا يصحُّ هٰذا الوجه إلا بأن يُراد مادة المنبر وأصله في الجملة، وهو إشارة إلى أنه في روضة من رياض الجنة، فقد جاء حديث: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة». ففي هٰذا الحديث دلالة على دخول الغاية في ذٰلك الحديث، فليتأمل.

(١) قوله: «الماء» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن رافع مولى أم سلمة من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وأيوب بن موسى: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص. =

٢٦٤٧٨- حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكة، قال:

= وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٩-٤٠ (بترتيب السندي)، والحُميدي (٢٩٤)، وابنُ أبي شيبة ١/ ٧٣، ومسلم (٣٣٠)، وأبو داود (٢٥١)، والترمذي (١٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣١، وفي «الكبرى» (٢٤٣)، وابنُ ماجه (٦٠٣)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٨)، وأبو يعلى (٦٩٥٧)، وابن خزيمة (٢٤٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٠١، وابن حبان (١١٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٥٨)، والدارقطني ١/ ١١٤، والبيهقي في «معرفة الآثار» ١/ ٤٧٩-٤٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥١) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. وزادوا في آخره: «ثم تُفيضين عليكِ الماء، فتطهرين». وسقط من مطبوع الحميدي اسم سفيان بن عيينة.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، أن المرأةَ إذا اغتسلت من الجنابة، فلم تنقض شعرها أن ذٰلك يُجزئها بعد أن تُفيض الماء على رأسها.

وأخرجه مسلم (٣٣٠) من طريق رَوْح بن القاسم، عن أيوب بن موسى، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٧٣، والدارمي (١١٥٧)، وأبو داود (٢٥٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨١ من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد المقبري، عن أمّ سلمة بمعناه، وزاد في آخره: «واغمزي قرونك عند كل حفنة». وأسقط عبد الله بن رافع. قال البيهقي: ورواية أيوب بن موسى أصح من رواية أسامة بن زيد، وقد حفظ في إسناده ما لم يحفظ أسامة بن زيد.

قلنا: لٰكن المِزِّي قال في «التحفة» ١٣/ ٥: روي عن المقبري، عن عبد الله ابن رافع، عن أم سلمة، وهو المحفوظ.

وسيأتي برقم (٢٦٦٧٧).

وفي الباب عن عائشة سلف برقم (٢٤١٦٠)، وهو عند مسلم (٣٣١).

قالت أمُّ سلمة: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ تعجيلاً للظُّهر منكم، وأنتم أشد تعجيلاً للعصر منه[1].

٢٦٤٧٩- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، قال:

سُئلت عائشة وأمُّ سَلَمة: أيُّ العَمَلِ كانَ أعْجَبَ إلى النبيِّ

---

(١) تعجيل النبي ﷺ صلاة الظهر صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. ابنُ جُرَيْج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- مدلّس، وقد عنعن. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيلُ بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٢٣، والترمذي (١٦٢) عن علي بن حُجْر، و(١٦٣) عن بشر بن معاذ، وأبو يعلى (٦٩٩٢) عن أبي خيثمة، أربعتُهم عن إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

ورواه عليُّ بن حُجْر أيضاً -فيما رواه عنه الترمذي (١٦١)- عن إسماعيل ابن إبراهيم، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة، به. وقال: وقد روي هٰذا الحديث عن إسماعيل ابن عليَّة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أمِّ سلمة نحوه. وصحَّح الترمذي -كما في المطبوع- رواية ابن عُلَيَّة، عن ابن جريج.

وتعجيلُ النبي ﷺ لصلاة الظهر سلف بإسناد صحيح في مسند أنس برقم (١١٩٧٠)، وذكرنا تتمة شواهده في مسند خبّاب بن الأرتّ عند الرواية السالفة برقم (٢١٠٥٢).

قال السندي: قولها: أشدّ تعجيلاً، إشارة إلى تغيّر الحال، ولعل المرادَ في العصر أنه ﷺ كان يُؤَخِّرُها إلى وسط المثل الأول، أو آخره، وأنهم جعلوها في أول المثل الأول، وإلا فظاهرُ الأحاديثِ أنه لم يكن يُؤخرها إلى المثل الثاني، والله أعلم.

ﷺ؟ قالت: ما دامَ عليه وإنْ قَلَّ[1].

٢٦٤٨٠- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، حدثنا الحسنُ بنُ عُبيد الله، عن هُنَيْدَة الخُزاعي، عن أمه، قالت:

دخلتُ على أمِّ سلمةَ، فسألتُها عن الصيام، فقالت: كان النبيُّ ﷺ يأمرني أن أصومَ ثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهر، أوَّلُها: الاثنين، والجمعة[2]، والخميس[3].

٢٦٤٨١- حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال:

دخلتُ أنا وأبي على عائشةَ وأمِّ سلمة، قالتا: إنَّ النبيَّ ﷺ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٠٤٣) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: والجمعة، ليس في (ق).

(٣) حديث ضعيف، كما بيَّنّا في الرواية السالفة برقم (٢٢٣٣٤).

وقد اختلف في هٰذا الإسناد على الحسن بن عبيد الله:

فأخرجه أبو داود (٢٤٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٢١، وفي «الكبرى» (٢٧٢٧)، وأبو يعلى (٦٨٨٩) و(٦٩٨٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» -مسند عمر- (١٢١٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٥، وفي «الشُّعب» (٣٨٥٤)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٩٩) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٦٨٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٩٧) و(١٠١٧) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن الحسن بن عبيد الله، عن الحرّ بن الصَّيّاح، عن هُنَيْدَة بن خالد، عن امرأته، عن أمِّ سلمة، به.

وسيكرر برقم (٢٦٦٤٠).

كان يُصبحُ جُنُباً(١)، ثمَّ يصومُ(٢).

٢٦٤٨٢- حدثنا ابنُ أبي عديّ، عن ابن عَوْن، عن الحَسَن، عن أمِّه عن أمِّ سَلَمة، قالت: ما نسيتُ قولَه يومَ الخندقِ وهو يُعاطيهم(٣) اللَّبِنَ، وقد اغْبَرَّ شَعْرُ صَدْرِهِ، وهو يقول:

«اللَّهُمَّ إنَّ(٤) الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَة فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالمُهاجِرَة»

قال: فرأى عماراً، فقال: «وَيْحَهُ ابْنُ سُمَيَّةَ تَقْتُلُهُ الفِئَةُ الباغِيَة» قال: فذكرته لمحمد -يعني ابنَ سيرين- فقال: عن أمِّه؟ قلت: نعم، أما إنها كانت(٥) تخالطُها، تَلِجُ عليها(٦). (٧)

---

(١) في (م): قالت: كان النبي ﷺ يصبح وهو جنب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٦٢) سنداً ومتناً.

(٣) في نسخة في (ق) و(ظ٢) و(هـ): يعطيهم.

(٤) في (ظ٦): إنما.

(٥) في (ظ٦): قد كانت.

(٦) قوله: أما إنها كانت تخالطها، تلجُ عليها: هو قول ابن سيرين، كما تدل عليه الرواية (٢٦٦٨٠)، ورواية أبي يعلى (١٦٤٥)، والظاهر أن لفظ «قال» قبله سقط من النسخ، والله أعلم.

(٧) إسناده صحيح على شرط مسلم. أم الحسن -وهو البصري- اسمها خَيْره قد روى لها مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابنُ أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وابن عَوْن: هو عبد الله.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن سعد ٣/ ٢٥٢، وابنُ أبي شيبة ١٥/ ٢٩٣، ومسلم (٢٩١٦) (٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٧٥)، وأبو يعلى (١٦٤٥) و(٦٩٩٠) و(٧٠٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٥)، والبيهقي في =

٦/ ٢٩٠ ٢٦٤٨٣- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن سعيد، عن قتادة، عن سَفِينة مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمَةَ، قالت: كان من آخِرِ وصيةِ رسولِ الله ﷺ: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ، وما مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ». حتى جعلَ نبيُّ الله ﷺ يُلَجْلِجُها في صدره، وما يُفِيصُ بها لِسانُه[1].

= «الدلائل» ٢/ ٥٥٠ و٦/ ٤٢٠ من طرق عن ابن عَوْن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٢٥١-٢٥٢ عن إسحاق بن يوسف الأزرق، وابن حبان (٦٧٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٨) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٢٠ من طريق عثمان بن الهيثم، والطبراني أيضاً ٢٣/ (٨٥٣) من طريق هَوْذَة بن خليفة، ثلاثتهم عن عَوْف الأعرابي، عن الحسن، به. مختصراً بقصة عمار. وزاد ابن سعد: وقال عوف: ولا أحسبه إلا قال: «وقاتلُه في النار».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٦) من طريق سهل السراج، عن الحسن، به. مختصراً في قتل عمار.

وسيأتي بالأرقام (٢٦٥٦٣) و(٢٦٦٥٠) و(٢٦٦٨٠).

وفي باب قوله: اللهمَّ إن الخير خيرُ الآخرة...» إلخ، عن أنس، سلف برقم (١٢٧٢٢) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب قوله: «ويحه ابن سمية...» عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٤٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أما إنها، أي: أمّ الحسن.

تخالطُها: أي: تخالط أمَّ سلمة، تدخل على أم سلمة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. قتادة لم يسمعه من سفينة، فيما قال النسائي في «الكبرى» عقب الرواية (٧٠٩٨)، وسيأتي=

. . . .

=برقمي (٢٦٦٥٧) و(٢٦٧٢٧) من طريق همَّام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سفينة، عن أم سلمة، وهو منقطع كذٰلك، لأن أبا الخليل لم يسمع من سفينة. وقد اختُلف فيه على قتادة كذٰلك، وبسطنا هٰذا الاختلاف في مسند أنس عند الرواية (١٢١٦٩). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سفينة مولى أمِّ سلمة، فمن رجال مسلم، وهو صحابيٌّ جليل، أعتَقَتْه أمُّ سَلَمة، وشَرَطَتْ عليه أن يخدم النبي ﷺ، فقال: لو لم تشترطي عليَّ ما فارقتُه. قلنا: وسعيد: هو ابنُ أبي عَرُوبة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٩٨) من طريق يزيد بن زُرَيع، عن سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، أنَّ سفينة مولى أمِّ سلمة حدَّث عن أمِّ سلمة، قالت: كان عامَّةُ وصيةِ رسولِ الله ﷺ عند موته . . . فذكره.

ورواه أبو عَوانة -وهو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري- عن قتادة، فاختُلف عليه فيه:

فأخرجه أبو يعلى (٦٩٣٦) عن عبد الواحد بن غياث، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٠٣) من طريق أسد بن موسى، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٠٥ من طريق محمد بن الفضل، ثلاثتهم عن أبي عَوانة، عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٩٧) عن قُتيبة بن سعيد، عن أبي عَوانة، عن قتادة، عن سَفِينة، قال: كان عامة . . . فذكر الحديث، فجعله من حديث سَفِينة.

وأخرجه أيضاً (٧٠٩٩) من طريق شيبان، عن قتادة، قال: حُدِّثنا عن سَفِينة مولى أمِّ سَلَمة أنه كان يقول . . . فذكر الحديث، فجعله من حديث سَفِينة أيضاً.

قال أبو حاتم -فيما نقله ابنه في «العلل» ١/ ١١٠-١١٥-: والصحيحُ حديث همَّام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن سَفِينة، عن أمِّ سَلَمة. وقال أبو زُرعة -فيما نقله ابنه أيضاً-: رواه سعيد بن أبي عَرُوبة، فقال: عن=

٢٦٤٨٤- حدثنا عبد الرحمٰن -يعني ابنَ مَهْدي- عن[١] مالك، عن سُمَيّ وعبدِ ربِّه، عن أبي بكر بن[٢] عبد الرحمٰن

عـن عـائشـةَ وأمِّ سَلَمـةَ أنَّ رسـولَ الله ﷺ كـان يُصْبِـحُ جُنُبـاً من جِماع غيرِ احتلام، ثم يصومُ. وفي حديث عبد ربِّه: في رمضان[٣].

٢٦٤٨٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنها قَدِمَتْ وهي مريضةٌ، فذَكَرتْ ذٰلك للنبيِّ

=قتادة، عن سفينة، عن أمِّ سَلَمة، عن النبي ﷺ. وقال: وابنُ أبي عَرُوبة أحفظُ، وحديثُ همَّام أشبهُ، زاد همَّام رجلاً.

وسيأتي أيضاً برقم (٢٦٦٨٤).

وله شاهد من حديث علي، وقد سلف برقم (٥٨٥)، وإسناده حسن. وذكرنا هناك شواهدَه التي يصحُّ بها.

قال السندي: قوله: «الصلاةَ الصلاةَ» بالنصب، بتقدير: أقيموها، أو راعوها واحفظوها.

وما ملكت ... إلخ، يحتمل أن المراد به الزكاة، فإنها المقارِنة للصلاة في القرآن، أو مراعاة المماليك، فإن هٰذا العنوان هو الغالب فيهم.

يلجلجها: أي: يردِّدُها، ويكررها، من شدة الاهتمام بها.

وما يُفيص: من الإفاصة، بالصاد المهملة، أي: ما يقدر على الإفصاح بها.

(١) لفظة «عن» من (ظ٦).

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٧٤) سنداً ومتناً.

ﷺ، فقال: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ». قالت: فسمعتُ النبيَّ ﷺ وهو عند الكعبة يقرأُ بالطُّور[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل المعروف بيتيم عروة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٢٣-٢٢٤، وفي «الكبرى» (٣٩٤٣) و(١١٥٢٨)- وهو في «التفسير» (٥٤٨)- وابنُ ماجه (٢٩٦١)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٤٦٢)، وأبو يعلى (٦٩٧٦)، وابنُ خزيمة (٢٧٧٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مَهْدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٧٠-٣٧١، وأخرجه من طريقه الشافعي في «السنن» (٤٨٨)، وعبدُ الرزاق في «مصنفه» (٩٠٢١)، والبخاري (٤٦٤) و(١٦١٩) و(١٦٢٦) و(١٦٣٣) و(٤٨٥٣)، ومسلم (١٢٧٦)، وأبو داود (١٨٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٢٣، وفي «الكبرى» (٣٩٠٣)، وابنُ ماجه (٢٩٦١)، وابن خزيمة (٥٢٣) و(٢٧٧٦)، وابنُ حبان (٣٨٣٠) و(٣٨٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٧٨ و١٠١، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٢٦١، والبغوي في «شرح السنة» (١٩١١).

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢٣) من طريق ابنِ لهِيعة، والطبراني ٢٣/ (٨٥٥) من طريق بُكير بن عبد الله بن الأشجّ، كلاهما عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٦٢٦) من طريق أبي مروان يحيى بن أبي زكريا الغسَّاني، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن أم سلمة، به.

وجاء في «التحفة» ١٣/ ٥٢ زيادة اسم زينب بين عروة وأم سلمة، قال المِزِّي: وفي بعض النسخ: عن عروة، عن أمِّ سلمة، ليس فيه زينب. وقال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٨٦: قوله: عن عروة، عن أم سلمة، كذا للأكثر، ووقع للأصيلي: عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أمّ سلمة، وقوله: =

٢٦٤٨٦- حدثنا جَرير بنُ عبد الحميد، عن منصور، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بسبعٍ وبخمس، لا يَفْصِلُ بينهنَّ بسلامٍ، ولا بكلام(١).

=عن زينب، زيادة في هٰذه الطريق، فقد أخرجه أبو علي بن السكن عن علي بن عبد الله بن مبشر، عن محمد بن حرب شيخ البخاري فيه، ليس فيه زينب. وقال الدارقطني في «التتبع» [ص ٢٤٦-٢٤٧] في طريق يحيى بن أبي زكريا هٰذه: هٰذا منقطع، فقد رواه حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سَلَمة، عن أمِّها أمِّ سلمة، ولم يسمعه عروة من أمِّ سلمة. انتهى. ثم ذكر الحافظ أن المحفوظ من طريق هشام: عن أبيه، عن أمِّ سَلَمة، وسماعُ عروة من أم سلمة ممكن، فإنه أدرك من حياتها نيفاً وثلاثين سنة، وهو معها في بلد واحد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٣، وفي «الكبرى» (٣٩٠٤) من طريق عَبْدَةَ بنِ سليمان، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٧١) من طريق أبي قَبيصةَ الفزاري، و(٩٨١) من طريق أسامة بن حفص، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أمِّ سلمة، به. قال النسائي عقبه: عروة لم يسمعه من أمِّ سَلمة!.

وسيكرر برقم (٢٦٧١٤) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: أنها قدمت، أي: مكة.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه. مِقْسَم -وهو أبو القاسم مولى ابن عباس- لم يسمع من أمِّ سَلَمة، وقد اختُلف في إسناده، وقد سلف بيان ذٰلك في الرواية (٢٥٦١٦)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٩، وفي «الكبرى» (١٤٠٣)، وأبو يعلى (٦٩٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٩١ من طريق جرير =

٢٦٤٨٧- حدثنا جَرير، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن عُبَيْد الله بن القِبطيَّة، قال:

دخل الحارثُ بنُ أبي ربيعة وعبدُ الله بنُ صفوان وأنا معهما على أمِّ سَلَمَةَ، فسألاها[1] عن الجيش الذي يُخْسَفُ به، وكانَ ذٰلك في أيام ابنِ الزُّبير، فقالَتْ أمُّ سَلَمة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَعُوذُ عَائِذٌ بالحِجْر، فَيَبْعَثُ اللهُ جَيْشاً[2]، فَإِذَا كانُوا ببيدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، خُسِفَ بِهِمْ». فقلتُ: يا رسولَ الله، فكيف بمَنْ أُخْرِجَ كارهاً؟ قال: «يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلٰكِنَّهُ يُبْعَثُ على نِيَّتِه يَوْمَ القِيامَة». فذكرتُ ذٰلك لأبي جعفر، فقال: هي بيداءُ المدينة[3].

=ابن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٦٤١) و(٢٦٧٢٥) و(٢٦٨٤٨).

(١) في (م): فسألها.

(٢) في (ظ٦): فيبعث إليه جيشٌ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبيد الله بن القبطية من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد الضَّبِّي.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة عُبيد الله بن القبطية) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٤٣-٤٤، والبخاري في «الصغير» ١/١٤٢، ومسلم (٢٨٨٢) (٤)، وأبو داود (٤٢٨٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٨٤)، والحاكم ٤/٤٢٩ من طريق جرير ابن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي!=

٢٦٤٨٨- حدثنا عبد الله بنُ إدريس، قال: حدثنا محمد بنُ عُمارة، عن محمد بن إبراهيم، عن أمِّ ولدٍ لإبراهيم بن عبد الرحمٰن بنِ عَوْف، قالت:

كنت أجرُّ ذَيْلي، فأمرُّ بالمكان القَذِر، والمكان الطيّب، فدخلتُ على أمِّ سَلَمَة، فسألتُها عن ذٰلك، فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُطَهِّرُهُ ما بَعْدَهُ»[1].

= قلنا: بل هو عند مسلم كما تقدم.

وأخرجه مسلم كذٰلك (٢٨٨٢) (٥) من طريق أحمد بن يونس، عن زهير ابن معاوية، عن عبد العزيز بن رُفيع، به.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٥٦)، والطبراني ٢٣/(٧٣٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن زهير بن معاوية، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن ابن القبطية -لم يسمه- به. وسماه الطبراني في روايته مهاجر بن القبطية، وهو لقب عبيد الله ابن القبطية كما سنوضح ذٰلك في الروايتين (٢٦٧٠٢) و(٢٦٧٤٧).

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٤١٧٦)، وأبو عمرو الدَّاني في «الفتن وغوائلها» (٣٤٥) و(٥٩٣) من طريق إبراهيم بن المستمرّ، عن أشهل ابن حاتم، عن ابن عَوْن، عن عبد الملك بن عُمير، عن عُبيد الله بن القبطية، عن أمِّ سَلَمة، به.

وسيأتي كذٰلك برقم (٢٦٦٨٩).

وانظر (٢٦٢٢٧) و(٢٦٢٢٨) و(٢٦٢٢٩) و(٢٦٦٩٠) و(٢٦٦٩١).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٧٣٨).

وعن حفصة، سلف برقم (٢٦٤٤٤).

قال السندي: قوله: «بالحِجْر» بكسر الحاء المهملة، أي: يدخل فيه مستعيذاً به.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام أمِّ ولد لإبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، فقد تفرَّد بالرواية عنها محمد بن إبراهيم -وهو ابن=

. . . .

=الحارث التيمي- وذكرها الذهبيُّ في «الميزان» في قسم المجهولات من النساء، وسماها حُميدة، وجوّز ذٰلك الحافظ ابن حجر في «التهذيب». وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عمارة -وهو ابن عمرو بن حزم الأنصاري- فقد روىٰ له أصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٥٦، وابن الجارود (١٤٢)، وأبو يعلى (٦٩٢٥) و(٦٩٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٤٦) من طريق عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٤ -ومن طريقه الشافعي في «المسند» ١/٢٥ (بترتيب السندي)، والدارمي (٧٤٢)، وأبو داود (٣٨٣)، وابن ماجه (٥٣١)، والطبراني ٢٣/(٨٤٥)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٦٩-٧٠، وأبو نُعيم في «الحلية» ٦/٣٣٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠٦، وابنُ عبد البرّ في «التمهيد» ١٣/١٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٣)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٣٦)، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة محمد بن عمارة) من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن محمد بن عمارة، به. وجاء اسم محمد ابن عمارة عند البيهقي: محمد بن يحيى بن عمارة.

وأخرجه الترمذي (١٤٣) عن قتيبة، عن مالك، عن محمد بن عمارة، به.

قال الترمذي: وروى عبد الله بن المبارك هٰذا الحديث عن مالك بن أنس، عن محمد بن عمارة، عن محمد بن إبراهيم، عن أم ولد لهود بن عبد الرحمٰن ابن عوف، عن أمِّ سلمة. ثم قال: وهو وهم، وليس لعبد الرحمٰن بن عوف ابنٌ يقال له: هود، وإنما هو عن أمّ ولد لإبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن أمّ سلمة، وهٰذا الصحيح.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/١٠٤ من طريق الحسين بن الوليد، عن مالك، عن محمد بن عمارة، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن حميدة أنها سألت عائشة، فقالت: إني امرأة أطيل... فذكره. وقال: هٰذا=

٢٦٤٨٩- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أمِّ سلمة، قالت: دخلَ عليها عبدُ الرحمٰن بنُ عوف، قال: فقال: يا أُمَّه، قد خِفْتُ أن يُهلِكَني كثرةُ مالي، أنا أكثرُ قُريش مالاً، قالت: يا بنيّ، فأَنْفِقْ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أَصْحابِي مَنْ لا[1] يَرانِي بَعْدَ أَنْ أُفارِقَهُ». فخرجَ،

=خطأ وإنما هو لأمِّ سَلَمة لا لعائشة، وكذٰلك رواه الحفاظ في «الموطأ» وغير «الموطأ» عن مالك.

وسيأتي بنحوه برقم (٢٦٦٨٦).

وله شاهد صحيح من حديث امرأةٍ من بني عبد الأشهل، عند أبي داود (٣٨٤)، وابن ماجه (٥٣٣)، وسيأتي برقم (٢٧٤٥٢).

وآخر من حديث عائشة موقوفاً، عند ابن أبي شيبة ١/ ٥٦. وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٥٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٠٦. قال البيهقي: إسناده ليس بالقوي.

قال ابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ١٧٠: وقد اختلف أهل العلم في معناه، فكان أحمد يقول: ليس معناه إذا أصابه بول، ثم مرَّ بعدَه على الأرض، أنها تُطهّره، ولٰكنه يمرُّ بالمكان، فيقذره، فيمرُّ بمكان أطيب منه، فيطهّر هٰذا ذاك، وليس على أنه يصيبه شيء. وكان مالك يقول في قوله: «الأرض تطهر بعضها بعضاً» إنما هو أن يطأ الأرض القذرة، ثم يطأ الأرض اليابسة النظيفة، قال: يطهّر بعضها بعضاً، فأما النجاسة الرطبة مثل البول وغيره يصيب الثوب، أو بعض الجسد حتى يرطبه، فإن ذٰلك لا يجزيه، ولا يطهّره إلا الغسل، وهٰذا إجماع الأمة. وكان الشافعي يقول في قوله: «يطهّره ما بعده» إنما هو ما جُر على ما كان يابساً، لا يعلق بالثوب منه شيء، فأما إذا جُرَّ على رطب، فلا يطهر إلا بالغَسل، ولو ذهب ريحه ولونه وأثره.

(١) في (ظ٦): لن.

فلقيَ عمرَ[1]، فأخبرَه، فجاء عمرُ، فدخلَ عليها، فقال لها: بِالله منهم أنا؟ فقالت: لا، ولن أُبلِيَ أحداً بعدَكَ[2].

٢٦٤٩٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: دخلَ عليها رسولُ الله ﷺ، وعندَها مُخَنَّثٌ، وعندها أخوها عبدُ الله بنُ أبي أميَّة، والمُخَنَّثُ يقول

---

(١) في (ظ٦): عمر بن الخطاب.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختُلف فيه على شقيق بن سلمة: فرواه الأعمش -كما في هٰذه الرواية، والرواية الآتية برقم (٢٦٦٢١) و(٢٦٦٩٤)- عنه، عن أمِّ سَلَمة، به. وخالفه عاصم ابنُ بَهْدَلَة -كما سيرد في الرواية (٢٦٥٤٩) و(٢٦٦٥٩)- فرواه عنه، عن مسروق، عن أمِّ سَلَمة. أدخل بينهما مسروقاً، والأعمشُ أحفظُ من عاصم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه ابن عبد البرّ في «الاستيعاب» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن عوف) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٤٩٦) (زوائد)، وأبو يعلى (٧٠٠٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٢٤) و(٩٤١)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» في (ترجمة عبد الرحمٰن بن عوف) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٤٣) عن الحسن بن عمارة، والطبراني ٢٣/ (٧٢٤) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، به.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٩٣).

قال السندي: قولها: ولن أُبلِيَ أحداً بعدك، من الإبلاء، أي: لا أُخبر أحداً بعدك.

لعبد الله: يا عبدَ الله بنَ أبي أمية، إنْ فتحَ اللهُ عليكم الطائفَ غَداً، فعليكَ بابنةِ غَيْلان، فإنها تُقْبِلُ بأربعٍ، وتُدْبِرُ بثمان. قال: فسمعَه رسولُ الله ﷺ، فقال لأمِّ سَلَمةَ: «لا يَدْخُلَنَّ هٰذا عَلَيْكِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢١٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٩) -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٧)- وابنُ عبد البرّ في «التمهيد» ٢٢/ ٢٧٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحُميدي (٢٩٧)، والبخاري (٤٣٢٤) و(٥٢٣٥) و(٥٨٨٧)، ومسلم (٢١٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٥)، -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٣)-، وأبو يعلى (٦٩٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٢٣ و٢٢٤، وفي «السنن الصغير» (٣٢٢٢)، وفي «معرفة السنن» (١٦٧٨٤)، وفي «الشُّعَب» (١٠٨٠٢)، وفي «دلائل النبوة» ٥/ ١٦٠، وابن عبد البَر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٧٠ و٢٧٢ من طرق عن هشام بن عروة، به. وسمى بعضُهم المخنَّث هِيتاً.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٧٦٧ ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٩٢٥٠)، -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٨)- والحارث في «بُغية الباحث» (٨٨٨)- عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن مخنَّثاً كان عند أمِّ سلمة... فذكره مرسلاً.

وأخرجه ابن عبد البَر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٧٠ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أمِّ سَلَمة، أن النبي ﷺ... فذكره، ولم يقل: عن زينب. ثم قال ابن عبد البر: روى هٰذا الحديث جمهور الرواة عن مالك مرسلاً، ورواه سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن أمِّ سلمة. والصواب عن مالك ما في «الموطأ»، ولم=

٢٦٤٩١- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُون إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وإِنَّما أنا بَشَرٌ، أَقْضِي لَهُ على نَحْوِ ما أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ ٦/ ٢٩١
أَخِيه شَيْئاً، فإِنَّما هُو نَارٌ، فَلا يَأْخُذْهُ»(١).

=يسمعه عروة من أمِّ سلمة، وإنما رواه عن زينب ابنتها عنها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٤٨) -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٦)- والطبراني في «الكبير» (٨٢٩٧) من طريق حمَّاد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، أن رسول الله ﷺ دخل بيت أمِّ سلمة. . . فذكره.

ورواه الزُّهري -كما سلف في الرواية (٢٥١٨٥)- عن عروة، عن عائشة، مرفوعاً.

قال النسائي: حديثُ هشام أولى بالصواب، والزُّهريُّ أثبتُ في عروة من هشام، وهشام من الحفاظ، وحديث حمَّاد بن سلمة خطأ.

وسيأتي برقم (٢٦٦٩٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧١٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٩٩)، وأبو عوانة ٤/ ٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٤٩ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٦٧٠).

قال السندي: قوله: «ألحن بحجته» أي: أقدر على بيان مقصوده، من لَحِنَ، بالكسر: إذا نطق بحجته.

٢٦٤٩٢- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عُروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سَلَمَةَ

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمَرَها أن تُوافِيَ معه صلاةَ الصبح يومَ النَّحْر بمكّة[١].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختُلف في وصله وإرساله، وإرسالُه أصحُّ فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٧٧، ثم إن أبا معاوية اضطرب في متنه فيما قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩/١٣٨-١٣٩، وأبو معاوية مضطرب الحديث في غير رواية الأعمش.

فأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥١٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢١ من طريق الأثرم، عن الإمام أحمد، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، ولفظه: أمرها أن تُوافيَه يوم النحر بمكة. ونقل عن الإمام أحمد قوله: لم يسنده غيره -يعني أبا معاوية- وهو خطأ. قال: وقال وكيع: عن هشام، عن أبيه، مرسل: أن النبي ﷺ أمرها أن تُوافيَه صلاةَ الصبح يوم النحر بمكة، أو نحو هٰذا. قال أبو عبد الله: وهٰذا أيضاً عجبٌ، والنبي ﷺ يوم النحر ما يصنع بمكة؟! ينكر ذٰلك. قال أبو عبد الله: فجئتُ إلى يحيى بن سعيد، فسألتُه، فقال: عن هشام عن أبيه أن النبي ﷺ أمرها أن توافيَ، ليس: توافيه، قال: وبين ذين فرق. قال: وقال لي يحيى: سل عبد الرحمٰن، فسألته، فقال: هٰكذا عن سفيان، عن هشام، عن أبيه: توافي. اهـ. قال الطحاوي: وهٰذا الكلام صحيح يجب به فساد هٰذا الحديث.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٠٠٠) -وهو في «المقصد العلي» (٥٩٨)- من طريق أبي خيثمة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥١٧) و(٣٥١٨)، وفي «شرح المعاني» ٢/٢١٩، من طريق محمد بن عمرو السوسي، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٥١٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٩، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧/٣١٢-٣١٣ من طريق أسد بن موسى، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٩٩) من طريق عبد الله بن جعفر الرقي، =

. . . .

=والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٣ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٣١٢ من طريق سعيد بن سليمان، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ٦٣ من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، كلهم عن أبي معاوية، به. إلا أنه اختَلفت ألفاظهم: فقال أبو خيثمة: توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة. وقال أسد بن موسى: توافي معه صلاة الصبح بمكة، وقال محمد ابن عمرو: توافي الضحى معه بمكة. وقال عبد الله بن جعفر: توافي معه يوم النحر بمكة. وقال يحيى بن يحيى: توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة. وقال سعيد بن سليمان: أن توافيه صلاة الصبح بمكة. وقال أبو كريب: توافي مكة صلاة الصبح يوم النحر.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٥٨ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٣١٢: أخبرنا الثقة -أو من أثق به من المشرقيين- عن هشام، به. قال البيهقي: وكأن الشافعي أخذه من أبي معاوية الضرير.

ورواه غير أبي معاوية عن هشام بغير هٰذا الإسناد، ومنهم من خالف في متنه:

فرواه سفيان الثوري -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٨٢)- عن هشام، عن أبيه، عن أمِّ سَلَمة، به. ولم يذكر زينب في الإسناد. وفيه: أمرها أن تصلي الفجر بمكة.

ورواه وكيع -كما عند ابن أبي شيبة (نشرة العمروي ص٢٣٤)- عن هشام، عن أبيه، أن النبي ﷺ أمر أمَّ سلمة أن توافيه صلاة الصبح بمنى. هٰكذا مرسلاً. وقوله: «بمنى» وهم.

ورواه حماد بن سلمة -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٢١) و(٣٥٢٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢١٨- عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن يوم أم سلمة دار إلى يوم النحر، فأمرها رسول الله ﷺ، فرمت الجمرة، وصلَّت الفجر بمكة، هٰكذا مرسلاً. =

. . . .

= وروواه داود بن عبد الرحمٰن العطار وعبد العزيز بن محمد الدراوردي -فيما روى عنهما الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٥٧، ومن طريقه البيهقي ٥/ ١٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٣١١-٣١٢- عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: دار رسول الله ﷺ إلى أم سلمة يوم النحر، فأمرها أن تعجِّل الإفاضة من جمع حتى تأتي مكة، فتصليَ بها الصبح، وكان يومها، فأحبَّ أن توافقه. هٰكذا مرسلاً.

ورواه عبد العزيز الدراوردي (في رواية سعيد بن منصور عنه). كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٢٣) ويعقوب بن عبد الرحمٰن- كما عنده أيضاً (٣٥٢٤)- كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ أمر أمَّ سلمة أن تصليَ الصبح يوم النفر بمكة. وزاد الدراوردي: وكان يومها، فأحبَّ أن توافقه.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٧٧: والمرسل هو المحفوظ.

ورواه الضَّحَّاك بن عثمان -كما عند أبي داود (١٩٤٢)، والحاكم ١/ ٤٦٩، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٣، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ٦٢-٦٣- عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: أرسل رسول الله ﷺ بأمِّ سلمة ليلة النحر، فرمت الجمرة قبل الفجر، ثم مضت، فأفاضت، وكان ذٰلك اليوم الذي يكون رسول الله ﷺ عندها، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قال الحافظ في «التقريب»: الضحاك بن عثمان صدوق يهم.

وقد أورد الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣ رواية الضحاك هذه، وذكر أن أبا معاوية الضرير رواه عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سَلَمة، وأنَّ أصحاب هشام من الحفاظ رووه عن هشام، عن أبيه، مرسلاً، وهو الصحيح.

وقال الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٢٥٨: وقد أنكره أحمد بن حنبل، لأن النبي ﷺ صلى الصبح يومئذ بمزدلفة، فكيف يأمرها أن توافي معه صلاة الصبح بمكة؟!

وانظر «زاد المعاد» ٢/ ٢٤٩.

٢٦٤٩٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عُروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سَلَمةَ

عن أمِّ سَلَمَةَ، قالتْ: جاءَتْ أمُّ حَبِيبَة النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، هَلْ لكَ في أُختي؟ قال: «فَأَصْنَعُ بِها ماذا؟». قالت: تَزَوَّجُها، فقالَ لها رسول الله ﷺ: «وتُحِبِّينَ ذٰلِكَ؟» فقالت: نعم، لستُ لكَ بِمُخْلِيَةٍ، وأَحَقُّ مَن شَرِكَنِي في خيرٍ أُختي، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّها لا تَحِلُّ لِي»، قالت: فَواللهِ لقد بَلَغَنِي أنك تَخْطُبُ دُرَّةَ ابنةَ أمِّ سَلَمةَ بنتَ أبي سَلَمة، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ كانَتْ تَحِلُّ لي لَما تَزَوَّجْتُها، قَدْ أَرْضَعَتْنِي وَأباها[1] ثُوَيْبَةُ مَوْلاةُ بَنِي هَاشِم، فَلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ أَخَواتِكُنَّ ولا بَناتِكُنَّ»[2].

---

(١) في (م): وإياها، وهو خطأ.

(٢) صحيح من حديث أمِّ حبيبة بنت أبي سفيان، كما في «الصحيحين». وسيورده الإمام أحمد من حديثها في الروايتين التاليتين برقمي (٢٦٤٩٤) و(٢٦٤٩٥) من طريق ابن إسحاق والليث، عن هشام بن عروة، وبرقمي (٢٦٤٩٦) و(٢٧٤٢٢) من طريق الزُّهري، عن عروة.

قال الحافظ ابنُ حجر في «أطراف المسند» ٩/ ٤٤٠ بعد أن أورده من حديث أمِّ سَلَمة: هٰذا مما أخطأ فيه هشام بنُ عروة بالعراق، وحديث ابن إسحاق والليث عنه وهو بالمدينة هو الأصحُّ، والموافقُ لحديث الزُّهري. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٠١) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٨٠) من طريق زهير بن معاوية، عن هشام، به. =

٢٦٤٩٤- حدثنا يونُس بنُ محمد، قال: حدثنا لَيْث -يعني ابنَ سعد- عن هشام، عن عروة[١]، عن زينب بنت أبي سلمة

عن أمِّ حَبيبَة أنها قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: هل لك في أُختي؟ فذكر الحديث[٢].

٢٦٤٩٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمَة

عن أمِّ حَبِيبَة بنت أبي سفيان، قالت: قلتُ لرسول الله ﷺ: ألا تَزَوَّجُ أختي؟ فذكر الحديث[٣].

= وسيأتي برقم (٢٦٦٣٢).

قال السندي: قولها: لستُ لك بمخلية، أي: بمنفردة.

(١) في (م): عن هشام بن عروة، عن أبيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. لَيْث: هو ابنُ سعد.

وأخرجه الشافعيُّ في «مسنده» ٢/ ٢٠ (ترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «مصنَّفه» (١٣٩٤٧)، والحميدي (٣٠٧)، والبخاري (٥١٠٦)، ومسلم (١٤٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٦، وابن حبان (٤١١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٧٥ و٤٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٨٢) من طرق عن هشام بنِ عروة، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم عروة من مطبوع ابن حبان.

وأخرجه البخاري (٥١٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٥، والطبراني ٢٣/ (٤١٩) من طريق عراك بن مالك، عن زينب بنت أم سلمة، بنحوه مختصراً.

وسلف من حديث أم سلمة في الرواية السابقة، انظر ما ذكرنا فيه هناك.

(٣) حديث صحيح. محمد بن إسحاق صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شُبهةُ تدليسه، وقد تابعه لَيْثُ بن سعد في الرواية (٢٦٤٩٤). يعقوب: هو ابنُ=

٢٦٤٩٦- حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شُعيب، عن الزُّهري، قال: أخبرني عروة بنُ الزبير، أن زينبَ بنتَ أبي سَلَمةَ أخبَرَتْه

أنَّ أمَّ حَبِيبَةَ ابنةَ أبي سفيان أخبرتها أنها قالت: يا رسولَ الله، انكِحْ أُخْتِي، فذكر الحديث. [قال عبد الله بن أحمد:] قال أبي: ووافقه ابنُ أخي الزهري، وقال عُقَيْل: أنَّ أمَّ حبيبة قالت[1].

٢٦٤٩٧- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذا حَضَرْتُمُ المَيِّتَ -أَو المَرِيضَ- فَقُولُوا خَيْراً، فَإِنَّ الملائِكَةَ يُؤَمِّنونَ على ما

= إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وسلف برقم (٢٦٤٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحَكَم بنُ نافع، وشُعيب: هو ابن أبي حَمْزة.

وأخرجه البخاري (٥١٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٤، وفي «الكبرى» (٥٤١٧)، والطبراني في «الشاميين» (٣١١٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٦٢ من طريق أبي اليمان الحَكَم بن نافع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥١٠٧) و(٥٣٧٢)، ومسلم (١٤٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٦٢-١٦٣ من طريق عُقَيْل بن خالد، عن الزُّهري، به.

وأخرجه مسلم (١٤٤٩) (١٦)، وابن ماجه (١٩٣٩) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، به. وقد سمَّى أختها عزَّة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٤-٩٥، وفي «الكبرى» (٥٤١٥)، وابن حبان (٤١١١) من طريق يونس، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤١٤) من طريق معمر، كلاهما عن الزُّهري، به.

وسلف برقم (٢٦٤٩٣).

تَقُولُون». قالت: فلمَّا ماتَ أبو سَلَمة، أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إن أبا سَلَمة قد مات، فقال: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبى حَسَنَةً». قالت: فقلتُ، فأعقَبني اللهُ عزَّ وجلَّ مَنْ هو خيرٌ لي منه، محمداً ﷺ(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شقيق: هو ابنُ سَلَمة أبو وائل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٦، ومسلم (٩١٩)، والترمذي (٩٧٧)، وابنُ ماجه (١٤٤٧)، والطبراني في «الدعاء» (١١٥١)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٣/١٨١-١٨٢ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث أمِّ سَلَمة حديثٌ حسن صحيح، وقد كان يُستحبُّ أن يُلَقَّنَ المريضُ عند الموت: «لا إلٰه إلاَّ الله». وقال بعض أهل العلم: إذا قال ذٰلك مرَّة، فما لم يتكلم بعد ذٰلك، فلا ينبغي أن يُلَقَّن، ولا يُكثر عليه في هٰذا.

وأخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٣٧)، وأبو يعلى (٦٩٦٤)، والطبراني في «الدعاء» (١١٤٩) و(١١٥٠)، وفي «الصغير» (٦٣١)، والحاكم ٤/١٦، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٨٣-٣٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦١) من طرق عن الأعمش، به. وسكت عنه الحاكم، لٰكن تعقَّبه الذهبي بقوله: صحيح على شرطهما، إن لم يكونا أخرجاه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٢٣) من طريق شَريك، عن الأعمش، به. لٰكن قال في أوله: «إذا أُصِيبَ أحدُكم بمصيبة، فليقل: اللهم آجِرْني في مصيبتي وأَعْقِبْني خيراً بها». وشريك سيِّىء الحفظ، وقد خالف جميع الرواة عن الأعمش في متنه.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» أيضاً ٢٣/(٧٢٥) من طريق واصل، عن شقيق، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الدعاء» (١١٥٢) من طريق عمرو بن أبي قيس الرازي، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن=

٢٦٤٩٨- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا هشام الدَّسْتَوائِي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمّ سَلَمة أنها كانت هي ورسولُ الله ﷺ يغتسلانِ من إناءٍ واحد من الجنابة، وكان يُقَبِّلُها وهو صائم[1].

= مسروق، عن أمِّ سلمة، به. وعمرو بن أبي قيس قال فيه أبو داود: في حديثه خطأ. وقال الذهبي في «الميزان» والحافظ في «تقريبه»: صدوق له أوهام. قلنا: وزيادة مسروق في الإسناد من أوهامه.

وسيأتي برقم (٢٦٦٠٨)، ومختصراً برقم (٢٦٧٣٩).

وانظر (٢٦٥٤٣) و(٢٦٦٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/ ٣٥ و٣/ ٦٠، وابنُ ماجه (٣٨٠)، وأبو يعلى (٦٩٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٠٧) و(٩١٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٠٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٣ من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به. مختصراً في الاغتسال.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١٠) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. مختصراً في قبلة الصائم.

وسيأتي مطولاً بالأرقام: (٢٦٥٦٦) و(٢٦٥٦٧) و(٢٦٧٠٣) من طريق يحيى بن أبي كثير، به.

وسيكرر برقم (٢٦٦٤٦) سنداً ومتناً.

وقوله: كانت هي ورسولُ الله ﷺ يغتسلانِ من إناءٍ واحد من الجنابة: سيأتي برقم (٢٦٧١٢) من طريق عمار بن أبي معاوية البجلي، عن أبي سلمة، =

٢٦٤٩٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بنُ إسحاق، قال: حدثني عبد الله بنُ رافع

عن أمِّ سلمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضَرَ العَشَاءُ، وَحَضَرَت الصَّلاةُ، فَابْدَؤُوا بالعَشَاء»(١).

٢٦٥٠٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن طلحة بن يحيى، قال: حدثني عبد الله بن فَرُّوخ

=عن أمّ سلمة، به، دون ذكر زينب في الإسناد، وسلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤٠١٤).

وقولها: وكان يقبّلها وهو صائم سيأتي برقمي: (٢٦٧٠٧) و(٢٦٧٠٨) من طريق أبي بكر بن المنكدر، عن أبي سلمة، به، وبرقمي: (٢٦٥٠٠) و(٢٦٧١٩) من طريق عبد الله بن فرّوخ، عن أمّ سلمة، به. وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤١١٠).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن رافع -وهو مولى أمّ سَلَمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٢٠، وأبو يعلى (٦٩٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٦٠) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨٥)، والطبراني ٢٣/(٦٦٠) من طريقين عن محمد بن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٤٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات سمع بعضهم من بعض.

وسيأتي برقمي: (٢٦٥٨٩) و(٢٦٦٧٦).

وله شاهد من حديث ابن عمر سلف بإسناد صحيح برقم (٤٧٠٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

أن امرأةً سألت أمَّ سَلَمة، فقالت: إن زوجي يُقَبِّلُني وهو صائم وأنا صائمة، فما ترين؟ فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُني وهو صائم وأنا صائمة[1].

٢٦٥٠١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: حدثني حُمَيْد بن نافع، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّها أنَّ امرأةً تُوفِّي زوجُها، فاشْتَكَتْ عينُها، فذكروها
٢٩٢/٦ للنبيِّ ﷺ، وذكروا الكُحْلَ، قالوا: نخافُ[2] على عينها؟ قال: «قَدْ كانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُثُ في بَيْتِها فِي شَرِّ أَحْلاَسِها -أو في أَحْلاسِها، في شرِّ[3] بيْتِها- حَوْلاً، فَإذا مَرَّ بها كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ.

---

(١) إسناده حسن، طلحة بن يحيى: هو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي مختلف فيه، وهو حسنُ الحديث، وعبد الله بن فرُّوخ: هو التيمي مولى آل طلحة، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «ثقاتهما»، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٢: تابعي، ليس به بأس، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن فرُّوخ) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٤) و(٣٠٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٥٣) من طرق، عن طلحة ابن يحيى، به.

وسيأتي برقم (٢٦٧١٩).

وانظر (٢٦٤٩٨).

(٢) في (ظ٦) و(ق): تخاف.

(٣) في (م): ستر، وهو خطأ.

أفلا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وعَشْراً؟»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٧٠٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٦)، والبخاري (٥٣٣٨)، ومسلم (١٤٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٨، وفي «الكبرى» (٥٦٩٤)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٧١) و(١٥٧٢) مختصراً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٩، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٨/ ٢٢٧ من طرق عن شعبة، به. وسقط اسم أمّ سلمة من مطبوع «الاستذكار».

وأخرجه مطولاً وبنحوه مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٩٧-٥٩٨-ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٦١-٦٢ (ترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٢١٣٠)، والبخاري (٥٣٣٦)، ومسلم (١٤٨٨) و(١٤٨٩)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠١-٢٠٢، وفي «الكبرى» (٥٧٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥-٧٦، والبغوي في «الجعديات» (١٥٧٤)، وابن حبان (٤٣٠٤)، والطبراني ٢٣/ (٨١٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٩)- عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن حُميد بن نافع، به.

وقال مالك في آخره: قال حُميد بن نافع: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحَوْل؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفِّي عنها زوجُها دخلت حِفْشاً ولبست شرَّ ثيابها، ولم تمسَّ طيباً، ولا شيئاً، حتى تمرَّ بها سنة، ثم تُؤتى بدابةٍ -حمارٍ أو شاةٍ أو طير- فتفتضُّ به، فقلَّما تفتضُّ بشيءٍ إلا مات، ثم تخرج، فتعطى بعرة فترمي بها، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره. قال مالك: والحِفْش: البيت الرديء، وتفتضُّ: تمسح به جلدها كالنُّشْرة.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢١٣٣)، والنسائي في «المجتبى»=

. . . .

= ٦/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٥٧٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٧) و(١١٤٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١٦) من طريق أيوب بن موسى، عن حُميد بن نافع، بنحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٢) من طريق الفريابي، عن سفيان، عن أيوب بن موسى، عن حُميد بن نافع، عن زينب ابنة أم سلمة أن ابنة النحَّام توفي عنها زوجُها، فأتت أمُّها النبيَّ ﷺ فقالت: إن ابنتي... فذكره.

وأخرجه الحميدي (٣٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٥٧٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٥-٢٠٦، وفي «الكبرى» (٥٧٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١٥) من طريق زهير بن معاوية، والطبراني ٢٣/ (٨٠٥) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حُميد بن نافع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٠، ومسلم (١٤٨٨/ ١٤٨٦)، وابن ماجه (٢٠٨٤)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٧) و(٨١٧) من طريق يزيد بن هارون، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٨-١٨٩، وفي «الكبرى» (٥٦٩٥)، وأبو يعلى (٦٩٦١) و(٧١٢٣)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٧٣) من طريق جرير بن عبد الحميد. والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٦، وفي «الكبرى» (٥٧٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٦) من طريق حماد بن زيد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٥) من طريق حماد بن سلمة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥ من طريق عبيد الله بن عمرو، خمستُهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حُميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة وأم حبيبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٨٣) من طريق جعفر بن محمد، عن=

٢٦٥٠٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن جعفر بن محمد، قال: حدَّثني أبي، عن علي بن حسين، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ أكلَ كَتِفاً، فجاءه بلالٌ، فخرج إلى الصلاة، ولم يمسَّ ماءً[1].

= أبيه، عن أم سلمة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٦٥٢).

وفي الباب عن عائشة: سلف برقم (٢٤٠٩٢) بلفظ: «لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُحِدُّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوج» وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: فاشتكت عينها، المشهور نصب العين على المفعولية، والفاعل ضمير للمرأة، وجوز بعضهم الرفع على الفاعلية أيضاً على أن اشتكى لازم بمعنى مرض.

وذكروا الكحل، أي: هل يجوز لها استعماله، أم لا؟

تمكث، أي: في الجاهلية.

في شرّ أحلاسها، أي: أقبح ثيابها.

فإذا مرَّ بها كلب: كذا كانت عادتُهم عند الفراغ من العِدَّة.

أفلا أربعةَ أشهر، بالنصب، أي: أفلا تمكث في الإسلام هذا القدر بلا كُحل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جعفر بن محمد -وهو ابن عليِّ بن الحسين بن علي بن أبي طالب المعروف بجعفر الصادق- من رجاله. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٠٧، وفي «الكبرى» (١٨٧)، وابن خزيمة (٤٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٢٣) من طريق حفص بن غياث، و(٩٨٨) من طريق محمد بن جعفر بن محمد وعبد الله بن ميمون، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٢٩٨ من طريق السّرّي بن عبد الله، أربعتهم عن جعفر بن =

. . . .

= محمد، به.

ورواه حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن الصَّبَّاح -فيما أخرجه ابن ماجه (٤٩١)- وأبو بكر بن أبي شيبة -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(٨٢٤)- كلاهما عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، به.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة -كما في «مصنفه» ٤٨/١- عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه، عن علي بن حسين -أو حسين بن علي- عن زينب بنت أمِّ سلمة، قالت: أُتي رسول الله ﷺ بكتف... قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٦: ووهم في قوله: عن الحسين. قلنا: وسقط اسم أمِّ سلمة من إسناد ابن أبي شيبة، إذ هو عند الدارقطني.

ورواه يعقوب بن حميد بن كاسب -فيما أخرجه السهميُّ في «تاريخ جرجان» ص٣٦٧ -عن حاتم بن إسماعيل ومحمد بن جعفر بن محمد وعبد الله ابن ميمون، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال محمد بن جعفر وعبد الله بن ميمون: عن علي بن الحسين، قالوا جميعاً: عن زينب بنت أمِّ سلمة، عن أمِّ سَلَمة، أن النبيَّ ﷺ...

وقال السهمي: قال لنا ابن عدي: إنما يُستغرب من رواية محمد بن جعفر، عن أبيه، وحاتم بنُ إسماعيل ثقة، وعبد الله بنُ ميمون مولى جعفر بن محمد ضعيف. قلنا: ولم يذكر حاتم بن إسماعيل عليَّ بنَ الحسين في الإسناد.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٦: الصحيح قول من قال: عن علي ابن الحسين عن زينب.

وسيرد بالأرقام (٢٦٦١٢) و(٢٦٦٢٢) و(٢٦٦٩٦) و(٢٦٧١٠) و(٢٦٧٤١).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٧٩١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها حديث عثمان، سلف برقم (٤٤١)، وحديث أبي هريرة (٩٠٤٩)، وحديث ميمونة، وأمِّ حكيم، وأمِّ عامر، وضُباعة بنت الزبير، سترد (على التوالي) بالأرقام (٢٦٨١٣) و(٢٧٠٩١) و(٢٧٠٩٩) و(٢٧٣٥٤).

٢٦٥٠٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: أخبرني أبي، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قالَتْ أمُّ سُلَيم: يا رسولَ الله، إن الله لا يَسْتَحْيِي من الحقّ، هل على المرأةِ من[1] غُسْلٍ إذا احتلَمَتْ؟ قال: «نعَمْ، إذا رَأَتِ الماءَ». فضَحِكَتْ أمُّ سَلَمة. قالَتْ: أَتَحْتَلِمُ المرأة؟ فقال النبيُّ ﷺ: «فَبِمَ يُشْبِهُ الوَلَدُ؟»[2].

---

(١) لفظة «من» ليست في (ظ٦) ولا (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عُروة.

وأخرجه البخاري (٣٣٢٨) و(٦٠٩١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١١٤، وفي «الكبرى» (٢٠١) و(٥٨٨٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٩١-٢٩٢ من طريق يحيى ابن سعيد القطّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٥١ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٤٠ (ترتيب السندي)، والبخاري (٢٨٢) و(٦١٢١)، وابن خُزيمة (٢٣٥)، وابن حبان (١١٦٥) و(١١٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٧، وفي «السنن الصغير» (١٣٥)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤٠٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٤)- عن هشام، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٩٤)، والحُميدي (٢٩٨)، والبخاري (١٣٠)، ومسلم (٣١٣)، والترمذي (١٢٢)، وابن خُزيمة (٢٣٥)، وأبو عَوانة ١/ ٢٩١ و٢٩٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦١)، والطبراني في«الكبير» ٢٣/ (٧٩٤) و(٧٩٥)، وفي «الصغير» (٢٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٥) من طرق عن هشام بن عروة، به. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح.

ورواه مرسلاً سفيان الثوري -كما عند عبد الرزاق (١٠٩٥)- عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن امرأةً سألتِ النبيَّ ﷺ. =

٢٦٥٠٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، قال: حدثني محمد بنُ أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا تَزوَّجها، أقامَ عندَها ثلاثةَ أيام، وقال: «إنَّهُ لَيْسَ بِكِ على أَهْلِكِ هَوَانٌ، وَإنْ شِئْتِ، سَبَّعْتُ لَكِ، وَإنْ سَبَّعْتُ لَكِ، سَبَّعْتُ لِنِسائِي»(١).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٠٢) من طريق أبي الزِّناد، عن عروة، به. بطرفه الأول.

وسيأتي برقم (٢٦٦١٣)، ومختصراً برقم (٢٦٥٧٩)، وبنحوه برقم (٢٦٦٣١).

وانظر حديث عائشة السالف برقم (٢٤٦١٠).

وحديث أمِّ سُلَيم الآتي برقم (٢٧١١٤).

قال السندي: قوله: «فبم يشبه الولد»، أي: بأمه وأقاربها، أي أنه لأجل الماء، فإذا علم أن لها ماءً، عُلم أنها تحتلم، إذ ليس الاحتلام إلا خروج ذٰلك الماء، وهو مما لا يستبعد بعد وجوده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه في «صحيحه»، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن البخاريَّ والدارقطني أعلاّه بالإرسال، كما سيرد. سفيان: هو الثوري، ومحمد ابن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، وعبد الملك بن أبي بكر: هو ابن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٩٥، والبيهقي ٧/ ٣٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٩٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧، ومسلم (١٤٦٠)، وأبو داود (٢١٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٥) -وهو في «عشرة النساء» (٣٩)- وابن ماجه (١٩١٧)، والدارمي (٢٢١٠)، وأبو يعلى (٦٩٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٩٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٠، والبيهقي في «السنن» =

. . . .

= ٧/ ٣٠١، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٠/ ٢٨٣ من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. ولم يتابَع سفيان على قوله: أقام عندها ثلاثاً فيما ذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٤٨. ووقع في مطبوعي النسائي: محمد بن المنكدر، بدل: محمد بن أبي بكر، وهو خطأ صوّبناه من «التحفة» ١٣/ ٣٨.

واختلف فيه على سفيان الثوري:

فأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٦٤٦) -ومن طريقه الطبراني ٢٣/ (٥٩١)- عن سفيان الثوري، عن محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث، عن أبيه، قال: مكث النبيُّ ﷺ عند أمّ سَلَمة ثلاثاً... فذكره مرسلاً.

وعلّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧، فقال: قال وكيع عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، قال: لما تزوَّج رسولُ الله ﷺ أمَّ سَلَمة... مثله (ولم يذكر أبا بكر بن عبد الرحمٰن ولا أمَّ سَلَمة في الإسناد).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٧٧ عن يعلى بن عُبيد، عن محمد بن أبي بكر، به.

ورواه عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، واختلف عليه:

فأخرجه مالك كما في «الموطأ» ٢/ ٥٢٩- ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٢٦ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ٥/ ٩٩، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧، ومسلم (١٤٦٠) (٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨ و٢٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٠، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٠/ ٢٨٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٢٧) عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ حين تزوَّج أمَّ سَلَمة... فذكره مرسلاً. وقوله: «عن أبيه» سقط من مطبوع «صحيح مسلم»، واستدركناه من «التحفة» ١٣/ ٣٨، ووقع في=

. . . .

=مطبوع «مسند الشافعي»: عن عبد الملك بن أبي بكر، عن عبد الرحمٰن بدل: ابن عبد الرحمٰن، وجاء على الصواب في «الأم» له.

قلنا: وقد صحَّح البخاري في «تاريخه» طريق مالك المرسل، ورجحه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٠. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ (٢٤٣): هٰذا حديث ظاهره الانقطاع، وهو متصل مسند صحيح، قد سمعه أبو بكر من أم سلمة!

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٨٤ من طريق محمد بن عمر -وهو الواقدي- عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أمِّ سَلَمة، أنَّ رسولَ الله ﷺ. . . فذكره. قلنا: قد انفرد الواقدي بوصل طريق مالك هٰذه، وهو متروك، والصواب إرساله كما سلف.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٨٣ من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، قال: تزوَّج رسول الله ﷺ أمَّ سلمة في شوال، وجمعها في شوال، وقال. . . فذكره. قلنا: وهٰذا إسناد فيه عنعنة محمد بن إسحاق.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٦٤٥) عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام، عن أبيه، قال: لما تزوَّج النبيُّ ﷺ أمَّ سلمة. . . فذكره مرسلاً.

وأخرجه سعيد بن منصور (٧٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨ عن يونس بن عبد الأعلى، كلاهما (سعيد ويونس) عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، قال: لما دخلت أمُّ سَلَمة. . . فذكره مرسلاً.

ورواه عبد الرحمٰن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد العزيز بن محمد -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧-٤٨- عن عبد الرحمٰن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي=

. . . .

= بكر أن أمَّ سَلَمة حين تزوَّجها النبي ﷺ أخذت بثوبه، فقال: «إنْ شئتِ زدتُ وحاسبتُك»، ثم قال: «للبكر سبعٌ وللثيِّب ثلاث» ورواه أبو ضمرة كذلك -وهو أنس بن عياض- فيما أخرجه مسلم (١٤٦٠) (٤٢)- وسليمان بن بلال -فيما أخرجه مسلم (١٤٦٠) (٤٢)، والبيهقي ٧/ ٣٠٠-٣٠١- كلاهما، عن عبد الرحمٰن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن أن رسول الله ﷺ حين تزوَّج أمَّ سلمة، فدخل عليها، فأراد أن يخرج أخذت بثوبه، فقال رسول الله ﷺ: «إن شئتِ زدتُك وحاسبتُك به، للبكر سبعٌ وللثيّب ثلاث».

ورواه الفُضيل بن سليمان -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٨٣- عن عبد الرحمٰن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أمِّ سَلَمة أنها قالت لرسول الله ﷺ... فذكر مثله. والفُضيل بن سليمان ضعيف.

ورواه عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، واختلف عليه فيه:

فرواه حفص بن غياث -فيما أخرجه مسلم (١٤٦٠) (٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠١- عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أمِّ سَلَمة، ذكر أن رسول الله ﷺ تزوَّجها، وذكر أشياء هٰذا فيه: قال: «إن شئتِ أن أُسبِّعَ لكِ وأُسبِّعَ لنسائي، وإن سبَّعتُ لكِ، سبَّعتُ لنسائي».

ورواه يعقوب بن حُميد بن كاسب، عن مروان بن معاوية الفزاري -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٩٩)- عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، قال: قالت أمُّ سَلَمة: لما خطبني... فذكره مطوَّلاً. وابنُ كاسب ضعيف.

ورواه يحيى بن معين عن مروان بن معاوية -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨٧)- عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن ابن الحارث بن هشام، عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ قال لها حين دخل عليها: =

٢٦٥٠٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا ثابت بن عمارة[(١)]، قال: حدَّثتني رَيْطَة، عن كَبْشَةَ ابنةِ أبي مريم، قالت:

سألتُ أمَّ سَلَمة قلت: أخبريني[(٢)]: ما نَهى عنه رسولُ الله ﷺ أهلَه؟ قالت: نهانا أن نَعْجُمَ النَّوَى طَبْخاً، وأنْ نَخْلِطَ الزَّبيبَ والتَّمرَ[(٣)].

= «إنَّ بكِ وبأهلكِ عليَّ كرامة، وإني إن أُسبِّعْ لكِ، أُسبِّعْ لنسائي».

ورواه محمد بن عبد الله الأسدي -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٩١- وأبو نعيم -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٩١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٨- كلاهما عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا أمَّ سَلَمة، إنْ شئتِ سبَّعتُ...».

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٠: وحديث عبد الواحد بن أيمن صحيح- يعني عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أم سلمة- وحديث الثوري عن محمد بن أبي بكر صحيح. قلنا: لٰكنه رجَّح حديث مالك المرسل كما سلف.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٨٤ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن عيَّاش، عن أبي بكر بن حزم، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أمِّ سلمة... والواقدي متروك.

وسيرد مطوَّلاً بالأرقام: (٢٦٥٢٩) و(٢٦٦١٩) و(٢٦٦٢٠) و(٢٦٦٢٣) و(٢٦٦٦٩) و(٢٦٦٧٠) و(٢٦٧٢١) و(٢٦٧٢٢).

قال السندي: قوله: «سبعت لنسائي» فإنه بالطمع في الزيادة عن الحق يسقط الحق الذي هو ثلاثة أيام.

(١) في (م): عمرة، وهو خطأ.

(٢) في (م): قلت لأم سلمة: أخبريني.

(٣) قولها: «أنْ نَخْلِطَ الزَّبيبَ والتمرَ» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة رَيْطة -وهي بنتُ حُرَيث، فقد تفرَّد بالرواية عنها ثابتُ بن عُمارة، ولجهالة كبشة بنت أبي مريم، فقد تفرَّد بالرواية عنها رَيْطة، ولم يُؤْثر =

٢٦٥٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا سفيان، قال: حدثني عمَّار الدُّهْني، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «قَوائِمُ المِنبَرِ رَواتِبُ[1]

=توثيقُهما عن أحد، وجهَّلهما الحافظ في «التقريب». وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير ثابت بن عمارة، فقد روى له أصحابُ السنن سوى ابن ماجه، وهو صدوق.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة رَيْطة بنت حُريث، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٠٧ من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٧٩) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (ترجم ريطة)- من طريق عثمان بن عمر، عن ثابت، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٨٠) من طريق خالد بن الحارث وأبي عاصم، عن رَيْطة، به. ولم يذكر عجم النوى.

ولقولها: «وأن نَخْلِطَ الزبيبَ والتمر» شواهد ذكرناها في مسند أبي سعيد الخدري عند الرواية (١٠٩٩١) وإسناده صحيح، ونزيد عليها حديث عائشة، وسلف برقم (٢٦٠٥٧).

قال السندي: قولها: أن نَعْجُم النوى، ضبط بضم الجيم، من عَجَمه: إذا لاكه في الفم، أي: نهانا أن نبالغ في نضجه حتى يتفتَّت وتفسد قوتُه التي يصلح معها للغنم، وقيل: إن التمر إذا طُبخ لتُؤخذ حلاوتُه، فلا يُطبخ بحيث يبلغ الطبخ النَّوى، لأنه يفسد طعم الحلاوة، أو لأنه يذهب قوته، فلا يصلح علفاً للدواجن.

وأن نخلط، أي: خوفاً من سرعة لحوق الإسكار به.

(١) في (ظ٦): ثوابت.

في الجَنَّة»[1].

*٢٦٥٠٧-حدثنا عثمان بنُ محمد بن أبي شيبة -[قال عبد الله:] وسمعتُه أنا من عثمانَ بنِ محمد- قال: حدثنا محمد بن فُضَيْل، عن عبدالله بن عبد الرحمٰن بن أبي نصر، قال: حدثني مُساوِر الحِمْيَري، عن أمِّه، قالت:

سمعتُ أمَّ سَلَمة تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لعليّ: «لا يُبْغِضُكَ مُؤْمِنٌ، ولا يُحِبُّكَ مُنافِقٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمَّار الدُّهْني، فمن رجال مسلم، وهو مكرر (٢٦٤٧٦)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان، وشيخه هو سفيان الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٨٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم سفيان الثوري من المطبوع، وهو مثبت في «التحفة» ١٣/٤١.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٢٤٢)- ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥١٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٦٤- وابن سعد ١/٢٥٣، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٤٨ من طريق قَبيصة بن عقبة، والبيهقي ٥/٢٤٨ من طريق محمد بن كثير، ثلاثتهم عن الثوري، به.

وسيرد برقم (٢٦٧١٤).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة مُساور الحميري وأمِّه، إذ لم يرو عن مساور سوى أبي نصر عبد الله بن عبد الرحمٰن، وهو الضَّبِّي، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة أبي نصر عبد الله بن عبدالرحمٰن) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٧٧، والترمذي (٣٧١٧)، وأبو يعلى (٦٩٠٤)=

٢٦٥٠٨- حدثنا عبد الله بن نُمير، قال: حدثنا عبد الملك -يعني ابنَ أبي سليمان- عن عطاء بن أبي رباح، قال: حدثني مَنْ سمع أمَّ سلمة

تذكر أنَّ النبيَّ ﷺ كان في بيتها، فأتته فاطمةُ بِبُرْمَةٍ، فيها خَزِيرَةٌ، فدخَلَتْ بها عليه، فقال لها: «ادْعي زَوْجَكِ وابْنَيْكِ». قالت: فجاء عليٌّ والحسينُ والحسنُ، فدخلوا عليه، فجلسوا يأكلون من تلك الخَزِيرَةِ، وهو على مَنَامَةٍ له على دُكَّانٍ تحتَه كساءٌ خَيْبَرِيّ[1]. قالت: وأنا أُصلي في الحُجرة، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ هٰذه الآية: ﴿إنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ البَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣]. قالت: فأخذَ فَضْلَ

=و(٦٩٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٨٥) و(٨٨٦) -ومن طريقه المزي (ترجمة عبد الله بن عبد الرحمٰن) -من طرق عن محمد بن فضيل، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٠١) من طريق فطر بن خليفة عن أبي الطفيل، قال: سمعتُ أمَّ سلمة تقول: أشهدُ أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من أحبَّ عليّاً، فقد أحبَّني، ومن أحبَّني، فقد أحبَّ اللهَ، ومن أبغض عليّاً، فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٣٢/٩، وقال: رواه الطبراني، وإسناده حسن.

ويشهد له حديث علي أنه قال: عهد إليَّ رسول الله ﷺ أنه لا يُبغضني إلا منافق، ولا يحبُّني إلا مؤمن. وهو عند مسلم (٧٢)، وقد سلف برقم (٦٤٢)، وانظر تعليقنا عليه هناك.

وانظر (٢٦٧٤٨).

(١) في (م): كساء له خيبري.

الكساء، فغَشَّاهُم به، ثم أخرجَ يَدَه، فألوَى[1] بها إلى السماء، ثم قال: «اللَّهُمَّ هٰؤلاءِ أَهْلُ بَيْتِي وخاصَّتِي[2]، فأذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تطْهِيراً، اللَّهُمَّ هٰؤلاء أَهْلُ بَيْتي وخَاصَّتي[2]، فأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً»[3]. قالت: فأدخلتُ رأسي البيتَ، فقلتُ: وأنا معكم يا رسول الله، قال: «إنَّكِ إلى خَيْرٍ، إنَّكِ إلى خَيْرٍ».

قال عبد الملك: وحدثني أبو ليلى، عن أمِّ سلمة، مثلَ حديث عطاء سواء.

قال عبد الملك: وحدثني داودُ بن أبي عوف أبو[4] الجَحَّاف، عن شهر ابن[5] حَوْشَب، عن أمِّ سَلَمة، بمثله سواء[6].

---

(١) في (ق): فأومى، وفي هامشها: فألوى (نسخة)، ولم يرد لفظ «بها» في (ظ٢) ولا (ق).

(٢) في (ظ٢) و(ق) ونسخة السندي: وحامَّتي، وكلاهما بمعنى، وسيرد هٰذا اللفظ في الرواية (٢٦٥٩٧).

(٣) قوله: «اللهم هٰؤلاء أهل بيتي...» إلى قوله: «وطهرهم تطهيراً» لم يكرر في (ظ٦).

(٤) لفظ: «أبو» سقط من (م).

(٥) قوله: «شهر بن» سقط من (م).

(٦) حديث صحيح وله أسانيد ثلاثة:

أولها: عبد الله بن نُمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء بن أبي رباح، قال: حدثني من سمع أمَّ سلمة. وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أمِّ سلمة.

وثانيها: عبد الله بن نُمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي ليلى، =

. . . .

=عن أم سلمة. وهٰذا إسناد صحيح، أبو ليلى: هو الكندي، مختلفٌ في اسمه، وهو ثقة.

وثالثها: عبد الله بن نُمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الجَحَّاف داود بن أبي عوف، عن شهر بن حوشب، عن أمِّ سلمة. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وبقية رجاله ثقات، غير داود بن أبي عوف، فهو صدوق.

وهو -بالأسانيد الثلاثة- عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٩٤) و(٩٩٥) و(٩٩٦).

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٨) من طريق جعفر بن زياد الأحمر، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أم سلمة، به. وزاد فيه قول النبي ﷺ: «أنتِ من أزواج النبي عليه السلام». دون ذكر الواسطة بين عطاء وأمِّ سلمة. وجعفرُ بنُ زياد الأحمر صدوق يتشيع.

وأخرجه الطحاوي (٧٦٧)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٨١)، وفي «الصغير» (١٧٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٠٨ من طريقين عن داود أبي الجَحَّاف، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٥) و٢٣/ (٧٧٣) و(٧٨٣) من طرق عن شهر بن حَوْشب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٩٦-١٩٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٥٠) من طريق عثمان بن محمد، عن جرير، عن الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمٰن البَجَلي، عن حكيم بن سعد، عن أمِّ سَلَمة، به، مختصراً. وجعفرُ بنُ عبد الرحمٰن البَجَلي: روى عنه الأعمش، وترجم له البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٢/١٩٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٤٨٣، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٦/١٣٤، وقال: شيخ كان بواسط. =

. . . .

= وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/٨ عن ابن حميد، عن عبد الله بن عبدالقدوس، عن الأعمش، عن حكيم بن سعد، عن أمّ سَلَمة، نحوه. وابنُ حميد -وهو محمد الرازي- ضعيف، وعبد الله بن عبد القدوس صدوق يخطىء، وقد رُمي بالرفض.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٨٨)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٢) من طريق فُضيل ابن مرزوق، عن عطيّة العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن أمِّ سَلَمة بنحوه. وعطيّة العوفي ضعيف، وفُضيل بن مرزوق صدوق يهم، ورُمي بالتشيع.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٢/٦ من طريق مندل، عن الأعمش، عن عطيّة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ نزلت...، ومندل وعطية كلاهما ضعيف.

وأخرجه الطبري أيضاً ٢٢/٧، والطبراني في «الأوسط» (٧٦١٠) من طريق سعيد بن زربي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن أمِّ سَلَمة، وسعيدُ ابن زربي؛ قال البخاري: عنده عجائب.

وأخرجه الطبري أيضاً ٢٢/٧-٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٣)، من طريق يعقوب بن موسى الزَّمعي، عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن عبد الله بن وَهْب بن زَمْعة، عن أمِّ سَلَمة، نحوه. وانقلب اسم عبد الله بن وهب في مطبوع الطبراني إلى: وهب بن عبد الله. ويعقوبُ بن موسى الزَّمعي ضعيف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٥) و(٧٧٢) من طريق عمَّار الدُّهني، عن عمرة بنت أفعى، عن أمِّ سلمة نحوه. وعمرة مجهولة، لم يرو عنها سوى عمَّار الدُّهني، وذكرها ابن حبان في «الثقات» ٥/٢٨٨، لكن قال: عمرة بنت شافع.

وأخرجه الحاكم ٢/٤١٦ و٣/١٤٦، والبيهقي في «السنن» ٢/١٥٠، والبغوي في «تفسيره» ٥/٢٥٩ من طريق عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، =

٢٦٥٠٩- حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينبَ ابنةِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمةَ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، هل لي من[1] أجرٍ في بَنِي أبي سلمة أن أُنْفِقَ عليهم، ولستُ بتارِكَتِهم هٰكذا وهٰكذا[2]، إنَّما هم بَنِيَّ؟ قال: «نَعَمْ، لَكِ ٦/٢٩٣

=عن شريك بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أمِّ سَلَمة أنها قالت: في بيتي نزلت هٰذه الآية... فذكر نحوه. قال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. قلنا: لٰكن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، ضعيف يعتبر به، وقد احتج به البخاري، وانتُقد لأجل ذٰلك. انظر مقدمة «الفتح» ص٤١٧.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٥٤٠) و(٢٦٥٥٠) و(٢٦٥٩٧) و(٢٦٦٠٠) و(٢٦٧٤٦).

وفي الباب عن واثلة بن الأسقع، سلف برقم (١٦٩٨٨)، وهو حديث صحيح.

وعن عمر بن أبي سَلَمة عند الترمذي (٣٢٠٥) و(٣٧٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٧١)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/٨. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب من حديث عطاء، عن عمر بن أبي سلمة.

قال السندي: قولها: خزيرة، هي كالعصيدة، إلا أنها تطبخ بلحم يقطع صغاراً.

على مَنامة له، قيل: المراد بها القَطِيفَة.

«إنكِ إلى خير»: ظاهره عدمُ دخولها فيهم، وظاهر القرآن الدخول، فيحتمل أن المراد بكونها إلى خير أنها داخلة البتة، كما هو ظاهر سوق القرآن، فليتأمَّل.

(١) لفظة: «من» ليست في (ق).

(٢) لفظة: «هٰكذا» وقعت في (ظ٦) مرة واحدة، وفي (ق) و(ظ٢) مرتين.

فِيهِمْ[1] أَجْرُ ما أَنْفَقْتِ عَلَيْهِم»[2].

٢٦٥١٠- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيد الله، عن نافع، عن سليمان بن يسار

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها استَفْتَتْ رسولَ الله ﷺ في امرأةٍ تُهْرَاقُ الدَّمَ، فقال: «تَنْتُظِرُ قَدْرَ اللَّيالي والأَيَّام التي كانَتْ تَحِيضُهُنَّ وَقَدْرَهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ، فَتَدَعُ الصَّلاةَ، ثُمَّ لتَغْتَسِلْ، وَلتَسْتَثْفِرْ، ثم تُصَلِّي»[3].

---

(١) قوله: «فيهم» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّادُ بنُ أسامة.

وأخرجه مسلم (١٠٠١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٧٨ من طريق أبي أسامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٦٧) و(٥٣٦٩)، وأبو يعلى (٧٠٠٨)، وابن حبان (٤٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٩٦) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه بمعناه ابن ماجه (١٨٣٥) من طريق حفص بن غياث، عن هشام ابن عروة، به، بلفظ: أمرنا رسولُ الله ﷺ بالصدقة، فقالت زينبُ امرأةُ عبد الله: أَيَجْزِيني من الصدقة أن أتصدقَ على زوجي، وهو فقير، وبني أخ لي أيتام، وأنا أنفق عليهم هٰكذا وهٰكذا، وعلى كل حال؟! قال: «نعم». قال: وكانت صَنَاعَ اليدين.

وسيأتي (٢٦٦٤٢).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٦٦٧١).

وفي الباب: عن امرأة عبد الله بن مسعود، وقد سلف برقمي (١٦٠٨٢) و(١٦٠٨٥).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف فيه على=

. . . .

= نافع كما سيرد:

فرواه عُبيد الله بن عمر، عن نافع، واختُلف عليه فيه:

فرواه ابن نُمير -كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن أبي شيبة ١/١٢٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩١٧)- وأبو أسامة -كما عند ابن أبي شيبة ١/١٢٦، والنسائي في «المجتبى» ١/١٨٢، وابن ماجه (٦٢٣)، والدارقطني في «السنن» ١/٢١٧، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩١٧)- ومعتمر بن سليمان -كما عند الطبراني ٢٣/(٩١٧)- وعبدة بن سليمان -كما عند الطبراني أيضاً ٢٣/(٥٧٨)- أربعتُهم عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم أنس بنُ عياض، فرواه -كما عند أبي داود (٢٧٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/٣٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/٥٩- عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن رجل من الأنصار، أن امرأة من الأنصار كانت تُهراق الدماء، فاستفتت لها أم سلمة... فذكر الحديث. أدخلَ رجلاً بين سليمان بن يسار وأمِّ سَلَمة.

ورواه موسى بن عقبة عن نافع، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه ابن أبي حازم -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٢٠)- عن موسى بن عقبة، عن نافع، به نحوه.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، فرواه -كما عند الطبراني ٢٣/(٦٤٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٣٤- عن موسىٰ بن عقبة، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن مرجانة، عن أم سلمة، به. أدخل مرجانة بين سليمان بن يسار وأمِّ سَلَمة.

ورواه صخر بن جُويرية -كما عند أبي داود (٢٧٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١١٣)، والدارقطني ١/٢١٧، والبيهقي في «السنن» ١/٣٣٣- وجويريةُ بنُ أسماء -كما عند أبي يعلى (٦٨٩٤)، والبيهقي ١/٣٣٣- ويحيى ابنُ سعيد -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٥)- وإسماعيل بنُ إبراهيم بن عقبة -كما عند البيهقي ١/٣٣٣- أربعتهم عن نافع، عن سليمان=

. . . .

=ابن يسار، عن رجل، عن أمِّ سَلَمة، به.

ورواه ليث بن سعد، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه أحمد بن عبد الله بن يونس -كما عند الدارمي (٧٨٠)- وقتيبة بنُ سعيد ويزيد بنُ عبد الله بن موهب -كما عند أبي داود (٢٧٥)، وابنِ المنذر في «الأوسط» (٨١٢)، وابنِ عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦٠- ويحيى بنُ بُكير- كما عند البيهقي ١/ ٣٣٣- أربعتُهم عن ليث، عن نافع، بالإسناد السابق، أي: بإدخال الرجل بين سليمان بن يسار وأمِّ سلمة.

وخالفهم عبد الله بنُ صالح، فرواه -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٦)- عن ليث، عن الزُّهري، عن سليمان بن يسار، أن رجلاً من الأنصار أخبره عن أمِّ سَلَمة، فذكره، إلا أنه جعله من حديث الزهري بدلاً من حديث نافع. وعبدُ الله بنُ صالح كثيرُ الغلط.

وسيرد برقم (٢٦٧١٦) من طريق مالك عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أمِّ سلمة، وبرقم (٢٦٧٤٠) من طريق أيوب، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة.

قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٥٦ عقب رواية مالك: هٰكذا -رواه مالك، عن نافع، عن سليمان، عن أمّ سلمة، وكذٰلك رواه أيوب السختياني، عن سليمان بن يسار، كما رواه مالك عن نافع سواء، ورواه الليث بن سعد وصخر بن جويرية وعبيد الله بن عمر على اختلاف عنهم، عن نافع، عن سليمان بن يسار، أن رجلاً أخبره عن أمِّ سلمة، فأدخلوا بين سليمان بن يسار وبين أمِّ سلمة رجلاً. اهـ. قلنا: لٰكن البيهقي ١/ ٣٣٣ أعلَّ حديث مالك بالانقطاع، فقال: إلا أن سليمان بن يسار لم يسمعه من أمِّ سلمة. وتعقبه ابن التركماني بقوله: وذكر صاحب «الكمال» أن سليمان سمع من أمِّ سلمة، فيحتمل أنه سمع هٰذا الحديث منها ومن رجل عنها.

وسيرد من وجه آخر عن أم سلمة برقم (٢٦٥٩٣).

وله شاهد من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥٦٢٢)، وإسناده صحيح.

٢٦٥١١- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيد الله[1]، عن نافع، عن سليمانَ ابنِ يَسار

عن أمِّ سلمة، قالت: قلتُ: فكيف بالنساء يا رسول الله؟ قال: «تُرْخِينَ شِبْراً». قلت: إذاً ينكشف عنهنّ؟ قال: «فَذِراعٌ، لا يَزِدْنَ عَلَيْه»[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/٣٩٦.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على نافع:

فقد رواه عُبيد الله بن عُمر العمري، عن نافع، واختُلف عليه فيه:

فرواه ابن نمير -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي يعلى (٦٨٩٠)- ومحمد ابنُ عُبيد -كما سيأتي في الرواية (٢٦٦٨١)- ومعتمر بنُ سليمان -كما عند ابن أبي شيبة ٨/٤٠٨، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٤٢)، وابنِ ماجه (٣٥٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩١٦)- وعيسى بنُ يونس -كما عند أبي داود (٤١١٨)- وعبد الرحيم بنُ سليمان الرازي -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٤٤)- وأبو أسامة -كما عند الطبراني ٢٣/(٩١٦)- ستتُهم عن عُبيد الله، بهٰذا الإسناد.

ورواه يحيى القطان -كما سلف برقم (٥١٧٣)- وخالد بن الحارث -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٤٤)- كلاهما عن عُبيد الله، عن نافع، عن سليمان بن يسار، أن أمَّ سلمة ذكرت ذيول النساء... قال النسائي: مرسل.

ورواه ابن لَهيعة عن محمد بن عجلان -كما عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٤٧- عن نافع، عن ابن عمر، أن أمَّ سَلَمة، به. ثم قال ابن عبد البر: وهٰذا الإسناد عندي خطأ.

ورواه أيوب عن نافع، واختُلف عليه فيه:

فرواه مَعْمَر فيما روى عنه عبد الرزاق (١٩٩٨٤)- ومن طريقه الترمذي (١٧٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٣٥)- ورواه=

. . . .

= أيضاً حماد بنُ زيد -كما عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٣٠، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣٣- كلاهما عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «من جرَّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة». فقالت أمُّ سلمة: فكيف يصنعُ النساء يا رسول الله بذيولهنَّ؟... فذكر الحديث. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسن صحيح.

ورواه إسماعيل ابنُ عُلَيَّة -كما سلف بالرواية (٤٤٨٩)- عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، فذكر حديث ابن عمر، ثم قال: قال نافع: فأُنبئتُ أنَّ أمَّ سلمة قالت: فكيف بنا؟... فذكر الحديث.

ورواه عبد الله العمري عن نافع، واختلف عليه فيه:

فرواه ابن طهمان (٤٧) عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ...

ورواه وكيع -كما سلف برقم (٤٧٧٣)- عن عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ رخَّص للنساء... فذكره، ولم يذكر أمَّ سَلَمة في الإسناد.

ورواه الليث عن محمد بن عبد الرحمٰن بن غَنَج -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٤٥)- عن نافع، أن أم سلمة ذكرت ذيول النساء ... مرسلاً.

ورواه حنظلة بن أبي سفيان، عن نافع واختلف عليه فيه:

فرواه حماد بن مسعدة -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٣٨)- عن حنظلة بن أبي سفيان، قال: سمعت نافعاً قال: حدثتنا أمُّ سلمة أنها لما ذكر في النساء ما ذكر قالت: يا رسول الله، أرأيتَ النساء؟ قال: «شبراً» قالت: لا يكفيهنَّ، قال: «فذراع».

ورواه الوليد بن مسلم -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٣٩)- عن حنظلة بن أبي سفيان، سمعتُ نافعاً يحدِّث قال: حدثني بعض نسوتنا عن أمِّ سلمة، قالت: لما ذكر رسولُ الله من الإسبال ما ذكر، قلت: يا رسول الله، أرأيتَ النساء، كيفَ بهنَّ؟ قال: «يُرخين ذراعاً». =

. . . .

= ورواه الأوزاعي، واختُلف عنه فيه:

فرواه الوليد بنُ مسلم -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٣٦)- عن الأوزاعي، عن نافع، عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «تُرخي المرأةُ من ذيلها شبراً» قلتُ: إذاً تنكشف؟ قال: «ذراعاً لا تزيد عليه».

ورواه الوليد بنُ مزيد -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٣٧)- عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن أمِّ سلمة، به. أدخلَ يحيى بنَ أبي كثير بين الأوزاعيِّ ونافع.

ورواه محمد بن إسحاق -كما سيأتي برقمي (٢٦٥٣٢) و(٢٦٦٣٦) -وأبو بكر بن نافع- كما عند مالك في «الموطأ» ٢/٩١٥، ومن طريقه أبو داود (٤١١٧)، وابنُ حبان (٥٤٥١)، والبيهقي في «الآداب» (٦١٧)، وفي «الشعب» (٦١٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٨٢)- وأيوب بنُ موسى -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٤٠)، وأبو يعلى (٦٨٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٠٧) و(١٠٠٨)- ثلاثتهم عن نافع، عن صفيَّة بنت أبي عُبيد، عن أمِّ سَلَمة، به.

قال ابن عبد البرّ في «التمهيد» ٢٤/١٤٨ بعد أن أخرجه من طريق محمد بن إسحاق: وهٰذا هو الصواب عندنا في هٰذا الإسناد، كما قال مالك، والله أعلم.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٥٣٢) و(٢٦٦٣٦) و(٢٦٦٨١).

قلنا: وحديث ابن عمر في النهي عن جَرِّ الثوب هو في«صحيح مسلم» برقم (٢٠٨٥)، لٰكن دون زيادة حديث أمِّ سلمة في ذيول النساء.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٥٩: وكأنَّ مسلماً أعرضَ عن هٰذه الزيادة للاختلاف فيها على نافع... وذكر الحافظ بعضاً من هٰذه الاختلافات، ثم قال: ومع ذٰلك، فله شاهدٌ من حديث ابن عمر، أخرجه أبو داود من رواية أبي الصِّدِّيق الناجي، عن ابن عمر.

قلنا: وهو في «المسند» كذٰلك، وقد سلف برقم (٤٦٨٣)، وقد ذكرنا هناك بقية شواهده.

٢٦٥١٢- حدثنا أبو أسامة، قال: أخبرنا هشام -يعني ابنَ عروة- عن عَوْف بن الحارث بن الطُّفيل، عن رُمَيثة أمِّ عبد الله بن محمد بن أبي عتيق

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كلَّمَني صَواحِبي أَنْ أُكَلِّمَ رسولَ الله ﷺ أن يأمُرَ الناس، فيُهْدُون له حيثُ كانَ، فإنَّهم يَتَحَرَّوْن بهديَّتِه[1] يومَ عائشة، وإنَّا نحبُّ الخيرَ كما تُحبُّه عائشة، فقلت: يا رسول الله، إن صواحبي كَلَّمْنَني أن أكلِّمَكَ لتأمرَ الناسَ أن يُهْدُوا لك حيثُ كُنْتَ، فإنَّ الناسَ يَتَحَرَّوْن بهداياهم[2] يومَ عائشة، وإنا نُحِبُّ الخيرَ كما تُحبُّه[3] عائشة. قالت: فسكتَ النبيُّ ﷺ، ولم يُراجعني، فجاءني صَواحبي، فأخبرتُهنَّ أنه لم يُكَلِّمْني، فقلنَ: لا تدَعيه، وما هٰذا حينَ تَدَعِينَه[4]. قالت: ثم دارَ، فكلَّمتُه، فقلتُ: إن صواحبي قد أَمَرْنَني أن أُكَلِّمَكَ تأمر الناس، فليُهدوا لك حيثُ كنتَ، فقالت له مثلَ تلك المقالةِ مرتين أو ثلاثاً، كلُّ ذٰلك يسكُتُ عنها رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «يا أمَّ سَلَمَةَ، لا تُؤْذِيني في عائشة، فإنَّهُ واللهِ ما نَزَلَ الوحيُ عَلَيَّ[5] وَأنا في بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ نسائي غَيْرَ عائشة».

---

(١) في (ظ٢) و(ق): بهداياه.

(٢) في (ظ٦): هداياهم.

(٣) في (م): تحب.

(٤) في (ظ٦) و(ق) وهامش (ظ٢): تدعين.

(٥) في (م): ما نزل علي الوحي.

فقلت[1]: أعوذُ بالله أن أَسوءَك في عائشة[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): فقالت، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ محتمل للتحسين، رُمَيْثة أمُّ عبد الله بن محمد بن أبي عتيق إنما انفرد عنها أخوها عوف بن الحارث، وذكرها ابن حبان في «الثقات». وعوف بن الحارث بن الطفيل، هو رضيع عائشةَ أمِّ المؤمنين وابنُ أخيها لأمها، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وروى له البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّاد ابنُ أسامة.

وأخرجه المزِّي في «تهذيبه» (ترجمة رُميثة بنت الحارث) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٧١٠٩) من طريق أبي كريب، عن أبي أسامة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٧٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن عوف بن الحارث، عن أم سلمة، فذكره مختصراً، دون ذكر رُميثة.

وقد اختُلف فيه على هشام:

فرواه أبو أسامة -كما في هٰذه الرواية- وحماد بن سَلَمة -كما في الرواية (٢٦٥١٣)- وعَبْدة بن سليمان -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٦٨-٦٩، وفي «الكبرى» (٨٨٩٨) -وعليُّ بن مُسْهِر -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٥٠)- أربعتهم، عن هشام، عن عوف بن الحارث بن الطفيل، عن رُميثة، عن أم سلمة، به، مطولاً ومختصراً، وفي رواية عبدة: فإنه لم ينزل عليَّ الوحيُ وأنا في لحاف امرأة منكنَّ إلا في لحاف عائشة.

ورواه حماد بن زيد -فيما أخرجه البخاري (٢٥٨٠)، والنسائي (٨٨٩٧)- وسليمان بنُ بلال -فيما أخرجه البخاري كذٰلك (٢٥٨١)- وعبدة بن سليمان -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٩١)- ثلاثتهم عن هشام بن عروة، فقال: عن أبيه، عن عائشة، به، مختصراً ومطولاً. =

٢٦٥١٣- حدثنا عفَّان، حدثنا حماد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن عَوْف بن الحارث، عن أخته رُمَيثة ابنة الحارث

عن أمِّ سلَمة أنَّ نساء النبيِّ ﷺ قُلْنَ لها: إن الناس يتحرَّوْنَ بهداياهم، فذكر معناه[1].

٢٦٥١٤- حدثنا أبو الوليد، حدثنا أبو عَوانة، عن عبد الملك -يعني ابنَ عمير- عن رِبْعي بن حِراش

عن أمِّ سلمة، قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وهو ساهم الوجه. قالت: فحسبتُ أنَّ ذٰلك من وجع، فقلت: يا نبيَّ الله، مالكَ ساهم الوجه؟ قال: «مِنْ أَجْلِ الدَّنانيرِ السَّبْعَةِ التي أَتَتْنا أَمسِ، أَمسَيْنا وَهِيَ في خُصْمِ الفِراشِ»[2].

= وصحح النسائي الطريقين، وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٢٢: ويشبه أن يكون القولان محفوظَين عن هشام، والله أعلم. قلنا: وبنحوه قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٠٨.

وسيرد برقم (٢٦٥١٣).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفّار، وشيخه فيه حماد بن سَلَمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٧٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه: رميثة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٢٤) من طريق الحسن بن موسى، والحاكم ٤/٩ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو الوليد: هو هشام بنُ عبد الملك الطيالسي، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري. =

٢٦٥١٥- حدثنا يعلى، قال: حدثنا محمد بنُ عمرو، عن أبي سلمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ بعد العصر، فصلى ركعَتْين، فقلتُ: يا رسولَ الله، ما هٰذه الصلاة، ما كنتَ تصليها؟ قال: «قَدِمَ وَفْدُ بَني تميمٍ، فَحَبَسُوني عَنْ رَكْعَتَيْنِ كُنْتُ أَرْكَعُهُما بَعْدَ الظُّهْرِ»[١].

= وأخرجه ابن حبان (٥١٦٠) من طريق أبي الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٥٢) من طريق رقبة بن مصقلة، عن عبد الملك بن عمير، به.

وسيأتي برقم (٢٦٦٧٢).

قال السندي: قولها: وهو ساهم الوجه، أي: متغيّر الوجه، يقال: سَهَمَ لونُه: تغيّر عن حاله لعارض.

وهي في خُصْم الفراش، بضم فسكون، أي: جانبه وطرفه.

(١) حديث صحيح على وهمٍ في تسمية الوفد الذين حبسوا رسول الله ﷺ عن صلاة الركعتين بعد الظهر. قال الحافظ في «الفتح» ١٠٦/٣: وقوله: «من بني تميم» وهمٌ، وإنما هم من عبد القيس. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة الليثي- فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث.

وقد اختلف في هٰذا الإسناد على أبي سلمة:

فرواه محمد بن عمرو -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٣١)، وابنُ خزيمة (١٢٧٧)- عن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

وتابعه يحيى بنُ أبي كثير -كما سيأتي في الروايتين (٢٦٥٩٨) و(٢٦٦٤٥)- وعبد الله بنُ أبي لبيد- كما عند الشافعي في «المسند» ٥٦/١ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٣٩٧١)، والحميدي (٢٩٥)، والطحاوي=

. . . .

= في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠٢، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٤٠)، والبيهقي في «معرفة السنن» ٣/ ٤٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨١)- كلاهما عن أبي سلمة، به. ورواية يحيى ليس فيها تسمية القوم. ورواية عبد الله ابن أبي لبيد فيها قصة، وفيها: «قدم وفد بني تميم» أو «قدمت الصدقة» على الشكّ.

وخالفهم محمد بن أبي حرملة -كما عند مسلم (٨٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨١، وفي «الكبرى» (١٥٥٦)، وابن خزيمة (١٢٧٨)، وابن حبان (١٥٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨٣)- فرواه عن أبي سلمة، أنه سأل عائشة عن السجدتين اللتين كان رسولُ الله ﷺ يصليهما بعد العصر؟ فقالت: كان يصليهما قبل العصر، ثم إنه شُغل عنهما، أو نسيَهما، فصلاَّهما بعد العصر، ثم أثبتهما، وكان إذا صلَّى صلاةً أثبتها.

قلنا: ورواه مطولاً بُكير بن الأشج -فيما أخرجه البخاري (١٢٣٣) و(٤٣٧٠)، ومسلم (٨٣٤)، وأبو داود (١٢٧٣)، والدارمي (١٤٣٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠٢-٣٠٣، وابن حبان (١٥٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٦٢ و٤٥٧، وفي «السنن الصغير» (٩٣١)، وفي «معرفة السنن» ٢/ ٤٢٧- عن كُريب مولى ابن عباس أنهم أرسلوه إلى عائشة، فسألها عن ذٰلك، فقالت: سل أمَّ سلمة، وفيه: أتاني ناسٌ من عبد القيس، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٥: وحديث بكير بن الأشج أثبتُ هٰذه الأحاديث وأصحُها، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨٢، وفي «الكبرى» (١٥٥٨) من طريق عِمران بن حُدَيْر، قال: سألتُ لاحقاً -وهو أبو مِجْلَز- عن الركعتين قبل غروب الشمس، فقال: كان عبدُ الله بن الزبير يصلِّيهما، فأرسل إليه معاوية: ما هاتان الركعتان عند غروب الشمس، فاضطَّر الحديثَ إلى أمِّ سلمة، فقالت=

٢٦٥١٦- حدثنا قُرَّانُ بنُ تمَّام أبو تمَّام الأسديُّ، قال: حدثنا محمد ابن أبي حُميد، عن المطَّلب بن عبد الله المَخْزُومي، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، فقالت: يا بُنَيَّ ألا أُحَدِّثُكَ بما سمعتُ من رسول الله ﷺ؟ قال: قلتُ: بلى يا أمَّـهْ، قالت: سمعتُ من رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَنْفَقَ على ابْنَتَيْنِ، أَو أُخْتَيْنِ، أَوْ ذَواتَيْ قَرَابَةٍ، يَحْتَسِبُ النَّفَقَةَ عَلَيْهِما، حَتَّى يُغْنِيَهُما اللهُ مِنْ فَضْلِهِ(١) عزَّ وجَلَّ، أَوْ يَكْفِيَهُما، كانتا لَهُ

=أمِّ سَلَمة: إن رسولَ الله ﷺ كان يصلي ركعتَين قبل العصر، فشُغل عنهما، فركعهما حين غابت الشمس، فلم أره يصلِّيهما قبلُ ولا بعدُ.

وأخرجه النسائي (٣٥٠)، وأبو يعلى (٦٩٤٦) من طريق عبد الله بن شدَّاد، عن أمِّ سَلَمة، قالت: صلَّى رسول الله ﷺ بعد العصر في بيتي ركعتين، فقلت: ما هاتان؟ قال: كنت أصلِّيهما قبل العصر.

وسيرد برقم (٢٦٥٦٠) من طريق أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أمِّ سلمة. وبرقم (٢٦٥٨٦) و(٢٦٦٥١) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث، عن أمِّ سلمة. وبرقم (٢٦٦٧٨) من طريق ذكوان مولى عائشة. وبرقم (٢٦٦١٤) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، كلاهما عن أمِّ سَلَمة.

وقد سلف برقم (٢٥٥٠٦) من طريق حنظلة السدوسي، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة، عن أم سلمة.

وسيرد برقم (٢٦٨٣٢) و(٢٦٨٣٩) من طريق حنظلة، عن عبد الله بن الحارث، عن ميمونة.

وانظر حديثي عائشة: (٢٤٥٤٥) و(٢٥٥٤٦).

(١) في (ظ٦): حتى يغنيهما من فضل الله.

سِتْرَاً مِنَ النَّار»[١].

٢٦٥١٧- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أبي سَلَمة بنِ عبد الرحمٰن ٦/ ٢٩٤

عن أمِّ سَلَمَةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصومُ شعبانَ ورمضانَ[٢].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي حُميد، وهو الأنصاري المدني، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الحُسين المروزي في زوائده على «البرِّ والصلة» لابن المبارك (١٩٦) عن محمد بن أبي عديّ، والطبرانيُّ في «الكبير» ٢٣/ (٩٣٨) من طريق عبد العزيز الدراوردي، كلاهما عن محمد بن أبي حُميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحُسين المَرْوَزي أيضاً (١٩٥) عن محمد بن أبي عديّ، عن محمد بن أبي حُميد، عن محمد بن كعب القرظي، قال: قال رسول الله ﷺ. ليس فيه: أو ذواتي قرابة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٥٧، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه محمد بن أبي حميد المدني، وهو ضعيف.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٨٤)، وهو حديث صحيح لغيره، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر (٢٦٥٠٩).

(٢) حديث صحيح. والد وكيع -وهو الجرّاح بن المَليح الرُّؤاسي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٢٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٦٠٣)، وابنُ أبي شيبة ٣/ ٢٢-٢٣، وعبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٣٨)، والدارمي (١٧٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٦٦١)، وابنُ ماجه (١٦٤٨)، والعُقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٣١، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٢٧) و(٥٣٠)، والبيهقي في=

٢٦٥١٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هارون النَّحْوي، عن ثابت البُناني، عن شَهْر بن حَوْشب

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ قرأها[1]: ﴿إنَّه عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦][2].

= «السنن» ٤/ ٢١٠ من طرق عن منصور بن المعتمر، به. وسقط من مطبوع الطيالسي اسم أبي سلمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٢٨) من طريق قيس بن الربيع، عن منصور، عن سالم، عن أبي سلمة، عن أم سلمة وعائشة، به، مطولاً.

وقيس بن الربيع ضعيف، وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٦٨ أن المحفوظ: عن أم سلمة وحدها.

وسيأتي بنحوه برقمي (٢٦٥٦٢) و(٢٦٦٥٣).

وفي الباب عن عائشة، وسلف برقم (٢٤١١٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (ظ٦): أقرأها.

(٢) حديث محتمل للتحسين بشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

ثم إنه اختُلف فيه، فقد رواه ثابت البناني عن شَهْر بنِ حَوْشَب، واختُلف عليه فيه:

فرواه هارون بن موسى النَّحوي -كما في هٰذه الرواية، والرواية (٢٦٧٣٢)، وهو عند حفص الدوري في «قراءات النبي» (٦٣)، والترمذي (٢٩٣٢)، وأبي يعلى (٧٠٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٧٦) -وسعيد ابن أبي عروبة عند حفص (٦٣)، ومحمد بنُ ثابت البناني- فيما أخرجه الطيالسي (١٥٩٤)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٨/ ٣٠١- وعبد العزيز بن المُختار -فيما أخرجه أبو داود (٣٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٧٥)- وعبد الله ابنُ حفص -فيما أخرجه الترمذي (٢٩٣١)- وموسى بنُ خلف، وداود بنُ أبي=

. . . .

= هند، وعثمان بنُ مطر -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/ (٧٧٤) و(٧٧٧) و(٧٧٨) (على الترتيب) ثمانيتهم عن ثابت البناني، به.

ورواه حماد بن سلمة -كما سيرد بالأرقام: (٢٧٥٦٩) و(٢٧٥٩٥) و(٢٧٥٩٦) و(٢٧٦٠٦)- عن ثابت البناني، عن شَهْر بن حَوْشب فقال: عن أسماء بنت يزيد.

ورواه زيد العمي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٨٤)- عن شهر، عن أمِّ سلمة. وزيد ضعيف.

قال الترمذي: هٰذا حديث قد رواه غير واحد عن ثابت البناني نحو هٰذا، وهو حديث ثابت البناني، وروي هٰذا الحديث أيضاً عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد. وسمعتُ عبد بنَ حُميد يقول: أسماء بنت يزيد هي أمُّ سلمة الأنصارية. وكلا الحديثين عندي واحد، وقد روى شهر بنُ حوشب غيرَ حديث عن أمِّ سلمة الأنصارية، وهي أسماء بنت يزيد، وقد روى عن عائشة، عن النبي ﷺ نحو هٰذا. قلنا: وبنحوه قال ابن كثير في «تفسيره».

لٰكن ابن جرير الطبري في «تفسيره» (الآية ٤٦ من سورة هود) أعلَّ هٰذا الحديث، فقال: غير صحيح السند، وذٰلك حديث روي عن شهر بن حوشب، فمرة يقول: عن أمِّ سلمة، ومرة يقول: عن أسماء بنت يزيد، ولا نعلم: أبنت يزيد [يريد]؟ ولا نعلم لشهر سماعاً يصحُّ عن أمِّ سلمة.

قلنا: وفي كلام الترمذي بيان يدفع ما استشكله ابن جرير، وسماع شهر من أمِّ سلمة الأنصارية -وهي أسماء بنت يزيد- صحيح، إذ هي مولاته، وسماعُه من أمِّ سلمة أم المؤمنين كذٰلك غير بعيد، فإن شهراً عاش ثمانين عاماً، ومات سنة ١٠٠هـ. وقد نصَّ البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٥٩ أنه سمع من أمِّ سلمة، لٰكن لم ينسبها، فيحتمل أن تكون أمّ سلمة أسماء بنت يزيد، أو أمّ سلمة أم المؤمنين. قال الحافظ في «النكت الظراف» ١٣/ ١١: جزم جماعة من الأئمة بأن أمّ سلمة التي روى عنها شهر هي أسماء بنت يزيد الأنصارية، لٰكن وقع في بعض حديثه وصفها بأمّ المؤمنين، فإن ثبت، تعيَّنت أنها زوجُ=

٢٦٥١٩- حدثنا وكيع، عن عبد الحميد بن بَهْرام، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب

عن أمِّ سَلَمة، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ،

=النبي ﷺ. قلنا: وممن أعلَّ هٰذا الحديث أيضاً صالح بن محمد البغدادي جَزَرة فيما نقله المزّي في «تهذيبه» (في ترجمة شهر)، وقال: روى أحاديث يتفرَّد بها لم يشركه فيها أحد مثل حديث ثابت البناني عن شهر بن حوشب، عن أمّ سلمة أنَّ النبي ﷺ قرأ: ﴿إنه عَمِلَ غيرَ صالح﴾... وتابعه الذهبي في «الميزان» ٢/ ٢٨٥، و«السير» ٤/ ٣٧٧-٣٧٨، فاستنكر هٰذا الحديث، وقال في «السير»: وما ذاك بالمنكر جدّاً.

وله شاهد من حديث عائشة أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٨٦-٢٨٧، والفراء في «معاني القرآن» ٢/ ١٧-١٨، وحفص الدوري في «قراءات النبي» (٦٢)، والحاكم ٢/ ٢٤١ من طريق محمد بن جحادة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿إنه عَمِل غير صالح﴾. وجحادة لم يرو عنه غير ابنه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣١٢) من طريق بشر بن خالد، عن عطية بن الحارث، عن حميد الأزرق، عن مسروق، عن عائشة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٥٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه حميد الأزرق، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: ونقل الطبري في «تفسيره» أنه روي عن جماعة من السلف أنهم قرؤوا: ﴿إنه عَمِلَ غيرَ صالح﴾ على وجه الخبر عن الفعل الماضي و«غير» منصوبة، وممن روي عنه أنه قرأ ذٰلك ابن عباس.

قلنا: وهي قراءة الكسائي ويعقوب.

قال السندي: قوله: قرأها، بالتشديد على أن الضمير لأمّ سَلَمة، أو بالتخفيف على أن الضمير للآية.

إنه عَمِل: بلفظ الفعل.

ثَبِّتْ قَلْبي على دِينِكَ»[1].

٢٦٥٢٠- حدثنا وكيع، حدثنا القاسم بنُ الفضل، عن أبي جعفر محمد ابن علي

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الحجُّ جهادُ كلِّ ضَعِيفٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الحميد بن بَهْرام صاحب شهر، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والترمذي، وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٦٦٥٠) عن أبي كُريب، عن وكيع، بهٰذا الإسناد. ثم أعاده (٦٦٥١) بنفس الإسناد، إلا أنه جعله من حديث أسماء: وهي بنت يزيد بن السكن الأنصارية، وتكنى أم سلمة كذٰلك.

وسيأتي مطولاً برقمي (٢٦٥٧٦) و(٢٦٦٧٩).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٦٩)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. أبو جعفر محمد بن علي -وهو الباقر- لم يسمع من أمِّ سلمة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير القاسم بن الفضل -وهو الحُدَّاني- فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٧٧ (نشرة العمروي)، وعنه ابن ماجه (٢٩٠٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٩٤)، وأبو يعلى (٦٩١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٤٧)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٨٠) من طرق عن القاسم بن الفضل، به.

وسيأتي بالرقمين: (٢٦٥٨٥) و(٢٦٦٧٤). =

٢٦٥٢١- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول في دُبُر الفجر: «اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ علْماً نَافِعاً، وَعَمَلاً مُتَقبَّلاً، وَرِزْقاً طَيِّباً»(١).

= وقد سلفت أحاديث الباب في مسند أبي هريرة عند الرواية (٩٤٥٩).

قال السندي: قوله: كل ضعيف، كالمرأة.

(١) إسناده ضعيف لإبهام مولى أمِّ سلمة، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. ثم إنه قد اختلف فيه على سفيان، وهو الثوري:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، والرواية (٢٦٧٠٠)، وعند النسائي في «الكبرى» (٩٩٣٠) وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢)- عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، بهٰذا الإسناد.

ورواه عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي -كما في الرواية (٢٦٧٠٠)- وأبو نعيم -فيما أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٦٩)- كلاهما عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عمن سمع أمَّ سلمة، عن أمِّ سَلَمة، به.

ورواه عبد الرزاق (٣١٩١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٥)- عن سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن رجل سمع أمَّ سلمة -وعند الطبراني: عن مولى لأم سلمة- عن أمّ سلمة، به، وفي رواية الطبراني: «صالحاً» بدل: «متقبلاً».

ورواه أحمد بن إدريس المخرمي عن شاذان، وهو أسود بن عامر -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٠، وفي «الأفراد» فيما نقله الحافظ في «النكت الظراف» ٤٦/١٣، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» ٣٩/٤ -عن سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن أمِّ سلمة، به. وزاد: يكررها ثلاث مرار. وقال الدارقطني: لم يقل فيه: عن عبد الله بن شدَّاد، غير المخرمي عن شاذان. وأحمد بنُ إدريس روى عنه جمع، وترجم له الخطيب في «تاريخه» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. قال=

. . . .

=الحافظ في «تهذيبه» (في ترجمة موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة): وهٰذا المولى اسمه عبد الله بن شداد، سماه الدارقطني في «الأفراد» في روايته لهٰذا الحديث من طريق شاذان الأسود بن عامر عن سفيان، فإن كان عبد الله ابن شداد غير الليثي، فلا إشكال، وإن كان هو الليثي، فيبعد أن يقال فيه مولى، فلعل ذٰلك من الاختلاف في الإسناد، فالموضع موضع احتمال. . .

وقال الحافظ أيضاً في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣١٤: هي رواية شاذة.

ورواه إسماعيل بن عمرو -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٩)- عن سفيان، عن منصور، عن موسى بن أبي عائشة، عن سفينة مولى أمّ سلمة، عن أمّ سلمة، به. وهٰذا إسناد فيه إسماعيل بن عمرو -وهو البجلي- ضعفه أبو حاتم والدارقطني وابن عدي، وقال: حدَّث بأحاديث لا يُتابع عليها، وذكره ابن حبان في «الثقات».

ورواه عامر بن إبراهيم، عن النعمان بن عبد السلام -فيما أخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٣٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «أخبار أصفهان» ٢/ ٣٩- عن سفيان، عن منصور، عن الشعبي، عن أمِّ سلمة، به. وقال: لم يروه عن سفيان إلا النعمان، تفرَّد به عامر.

والصواب عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة، عن أم سلمة، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٠، وقال: وكذٰلك يرويه عُمر بن سعيد بن مسروق، ورقبة بن مصقلة، عن موسى بن أبي عائشة.

قلنا: وأخرجه الحميدي (٢٩٩)، وابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٢١٥ من طريق عُمر بن سعيد الثوري، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٧)، وفي «الدعاء» (٦٧٢)، وابن عبد البر أيضاً ص٢١٥ من طريق أبي عوانة، والطبراني أيضاً ٢٤/ (٦٨٨) من طريق مسعر، ثلاثتهم عن موسى بن أبي عائشة، به.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣١٥: وقد أخرجه الدارقطني في «الأفراد» من رواية عُمر بن سعيد -وهو أخو سفيان الثوري- عن موسى بن=

٢٦٥٢٢- حدثنا وكيع وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حبيب -يعني ابنَ أبي ثابت- عن وَهْب مولى أبي أحمد

عن أمِّ سَلَمة أن النبيَّ ﷺ دخلَ عليها وهي[1] تختمر، فقال: «لَيَّةً، لا لَيَّتَيْنِ»[2].

=أبي عائشة، فقال: عن بعض أهل أمِّ سلمة. فكأنَّه أطلقَ الأهل على الموالي.

قلنا: وسيرد من طريق شعبة عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة، عن أم سلمة بالأرقام: (٢٦٦٠٢) و(٢٦٧٠١) و(٢٦٧٣١).

وله شاهد من حديث أبي الدرداء عند الطبراني في «الدعاء» (٦٧٠)، وإسناده ضعيف، فيه أبو عمر الصيني. قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ٢/٣١٥: لا يُعرف اسمُه ولا حالُه، وقيل: اسمه نشيط -بفتح النون وكسر المعجمة- ويقال له: الصيني -بصاد مهملة مكسورة ونون- نسبة إلى الصين الإقليم المشهور، وقد روى عنه جماعة، فهو مستور.

قلنا: وقد حسّنه لشاهده الحافظ، كما في «نتائج الأفكار» ٢/٣١٣.

(١) في (م): ولم.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة وهب مولى أبي أحمد، فقد تفرَّد بالرواية عنه حبيب بنُ أبي ثابت، وجهَّله ابنُ القطان والحافظان الذهبيُّ وابنُ حجر، وذكره ابن حبان في «ثقاته» على عادته في توثيق المجاهيل. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤١١٥)، وأبو يعلى (٦٩٧١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦١٢)، وعبد الرزاق (٥٠٥٠)، وأبو داود (٤١١٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٠٥)، والحاكم ٤/١٩٤-١٩٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وسيأتي برقمي: (٢٦٥٣٨) و(٢٦٦١٧). =

٢٦٥٢٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا أسامة بنُ زيد، عن محمد بن قيس، عن أمِّه

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي في حُجْرةِ أمِّ سَلَمة، فمرَّ بين يدَيه عبدُ الله أو عمر[1]، فقال بيده هٰكذا، قال: فرجع، قال: فمرَّت ابنةُ أمِّ سَلَمة، فقال بيده هٰكذا، قال: فمَضَتْ. فلمَّا صلَّى رسولُ الله ﷺ قال: «هُنَّ أَغْلَبُ»[2].

٢٦٥٢٤- حدثنا وكيع، قال: حدثني عبد الله بن سعيد، عن أبيه[3]

عن عائشة، أو أمِّ سَلَمة -قال وكيع: شكَّ هو، يعني عبد الله ابنَ سعيد- أنَّ النبيَّ ﷺ قال لإحداهما[4]: «لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ البَيْتَ

= قال السندي: قوله: فقال: «لَيَّة»، أي: اطوي طيّة واحدة لا ليتين خوفاً من التشبه بعمائم الرجال والله أعلم.

(١) يعني ابن أبي سلمة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة والدة محمد بن قيس، فقد تفرَّد بالرواية عنها ابنُها، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير أسامة بن زيد -وهو الليثي- فقد روى له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٣، وابن ماجه (٩٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وتحرف قوله: «عن أمه» في بعض نسخ ابن ماجه إلى: «عن أبيه». قال البوصيري في «الزوائد»: وكلاهما لا يعرف.

قال السندي: قوله: «هن أغلب» أي: النساء، فلذٰلك ما قبلت البنت الإشارة وقبلها الابن.

(٣) قوله: عن أبيه، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ظ٦) و(م): لأحدهما.

مَلَكٌ، لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ قَبْلَها، فَقالَ لي: إنَّ ابْنَكَ هٰذا حُسَيْن مَقْتُولٌ، وإنْ شِئْتَ أَرَيْتُكَ مِنْ تُرْبةِ الأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ بِها» قال: فأخرجَ تُرْبةً حَمْراءَ[1].

---

(١) حديث حسن بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد -وهو ابن أبي هند- لم يذكروا له سماعاً من عائشة، ولا من أمِّ سَلَمة، وهو لم يسمع من أبي هريرة وأبي موسى، وعائشة وأمُّ سلمة أقدمُ وفاةً منهما.

وقد جاء مصرحاً بأنه سعيد بن أبي هند عند عبد بن حميد، وكذٰلك عند الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٣/١١، وقد وهم الحافظ ابن حجر في تعيينه في «أطراف المسند» ٩/٣٩٣ حين سماه سعيد بن أبي سعيد المقبري، والله أعلم.

وهو عند أحمد في «الفضائل» (١٣٥٧)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٣٣) عن عبد الرزاق، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، قال: قالت أمُّ سلمة، فذكر نحوه، فجعله عن أمِّ سلمةَ وحدَها دون شك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨١٥) من طريق الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن عائشة وحدَها.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/١٨٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٣) عن عبَّاد بن إسحاق، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٢٩)، والطبرانيُّ في «الكبير» (٢٨٢١)، والحاكمُ ٤/٣٩٨، والبيهقيُّ في «الدلائل» ٦/٤٦٨ من طريق موسى بن يعقوب الزَّمْعي، كلاهما عن هاشم بن هاشم بن عتبة، عن عبد الله بن وهب -وهو ابن زَمْعَة الأسدي الزَّمْعي عن أمِّ سَلَمة نحوه. قال الحاكم: صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي! قلنا: موسى بن يعقوب الزَّمْعي -وإن كان ضعيفاً- توبع بعبّاد بن إسحاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٩٧-٩٨، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»=

. . . .

= (٤٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٨٢٠) و٢٣/ (٧٥٤) من طريق موسى الجهني، عن صالح بن أربد، قال: قالت أمُّ سلمة. فذكر نحوه. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٧٣: صالح بن أربد النخعي روى عنه موسى الجهني: منقطع.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٨١٧) من طريق عمرو بن ثابت، عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن أمِّ سلمة نحوه.

وعمرو بن ثابت، وهو النكري، ضعيف، كان يتشيع.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٨١٩) و٢٣/ (٦٣٧) من طريق يحيى الحماني، عن سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أم سلمة نحوه. والحماني ضعيف، والمطلب لم يسمع من أحد من الصحابة.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٨١٤) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، مطولاً.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٨٤ من طريق شعبة، عن عمارة بن غزيّة الأنصاري، عن أبيه، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عائشة، فذكر نحوه.

وأخرجه الدارقطني أيضاً ٥/ ٨٤ من طريق سفيان، عن عمارة الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عائشة، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يقل: عن أبيه. وهو الصحيح فيما قال.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٧٠ من طريق يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزيّة، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، قال: كان لعائشة... فذكر نحوه. وقال: هٰكذا رواه يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزيّة مرسلاً، ورواه إبراهيم بن أبي يحيى، عن عمارة، موصولاً، فقال: عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة.

قلنا: ويحيى بن أيوب -وهو المصري- فيه ضعف.

وفي الباب: عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٥٣٩)، وإسناده ضعيف، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

٢٦٥٢٥- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد -يعني ابنَ عمرو- عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: حِضْتُ وأنا مع النبيِّ ﷺ في ثوبه. قالت: فانْسَلَلْتُ، فقال: «أَنَفِسْتِ؟» قلت: يا رسول الله، وجدتُ ما تجدُ النساء، قال: «ذاكَ ما كُتِبَ على بَناتِ آدَمَ». قالت: فانطلقتُ، فأصلحتُ من شأني، فاستثفرتُ بثوب، ثم جئتُ، فدخلتُ معه في لِحافه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي سلمة:

فرواه محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي- كما في هٰذه الرواية، وهو عند الدارمي (١٠٤٤)، وابن ماجه (٦٣٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٦٤-١٦٥ عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة.

ورواه يحيى بن أبي كثير الطائي -كما في الرواية (٢٦٥٦٦)- فقال: عن أبي سلمة، عن زينب بنت أمِّ سلمة، عن أم سلمة، فزاد في الإسناد زينبَ بين أبي سلمة وأمِّ سلمة، وهو الصواب، فيما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٦٥، فقال: القولُ عندهم قولُ يحيى بن أبي كثير، وهو أثبتُ من محمد ابن عمرو في أبي سلمة.

وسيأتي مطولاً بالأرقام: (٢٦٥٦٦) و(٢٦٥٦٧) و(٢٦٧٠٣)، وبنحوه برقم (٢٦٧٤٣).

وانظر حديث عائشة السالف برقم (٢٤٣٦٤).

قال السندي: قوله: «أنفست» المشهور استعمال نَفِسَ، كَعَلِمَ، على بناء الفاعل في الحيض، ونُفس على بناء المفعول في الولادة، وحُكي جوازُ كلٍّ من الوجهين في كلا الموضعين أيضاً.

واستثفرتُ، أي: شددتُ مخرج الدم.

٢٦٥٢٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرني لَيْثُ بنُ سعد، قال: حدثنا عبد الله بنُ أبي مليكة، عن يَعْلَى بن مَمْلَك، قال:

سألت(١) أمَّ سَلَمةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل وقراءته، فقالت: ما لَكُم ولِصلاتِه ولقراءته؟ كان يُصلِّي قَدْرَ ما ينام، وينامُ قَدْرَ ما يصلِّي، وإذا هي تَنْعَتُ قراءَةً(٢) مفسَّرةً حرفاً حرفاً(٣).

---

(١) في (ظ٦) و(ق): سئلت.

(٢) في (ظ٦): تنعت قراءته قراءة.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة يعلى بن مَمْلَك، فقد تفرَّد بالرواية عنه عبدُ الله ابنُ أبي مليكة، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال النسائي عقب الرواية (٨٠٥٧): ليس بذلك المشهور. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى ابن إسحاق السيلحيني، فمن رجال مسلم.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ المبارك في «الزُّهد» (١١٦)، وأبو عُبيد القاسم بن سلاَّم في «فضائل القرآن» ص٧٤، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص٣٣، وأبو داود (١٤٦٦)، والترمذي في «سننه» (٢٩٢٣)، وفي «الشمائل» (٣٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٨١ و٣/ ٢١٤، وفي «الكبرى» (١٠٩٥) و(١٣٧٥) و(٨٠٥٧)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١١٠)، وابن خُزيمة (١١٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٨٢، والحاكم ١/ ٣١٠، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣، وفي «الشعب» (٢١٥٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢١٦) من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث لَيْثَ بن سعد، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يعلى بن مَمْلَك، عن أمِّ سَلَمة. وقد روى ابنُ جُريج هٰذا الحديث عن ابن أبي مُلَيْكة، عن أمِّ سَلَمة، أن =

٢٦٥٢٧- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا شَريكُ بنُ عبد الله، عن جامع بنِ أبي[1] راشد، عن مُنْذِرٍ الثوريِّ، عن الحسن بن محمد، قال: حدَّثَتْنِي امرأةٌ من الأنصار هي حيَّةٌ اليومَ، إنْ شئتَ أدخلتُكَ عليها، قلت: لا، حَدِّثْني. قالت:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة، فدخلَ عليها رسولُ الله ﷺ كأنَّه غضبان، فاسْتَتَرْتُ[2] بِكُمِّ دِرْعي[3]، فتكلَّمَ بكلامٍ لم أفْهَمْه، فقلتُ: يا أمَّ المؤمنين، كأنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ دخلَ وهو غضبان؟ فقالت: نعم، أوَ ما سمعتِ ما قال؟ قلتُ: وما قال؟ قالت: قال: «إنَّ السُّوءَ[4] إذا فَشَا في الأرْضِ، فَلَمْ يُتَنَاه[5] عَنْهُ، أَرْسَلَ اللهُ عزَّ وَجَلَّ بأسَهُ على أَهْلِ الأرْضِ». قالت: قلتُ: يا
٦/٢٩٥ رسولَ الله، وفيهمُ الصَّالحون؟! قالت: قال: «نَعَمْ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ، يُصِيبُهُمْ ما أَصَابَ النَّاسَ، ثم يَقْبِضُهُمُ اللهُ عزَّ وجَلَّ إلى مَغْفِرَتِهِ ورِضْوانِهِ -أَوْ: إلى رِضْوانِهِ ومَغْفِرَتِهِ-»[6].

=النبي ﷺ كان يُقَطِّعُ قراءتَه، وحديثُ الليثِ أصحُّ. قلنا: فاتَه أن يُعِلَّه بجهالة يعلى بنِ مَمْلَك، وقد سلف الكلام عليه مُفَصَّلاً في الرواية السالفة برقم (٢٦٤٥١) فانظره.

وروايةُ ابنِ جُرَيْج هذه ستأتي برقم (٢٦٥٨٣).

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) في (م): فاستترت منه.

(٣) في (ظ٢) و(ق): ذراعي.

(٤) في (م): الشر.

(٥) في (ظ٦): يتناهوا.

(٦) إسناده ضعيف لضعف شريك بن عبد الله -وهو النخعي- ولاضطرابه=

٢٦٥٢٨- حدثنا يزيد، حدثنا هشام بنُ حسان، عن الحسن، عن ضَبَّةَ ابنِ مِحْصَن

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ أُمَرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ[1]، فَمَنْ أَنْكَرَ، فَقَدْ بَرِىءَ، وَمَنْ كَرِهَ، فَقَدْ سَلِمَ، وَلٰكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ». قالوا: يا رسولَ الله، أفلا نُقاتِلُهم؟ قال: «لا، ما صَلَّوْا لَكُمُ الخَمْسَ»[2].

= فيه كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٤١٣٣). منذر الثوري: هو ابن يعلى.

وسيأتي نحوه برقم (٢٦٥٩٦).

وسيكرر برقم (٢٧٣٥١) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ٦): سيكون أمراء يعرفون وينكرون.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ضُبَّةُ بنُ مِحْصَن من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام بن حسان: هو القُرْدُوسي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٢٣٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٧١، والترمذي (٢٢٦٥)، وأبو يعلى (٦٩٨٠)، وأبو عوانة ٤/ ٤٧١ من طريق يزيد بن هارون، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٨٥٤) (٦٤)، وعقب (١٨٥٨) (٦٤)، وأبو داود (٤٧٦٠)، وأبو عوانة ٤/ ٤٧١ و٤٧٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦١) و(٧٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٦٧ و٨/ ١٥٨، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٦٥٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٥٩) من طرق عن هشام بن حسان، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٥٧٧) و(٢٦٦٠٦) و(٢٦٦٠٧) و(٢٦٧٢٨).

وفي الباب عن ابن مسعود، وقد سلف برقم (٤٣٦٣). =

٢٦٥٢٩- حدثنا يزيد، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن ثابت البُناني، قال: حدثني ابنُ عمر بن أبي سَلَمة بمنى[1]، عن أبيه

عن أمّ سلمة أنَّ رسولَ الله ﷺ خطبَ أمَّ سلمةَ، فقالت: يا رسولَ الله، إنه ليس أحدٌ من أوليائي -تعني شاهد[2]- فقال: «إنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيائِكِ شاهِدٌ ولا غائِبٌ يَكْرَهُ ذٰلكَ». فقالت: يا عُمر زوِّجِ النبيَّ ﷺ، فتزوَّجَها النبيُّ ﷺ، فقال لها رسول الله ﷺ: «أما إني لا أَنْقُصُكِ مِمَّا أَعْطَيْتُ أَخواتِكِ رَحَيَيْنِ، وَجَرَّةً، وَمِرْفَقَةً مِنْ أَدَمٍ، حَشْوُها لِيفٌ». فكان رسولُ الله ﷺ

= وآخر من حديث ابن عمر، وقد سلف برقم (٥٧٠٢)، وذكرنا عندهما أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «تعرفون وتنكرون» المشهور أنهما بلفظ الخطاب، فالمعنى أنكم تعرفون بعض أفعالهم بأنها حسنة، وتنكرون بعضاً لأنها قبيحة.

«فمن أنكر»: باللسان عليهم تلك الأفعال القبيحة، فقد بريء عما عليه من العهدة في النهي عن المنكر، ومن لم ينكر باللسان إلا أنه كره بالقلب، فهو سالم من الهلاك أيضاً، «ولٰكن من رضي» بأعمالهم القبيحة، ووافقهم على ذٰلك، فهو الهالك، أو المشارك معهم في السوء.

وجوّز أن قوله: «يعرفون وينكرون»: بلفظ الغيبة، والضمير للأئمة، والمعنى أنهم يعرفون الحق وينكرونه، فمعنى بريء، أي: من الحق.

وقوله: «ومن كره» أي: ثقل عليه العمل بالحق لٰكنه ما أنكر.

وقوله: «ولٰكن من رضي» أي: ولٰكن صاحب الخير، وهو من رضي بالحق، وتابع في العمل. والله أعلم.

(١) قوله: بمنى، ليس في (م).

(٢) في (م): شاهداً.

يأتيها لِيَدخُلَ بها، فإذا رَأَته، أَخَذَتْ زينبَ ابنَتَها، فجعلَتْها في حِجْرِها، فينصرفُ رسولُ الله ﷺ، فعلمَ بذٰلك[1] عمَّارُ بنُ ياسر، وكان أخاها من الرَّضاعة، فأتاها، فقال: أين هٰذه المشقوحة المقبوحة التي قد آذيتِ بها رسولَ الله ﷺ؟ فأخذَها، فذهب بها، فجاء رسولُ الله ﷺ، فدخلَ عليها، فجعلَ يضربُ ببصره في نواحي البيت، فقال: ما فعلت زُنابُ؟ فقالت: جاء عمَّار، فأخذَها، فذهبَ بها، فدخلَ بها رسولُ الله ﷺ، وقال لها: «إنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ[2]، وَإنْ سَبَّعْتُ لَكِ سَبَّعْتُ لِنسائِي»[3].

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): ذٰلك، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ظ٢) و(م): «إن شئتِ سبَّعتُ لك سبَّعتُ»، وفي (ق): إن شئتِ سبَّعتُ لك سبعة». والمثبت من (ظ٦).

(٣) قوله: «إن شئتِ سبَّعْتُ لكِ، وإنْ سبَّعتُ لك سبَّعْتُ لنسائي» صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن عمر بن أبي سلمة، فقد انفرد بالرواية عنه ثابت البُناني، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: لا أعرفه، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: قيل اسمه محمد، وهو مقبول. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٩، وابن حبان (٢٩٤٩)، والحاكم ٢/ ١٧٨-١٧٩ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/ ١٣١- من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وجاء في مطبوع الحاكم: حدثني عمر بن أبي سلمة عن أمه أمِّ سَلَمة! وهو خطأ. صوبناه من البيهقي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٩، وابن حبان (٢٩٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٠٦) و(٥٠٧) من طرق عن حماد بن سلمة، به. =

٢٦٥٣٠- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني أبو عُبيدة بنُ عبد الله بن زَمْعَةَ، عن أبيه، وعن أُمِّه زينب بنت أبي سَلَمةَ[1]

عن أمِّ سَلَمةَ، يحدثانِه ذٰلك جميعاً عنها، قالت: كانت ليلتي التي يصيرُ إليَّ فيها رسولُ الله ﷺ مساءَ يومِ النَّحْر، قالت: فصارَ إليَّ. قالت: فدخلَ عليَّ وَهْبُ بنُ زَمْعة ومعه رجلٌ من آل أبي أمية مُتقَمِّصَيْنِ. قالت: فقال رسولُ الله ﷺ لِوَهْبٍ: «هَلْ أَفَضْتَ بَعْدُ أَبا[2] عَبْدِ الله؟» قال: لا واللهِ يا رسولَ الله، قال: «انْزِعْ عَنْكَ القَمِيصَ». قال: فنَزَعه من رأسِه، ونزعَ صاحبُه قميصَه[3] من رأسه، ثم قالُوا: ولِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «إنَّ هٰذا يَوْمٌ رُخِّصَ لَكُمْ إذا أَنْتُمْ رَمَيْتُمُ الجَمْرَةَ أَنْ تُحِلُّوا -يعني من كلِّ

= وسيرد بالأرقام: (٢٦٦٦٩) و(٢٦٦٧٠) و(٢٦٦٩٧).

وانظر (٢٦٦١٩) و(٢٦٧٢١).

وقوله: «إن شئت سبعت لك...»، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٤).

قال السندي: قوله: «وجرَّة» بفتح جيم وتشديد راء، واحد الجِرار، وهي الإناء المعروف.

أخذت زينب: كأنه كانت تفعل ذٰلك لئلا يتوهم أنها كانت طالبة للزواج.

المشقوحة، أي: المكسورة أو المُبعَدة.

(١) في (ظ٦): أم سلمة.

(٢) في (ظ٦): يا.

(٣) في (ظ٦): عن قميصه.

ما حُرِمْتُمْ مِنْهُ[1] إلاَّ مِنَ[2] النِّساءِ- فإذا[3] أَمسَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا بِهٰذا البَيْتِ، عُدْتُمْ[4] حُرُماً، كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الجَمْرَةَ حتى تَطُوفُوا بِهِ»[5].

---

(١) قوله: منه، ليس في (ق).

(٢) قوله: من، ليس في (ظ٦).

(٣) في (م): إذا أنتم.

(٤) في (ظ٦): صرتم، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٥) إسناده ضعيف، أبو عُبيدة بن عبد الله بن زَمْعة لم يذكره أحدٌ بجرح ولا تعديل، وقد روى عنه جمع، وأخرج له مسلم حديث إرضاع سالم متابعة، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقد اضطرب فيه:

فرواه محمد بن إسحاق -كما في هٰذه الرواية- عنه، فقال: عن أبيه، وعن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة، عن أمِّ سلمة.

ورواه محمد بن إسحاق -كما في الرواية (٢٦٥٣١)- عنه، فقال: حدثتني أمُّ قيس ابنةُ مِحْصن، عن عُكاشة بن مِحْصن، عن النبي ﷺ.

نعم، تابعه ابنُ لهيعة كما سيأتي في تخريج الرواية (٢٦٥٣١)، إلا أن ابنَ لهيعة سيِّئُ الحفظ، وقد اضطرب فيه كذٰلك.

ثم إن هٰذا الحديث مُعارَض بالأحاديث الصحيحة كما سيأتي.

وأخرجه أبو داود (١٩٩٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقد قرن به يحيى بن معين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٥٨)، والحاكم ١/٤٨٩-٤٩٠، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٧ من طريقين عن محمد بن أبي عديٍّ، به.

وأخرجه البيهقي ٥/١٣٦ من طريق يونس بن بُكير، عن محمد بن إسحاق، به. وقال: لا أعلمُ أحداً من الفقهاء يقول بذٰلك.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٥٣١) و(٢٦٥٨٧) و(٢٦٥٨٨).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٥١٠٣) بلفظ: «إذا رميتُم وحلقتم، =

٢٦٥٣١- قال محمد: قال أبو عُبيدة: وحدَّثَتني أمُّ قيس ابنةُ مِحْصَن -وكانت جارةً لهم-

قالت: خرجَ من عندي عُكاشةُ بنُ مِحْصَن في نفرٍ من بني أسد مُتَقَمِّصِينَ عشيَّةَ يومِ النَّحْر، ثم رَجعوا إليَّ عِشاءً، قُمُصُهم[1] على أيديهم، يحملُونها. قالت: فقلت: أيْ عكاشةُ، ما لكم خرجتُم مُتَقَمِّصِينَ، ثمَّ رجعتُم وقُمُصُكُم على أيديكم تحملونَها؟ فقال: خيراً يا أمَّ قيس[2]، كان هٰذا يوماً[3] قد رُخِّصَ لنا فيه إذا نحن رَمَيْنا الجمرةَ، حَلَلْنا من كلِّ ما حُرِمْنا منه إلا ما كانَ من النساءِ حتى نطوفَ بالبيت، فإذا أمسينا ولم نَطُفْ به، صِرْنا حُرُماً، كهيئتنا قبلَ أن نرميَ الجمرةَ، حتى نطوفَ به، فأمسينا[4] ولم نَطُفْ، فجعلْنا قُمُصَنا كما تَرَيْنَ[5].

= فقد حلَّ لكم الطِّيبُ والثيابُ وكلُّ شيءٍ إلا النساء»، وهو صحيح دون قوله: «وحلقتم» وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة» أي: أن الحِلَّ بعد الرمي رخصةٌ بشرط أن يطوفَ يومَ النحر، فإن طاف وإلاّ يصير مُحرماً، ولعلَّ من لا يقول به يحمله على التغليظ والتشديد في تأخير الطواف من يوم النحر وتأكيده من إتيانه في يوم النحر، وظاهر الحديث يأبى مثل هٰذا الحمل جداً، والله أعلم.

(١) في (ظ٦): وقمصهم، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): أخبرتنا أم قيس، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): يوم.

(٤) قوله: فأمسينا، ليس في (م).

(٥) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية قبلها (٢٦٥٣٠). =

٢٦٥٣٢- حدثنا يزيد، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق، عن نافع، عن صفيَّةَ بنتِ أبي عبيد

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ذُيولُ النِّساءِ شِبْرٌ». قلت: إذاً تبدو أقدامهن يا رسول الله؟ قال: ٢٩٦/٦
«فَذِراعٌ، لا تَزِدْنَ[١] عَلَيْهِ»[٢].

= وأخرجه مطولاً الحاكم ٤٨٩/١-٤٩٠، والبيهقي في «السنن» ١٣٧/٥ من طريق يحيى بن معين، عن محمد بن أبي عديّ، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٠) من طريق يزيد بن زريع، عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦٠/٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

ورواه ابنُ لهيعة، وقد اضطرب فيه:

فأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٨/٢ من طريق عبد الله بن يوسف، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن أمِّ قيس بنت محصن، وآخر في منى يوم الأضحى، فنزعا ثيابهما وتركا الطيب، فقلت: ما لكما؟ فقالا: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «من لم يُفِضْ إلى البيت من عشيته هٰذه فليدع الثياب والطيب».

وأخرجه الطحاوي أيضاً ٢٢٧/٢-٢٢٨ من طريق ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن جدامة بنت وهب أخت عكاشة بن وهب أن عكاشة بن وهب صاحب النبي ﷺ وأخاً له آخر جاءاها حين غابت الشمس... فذكر نحوه. وابن لهيعة سيِّءُ الحفظ.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٦): فذراعاً لا يزدن.

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق، وإن كان مدلساً، وقد عنعن، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صفية بنت أبي عبيد، فقد روى=

٢٦٥٣٣- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مهدي، قال: حدثنا موسى -يعني ابنَ عُلَيّ- عن أبيه، عن أبي قَيْس، قال:

أرسلَني عبد الله بنُ عمرو إلى أمِّ سَلَمة أسألُها: هل كانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم؟ فإن قالت: لا، فقلْ لها: إنَّ عائشةَ تُخبرُ الناسَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم؟ قال: فسألَها أكانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم؟ قالت: لا، قلت:

=لها البخاري تعليقاً، واحتجَّ بها مسلم.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: وهٰذا هو الصوابُ عندنا في هٰذا الإسناد، كما قال مالك، والله أعلم.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٤٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٦٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٤١) من طريقين عن محمد بن إسحاق، به. قال الدارمي: الناس يقولون: عن نافع، عن سليمان بن يسار.

قلنا: قد سلف من طريق نافع عن سليمان بن يسار برقم (٢٦٥١١) وبيَّنَّا ثمَّة الاختلاف فيه على نافع.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩١٥ -ومن طريقه أبو داود (٤١١٧)، وابنُ حبان (٥٤٥١)، والبيهقي في «الآداب» (٦١٧)، وفي «الشُّعب» (٦١٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٨٢)- من طريق أبي بكر بن نافع، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٤٠)، وأبو يعلى (٦٨٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٠٧) و(١٠٠٨) من طريق أيوب بن موسى، كلاهما عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٢٦٦٣٦).

إن عائشة تخبرُ النّاسَ أنَّ رسول الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم؟ قالت: لعلَّه إياها كان لا يتمالك عنها[1] حبّاً، أما إيَّايَ، فلا[2].

٢٦٥٣٤- حدثنا عبد الله بنُ يزيد، قال: حدثنا موسى، قال: سمعت أبي يقول: حدثني أبو قَيْس مولى عمرو بن العاص، قال: بعثني عبد الله ابنُ عمرو بن العاص إلى أمِّ سَلَمة، فذكر معناه[3].

---

(١) في (ق): عليها.

(٢) إسناده ضعيف، فقد تفرَّد به موسى بنُ عُلَيّ -وهو ابن رَباح اللَّخْمي- وهو ليس بحجة إذا انفرد، فيما قاله ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٥، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٢) و(٣٠٧٣) من طريق سفيان بن حبيب، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٨٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٤ من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن موسى بن عُلَيٍّ، بهٰذا الإسناد.

قال ابن عبد البَرّ: وهٰذا حديث متصل، ولٰكنه ليس يجيء إلا بهٰذا الإسناد، وليس بالقوي، وهو منكر على أصل ما ذكرنا عن أم سلمة. ثم قال: والأحاديث المذكورة عن أبي سلمة معارضة له، وهي أحسن مجيئاً، وأظهر تواتراً، وأثبت نقلاً منه.

وسيرد بالرقمين: (٢٦٥٣٤) و(٢٦٦٩٢).

قلنا: والرواية الصحيحة لحديث أمِّ سلمة سلفت برقم (٢٦٤٩٨)، وسترد برقمي (٢٦٧٠٧) و(٢٦٧٠٨)، وهي من رواية أبي سلمة عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة.

وأما حديث عائشة، فقد سلف برقم (٢٤١١٠).

(٣) حديث ضعيف، وهو مكرَّر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الله ابنُ يزيد المقرىء.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٣ من طريق عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

٢٦٥٣٥- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان- عن عثمان بن عبد الله، قال:

دَخَلْنا على أمِّ سَلَمَةَ، فأَخْرَجَتْ إلينا من شَعْرِ النَّبيِّ ﷺ، فإذا هو مخضوبٌ أحمر بالحِنَّاء والكَتَم[١].

٢٦٥٣٦- حدثنا سيَّار، قال: حدثنا جعفر -يعني ابنَ سليمان- قال: حدثنا المغيرة بن حبيب ختن مالك بن دينار، قال: حدثني شيخٌ من أهل[٢] المدينة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَصْلِحِي لنا المجلسَ، فإنَّهُ يَنزِلُ مَلَكٌ إلى الأرْضِ، لَمْ يَنْزِلْ[٣] إليها قَطُّ»[٤].

---

(١) إسناده صحيحٌ على شرط الشيخين. أبو معاوية شيبان: هو ابنُ عبد الرحمٰن النَّحْوي، وعثمان بن عبد الله: هو ابن مَوْهَب.

وأخرجه ابنُ سعد ١/ ٤٣٧، والبخاري (٥٨٩٦) و(٥٨٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٣٥-٢٣٦ و٢٣٦ من طرق عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، بهٰذا الإسناد. وروايات ابن سعد والبخاري ليس فيها قوله: «بالحِنَّاء والكَتَم». ورواية البخاري (٥٨٩٦) مطولة.

وسيأتي بالأرقام (٢٦٥٣٩) و(٢٦٧١٣) و(٢٦٧٣٧).

وفي الباب عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الأذان، وقد سلف برقم (١٦٤٧٤).

وعن أبي رمثة، سلف برقم (١٧٤٩٧).

وانظر حديث أنس بن مالك، السالف برقم (١٢٠٥٤).

(٢) لفظة «أهل» ليست في (م).

(٣) في (ظ٦): يهبط.

(٤) إسناده ضعيف لإبهام الشيخ من المدينة الذي روى عن أمِّ سَلَمة. وسيَّارٌ -وهو ابنُ حاتم أبو سَلَمة العنزي- روى له أصحابُ السنن سوى أبي=

٢٦٥٣٧- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا عبد الله بنُ المبارك، عن يونسَ بن يزيد، عن الزُّهري، أنَّ نَبْهانَ حدَّثه

أنَّ أمَّ سَلَمة حدَّثَتْه، قالت: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ وميمونة، فأقبلَ ابنُ أمِّ مكتوم حتى دخلَ عليه، وذٰلك بعد أن أُمِرْنَا بالحِجاب، فقال رسولُ الله ﷺ: «احْتَجِبا مِنْهُ». فقلنا: يا رسولَ الله، أليس أعمى، لا يُبْصِرُنا ولا يعرفنا؟ قال: «أَفَعَمْياوَانِ أَنْتُما، أَلَسْتُمَا[1] تُبْصِرَانِهِ؟!»[2].

= داود، وقد ضعَّفه ابنُ المديني والعُقَيْلي والقواريري، وقال الحاكم والأزدي: عنده مناكير، ووثقه ابن معين، وابن حبان، والمغيرة بن حبيب من رجال «التعجيل» روى عنه جمع، وقال فيه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٢٥: كان صدوقاً عدلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يُغرب، وقال الأزدي: منكر الحديث. جعفر بن سُليمان: هو الضُّبَعي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٧٤ وقال: رواه أحمد وفيه تابعي لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات.

(١) في (م): لستما.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال نبهان -وهو مولى أمِّ سلمة- كما سلف بيانه عند الرواية (٢٦٤٧٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ثم إن متن الحديث معارض بأحاديث صحيحة كما سيأتي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤١١٢)، والترمذي (٢٧٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩)، وأبو يعلى (٦٩٢٢)، وابن حبان (٥٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩١-٩٢، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٧ من طرق عن عبد الله بن المبارك، به. قال الترمذي: هٰذا=

٢٦٥٣٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيان، عن حبيب، عن وَهْب مولى أبي أحمد

عن أمّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها وهي تختمر، فقال:

=حديث حسن صحيح!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٨) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤١٦، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٢)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩١، وفي «الآداب» (٧٤٧) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، عن عُقيل، عن الزهري، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٧٥-١٧٦ -ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٧- عن محمد بن عمر الواقدي، عن معمر ومحمد بن عبد الله، عن الزهري، به. والواقدي متروك. وقد أنكر أحمد على الواقدي هٰذا الحديث، فيما ذكر العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٠٧، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٦، ونقلا عنه قوله: والحديث حديث يونس لم يروه غيره. قلنا: بل إنَّ عُقيلاً تابع يونس عن الزهري في هٰذا الحديث، كما سلف، وانظر ما ذكره العقيلي والخطيب على رواية الواقدي هٰذه.

وقد اختلف قول الحافظ في هٰذا الحديث، فقال في «الفتح» ١/ ٥٥٠: هو حديث مختلف في صحته، وقال في موضع آخر ٩/ ٣٣٧: إسناده قوي، وأكثر ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان وليس بعلة قادحة، فإن من يعرفه الزهري ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة، ولم يجرحه أحد، لا ترد روايته!

قلنا: والحديث معارض بأحاديث صحاح منها حديث عائشة السالف برقم (٢٤٥٤١)، وحديث فاطمة بنت قيس الآتي برقم (٢٧٣٢٧). وقد بينا وجه المعارضة فيما علقناه في «صحيح» ابن حبان و«شرح مشكل الآثار».

«لَيَّةً، لا لَيَّتَيْنِ»[1].

٢٦٥٣٩- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا سَلاَّم بنُ أبي مُطِيع، عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، قال:

دَخَلْتُ على أمِّ سَلَمَةَ، فأَخْرَجَتْ إلينا شَعْراً من شَعْرِ رسولِ الله ﷺ مخضوباً بالحِنَّاء والكَتَم[2].

٢٦٥٤٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا عَوْف، عن أبي المُعَذَّل عطيَّةَ الطّفاويّ، عن أبيه

أن أمَّ سلمة حدَّثته، قالت: بينما رسولُ الله ﷺ في بيتي يوماً، إذ قالت الخادم: إنَّ علياً وفاطمة بالسُّدَّة، قالت: قال لي: «قُومِي فَتنَحَّيْ لي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي». قالت: فقمتُ فَتنَحَّيْتُ في[3] البيت قريباً، فدخل عليٌّ وفاطمةُ، ومعهما الحَسَنُ والحُسين، وهما صبيَّان صغيران، فأخذَ الصَّبِيَّيْنِ، فوضَعهما في

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٢)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن عبد الرحمٰن بن مهدي وحده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٧، والبخاري (٥٨٩٧)، وابن ماجه (٣٦٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٤)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٣٦ من طرق عن سلاَّم بنِ أبي مُطِيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٥٣٥).

وسيأتي برقم (٢٦٦٣٧).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٦٦١٣).

(٣) في (ظ٢) و(ق): من.

حِجْره، فقبَّلَهما. قال: واعتنقَ علياً بإحدى يديه، وفاطمةَ باليد الأخرى، فقبَّل فاطمةَ وقبَّل عليّاً، فأغدَفَ عليهم خَمِيصةً سوداءَ، فقال: «اللَّهُمَّ إلَيْكَ، لا إلى النَّارِ، أنا وَأَهْلُ بَيْتِي». قالت: فقلتُ: وأنا يا رسولَ الله؟ فقال: «وَأَنْتِ»[1].

٢٦٥٤١- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا إبراهيم بنُ سعد، قال: حدثنا

---

(١) إسناده ضعيف، أبو المُعَذَّل عطية الطفاوي، وأبوه من رجال «التعجيل»، فأما أبو المُعَذَّل فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «ثقاته» لٰكن ضعَّفه السَّاجي والأزدي، وذكره ابن الجوزي في «ضعفائه» ١٧٩/٢. وأما أبوه، فلم يُسمَّ، وهو مجهول، ولم يَرو عنه سوى ابنه عطية. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عَوْف: هو ابنُ أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٣/١٢، والدولابي في «الكنى» ١٢١/٢، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٧) و٢٣/(٧٥٩) و(٩٣٩) من طرق عن عَوْف، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٦٠٠).

وقد سلف نحوه بغير هٰذا السياق بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٨)، فانظره لزاماً.

قال السندي: قوله: إذ قالت الخادم، أي: الجارية، فلذٰلك أنَّث الفعل، والخادم يطلق على العبد والجارية.

بالسُّدَّة: بضم سين وتشديد دال: هو الظُّلَّة على الباب لتقي من المطر، وقيل: الباب نفسه، وقيل: الساحة بين يديه. كذا في «المجمع»، وفي «المصباح»: هي الفناء لبيت الشعر وما أشبهه، وقيل: السُّدَّة كالصفَّة أو كالسَّقيفة فوق باب الدار، ومنهم من أنكر هٰذا، وقال: الذين تكلموا بالسدة لم يكونوا أصحاب أبنية ولا مَدَر.

فأغدف: بالغين المعجمة والدال المهملة والفاء، أي: أرسل وأسبل.

ابنُ شهاب، عن هند بنت الحارث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سلَّم، قام النساءُ حين يقضي تَسلِيمَهُ، ويمكثُ[1] في مكانه يسيراً قبل أن يقوم[2].

---

(١) في (ظ٦): ومكث.

(٢) إسناده صحيح، أبو كامل -وهو مُظَفَّر بن مُدْرِك- روى له أبو داود في كتاب «التفرّد» والنسائي، وهو ثقة، وهند بنت الحارث: وهي الفِراسية، وإن انفرد بالرواية عنها ابن شهاب الزهري، فإنما هي من صواحبات أمّ سلمة، وقد أخرج لها البخاري في «صحيحه» هٰذا الحديث، ووثقها الحافظ في «التقريب»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٩٩-١٠٠ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٧٦)، وفي «الأم» ١/ ١١٠، والطيالسي (١٦٠٤)، والبخاري (٨٣٧) و(٨٤٩) و(٨٧٠)، وابن ماجه (٩٣٢)، وأبو يعلى (٧٠١٠)، وابن خزيمة (١٧١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٨٢، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ١٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٧٠٨) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وعلّقه البخاري بصيغة الجزم برقم (٨٥٠) فقال: وقال ابن أبي مريم: أخبرنا نافع بن يزيد، قال: أخبرني جعفر بن ربيعة أن ابن شهاب كتب إليه قال: حدثتني هند بنت الحارث الفِراسية، عن أمّ سَلَمة زوج النبي ﷺ -وكانت من صواحباتها- قالت: كان يسلِّم، فينصرف النساء، فيدخلن بيوتَهن من قبل أن ينصرف رسولُ الله ﷺ. وقال ابن وهب: عن يونس، عن ابن شهاب، أخبرتني هند الفِراسية. وقال عثمان بن عمر: أخبرنا يونس، عن الزهري، حدثتني هند الفِراسية. وقال الزبيدي: أخبرني الزهري، أن هند بنت الحارث القرشية أخبرته -وكانت تحت معبد بن المقداد وهو حليف بني زُهرة- وكانت تدخل على أزواج النبي ﷺ. وقال شعيب: عن الزهري، حدثتني هند القرشية. وقال ابن أبي عتيق: عن الزهري، عن هند الفراسية. وقال الليث: حدثني=

٦/٢٩٧ ٢٦٥٤٢- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدثنا رِشْدين، حدثني عَمرو، عن أبي السَّمْح، عن السَّائب مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «خَيْرُ مَسَاجِدِ

=يحيى بن سعيد، حدثه عن ابن شهاب، عن امرأة من قريش حدثته عن النبي ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٣٦: قوله: وقال ابن أبي مريم، رويناه موصولاً في «الزُّهريات» لمحمد بن يحيى الذُّهلي، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، فذكره.

وقال أيضاً: قوله: وقال ابن وهب... إلخ، وصله النسائي عن محمد ابن سلمة عنه بالإسناد المذكور، ولفظه: إن النساء إذا سلمن، قُمْن، وثبتَ رسولُ الله ﷺ ومن صلَّى من الرجال ما شاء الله، فإذا قام رسولُ الله ﷺ قام الرِّجال.

قلنا: وحديث ابن وهب سنذكره عند تخريج الرواية (٢٦٦٨٨).

وقال الحافظ أيضاً: قوله: وقال عثمان بن عمر، سيأتي موصولاً بعد أربعة أبواب من طريقه [برقم (٨٦٦)].

قلنا: وسيأتي في «المسند» برقم (٢٦٦٨٨).

وقال أيضاً: وقوله: وقال الزبيدي، وصله الطبراني في «مسند الشاميين» [برقم (١٧٨٨)] من طريق عبد الله بن سالم، عنه بتمامه.

وقال: وقوله: وقال شعيب -وهو ابن أبي حمزة- وابن أبي عتيق -وهو محمد بن عبد الله- وروايتهما موصولة في «الزهريات» أيضاً، ومراد البخاري بيان الاختلاف في نسب هند... الخ.

ثم قال: وقوله فيه: عن النبي ﷺ، غير موصول، لأنها تابعية كما تقدم، وكأن التقصير فيه من يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري.

وانظر «تغليق التعليق» ٢/٢٣٨-٢٣٩

وسيأتي نحوه برقمي (٢٦٦٤٤) و(٢٦٦٨٨).

النِّساءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ»[1].

٢٦٥٤٣- حدثنا معاويةُ بنُ عَمْرو، قال: حدثنا أبو إسحاق -يعني الفَزَاري- عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قِلابة، عن قَبيصةَ بنِ ذُؤَيب

عن أمِّ سَلَمة، قالت: دخلَ رسولُ الله ﷺ على أبي سَلَمة وقد شقَّ بصرُه، فأغمَضَه، ثم قال: «إنَّ الرُّوحَ إذا قُبض تَبعَهُ البَصَرُ». فضجَّ[2] ناسٌ من أهله، فقال: «لا تَدْعُوا على أَنْفُسِكُمْ إلاَّ بِخَيْرٍ، فإنَّ المَلائكةَ يُؤَمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ». ثم قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأبي سَلَمةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ في المَهْدِيِّين، واخْلُفْهُ في عَقِبِهِ في الغابِرِين، واغْفِرْ لَنا وَلَهُ يا رَبَّ العالَمِينَ، اللَّهُمَّ افْسَحْ في قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»[3].

---

(١) حديث حسن بشواهده، رِشْدين -وهو ابن سعد، وإن كان ضعيفاً- قد توبع، والسَّائب مولى أم سلمة، ترجم له الحافظ في «التعجيل» ولم يُذكر في الرواة عنه سوى أبي السمح درَّاج، ولم يؤثر توثيقة عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي السمح درَّاج بنِ سمعان، وهو صدوق.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٨٣)، والحاكم ٢٠٩/١، والبيهقي في «السنن» ١٣١/٣ من طريق ابن وَهْب، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٥٢) من طريق موسى بن أعين، كلاهما عن عمرو بن الحارث، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٥٧٠).

وله شاهد من حديث ابنِ عمر، سلف برقم (٥٤٦٨) ولفظه: «لا تمنعوا إماءَ الله مساجدَ الله، وبيوتُهنَّ خيرٌ لهنَّ»، وذكرنا هناك تتمة شواهده، فانظرها لزاماً.

(٢) في (ظ٦): فصيَّح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق الفَزاري: هو إبراهيم=

. . . .

=ابن محمد بن الحارث، وخالد الحذَّاء: هو ابن مِهْران، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه مسلم (٩٢٠) (٧)، وابن ماجه (١٤٥٤)، وأبو يعلى (٧٠٣٠)، وابن حبان (٧٠٤١)، والطبراني في «الدعاء» (١١٥٤)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٤٣)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٦٧، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٤-٣٨٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦٨) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٨٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧١٢) من طرق عن أبي إسحاق الفَزاري، به.

وأخرجه مسلم (٩٢٠) (٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧١٣)، وفي «الدعاء» (١١٥٥)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٤٤)، والدارقطني ٥/ورقة ١٦٧ من طريق عبيد الله بن الحسن، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧١٤)، وفي «الشاميين» (٢١٤٥)، والدارقطني ٥/ورقة ١٦٧ من طريق مخلد بن هلال، كلاهما عن خالد الحذَّاء، به.

ورواه سفيان الثوري -فيما أخرجه ابن سعد ٣/ ٢٤١ من طريقه- فقال: عن خالد الحذاء، عن أبي قِلابة، عن قَبيصة بن ذُؤيب أنَّ رسول الله ﷺ أغمض أبا سلمة حين مات. لم يذكر أبا سلمة في الإسناد.

ورواه أيوب -فيما أخرجه ابن سعد أيضاً ٣/ ٢٤٢ من طريقه- عن أبي قلابة، قال: أتى النبيُّ ﷺ أبا سلمة. . . فذكره مرسلاً. لم يذكر قَبيصة ولا أمَّ سَلَمة في الإسناد.

ورواه الزهري، واختلف عليه فيه:

فأخرجه مرسلاً ابن سعد ٣/ ٢٤١، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦٧) من طرق عن الزُّهري، عن قَبيصة بن ذُؤيب أن رسول الله ﷺ أغمض أبا سلمة حين مات.

وأخرجه ابن سعد كذٰلك ٣/ ٢٤١ من طريق ابن أبي ذئب عن الزُّهري،=

٢٦٥٤٤- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يونس -يعني ابنَ أبي إسحاق- عن أبيه، عن الأسود

عن أمّ سَلَمة، قالت: ما قُبض رسول الله ﷺ حتى كانَ أكثرُ صلاتِه جالساً[١].

٢٦٥٤٥- حدثنا عبد الرَّزّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن هند بنت الحارث -قال الزهريّ: وكان لهند أزرارٌ في كُمِّها-

عن أمِّ سَلَمة، قالت: استيقظَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلة وهو يقول: «لا إلٰه إلا الله، ما فُتحَ الليلةَ مِنَ الخَزائِنِ، لا إلٰهَ إلاَّ الله، ما أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الفِتْنَةِ، مَنْ يُوقِظُ صَواحِبَ الحُجَرِ، يا

=عمَّن سمع قَبيصة بنَ ذُؤَيب يحدِّثُ أنَّ النبي ﷺ أغمضَ أبا سَلَمة حين مات.

وانظر (٢٦٤٩٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه يونس بن أبي إسحاق الرواة عن أبيه، وهو ممن سمع منه بعد الاختلاط.

فقد رواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (١٣٥٨) من طريق يونس، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أم سلمة.

ورواه سفيان الثوري، كما في الروايات: (٢٦٥٩٩) و(٢٦٧٠٩) و(٢٦٧١٨)، وإسرائيل كما في الرواية (٢٦٦٠٥)، وشعبة كما في الروايتين (٢٦٧٠٩) و(٢٦٧٣٠)، وأبو الأحوص كما في الرواية (٢٦٧٢٦)، أربعتهم عن أبي إسحاق، فقالوا: عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٦٥٩٩).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٥٣٦١).

رُبَّ كاسِياتٍ في الدُّنْيا عارِياتٍ في الآخِرَةِ»[1].

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هند بنت الحارث، فلم يرو لها سوى البخاري.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٤٤٧-٤٤٨، وفي «الاستذكار» ٢٦/١٨٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٧٤٨)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٣٦)، والبيهقي في «الشُّعب» (١٠٤٨٩)، والمزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة هند بنت الحارث).

وأخرجه البخاري (١١٢٦) و(٥٨٤٤)، والترمذي (٢١٩٦)، وأبو يعلى (٦٩٨٨) من طرق عن معمر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٥٩٩) و(٦٢١٨) و(٧٠٦٩)، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٠٠)، وفي «مسند الشاميين» (٣٢٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٢١) من طرق عن الزُّهري، به.

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عليه فيه:

فرواه صدقة -كما عند البخاري (١١٥)- عن ابن عيينة، عن معمر، عن الزهري، عن هند بنت الحارث، عن أم سلمة. وكذٰلك رواه سفيان (عند البخاري) عن عمرو بن دينار ويحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزُّهري، به.

وتابع صدقةَ يعقوبُ بنُ كاسب كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٣٣).

ورواه الحميدي كما في «مسنده» (٢٩٢)، وابنُ أبي عمر العدني كما عند ابن حبان (٦٩١) كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن معمر، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة، به.

ورواه ابن أبي عُمر العَدَني -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٣٥)- عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن هند بنت الحارث، عن أم سلمة، به.

ورواه الحميدي، كما في «مسنده» (٢٩٢) -ومن طريقه الحاكم ٤/٥٠٨-٥٠٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٤٤٨- وابنُ أبي عمر العدني، =

٢٦٥٤٦- حدثنا أبو عامر، حدثنا أفلح بنُ سعيد، قال: حدثنا عبد الله ابنُ رافع، قال:

كانت أمُّ سَلَمةَ تُحدِّثُ أنها سمعتِ النَّبيَّ ﷺ يقول على المنبر وهي تمتشطُ: «أيها النَّاسُ». فقالت لماشِطَتِها: لُفِّي[1] رأسي، قالت: فقالت: فَدَيْتُكِ إنما يقول: «أَيُّها النّاسُ». قلتُ: وَيْحَكِ، أوَلَسْنا من الناس؟! فلفَّتْ رأسَها، وقامَتْ في حُجْرَتِها، فَسَمِعَتْه يقول: «أَيُّها النَّاسُ، بَيْنَما أنا عَلَى الحَوْضِ، جِيءَ بِكم زُمَراً، فَتَفَرَّقَتْ بكم الطُّرُقُ، فَنادَيْتُكُمْ: ألا[2] هَلُمُّوا إلى[3] الطَّرِيقِ،

=كما عند ابن حبان (٦٩١)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار ويحيى بن سعيد، عن الزهري، عن أم سلمة. ولم يذكرا هنداً في الإسناد.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٩: والحديث حديث هند.

ورواه عبد الله بن نمير -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٤٤٧- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن امرأة من قريش أن النبي ﷺ خرج ذات ليلة. . . فذكره.

ورواه مالك كما في «الموطأ» ٢/٩١٣ عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً. لم يذكر هنداً ولا أم سلمة.

وقوله: عاريةٍ: بتخفيف الياء، وهي مجرورة على النعت، قال السهيلي: إنه الأحسن عند سيبويه، لأن «رب» عنده حرف جر يلزم صدرَ الكلام، ويجوزُ الرفعُ على إضمار مبتدأ، والجملة في موضع النعت، أي: هي عارية، والفعل الذي تتعلق به «رب» محذوف.

(١) في (ظ٦) و(ق) و(ظ٢): كفي، والمثبت من (م) و(هـ).

(٢) قوله: ألا، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ق): على.

فَنادَاني مُنادٍ مِنْ بَعْدِي، فقال: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فقلتُ: ألا سُحْقاً، ألا سُحْقاً»[1].

٢٦٥٤٧- حدثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي مُلَيْكة -قال عبد الرزاق: قال عبد الله بن أبي مُلَيْكة -أخبرني يَعْلَى بنُ مَمْلَك

أنه سألَ أمَّ سَلَمَةَ زوجَ النبيِّ ﷺ عن صلاة النبيِّ ﷺ بالليل[2]. قالت: كان يُصَلِّي العشاءَ الآخِرَة، ثم يُسَبِّحُ، ثم يُصَلِّي بعدَها ما شاء اللهُ من اللَّيل، ثم ينصرفُ، فيرقدُ مثلَ ما صلَّى، ثم يستيقظُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أفلح بن سعيد، وعبد الله بن رافع من رجاله، وباقي رجال الإسناد رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٩٥) (٢٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٦٠) -وهو في «التفسير» (٤٨٠)- من طريق عبد الله بن المبارك، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٥٦) من طريق بشر بن عمر، كلاهما عن أفلح بن سعيد، به. ورواية البيهقي مختصرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٣٩ و١٥/٣١، ومسلم (٢٢٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٦١) و(٩٩٦) و(٩٩٧)، وفي «الأوسط» (٨٧٠٩)، والآجري في «الشريعة» ص٣٥٦ من طرق عن عبد الله بن رافع، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، وسلف برقم (٧٩٩٣)، وعن أبي سعيد الخدري، وسلف برقم (١١٢٢٠)، وعن أبي بكرة، سلف برقم (٢٠٤٩٤)، وعن حذيفة، سلف برقم (٢٣٢٩٠).

قال السندي: قوله: وهي تمتشط، على بناء الفاعل، يقال: امتشطت المرأة، ومشطتها الماشطة.

زمراً: بضم زاي وفتح ميم، أي: جماعات.

(٢) قوله: بالليل، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

من نَوْمته تلك[1]، فيصلي مثلَ ما نام، وصلاتُه الآخِرةُ تكونُ إلى الصبح[2].

٢٦٥٤٨- حدثنا حجَّاج، حدثنا لَيْثُ بنُ سعد المِصْري، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن أبي عِمْران أسلم أنه قال:

حَجَجْتُ مع مواليَّ، فدخلتُ على أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، فقلتُ[3]: أعتمرُ قبل أن أحجَّ؟ قالت: إن شئتَ فاعْتَمِرْ[4] قبل أن تَحُجَّ، وإن شئتَ فبعد[5] أن تَحُجَّ. قال: فقلت: إنهم يقولون:

---

(١) في (ق): نومه ذلك.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة يعلى بن مَمْلَك، فقد تفرَّد بالرواية عنه عبدُ الله ابن عُبيد الله بن أبي مُلَيْكة، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وابنُ جُرَيْج: هو عبدُ الملك بن عبد العزيز.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٧٠٩)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٤٥).

وأخرجه ابن حِبَّان (٢٦٣٩) من طريق محمد بن بكر البُرْساني، به.

وأخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (١١١)، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٩٧٧) من طريق أبي عاصم، عن ابن جُرَيْج، عن أبيه، عن ابن أبي مليكة، به، ولم يذكر فيه صفة القراءة.

وسيكرر من رواية عبد الرزاق وحده برقم (٢٦٦٢٥).

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٥٢٦).

(٣) قوله: فقلت، ليس في (م).

(٤) في النسخ عدا (ظ٦): اعتمر، والمثبت من (ظ٦)

(٥) في (م) بعد، والمثبت من النسخ الخطية.

من كان صَرُورةً، فلا يصلُحُ أن يعتمرَ قبلَ أن يحجَّ؟ قال: فسألتُ أمَّهاتِ المؤمنين، فقلن مثلَ ماقالت، فرجعتُ إليها، فأخبرتُها بقولهنَّ، قال: فقالت: نعم وأشفيك، سمعتُ رسولَ
٢٩٨/٦ الله ﷺ يقول: «أهِلُّوا يا آلَ محمدٍ بِعُمْرَةٍ في حَجٍّ»[1].

٢٦٥٤٩- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا شريك، عن عاصم، عن أبي وائل، عن مسروق

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال النبيُّ ﷺ: «مِنْ أَصْحابِي مَنْ لا أَرَاهُ ولا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أَموتَ أَبداً». قال: فبلغَ ذٰلك عمرَ، قال: فأتاها يشتدُّ، أو يُسرع[2] -شكّ شاذان- قال لها[3]: أَنشُدُكِ بالله،

---

(١) إسناده صحيح، أبو عمران أسلم -وهو ابن يزيد التُّجيبي المصري- قد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٣٦٤) و(٣٦٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٥٥/٤ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي دون ذكر القصة برقم (٢٦٦٩٣).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، ونزيد عليها حديث الهرماس، سلف برقم (١٥٩٧١)، وحديث سراقة، سلف برقم (١٧٥٨٢).

قال السندي: قوله: من كان صرورة، أي: ما حجَّ قبل.

(٢) في (ظ٦): مسرعاً.

(٣) في (م): قال: فقال لها، ولفظة «لها» ليست في (ظ٦).

أنا منهم؟ قالت: لا، ولن أُبَرِّيءَ بعدك أحداً أبداً[1].[2]

٢٦٥٥٠- حدثنا أبو النَّضْر هاشم بنُ القاسم، حدثنا عبد الحميد -يعني ابنَ بَهْرام- قال: حدثني شَهْرُ بنُ حَوْشَب، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمَة زوجَ النبيِّ ﷺ حين جاء نَعْيُ الحُسين بنِ عليٍّ، لَعَنَتْ أهلَ العراق، فقالت: قتلوه، قَتَلَهُم الله، غرُّوه وذلُّوه[3]، لعنَهم الله، فإني رأيتُ رسولَ الله ﷺ جاءَتْه فاطمةُ

---

(١) في (م): ولن أبرىء أحداً بعدك أبداً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه عاصم -وهو ابن بهدلة سليمانَ الأعمش، فأدخل مسروقاً بين أبي وائل شقيق بن سَلَمة وبين أمِّ سَلَمة، والأعمش أحفظُ منه، كما بينا في الرواية السالفة برقم (٢٦٤٨٩). شريك -وهو ابن عبدالله النخعي، وإن كان سيِّىء الحفظ- توبع، كما سيرد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أسود: هو ابن عامر، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧١٩) من طريق أبي نُعيم، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢٣/(٧٢٠) من طريق عمرو بن أبي قيس، و(٧٢١) من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، كلاهما عن عاصم ابن بَهْدَلة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٦٥٩).

قال السندي: قولها: لن أبرىء، من التبرئة، ومعنى بعدك، أي: بعد سؤالك، يريد أن مثلك إذا كان في شكٍّ من أمره حتى جئت تسألني فمن الذي يستحقُّ يبرؤ وينزه عن السوء ويشهد له بالخير، فإنه لو كان أحد كذٰلك لكنت أنت وأمثالُك أحقَّ بذٰلك، وهٰذا أظهر مما سبق في الحديث [٢٦٤٨٩]: ولن أبلي، وفسره في النهاية بقوله: ولن أخبر، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ٦) و(هـ): ودلوه، وجاء في هامش (ظ٢) ما نصه: إن كانت =

غُدَيَّةً بِبَرْمَةٍ، قد صَنَعَتْ له فيها عَصِيدةً تحملُها[1] في طَبَقٍ لها، حتى وَضَعَتْها بين يَدَيْه، فقال لها: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟» قالت: هو في البيت. قال: «فاذْهَبي، فَادْعِيهِ، وَائْتِنِي بِابْنَيْه». قالت: فجاءَتْ تقودُ ابنَيْها، كلَّ واحدٍ منهما بيد، وعليٌّ يمشي في أثرِهما، حتى دخلوا على رسولِ الله ﷺ، فأجلَسَهما في حِجْرِه، وجلسَ عليٌّ عن يمينه، وجلسَتْ فاطمةُ عن يساره. قالت أمُّ سَلَمة: فاجتَبَذَ من تحتي كساءً خَيبرِيّاً، كان بساطاً لنا على المنامة في المدينة، فلفَّه النبيُّ ﷺ عليهم جميعاً، فأخذَ بشمالِهِ طرفي الكساء، وألوَى بيده اليُمنى إلى ربِّه عزَّ وجلَّ، قال: «اللَّهُمَّ أَهْلِي، أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، اللَّهُمَّ أَهْلِي[1]، أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، اللَّهُمَّ أَهْلَ بَيْتِي أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً». قلتُ: يا رسولَ الله، ألستُ من أهلك؟ قال: «بَلَى، فادْخُلِي في الكِساءِ[2]». قالت: فدخلتُ في الكِساء بعدما قَضى دعاءَه لابن عمِّه عليٍّ وابنَيْه وابنتِه فاطمة. رضي الله عنهم[3].

=الرواية: ودلوه، فمعناه أرسلوه، والله أعلم.

(١) في (م): تحمله.

(١) في (م): أهل بيتي.

(٢) قوله: «في الكساء» ليس في (ظ٢) ولا (ق).

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الحميد بن بَهْرام -وهو صاحب شهر بن حوشب- فقد روى=

٢٦٥٥١- حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الحميد، حدثني شَهْر، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمة تحدِّثُ، زعمت أن فاطمةَ جاءت إلى نبيِّ الله تشتكي إليه الخِدْمةَ، فقالت: يا رسولَ الله، والله لقد مَجَلَتْ يداي[(١)] من الرَّحَى، أطحَنُ مرةً، وأعْجِنُ مرة، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إنْ يَرْزُقْكِ الله شَيْئاً يَأْتِكِ، وَسَأَدُلُّكِ على خَيْرٍ مِنْ ذٰلك: إذا لَزِمْتِ مَضْجَعَكِ، فَسَبِّحِي اللهَ ثلاثاً وثلاثين، وكَبِّرِي ثلاثاً وثلاثين، واحْمَدِي أَرْبعاً وثلاثين، فذٰلك مئة، فهو خَيْرٌ لَكِ مِنَ الخَادِمِ، وإذا صَلَّيْتِ صلاةَ الصُّبْحِ، فَقولِي: لا إلٰهَ إلاَّ الله وَحْدَهُ لاشَرِيكَ له، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي ويُمِيتُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. عَشْرَ مَرَّات بَعْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ، وعَشْرَ مَرَّاتٍ بَعْدَ صَلاةِ المَغْرِبِ، فإِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ تَكْتُبُ[(٢)] عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَتَحُطُّ[(٣)] عَشْرَ سَيِّئاتٍ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَعِتْقِ

=له البخاري في «الأدب المفرد» والترمذيُّ وابنُ ماجه، وهو ثقة، لٰكنهم عابوا عليه كثرة روايته عن شهر بن حوشب. أبو النَّضْر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٧٠)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/٧، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٦)، و٢٣/ (٧٨٥) و(٧٨٦)، من طرق عن عبد الحميد بن بَهْرام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٨)، فانظره لزاماً.

(١) في (م): يديّ!

(٢) في (ظ٦): يكتب.

(٣) في (ظ٦): ويحط، وكذٰلك هي في نسخة السندي، وفي (ظ٢) و(ق): وتحط عنه.

رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْماعِيلَ، وَلا يَحِلُّ لِذَنْبٍ كُسِبَ ذٰلك اليَوْمَ أَنْ يُدْرِكَهُ إلا أَنْ يَكُونَ الشِّرْكَ، لا إِلٰهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، وهو حَرَسُكِ -ما بَيْنَ أَنْ تَقُولِيهِ غُدْوَةً إلى أَنْ تَقُولِيهِ عَشِيَّةً- مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ، وَمِنْ كُلِّ سُوءٍ»[1].

٢٦٥٥٢- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَريك، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل[2] طلحة، عن كُرَيب

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُجْنِبُ، ثم ينامُ، ثم

---

(١) طلب فاطمة رضي الله عنها الخادم، وما دلَّها عليه ﷺ من الذكر إذا لزمت مضجعها. صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وقد اضطرب فيه شهر بن حوشب كما بسطنا ذٰلك في حديث عبد الرحمٰن بن غَنْم السالف برقم (١٧٩٩٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٨٧) من طريق أبي الوليد، عن عبد الحميد بن بَهْرام، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «إذا لزمتِ مضجعك، فسبِّحي الله...» إلى قوله: «خيرٌ لكِ من الخادم» له شاهد صحيح من حديث علي رضي الله عنه، سلف برقم (٧٤٠)، وذكرنا أحاديث الباب في حديث عبد الرحمٰن بن غنم، المذكور آنفاً.

قال السندي: قوله: مجلت يداي، يقال: مجلت يدُه، بفتح الجيم وكسرها، أي: تَنَفَّطَتْ من العمل.

إنْ يرزقْك، أي: إن قَدَّرَ لك شيئاً من خادم وغيره، فذاك لا بدّ أن يجيئك، ولا يفوتك، فاصبري، ولا تسألي.

تكتب: يحتمل بناء الفاعل والمفعول، والأول أنسب بقوله: يحطّ، فإنه على بناء الفاعل.

كُسِبَ: على بناء المفعول، ومعنى أن يدركه هو: أن لا يغفر له ويبقى عليه.

(٢) في (ق): أبي.

ينتبهُ، ثم ينام[1].

٢٦٥٥٣- حدثنا حمَّاد بن مَسْعَدَة، حدثنا ميمون بن موسى المَرَئِيُّ[1]، عن الحسن، عن أمه

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يركعُ ركعَتَيْنِ بعد الوِتْرِ وهو جالسٌ[2]. ٦/٢٩٩

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شَريك: وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، فمن رجال مسلم. كُريب: هو مولى ابن عباس.

وسلف برقم (٢٤٧٩٩) عن أسود، عن شريك، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن كُريب، عن عائشة.

(١) في (م): المرائي، وهو خطأ.

(٢) صحيح من حديث عائشة، وهٰذا إسناد ضعيف. ميمون بن موسى المَرَئيُّ: مدلِّس، وقد عنعن، ثم إنه اختلف فيه على الحسن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أمِّ الحسن -واسمها خيرة- فقد روى لها مسلم وأصحابُ السنن، وهي حسنة الحديث.

فرواه حمَّادُ بنُ مَسْعدة -كما في هٰذه الرواية، وعند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٢٢، وفي «الأوسط» ٢/ ١١٤، والترمذي (٤٧١)، وابن ماجه (١١٩٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٨٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤١٠، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٣٦، وابن جُميع الصيداوي في «معجم شيوخه» ص١٦٥، وأبي نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٥٤ و٢/ ٣٣٦، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٢-٣٣ -عن ميمون بن موسى، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: وقد روي نحو هٰذا عن أبي أمامة وعائشة وغير واحد عن النبي ﷺ. وقال العقيلي: لا يتابع على رفعه، وغيرُه يرويه عن أمِّ سلمة من فعلها.

قلنا: نعم، تابع ميمونَ بنَ موسى زكريا بنُ حكيم عند البخاري في =

٢٦٥٥٤- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا عليُّ بنُ زيد، عن أمِّ الحَسَن

أنَّ أمَّ سَلَمة حدَّثتهم أنَّ رسولَ الله ﷺ شَبَّرَ لفاطمة شِبْراً من نِطاقها[1].

=«التاريخ الكبير» ٣/ ٤٢٢، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٦٠)، وفي «الأوسط» (٧٠٩٠). إلا أن زكريا بن حكيم ضعفه الأئمة، وقال ابن حبان: يروي عن الأثبات ما لا يشبه أحاديثهم، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد.

ورواه هشام بن حسان القُردوسي من حديث عائشة -فيما سلف برقم (٢٥٩٨٦)، وعند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٢٢- فقال: عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة. قال البخاري: وهٰذا أصح. وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٧٧: وقول من قال: سعد بن هشام أشبه بالصواب، وقول ميمون المرئي غير مرفوع.

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن أم الحسن البصري- وهي خيِّرة روى عنها جمع، وذكرها ابن حبان في «ثقاته»، وروى لها مسلم، وأصحاب السنن- حسنة الحديث، وهي مولاة أم سلمة.

وقد اختلف في إسناده على حماد بن سلمة:

فأخرجه الترمذي (١٧٣٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقال: وروى بعضهم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة.

وقوله: (عن أمه) تحرف في بعض النسخ إلى: (عن أبيه)، والتصويب من «تحفة الأشراف» ١٣/ ٤٩.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٩٢) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أم سلمة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٨: والصحيح عن حماد، عن علي ابن زيد، عن أم الحسن، عن أم سلمة. =

٢٦٥٥٥- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن ناعم مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُبْنَى على القبر، أو يُجَصَّص[1]. [2]

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٧١)، وفي «الأوسط» (٢٠٧٢) من طريق أبي ربيعة فهد بن عوف، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد وحميد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، به. وفهد بن عوف قال ابن المديني: كذاب، وتركه مسلم والفلاس، وقال أبو زرعة: اتهم بسرقة حديثين.

ورواه حجاج بن منهال -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٨- عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً، قال الدارقطني: والمرسل أشبه.

وله شاهد لا يفرح به من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٥٩٣٢)، وفي إسناده ضرار بن صرد قال فيه البخاري وغيره: متروك، واتهمه ابن معين بالكذب.

وانظر الحديث (٢٦٥١١).

قال السندي: قولها: شبر لفاطمة، من شَبَرَ الثوبَ، كضرب ونصر.

قلنا: وقال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ٥/٤٠٨: شَبَّرَ، من التشبير... ونقل عن «القاموس» ما نصه: النطاق، ككتاب: شقة تلبسه المرأة، تشدُّ وسطَها، فترسلُ الأعلى على الأسفل إلى الأرض، والأسفل ينجرُّ على الأرض، ليس لها حُجْزَة ولا نَيْفَقٌ ولا ساقان، ثم قال: والمعنى أن النبي ﷺ قَدَّرَ لفاطمة رضي الله عنها أن تُرخيَ قَدْرَ شِبْر من نِطاقها، قال النووي: أجمعوا على جواز الجر للنساء.

(١) في (ظ٢) وهامش كل من (ظ٢) و(هـ): يُقصَّص، وهما بمعنى، أي: بناؤها بالقَصَّة، وهي الجِصّ، كذا في «النهاية».

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على ابن لهيعة:

فرواه حسن بن موسى -كما في هٰذه الرواية- عن ابن لهيعة، عن يزيد بن=

٢٦٥٥٦- حدثنا عليُّ بن إسحاق، حدثنا عبد الله، أخبرنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن[1] ناعم مولى أمِّ سَلَمة

أَنَّ النبيّ ﷺ نهى أن يُجَصَّصَ[2] قبر أن يُبنى عليه أو يُجلَس عليه، قال أبي: ليس فيه أمّ سلمة[3].

٢٦٥٥٧- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهيعة، قال: حدثنا جعفر بنُ ربيعة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي صَعْصَعة، عن أُمِّ حكيم السلمية

عن أمِّ سَلَمَة زوجِ النَّبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ أَحْرَمَ مِنْ بَيْتِ المَقْدِسِ، غَفَرَ الله لَهُ[4] ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[5].

= أبي حبيب، عن ناعم مولى أمّ سلمة، عن أمّ سلمة.

ورواه عبد الله بن المبارك -كما في الرواية الآتية برقم (٢٦٥٥٦)- عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ناعم مولى أم سلمة مرسلاً، لم يذكر فيه أمَّ سلمة، وفيه زيادة: أو يُجلس عليه. وهو الصواب من رواية ابن لهيعة، لأن ابن المبارك سمع منه قديماً، قبل احتراق كتبه.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٤١٤٨)، وهو عند مسلم (٩٧٠) (٩٤).

(١) في (ظ٦): حدثني.

(٢) في (ظ٦): يقصَّص، وهما بمعنى، كما ذكرنا في الحديث قبله.

(٣) حديث صحيح لغيره، وانظر ما قبله.

(٤) في (ق): غُفر له.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة حال أم حكيم -وهي حُكيمة بنت أمية بن الأخنس، فلم يذكر في الرواة عنها سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان. وابنُ لهيعة -وهو عبد الله- ضعيف سيِّىء الحفظ، ثم إن فيه اضطراباً سنبينه في الرواية التالية برقم (٢٦٥٥٨). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. =

٢٦٥٥٨- حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني سليمان بن سُحَيم مولى آل جبير[1]، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي، عن أمه أمِّ حَكيم ابنةِ أميةَ بنِ الأخنس

عن أمِّ سَلَمَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ أَهَلَّ مِنَ المَسْجِدِ الأَقْصَى بِعُمْرَةٍ، أَوْ بِحَجَّةٍ، غُفِرَ لَهُ[2] مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» قال: فركبت أم حكيم عند ذٰلك الحديث إلى بيت المقدس حتى أهلَّت منه بعُمرة[3].

= وله شاهد لا يفرح به من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٩٢٣٢)، ففي إسناده غالب بن عبيد الله العقيلي، وهو متروك.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م): مولى آل جبير، والذي في مصادر ترجمته: مولى آل حنين.

(٢) في (م) (ظ٢) و(ق): غفر الله له.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أم حكيم ابنة أمية بن الأخنس، واسمها حكيمة، إذ لم يُذكر في الرواة عنها سوى اثنين، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: مقبولة. ويحيى بن أبي سفيان، قال أبو حاتم: ليس بالمشهور، وقال الحافظ: مستور. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن إسحاق -وهو محمد- فقد روى له مسلم متابعة، وقد صرَّح بالتحديث.

ثم إنه قد اضطرب في إسناده ومتنه اضطراباً شديداً:

فرواه يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي يعلى (٧٠٠٩)، وابن حبان (٣٧٠١)- عن ابن إسحاق، به.

وكذٰلك رواه سَلَمةُ بن الفضل -فيما أخرجه الدارقطني ٢/ ٢٨٤- عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

ورواه أحمد بن خالد -فيما أخرجه ابن ماجه (٣٠٠٢)- عن ابن إسحاق، عن يحيى بن أبي سفيان، عن أمّه أم حكيم ابنة أمية، عن أم سلمة، لم يذكر=

. . . .

=سليمان بن سُحيم.

ورواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي عن ابن إسحاق واختلف عليه:

فرواه محمد بن يحيى القطعي -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(١٠٠٦) ومن طريقه الضياء المقدسي في «فضائل بيت المقدس» (٥٨)- عن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن سليمان بن سُحيم، عن يحيى بن أبي سفيان، عن أم حكيم، به. ولفظه: «من أهلّ بعمرة من بيت المقدس غفر له».

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ص٨١ (نشرة العمروي) -ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٦١، وابن ماجه (٣٠٠١)، وأبو يعلى (٦٩٠٠)- عن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن سليمان بن سحيم، عن أم حكيم، به. لم يذكر يحيى بن أبي سفيان. قال البخاري: ولا يتابع في هٰذا الحديث لما وقّت النبي ﷺ ذا الحليفة والجحفة، واختار أن أهلَّ النبي ﷺ من ذي الحليفة.

ورواه القواريري -فيما أخرجه البخاري ١/١٦١- عن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن سليمان، عن يحيى بن فلان، عن أم جعفر بنت أبي أمية، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. . . .

ورواه الدراوردي -فيما أخرجه البخاري ١/١٦١، والطبراني ٢٣/(٨٤٩)، وفي «الأوسط» (٦٥١١)- عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، عن يحيى بن سفيان، عن جدته حكيمة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. . . .

ورواه ابن أبي فديك -فيما أخرجه البخاري ١/١٦١، وأبو داود (١٧٤١)، وأبو يعلى (٦٩٢٧)، والدارقطني ٢/٢٨٣، والبيهقي ٥/٣٠، والمقدسي (٥٩)- عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يحنس، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي، عن جدته حكيمة، عن أمّ سَلَمة زوجِ النبي ﷺ، بلفظ. . . .

ورواه أبو يعلى محمد بن أبي الصلت -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٦١- عن ابن أبي فديك، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يحنس، عن أبي سفيان الأخنسي، عن جدته حكيمة بنت أمية، عن أم سلمة=

٢٦٥٥٩- حدثنا يونس، حدثنا إبرهيم -يعني ابنَ سعد-- عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن الحصين، عن عوف بن الحارث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لأزواجه: «إِنَّ الذي يَحْنُو عَلَيْكُنَّ بَعْدِي لَهُوَ(١) الصَّادِقُ البَارُّ». اللَّهُمَّ اسْقِ عبدَ الرحمٰن بنَ عَوْفٍ مِنْ سَلْسَبِيلِ الجَنَّة(٢).

= سمعت النبي ﷺ. . . . قال الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٢٣٠: والذي وقع في رواية أبي داود وغيره: عبد الله بن عبد الرحمٰن، لا محمد بن عبد الرحمٰن، وكأن الذي في رواية البخاري أصح.

ورواه الواقدي -فيما أخرجه الدارقطني ٢/ ٢٨٣- عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يحنس، عن يحيى بن عبد الله بن أبي سفيان الأخنسي، عن أمه، عن أم سلمة، بلفظ: «من أحرم من بيت المقدس بحج أو عمرة، كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

وذكر ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/ ٢٦٧ أنه حديث لا يثبت، وأنه قد اضطرب في إسناده ومتنه اضطراباً شديداً. وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢/ ٢٨٥: اختلف الرواة في متنه وإسناده اختلافاً كثيراً.

(١) في (ق): هو.

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلِّس وقد عنعن، ومحمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن الحصين -وهو من رجال «التعجيل»- لم يذكروا في الرواة عنه سوى محمد بن إسحاق، وقال فيه: كان صوَّاماً قوَّاماً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعوف بن الحارث: هو ابن الطفيل الأزدي رضيع عائشة، أو ابن أخيها لأمها، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له البخاري.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٣١١ من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٣٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤١٢)، =

٢٦٥٦٠- حدثنا محمد بنُ عبد الله أبو أحمد الزُّبيري، قال: حدَّثنا عُبيد الله بن عبد الله بن مَوْهَب، قال: حدثني عمي -يعني عُبيد الله بنَ عبد الرحمٰن بنِ مَوْهب- قال: حدثني أبو بكر بنُ عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال:

أجمعَ أبي على العمرة، فلما حضرَ خروجُه، قال: أيْ بُنَيَّ، لو دخلنا على الأمير، فودَّعناه، قلت: ما شئتَ. قال: فدخَلْنا على مروان، وعنده نفر، فيهم عبد الله بنُ الزبير، فذكروا الركعَتَيْن التي يصلِّيهما ابنُ الزبير بعدَ العصر، فقال له مروان: ممَّن[1] أخذتَهما يا ابنَ الزبير؟ قال: أخبرني بهما أبو هريرة، عن عائشة. فأرسل مروانُ إلى عائشةَ: ما ركعتانِ يذكرُهما ابنُ الزبير

= والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٣٦)، والحاكم ٣/ ٣١١ من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

قال الحاكم: قد صح الحديث عن عائشة وأم سلمة، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤١٣)، والطبراني ٢٣/ (٨٩٦) من طريق سليمان بن عبيد الله الأنصاري، عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن عوف بن مالك الأشجعي، عن أمّ سلمة، به. وسليمان بن عبيد الله ضعيف.

وسيأتي برقم (٢٦٥٨٠).

وله شاهد من حديث عائشة بإسناد حسن، سلف برقم (٢٤٤٨٥).

وقولها: اللهم اسقِ عبد الرحمٰن بن عوف من سلسبيل الجنة مُدرج من كلام أمِّ سلمة، وقد سلف أن عائشة قالت نحوه، كما صرّح بذٰلك في رواية الترمذي (٣٧٤٩) ولا يستبعد أن تقوله أم سلمة كذٰلك، لأنه وصلَ أزواجَ النبيِّ ﷺ بمالٍ بيعَ بأربعين ألفاً.

(١) في (ق): عمن.

أنَّ أبا هريرة أخبره عنك أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلِّيهما بعدَ العصر؟ فأرسلَتْ إليه: أخبرَتْنِي أمُّ سَلَمة.

فأرسَلَ إلى أمِّ سَلَمة: ما ركعتانِ زعمَتْ عائشةُ أنكِ أخبرتِها[1] أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصلِّيهما بعد العصر؟ فقالت: يغفرُ اللهُ لعائشة، لقد وضعَت أمري على غير موضعه، صلَّى رسولُ الله ﷺ الظهر، وقد أُتِيَ بمال، فقعد يَقسِمُه حتى أتاه المؤذِّن بالعصر، فصلَّى العصر، ثم انصرفَ إليَّ، وكان يومي، فركعَ ٦/٣٠٠ ركعَتَيْن خفيفتَيْن، فقلتُ: ما هاتان الركعتانِ يا رسول الله، أُمرتَ بهما؟ قال: «لا، وَلٰكِنَّهُما رَكْعَتَانِ كُنْتُ أَرْكَعُهُما بَعدَ الظُّهْرِ، فَشَغَلَنِي قَسْمُ هٰذا المال حَتَّى جاءَنِي المُؤَذِّنُ بِالعَصْرِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَدَعَهُما». فقال ابنُ الزُّبير: اللهُ أكبر، أليس قد صَلاَّهما مرةً واحدة؟ واللهِ لا أَدَعُهما أبداً، وقالت أمُّ سلمة: ما رأيتُه صلاَّهما[2] قبلَها ولا بعدَها[3].

---

(١) في (م) و(ق) و(ظ٦): أخبرتيها، والمثبت من (ظ٢).

(٢) في (ق): صلاها.

(٣) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف على قلب فيه، فأبو أحمد الزُّبيري إنما يروي عن عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن مَوْهب، عن عمه عبيد الله بن عبد الله بن مَوْهب. كما في مصادر الرجال، وهٰذا القلب قديم، وقد بيَّض له الحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٤٢٣. وعُبيد الله بن عبد الرحمٰن ابن عبد الله بن موهب ضعيف، وعمُّه عُبيد الله بن عبد الله مجهول، جهله الشافعي وأحمد وابنُ القطان، وذكره ابن حبان في «ثقاته» على عادته في توثيق المجاهيل. وانظر (٢٦٥١٥).

٢٦٥٦١- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا أبو خَيْثَمَة -يعني زهير بن معاوية -عن عليِّ بنِ عبدِ الأعلى، عن أبي سَهْل من أهل البصرة، عن مُسَّةَ

عن أمِّ سَلَمة، قال: كانت النُّفَساء على عهد رسولِ الله ﷺ تقعُدُ بعدَ نِفاسِها أربعين يوماً -أو أربعين ليلةً- شكَّ أبو خَيْثَمة -وكنَّا نَطْلي على وجوهنا(١) الوَرْسَ من الكَلَفِ(٢).

---

(١) في (ظ٦): وجهها.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف فيه مُسَّة -وهي الأزدية، وتُكنى أمَّ بُسَّة- روى عنها أبو سهل، وهو كثير بن زياد البُرْساني، وقال الدارقطني: لا تقوم بها حُجَّة. وقال ابن القطَّان في «الوهم والإيهام» ٣/٣٢٩: لا تعرف حالُها ولا عينُها، ولا تُعرف في غير هٰذا الحديث. وقال الحافظ في «التلخيص» ١/١٧١: مجهولة الحال. وقال في «التقريب»: مقبولة. قلنا: لٰكن صاحب «عون المعبود» ١/١٢٣ نقل عن صاحب «البدر المنير» قوله: «لا نُسلِّمُ جهالةَ عينها، وجهالةُ حالها مرتفعة، فإنه روى عنها جماعة: كثيرُ بن زياد، والحَكَم بنُ عُتيبة، وزيد بنُ علي بن الحسين، ورواه محمد بن عبيد الله العرزمي، عن الحسن، عن مُسَّة أيضاً، فهٰؤلاء رَوَوْا عنها، وقد أثنى على حديثها البخاري، وصحَّح الحاكم إسناده، فأقلُّ أحواله أن يكون حسناً. قلنا: والحديثُ لا يعرف إلا من حديث أبي سهل كثير بن زياد فيما قال الترمذي في «سننه» (١٣٩)، ونقله كذٰلك عن البخاري.

قلنا: وحديث الحكم بن عتيبة عن مُسَّة، جاء عند الدارقطني ١/٢٢٣ من رواية محمد بن عُبيد الله العَرْزمي، وهو متروك، وأما رواية زيد بن علي بن الحسين، فلم نقف عليها، ويتقوى هٰذا الحديث بالشواهد كما سيرد. وبقية رجال الإسناد ثقات، غير أن ابن حبان ذكر كثير بن زياد في «الثقات»، ثم غفل، فذكره في «المجروحين» ٢/٢٢٤-٢٢٥، فقال: يروي عن الحسن وأهل العراق الأشياء المقلوبة، استحق مجانبة ما انفرد من الروايات، وهو=

. . . .

=الذي روى عن مُسَّة، عن أم سلمة، قلنا: وقد قال الحافظ في «التلخيص» ١٧١/١: وأغربَ ابن حبان فضعَّفه بكثير بن زياد، فلم يصب.

وأخرجه أبو داود (٩٥٥)، والدارمي (٩٥٥)، وابنُ المنذر في «الأوسط» (٨٣١)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٢٤-٢٢٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٧٨)، والحاكم ١/ ١٧٥، وأبو نعيم في «أخبار أصفهان» ٢/ ٩٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٤١، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٢) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١٢)، والحاكم ١/ ١٧٥، والبيهقي ١/ ٣٤١ من طريق يونس بن نافع، عن أبي سهل كثير بن زياد، به، وفيه: كانت المرأة من نساء النبي ﷺ تقعدُ في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي ﷺ بقضاءِ صلاة النِّفاس. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولا أعرف في معناه غير هٰذا. ووافقه الذهبي. قلنا: ويونس بن نافع يخطىء.

قال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٣/ ٣٢٩: إن أزواج النبي ﷺ ما منهن من كانت نُفَساء أيام كونها معه إلا خديجة، وزوجيَّتها كانت قبل الهجرة، فإذن لا معنى لقولها: قد كانت المرأة من نساء النبي ﷺ تقعد أربعين يوماً، إلا أن تريد بنسائه غير أزواجه من بنات وقريبات وسُرِّيته ماريَّة.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٥٨٤) و(٢٦٥٩٢) و(٢٦٦٣٨).

وفي الباب: عن أنس عند ابن ماجه (٦٤٩)، والدارقطني ١/ ٢٢٠ بلفظ: وقَّت للنفساء أربعين يوماً إلا أن ترى الطُّهر قبل ذٰلك. وفي إسناده سلام الطويل، وهو ضعيف الحديث.

وعن عثمان بن أبي العاص عند الدارقطني ١/ ٢٢٠، والحاكم ١/ ١٧٦ بلفظ: وقَّت للنساء في نِفاسهن أربعين يوماً، وقال الحاكم: فإن سَلِمَ هٰذا الإسناد من أبي بلال، فإنه مرسل صحيح، فإن الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص. وقال الدارقطني: أبو بلال الأشعري ضعيف.

وعن عبد الله بن عمرو عند الدارقطني ١/ ٢٢١، والحاكم ١/ ١٧٦، وفي=

٢٦٥٦٢- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صامَ شهرَيْنِ مُتتابِعَيْن، إلا أنه كان يصل شعبان برمضان[1].

= إسناده عمرو بن الحصين، وابن علاثة، وهما ضعيفان متروكان.

وعن عائشة عند الدارقطني ١/ ٢٢٠ مثله. وفي إسناده أبو بلال الأشعري، وهو ضعيف، وعطاء بن عجلان، وهو متروك، فيما قال الدارقطني.

وعن أبي هريرة عند ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٦١ وفيه العلاء بن كثير، وهو ضعيف.

وعن جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٤٦٥)، وفي إسناده عُبيد بن جناد، وهو ضعيف.

قلنا: وهٰذه الأحاديث كلها معلولة، لٰكن بمجموعها يحسَّن الحديث، مع ما ذكروا من أن العمل عليه عند أهل العلم، والله أعلم.

قال السندي: قولها: الوَرْس، بفتح فسكون، نبت معروف يزرع باليمن.

من الكَلَف: بفتحتين، شيء أسود يعلو الوجه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٧٣٦)، وفي «الشمائل» (٢٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٢٤٨٥)، وأبو يعلى (٦٩٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٢٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٢ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، به.

قال الترمذي في «السنن»: حديث أمِّ سلمة حديثٌ حسن، وقد روي هٰذا الحديث أيضاً عن أبي سلمة، عن عائشة أنها قالت: ما رأيتُ النبي ﷺ في=

٢٦٥٦٣- حدثنا سليمان بنُ داود الطيالسيّ، حدثنا شُعبة، عن خالد الحذَّاء وأيوب[1]، عن الحسن، قال: حدثتنا أُمُّنا

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعمَّار: «تَقْتُلُكَ الفِئَةُ الباغِيَةُ»[2].

=شهر أكثر صياماً منه في شعبان، كان يصومه إلا قليلاً، بل كان يصومه كله.

وقال في «الشمائل»: هٰذا إسناد صحيح، وهٰكذا قال: عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة، وروى هٰذا الحديث غيرُ واحد عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمٰن قد روى هٰذا الحديث عن عائشة وأمِّ سلمة جميعاً، عن النبي ﷺ.

قلنا: وحديث أبي سلمة عن عائشة، سلف برقم (٢٤١١٦).

وسلف نحوه برقم (٢٦٥١٧).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م): أو أيوب، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/ ٤٣٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد الحذَّاء: هو ابن مِهْران، وأيوب: هو السَّخْتِياني.

وهو عند أبي داود الطيالسي، كما في «مسنده» (١٥٩٨)، ومن طريقه أخرجه ابنُ سعد ٣/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٨٩، وفي «الدلائل» ٢/ ٥٤٩. لٰكن رواية البيهقي ليس فيها ذكر أيوب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٢) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن أيوب، به، دون ذكر خالد الحذَّاء.

ورواه محمد بن بشار عن الطيالسي -فيما أخرجه ابنُ حِبَّان (٧٠٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٧)- عن شعبة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٤٨٢)، وذكرنا تخريجه عند مسلم.

٢٦٥٦٤- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدثني لَيْثُ بن سعد، حدثنا عبد الله بنُ أبي مُلَيْكة، عن يَعْلَى بن مَمْلَك، قال:

سألتُ[1] أمَّ سَلَمةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل وقراءتِه. قالت: ما لكم ولصلاته ولقراءته؟ قد كانَ يُصلِّي قَدْرَ ما ينامُ، وينامُ قَدْرَ ما يُصلِّي وإذا هي تَنْعَتُ قِراءَتَهُ، فإذا قراءةٌ مفسَّرةٌ حَرْفاً حَرْفاً[2].

* ٢٦٥٦٥- حدثنا عبد الله بنُ محمد [قال عبد الله بن أحمد:] وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال: حدثنا جرير بنُ عبد الحميد، عن مُغيرة، عن أمِّ موسى

عن أمّ سَلَمة، قالت: والذي أَحلِفُ به، إن كان عليٌّ لأَقربُ الناس عهداً برسول الله ﷺ. قالت: عُدْنا رسولَ الله ﷺ غداةً بعد غداةٍ يقول: «جاءَ عَلِيّ؟» مراراً، قالت: وأظنُّه كانَ بَعَثَه في حاجة. قالت: فجاء بعد فظننتُ أنَّ له إليه حاجةً، فخرجنا من البَيْت، فَقَعَدْنا عند الباب، فكنت من أدناهم إلى الباب، فأكَبَّ عليه عليٌّ، فجعلَ يُسارُّهُ ويُناجِيه، ثم قُبِضَ رسولُ الله ﷺ من يومه ذٰلك، فكان أقربَ الناس به عَهْداً[3].

---

(١) في (ظ٦) و(ق): سئلت.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٦) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف، أمُّ موسى: وهي سُرِّيَّةُ عليٍّ بن أبي طالب، تفرَّد بالرواية عنها مُغيرة: وهو ابن مِقْسَم الضَّبِّي، وذكرها العجلي في «ثقاته»، وقال الدارقطني حديثُها مستقيم يخرّج حديثها اعتباراً. =

٢٦٥٦٦- حدثنا عفَّان، قال: أخبرنا همَّام، قال: سمعنا من يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمة بن عبد الرحمٰن، أن زينبَ بنت أمِّ سلمة حدثته، قالت[١]:

حدَّثتني أمي، قالت: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في الخَمِيلة فحِضْتُ، فانْسَلَلْتُ من الخَمِيلَة، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَنَفِسْتِ؟» فقلت: نعم، فلبستُ ثياب حيضتي، فدخلتُ على رسول الله ﷺ معه في الخَمِيلة. قالت: وكنتُ أغتسلُ مع رسول الله ﷺ من[٢] إناءٍ واحد. قالت: وكان يُقَبِّلُ وهو صائم[٣].

= قلنا: يعني يُقبل حديثُها إذا توبعت، ولا يُحتمل تفرُّدها، وقد تفرَّدت بهٰذه الرواية، وهٰذا ما أشار إليه كذٰلك الحافظ في «التقريب» في قوله: مقبولة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابنُ عبد الحميد.

وهو عند ابنِ أبي شيبة ١٢/ ٥٦-٥٧، وأخرجه من طريقه أبو يعلى (٦٩٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٨٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١٠٨) و(٨٥٤٠)، وأبو يعلى (٦٩٦٨)، والطبراني ٢٣/ (٨٨٧) من طرق عن جرير، به.

(١) في (م): قال.

(٢) في (ظ٦): في.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همَّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه -بقسمه الأخير- ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٢ من طريق الإمام أحمد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٣٢٢)، ومسلم (٢٩٦) و(٢٣٤)، وأبو عوانة ١/ ٣١٠ و٣١٠-٣١١، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٦) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. =

٢٦٥٦٧- حدثنا عفَّان، حدثنا أَبان، بنحوه في هٰذا الإسناد، إلا أنه قال: من إناء واحد من الجنابة[1].

٣٠١/٦ ٢٦٥٦٨- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا يزيد بن زُريع، حدثنا أيوب، عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إِنَّ الذي يَشْرَبُ في إناءٍ مِنْ فِضَّةٍ[2]، إِنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»[3].

= وخالف معمرٌ في هٰذا الإسناد:

فأخرجه عبد الرزاق (١٢٣٥) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أمِّ سَلَمة، به، مختصراً في قصة الحيض.

وسيأتي بتمامه برقمي (٢٦٥٦٧) و(٢٦٧٠٣).

وقصة حيضها سلفت برقم (٢٦٥٢٥).

وقولها في الغسل والقبلة، سلف برقم (٢٦٤٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أَبان -وهو ابن يزيد العطار- من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله رجال الشيخين.

وانظر سابقه.

(٢) في (ظ٦): من إناء فضة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تَميمة السّختياني، ونافع: هو مولى عبد الله بن عمر، وزيد بن عبد الله: هو ابن عمر، وعبد الله بن عبد الرحمٰن: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٣٠٥٦) من طريق يزيد بن زُريع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٧٣)، والبغوي في «الجعديات» (٣٠٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤١٥) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ١٣/ ٢٠-=

٢٦٥٦٩- حدثنا حسن الأَشْيَبُ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا دَرَّاج[1]، عن السَّائب مولى أمِّ سلمة

=من طريق عاصم بن هلال، كلاهما عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وخالفهما معمر، فرواه -كما عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٩٢٦)- عن أيوب، عن نافع، عن الجراح مولى أمِّ حَبِيبة، عن أمِّ سَلَمة، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٢٤-٩٢٥- ومن طريقه البخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥) (١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤١٤)، والبغوي في «الجعديات» (٣٠٦٠)، وابن حبان (٥٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٢٧)، وتمَّام في «فوائده» (١٠٠٧) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٧، وفي «الشُّعب» (٦٣٨١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٠٣٠)- عن نافع، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠١)، والدارمي (٢١٢٩)، ومسلم (٢٠٦٥)، وابن ماجه (٣٤١٣)، وأبو يعلى (٦٨٨٢)، والبغوي في «الجعديات» (٣٠٥٣) و(٣٠٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٢٧) و(٩٢٨) من طرق عن نافع، به.

ورواه إسماعيل بن أمية -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٧٤)، والطبراني ٢٣/ (٩٢٧) من طريقه- عن نافع، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، به. لم يذكر زيد بنَ عبد الله في الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٥) (٢)، وأبو يعلى (٦٩٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٩٥) من طريق عثمان بن مرَّة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، به. زاد مسلم: في إناء من ذهب.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٥٨٢) و(٢٦٥٩٥) و(٢٦٦١١).

وسلف برقم (٢٤٦٦٢) من طريق نافع، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة مرفوعاً، وذكرنا أن الصواب: عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، عن أم سلمة، مرفوعاً، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): دارج، وهو خطأ.

أنَّ نسوةً دَخَلْنَ على أمِّ سَلَمةَ[1] من أهل حمص، فسألَتْهُنَّ: ممّن أنتنّ؟ فقلن: من أهلِ حِمْص، فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَيُّما امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيابَهَا في غَيْرِ بَيْتها، خَرَقَ الله عَنْهَا سِتْراً[2]»[3].

٢٦٥٧٠- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا درَّاج[4]، عن السَّائب مولى أم سلمة زوج النبيّ ﷺ، حدَّث[5]

---

(١) قوله: أن نسوة دخلن على أم سلمة، سقط من (ظ٢) و(ق).

(٢) في (ظ٦): ستره.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لَهيعة، وهو عبدالله، ولجهالة السائب مولى أمِّ سلمة، فقد ترجم له الحافظ في «التعجيل»، ولم يذكر في الرواة عنه سوى درَّاج أبي السمح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. ودرَّاج: هو ابن سمعان أبو السمح، حسن الحديث في غير روايته عن أبي الهيثم. حسن الأشيب: هو ابنُ موسى.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٣١) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٦٢) من طريق ابن أبي مريم، عن ابن لَهيعة، به.

وأخرجه أيضاً ٢٣/(٧١٠)، والحاكم ٤/٢٨٩ من طريق عمرو بن الحارث، عن درَّاج أبي السمح، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٧٧، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وأبو يعلى، وفيه ابنُ لهيعة، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث عائشة، سلف برقم (٢٤١٤٠)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(٤) في (م): دارج، وهو خطأ.

(٥) في (ظ٦): يحدثه.

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خَيْرُ صَلاةِ النِّسَاءِ في قَعْرِ بُيُوتِهِنَّ»[1].

٢٦٥٧١- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، قال: حدثني سعيدُ بن أبي هلال، عن عَمرو بن مسلم الجُنْدَعيِّ أنه قال: أخبرني ابنُ المسيِّب

أن أمَّ سَلَمَةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبَرَته عن رسول الله ﷺ، أنه قال -قال أبو عبد الرحمٰن [عبد الله بن أحمد:] قال أبي: وقال محمد بن عمرو، يعني ابنَ علقمة: عن عُمر[2] بن مسلم بن عَمَّار[3] بن أُكَيْمَةَ، أنه قال؛ إن كان قاله. كذا قال أبي في الحديث-: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ فلا يُقَلِّمْ أَظْفَارَه[4]، ولا يَحْلِقْ شَيْئاً مِنْ شَعْرِهِ في العَشْرِ الأَوَّلِ مِنْ ذِي الحِجَّةِ»[5].

---

(١) حديث حسن بشواهده، ابنُ لَهيعة -وهو عبد الله، وإن كان ضعيفاً- توبع، وقد سلف الكلام على بقية رجال الإسناد في الرواية رقم (٢٦٥٤٢).

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٢٥) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٠٩) من طريق كامل بن طلحة، عن ابن لهيعة، به.

وسلف برقم (٢٦٥٤٢).

(٢) في (ظ٦): عمرو. قلنا: ويقال له كذٰلك.

(٣) ويقال له أيضاً: عُمارة، وعمرو، وعامر. انظر ترجمته في «تهذيب الكمال».

(٤) في (م): أظفاراً.

(٥) حديث صحيح. ابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً سيىء الحفظ- توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٢، وفي=

٢٦٥٧٢- حدثنا طَلْقُ بنُ غَنَّام بنِ طَلْق، حدثنا سعيد بنُ عثمان[١] الورَّاق، عن أبي صالح، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة، فدَخَلَ عليها ابنُ أخٍ لها، فصلَّى في بيتها ركعَتيْنِ، فلما سجدَ، نَفَخَ التراب، فقالت له أمُّ سلمة: ابنَ أخي، لا تنفخْ، فإنّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لغلام له -يُقالُ له يسار- ونفخَ: «تَرِّبْ وَجْهَكَ لله»[٢].

= «الكبرى» (٤٤٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨١، وأبو عوانة ٥/ ٢٠٥-٢٠٦ و٢٠٦، وابن حبان (٥٨٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٦٣) من طريق خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، بهٰذا الإسناد.

قلنا: ورواية محمد بن عمرو التي أشار إليها الإمام أحمد هنا سترد برقم (٢٦٦٥٥).

وقد سلف برقم (٢٦٤٧٤).

(١) كذا في (م) والنسخ الخطية: سعيد بن عثمان، والذي في «أطراف المسند» ٩/ ٤٢٨، و«تحفة الأشراف» ١٣/ ٤٣: عن سعيد أبي عثمان الوراق.

(٢) إسناده ضعيف، سعيد بن عثمان، روى عنه طَلْق بنُ غَنَّام، ولم نقف له على ترجمة، وأبو صالح اختلف في تعيينه، وسيأتي الكلام عليه مفصَّلاً في الرواية (٢٦٧٤٤)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٦/ ١٨٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

قال المباركفوري في «تحفته» ٢/ ٣٨٥: قولها: نفخَ، أي: في الأرض ليزول عنها التراب، فيسجد.

«تَرِّبْ وَجْهَكَ»: من التتريب، أي: أَوْصِلْه إلى التراب، وضَعْه عليه، ولا =

٢٦٥٧٣- حدثنا أبو سَلَمة الخُزَاعيُّ، قال: أخبرنا بَكْر بنُ مُضَر، حدثنا موسى بن جُبير، عن عبد الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: أكثرُ ما علمتُ أُتِيَ به[١] نبيُّ الله ﷺ من المالِ لَخَرِيطةٌ[٢]، فيها ثمان مئة درهم[٣].

٢٦٥٧٤- حدثنا زكريا بنُ عديّ، قال: أخبرنا عُبيد الله[٤] بن عَمرو، عن زيد بن أبي أُنَيْسة، عن القاسم بن عَوْف الشيباني، عن عليِّ بن

= تبعده عن موضع وجهك بالنفخ، فإنه أقرب إلى التواضع، فإن إلصاق التراب بالوجه الذي هو أفضل الأعضاء، غاية التواضع.

(١) لفظة «به» ليست في (ظ٦).

(٢) في النسخ ما خلا (ظ٦): بخريطة.

(٣) إسناده حسن، موسى بن جُبير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة، فمن رجال مسلم، أبو سلمة الخُزاعي: هو منصور بن سَلَمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٦٦)، ومطولاً ٢٣/ (١٠٠٠) من طريقين عن بكر بن مُضر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أيضاً ٢٣/ (٩٩٩) من طريق عمرو بن الحارث، عن موسى ابن جبير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٤٠، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير موسى بن جبير، وهو ثقة.

وأورده مطولاً ١٠/ ٣٢٤-٣٢٥، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، وبعضها جيد.

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/ ٤١٢.

حُسين، قال:

حدَّثَتْنا أمُّ سَلَمة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ في بيتي، فجاء رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، كم[1] صَدَقةُ كذا وكذا؟ قال: كذا وكذا. قال: فإن فلاناً تعدَّى عَلَيَّ. قال: فنظروه[2]، فوجدوه قد تعدَّى بصاع[3]، فقال النبيُّ ﷺ: «فَكَيْفَ بِكُمْ إذا سَعَى مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هٰذا التَّعَدِّي؟»[4].

---

(١) في (م): ما.

(٢) في (ظ٦): فنظروا.

(٣) في (م): تعدَّى عليه بصاع.

(٤) القاسم بن عوف الشيباني ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد فقد تركه شعبة ولم يُحدِّث عنه، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ومحلُّه عندي الصدق، وقال ابن عديّ: هو ممن يُكتب حديثُه. قلنا: يعني للاعتبار، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وله عند مسلم حديث صلاة الأوابين. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عُبيد الله بنُ عَمرو: هو الرَّقي، وعليُّ بن حسين: هو ابن علي بن أبي طالب زين العابدين.

وأخرجه مطولاً ابن خزيمة (٢٣٣٦)، وابن حبان (٣١٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٣٢)، وفي «الأوسط» -كما في «مجمع البحرين» ٣/ ٢٩- والحاكم في «المستدرك» ١/ ٤٠٤، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٣٧ من طرق عن عُبيد الله بن عَمرو، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وتحرَّف في مطبوع ابن خزيمة «عبيد الله» إلى «عبد الله»، وتحرف عند الحاكم «زيد» إلى «يزيد».

قال السندي: قوله: إن فلاناً تعدَّى عليَّ، يريد أن العامل أخذ منه أكثر مما يجب عليه.

٢٦٥٧٥- حدثنا يونس وعفَّان، قالا: حدثنا عبدُ الواحد -يعني ابنَ زياد- قال: حدثنا عثمانُ بنُ حَكِيم، عن عبد الله بنِ رافع، عن أمِّ سَلَمة

قال عفَّان في حديثه: قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ شَيْبة، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمةَ قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ما لنا لا نُذْكَرُ في القُرْآنِ كما يُذْكَرُ الرِّجال؟ قالت: فلم يَرُعْني منه يوماً إلا ونداؤه على المنبر: «يا أيُّها النَّاسُ». قالت: وأنا أُسَرِّحُ رأسي، فَلَفَفْتُ شَعْري، ثم دَنَوْتُ من الباب، فجَعَلْتُ سمعي عند الجَريد[1]، فسمعتُه[2] يقول: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ يقول: ﴿إنَّ المُسْلِمينَ والمُسْلِماتِ والمُؤْمِنينَ والمُؤْمِناتِ﴾. هٰذه الآية. قال عفان: ﴿أَعَدَّ اللهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾[3] [الأحزاب: ٣٥].

---

(١) في (م): الجرير.

(٢) في (ظ٦): فسمعت.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمٰن بن شيبة: وهو ابنُ عثمان القرشي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع، فقد رواه عثمان بن حكيم عن عبد الرحمٰن بن شيبة وعبد الله بن رافع:

فرواه يونس بن محمد -كما في هٰذه الرواية، والرواية الآتية برقم (٢٦٦٠٤)- ومحمد بن المنهال -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٦٥)- كلاهما عن عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة، به.

ورواه عفان -كما في هٰذه الرواية، وكما سيرد برقم (٢٦٦٠٣)، وكما عند الطبراني ٢٣/(٦٥٠)- وأبو هشام المغيرة بن سلمة -كما عند النسائي في «الكبرى» (١١٤٠٥)، وهو في «التفسير» (٤٢٥)، والطبري في «تفسيره»=

٦/٣٠٢ ٢٦٥٧٦- حدثنا هاشم، حدثنا عبد الحميد، قال: حدثني شَهْر[1]، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمةَ تحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُكثِرُ في دعائه أن يقول: «اللَّهُمَّ مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي على دِينِكَ». قالت:

= ١٠/٢٢- كلاهما عن عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، عن عبد الرحمٰن بن شيبة، عن أمِّ سَلَمة، به.

ورواه شريك بن عبد الله النخعي -كما عند النسائي في «الكبرى» (١١٤٠٤)، وهو في «التفسير» (٤٢٤)- عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمٰن، عن أمِّ سلمة، به. وشريك ضعيف سيِّىء الحفظ.

ورواه أبو معاوية محمد بن خازم عن محمد بن عمرو واختلف عنه:

فرواه يحيى الحماني -كما عند الطبراني ٢٣/ (٤٥٤)- عن أبي معاوية، عن محمد بن عمرو، بمثل إسناد شريك المتقدم. ويحيى الحمّاني ضعيف أيضاً.

ورواه أبو كريب محمد بن العلاء -كما عند الطبري في «تفسيره» ٢٢/١٠- عن أبي معاوية، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن أمِّ سلمة، به.

وأخرجه الطبري ٢٢/١٠، والحاكم ٢/٤١٦ من طريق مجاهد، عن أم سلمة، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

قلنا: لم يذكروا لمجاهد سماعاً من أم سلمة.

وسيرد برقمي: (٢٦٦٠٣) و(٢٦٦٠٤).

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبري ٢٢/١٠، وفي إسناده قابوس بن أبي ظبيان، وفيه لين.

وآخر من حديث أمِّ عمارة الأنصارية عند الترمذي (٣٢١١)، وقال: هٰذا حديث حسن غريب.

قال السندي: قولها: ما لنا لا نُذْكَرُ على بناء المفعول.

(١) في (م): شهر بن حوشب.

قلتُ: يا رسولَ الله، أو إن القلوبَ لَتَتَقَلَّب؟! قال: «نَعَمْ، مَا مِنْ خَلْقِ الله مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ بَشَرٍ إلا أَنَّ[1] قَلْبَهُ بَيْنَ أُصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابعِ الله، فَإِنْ شَاءَ الله عزَّ وَجلَّ أقامَهُ، وإِنْ شَاءَ أَزَاغَهُ[2]، فَنسْأَلُ اللهَ رَبَّنا أَنْ لا يُزِيْغَ قُلُوبَنا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَنَسْأَلُهُ أَنْ يَهَبَ لَنا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمَةً، إِنَّهُ هُوَ الوَهَّاب». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا تُعلِّمُني دعوةً أدعو بها لنفسي؟ قال: «بَلَى[3]، قولي: اللَّهُمَّ رَبَّ النبيِّ محمدٍ[4]، اغْفِرْ لي ذَنْبِي، وَأَذْهِبْ غَيْظَ قَلْبِي، وَأَجِرْني مِنْ مُضِلاَّتِ الفِتَنِ ما أَحْيَيْتَنا»[5].

---

(١) لفظة: «أنَّ» ليست في (ظ٦).

(٢) في (م): وإن شاء الله أزاغه.

(٣) في (م): بل.

(٤) في (م): رب محمد النبي.

(٥) بعضه صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر، وهو ابن حَوْشب، وبقية رجاله رجال الشيخين، غير عبد الحميد -وهو ابن بَهْرام- فقد روى له البخاريُّ في «الأدب المفرد»، والترمذيُّ، وابن ماجه، وهو ثقة. هاشم: هو ابن القاسم أبو النَّضْر.

وأخرجه عَبْدُ بنُ حُميد في «المنتخب» (١٥٣٤)، والطبري في «تفسيره» (٦٦٥٢) و(٦٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٨٥)، وفي «الدعاء» (١٢٥٨) من طرق عن عبد الحميد بن بَهْرام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الآجري في «الشريعة» ص٣١٦ من طريق مقاتل بن حيان، عن شَهْر بن حَوْشب، به.

وسلف مختصراً برقم (٢٦٥١٩).

ويشهد له إلى قوله: «وإن شاء أزاغه» حديثُ عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٦٩)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

٢٦٥٧٧- حدثنا عبد الصمد وعفَّان وبَهز، قالوا: حدثنا همَّام[(١)]، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن ضَبَّةَ بنِ مِحْصَن -قال عفَّان وبَهْز: العَنَزَيّ-

عن أمِّ سَلَمة أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّها سَتَكُونُ أمَرَاءُ، تَعْرِفُونَ وَتُنكِرُونَ[(٢)]، فَمَنْ أنْكَرَ، سَلِمَ[(٣)]، وَمَنْ كَرِهَ، بَرِئَ، وَلٰكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ». فقالوا[(٤)]: ألا نقاتِلُهم[(٥)]؟ فَقالَ: «لا، ما صَلَّوْا». وقال بَهْز: فمَنْ عَرَفَ، بَرِئَ. وقال بَهْز: ألا نقتُلهم. وقال بَهْز في حديثه: قال: أخبرنا قتادة، وقال عفَّان وبَهْز: أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّها سَتَكُونُ»[(٦)].

---

(١) في (م): حماد، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): يعرفون وينكرون.

(٣) في (ظ٦): فقد سلم.

(٤) في (ظ٦) و(ظ٢) و(م): فقال، والمثبت من (ق).

(٥) في (ظ٦) و(ظ٢) و(م): نقتلهم، والمثبت من (ق).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، ضبَّة بن محصن من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وبهز: هو ابن أسد العمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٤٢، ومسلم (١٨٥٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٨٣)، وأبو عوانة ٤/ ٤٧٢ و٤٧٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٠)، والآجري في «الشريعة» ص٣٨ من طرقٍ عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٥٤)، وأبو داود (٤٧٦١)، وأبو عوانة ٤/ ٤٧٢، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٨، وفي «شعب الإيمان» (٧٥٠٢) من طريق هشام=

٢٦٥٧٨- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا خالد، عن أبي قِلابة، عن بعض ولدِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي على الخُمْرَة[1].

= الدستوائي، عن قتادة، به.

وسلف برقم (٢٦٥٢٨).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أمِّ سَلَمة، ثم إن أبا قِلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْميّ- اضطرب فيه:

فرواه خالد -وهو ابنُ مِهْران الحذّاء- عنه، واختلف عليه:

فرواه عفَّان -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي يعلى (٧٠١٨)- عن وُهيب -وهو ابن خالد- عن خالد الحذَّاء، عن أبي قِلابة، عن بعض ولد أمِّ سَلَمة، عن أمِّ سَلَمة.

ورواه العباس بن الوليد -فيما أخرجه أبو يعلى (٦٨٨٤)- وعبدُ الأعلى بن حمَّاد، وإبراهيم بنُ الحجَّاج -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٢١)- ثلاثتهم عن وُهَيْب، عن خالد، عن أبي قِلابة، عن زينبَ بنتِ أمِّ سلمة، عن أمِّ سلمة، به.

وسقط اسم أم سلمة من مطبوع الطبراني.

ورواه عبد الأعلى -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٧- عن خالد، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ.

وخالف خالداً أيوبُ السَّخْتِياني -كما سيرد في الرواية (٢٧١١٧)، والرواية (٢٧١١٩)- فرواه عن أبي قِلابة، عن أنس بن مالك، عن أمِّ سُلَيم، مرفوعاً. قاله عنه عفان، عن وهيب. وذكرنا الخلاف على أيوب هناك.

ورواه عاصم الأحول عن أبي قلابة، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه إسماعيل بن زكريا، وابنُ عُلَيَّة، وابنُ فُضَيْل -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٧- عن عاصم، عن أبي قِلابة، وقال: عن أمِّ كلثوم بنت أمِّ سلمة، عن النبي ﷺ. =

٢٦٥٧٩- حدثنا عبَّاد بنُ عبَّاد المُهَلَّبي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّها أمِّ سَلَمة أنَّ أمَّ سُلَيم سألَتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ الله لا يَسْتَحيي من الحقّ، هَلْ على المرأةِ غُسْلٌ إذا احتَلَمَتْ؟ قال: «نَعَمْ، إذا رَأَتِ الماءَ»(١).

٢٦٥٨٠- حدثنا معاوية بنُ عَمْرو، حدثنا إبراهيم بن سعد، قال: حدثني محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن حصين، عن عَوْفِ بن الحارث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ لأزواجه: «إِنَّ الذي يَحْنُو عَلَيْكُنَّ(٢) مِنْ بَعْدِي لَهُوَ الصَّادِقُ البارُّ». اللَّهُمَّ اسْقِ عبدَ الرحمٰنِ بنَ عوفٍ مِنْ سَلْسَبيلِ الجَنَّة(٣).

= وخالفهم شريك -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٢٢)- فرواه عن عاصم، عن أبي قِلابة، عن زينب، عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان النبي ﷺ يصلي على الحصير.

ورواه المثنى بن سعيد -فيما ذكر الدارقطني أيضاً ٥/ورقة ١٧٨- عن أبي قلابة، عن أنس، عن أم سليم.

وله شاهد من حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٢٦)، وذكرنا هناك بقية شواهده. وبعضها إسناده صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف برقم (٢٦٥٠٣).

(٢) في (ظ٦) وهامش (ظ٢): عليكم، وضبب فوقها في (ظ٦).

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرَّر (٢٦٥٥٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو معاوية بن عمرو.

٢٦٥٨١- حدثنا يحيى بنُ أبي[(١)] بُكَيْر، حدثنا إبراهيم بنُ طَهْمان، قال: حدثني بُدَيْل، عن الحَسَن بن مسلم، عن صفيَّةَ بنتِ شيبةَ

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «المُتَوَفَّى عَنْها زَوْجُها لا تَلْبَسُ المُعَصْفَرَ[(٢)] مِنَ الثِّيابِ، وَلا المُمَشَّقَةَ، وَلا الحُلِيَّ، ولا تَخْتَضِبُ، ولا تَكْتَحِلُ»[(٣)].

---

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) في (ظ٢) و(م): المعصفرة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بُدَيْل بن مَيْسَرة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (٢٣٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٣-٢٠٤، وفي «الكبرى» (٥٧٢٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٧)، وأبو يعلى (٧٠١٢)، وابن حبان (٤٣٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٤٠، وفي «السنن الصغير» (٢٨١٩)، وفي «معرفة السنن» ١١/ ٢٢٣ من طرق عن يحيى بن أبي بُكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٧٢٨) من طريق عيسى بن أبي حرب، عن يحيى بن أبي بكير، عن إبراهيم بن طهمان، عن بديل بن ميسرة، عن الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة، عن أم عثمان، عن أم سلمة، به. زاد أم عثمان في الإسناد. وعيسى بن أبي حرب لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٣٨) من طريق سفيان الثوري، عن معمر، عن بُديل، عن الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة، عن أم سلمة، به.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢١١٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٤٠- عن معمر، عن بديل، عن الحسن بن مسلم، عن صفية، عن أم سلمة، موقوفاً.

وفي الباب عن أم عطية، سلف برقم (٢٠٧٩٤)، وهو عند البخاري (٥٣٤٢)، ومسلم ٢/ ١١٢٨.

٢٦٥٨٢- حدثنا يونُس، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ زيد- عن أيوب وعبد الرحمٰن- يعني السّرّاج- عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عُمر، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ فِي إِناءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَإِنَّما يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»(١).

٢٦٥٨٣- حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عبد الله بن أبي مليكة

عن أمِّ سلمة أنها سُئلت عن قراءةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان يُقَطِّعُ قراءَته آيةً آيةً: ﴿بِسْمِ الله الرَّحْمٰن الرَّحيم، الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ، الرَّحمٰن الرَّحِيم، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن السَّرَّاج -وهو ابن عبد الله- فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٣٠٥٤) و(٣٠٥٥) من طريق عارم وأبي النضر، عن حمَّاد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٥) من طريق جرير بن حازم، عن عبد الرحمٰن السراج، عن نافع، به.

وسلف برقم (٢٦٥٦٨).

وسيرد برقم (٢٦٥٩٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً في الرواية السالفة برقم (٢٦٤٥١).

وأخرجه ابن عبد البرّ في «الاستذكار» (٤٧٨٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٥٨٤- حدثنا شجاع بنُ الوليد، عن عليِّ بن عبد الأعلى، عن أبي سهل، عن مُسَّةَ الأزديَّة ٦/ ٣٠٣

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كانت النُّفَساء تجلِسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ أربعينَ يوماً، وكنا نَطْلي وجوهَنا بالوَرْس من الكَلَف[1].

= وأخرجه القاسم بن سلاَّم في «فضائل القرآن» ص٧٤، وأبو داود (٤٠٠١)، والترمذي في «سننه» (٢٩٢٧)، وفي «الشمائل» (٣٠٩)، وأبو يعلى (٧٠٢٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٣٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٠٣)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣١٢-٣١٣، والحاكم ٢/ ٢٣١-٢٣٢، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (١٨) و(١٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٤، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٣٦٧، من طريق يحيى بن سعيد الأموي، به.

قال الدارقطني: إسناده صحيح، وكلهم ثقات!

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢٠-٥٢١ و١٠/ ٥٢٤، وأبو يعلى (٦٩٢٠)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص٩٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٣٧)، وابن عبد البرّ في «الاستذكار» (٤٧٨٨) من طريق حفص بن غياث، وابنُ خزيمة (٤٩٣)، وابن المنذر (١٣٤٥)، والدارقطني ١/ ٣٠٧، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٠٤-١٠٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٤، وفي «السنن الصغير» (٣٨٥) من طريق عمر بن هارون، كلاهما عن ابن جريج، به. وفي رواية عمر بن هارون زيادة مع اختلاف في بعض الألفاظ. وعمر بن هارون ضعيف.

(١) حسن لغيره، وهو مكرر (٢٦٥٦١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو شجاع بن الوليد. =

٢٦٥٨٥- حدثنا محمد بنُ يزيد، عن القاسم بن الفضل، عن أبي جعفر عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الحجُّ جهادُ كُلِّ ضَعِيفٍ»[1].

= وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة مُسَّة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٩)، وابن ماجه (٦٤٨)، وأبو يعلى (٧٠٢٣)، والدارقطني ١/٢٢١-٢٢٢، والبيهقي في «السنن» ١/٣٤١ من طريق شجاع بن الوليد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث أبي سهل، عن مُسَّةَ الأزدية، عن أم سلمة. واسم أبي سهل: كثير بن زياد. قال محمد بنُ إسماعيل: علي بن عبد الأعلى ثقة وأبو سهل ثقة، ولم يعرِف محمدٌ هٰذا الحديث إلا من حديث أبي سهل. قال الإمامُ البغوي في «شرح السنة» ٢/١٣٧: أما أكثر النفاس، فأربعون يوماً عند أكثر أهل العلم، قالوا: تدعُ الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذٰلك، فإن عليها أن تغتسل وتُصلي، فإن زاد على الأربعين فلا تدعُ الصلاة رُوي هٰذا عن عمر، وابن عباس وأنس، وبه قال سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأي، وحكاه أبو عيسى الترمذي عن الشافعي.

وقال قتادة والأوزاعي: تقعد كامرأة من نسائها من غير تحديد.

وقال الحسن: أكثره خمسون يوماً.

وذهب جماعةٌ إلى أن أكثرها ستون يوماً وهو قول عطاء بن أبي رباح والشعبي، وبه قال الشافعي. وفي «المدونة» ١/٥٣: قال ابن القاسم: كان مالك يقول في النفساء: أقصى ما يمسكها الدم ستون يوماً ثم رجع عن ذٰلك آخر ما لقيناه، فقال: أرى أن يسأل عن ذٰلك النساء وأهل المعرفة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن يزيد الواسطي، وقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة. =

٢٦٥٨٦- حدثنا عَبيدَة، قال: حدثني يزيد بنُ أبي زياد، عن عبد الله ابن الحارث. قال: سأَلتُه عن الركعتين بعد العصر؟ فقال:

دخلت أنا وعبد الله بنُ عبَّاس على معاوية، فقال معاوية: يا ابنَ عباس، لقد ذكرتَ ركعتين بعد العصر، وقد بلغني أن أُناساً يصلُّونها[١]، ولم نَرَ[٢] رسول الله ﷺ صلاَّهما، ولا أمرَ بهما. قال: فقال ابنُ عباس: ذاك ما يُفتي[٣] الناسَ به ابنُ الزبير.

قال: فجاء ابن الزبير. فقال: ما ركعتان تُفتي[٤] بهما الناسَ؟ فقال ابنُ الزبير: حدَّثتني عائشةُ، عن رسول الله ﷺ.

قال: فأرسلَ إلى عائشةَ رجلَين أنّ أميرَ المؤمنين يقرأُ عليك السلامَ، ويقول: ما ركعتانِ[٥] زعم ابنُ الزبير أنكِ أمرتِيه بهما بعد العصر؟ قال: فقالت عائشة: ذاك ما أخبرَتْه[٦] أمُّ سَلَمة.

قال: فدخلنا على أمِّ سَلَمة، فأخبرناها ما قالت عائشة: فقالت: يرحمُها الله، أولم أُخبرها أنَّ رسول الله ﷺ قد نهى

= وأخرجه أبو يعلى (٧٠٢٩) من طريق محمد بن يزيد الواسطي، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٦): يصلونهما.

(٢) في (ظ٦): يُرَ.

(٣) في (م): يقضي.

(٤) في (م): قضى.

(٥) في (ظ٦): ركعتين.

(٦) في (ق): أخبرتنيه.

عنهما[1]. [2]

٢٦٥٨٧- حدثنا يعقوب، قال: حدَّثني أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني أبو عُبيدة بنُ عبد الله بن زَمْعَةَ، عن أمه زينبَ[1] ابنةِ أبي سَلَمة، وعن أبيه عبدِ الله بنِ زَمْعَةَ

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كانت ليلتي التي يصيرُ إليَّ فيها رسولُ الله ﷺ، فذكر معنى حديثِ ابنِ أبي عديّ. قال

---

(١) في (ظ٦): عنها.

(٢) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عَبِيدَة -وهو ابن حُميد الضَّبِّي- فقد روى له البخاري، وهو ثقة. عبد الله بن الحارث: هو ابن نَوْفَل بن الحارث، وقد اختلف عليه:

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٥٥) من طريق عَبيدة بن حُميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٥١-٣٥٢، وابن ماجه (١١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٢٩) من طريق عبد الله بن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٠٢) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي سفيان، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة، عن أمِّ سَلَمة، به، مختصراً.

وسلف برقم (٢٥٥٠٦) من طريق حنظلة، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة، ولم يذكر أمَّ سلمة في الإسناد، فانظره.

وسيأتي برقم (٢٦٦٥١) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن يزيد ابن أبي زياد، قال: سألت عبد الله بن الحارث عن الركعتين.

وانظر المتن الصحيح لهٰذا الحديث عند الرواية (٢٦٥١٥).

(١) في النسخ الخطية و(م): عن زينب، وهو خطأ، والتصويب من الرواية السالفة برقم (٢٦٥٣٠) و«أطراف المسند» ٩/٤٠٤.

أبو عبيدة: أَوَ لا يَشُدُّ لك هٰذا من[1] الأثرِ إفاضةُ رسولِ الله ﷺ من يومه ذٰلك قبل أن يُمسي؟[2]

٢٦٥٨٨- حدثنا[3] يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بنُ جعفر بن الزبير، عن يزيد بن رُومان، عن خالد مولى الزُّبير بن نوفل، قال:

حدَّثَتْني زينبُ ابنةُ أبي سَلَمة، عن أمِّها أمِّ سَلَمة، هٰذا الحديث[4].

٢٦٥٨٩- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيّ ﷺ. قال[5]: سمعتُها تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، وَحَضَرَ العَشَاءُ، فابْدَؤُوا بالعَشَاءِ»[6].

---

(١) لفظة «من» ليست في (م).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٣٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يعقوب، وهو: ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن الزهري، وشيخه هو أبوه: إبراهيم بن سعد.

وانظر ما بعده.

(٣) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٢) و(ق).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة خالد مولى الزُّبير بن نوفل -وهو من رجال «التعجيل»- فلم يذكروا في الرواة عنه سوى يزيد بن رُومان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الحسيني في «الإكمال»: لا يُدرى من هو. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث.

(٥) في (ظ٦): مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ، عن أم سلمة، قال.

(٦) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن =

٢٦٥٩٠- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، قال: فزعمَ ابنُ إسحاق، عن أبي بكر بن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمةَ، قالت أتى رسولُ الله ﷺ ضُباعةَ بنتَ الزُّبير بن عبد المطلب، وهي شاكية، فقال: «ألا تَخْرُجِينَ مَعَنا في سَفَرِنا هٰذا؟» وهو يريد حَجَّةَ الوَداع. قالت: يا رسولَ الله، إني شاكيةٌ، وأخشى أن تَحبسَني شكوايَ. قال: «فَأَهِلِّي بالحَجِّ، وَقُولي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُني[1]»[2].

=إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وقد سلف برقم (٢٦٤٩٩)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصح به.

(١) في (ظ٦): حبستني.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ فيه ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلِّسٌ، وقد عنعن، ثم إنه اختُلف عليه فيه:

فرواه إبراهيم بنُ سعد والد يعقوب -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أمِّ سَلَمة.

ورواه عبد الرحمٰن بنُ بشير -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٠٤) و(٨٩٣)- عن ابن إسحاق، فقال: حدثني أبو بكر بن محمد، عن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة، به. وعبد الرحمٰن بن بشير منكر الحديث فيما قال أبو حاتم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٩٤) عن محمد بن علي بن شعيب السمسار، عن خالد بن خِداش، عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن عبد الله بن كعب الحميري، عن عمر ابن أبي سلمة، عن أمِّ سَلَمة، عن النبي ﷺ نحوه. ومحمد بن علي بن شعيب ترجم له الخطيب البغدادي ٣/ ٦٦ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وله شاهد من حديث عائشة، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٥٣٠٨)،=

٢٦٥٩١- حدثنا حسن بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليِّ بن زيد، عن الحسن

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ[1]، وَاهْدِني لِلطَّرِيقِ الأَقْوَمِ»[2].

٦/ ٣٠٤ ٢٦٥٩٢- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو الحسن الأحول -يعني عليَّ بن عبد الأعلى- عن أبي سَهْل، عن مُسَّة

عن أمِّ سلمة، قالت: كانت النُّفَساءُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ تقعدُ بعد نِفاسها أربعينَ يوماً -أو أربعين ليلة- وكنا نَطْلي على[3] وجوهنا الوَرْس من الكَلَفِ[4].

= وله شاهد من حديث عائشة، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٥٣٠٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): ربنا اغفر لي وارحمني.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عليِّ بن زيد -وهو ابن جُدعان- ولانقطاعه، فإن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أمِّ سَلَمة فيما قال عليُّ ابنُ المديني، ونقله عنه العلائي في «جامع التحصيل» ص١٩٥. وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه عَبْد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٣٩) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٩٣) عن إبراهيم بن الحجّاج، عن حمَّاد بن سَلَمة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٦٨٥).

(٣) قوله: على، ليس في (ق).

(٤) حسن لغيره، وهو مكرر (٢٦٥٦١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو حسن بن موسى الأشيب.

٢٦٥٩٣- حدثنا سُريج، حدثنا عبد الله -يعني ابنَ عمر- عن سالم أبي النَّضْر، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة، قالت: جاءت فاطمةُ رسولَ الله ﷺ، فقالت: إني أُستحاضُ، فقال: «لَيْسَ ذٰلك بالحَيْضِ، إنَّما هُوَ عِرْقٌ، لِتَقْعُدْ أَيَّامَ أَقْرائِها، ثم لِتَغْتَسِلْ، ثم لِتَسْتَثْفِرْ بثوبٍ، وَلْتُصَلِّ[1]»[2].

٢٦٥٩٤- حدثنا رَوْحٌ وعبد الوهَّاب، قالا: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيِّب، عن عامر بن أبي أمية أخي أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً، ثم يُصبِحُ صائماً[3].

---

(١) في (ق): ثم لتصل.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر -وهو العُمَري- وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سُرَيج -وهو ابن النُّعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٥٩) من طريق سُريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٥ من طريق إسحاق بن محمد الفَرْوي، عن عبد الله بن عمر العُمري، به.

وسلف برقم (٢٦٥١٠)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصحُّ به.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عامر بن أبي أمية أخي أمِّ سلمة (وله صحبة) فروى له النسائي. رَوْح: هو ابن عُبادة، وعبدالوهَّاب: هو ابن عطاء الخفَّاف، وروايتهما عن سعيد -وهو ابن أبي عَرُوبة- قبل اختلاطه.

واختُلِفَ في إسناده على سعيد بن أبي عَرُوبة: =

٢٦٥٩٥- حدثنا حُسين بن محمد، قال: حدثنا جرير -يعني ابنَ حازم- عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبدالرحمٰن بن أبي بكر

عن أمّ سَلَمة -وهي خالتُه- أنها سَمِعَتِ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ شَرِبَ في إناءٍ مِنْ[1] فِضَّةٍ، فإنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نارَ

= فرواه رَوْحُ بنُ عُبادة وعبد الوهَّاب بن عطاء الخفَّاف -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥- ويزيد بن زُرَيع -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٢٦)- ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عَروبة، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم محمد بن جعفر، فرواه -كما سيرد في الرواية (٢٦٦٤٩)- عن سعيد بن أبي عَروبة، به. إلا أنه لم يذكر أم سلمة في الإسناد. ومحمد بن جعفر سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه.

ورواه شعبة -كما سيرد برقمي: (٢٦٦٠٩) و(٢٦٦٤٨)- وهمَّام بن يحيى العَوْذِي- كما سيرد في الرواية (٢٦٧٤٥)- وأَبان بن يزيد -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٦٨)- وهشام الدَّسْتَوائي -فيما أخرجه الطبراني أيضاً ٢٣/ (٩٠٠)- أربعتهم عن قتادة، عن سعيد، عن عامر بن أبي أمية، عن أمِّ سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٥٠) من طريق عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٠٣) من طريق عبد الله بن رافع، عن أمِّ سلمة، به.

وسيرد برقم (٢٦٦١٠) من طريق أسامة بن زيد، عن سليمان بن يسار، عن أمّ سَلَمة.

وسلف برقم (٢٤٠٦٢) من حديث عائشة وأمِّ سلمة.

(١) لفظة «من» ليست في (ظ٦).

جَهَنَّمَ»[1].

٢٦٥٩٦- حدثنا حُسَيْن، قال: حدثنا خَلَف -يعني ابنَ خليفة- عن لَيْث، عن عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَد، عن المَعْرُور بنِ سُوَيْد

عن أمِّ سَلَمَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا ظَهَرَتِ المعاصِي في أُمَّتِي، عَمَّهُمُ اللهُ عزَّ وجَلَّ بعذابٍ مِنْ عِنْدِهِ». فقلتُ: يا رسولَ الله، أما فيهم يومئذٍ أُناسٌ صالحون؟! قال: «بَلَى». قالت: فكيفَ يصنعُ أولٰئك؟ قال: «يُصِيبُهُمْ ما أَصابَ النَّاسَ، ثم يَصِيرُونَ إلى مَغْفِرَةٍ مِنَ الله وَرِضْوانٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف فيه على جرير بن حازم:

فرواه حُسين بن محمد بن بَهْرام المرُّوذي -كما في رواية أحمد هٰذه، وهي عند البغوي في «الجعديات»- عن جرير بن حازم، عن نافع.

ورواه شيبان بن فرُّوخ -فيما أخرجه مسلم (٢٠٦٥)، وأبو يعلى (٦٩١٣) و(٦٩١٤)- عن جرير بن حازم، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله السراج، عن نافع، بهٰذا الإسناد. فزاد في الإسناد عبد الرحمٰن السراج، وهو الصحيح، وقد أوضحت ذٰلك رواية أبي يعلى، فانظرها.

وسلف برقم (٢٦٥٦٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف لَيْث: وهو ابن أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير خَلَف بن خليفة، فقد روى له مسلم، وهو صدوق.

حُسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٤٧) من طريقين عن خلف بن خليفة، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٥٩٧- حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا سفيان، عن زُبَيْد، عن شَهْر ابن حَوْشب

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ جَلَّلَ على عليٍّ وحَسَنٍ وحُسينٍ وفاطمةَ كساءً، ثم قال: «اللَّهُمَّ هٰؤلاء أَهْلُ بَيْتي وحامَّتِي[1]، اللَّهُمَّ أذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْس، وطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً». فقالت أمُّ سَلَمة: فقلت[2]: يا رسولَ الله، أنا منهم؟ قال: «إنَّكِ إلى خَيْر»[3].

٢٦٥٩٨- حدثنا يونس، قال: حدثنا أَبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٦٨، وقال: رواه أحمد بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح!

وسلف نحوه برقم (٢٦٥٢٧).

(١) في (م): وخاصتي.

(٢) قوله: فقلت، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله رجال الشيخين. زُبَيْد: هو ابنُ الحارث اليامي.

وأخرجه الترمذي (٣٨٧١)، وأبو يعلى (٧٠٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٧٠) من طريق أبي أحمد الزُّبيري، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسن، وهو أحسنُ شيء رُوي في الباب.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٢/ ٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٨) و(٧٦٩) و(٧٧١) من طرق عن زُبيد، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٥٠٨) بإسناد صحيح.

قوله: «حامَّتي»: قال ابن الأثير في «النهاية»: حامَّة الإنسان: خاصَّتُه ومن يقرب منه، وهو الحميم أيضاً.

عن أمّ سَلَمة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصلِّي بعد الظهر ركعتَيْنِ[1]، وإنه جاءه وفدٌ، فشَغلُوه، فلم يصلِّهما، فصلاَّهما بعد العصر[2].

٢٦٥٩٩- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أمّ سَلَمة، قالت: والذي تَوفَّى نفسه -تعني النبيَّ ﷺ- ما تُوفِّيَ حتى كانت[3] أكثرُ صلاته قاعداً إلا المكتوبة، وكان أعجبُ العملِ إليه الذي يدومُ عليه العبدُ، وإن كان يسيراً[4].

---

(١) في (م): يصلي ركعتين بعد الظهر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أَبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم، وقد اختلف في هٰذا الإسناد على أبي سلمة كما بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٥١٥). يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٧) عن حَرْب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ٦): كان.

(٤) إسناده صحيح، وقد اختلف فيه على أبي إسحاق، كما بينا ذٰلك في الروايتين (٢٤٨١٩) و(٢٦٥٤٤).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٠٩١)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥١٣).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٢ من طريق يزيد، عن سفيان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥١٥)، وفي «الصغير» (٩٢٦) من طريق رُحَيْل بن معاوية، عن أبي إسحاق، به. =

٢٦٦٠٠- حدثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، حدثنا عَوْف، عن أبي المُعَذَّل عطيّة الطّفاويّ، قال: حدثني أبي

عن أمِّ سلمة زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: بينما رسولُ الله ﷺ في بيتي، إذ قالت الخادم: إن علياً وفاطمةَ بالسُّدَّةِ. قال: «قومي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي». قالت: فقمتُ، فتنحَّيْتُ في ناحية البيت قريباً، فدخل عليٌّ وفاطمةُ ومعهم[1] الحَسَنُ والحُسَين، صَبيَّان صغيران، ٦/٣٠٥ فأخذَ الصَّبيَّيْنِ فقبَّلَهُما، ووضَعَهما في حِجْره، واعتنقَ عليّاً وفاطمةَ، ثم أغدفَ عليهما[2] ببردة له، وقال: «اللَّهُمَّ إلَيْكَ لا إلى النَّارِ، أنا وَأَهْلُ بَيْتِي» قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، وأنا؟ فقال: «وأنتِ»[3].

٢٦٦٠١- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عبد الله بنُ عثمان بن

= وقولها: «وكان أعجب العمل إليه الذي يدوم عليه العبد وإن كان يسيراً:
أخرجه الحارث (٢٣٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥١٤) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، به.
وسيأتي بالأرقام: (٢٦٦٠٥) و(٢٦٧٠٩) و(٢٦٧١٨) و(٢٦٧٢٦) و(٢٦٧٣٠).
وقولها: ما تُوفِّي ﷺ حتى كانت أكثر صلاته قاعداً إلا المكتوبة، سلف برقم (٢٦٥٤٤).
وفي باب قولها: وكان أعجب العمل الذي يدوم عليه العبد وإن كان يسيراً، عن عائشة، سلف برقم (٢٤٦٢٨).

(١) في (ظ٢) و(ق): ومعهما.
(٢) في (ظ٦): عليهم.
(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرّر (٢٦٥٤٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الوهَّاب بن عطاء الخفَّاف.

خُثَيْم، عن عبد الرحمٰن بن سابط، قال: دخلتُ على حفصةَ ابنةِ عبد الرحمٰن، فقلتُ: إني سائلك عن أمر، وأنا أسْتَحيي أن أسألكِ عنه، فقالت: لا تَسْتَحيِ يا ابنَ أخي، قال: عن إتيان النساء في أدبارهن؟ قالت:

حدَّثَتْني أمُّ سَلَمة أن الأنصار كانوا لا يُجَبُّونَ[1] النساءَ، وكانت اليهود تقول: إنه مَنْ جَبَّى امرأته[2]، كان ولدُه أحولَ، فلما قَدِمَ المهاجرون المدينةَ، نكحوا في نساء الأنصار، فَجَبُّوهُنَّ، فأبتِ امرأةٌ أنْ تُطيعَ زوجَها[3]، فقالت لزوجها: لن تفعلَ ذٰلك حتى آتيَ رسولَ الله ﷺ، فدخلَتْ على أمِّ سلمة، فذكَرَتْ ذٰلك لها، فقالت: اجْلِسي حتى يأتيَ رسولُ الله ﷺ، فلما جاء رسولُ الله ﷺ اسْتَحْيَتِ الأنصاريةُ أن تسأَله، فخرجَتْ، فحدثت أمُّ سَلَمةَ رسولَ الله ﷺ، فقال: «ادْعِي الأنْصارِيَّةَ»، فدُعِيَت، فتلا عليها هٰذه الآية: ﴿نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] صِمَاماً واحِداً[4].

---

(١) في (م): لا يحبون، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): امرأة.

(٣) في (ظ٦): لزوجها.

(٤) إسناده حسن من أجل عبد الله بن عثمان بن خُثيم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وُهَيب: هو ابن خالد الباهليّ.

وأخرجه الدارمي (١١١٩)، والطبري في «التفسير» الآية (٢٢٣) من سورة البقرة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٢٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٢-٤٣ من طرق عن وُهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري أيضاً من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والبيهقي في =

٢٦٦٠٢- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عائشة، قال: سمعتُ مولى لأم[1] سَلَمة يحدِّثُ

أنه سمعَ أمَّ سَلَمة، تقول: إن رسول الله ﷺ كان يقول إذا صلَّى الصبح حين يُسَلِّم[2]: «اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نافِعاً، ورِزْقاً طَيِّباً[3]، وعَمَلاً مُتَقَبَّلاً»[4].

=«السنن» ٧/ ١٩٥ من طريق رَوْح بن القاسم، كلاهما عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن خُثيم، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٦٤٣) و(٢٦٦٩٨) و(٢٦٧٠٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤١٤).

وعن جابر عند البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥).

قال السندي: قوله: لا يُجَبُّون، بالجيم والباء المشدّدة، من التجبية، على وزن: يُصَلُّون، والمراد بها هنا أن تُوطأ المرأة منكبة على وجهها، كهيئتها حين تسجد.

صِماماً واحداً، أي: مسلكاً واحداً هو الفرج، فالحاصل أن الآية ليست لتحليل الإتيان في الدبر، وإنما لتحليل الإتيان في القبل من الدبر، وقد ثبت عن النبي ﷺ غير ما حديث النهي عن إتيان الرجل زوجته في دبرها ولعن فاعل ذٰلك.

(١) في (م): لأبي.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): سلَّم، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (م): واسعاً.

(٤) إسناده ضعيف لإبهام مولى أم سلمة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠٥)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٢٣٤، وعَبْد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٣٥)، وابن ماجه (٩٢٥)، وأبو يعلى (٦٩٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٦)، وفي «الدعاء» (٦٧١)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم=

٢٦٦٠٣- حدثنا عفَّان، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا[1] عثمانُ بن حكيم، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ شيبة، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمَةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: قلتُ للنَّبيِّ ﷺ: ما لنا لا نُذْكَرُ في القرآن كما يُذْكَرُ الرجالُ؟ قالت: فلم يَرُعْني منه يومئذٍ[2] إلاّ ونداؤه على المنبر، قالت: وأنا أُسَرِّحُ شَعْري، فلَفَفْتُ شَعْري، ثم خرجتُ إلى حُجْرَةٍ من حُجَر بيتي[3]، فجَعَلْتُ سمعي عند الجَريد، فإذا هو يقول عند المنبر: «يا أيُّها النَّاسُ[4]، إنَّ اللهَ يقولُ في كتابه: ﴿إنَّ المُسْلِمينَ وَالمُسْلِماتِ وَالمُؤْمِنِينَ والمُؤْمِناتِ﴾ إلى آخر الآية: ﴿أَعَدَّ اللهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرَاً عَظِيماً﴾[5] [الأحزاب: ٣٥].

٢٦٦٠٤- حدثنا يونسُ، حدثنا عبد الواحد، حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، عن عبد الله بنِ رافع

= والليلة» (٥٤) و(١١٠)، والبيهقي في «الدعوات» (٩٩)، والحافظ في «نتائج الأفكار» ٢/٣١٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم أمِّ سَلَمة من مطبوع الطيالسي، واستدركناه من «نتائج الأفكار»

وقد سلف برقم (٢٦٥٢١).

(١) قوله: حدثنا، من (ظ٦) و(ق).

(٢) في (ظ٦): ذات يوم.

(٣) قولها: من حجر، ليس في (ظ٦)، وفي (ظ٢) و(ق): حجرتي حجرة بيتي.

(٤) في (ظ٦): عند المنبر، قال: أيها الناس.

(٥) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (٢٦٥٧٥).

وانظر ما بعده.

عن أمِّ سلمة، قالت: قلتُ. فذكر الحديث[1].

٢٦٦٠٥- حدثنا حُسين بنُ محمد، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: والذي[2] تَوَفَّى نفسَه ما ماتَ النبيُّ ﷺ حتى كانَتْ أكثرُ صلاتِه قاعداً إلا الصلاة المكتوبة، وكان أحبُّ العملِ إليه الذي يدومُ عليه العبدُ، وإن كانَ يسيراً[3].

٢٦٦٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثنا الحسن، عن ضَبَّةَ بنِ مِحْصَن

عن أمِّ سَلَمة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «سَيَكُون[4] أمراءُ تَعْرِفُونَ وَتُنكِرُونَ[5]، فَمَنْ أَنْكَرَ، فَقَدْ بَرِىءَ، وَمَنْ كَرِهَ، فَقَدْ سَلِمَ، وَلٰكِنْ مَنْ رَغِبَ[6] وتابَعَ». قالوا: يا رسولَ الله ألا نُقاتلهم؟

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (٢٦٥٧٥).
وانظر ما قبله.

(٢) في (م): قالت: قلت والذي.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي، وروايته عن جدّه في غاية الإتقان للزومه إياه.
وقد سلف برقم (٢٦٥٩٩).

(٤) في (ظ٢) و(ق): ستكون.

(٥) في (ظ٦): يعرفون وينكرون.

(٦) في (ظ٦): رضي.

قال: «لا، ما صَلَّوا الصَّلاةَ»[1].

٦/٣٠٦ ٢٦٦٠٧- حدثنا أبو عُبيدة الحدَّاد، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن الحسن، عن ضَبَّةَ بنِ مِحْصَن

عن أمِّ سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ، مثله[2].

٢٦٦٠٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن الأعمش، قال: حدثني شقيق. وابنُ نُمَيْر، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أمِّ سَلَمة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا حَضَرْتُمُ المريضَ -أو الميِّتَ- فَقُولُوا خَيْراً، فإنَّ المَلائكَةَ تُؤَمِّنُ[3] على ما تَقُولُونَ». قالت: فلما ماتَ أبو سلمةَ قلتُ: يا رسولَ الله، كيف أقول؟ قال: «قُولي: اللَّهمَّ اغفِرْ لَنا وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي[4] عُقْبَى حَسَنَةً». وقال ابنُ نُمَيْر: «صالِحَةً». قالت: فأعْقَبَني اللهُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٥٢٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٣٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٥٧٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا أبو عبيدة الحدّاد: واسمه عبد الواحد بن واصل السَّدوسي، وهو من رجال البخاري.

وانظر ما قبله.

(٣) في (ظ٦): يؤمّنون.

(٤) في (ق): وأعقبنا.

عزَّ وجلَّ منه محمَّداً ﷺ[1].

٢٦٦٠٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن سعيد بن المسيِّب، عن عامر أخي أمِّ سلمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصبِحُ جُنُباً، فيغتسلُ ويصومُ. قال: فردَّ أبو هريرةَ فُتياه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرّر الحديث (٢٦٤٩٧)، إلا أن شيخي الإمام أحمد هنا هما يحيى بن سعيد القطَّان وعبد الله بن نُمير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٤-٥، وفي «الكبرى» (١٠٩٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٩)- من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عامر أخي أمِّ سلمة (وله صحبة) فقد روى له النسائي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٤٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥ من طريق رَوْح بن عُبادة، وابنُ حبان (٣٥٠٠) من طريق ابنِ المبارك، والطبرانيُّ في «الكبير» ٢٣/ (٦٦٩) من طريق عمرو بن مرزوق، و(٦٧٢) من طريق يزيد بن زُريع، و(٦٧٠)، وفي «الأوسط» (٨٤٥٠) من طريق عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّي، خمستهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم الطيالسي، فرواه في «مسنده» (١٦٠٦) عن شعبة، إلا أنه لم يذكر أمَّ سلمة في الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٦٤٨).

وقد سلف برقم (٢٦٥٩٤).

٢٦٦١٠- حدثنا يحيى ووكيع، قالا: حدثنا أسامة بنُ زيد، قال: حدثنا سليمان بنُ يسار

أنه سَمِعَ أمَّ سَلَمةَ تقول: -قال وكيع في حديثه: قال: سمعتُ سليمانَ بنَ يسار، عن أمِّ سَلَمة، قالت:- كان رسولُ الله ﷺ يَمَسُّ أهلَه من الليل، فيُصبحُ جُنباً من غير احتلام، فيغتسلُ، ويصوم[1].

---

(١) حديث صحيح، أسامة بن زيد -وهو الليثي، وإن كان مختلفاً فيه حسن الحديث- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠١١)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٤٣٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨١) عن عثمان ابن أبي شيبة، كلاهما عن وكيع، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٣/ (٥٨٢) من طريق سفيان الثوري، والذهبي في «معجم الشيوخ» ١/ ٣٧٣ من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه مسلم (١١٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٠٨، وفي «الكبرى» (١٨٩) و(٣٠١٠) و(٤٦٨٨) من طريق محمد بن يوسف الكندي، عن سليمان ابن يسار، به. دون قولها: «يمسُّ أهلَه من الليل».

وقد سلف برقم (٢٦٣٩١) من طريق خثيم بن عراك، عن سليمان بن يسار، عن عائشة.

وبرقم (٢٤٠٧٤) من طريق أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن عائشة، وأم سلمة، أن رسول الله ﷺ كان يصبح جنباً من جماع غير احتلام، ثم يصوم. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وبرقم (٢٦٥٩٤) من طريق سعيد بن المسيب، عن عامر بن أبي أمية، عن أمِّ سلمة.

٢٦٦١١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر

عن أمّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الذي يَشْرَبُ في آنِيَةِ الفِضَّةِ إنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نارَ جَهَنَّمَ»(١).

٢٦٦١٢- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان(٢)، حدثنا أبو عَوْن محمد بن عُبيد الله الثقفي، عن عبد الله بن شَدَّاد، قال: سمعتُ أبا هريرة، يحدِّثُ مروانَ، قال: توضَّؤُوا مما مسَّتِ النار.

قال: فأرسلَ مروانُ إلى أمِّ سَلَمةَ، فسألَها، فقالت: نَهَسَ النبيُّ ﷺ عندي كَتِفاً، ثم خرجَ إلى الصلاة، ولم يمسَّ ماءً.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عمر العمري.
وأخرجه مسلم (٢٠٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٧٢)، وأبو يعلى (٦٩٩٨)، والبغوي في «الجعديات» (٣٠٥٨)، وابن حبان (٥٣٤١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ١٠٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٠٩-٢١٠ عن أبي أسامة، و٨/ ٢٠٩، ومسلم (٢٠٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٢٦) من طريق عليِّ بن مُسهر، ومسلم (٢٠٦٥) من طريق محمد بن بشر، ثلاثتهم عن عُبيد الله بن عمر، به. وفي رواية ابن مسهر: «إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة والذهب...».
وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ١٣/ ٢٠- من طريق خالد بن الحارث، عن عُبيد الله، به. إلا أنه قال: عن بعض أزواج النبي ﷺ، ولم يسم أمَّ سلمة.
وسلف برقم (٢٦٥٦٨).

(٢) جاء في «أطراف المسند» ٩/ ٤٠٥: «عن سفيان، وهو ابن عيينة، عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي، نحوه» دون ذكر وكيع في الإسناد، وهو خطأ.

[قال عبد الله:] وقال أبي: لم يسمع سفيان من أبي عون إلا هٰذا الحديث[1].

٢٦٦١٣- حدثنا وكيع، حدثنا هشام. وابنُ نُمَيرٍ، قال: أخبرنا هشام ابنُ عروة، عن أبيه، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمةَ

عن أمِّ سَلَمَة، قالت: جاءتْ أُمُّ سُلَيم إلى النبيِّ ﷺ، فسألَتْهُ عن المرأةِ تَرى في منامها ما يَرى الرجلُ؟ فقال: «إذا رَأَتِ الماءَ فَلْتَغْتَسِلْ». قالت: قلتُ: فَضَحْتِ النساءَ، وهل تَحْتَلِمُ المرأة؟

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والرجل الذي أرسله مروان إلى أم سلمة هو عبد الله بن شداد بن الهاد نفسه، كما جاء مصرَّحاً به في رواية عبد الرحمٰن بن مهدي الآتية برقم (٢٦٧١٠)، وعن عبد الرزاق كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨/١، وأبو يعلى (٧٠٠٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٤٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٠٢- وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٥ من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان الثوري، به. قال أبو نعيم: مشهور من حديث الثوري.

وجاء عند عبد الرزاق: قال: قال أبو هريرة. ولم يذكر الطبراني قصة مروان مع أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً الطبراني أيضاً ٢٣/ (٦٢٩) من طريق مسعر وهو ابن كدام- عن أبي عَوْن، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٧١٠) و(٢٦٦٩٦) و(٢٦٧٤١).

وسلف برقم (٢٦٥٠٢).

فقال النبيُّ ﷺ: «تَرِبَتْ يمينُكِ، فَبِم يُشْبِهُها وَلَدُها إذاً»[1].

٢٦٦١٤- حدثنا وكيع، حدثنا طلحةُ بنُ يحيى، سمعتُه[2] من عُبيد الله ابن عبد الله بن عتبة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: شُغل النبيُّ ﷺ عن الرَّكعتين بعد الظهر، فصلاَّهما بعدَ العصر[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٨٠، ومسلم (٣١٣)، وابن ماجه (٦٠٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٨)، وأبو يعلى (٧٠٠٤)، وابن خزيمة (٢٣٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٩١ من طريق عبد الله بن نمير، به.

وسلف برقم (٢٦٥٠٣).

(٢) في (ظ٦) وهامش (ظ٢): سمعه.

(٣) حديث صحيح، طلحة بن يحيى -وهو ابن طلحة بن عبيد الله القرشي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد اختلف عليه، كما سيأتي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥٣، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨٢، وفي «الكبرى» (١٥٥٨)، وابن حبان (١٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٧٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨٤) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن طلحة بن يحيى، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠١ من طريق عبيد الله بن موسى العبسي، عن طلحة بن يحيى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن معاوية أرسلَ إلى أمِّ سلمة يسألُها عن الركعتين... فذكره. =

٢٦٦١٥- ....[1].

٢٦٦١٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن الشعبي عن أمِّ سَلَمةَ أن النبيَّ ﷺ كان إذا خَرَجَ من بيته، قال: «بِسْمِ الله، تَوَكَّلْتُ على الله، اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ أَوْ نَضِلَّ، أَو نَظْلِمَ أَوْ نُظْلَمَ[2]، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنا»[3].

= ورواه ابن نمير -كما سيأتي في الرواية (٢٦٦٣٣)- عن طلحة بن يحيى، قال: زعم لي عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن معاوية أرسل إلى عائشة يسألها: هل صلَّى النبي ﷺ بعد العصر شيئاً؟ قالت: أمّا عندي فلا، ولٰكنَّ أمَّ سَلَمة أخبرتني أنه فعل ذٰلك.

وخالف عبد الله بن داود الرواة عن طلحة بن يحيى، فرواه -كما عند ابن خزيمة (١٢٧٦)- عن طلحة بن يحيى، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، عن أم سلمة، به. (أدخل عائشة بين عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وبين أمِّ سلمة).

وسلف برقم (٢٦٥١٥) وهو حديث صحيح.

(١) وقع في (م) في هٰذا الموضع حديثٌ مكرر سنداً ومتناً للحديث الآتي برقم (٢٦٦١٧)، ولم يرد في النسخ الخطية.

(٢) قوله: أو نُظلم، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه. الشعبي -وهو عامر بن شَراحيل- لم يسمع من أم سلمة، فيما قال عليُّ ابن المديني، ونقله عنه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/١٥٩. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر. ثم إنه اختُلف فيه على الشعبي كما سيرد.

وأخرجه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/١٥٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢١١، والترمذي (٣٤٢٧)، والنسائي في=

. . . .

= «الكبرى» (٩٩١٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧)- وابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (١٧٦) من طريق وكيع، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٢٧)، وفي «الدعاء» (٤١١) من طريق أبي نعيم، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الحميدي (٣٠٣)، والطبراني في «الدعاء» (٤١٣)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٨/ ١٢٥، والحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦٢ من طريق الفضيل بنِ عياض. وابنُ أبي شيبة ١٠/ ٢١١، وابنُ ماجه (٣٨٨٤)، والطبراني ٢٣/ (٧٣٢) من طريق عَبِيدة بن حُميد. والنسائيُّ في «المجتبى» ٨/ ٢٦٨، وفي «الكبرى» (٧٩٢١) و(٧٩٢٢)، والبيهقيُّ في «السنن» ٥/ ٢٥١ من طريق جرير بن عبد الحميد. والنسائي في «الكبرى» (٧٩٢٢)، والطبراني في «الدعاء» (٤١٤)، وابنُ حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦١ من طريق القاسم بن معن. والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٢٨)، وفي «الدعاء» (٤١٥)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٤٧٢ من طريق إدريس الأودي. والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٣١)، وفي «الدعاء» (٤١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٦٤-٢٦٥، وابنُ حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦١ من طريق مِسْعر بن كِدَام. والخطيب في «تاريخه» ١١/ ١٤١ من طريق أبي الأحوص سلاَّم بن سُليم. ستتُهم عن منصور بن المعتمر، به. وفي رواية فُضَيل بن عِياض: ما خرجَ رسولُ الله ﷺ من بيتي صباحاً إلا رفع بصره إلى السماء.

ورواه زُبيد اليامي عن الشعبي، واختُلف عليه:

فرواه أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٢٩)، وفي «الدعاء» (٤١٧)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦٢- عن سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، عن الشعبي، عن أم سلمة، به. إلا أنه لم يذكر: إذا خرج من بيته، واقتصر على الدعاء. وأبو حذيفة=

٢٦٦١٧- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن وَهْب مولى أبي أحمد

٣٠٧/٦ عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ دخل عليها وهي تختمر، فقال: «لَيَّةً، لا لَيَّتَيْنِ»(١).

= سيِّءُ الحفظ.

ورواه عبد الرحمٰن بن مهدي -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٩١٦)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٨)- عن سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، عن الشعبي، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٤١٨) من طريق الحكم بن عتيبة، عن مجاهد، عن الشعبي، عن أم سلمة، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٢٥١ من طريق عطاء، عن الشعبي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١١)، وفي «الدعاء» (٤١٩) من طريق أبي بكر الهذلي، عن الشعبي، عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة، عن النبي ﷺ. وأبو بكر الهذلي ضعيف.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الدعاء» (٤٢٠) من طريق مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، عن النبي ﷺ. ومجالد بن سعيد ضعيف. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧١: والمحفوظ حديث منصور ومن تابعه.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/١٦٠ عن هٰذا الحديث: فما له علَّةٌ سوى الانقطاع، فلعلَّ من صححه سهَّل الأمر فيه لكونه من الفضائل، ولا يقال: اكتفى بالمعاصرة، لأن محل ذٰلك أن لا يحصل الجزم بانتفاء التقاء المتعاصرين، إذا كان النافي واسع الإطلاع، مثل ابن المديني.

وسيرد برقمي: (٢٦٧٠٤) و(٢٦٧٢٩).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٢)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن وكيع وحده.

٢٦٦١٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكُمْ تَحْتَكِمُونَ إليَّ، وَإِنَّما أَنا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يكونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّما[1] أَقْضِي بَيْنَكُمْ على نحو ما أسمعُ، فمن قَضَيْتُ له مِن حقِّ[2] أخيه شيئاً، فلا يأخُذْهُ، فإنَّما أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ يأتي بها يَوْمَ القِيامة»[3].

٢٦٦١٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني إياي[4] حَبيبُ بنُ أبي ثابت، أن عبدَ الحميد بنَ عبد الله بن أبي عمرو والقاسمَ أخبراه أنهما سمعا أبا بكر بنَ عبد الرحمٰن يُخبرُ

أنَّ أمَّ سَلَمة زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرَتْهُ أنها لما قَدِمَتِ المدينةَ أخبرتهم أنها ابنةُ أبي أمية بن المغيرة، فكذَّبوها، ويقولون: ما أكذبَ الغرائبَ، حتى أنشأَ ناسٌ منهم إلى الحجِّ، فقالوا: ما تَكْتُبِينَ إلى أهلك؟ فكَتَبَتْ معهم، فرجَعوا إلى المدينة يُصدِّقُونها،

---

(١) في (ق): وأنا.

(٢) في (ق): فمن قضيت له بحق من حق.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٧٧٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٣٣، ومسلم (١٧١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٤٧، وفي «الكبرى» (٥٩٨٥)، وابن ماجه (٢٣١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٠٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٤) قوله: «إياي» ليس في (م).

فازْدادَتْ عليهم كرامةً. قالت: فلما وَضَعْتُ زينبَ، جاءني النبيُّ ﷺ، فخطَبَني[1]، فقلتُ: ما مثلي نُكِحَ، أما أنا، فلا ولد فِيَّ[2]، وأنا غَيورٌ، وذاتُ عِيال، فقال: «أنا أَكْبَرُ مِنْكِ، وَأَمَّا الغَيْرَةُ، فَيُذْهِبُها اللهُ عزَّ وجَلَّ، وأَمَّا العِيالُ، فإلى الله وَرَسُولِهِ». فتزوجها، فجعل يأتيها فيقول: «أَيْنَ زُنابُ؟» حتى جاء عَمَّار بنُ ياسر يوماً، فاختَلَجَها، وقال: هٰذه تمنع رسولَ الله ﷺ، وكانت تُرضِعُها، فجاء رسولُ الله ﷺ فقال: «أَيْنَ زُنابُ؟» فقالت قُريبة ابنةُ أبي أمية- ووافقها عندها-: أخذها عمَّار بنُ ياسر، فقال النبيُّ ﷺ: «إنِّي آتِيكُمُ اللَّيْلَةَ». قالت: فقمتُ، فأَخْرَجْتُ حباتٍ من شعير كانت في جَرٍّ، وأخرجتُ شحماً فعَصَدْتُه[3] له. قالت: فباتَ النبيُّ ﷺ ثم أصبحَ، فقال حين أصبح: «إنَّ لَكِ[4] على أَهْلِكِ كَرَامَةً، فإنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لكِ، وإنْ[5] أُسَبِّعْ لَكِ، أُسَبِّعْ لِنِسائِي»[6].

---

(١) في (ظ٦): يخطبني.

(٢) في (ظ٢) و(ق): لي.

(٣) في (ظ٦): فعصدت.

(٤) في (ظ٦): بك.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): فإن، والمثبت من (ظ٦).

(٦) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو، والقاسم -وهو ابن محمد بن عبد الرحمٰن بن هشام المخزومي- فقد تفرَّد بالرواية عنهما حبيب بن أبي ثابت، ولم يوثقهما غير ابن حبان. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر بن عبد الرحمٰن: هو ابن الحارث ابن هشام المخزومي. =

. . . .

= وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٦٤٤)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨٥).

واختلف على ابن جُريج فيه:

فأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٢٦-٢٧ (بترتيب السندي) عن عبد المجيد -وهو ابن عبد العزيز بن أبي روّاد- والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧ من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٦) -وهو في «عشرة النساء» (٤٠)- من طريق حجاج بن محمد، ثلاثتهم عن ابن جريج، به.

وأخرجه معضلاً ومختصراً الشافعي ٢/ ٢٦ عن ابن أبي روّاد، عن ابن جريج، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به. لم يذكر حبيب بن أبي ثابت ولا شيخيه.

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (٥٨٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به. لم يذكر شيخي حبيب.

وأخرجه ابن سعد مختصراً ٨/ ٩٠ من طريق أبي حيان التيمي، عن حبيب ابن أبي ثابت، قال: قالت أم سلمة: لما انقضت... لم يذكر شيخي حبيب ولا أبا بكر بن عبد الرحمٰن.

وسيأتي فيما بعده من طريق رَوْح، وبرقم (٢٦٦٢٣) مختصراً عن يحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن ابن جريج بمثل إسناد عبد الرزاق.

وانظر (٢٦٥٢٩) و(٢٦٦٣٥) و(٢٦٧٢١) و(٢٦٧٢٢).

وقوله: «وأما الغيرة فيذهبها الله»، هو عند مسلم برقم (٩١٨) (٣).

وقوله: «إن شئتِ سبَّعتُ لك، وإن أُسبِّعْ لكِ أُسبِّعْ لنسائي» سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٤). =

٢٦٦٢٠- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني حبيبُ ابنُ(١) أبي ثابت، أن عبدَ الحميد بنَ عبد الله بن أبي عمرو والقاسمَ بنَ محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث(٢)، أخبراه أنهما سمعا أبا بكر بنَ عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

= قال السندي: قولها: أخبرتهم، أي: أهل المدينة.

فكذبوها: من التكذيب، أي: استبعاداً من أن تهاجر امرأة من أولٰئك العظماء، ولا يمنعوها من الهجرة.

ما أكذب الغرائب، أي: إن النساء الغريبات شأنُهن الكذبُ ونسبةُ نفسها إلى العظماء، افتخاراً بهم، لأنها لا تعرف لكونها امرأة غريبة، فيروج منها الكذب، بخلاف الرجال، لأنهم عادة يعرفون وإن كانوا غرباء، فلا يروج منهم الكذب في النسب.

حتى أنشأ ناسٌ منهم، أي: السَّفر والتوقف إلى هٰذه المدة بناءً على أنها ما أثبتت ذٰلك بشهادة من كان من المهاجرين، ثم لعدم الحاجة إلى ذٰلك، وإلا فقد كان ذٰلك ممكناً.

فلما وضعت: على صيغة المتكلم، أي: بعد موتِ أبي سلمة.

مامثلي، أي: في كبر السن.

نكح: حتى أنكح أنا، موافقة لذٰلك.

فلا ولد فيّ، أي: فما بقي في بطني ولدٌ يرغب أحد إليّ لأجله.

أين زُناب، أي: فيجدها عندها فينصرف.

فاختلَجها، أي: أخذها وسلَبها منها.

فقالت قريبة: ضُبط بالتصغير، وهي أختُ أمِّ سلمة، أي: إن أم سلمة سكتت وأجابه ﷺ أختها.

ووافقها، أي: وجد النبي ﷺ قُريبةَ عندها.

أخذها، أي: زينب، وهٰذا مقول القول.

(١) تحرف في (ظ٢) و(ق) إلى: ثنا، اختصار حدثنا.

(٢) قوله: بن عبد الرحمٰن بن الحارث، ليس في (م).

أنَّ أمَّ سَلَمةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخْبَرَته. فذكر الحديث، إلا أنه قال: قالت: فوضعتُ ثِفَالي، وأخرجتُ[1] حباتٍ من الشعير[2].

٢٦٦٢١- حدثنا عبد الرَّزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال:

دخلَ عبد الرحمٰن بنُ عوف على أمِّ سَلَمة فقالت له: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّ مِنْ أَصْحابِي مَنْ لا يَرَاني بَعْدَ أَنْ يُفارِقَني». قال: فأتى عمرَ، فذكرَ ذٰلك له، قال: فأتاها عمرُ، فقال: أُذَكِّرُكِ الله، أمنهم أنا؟ قالت: اللهمّ لا. ولن أُبلِيَ[3] أحداً بعدك[4].

٢٦٦٢٢- حدثنا عبدُ الرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج.

---

(١) في (م): فأخرجت.

(٢) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو رَوْح، وهو ابنُ عُبادة.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٢٤٣-٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/٩٣-٩٤، وابن حبان (٤٠٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٠١، وفي «الدلائل» ٣/٤٦٣-٤٦٤ من طريق رَوْح بن عبادة، به.

قال السندي: قولها: ثفالي: جلدة تبسط لحبّ الرَّحَى ليقع عليها الدقيق.

(٣) في نسخة في (ظ٢) و(ق): أبرىء.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٨٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزَّاق بنُ همَّام الصنعاني، وشيخه سفيان: وهو الثوري.

وروحٌ: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني محمد بن يوسف، أن عطاء بن يسار أخبره

أنَّ أمَّ سَلَمَةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرته أنها قَرَّبَتْ للنبيِّ ﷺ جَنْبَاً مَشْوِيّاً، فأكلَ منه، ثم قامَ[1] إلى الصلاة، ولم يتوضَّأ[2].

---

(١) في (ق): خرج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرَّح ابن جريج بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه. ابنُ بكر: هو محمد البُرْسَاني، ومحمد بن يوسف: هو الكندي.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٣٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٢٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥٤.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (١٨٢٩)، وفي «الشمائل» (١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٩٠)، وابنُ المنذر في «الأوسط» (١٢٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٤٦) من طريق حجَّاج بن محمد، عن ابن جُريج، به. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٠٨ (مطولاً)، وفي «الكبرى» (٤٦٨٩) من طريق خالد بن الحارث، وأبو يعلى (٦٩٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥٤ من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن ابن جُريج، عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، به.

ورواه مالك -كما سلف برقم (١٩٨٨)- عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس مرفوعاً.

قلنا: وحديث مالك أورده ابن عبد البرّ في «التمهيد» ٣/ ٣٢٩، ثم أورد حديثَ أم سلمة من طريق عطاء بن يسار، ثم قال: وليس هٰذا باختلاف على عطاء بن يسار، في الإسناد، وهما حديثان صحيحان.

وسلف نحوه برقم (٢٦٥٠٢).

٢٦٦٢٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد الأموي، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن عبد الحميد بن عبد الله والقاسم بن عبد الرحمٰن ابن الحارث بن هشام، عن أبي بكر بن الحارث بن هشام ٣٠٨/٦

عن أمِّ سلمة أنَّ النبيَّ ﷺ قال لها: «إنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ، وإنْ أُسَبِّعْ لَكِ، أُسَبِّعْ لِـنِسائي»[1].

٢٦٦٢٤- حدثنا عبد الرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: وحدَّثني ابنُ شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة وعائشة[2] أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُدْرِكُهُ[3] الفَجْرُ وهو جُنُبٌ من أهلِه، ثم يغتسلُ، فيصومُ. قال ابنُ بكر: زَوْجَتَي النبيِّ ﷺ[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف مطولاً برقم (٢٦٦١٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا يحيى بن سعيد الأموي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٢٤٣-٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٤).

(٢) في (ظ٦): وعائشة زوج النبي ﷺ.

(٣) في (ق): يدرك.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبد الرحمٰن والد أبي بكر من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. ابنُ بكر: هو محمد البُرْساني، وقد صرَّح ابنُ جُرَيج بسماعه من الزُّهري، فانتفت شبهة تدليسه، وأبو بكر بن عبد الرحمٰن سمع الحديث مع والده من عائشة وأمِّ سلمة، كما جاء مصرحاً بذٰلك في الرواية (٢٤٠٦٢). =

٢٦٦٢٥- حدَّثنا عبد الرزاق، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: قال عبد الله بنُ أبي مُلَيْكة، أخبرني يَعْلى بنُ مَمْلَك

أنه سأَلَ أمَّ سَلَمةَ زَوْجَ النبيِّ ﷺ عن صلاةِ النبيِّ ﷺ بالليل. قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي العِشاءَ الآخِرةَ، ثم يُسَبِّحُ، ثم يصلِّي بعدَها ما شاءَ اللهُ عزَّ وجلَّ من الليل، ثم ينصرفُ، فيرقدُ مثلَ ما يُصَلِّي، ثم يستيقظُ من نَوْمته تلك، فيصلِّي مثلَ ما نامَ، وصلاتُه تلك الآخِرةُ تكونُ إلى الصُّبح(١).

٢٦٦٢٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة، عن زينبَ ابنةِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: سمع رسول الله ﷺ لَجَبَةَ خصمٍ عند

= وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٣٩٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٩٣).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٥١) من طريق حجاج -وهو ابن محمد المِصِّيصي- عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٤ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مَخْلد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن عائشة وأمِّ سلمة، به. لم يذكر عبد الرحمٰن في الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٦٢).

وسيرد برقم (٢٦٦٦٤).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٤٧)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن عبد الرزاق وحده.

بابِ أمِّ سَلَمةَ، فخرجَ[1] إليهم، فقال: «إنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ، وَإنَّما أَنَا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضي لَهُ بما أَسْمَعُ مِنْهُ، فأَظُنُّهُ صادِقاً، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فإِنَّها قِطْعَةٌ مِنَ النّارِ، فَلْيَأْخُذْها، أَوْ لِيَدَعْها»[2].

٢٦٦٢٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح. قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير، أن زينبَ ابنةَ أبي سلمة أخبرته

أنَّ أمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، أخْبَرَتْها عن رسول الله ﷺ، أنه سَمِعَ خُصومةً بباب حجرته، فخرجَ إليهم، فقال: «إنَّما أنا

---

(١) في (م): قالت: فخرج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٠٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧١٣) (٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٨٤)، وأبو عوانة ٤/ ٥، والطبراني في «الأوسط» (١٨٧٦) من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه البخاري (٧١٨٥)، ومسلم (١٧١٣) (٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٠٣)، وفي «الشاميين» (٣١١٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٤٣ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٤٨) من طريق ابن لهيعة، عن يونس، عن الزهري، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن، عن أم سلمة، به. وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وسلف برقم (٢٥٦٧٠).

وانظر ما بعده.

بَشَرٌ». فذكر معناه[1].

٢٦٦٢٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ امرأةً أهدَتْ لها رِجْلَ شاةٍ تُصُدِّقَ[2] عليها بها، فأمرَها النبيُّ ﷺ أن تَقْبَلَها[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه مسلم (١٧١٣) (٦)، والدارقطني ٤/٢٣٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٤٩-١٥٠ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٥٨) و(٧١٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٤ من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، به.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٢) و(ق): تصدقت.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٢٧٩. ومن طريقه الطبراني أخرجه في «الكبير» ٢٣/(٥٣٩).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٩١، وقال: رواه أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأورده أيضاً ٤/١٤٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قولها: أن امرأة أهدت لها، أي: لأم سلمة.

رِجْل شاة: بكسر فسكون العضو المعروف.

فأمرها... إلخ، لأنها هدية في حقِّ أم سلمة، على أنه يحل لها الصدقة أيضاً، إذ ليست هي هاشمية.

٢٦٦٢٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، حدثني نَبْهان مكاتَبُ أمِّ سلمة، قال: إني لأَقودُ بها بالبيداء -أو قال: بالأبواءِ-

فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كانَ عِنْدَ المكاتَبِ ما يُؤَدِّي، فاحْتَجِبي[1] مِنْهُ»[2].

٢٦٦٣٠- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ جُنُباً، فَلا صَوْمَ لَهُ».

قال: فانطلقتُ أنا وأبي، فدخلنا على أمِّ سَلَمةَ وعائشةَ: فسألناهما عن ذٰلك، فأخبرتانا أنَّ رسول الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً من غير حُلُمٍ[2]، ثم يصومُ، فلقينا أبا هريرةَ، فحدَّثه أبي، فتلوَّن وجهُ أبي هريرة، ثم قال: هٰكذا حدَّثني الفَضْلُ بن عباس، وهُنَّ أعلمُ[3].

---

(١) في (ظ٦): فاحتجبن.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٤٧٣).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٧٢٩)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٧٦)، والحاكم ٢/ ٢١٩، والبيهقي ١٠/ ٣٢٧. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٢٩) من طريق عبد الأعلى، عن معمر، به.

وسلف برقم (٢٦٤٧٣).

(٢) في (ق): احتلام.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد اختلف في إسناده على=

٢٦٦٣١- حدثنا يزيد بنُ هارون، وحدثني حجَّاج، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن المَقْبُرِيِّ، عن عبدِ الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سلمة أنَّ أمَّ سُلَيم -قال حجَّاج: امرأةَ أبي طلحة- قالت: يا رسولَ الله، المرأةُ تَرى زَوْجَها في المَنام يقعُ عليها، أعلَيها غُسْلٌ؟ قال: «نعَمْ، إذا رَأَتْ بَلَلاً». فقالَتْ أمُّ سَلَمة: أوَ ٣٠٩/٦
تَفعلُ ذلك؟ فقال: «ترِبَتْ يَمينُكِ، أنّى يَأْتي شَبَهُ الخُؤولَةِ إلا مِنْ ذلِكَ؟[١] أَيُّ النُّطْفَتَيْنِ سَبَقَتْ إلى الرَّحِمِ، غَلَبَتْ على الشَّبَه» وقال حجَّاج في حديثه: تَرِبَ جبينُك[٢].

=الزُّهري، كما بيَّنَّا ذلك في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٦٢).

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٣٩٦). ومن طريقه أخرجه إسحاق بنُ راهويه (١٠٨٤)، وابنُ حبان (٣٤٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٩٤).

وأخرجه تمَّام في «فوائده» (٥٦١) (الروض البسام) من طريق برد -وهو ابنُ سنان- عن الزهري، به.

(١) في (ظ٦): أيأتي شبه الخؤولة والعمومة إلا من ذلك.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن رافع، فمن رجال مسلم، وقد اختُلف فيه على ابنِ أبي ذئب، كما سيرد، وابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، والمَقْبُري: هو سعيدُ بنُ أبي سعيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مُشْكِل الآثار» (٢٦٦٢) من طريق ابن وَهْب، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٩٨) من طريق محمد بن فُلَيْح، و(٦٥٩) من طريق أبي عاصم، ثلاثتُهم عن ابن أبي ذئب، به، ولفظُه عند الطبراني (٦٥٩): عن أمِّ سَلَمة، قالت: قالَتْ أمُّ سُلَيْم: يا رسولَ الله، المرأةُ تحتلمُ؟ قال: «إذا نزلَ الماء الأصفر، فلتغتسلْ».

ورواه إسحاق بن محمد المسيَّبي وشبابةُ بن سوَّار -فيما ذكر الدارقطني في=

٢٦٦٣٢- حدثنا ابنُ نُمَيْر، عن هشام، عن أبيه، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمة عن أمِّ سَلَمة، أن أمَّ حَبيبة، قالت: يا رسولَ الله، هَلْ لكَ في أُختي ابنةِ أبي سفيان؟ قال: «فأفْعَلُ ماذا؟» قالت: تَنكِحُها، قال: «وذاكَ أَحَبُّ إلَيْكِ؟» قالت: نعم، لستُ لك بمُخْلِية، وأَحَبُّ مَنْ شَرِكَني في الخيرِ أُختي، قال: «إنها لا تَحِلُّ لي». قلت: فإنه بَلَغني أنك تَخْطُبُ دُرَّةَ ابنةَ أبي سَلَمة. قال: «ابْنَةَ أمِّ سَلَمة؟» قالت: نعم. قال: «فَوالله لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي في حِجْري لَما حَلَّتْ لِي، إنَّها ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضاعَة، أَرْضَعَتْني وَأباها ثُوَيْبَةُ، فلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَناتِكُنَّ، ولا أَخَواتِكُنَّ»(١).

= «العلل» ٥/ورقة ١٦٩- عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المَقْبُري، عن عبد الله ابن رافع، مُرْسلاً عن أمِّ سُليم.

ورواه مسعر وعمر بن طلحة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٦٩ و٨/١٤٣ (مطبوع)- عن المقبري، عن أبي هريرة. وقال: ولا يصح عن أبي هريرة.

والصواب ما روي عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع، عن أمِّ سلمة فيما قال الدارقطني في «العلل» ٨/١٤٣.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٥٠٣).

وانظر حديث أمِّ سُلَيم الآتي برقم (٢٧١١٤).

قال السندي: قولها: أو تفعل ذٰلك، على بناء الفاعل، وهٰذا اللفظ في معنى: أو يجري لها ذٰلك؟

(١) صحيح من حديث أمِّ حبيبة بنت أبي سفيان، وهو مكرر (٢٦٤٩٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٨٨-٢٨٩، ومن طريقه ابن ماجه عقب الحديث=

٢٦٦٣٣- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا طلحة بنُ يحيى، قال: زعمَ لي عُبيد الله بنُ عبد الله بن عتبة

أنَّ معاويةَ أَرسلَ إلى عائشةَ يسألها: هل صلَّى النبيُّ ﷺ بعد العصر شيئاً؟ قالت: أمَّا عندي فلا، ولٰكن أمَّ سَلَمة أخبرتني أنه فعل ذٰلك، فأرْسِلْ إليها فاسْأَلْها، فأرسلَ إلى أمِّ سَلَمةَ، فقالت: نَعَمْ، دخل عليَّ بعد العصر، فصلَّى سجدتين، قلتُ: يا نبيَّ الله، أُنزلَ عليك في هاتين السجدتين؟ قال: «لا، ولٰكِنْ صَلَّيْتُ الظُّهْر، فَشُغِلْتُ، فاسْتَدْرَكْتُها بَعْدَ العَصْرِ»[١].

٢٦٦٣٤- حدثنا ابنُ نمير، قال: أخبرنا الحَسن بنُ عَمرو، عن الحكم، عن شهر بن حوشب، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمة تقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن كُلِّ مُسْكرٍ ومُفْتِرٍ[٢].

=(١٩٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٠٤) عن ابن نُمير، بهٰذا الإسناد. وقد سقط اسم أم سلمة من إسناد ابن ماجه، واغترَّ به محقق مصنف ابن أبي شيبة، فحذفه من الإسناد مع أنه مثبَت في نسختين عنده -كما ذكر في تعليقه-، متابعةً منه لما ورد في «السنن». والظاهر أنه سقط قديم فيه، إذ لم يرد كذٰلك في «تحفة الأشراف».

قال السندي: قولها: وأَحَبُّ من شَرِكني، بفتح وكسر، يقال: شركه في المال، كعلم.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٦١٤). ابن نُمير: هو عبد الله. وانظر (٢٦٥١٥).

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: «ومُفْتِر»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف=

٢٦٦٣٥- حدثنا ابنُ نمير، قال: حدثنا سَعْد بن سعيد، قال: أخبرني عُمر بن كثير، عن ابن[١] سفينة مولى أمِّ سلمة

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ تُصيبُهُ مُصيبَةٌ، فَيَقُولُ: إنَّا لله وإنَّا إليهِ راجعونَ، اللَّهُمَّ أُجُرْني في مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لي[٢] خَيْرَاً مِنْها، إلا أَجَرَهُ الله في مُصِيبَتِهِ، وخَلَفَ لَهُ خَيْراً مِنْها». قالت: فلما تُوفِّيَ أبو سلمة، قلت: مَنْ خيرٌ من أبي سلمةَ صاحِب رسولِ الله ﷺ. قالت: ثم عَزَمَ اللهُ عزَّ وجلَّ لي، فقلتُها، اللَّهمَّ أُجُرْنِي

=شهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الحسن بن عمرو -وهو الفُقَيمي- فمن رجال البخاري.

وهو عند أحمد في «الأشربة» (٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٨١) من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩٦ من طريق ابن شهاب عبد ربه بن نافع، عن الحسن بن عمرو، به.

وقولها: نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر:

له شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٦٤٤).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا بقية شواهده في ذينك الموضعين.

قال السندي: قولها: ومُفْتِر، اسم فاعل من أفتر، وهو ما يحدث به الفتور في الأعضاء والانكسار.

(١) في (م): أبي، وهو خطأ.

(٢) في (م): وأخلفني.

في مُصِيبَتِي، وأَخْلِفْ لي خيراً منها، قالت: فتزوَّجتُ رسولَ الله ﷺ[1].

٢٦٦٣٦- حدثنا يعلى، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق. ويزيدُ قال: أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن نافع، عن صفية ابنةِ أبي عبيد

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سعد بن سعيد: هو أخو يحيى بن سعيد الأنصاري، قال الترمذي: تكلَّموا فيه من قِبَل حفظه، قلنا: قد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وقد تُوبع كما سيرد. عُمر بن كثير: هو ابن أفلح المكّي، وابنُ سفينة سمَّاه ابن منده عمرَ بنَ سفينة.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٦٩٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩١٨) (٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٦٩٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١٨٣ من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه مسلم (٩١٨) (٣) و(٤)، والطبراني ٢٣/(٩٥٧)، وابن عبد البر ٣/١٨٢-١٨٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦٢) و(١٤٦٣)، وفي «التفسير» -الآية (١٥٦) من سورة البقرة- من طرق عن سعد بن سعيد، به. ورواية مسلم (٩١٨) (٣)، والبغوي (١٤٦٣) مطولة.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٣٦، وابن سعد ٨/٨٩ من طريق ربيعة ابن أبي عبد الرحمٰن، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٥٠) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أمِّ سَلَمة، به.

وسلف برقم (١٦٣٤٣).

وسيأتي مطولاً برقمي: (٢٦٦٦٩) و(٢٦٩٩٧).

وانظر (٢٦٤٩٧).

قال السندي: قولها: ثم عزم الله لي، أي: أراد الله لي أن أقول.

عن أمِّ سلمة، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن ذُيول النساء؟ فقال: «شبراً»[1]. فقلت: إذاً تخرج أقدامُهن يا رسول الله، قال: «فَذِراعٌ، لا تَزِدْنَ عَلَيْهِ»[2].

٢٦٦٣٧- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن عَمرو بن مُرّة، عن يحيى بنِ الجزَّار، قال:

دخل ناسٌ من أصحاب رسولِ الله ﷺ على أمِّ سَلَمة، فقالوا: يا أمَّ المؤمنين، حدِّثينا عن سرِّ رسولِ الله ﷺ. قالت: كان سِرُّهُ وعلانيتُه سواءً، ثم ندمتُ، فقلت: أفشيتُ سِرَّ رسولِ الله ﷺ. قالت: فلما دخلَ أخبرتُه، فقال: «أَحْسَنْتِ»[3].

---

(١) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢): شبر.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٦٥٣٢)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن يزيد بن هارون مقروناً بيعلى بن عبيد.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٨/٢٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٤٠) من طريق يعلى بن عبيد، به.

(٣) إسناده جيد إن صح سماع يحيى بن الجزار من الصحابة الذين أبهمهم.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٨٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٤٠)، من طريق محمد بن عُبيد، بهذا الإسناد. وقرن هنَّاد بمحمد بن عبيد أبا معاوية.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٧٤١/٢٣ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به، وقال: عن يحيى بن الجزار، عن أمِّ سلمة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٨٤، وقال: رواه أحمد والطبراني وقال: عن يحيى، عن أم سلمة، ورجالهما رجال الصحيح.

٢٦٦٣٨- حدثنا أبو كامل مُظَفَّرُ بنُ مُدْرِكٍ، قال: حدثنا زُهير، قال: حدثنا عليُّ بنُ عبد الأعلى، عن أبي سَهْل من أهل البصرة، عن مُسَّة

عن أمِّ سَلَمَةَ، قالت: كانت النُّفَساء على عهدِ رسولِ الله ﷺ
٦/٣١٠ تقعدُ بعد نِفاسِها أربعينَ يوماً -أو أربعين ليلة- قالت: وكنا نَطْلي على وجوهنا الوَرْسَ من الكَلَف[1].

٢٦٦٣٩- حدثنا معمَّر[2] بنُ سليمانَ الرَّقِّيُّ، حدثنا خُصَيْف، عن عطاء

عن أمِّ سَلَمَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنها سألت رسول الله ﷺ عن الذهب تُربَطُ[3] به -أو يُربَطُ به- المَسَكُ قال: «اجْعَلِيهِ فِضَّةً وَصَفِّرِيهِ[4] بشيءٍ مِنْ زَعْفَران»[5].

٢٦٦٤٠- حدثنا ابنُ فُضَيْل، قال: حدثنا الحسنُ بنُ عُبيد الله، حدثنا هُنَيْدَةُ الخُزاعيُّ، عن أمِّه، قالت:

دخلتُ على أمِّ سَلَمةَ، فسألتُها عن الصِّيام، فقالت: كان النبيُّ ﷺ يأمُرُني أن أَصومَ ثلاثةَ أيامٍ من كل شهر، أوَّلُها: الاثنين،

---

(١) حسن لغيره، وهو مكرر (٢٦٥٦١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو أبو كامل مظفَّر بنُ مُدْرِك.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): معتمر، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): يربط، والمثبت من (ظ٦).

(٤) في (ظ٦): اجعلنه فضة وصَفِّرْنَه.

(٥) إسناده ضعيف لضعف خُصَيْف، وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري، وسلف برقم (٢٤٠٤٨)، وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٦٧٣٤).

والجمعة، والخميس[1].

٢٦٦٤١- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا سفيان، عن منصور، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُوتِرُ بخمس، أو سبع، لا يفصلُ بينهنَّ بكلام، ولا تسليم[2].

٢٦٦٤٢- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن هشام بنِ عروة، عن أبيه، عن زينبَ ابنةِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنها قالت: يا رسولَ الله، إن بني أبي سلمة في حِجْري، وليس لهم شيءٌ إلا ما أنفقتُ عليهم، ولست بتارِكتهم كذا ولا كذا، أَفَلِيَ أجرٌ إنْ أنفقتُ عليهم؟ فقال النبيُّ ﷺ: «أَنْفِقي عَلَيْهِمْ، فإنَّ لَكِ أَجْرَ ما أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ»[3].

---

(١) حديث ضعيف، وهو مكرر (٢٦٤٨٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وسلف الكلام عليه برقم (٢٦٤٨٦).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٦٦٨)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦١٧).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٩٥) من طريق مَخْلد بن يزيد، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ١٣٧-١٣٨ من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان الثوري، عن منصور، عن الحَكَم، عن مِقْسم، عن ابن عباس، عن أمِّ سَلَمة، به.

وسيرد برقم (٢٦٧٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٦٦٤٣-حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن ابن خُثَيْم، عن ابن سابِط، عن حفصةَ بنتِ عبد الرحمٰن عن أمِّ سَلَمة.

[قال عبد الله:] قال أبي: وفي موضع آخر: مَعْمَر، عن ابن خُثَيْم، عن صفيّة بنت شيبة

عن أمِّ سَلَمة أن امرأةً سألَتْها عن الرجل يأتي امرأتَه مُجَبِّيَةً(١)، فسألَتْ أمُّ سَلَمَة رسولَ الله ﷺ، فقالَ: ﴿نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. صِمَاماً واحِداً»(٢).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩١١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٦٢٨)، وأخرجه من طريقه مسلم (١٠٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٧٩). وسقط اسم أم سلمة من مطبوع عبد الرزاق.

وأخرجه مسلم (١٠٠١) من طريق عليِّ بن مُسْهِر، عن مَعْمر، به.

وسلف برقم (٢٦٥٠٩).

قال السندي: قولها: أفلي أجر إن أنفقت عليهم، يحتمل أن تكون إن بكسر الهمزة شرطية، ويحتمل أن تكون بفتحها حرف مصدري، والتقدير لأن أنفقت.

(١) في (ظ٦) وهامش كل من (ظ٢) و(ق): مُتَجَبِّيَة، وكذٰلك هي في نسخة السندي.

(٢) للحديث إسنادان:

أولهما: عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خُثَيْم -وهو عبد الله بن عثمان- عن ابن سابط، عن حفصة بنت عبد الرحمٰن، عن أم سلمة. وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» ١/ ٩٠، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن خُثَيْم.

وثانيهما: عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خُثَيْم، عن صفيَّة بنت شيبة، =

٢٦٦٤٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن هند بنت الحارث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا سلَّم، مَكَثَ قليلاً، وكانوا يرونَ أن ذٰلك كيما يَنْفُذَ النساءُ قبل الرِّجال[1].

٢٦٦٤٥- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

=عن أمِّ سلمة، فقال: عن صفية بدل حفصة، وهو عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٧٧). وهٰذا إسناد خالف فيه معمرٌ الرواةَ عن ابن خُثَيم، فقد رواه وُهيب بن خالد كما سلف في الرواية (٢٦٦٠١)، وسفيان الثوري، كما في الروايتين: (٢٦٦٩٨) و(٢٦٧٠٦)، وعبدالرحيم بن سليمان ورَوْح بن القاسم، كما سلف في تخريج الرواية (٢٦٦٠١)، أربعتهم عن ابن خُثَيْم، عن ابن سابِط، عن حفصة، عن أمِّ سلمة، به. وقد تابعهم معمر كذٰلك كما في الإسناد السالف.

قال السندي: قولها: متجبّية، من التجبِّي، بالجيم، فالباء الموحدة، فالياء، حالٌ من المرأة، أي: كائنة على هيئة السجود.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، هند بنت الحارث روى لها البخاري هٰذا الحديث، وقد سلف الكلام عليها في الرواية (٢٦٥٤١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقوله: «وكانوا يرون أن ذٰلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال»: هو من كلام الزهري كما جاء مصرَّحاً به عند البخاري: (٨٣٧) و(٨٤٩) و(٨٧٠).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢١٨١) و(٣٢٢٧)، وأخرجه من طريقه أبو داود (١٠٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٨٣، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة هند بنت الحارث).

وسلف نحوه برقم (٢٦٥٤١).

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: لم أرَ رسولَ الله ﷺ صلَّى بعد العصر قطُّ إلا مرةً واحدةً[1]، جاءه ناسٌ بعد الظهر، فشَغَلُوه في شيء، فلم يُصلِّ بعد الظهر شيئاً حتى صلَّى العصر. قالت: فلما صلَّى العصر دخلَ بيتي، فصلَّى ركعتين[2].

٢٦٦٤٦- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا هشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن زينبَ ابنةِ أمِّ[3] سلمة

عن أمِّ سَلَمة، أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يُقبِّلُها وهو صائم، وكانا يغتسلانِ في[4] إناءٍ واحد[5].

٢٦٦٤٧- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكة، قال:

قالت أمُّ سلمة: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ تعجيلاً للظهر منكم،

---

(١) قولها: «واحدة» ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختُلف فيه على أبي سلمة، كما بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٥١٥).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنَّفه» (٣٩٧٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٥٧.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٨١-٢٨٢، وفي «الكبرى» (١٥٥٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن معمر، به.

(٣) في (ظ٦): أبي.

(٤) في (ق): من.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٩٨) سنداً ومتناً.

وأنتم أشدُّ تعجيلاً للعصر منه[1].

٢٦٦٤٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاجٌ قال: حدثني شعبة، قال: سمعتُ قتادة، يحدِّثُ عن سعيد بن المسيِّب، عن عامر أخي أمِّ سلمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً من غير احْتِلامٍ[2]، ثم يصومُ يومَه. قال: فتركَ أبو هريرةَ فُتْياه[3]. ٣١١/٦

٢٦٦٤٩- حدثنا ابنُ جعفر، قال: حدثني سعيد، عن قتادة، عن سعيد ابن المسيب، عن عامر بن أبي أمية أخي أمِّ سَلَمة، ولم يذكر أمَّ سلمة، مثله[4].

٢٦٦٥٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت خالداً، يحدث عن سعيد بن أبي الحسن، عن أمه

عن أمِّ سَلَمة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعمار: «تَقْتُلُكَ الفِئَةُ الباغِيَةُ»[5].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٤٧٨) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: من غير احتلام، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٦٠٩)، غير أنَّ شيخي أحمد هنا هما: محمد بن جعفر، وحجاج بن محمد المصِّيصي.

وقد سلف برقم (٢٦٥٩٤).

وانظر ما بعده.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه محمد بنُ جعفر الرواة عن سعيد بن أبي عروبة، كما فصَّلنا ذٰلك في الرواية (٢٦٥٩٤)، فانظره لزاماً.

وانظر ما قبله.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذَّاء، =

٢٦٦٥١- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شعبة، عن يزيدَ بنِ أبي زياد، قال:

سأَلتُ عبدَ الله بنَ الحارث، عن الركعتين بعد العصر، فقال: كنَّا عند معاوية، فحدَّث ابنُ الزبير، عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّيهما، فأرسلَ معاويةُ إلى عائشةَ وأنا فيهم، فسألناها، فقالت: لم أسمعه من النبيِّ ﷺ ولكن حدَّثتني[1] أمُّ سَلَمة. فسألتُها، فحدَّثت أمُّ سَلَمة أن النبيَّ ﷺ صلَّى الظهر، ثم أُتِيَ بشيء، فجعل يَقسِمُه حتى حضرتْ صلاةُ العصر، فقام فصلَّى العصر، ثم صلَّى بعدها ركعتين، فلما صلاها، قال: «هاتانِ الرَّكْعَتانِ كُنْتُ أُصَلِّيهِما بَعْدَ الظُّهْرِ». فقالت أمُّ سَلَمة: ولقد حدَّثتُها أنَّ رسول الله ﷺ نهى عنهما. قال: فأتيتُ معاويةَ،

= وسعيد بن أبي الحسن: هو البصري أخو الحسن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٧٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٦) (٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٨٩ من طريق إسحاق ابن منصور، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٤٩ من طريق عبد الملك بن محمد الرقاشي. وفي «السنن» ٨/١٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٥٢) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ثلاثتهم عن شعبة، به. وقرن إسحاق بن منصور بسعيد بن أبي الحسن أخاه الحسن.

وسلف برقم (٢٦٥٦٣).

وانظر (٢٦٤٨٢).

(١) في (ظ٦): حدثتنيه.

فأخبرتُه بذٰلك[1]، فقال ابنُ الزبير: أليس قد صلاهما، لا أزال أصليهما، فقال له معاوية: إنك لَمخالف، لا تزالُ تحبُّ الخلاف ما بقيتَ[2].

٢٦٦٥٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجاجٌ، قال: حدثني شعبة، عن حُمَيْد بن نافع، قال: سمعتُ زينبَ ابنةَ أبي سلمة[3] تُحدِّث عن أمِّها، أن امرأةً تُوفِّي زوجُها، فخافوا على عَينِها، فأَتوا النبيَّ ﷺ، فاستأذَنوه في الكُحْل، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «قد[4] كانَتْ إِحْدَاكُنَّ تكونُ في بَيْتها في أَحْلاَسِها -أَو في شَرِّ أحلاسِها في بَيْتِها- حَوْلاً، فإذا مَرَّ كَلْبٌ رَمتْ ببَعْرَةٍ، فَخَرَجَتْ، أَفَلا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»؟[5].

٢٦٦٥٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن تَوْبة[6] العَنْبَرِيِّ،

---

(١) في (ق): فأخبرته عنهما بذٰلك.

(٢) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٦٥٨٦).

وانظر (٢٦٥١٥).

(٣) في (ظ٦): بنت أم سلمة.

(٤) في (ق): لو.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٨٨) (٦٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٥٠١).

(٦) في (ق) و(م): ثوبة، وهو خطأ.

عن محمد بن إبراهيم[1]، عن أبي سلمة

عن أمِّ سلمة، عن النبيِّ ﷺ أنه لم يكن يصومُ من السنة شهراً تامّاً يعلمُ إلا شعبانَ، يصل به رمضانَ[2].

٢٦٦٥٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن مالك بن أنس، عن عُمر -أو عَمرو- بن مسلم، عن سعيد بن المسيِّب

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْحَرَ في هِلالِ ذي الحِجَّةِ، فلا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفارِهِ»[3].

---

(١) في (ظ٦): محمد بن إبراهيم التيمي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن إبراهيم: هو التَّيْمي.

وأخرجه أبو داود (٢٣٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٦٦٢) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٢٤٨٦) من طريق النَّضْر بن شميل، عن شعبة، به.

وسلف برقم (٢٦٣١٠) من طريق محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

قلنا: وقد سلف في الرواية (٢٦٥٦٢) قول الترمذي: ويحتمل أن يكون أبو سلمة قد روى هٰذا الحديث عن عائشة وأمِّ سلمة، عن النبي ﷺ.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٥١٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. عُمر أو عَمرو -بنُ مسلم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٢٠٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . .

= وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤١)، والترمذي (١٥٢٣) من طريق محمد بن جعفر، به.

قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسن صحيح، والصحيح هو عَمرو بنُ مسلم، قد روى عنه محمد بنُ عَمرو بن علقمة، وغيرُ واحد.

وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤١)، وابن ماجه (٣١٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١١، وفي «الكبرى» (٤٤٥١)، وأبو يعلى (٦٩١١)، وأبو عوانة ٥/ ٢٠٣-٢٠٤ و٢٠٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٠٦) و(٥٥٠٧)، وابن حبان (٥٩١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٦٤)، والدارقطني ٤/ ٢٧٨، والحاكم ٤/ ٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٦، وفي «السنن الصغير» (١٨١٦)، وفي «معرفة السنن» (١٨٩٢٢)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣٢٠ من طرق عن شعبة، به، وعند مسلم، والبيهقي في «السنن الصغير»: عُمر بن مسلم، وعند الباقين: عَمرو بن مسلم، وقد سَمَّاه المزي في «تهذيب الكمال»: عَمرو ابن مسلم، وذكر أنه يقال له: عُمر بن مسلم. ووقع في مطبوعي النسائي: عن أبي مسلم، وهو خطأ، صوابه: عن ابن مسلم.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل هو عند مسلم كما تقدم.

قال ابن حبان: وهِمَ مالك حيث قال: عَمرو بن مسلم، وإنما هو عُمر بن مسلم بن عمار بن أُكيمة، وأخوه عَمرو بن مسلم لم يدركه مالك، وهو تابعي، روى عنه الزهري.

قلنا: بل هما واحد، وقد جزم بذٰلك الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» وردَّ الحافظ ابنُ حجر في «تهذيبه» قولَ ابن حبان هٰذا، وقال: لم يوافقه أحدٌ علمتُه على ذٰلك.

وتابع شعبةَ على هٰذا الإسناد القعنبيُّ وعبد الله بن يوسف، فروياه -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٦٢)- عن مالك، عن عمرو بن مسلم، =

٢٦٦٥٥- حدثنا إسماعيل بنُ محمد، حدثنا معاذُ بنُ معاذ، قال: حدثنا محمد بنُ عَمرو، حدثنا عُمرُ بنُ مُسلم بن عمَّار بن أُكَيْمَةَ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المسيِّب، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمَةَ، فذكر الحديث[1].

=عن سعيد، به.

وخالفهم ابنُ وهب وعثمان بن فارس، فروياه -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٠٨) و(٥٥٠٩)- عن مالك، عن عُمر بن مسلم، عن سعيد بن المسيب، عن أمِّ سَلَمة، موقوفاً.

وسلف برقم (٢٦٤٧٤).

وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح. إسماعيل بن محمد: هو ابن جَبَلة البغدادي، ثقة من رجال «التعجيل»، ومحمد بن عَمرو: هو ابنُ عَلْقَمة بنِ وقَّاص الليثي، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد توبع.

وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤٢)، وأبو داود (٢٧٩١)، وأبو عَوانة ٥/ ٢٠٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٣)، وابن حبان (٥٩١٧)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣٢١ من طريقين عن معاذ بن معاذ العنبري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤٢) أيضاً، وأبو يعلى (٦٩١٠)، وابن حبان (٥٩١٨)، وأبو عَوانة ٥/ ٢٠٥، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٦ من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٥٧) من طريق سهل بن عثمان، عن جُنادة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أمِّ سلمة، به. وجُنادة: -وهو ابنُ سَلْم- ضعيف.

وانظر ما قبله.

٢٦٦٥٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا مَعْمَر، حدَّثنا ابنُ شهاب، عن نَبْهان

عن أمِّ سَلَمة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وَجَدَ المُكاتَبُ ما يُؤَدِّي، فاحْتَجِبْنَ[1] مِنْهُ»[2].

٢٦٦٥٧- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، حدثنا قَتادة، عن أبي الخَليل، عن سَفِينَةَ مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ حين حُضِرَ، جعل يقول: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ، وما مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ». فجعل يتكلَّم بها، وما يكادُ يُفِيصُ بها لسانُه[3].

٢٦٦٥٨- حدثنا محمد بنُ جعفر وحجَّاج، قالا: حدثنا شُعبة، قال:

---

(١) في (ظ٢) و(ق): فاحتجبي.

(٢) إسناده ضعيف. وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٤٧٣).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو الخليل -وهو صالح بن أبي مريم- لم يسمع من سَفِينة، وقد أشرنا إلى ذٰلك في الرواية السالفة برقم (٢٦٤٨٣)، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سفينةَ مولى أمِّ سَلَمة، فمن رجال مسلم. بَهْز: هو ابنُ أَسَد العَمِّيّ، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي.

وأخرجه عَبْد بن حُمَيد في «المنتخب» (١٥٤٢)، وابن سعد ٢/٢٥٣-٢٥٤، والنسائي في «الكبرى» (٧١٠٠)، وابنُ ماجه (١٦٢٥)، وأبو يعلى (٦٩٧٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٥) من طريق يزيد بن هارون، عن همَّام، بهٰذا الإسناد.

وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها في الرواية (٢٦٤٨٣)، وسيأتي برقم (٢٦٧٢٧).

٦/٣١٢ سمعتُ عبد ربّ[1] بن سعيد -قال حجاج: وعبد ربِّه بن سعيد[2]- أخا يحيى بن سعيد، قال: سمعتُ أبا سلمةَ بنَ عبد الرحمٰن، قال:

اختلفَ أبو هريرةَ، وابنُ عباس في المتوفَّى عنها زوجُها إذا وضعت حملَها، فقال أبو هريرة: تَزَوَّجُ، وقال ابنُ عباس، أبعدُ الأجلين. قال:

فبعثوا إلى أمِّ سَلَمة، فقالت: تُوفِّي زوجُ سُبَيْعَةَ بنتِ الحارث، فولَدَتْ بعد وفاتِه بخمسَ عَشْرَةَ ليلة[3]. قال[4]: فخطبها رجلان، قال: فحَطَّتْ بنفسها إلى أحدهما، فلما خشُوا أن تفتاتَ بنفسها إلى أحدهما، قالوا[5]: إنك لم تَحِلِّين، فانطلَقَتْ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «قَدْ حَلَلْتِ[6]، فانكِحِي مَنْ شِئْتِ»[7].

---

(١) في (م): عبد ربه.

(٢) قوله: قال حجاج: وعبد ربه بن سعيد، ليس في (م).

(٣) في (ظ٦): خمس عشرة نصف شهر.

(٤) قوله: قال، ليس في (م).

(٥) في (ظ٦): أن تفتات نفسها قالوا.

(٦) في (ظ٦): أحللت.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والرجل الذي بعثوه هو كُريب مولى ابن عباس، كما جاء مصرحاً به في الرواية (٢٦٦٧٥)، إلا أن أبا سلمة سمعه من أمِّ سلمة دون واسطة، كما جاء مصرحاً به في الرواية (٢٦٧١١)، وكأنهم بعثوا كُريباً إلى أمِّ سلمة مرة، وبعثوا أبا سلمة إليها أخرى، كما يُستفاد من سياق رواية الطيالسي الآتية في التخريج. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٣) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٦/١٩١- عن شعبة، عن عبد ربه، قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمٰن، قال: =

٢٦٦٥٩- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا شريك، عن عاصم، عن أبي وائل، عن مسروق، قال:

دخل عبدُ الرحمٰن على أمِّ سَلَمة، فقالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أَصْحابي لَمَنْ لا يَراني بَعْدَ أَنْ أَموتَ أَبداً». قال: فخرجَ عبدُ الرحمٰن من عندها مذعوراً حتى دخلَ على عُمر، فقال له: اسمع ما تقول أُمُّك، فقام عمرُ حتى أتاها، فدخلَ عليها، فسألَها، ثم قال: أَنشُدُكِ بالله، أمنهم أنا؟ فقالت: لا، ولن أُبَرِّىءَ بعدك أحداً[1].

٢٦٤٦٠- حدثنا حجَّاج، حدثنا ليث، قال: حدثنا عُقَيْل، عن ابنِ شهاب أنه قال: أخبرني أبو عُبيدة بن عبدِ الله بن زَمْعَة، أنَّ أمَّه زينبَ ابنةَ أبي سلمة، أخبرته

= سمعتُ أبا هريرة وابن عباس اختلفا في المرأة إذا توفِّيَ عنها زوجُها وهي حامل، فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقال أبو هريرة: إذا وضعت ما في بطنها فقد حلَّت. فبعثاني إلى أم سلمة، فأتيتُها، فسألتُها... فذكره، فالرجلُ الذي بعثوه هو أبو سلمة نفسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٤٦) من طريق ابن أبي عديّ، عن شعبة، عن عبد ربِّه بن سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ سَلَمة، به.

وسلف نحوه برقم (٢٦٤٧١).

قال السندي: قوله: فحَطَّتْ بنفسها، بحاء وطاء مهملتين وتشديد الطاء، أي: مالت.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٥٤٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو حجاج بن محمد المصيصي. وانظر (٢٦٤٨٩).

أنَّ أمَّها أمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ كانت تقولُ: أبى سائرُ أزواجِ النبيِّ ﷺ أن يُدْخِلنَ عليهنَّ أحداً بتلك الرَّضاعة، وقلن لعائشة: واللهِ ما نرى هٰذا إلاَّ رُخْصَةً أرخَصَها رسولُ الله ﷺ لسالمٍ خاصَّة، فما هو بداخل علينا أحدٌ بهٰذه الرَّضاعة، ولا رائينا[1].

٢٦٦٦١- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، عن قتادة، أن أبا عِياض حدَّث

أنَّ مروانَ بعثَ إلى أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، فأَرسل إليها مولاها، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً، فيصومُ، ولا يُفطر، قال: فرجَعَ إليه فأخبَره، فبعث[2] إلى عائشةَ، فبعثَ إليها[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو عُبيدة بن عبد الله بن زَمْعة روى له مسلم هٰذا الحديث. وبقية رجاله رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي، ولَيْث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد الأَيْلي.

وأخرجه مسلم (١٤٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠٦، وفي «الكبرى» (٥٤٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٦٠، وفي «السنن الصغير» (٢٨٦٩)، وفي «معرفة السنن» (١٥٤٧٩)، من طريقين عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٤٧) من طريق ابن لَهيعة، عن عُقيل، ويزيد بن أبي حبيب، عن الزُّهري، عن أبي عُبيدة بن عبد الله بن زَمْعة، عن أمه زينب بنت أبي سلمة، أنها أخبرته أن أزواج النبي ﷺ... فذكر نحوه، ولم يذكر أم سلمة في الإسناد.

وانظر (٢٥٤١٥).

قال السندي: قولها: بتلك الرَّضاعة، أي: برضاعة الكبير، كما كانت في سالم.

(٢) في (م): قال: فبعث، وفي (ظ٦): فبعثه.

(٣) قوله: فبعث إليها، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

مولاها -أو غلامها- ذكوان، فقالت: كان رسول الله ﷺ يصبحُ جُنُباً من جِماع غير حُلُم، فيصومُ ولا يفطر، فقال له[1]: ائتِ أبا هريرة فأَخْبِرْه، فانطلقَ إلى أبي هريرة، فأخبره، عن أمِّ سلمة وعن عائشة، فقال: هما أعلم[2].

٢٦٦٦٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عبد ربِّه، عن أبي عِياض، عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

أنَّ مروانَ بنَ الحَكَم بعثَه إلى أمِّ سَلَمة وعائشةَ، قال: فلَقِيتُ غلامَها نافعاً، فأرسلتُه إليها، فسأَلها. قال: فرجَعَ إليَّ، فأخبَرَني أنها قالت: إن نبيَّ الله ﷺ كانَ يُصبحُ جُنُباً من جماع غير احتلام، ثم يُصبح صائماً. قال: فأتيتُ مروانَ، فأخبرتُه، فقال: أقسمتُ عليك لَتأتينَّ أبا هريرة فَلَتُخْبِرَنَّه به، فأتيتُه فأخبرتُه، فقال: هنَّ أعلم[3].

٢٦٦٦٣- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عبد ربّه، عن أَبي عِياض، عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

أن مروان بنَ الحَكَم بعثه إلى أمِّ سَلَمةَ وعائشةَ، فذكر معناه،

---

(١) في (ظ٦): ولا يفطر، قال: فرجع إليه فأخبره فقال له.

(٢) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٦٠٨٢).

وانظر الحديثين بعده.

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٦٠٨٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

إلا أنه قال: ثم لَقِيَ غلامَ عائشةَ ذكوانَ أبا عَمرو. وقال: لقيتُ
٦/٣١٣ نافعاً غلامَ أمِّ سَلَمة[1].

٢٦٦٦٤- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدَّثني ابنُ شِهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن أمِّ سلمة وعائشة زوجِ النبيِّ ﷺ: أنه كان يُدْرِكُه الفجرُ وهو جُنُب من أهلِه، ثم يغتسلُ ويصومُ[2].

٢٦٦٦٥- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا صالح، حدثنا ابنُ شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن عائشة، أَخْبَرَتْهُ[3] أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً في رمضانَ من أهله، ثم يغتسلُ ويصوم[4].

---

(١) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٦٠٨٢) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر الحديث (٢٦٦٢٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو رَوْح، وهو ابنُ عُبادة.

(٣) قوله: أخبرته، ليس في (ظ٦).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح -وهو ابن أبي الأخضر- وقد اختُلف عليه فيه:

فرواه رَوْح -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن عائشة.

ثم رواه رَوْح عنه كذٰلك كما في الرواية (٢٦٦٦٧)، فقال: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أمِّ سلمة.

ورواه النَّضْر بن شُميل -كما عند إسحاق بن راهويه (٦٦٤)- عنه، عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٦٢) و(٢٦٦٢٤).

٢٦٦٦٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن جُرَيْج، قال: حدثني عبدُ الملك بنُ أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبيه

أنه سمعَ أبا هُريرة، يقول: مَنْ أصبحَ جُنُباً من غيرِ احتلام[1]، فلا يصومُ.

فانطلقَ أبو بكر وأبوه عبد الرحمٰن حتى دَخَلا على أمِّ سَلَمةَ وعائشة، فكلتاهما قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جنباً من غيرِ احتلامٍ، ثم يصومُ، فانطلق أبو بكر وأبوه عبدُ الرحمٰن، فأتيا مروانَ، فحدَّثاه، ثم قال: عزمتُ عليكما لَما انطلقتما إلى أبي هريرة، فحدَّثْتُماه، فانطَلَقَا إلى أبي هريرة، فأخبراه. قال: هما قالتاه لكما؟ فقالا: نعم، قال: هما أعلمُ، إنما أنبأنيه الفضلُ بنُ عباس[2].

٢٦٦٦٧- حدثنا رَوْح، حدثنا صالح، قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن أمِّ سلمة أخبرته[3] أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً، ثم يصومُ يومَه[4].

---

(١) قوله: من غير احتلام، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٦٧٣) سنداً ومتناً.

(٣) قوله: أخبرته، ليس في (ظ٦).

(٤) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد في الرواية السَّالفة برقم (٢٦٦٦٥).

٢٦٦٦٨- حدثنا[1] يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُريج، قال: حدثني عبدُ الملك بنُ أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبيه

أنه سمع أبا هريرة يقول: من أصبحَ جُنُباً فلا يصومُ.

فانطلقَ أبو بكر وأبوه عبدُ الرحمٰن حتى دخلا على أمِّ سَلَمَةَ وعائشةَ، فكلتاهما قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً من غير احتلامٍ، ثم يصوم، فانطلقَ أبو بكر وأبوه عبدُ الرحمٰن، فأتيا مروانَ، فحدَّثاه، ثم قال: عزمتُ عليكما لَما انطلقتُما إلى أبي هريرة، فحدَّثْتُماه، فانطلقا إلى أبي هريرة، فأخبراه، قال: هما قالتاه لكما؟ فقالا: نعم، قال: هما أعلمُ، إنما أنبأنيه الفضلُ بهُ عباس[2].

٢٦٦٦٩- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، حدثنا ثابت، قال: حدثني ابنُ عمر بنِ أبي سلمة بمنًى، عن أبيه

أنَّ أمَّ سَلَمَةَ، قالت: قال أبو سلمة: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَصابَ[3] أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَقُلْ: إنَّا للهِ وإنَّا إليهِ رَاجِعونَ، عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ[4] مُصِيبَتِي فَأْجُرني[5] فيها، وَأَبْدِلْني

---

(١) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٦)، وجاء في هامش كل من (ظ٢) و(ق): مكرر.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٦٧٣) و(٢٦٦٦٦) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٦): أصابت.

(٤) في (م): احتسبت.

(٥) في (ظ٦): وأجرني.

ما هُوَ[1] خَيْرٌ مِنْها». فلما احتضر أبو سلمة، قال: اللَّهم اخْلُفْني في أهلي بخير، فلما قُبض، قلت: إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، اللَّهم عندك أَحْتَسِبُ مُصيبتي، فأْجُرني فيها. قالت: وأردتُ أن أقولَ: وأَبْدِلْني خيراً منها، فقلتُ: وَمَنْ خيرٌ من أبي سلمة، فما زلت حتى قلتُها، فلما انقضت عِدَّتُها خطبها أبو بكر فردَّته، ثم خطبَها عُمر فردَّته، فبعثَ إليها رسولُ الله ﷺ، فقالت: مرحباً برسول الله ﷺ، وبرسوله، أَخْبِرْ رسولَ الله ﷺ أَنِّي امرأةٌ غَيْرَى، وأنِّي مُصْبِيةٌ، وأنه ليس أحدٌ من أوليائي شاهداً، فبعثَ إليها رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا قَوْلُكِ: إنِّي مُصْبِيةٌ، فَإِنَّ الله سَيَكْفِيكِ صِبْيانَكِ، وَأَمَّا قَوْلُكِ: إِنِّي غَيْرَى، فَسَأَدْعُو اللهَ أَنْ يُذْهِبَ غَيْرَتَكِ، وَأَمَّا الأولياءُ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ شَاهِدٌ ولا غائبٌ إلاَّ ٦/ ٣١٤
سَيَرْضاني». قلتُ: يا عُمر، قُمْ فَزَوِّجْ رسولَ الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنِّي لا أَنْقُصُكِ شيئاً مِمَّا أَعْطَيْتُ أُخْتَكِ فلانة رَحَيَيْنِ وَجَرَّتَيْنِ، وَوِسادَةً مِنْ أَدَمٍ، حَشْوُها لِيفٌ». قال: وكان رسول الله ﷺ يأتيها، فإذا جاء أخذت زينبَ، فَوَضَعَتْها في حِجْرها لِتُرْضِعَها، وكان رسولُ الله ﷺ حَيِيّاً كريماً، يستحيي، فيرجع[2]، ففعل ذٰلك مراراً، ففطنَ عمارُ بنُ ياسر لما تصنعُ، فأقبلَ ذاتَ يوم وجاء عمارٌ، وكان أخاها لأُمِّها، فدخل عليها،

---

(١) في (ظ٦): وأبدلني منها ما هو.

(٢) في (م): فرجع.

فانتشَطَها من حِجْرها، وقال: دعي هٰذه المقبوحةَ المَشْقُوحةَ التي آذيتِ بها رسولَ الله ﷺ. قال: وجاء رسولُ الله ﷺ فدخلَ، فجعلَ يقلِّبُ بصرَه في البيت ويقول: «أَينَ زُنابُ؟ ما فَعَلَتْ زُنابُ؟» قالت: جاء عمارٌ، فذهبَ بها، قال: فَبَنى بأهله، ثم قال: «إنْ شِئْتِ أَنْ أسَبِّعَ لَكِ، سَبَّعْتُ لِلنِّساءِ»[1].

٢٦٦٧٠- حدثنا عفَّان، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، قال: حدثني عُمر بن أبي سلمة. وقال سليمان بنُ المغيرة: ابن عمر بن أبي سلمة. مرسل[2].

---

(١) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرّر الرواية (١٦٣٤٣) المختصرة، غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان، وهو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، ولم يسق لفظه بتمامه.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٨٩-٩٠ عن عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٦٩٧).

وقوله: «إذا أصاب أحدكم...» إلى قوله: «فأَبدِلْني خيراً منها» سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٦٣٥).

وقوله: «فأدعو الله أن يُذهب غيرتك» هو عند مسلم (٩١٨) (٣).

وقوله: «إن شئْتِ أن أُسبّع لكِ سبّعتُ للنساء»، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٤).

وقصة زواج أم سلمة أخرج مسلم نحوها برقم (٩١٨) (من حديث أمِّ سَلَمة).

قال السندي: قولها: وأني مُصْبِيةٌ، اسم فاعل من أصبت المرأة: إذا صارت ذات صبيان.

(٢) هو مكرر ما قبله، وله إسنادان: =

٢٦٦٧١- حدثنا حمَّاد بنُ أسامة، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينب ابنةِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، هل لي من أجرٍ في بَنِي أبي سَلَمة أن أُنفقَ عليهم؟ ولستُ بتاركتهم هٰكذا وهٰكذا، إنَّما هم بَنِيَّ؟ قال: «نَعَمْ، لَكِ فِيهِم[1] أَجْرُ ما أَنْفَقْتِ عَلَيْهِم»[2].

= الأول: عفَّان، عن جعفر بن سليمان -وهو الضُّبَعي- عن ثابت -وهو ابن أَسْلَم البُناني- قال: حدثني عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة.. وقد أخطأ فيه جعفر بن سليمان الضُّبَعي فيما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٥ فقال: قول جعفر بن سليمان في هٰذا الحديث: عن ثابت، حدثني عمر بن أبي سلمة، خطأ، وإنما هو لثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، كما قال حماد بن سلمة، وسليمان بن المغيرة.

والثاني: عفان، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، أن أبا سلمة، وهٰذا إسناد منقطع، وعبَّر عنه بالمرسل.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وبالإسناد الأول أخرجه عبد الرزاق (٦٧٠١) -ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٢٣٠)- عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن عمر بن أبي سلمة، عن أمه أم سلمة، عن زوجها أبي سلمة، أنه سمع رسول الله ﷺ فذكره مختصراً.

وبالإسناد الثاني أخرجه أبو يعلى (٦٩٠٨) عن هدبة بن خالد، عن سليمان ابن المغيرة، عن ثابت، قال: حدثني ابن أمِّ سلمة أن أبا سلمة جاء إلى أمِّ سلمة، فقال: لقد سمعت... فذكره بطوله.

(١) قوله: «فيهم» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٦٥٠٩) سنداً ومتناً.

٢٦٦٧٢- حدثنا حُسين بن علي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عُمير، قال: حدثني رِبْعي بنُ حِراش

عن أمِّ سَلَمة، قالت: دخل عليَّ(١) رسولُ الله ﷺ وهو ساهمُ الوجه، قالت: فحسبتُ ذٰلك من وَجَع، فقلت: يا رسول الله، أراكَ ساهمَ الوجه، أفمن وجع؟ فقال: «لا، ولٰكِنَّ الدَّنانيرَ السَّبْعَةَ التي أُتِينا بها أَمسِ، أَمسَيْنا ولم نُنْفِقْها، نسيتُها في خُصْمِ الفِراشِ»(٢).

٢٦٦٧٣- حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن عمَّار الدُّهْنيّ، عن امرأةٍ منهم

أنها سألَتْ أمَّ سَلَمَةَ عن النَّبيذ، فقالَتْ: كلُّ مُسْكِرٍ حرامٌ،

---

(١) في (ظ٦): دخلت علي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابنُ قدامة الثقفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٨/١٣ عن حُسين بن علي الجُعفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ٢٣٨/١٣ عن أبي أسامة، وأبو يعلى (٧٠١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٥١) من طريق معاوية بن عمرو، كلاهما عن زائدة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٨/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالُهما رجالُ الصحيح.

وسلف برقم (٢٦٥١٤).

نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن المُزَفَّت، والدُّبَّاء[1]، والحَنتُم[2].

٢٦٦٧٤- حدثنا عبد الواحد بن واصل، قال: حدثنا القاسم بنِ الفضل. ويزيد بنُ هارون: أخبرنا القاسم، عن أبي جعفر محمد بن علي

عن أمّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الحجُّ جِهادُ كُلِّ ضَعِيفٍ»[3].

٢٦٦٧٥- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أن سليمانَ بن يسار، أخبره أن أبا سلمة أخبره، أنه اجتمعَ هو وابنُ عباسٍ عند أبي هريرة، فبَعثوا كُرَيباً مولى ابنِ عباس إلى أمِّ سَلَمة، يسألُها

فذكَرَتْ أمُّ سَلَمةَ أنَّ سُبَيْعَةَ الأسلميةَ تُوفِّيَ عنها زوجُها، فَنُفِسَتْ بعدَه بليالٍ، فذَكَرَتْ سُبيعةُ ذٰلك لرسول الله ﷺ، فأمرَها

---

(١) في (م): وعن الدُّبَّاء.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام المرأة التي روت عن أمِّ سلمة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عمار الدُّهني -وهو ابن معاوية- فمن رجال مسلم. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزُّبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وقولها: «كلُّ مُسكر حرام» له شواهد كثيرة، ذكرناها في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٦٤٤)، وفي مسند ابن عمرو عند الرواية (٦٤٧٨).

وقولها: نهى عن المُزَفَّت والدُّبَّاء والحَنتُم، له شواهد كثيرة، ذكرناها في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٤٦٥).

وانظر (٢٦٦٣٤).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٠)، إلا أن شيخي الإمام أحمد هنا هما: عبد الواحد بن واصل: وهو السَّدوسي، ويزيد بن هارون.

أن تَتَزَوَّجَ[1]. [2]

---

(١) في (ظ٦): تَزَوَّج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٦-٢٩٧، ومسلم (١٤٨٥)، والدارمي (٢٢٧٩)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٧٦٢)، وأبو يعلى (٦٩٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٢٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، مطولاً.

وأخرجه مسلم (١٤٨٥) (٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٩٣، والدارمي (٢٢٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٧٤) من طريقين عن يحيى ابن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (١٤٨٥)، والترمذي (١١٩٤)، والنسائي ٦/١٩٢-١٩٣ من طريق ليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، به. إلا أن ليثاً قال في حديثه: فأرسلوا إلى أمِّ سلمة، ولم يُسَمِّ كُريباً. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي ٦/١٩٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٧٤) من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن كُريب، عن أمِّ سلمة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٣/(٥٥٦) من طريق يزيد بن أبي حكيم، عن سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أمِّ سَلَمة، به، دون القصة ولم يذكر كُريباً في الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطوَّلاً ومختصراً عبد الرزاق (١١٧٢٣)، والبخاري (٤٩٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٩٢، وفي «الكبرى» (١١٦٠٦) -وهو في «التفسير» (٦٢٦)- وابن حبان (٤٢٩٥)، والطبراني ٢٣/(٥٣٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، به. إلا أن عبد الرزاق لم يذكر كُريباً.

وأخرجه البخاري (٥٣١٨)، والنسائي في «الكبرى» ٦/١٩٣-١٩٤، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٢٩ من طريق عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج، عن أبي سلمة، عن زينب بنت أبي سَلَمة، عن أمها أم سلمة، فذكر نحوه. =

٢٦٦٧٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، قال:

= وأخرجه عبد الرزاق (١١٧٢٥) -ومن طريقه النسائي ٦/ ١٩٤- عن ابن جريج، قال: أخبرني داود بن أبي عاصم، أن أبا سلمة أخبره، قال: بينما أنا وأبو هريرة عند ابن عباس، إذ جاءته امرأة، فقالت: توفي زوجي، وهي حامل، فذكرت أنها وضعت لأدنى من أربعة أشهر من يوم مات عنها، فقال ابن عباس: أنتِ لآخر الأجلين. فقال أبو سلمة: فقلت: إن عندي علماً، فقال ابن عباس: علي بالمرأة، فقال أبو سلمة: أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ أن سُبَيْعَةَ الأسلمية جاءت النبيَّ ﷺ، فقالت: توفِّي عنها زوجها، فوضعت، فأخبرته بأدنى من أربعة أشهر من يوم مات، فقال النبي ﷺ: يا سبيعة اربعي بنفسك، قال أبو هريرة: وأنا أشهد على ذٰلك. فقال ابن عباس للمرأة: اسمعي ما تسمعين.

قلنا: وسيرد برقم (٢٧٤٣٨) من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، قال: دخلتُ على سبيعة بنت أبي برزة الأسلمية، فسألتُها عن أمرها، فقالت... فذكر نحوه.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٧١: وهٰذا الاختلاف على أبي سلمة لا يقدح في صحة الخبر، فإن لأبي سلمة اعتناءً بالقصة من حين تنازع هو وابن عباس فيها، فكأنه لما بلغه الخبر من كُريب عن أمِّ سلمة لم يقتنع بذٰلك حتى دخل عليها، ثم دخل على سبيعة صاحبة القصة نفسها، ثم تحمَّلها عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وهٰذا الرجل يحتمل أن يكون هو المِسْور بن مَخْرمة، كما يأتي في الطريقة الثالثة [(٥٣٢٠)]، ويحتمل أن يكون أبا هريرة، فإنَّ في آخر الحديث عند النسائي: فقال أبو هريرة: أشهدُ على ذٰلك. فيحتمل أن يكون أبو سلمة أبهمه أولاً لما قال: أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وقد سلف برقم (٢٦٤٧١) و(٢٦٦٥٨).

وسيرد برقم (٢٦٧١٥).

حدَّثَتنا أمُّ سَلَمة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، وَحَضَرَ العَشاءُ، فَابْدَؤوا بالعَشاءِ»[1].

٢٦٦٧٧- حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أيوبَ بنِ موسى، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُريّ، عن عبد الله بنِ رافع

٦/٣١٥ عن أمِّ سَلَمة، قالت: قلتُ: يا رسول الله، إني امرأةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رأسي، أفَأَنْقُضُهُ عند الغُسْل من الجَنابة؟ فقال: «إنَّما يَكْفِيكِ ثَلاثُ حَفَناتٍ[2] تَصُبِّينَها على رَأْسِكِ»[3].

٢٦٦٧٨- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٦٤٩٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يزيد بن هارون. وقد صرَّح ابن إسحاق هناك بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وذكرنا في الرواية (٢٦٤٩٩) شاهده الذي يصح به.

(٢) في (ظ٦): حثيات.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن رافع -وهو المخزومي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب بن موسى: هو ابن عمرو ابن سعيد بن العاص.

وأخرجه مسلم (٣٣٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٠-٣٠١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٤٦) -ومن طريقه مسلم (٣٣٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٠١، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٥٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨١- عن سفيان الثوري، به. وعنده: للجنابة والحيضة.

وسلف برقم (٢٦٤٧٧).

عن أمِّ سَلَمة، قالت: صلَّى رسولُ الله ﷺ العصر، ثمَّ دخلَ بيتي، فصلَّى ركعَتيْن، فقلت: يا رسول الله، صلَّيتَ صلاةً لم تكن تُصلّيها، فقال: «قَدِمَ عَلَيَّ مالٌ، فَشَغَلَني عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ[1] كُنْتُ أَرْكَعُهُما بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُهُما الآن». قلتُ: يا رسول الله، أَفَنَقْضِيهما إذا فاتَتْنا[2]، قال: «لا»[3].

---

(١) في (ظ٦): ركعتين.

(٢) في (م): فاتتا، وهي نسخة السندي.

(٣) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أنه اختُلف فيه كما سيرد. ذكوان: هو مولى عائشة.

فرواه يزيد بن هارون -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي يعلى (٧٠٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٦، وابن حبان (٢٦٥٣)- وهدبةُ بنُ خالد -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨٤)- وحجّاجُ بن منهال -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٠١)- ثلاثتُهم عن حمَّاد بن سَلَمة، بهٰذا الإسناد، إلا أن هُدْبة وحجاجاً لم يذكرا قولها: أفنقضيهما؟ قال: «لا».

وخالفهم أبو الوليد الطيالسي -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٢- وعبد الملك بنُ إبراهيم الجُدِّي -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٤٥٧- كلاهما عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان مولى عائشة، عن عائشة، عن أمِّ سلمة، به. ليس فيه: أفنقضيهما؟ قال: «لا». وزاد في الإسناد: عائشة.

قلنا: وقوله: أفنقضيهما، قال: لا. زيادة ضعيفة تفرَّد بها يزيد بن هارون من بين الرواة عن حمَّاد بن سلمة.

ورواه محمد بن إسحاق -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٥- عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ذكوان مولى عائشة، عن عائشة، لم يذكر أمَّ سلمـة. =

٢٦٦٧٩- حدثنا معاذُ بنُ معاذ، قال: حدثنا أبو كعب صاحب الحرير، قال: حدثني شَهْرُ بنُ حَوْشب، قال:

قلتُ لأمِّ سَلَمة: يا أمَّ المؤمنين، ما كانَ أكثرُ دعاءِ رسولِ الله ﷺ إذا كان عندك؟ قالت: كان أكثرُ دعائه: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قلبي على دينك» قالت: فقلتُ له: يا رسول الله، ما أكثرَ دعاءَكَ: يا مُقلِّب القلوبِ، ثَبِّتْ قلبي على دينك؟ قال: «يا أمَّ سَلَمَةَ، إنه ليس مِنْ آدَمِيّ[1]، إلا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أُصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابعِ اللهِ عزَّ وجلَّ، ما شاءَ أَقامَ، وما شاءَ أَزاغَ».

قال عبد الله: سألتُ أبي: عن أبي كعب؟ فقال: ثقة، واسمه عبد ربه

= وخالفه الوليد بن كثير -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٢- فرواه عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عبد الرحمٰن بن أبي سفيان، أن معاوية أرسل إلى عائشة رضي الله عنها يسألها عن السجدتين، فقالت: ليس عندي صلاّهما، ولٰكنَّ أمَّ سَلَمة رضي الله عنها حدَّثتني أنه صلاّهما عندها... فذكر نحوه.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٥١٥)، وفيه أنه حُبس عن الركعتين بعد الظهر...، وهو حديث صحيح.

وانظر (٢٤٩٤٥).

قال السندي: قولها: أفنقضيهما إذا فاتتا، يحتمل أن مرادَها السؤال عن وجوب القضاء، فلذٰلك قال: «لا» وحينئذ فيمكن أن يكون القضاء مندوباً، ويحتمل أن مرادها القضاء مطلقاً، فالجواب يُفيد أن الرواتب لا تقضى، لا وجوباً ولا ندباً، تمييزاً بينها وبين الفرائض، ويخرج من ذٰلك سنة الفجر إذا فاتت مع الفرض، فقد جاء قضاؤها تبعاً للفرض، والله أعلم.

(١) في (م): ما من آدمي.

ابن عُبيد[1].

٢٦٦٨٠- حدثنا معاذ، حدثنا ابنُ عون، عن الحسن[2]، عن أمه[3] عن أمِّ سَلَمةَ، قالت: ما نسيتُه[3] يومَ الخندق وقدِ اغْبَرَّ صدرُه وهو يُعاطيهم اللَّبِن، ويقول:

«اللَّهُمَّ إنَّ الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَة   فاغْفِرْ لِلأنصارِ وَالمُهاجِرة»

قال: فأقبل عمار، فلما رآه قال: «وَيْحَكَ[4] ابْنَ سُمَيَّة،

---

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كعب صاحب الحرير -وهو عبد ربه بن عبيد الأزدي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/٢٠٩-٢١٠ و١١/٣٧، وفي «الإيمان» (٥٦)، والترمذي (٣٥٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٣) و(٢٣٢)، وأبو يعلى (٦٩٨٦) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠٨)، وأبو يعلى (٦٩٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٧٢)، وفي «الدعاء» (١٢٥٧) من طرق عن أبي كعب صاحب الحرير، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٦٥)، والآجري في «الشريعة» ص٣١٦ من طريق الحسن، عن أمه، عن أمِّ سَلَمة، به.

وسلف مختصراً برقم (٢٦٥١٩).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٦٩)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

(١) في (م): الحسين، وهو خطأ.

(٢) قوله: «عن أمه» ليس في (ظ٦).

(٣) في (ق): نسيت.

(٤) في (ظ٦): ويلك، وفي (ظ٢) و(ق): ويحك يا ابن سمية.

تَقْتُلُكَ الفِئَةُ البَاغِية». قال: فحدَّثْتُه محمداً، فقال: عن أُمّه؟ أما إنها قد كانت تَلِجُ على أمِّ المؤمنين[1].

٢٦٦٨١- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا عُبيد الله، عن نافع، عن سليمان بن يسار

عن أمّ سَلَمة، قالت: قلتُ: يا رسول الله، كيف بالنساء؟ قال: «يُرْخِين[2] شِبْرَاً». قلت: إذاً ينكشف عنهنَّ يا رسولَ الله. قال: «فَذِراعٌ، لا يَزِدْنَ عَلَيْهِ»[3].

٢٦٦٨٢- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرنا عطاء

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: جَعَلَتْ شعائرَ من ذَهَبٍ في رَقَبتها، فدخلَ النبيُّ ﷺ، فأعرضَ عنها، فقلتُ: ألا تنظرُ إلى زينتها؟ فقال: «عَنْ زَينَتِكِ أُعْرِضُ». قال: زعموا أنه قال: «ما ضَرَّ إحْداكُنَّ لو جَعَلَتْ خُرْصاً مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَعَلَتْهُ بِزَعْفَرَان»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٤٨٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو معاذ، وهو ابنُ معاذ العنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٤) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٢) و(ق): ترخين.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرّر الحديث (٢٦٥١١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بنُ عُبيد الطنافسي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦١٤٢) من طريق محمد بن عُبيد، بهٰذا الإسناد.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، عطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمع من=

٢٦٦٨٣- حدثنا رَوْح[1]، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني يحيى بنُ عبدالله بن محمد بن صَيْفي، أن عكرمةَ بنَ عبد الرحمٰن أخبره

أن أمَّ سَلَمة أخبرته أنَّ النبيَّ ﷺ حَلَفَ أن لا يدخل على بعضِ أهله شهراً، فلما مضى تسعةٌ وعشرون يوماً، غدا عليهم -أو راح- فقيل له: حلفتَ يا نبيَّ الله لا[2] تدخل عليهم شهراً؟ فقال: «إنَّ الشَّهْرَ تسعةٌ وَعِشْرُونَ يوماً»[3].

= أمِّ سلمة، فيما قال عليُّ ابن المديني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

رَوْح: هو ابن عُبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦١٤) من طريق خُصَيْف، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن أمِّ سَلَمة بلفظ: إنما نهى رسولُ الله ﷺ عن الذهب، قلنا: يا رسول الله، المَسَك يُضَبَّبُ بالذهب؟ قال: «لا، إلا أن يكون بفضة، ثم الطخيه بزعفران». وإسناده ضعيف لضعف خُصيف، ولم يتحرر لنا سماع عكرمة من أمِّ سلمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٤٨ وقال: رواه أحمد والطبراني، وسياقه أحسن، وقال فيه: فقطعتها، فأقبل علي بوجهه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسلف برقم (٢٤٠٤٨).

وانظر (٢٦٧٣٥).

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، ووقع في «أطراف المسند»: «حجاج» بدل: «روح»، وكلاهما من شيوخ أحمد، وقد رُوي الحديثُ من طريقهما معاً، كما في مصادر التخريج، فهل رواه أحمد عنهما أيضاً، كما تُشير إليه نسخة الحافظ أم وهمَ الحافظ في ذكر حجّاج بدل رَوْح؟!

(٢) في (ظ٦): أن لا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عكرمة بن عبد الرحمٰن: هو ابن=

٢٦٦٨٤- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبة، عن قتادة، قال: حدَّث سَفِينةُ مولى أمِّ سَلَمةَ

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنه كان عامّةُ وصيةِ نبيِّ الله ﷺ عند مَوْتِه: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ، وما مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ». حتى جعلَ نبيُّ اللهِ ﷺ يُلَجْلِجُها في صدره، وما يُفِيصُ بها لسانُه[1].

٢٦٦٨٥- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة- عن عليِّ بنِ زَيْد، عن الحسن

٣١٦/٦ عن أمّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ،

= الحارث بن هشام المخزومي.

وأخرجه مسلم (١٠٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٣)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عكرمة بن عبد الرحمٰن) من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٥٨) -وهو في «عشرة النساء» (٢٧٦)- والطبراني في «الكبير» (٦٨٤) من طريق حجاج، به.

وأخرجه البخاري (١٩١٠) و(٥٢٠٢)، ومسلم (١٠٨٥)، وابن ماجه (٢٠٦١)، وأبو يعلى (٦٩٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به.

وفي الباب عن عائشة، وقد سلف برقم (٢٤٠٥٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (٢٦٤٨٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو رَوْحُ بنُ عُبادة.

وَاهْدِني السَّبِيلَ الأقْوَمَ»[1].

٢٦٦٨٦- حدثنا صفوان بنُ عيسى، قال: أخبرنا محمد بنُ عُمارة، عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، قال: حدَّثتني أمّ ولدٍ لابنِ[2] عبد الرحمٰن ابن عوف، قالت:

كنتُ امرأةً لي ذيلٌ طويل، وكنت آتي المسجدَ، وكنت أسحبُه، فسألتُ أمَّ سلمةَ، قلتُ: إني امرأةٌ ذيلي[3] طويل، إني آتي المسجد، وإني أسحبُه على المكان القذر، ثم أسحبُه على المكان الطيّب، فقالت أمُّ سَلَمة: قال رسول الله ﷺ: «إذا مَرَّتْ عَلَى المكانِ القَذِرِ، ثم مَرَّتْ على المكانِ الطَّيِّبِ، فإنَّ[4] ذٰلكَ طهورٌ»[5].

٢٦٦٨٧- حدثنا رَوْح، حدثنا زَمْعَةُ بنُ صالح، قال: سمعت ابنَ شهاب، يحدِّثُ عن عبد الله بن وَهْب بن زَمْعة

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٩١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو رَوْح وهو ابن عُبادة.

(٢) لفظة «لابن» سقطت من (ظ٦).

(٣) في (ظ٢) و(ق): لي ذيل.

(٤) في (ظ٦): «فهو طهور»، بدل: «فإن ذٰلك طهور».

(٥) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٦٤٨٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو صفوان بن عيسى.

قال السندي: قوله: «فإن ذٰلك طهور»، أي: في النجس الجامد الذي يوجد غالباً في الطرق والأسواق، والمراد أنه إذا اتصل بالثوب شيء من مكان، فالمرور في مكان آخر يسقط عنه، والله تعالى أعلم.

عن أمِّ سَلَمة أنَّ أبا بكر خرجَ تاجراً إلى بُصرى، ومعه نُعَيْمان وسُوَيْبط بنُ حَرْملة، وكلاهما بدريٌّ، وكان سُوَيْبط على الزَّاد، فجاءه نُعيمان، فقال: أَطْعِمْني، فقال: لا، حتى يأتيَ أبو بكر، وكان نُعيمانُ رجلاً مِضْحاكاً مَزَّاحاً، فقال: لأُغِيظَنَّكَ، فذهب إلى ناس[1] جَلبوا ظَهْراً، فقال: ابتاعوا منِّي غلاماً عَربِيّاً فارِهاً، وهو ذو لسان، ولعلَّه يقول: أنا حرٌّ، فإن كنتُم تاركيه لذٰلك، فدَعُوني، لا تُفْسِدُوا عليَّ غلامي، فقالوا: بل نَبْتاعُه منك بعشر قَلائِصَ. فأقبلَ بها يسوقُها، وأقبلَ بالقوم حتى عَقَلها، ثم قال للقوم: دونكم هو هٰذا، فجاء القوم، فقالوا: قد اشْتَرَيْناك. قال سُوَيْبط: هو كاذبٌ، أنا رجلٌ حرٌّ، فقالوا: قد أخبَرَنا خَبرَكَ، وطرَحوا الحبل في رَقَبَته، فذهبوا به، فجاء أبو بكر فأُخبر، فذهبَ هو وأصحابٌ له، فرَدُّوا القلائِص وأخذوه، فضحك منها[2] النبيّ ﷺ وأصحابُه حولاً[3].

---

(١) في (م): أناس.

(٢) في (ظ٦): منه.

(٣) إسناده ضعيف لضعف زَمْعَة بنِ صالح. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن وَهْب، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثَّقه الحافظ في «التقريب» وقد روى له الترمذي وابن ماجه والنسائي في «الخصائص».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٢٠)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عبد الله بن وهب بن زمعة) من طريق رَوْح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

ورواه وكيع، واختُلف عليه في تسمية عبد الله بن وهب: =

٢٦٦٨٨- حدثنا عثمان بنُ عُمر، أخبرنا يونس، عن الزُّهري، قال: حدَّثَتني هندُ ابنةُ الحارث القُرشية

أنَّ أمَّ سَلَمةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبرتها أنَّ النساءَ في[1] عهد رسولِ الله ﷺ كُنَّ[2] إذا سلَّم من الصلاة المكتوبةِ قُمْنَ، وثَبَتَ رسولُ الله ﷺ، وثبتَ مَنْ صلَّى من الرجال ما شاءَ الله، فإذا قام رسولُ الله ﷺ، قامَ الرِّجال[3].

= فأخرجه الطيالسي (١٦٠٠)، وابن ماجه (٣٧١٩) عن علي بن محمد الطنافسي، عن وكيع، كلاهما عن زَمْعة بن صالح، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧١٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٦٥-٣٦٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٦٩٩ من طريق ابن أبي شيبة، والطبراني كذلك من طريق سهل بن عثمان، كلاهما عن وكِيع، عن زَمْعة بن صالح، عن الزُّهري، قال: عن وهب بن عبد بن زَمْعة، عن أمِّ سلمة، به.

وذكر المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة وهب بن عبد بن زمعة) أن المحفوظ هو عبد الله بن وهب بن زمعة.

قال السندي: قوله: نُعيمان وسُويبط، مضبوطان بالتصغير.

مِضحاكاً، أي: كثير الضحك.

مزاحاً: كعلاَّم، أي: كثير المزاح.

لأغيظنَّك: من الإغاظة، بنون التأكيد الثقيلة.

بعشر قلائص، أي: بعشر نوق.

حولاً، أي: عاماً، والظاهر أن الصحابة هم الذين يذكرون هٰذا الكلام فيما بينهم، ويضحكون منه، فهٰذا حدّ لضحكهم فقط.

(١) في (ظ٦): على.

(٢) قولها: كنَّ، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، هند بنت الحارث روى لها البخاري=

٢٦٦٨٩- حدثنا عبد الصمد وحَرَميٌّ المعنى، قالا: حدثنا هشام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن صاحب له

عن أمِّ سلمة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يكونُ اختلافٌ عِنْدَ مَوْتِ خليفةٍ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ المدينةِ هارِباً[1] إلى مَكَّةَ، فيأتيهِ ناسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فيُخْرِجُونَهُ وَهُوَ كارِهٌ، فَيُبايِعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ والمَقام، فَيُبْعَثُ إليهم جَيْشٌ مِنَ الشّامِ، فَيُخْسَفُ بهم بِالبَيْداءِ، فإذا رَأَى النّاسُ ذٰلكَ، أتتهُ أبدالُ الشّام وَعَصائِبُ العِراقِ، فيبايعونَه[2]، ثم يَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَخوالُهُ كَلْبٌ، فَيَبْعَثُ إليهِ المَكيُّ بَعْثاً، فَيَظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ، وَذٰلِكَ بَعْثُ كَلْبٍ، والخَيْبَةُ لمنْ لم يَشْهَدْ غنيمةَ كَلْبٍ، فَيَقسمُ المالَ، وَيَعملُ في النّاسِ سُنَّةَ[3] نَبِيِّهِمْ ﷺ وَيُلْقِي الإسْلامُ بجِرانِهِ إلى الأرْضِ، يمكُثُ تِسْعَ

= هٰذا الحديث، وقد سلف الكلام عليها في الرواية (٢٦٥٤١)، وبقية رجاله رجال الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأَيْلي.

وأخرجه البخاري (٨٦٦)، وأبو يعلى (٦٩٨٣)، وابن خُزيمة (١٧١٨)، وابن حبان (٢٢٣٤) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٦٧، وفي «الكبرى» (١٢٥٦)، وابن حبان (٢٢٣٣)، وابن حزم في «المحلى» ٤/٢٦١، والحافظ في «تغليق التعليق» ٢/٣٣٨-٣٣٩ من طريق ابن وهب، وأبو يعلى (٦٩٠٩) من طريق حرملة، كلاهما عن يونس، به.

وسلف نحوه برقم (٢٦٥٤١).

(١) في (م): هارب.

(٢) في (ظ٦): فيتبعونه.

(٣) في (ظ٦): بسنة.

سِنين». قال حَرَميّ: «أو سبع»(١).

(١) حديث ضعيف لإبهام صاحب أبي خليل، ولاضطراب قتادة فيه:
فقد رواه عبد الصمد بن عبد الوارث وحَرَميُّ بنُ عُمارة -كما في هٰذه الرواية- ومعاذ بن هشام -فيما أخرجه أبو داود (٤٢٨٦)- ثلاثتهم عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم، عن صاحب له، عن أمِّ سلمة. وتابعه همَّام فيما أخرجه أبو داود (٤٢٨٧).
ورواه وهب بن جرير -فيما أخرجه أبو يعلى (٦٩٤٠)، ومن طريقه ابن حبان (٦٧٥٧)- عن هشام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن صاحب له -وربما قال صالح عن مجاهد- عن أمّ سلمة، وعند ابن حبان: عن مجاهد، دون شك.
ورواه أبو العوام عمران بن داور -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٤٥-٤٦، وأبو داود (٤٢٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٣٠)، والحاكم ٤/٤٣١ -عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم سلمة، به. وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: أبو العوَّام عمران ضعَّفه غير واحد، وكان خارجياً.
ورواه معمر عن قتادة، واختلف عليه كذٰلك:
فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٣١) عن حفص بن عمر بن الصباح الرقّي، وفي «الأوسط» (١١٧٥) من طريق عبد الله بن جعفر، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو، عن معمر، عن قتادة، عن مجاهد، عن أمّ سلمة، بنحوه. وزاد في «الأوسط»: قال عبيد الله بن عمرو: فحدَّثْنا به ليثاً، فقال: حدثني به مجاهد. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن معمر إلا عبيد الله.
وأخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن» (٥٩٥) من طريق علي بن معبد، عن عُبيد الله بن عمرو، عن معمر، عن قتادة، عن مجاهد، عن الخليل -أو أبي الخليل- عن أمِّ سلمة، به. وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٦٩) عن معمر، عن قتادة، يرفعه إلى النبي ﷺ... فذكره منقطعاً.
قلنا: ومع ذٰلك قال ابن القيّم في «المنار المنيف» ١/١٤٥: والحديث=

٢٦٦٩٠- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي، حدثنا عليُّ بنُ زَيْد، عن الحسن، عن أمه

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ استيقظَ من منامه وهو يسترجع. قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ما شأنُك؟ قال: «طائفةٌ مِنْ أُمَّتِي يُخْسَفُ بهم. ثم يُبْعَثُونَ[١] إلى رَجُلٍ، فيأتي مَكَّةَ، فَيَمْنَعُهُ اللهُ
٣١٧/٦ منهمْ، وَيُخْسَفُ بهم، مَصْرَعُهُمْ واحِدٌ، وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف يكونُ مصرعُهم واحداً ومصادِرُهم شَتَّى؟ قال: «إنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُكْرَهُ، فَيَجيءُ مُكْرَهاً»[٢].

=حسن، ومثله مما يجوز أن يقال فيه: صحيح!

وانظر (٢٦٤٨٧).

قال السندي: قوله: ويُلقي الإسلام، من الإلقاء.

بِجِرانه: بكسر الجيم، قيل: هي هيئة الإبل عند الراحة، فهٰذا كناية عن استراحة أهل الإسلام.

(١) قال السندي: كلمة «ثم» لتأخير الإخبار، أو للتراخي في الرتبة بناءً على أن رتبة التفصيل بعد رتبة الإجمال.

قلنا: ولم ترد كلمة «ثم» عند أبي يعلى، ووقع عند الطبراني: فيبعثون، وروايتهما من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عليّ بن زيد: وهو ابن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أم الحسن: وهي خيِّرة، فقد روى لها مسلم، وروى عنها جمعٌ، وذكرها ابن حبان في «الثقات». عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٦١) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٣/(٨٦١) من طريق إبراهيم بن الحسن العلاف، عن=

٢٦٦٩١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، عن عليِّ بن زيد، عن الحسن، عن أمه[١]

عن أمِّ سَلَمة، قالت: بينما رسولُ الله ﷺ، فذكر معناه[٢].

٢٦٦٩٢- حدثنا عبد الملك بنُ عمرو، حدثنا موسى بنُ عُلَيّ، عن أَبيه، عن أبي قَيْس مولى عمرو بن العاص، قال:

قلتُ لأمِّ سَلَمة: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُقبِّلُ وهو صائم؟ قالت: لا. قلتُ: فإنَّ عائشةَ تُخْبِرُ الناسَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم؟ قالت: لعلَّه أنه[٣] كان لا يتمالكُ عنها حبّاً، أمَّا أنا، فلا[٤].

٢٦٦٩٣- حدثنا عبد الله بنُ يزيد، قال: حدثنا حَيْوة وابنُ لهيعة، قالا:

= عبد الوارث، به.

وانظر الحديث (٢٦٢٢٧).

وانظر ما بعده.

(١) قوله: عن أمه، ليس في (ظ٦) ولا «أطراف المسند».

(٢) إسناده ضعيف لضعف عليِّ بن زيد، وهو ابن جَدعان، ولاضطراب حماد بن سلمة فيه، كما بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٢٢٧).

وانظر ما قبله.

(٣) في (م): قالت: قلت: لعله أن.

(٤) حديث ضعيف بهٰذه السياقة، وهو مكرر (٢٦٥٠٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الملك بن عمرو أبو عامر العَقَدي.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي قيس مولى عمرو بن العاص) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

سمعنا يزيدَ بن أبي[1] حبيب يقول: حدثني أبو عِمْران، قال:

قالت لي أمُّ سَلَمة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا آلَ محمدٍ، مَنْ حَجَّ مِنكُمْ، فَلْيُهِلَّ في حَجِّه[2] -أو في حَجَّتِه-. شكَّ أبو عبد الرحمٰن[3]. [4]

٢٦٦٩٤- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق قال:

---

(١) قوله: أبي، سقط من (م).

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م): «فليهل في حجة» وفيه سقط ربما كان قديماً، وفي رواية أبي يعلى -وعنه ابن حبان- وهي من طريق عبد الله بن يزيد: «فليهلَّ بعمرة في حجة» وعليها مدار الحديث، وقد ترجم له ابن حبان بباب التمتع، وسلف نحوه برقم (٢٦٥٤٨).

(٣) في (ظ٦): أبو عبد الله.

(٤) إسناده صحيح على سقط في متنه كما ذكرنا. ابنُ لهيعة -وهو عبد الله، وإن كان سيِّىءَ الحفظ- توبع، وأبو عمران سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٥٤٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حيوة بن شُريح: هو المصري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠١١)، وعنه ابن حبان (٣٩٢٠) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية ابن حبان: (وعن آخر) بدلاً من ابن لهيعة.

وأخرجه ابن حبان (٣٩٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٩١) من طريق عبد الله بن يزيد، عن حيوة وحده، به.

وأخرجه الطبراني ٢٣/(٧٩٠) من طريق ابن المبارك، عن حيوة، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٥٤٨).

قال السندي: قوله: «فليهل»، أي: يرفع الصوت بالتلبية.

دخلَ عبد الرحمٰن بنُ عوف على أمِّ سَلَمة، فقال: يا أمَّ المؤمنين، إني أخشى أن أكونَ قد هلكتُ، إني من أكثر قريش مالاً، بِعتُ أرضاً لي بأربعين ألف دينار، فقالت: أَنْفِقْ يا بُنيّ[1]، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أَصْحابِي مَنْ لا[2] يَراني بَعْدَ أَنْ أفارِقَهُ». فأتيتُ عمرَ فأخبرتُه، فأتاها، فقال: بالله أنا منهم؟ قالت: اللهمَّ لا، ولن أُبرِّىءَ أحداً بعدك[3].

٢٦٦٩٥- حدثنا أبو تُمَيْلَة يحيى بنُ وَاضِح، قال: أخبرني عبدُ المؤمن ابنُ خالد، حدثنا عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أمه

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: لم يكن ثوبٌ أحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ من[4] قَمِيص[5].

---

(١) في (ظ٦): يا بني أنفق.

(٢) في (ظ٦): لن، وهي نسخة في هامش كل من (ظ٢) و(ق).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٨٩)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن عبيد، وهو الطنافسي.

(٤) لفظة «من» ليست في (ظ٦).

(٥) إسناده ضعيف، والدة عبد الله بن بُرَيْدة لم نقف لها على ترجمة (!) وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد المؤمن بن خالد -وهو الحنفي- فقد أخرج له أصحاب السنن، خلا ابنِ ماجه، وهو ثقة، إلا أنه تفرَّد به، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو تُميلة عنه، عن عبد الله بن بُريدة، عن أمه، عن أمِّ سلمة، ورواه غيره عنه، عن عبد الله بن بُريدة، عن أم سلمة. والأول هو الصحيح فيما قال البخاري، ونقله عنه الترمذي في «جامعه»، و«العلل الكبير» ٢/ ٧٣٧.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد المؤمن بن خالد) من=

٢٦٦٩٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، قال:

قال مروان: كيف نسألُ أحداً وفينا أزواجُ النبيِّ ﷺ؟ قالت: فبعثَ إلى أمِّ سَلَمة، فأخبرته أنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ إلى الصلاة، فَنَشَلَتْ[1] له كتفاً من قِدْر، فأكلَها، ثم خرجَ،

= طريق عبد الله بن أحمد، عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣٩ من طريق محمد بن إبراهيم العبدي، عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد إلا أنه لم يقل: عن أمه.

وأخرجه أبو داود (٤٠٢٦)، والترمذي في «جامعه» (١٧٦٣)، وفي «الشمائل» (٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠١٨)، وفي «الأوسط» (١٠٩٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٠٠، والحاكم ٤/ ١٩٢، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٤١)، وفي «الآداب» (٦٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٦٩) من طرق عن أبي تُميلة، به. وتحرَّف في مطبوع أبي داود: عن أمه، إلى: عن أبيه، والتصويب من «التحفة» ١٣/ ١٤. وكذا جاء في مطبوع «أخلاق النبي». وجاء في مطبوع الحاكم: عن أبيه، عن أمه!

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (١٧٦٢)، وفي «الشمائل» (٥٣)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٧٣٦ عن محمد بن حميد الرازي، عن أبي تميلة، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة، به، ولم يقل: عن أمه. قال الترمذي في «جامعه»: هٰذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد، تفرَّد به، وهو مروزي. وقال في «العلل»: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: الصحيح عن عبد الله بن بُريدة، عن أمه، عن أم سلمة. قلنا: ومحمد بن حميد الرازي ضعيف.

(١) في (ق): فانتشلت.

فصلَّى(١).

٢٦٦٩٧- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن ثابت البُناني، قال: حدثني ابنُ عمر بنِ أبي سَلَمة بمنىً، عن أبيه

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَصابَتْه مُصِيبةٌ، فَلْيَقُلْ: إنَّا لله وإنَّا إلَيْهِ راجِعونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتي، فَأْجُرْني فيها وأَبدِلْني بها خَيْرَاً مِنْها». فلما ماتَ أبو سلمةَ قلتُها، فجعلتُ كلَّما بلغت: وأَبدِلْنِي بها(٢) خيراً منها، قلت في نفسي: ومن خيرٌ من أبي سَلَمة، ثم قلتُها: فلما انقَضَتْ عِدَّتُها، بعث إليها أبو بكر يَخطُبُها، فلم تُزَوِّجْه، فبعثَ إليها(٣) رسولُ الله ﷺ عمرَ بنَ الخطاب يخطبُها عليه، فقالت: أخبر رسولَ الله ﷺ أنِّي امرأةٌ غَيْرَى، وأني امرأةٌ مُصْبِيَةٌ، وليس أحدٌ من أوليائي شاهداً. فأتى رسولَ الله ﷺ، فذكرَ له ذٰلك،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والرجل الذي بعثه مروانُ إلى أمِّ سَلَمة هو عبد الله بن شدَّاد، كما جاء مصرَّحاً به في الرواية (٢٦٧١٠).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١١٥، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٤-٦٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٣٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٧٤١).

وانظر (٢٦٥٠٢).

(٢) قوله: بها، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): ثم بعث إليها عمر يخطبها، فلم تزوجه، فبعث إليها رسول الله ﷺ.

فقال: «ارْجِعْ إليها، فَقُلْ لها: أَمَّا قَوْلُكِ: إنِّي امْرَأَةٌ غَيْرَى، فَسأَدْعُو[1] اللهَ عزَّ وجلَّ، فَيُذْهِبَ غَيْرَتَكِ، وَأَمَّا قَوْلُكِ: إنِّي امرأةٌ مُصْبِيةٌ، فَسَتُكْفَيْنَ صبيانَكِ، وأَمَّا قَوْلُكُ: إنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ
٦/٣١٨ أَوْلِيائِكِ شاهِداً، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيائِكِ شاهِدٌ ولا غائِبٌ يَكْرَهُ ذٰلِكَ»[2].

---

(١) في (م): فأدعو.

(٢) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن عمر بن أبي سلمة...

وقد اختُلف فيه على حمَّاد بنِ سَلَمة:

فرواه يزيد بن هارون -كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «الكبرى» (١٠٩١٠)- عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله... فذكره.

ورواه رَوْحُ بنُ عُبادة -كما سلف مختصراً في الرواية (١٦٣٤٣)- وعفَّان ابن مسلم -كما سلف في الرواية (٢٦٦٦٩)- كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة، قالت: قال أبو سلمة: قال رسول الله ...

ورواه عَمرو بن عاصم -فيما أخرجه الترمذي (٣٥١١)- وآدم بن إياس -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٠٩)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٠)- ومحمد بنُ كثير العَبْدي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٩٧)- ثلاثتهم عن حماد بن سَلَمة، عن ثابت البناني، عن عمر بن أبي سلمة، عن أُمِّه أمِّ سلمة، عن أبي سلمة، ولم يذكرا في الإسناد ابن عمر بن أبي سلمة، به.

ورواه عبد الملك بن قدامة عن أبيه -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٨٧-٨٨، وابن ماجه (١٥٩٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨)، والطبراني=

٢٦٦٩٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن سابِط، عن حَفْصَةَ بنتِ عبد الرحمٰن

عن أمِّ سلمة، قالت: لما قدم المهاجرون المدينةَ على الأنصار تزوَّجوا من نسائهم، وكان المهاجرون يُجَبُّون، وكانت الأنصارُ لا تُجَبِّي، فأرادَ رجلٌ من المهاجرين امرأتَه على ذٰلك، فأبَتْ عليه حتى تسألَ النبيَّ ﷺ. قالت: فأَتَتْهُ، فاستَحْيَتْ أن تسألَه، فسأَلَتْهُ أمُّ سَلَمةَ، فنزلت: ﴿نساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا

=في «الدعاء» (١٢٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٨٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣- عن عمر بن أبي سلمة، عن أمه أمِّ سلمة، أن أبا سلمة حدَّثهم نحوه. وعبد الملك ضعيف.

ورواه جعفر بن سليمان -كما سيرد في الرواية (٢٦٦٧٠)- عن ثابت، عن عمر بن أبي سلمة، قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٠: وقول حمَّاد بن سلمة أشبهها بالصواب.

قال الحافظ -فيما نقله ابن علاَّن في «الفتوحات الربانية» ٤/ ١٢٢-: يمكن الجمع بأن تكون أمُّ سلمة سمعته من أبي سلمة عن النبي ﷺ، ثم لما مات أبو سلمة وأمرها النبي ﷺ أن تقوله لما سألته تذكَّرت ما كان أبو سلمة حدَّثها به، فكانت تحدِّث به على الوجهين.

قلنا: وأخرجه أبو داود (٣١١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩١١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٢)- والطبراني في «الكبير» (٥٠٦) و(٥٠٧)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٣١ من طرق عن حمَّاد بنِ سَلَمة، به، مختصراً في قوله: «مَنْ أصابَتْه مصيبةٌ...».

وسيرد برقم (٢٦٦٣٥) بإسناد صحيح.

والصحيح منه أشرنا إليه في الرواية (٢٦٦٦٩)، وانظر (٢٦٥٢٩).

حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. وقال: «لا، إلا في صِمَامٍ واحِدٍ». وقال وكيع: ابنُ سابطٍ رجلٌ من قريش[١].

٢٦٦٩٩- حدثنا وكيع، حدثنا هشام. وابنُ نُميرٍ، قال: حدثنا هشام ابنُ عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّها، قالت: قال مُخَنَّثٌ لأخيها عبدِ الله بنِ أبي أمية: إن فتحَ اللهُ عليكم الطائفَ غداً، دللتُكَ على بنتِ غَيْلان، فإنها تُقْبِلُ بأربعٍ، وتُدْبِرُ بِثَمانٍ، فسمعَه النبيُّ ﷺ، فقال: «أَخْرِجُوا هٰؤلاءِ مِنْ بُيُوتِكُمْ، فلا يَدْخُلُوا عَلَيْكُمْ»[٢].

٢٦٧٠٠- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولىً لأمِّ سَلَمة

---

(١) إسناده حسن من أجل عبد الله بن عثمان بن خُثيم، وبقية رجاله رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٣٠-٢٣١، والطبري في «التفسير» -الآية (٢٢٣) من سورة البقرة- والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٩٥ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٧٠٦).

وسلف برقم (٢٦٦٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٦٣، ومن طريقه مسلم (٢١٨٠)، وأبو داود (٤٩٢٩)، وابنُ ماجه (١٩٠٢) و(٢٦١٤)، والبيهقي في «الآداب» (٧٤٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٨٠) من طريق ابن نُمير، به.

وسلف برقم (٢٦٤٩٠).

عن أمِّ سَلَمةَ -قال عبد الرحمٰن في حديثه: عمَّن سمعَ أمَّ سلمة تُحدّث- أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول في دُبُر الفجر إذا صلى: «اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نافِعاً، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً، ورِزْقاً طَيِّباً»(١).

٢٦٧٠١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولىً لأم سلمة

عن أمِّ سلمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ إذا صلَّى الصُّبحَ حين يُسلِّم، فذكره(٢).

٢٦٧٠٢- حدثنا وكيع، عن شعبة، عن أبي يونُس الباهليّ، قال: سمعتُ مهاجراً المكي

عن أم سَلَمةَ، قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يَغْزُو جَيْشٌ البَيْتَ حَتَّى إذا كانوا بِبَيْداءَ مِنَ الأَرْضِ، خُسِفَ بِهِمْ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ المُكْرَهَ منهم؟قال: «يُبْعَثُ على نِيَّتِه»(٣).

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرَّر الحديث (٢٦٥٢١)، لٰكن الإمام أحمد رواه هنا أيضاً عن عبد الرحمٰن بن مهدي، ووقع في روايته: عمن سمع أمَّ سلمة، بدلاً من قوله: عن مولى لأمِّ سَلَمة.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٦٧٣١) سنداً ومتناً.

وسلف برقم (٢٦٦٠٢).

(٣) إسناده صحيح، مهاجر المكي -وهو ابن القبطية- ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: [روى] عن أمِّ سلمة، وعنه عبد العزيز بن رُفيع، ومسعر، =

٢٦٧٠٣- حدثنا عبد الملك بن عَمْرو وعبد الصمد، قالا: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن زينبَ بنتِ أمِّ[1] سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: بينا أنا مضطجعةٌ مع رسولِ الله ﷺ في الخَمِيلة إذ حِضْتُ فانْسَلَلْتُ، فأخذتُ ثيابَ حَيضتي، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَنَفِسْتِ؟» قلت: نعم، فدعاني فاضطجعتُ معه

= وأبو يونس الباهلي، وغيرُهم، وثَّقه أبو زرعة وغيره، وقال ابن حبان: أحسبه أخا عبيد الله بن القبطية. قلنا: يعني الوارد في إسناد الرواية (٢٦٤٨٧)، وقد فرَّق بينهما البخاري وابن أبي حاتم والحافظ، لٰكن جزم الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٢٥٦، والدارقطني فيما نقله عنه الحافظ في «التهذيب» في ترجمة عُبيد الله بن القبطية، أن المهاجر لقب عبيد الله. قلنا: وهٰذا ما يميل إليه القلب، كما يُفهم من سياق رواية الطيالسي الآتية، ورواية الطبراني ٢٣/ (٧٣٤)، وإن كان المهاجر أخا عُبيد الله، فقد وثَّقه أبو زرعة كما تقدم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو يونُس الباهلي: هو حاتم ابن أبي صغيرة.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٢٥٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٣٦) و(٩٨٥) من طريق وكيع، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/١٤٣، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٩) من طريق يزيد بن زُريع، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٩٦-٣٩٧، وأبو يعلى (٦٩٩٥)، والخطيب ٢/٢٥٦ من طريق يحيى القطان، والطبراني ٢٣/ (٧٣٥) من طريق عبد العزيز بن المختار، ثلاثتهم عن أبي يونس الباهلي القشيري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦١١) عن عمران القطان، عن أبي يونس، عن عُبيد الله بن القبطية، عن أمِّ سَلَمة، به.

(١) في (ظ٦): أبي.

في الخَمِيلة، وكانت هي ورسولُ الله ﷺ يغتسلان من الإناء الواحد[1] من الجنابة، وكان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُها وهو صائم.

● قال أبو عبد الرحمٰن: حدثناه هُدبة، قال: حدثنا أَبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، بإسناد هٰذا الحديث ومعناه[2].

٢٦٧٠٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن الشعبي

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا خَرَجَ من بيته قال: «بِاسْمِكَ رَبِّي[3]، إنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ أَوْ أَضِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ

---

(١) في (ق): من إناء واحد.

(٢) إسناداه صحيحان، فأما الإسناد الأول، فهو صحيح على شرط الشيخين، وأما الإسناد الثاني، فهو صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عبد الرحمٰن -وهو عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وهٰذه الطريق من زوائده. هشام: هو ابنُ أبي عبد الله الدَّسْتَوائي. وهدبة: هو ابن خالد البصري.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. مختصراً في القبلة.

وأخرجه -بتمامه ومختصراً- البخاري (٢٩٨) و(٣٢٣) و(١٩٢٩)، ومسلم (٢٩٦) و(٣٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٤٩-١٥٠ و١٨٨، وفي «الكبرى» (٢٧٥) و(٢٧٧)، والدارمي (١٠٤٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٥ و٣١٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٠، وابن حبان (١٣٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩١٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٩ و٤/ ٢٣٤ من طرق عن هشام، به.

وسلف برقمي: (٢٦٥٦٦) و(٢٦٥٦٧).

(٣) في (ظ٦) و(ظ٢): باسم ربي، وفي (ق): باسم الله ربي.

أُظْلَم، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»[1].

٢٦٧٠٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن عمَّار الدُّهْني، عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سلمة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «قوائمُ المِنبَرِ رَواتِبُ في الجَنَّة»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٦١٦)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٥٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٥، وفي «الكبرى» (٧٩٢٣)، والحاكم ١/ ٥١٩، والبيهقي في «الدعوات» (٦٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. قال الحاكم: هٰذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وربما توهم متوهم أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة، وليس كذٰلك، فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعاً، ثم أكثر الرواية عنهما جميعاً. ووافقه الذهبي!

قلنا: وقد تعقبه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ١٥٩ بقوله: وقد خالف [يعني الحاكم] ذٰلك في «علوم الحديث» له [ص١١١] فقال: لم يسمع الشعبي من عائشة. ثم قال: وقال علي ابن المديني في كتاب «العلل»: لم يسمع الشعبي من أم سلمة. وقال أيضاً ١/ ١٦٠: ولا يقال: اكتفى بالمعاصرة، لأن محل ذٰلك أن لا يحصل الجزم بانتفاء التقاء المتعاصرين إذا كان النافي واسع الاطلاع مثل ابن المديني. والله أعلم.

(٢) هو مكرر (٢٦٥٠٦)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٧٤)، وابنُ حِبَّان (٣٧٤٩) من طريق عبد الرحمٰن ابن مَهْدي، بهٰذا الإسناد.

٢٦٧٠٦- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن ابن خُثَيْم، عن ابن سابِط، عن حفصةَ بنتِ عبد الرحمٰن ٦/٣١٩

عن أمِّ سلمةَ، قالت: قال رسول الله ﷺ في قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. قال[١]: صِمَاماً واحِداً»[٢].

٢٦٧٠٧- حدثنا حجَّاج، عن لَيْث بنِ سعد، قال: حدثني بُكَير، عن أبي بكر بن المنكدر، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: قَبَّلَ[٣] رسولُ الله ﷺ وهو صائم[٤].

---

(١) في (ظ٦): قال: قال رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٦٦٩٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

وأخرجه الترمذي (٢٩٧٩)، وأبو يعلى (٦٩٧٢)، والطبري في «التفسير» -الآية (٢٢٣) من سورة البقرة- من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وسلف برقم (٢٦٦٠١).

(٣) في (ظ٦): قبلني.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلِف فيه على بُكير: وهو ابن عبد الله ابن الأشج.

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٠) عن عيسى بن حماد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٠ من طريق شُعيب بن الليث، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٨٠٦ من طريق عاصم بن عليّ، ثلاثتهم عن ليث بن سعد، عن=

٢٦٧٠٨- حدثنا يونس، قال: حدثنا لَيْثُ بنُ سعد، قال: حدثني بُكَيْر، عن أبي بكر بن المنكدر، عن أبي سَلَمة، فذكر مثلَه بإسناده[١].

٢٦٧٠٩- حدثنا عبد الرحمٰن ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبة. وعبدُ الرَّزَّاق، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ حتى كان أكثرُ صلاته قاعداً إلا المكتوبةَ، وكان أحبُّ العملِ إليه ما داومَ عليه العبدُ[٢]، وإن كان يسيراً[٣].

=بكير، بهٰذا الإسناد.

ورواه جعفر بنُ ربيعة -فيما روى النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٩)- عن بُكير ابن عبد الله بن الأشج، عن أبي سلمة، به. لم يذكر أبا بكر بن المنكدر في الإسناد.

ورواه قُتيبة بنُ سعيد -فيما روى عنه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧١)- عن ليث، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سَلَمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسلف برقم (٢٦٤٩٨) بإسناد صحيح.

وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهو مكرّر ما قبله، غير أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو يونس، وهو ابن محمد المؤدِّب.

(٢) في (م): ما داوم العبد عليه.

(٣) إسناداه صحيحان، رجالُهما ثقات رجال الشيخين. ورواية شعبة وسفيان الثوري عن أبي إسحاق قبل اختلاطه.

وقولها: ما ماتَ رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صلاته قاعداً إلا المكتوبة: أخرجه أبو يعلى (٦٩٧٣)، وابن حبان (٢٥٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٣٢ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٣٣) من طريق محمد بن جعفر، به. =

٢٦٧١٠- حدثنا عبد الرحمٰن، قال: سمعتُ سفيانَ، قال: سمعتُ أبا عون يقول: سمعتُ عبدَ الله بنَ شداد يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: الوضوءُ مِمَّا مسَّتِ النارُ، فذكرتُ ذٰلك -أو ذُكِرَ ذٰلك- لمروان: فقال: ما أدري مَنْ نسأل، كيف وفينا أزواج النبيّ ﷺ؟

فبعثني إلى أمِّ سَلَمة، فحدَّثتني أنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ إلى الصلاة، فتناولَ عَرْقاً، فانتهسَ[1] عَظْماً، ثم صلَّى، ولم يتوضَّأ[2].

٢٦٧١١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن سعيد بن جُمْهان، عن سفينةَ مولى أمِّ سَلَمة، قال:

أعتَقَتْني أمُّ سَلَمة، واشترطَتْ عليَّ أن أخدُمَ النبيَّ ﷺ ما عاشَ[3].

= وأخرجه الطيالسي (١٦٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (١٣٥٩) من طريقين عن شعبة، به.

وقولها: وكان أحب العمل إليه ما داوم عليه العبد وإن كان يسيراً، سلف برقم (٢٦٥٩٩).

(١) في (ظ٦): أو انتهس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عَوْن: هو محمد بن عُبيد الله الثقفي، وعبد الله بن شداد: هو ابنُ الهاد، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وسلف برقم (٢٦٦١٢).

وانظر (٢٦٥٠٢).

(٣) إسناده حسن، سعيد بن جُمْهان مختلفٌ فيه، وهو حسن الحديث=

٢٦٧١٢- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن زائدة، عن عمّار بن أبي معاوية البَجَليّ، عن أبي سَلَمة

عن أمّ سَلَمة أنها كانت تغتسلُ ورسولُ الله ﷺ من الجنابة من إناءٍ واحد[1].

= فقد وثَّقه أحمدُ، وابنُ معين، وأبو داود، ويعقوبُ بنُ سفيان، وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسن حديثه الترمذي، وقال ابنُ عديّ: روى عن سفينة أحاديثَ لا يرويها غيرُه، وأرجو أنه لا بأس به. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به. وقال الساجي: لا يُتابع على حديثه، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق وسط. وقال الحافظ في «تقريبه»: صدوقٌ له أفراد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير حمَّاد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٩٦) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» عقب (٤٩٩٦)، وابن ماجه (٢٥٢٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٧٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٩١، من طرق عن حمَّاد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٧٣، وأبو داود (٣٩٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٧)، والحاكم ٢/ ٢١٣-٢١٤، من طريقين عن سعيد بن جُمْهان، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف في مسند الأنصار برقم (٢١٩٢٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه عمَّار بنُ أبي معاوية البجلي -وهو عمار بن معاوية الدهني- يحيى بنَ أبي كثير، في روايته عن أبي سلمة، فقد رواه عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة، دون ذكر زينب بنت أبي سلمة في الإسناد، وقد رواه يحيى -كما سلف برقم (٢٦٤٩٨)- عن أبي سلمة، عن زينب، عن أمِّ سَلَمة، وهو الصواب.

٢٦٧١٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سَلاَّم بنُ أبي مُطيع، عن عثمان ابن عبد الله بن مَوْهَب، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة، فأخرجَتْ إلينا شَعْراً من شَعْر رسولِ الله ﷺ مخضُوباً بالحِنَّاء والكَتَم[١].

٢٦٧١٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة

عن أمّ سَلَمة: أنها قَدِمَتْ وهي مريضة، فذَكَرَتْ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «طُوفي مِنْ وَرَاءِ النّاسِ وأنْتِ رَاكِبة». قالت: فسمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو عند الكعبة يقرأ بالطُّور.

[قال عبد الله]: قال أبي: وقرأتُه على عبد الرحمٰن: قالت: فطُفْتُ ورسولُ الله ﷺ حينئذٍ يصلي إلى جنبِ[٢] البيت وهو يقرأُ بالطور، وكتابٍ مَسْطُور[٣].

٢٦٧١٥- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد ربِّه بنِ سعيد بن قيس، عن أبي سَلَمة بنِ عبد الرحمٰن أنه قال:

سُئِل عبدُ الله بنُ عباس وأبو هريرة عن المُتَوفَّى عنها زوجُها، فقال ابنُ عبَّاس: آخِرُ الأجَلَيْن، وقال أبو هريرة: إذا وَلَدَتْ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٥٣٩) سنداً ومتناً.

(٢) في (م): يصلي بجنب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٨٥) سنداً ومتناً.

فَقَدْ حَلَّتْ، فدخلَ أبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن على أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، فسألَها عن ذٰلك، فقالت: وَلَدَتْ سُبَيْعةُ الأسلميةُ بعد وفاةِ[1] زوجِها بنصفِ شهر، فَخَطَبَها رجلانِ، أحدُهما شابٌّ
٦/ ٣٢٠ والآخَرُ كَهْل، فحطَّت إلى الشّابّ، فقال الكهل: لم تحلّ، وكان أهلُها غُيَّباً، ورجا إذا جاء أهلُها أن يُؤْثِروه، فجاءت رسولَ الله ﷺ، فقال: «قَدْ حَلَلْتِ، فانكِحي مَنْ شِئْتِ»[2].

---

(١) كلمة «وفاة» ليست في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٨٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ٥٢ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ٥/ ٢٢٤، وعبدُ الرزاق في «مصنَّفه» (١١٧٢٦) مختصراً، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩١-١٩٢، وابنُ حِبَّان (٤٢٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٤٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١١/ ٢٠٤.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٩٠ -ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٥٢، وفي «الأم» ٥/ ٢٢٤، وعبدُ الرزاق (١١٧٢٤)، والنسائي ٦/ ١٩٣، وابن حبان (٤٢٩٦)، والطبراني ٢٣/ (٥٧٣)، والبيهقي في «المعرفة» ١١/ ٢٠٤- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سليمان بن يسار، أن عبد الله ابن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف اختلفا في المرأة تُنْفَسُ بعد وفاة زوجها بليالٍ، فقال أبو سلمة: إذا وضعت ما في بطنها فقد حلّت، وقال ابن عباس: آخِرَ الأجلين، فجاء أبو هريرة، فقال: أنا مع ابن أخي -يعني أبا سلمة- فبعثوا كُريباً مولى عبد الله بن عباس إلى أم سلمة زوج النبي ﷺ يسألها عن ذٰلك، فجاءهم، فأخبرهم أنها قالت: وَلَدَتْ سُبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بليال، فذكرت ذٰلك لرسول الله ﷺ، فقال: «قد حللتِ، فانكحي من شئت».
=

٢٦٧١٦- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن نافع، عن سليمانَ بنِ يسار

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ امرأةً كانت تُهْراقُ الدَّمَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فاستَفْتَتْ لها أمُّ سَلَمة زوجُ النبيِّ ﷺ النبيَّ ﷺ[1]، فقال: «لِتَنْظُرْ عِدَّةَ اللَّيالي والأيَّام التي كانَتْ تَحِيْضُهُنَّ مِنَ الشَّهْر قَبْلَ أنْ يُصِيبَها الذي أصابَها، فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ قَدْرَ ذٰلكَ مِنَ الشَّهْرِ، فإذا بَلَغَتْ ذٰلِكَ، فَلْتَغْتَسِلْ، ثُمَّ تَسْتَثْفِرُ[2] بِثَوْبٍ، ثُمَّ تُصَلِّي»[3].

٢٦٧١٧- حدثنا وكيع، قال: حدثنا أُسامة بنُ زيد، عن عبد الله بن رافع

= قال ابنُ عبد البَرّ في «الاستذكار» ١٨/ ١٧٣ بعد أن أورد روايتي مالك: وحديثُ عبد ربِّه أولى بالصواب، والله أعلم.

(١) قوله: النبيَّ ﷺ، من (ظ٦).

(٢) في (ظ٦) و(ق) ونسخة في (ظ٢): لتستثفر.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٥١٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مَهْدي، وشيخُه هو مالك، وقد اختُلف فيه على نافع، كما بيَّنَّا في الرواية المذكورة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٦٢، وأخرجه من طريقه الشافعي في «الأم» ١/ ٥٢، وفي «المسند» ١/ ٤٦ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (١٣٦)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١١٨٢)، وأبو داود (٢٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١١٩-١٢٠ و١٨٢، وفي «الكبرى» (٢١٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٠) و(٢٧٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٨٣) و(٩١٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٥).

عن أمّ سلمة، قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ في مواريثَ بينَهما قد دَرَسَت، ليس بينهما بيّنة، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إليَّ، وَإنَّمَا أنا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِه -أو قد قال: لِحُجَّتِهِ- مِنْ بَعْضٍ، فَإنَّما[1] أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلى نَحْوِ مَا[2] أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ من حَقِّ أَخِيهِ شيئاً، فلا يَأْخُذْهُ، فَإنَّمَا أقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ يأتي بها إسْطاماً في عُنُقِهِ يَوْمَ القِيامَةِ». فبكى الرجلانِ، وقال كلُّ واحد منهما: حقِّي لأخي، قال[3]: فقال رسول الله ﷺ: «أمّا إذْ قُلْتُما، فاذْهَبَا فَاقْتَسِما، ثُمَّ تَوَخَّيا الحقَّ، ثم اسْتَهِما، ثمَّ لِيُحْلِلْ كُلُّ واحِدٍ مِنكُما صَاحِبَهُ»[4].

---

(١) في (ظ٦): وإنما، وفي (م): فإني.

(٢) في (ظ٢) و(ق): مما.

(٣) قوله: قال: ليس في (م).

(٤) قوله: «إنكم تختصمون إليَّ...» إلى قوله: «فإنما أقطع له قطعة من النار» صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أسامة بن زيد، وهو الليثي؛ روى له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٣-٢٣٤، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٦٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٨٤) و(٣٥٨٥)، وأبو يعلى (٦٨٩٧) و(٧٠٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٥٥)=

٢٦٧١٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاقَ، عن أبي سَلَمةَ ابنِ عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان أحبُّ العملِ إلى رسولِ الله ﷺ ما دامَ[1] عليه، وإنْ قَلَّ[2].

٢٦٧١٩- حدثنا وكيع[3]، حدثنا طلحة بنُ يحيى، عن عبد الله بن فَرُّوخ

=و(٧٥٦) و(٧٥٧) و(٧٥٨) و(٧٥٩)، والدارقطني ٤/٢٣٨ و٢٣٩، والحاكم ٤/٩٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٦ و١٠/٢٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٠٨) من طرق عن أسامة بن زيد، به. وتحرف في مطبوع الحاكم اسم عبد الله بن رافع إلى عبيد الله بن أبي رافع.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وقوله: «إنكم تختصمون إليَّ...» إلى قوله: «إنما أقطع له قطعة من النار» سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٦٧٠).

قال السندي: قوله: «يأتي بها إسطاماً» في «النهاية»: السِّطام والإسطام حديدة تُحرَّك بها النار وتُسْعَر، أي: أقطعُ له ما يُسْعِرُ به النارَ على نفسه، ويُشعلها، أو أقطعُ له ناراً مُسْعَرة، وتقديره: ذات إسطام. قال الأزهري: لا أدري أهي عربية أم عجمية عُرِّبت.

(١) في (ق) ونسخة في (ظ٢): داوم.

(٢) إسناده صحيح.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٢٣٨)، وأخرجه من طريقه أبو يعلى (٦٩٦٩)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (١٦٦٨) (الروض البسام)، والبيهقي في «الشُّعَب» (٣٨٨٠).

وسلف مطولاً برقم (٢٦٥٩٩).

(٣) قوله: حدثنا وكيع، سقط من (م).

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُني وهو صائمٌ وأنا صائمة[1].

٢٦٧٢٠- حدثنا وكيع، حدثنا يزيد بن عبد الله مولى الصَّهباء[2]، عن شَهْر، يعني[3] ابنَ حَوْشَب

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ: ﴿ولا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢] قال: «النَّوْحُ»[4].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٦٥٠٠)، إلا أن شيخ أحمد هنا وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢١-١٢٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٦٠ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٥٤)- عن وكيع، به.

(٢) في (ظ٦): مولى أم الصهباء.

(٣) قوله: يعني، ليس في (م).

(٤) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بنِ حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يزيد بن عبد الله مولى الصَّهباء -وهو الشيباني- فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٨٩، وابن ماجه (١٥٧٩)، والطبري في «التفسير» ٢٨/ ٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٨٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٢٣-١٢٤ وقال: رواه أحمد، وفيه شَهْر بنُ حَوْشب، وثقه جماعة، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وهو ليس على شرط الهيثمي، فلا داعي لإيراده في الزوائد، فقد أخرجه ابن ماجه. =

٢٦٧٢١- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بنُ عبد الملك بن أبي الصُّفَيْراء[1]، قال: حدثني عبدُ العزيز ابنُ بنتِ أمِّ سَلَمةَ

عن أمِّ سَلَمةَ أنَّ أبا سَلَمةَ لمَّا تُوفِّيَ عنها، وانْقَضَتْ عِدَّتُها، خطَبَها رسولُ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ فيَّ ثلاثَ خِصال: أنا امرأةٌ كبيرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «أنا أَكْبَرُ مِنْكِ». قالت: وأنا امرأةٌ غَيُور. قال: «أدْعُو اللهَ عَزَّ وجلَّ، فيُذهب عَنْكِ غَيْرَتَكِ». قالت: يا رسولَ الله وأنا امرأةٌ مُصْبِيَةٌ. قال: «هُمْ إلى الله وإلى رَسُولِه». قال: فتَزَوَّجَها رسولُ الله ﷺ. قال: فأتاها، فوجَدَها تُرضِعُ، فانصرفَ، ثم أتاها، فوجدَها تُرضِعُ، فانصرفَ. قال: فبلغَ ذٰلك عمارَ بنَ ياسر، فأتاها، فقال: حُلْتِ بينَ رسولِ الله ﷺ وبينَ حاجَتِه، هَلُمَّ الصَّبِيَّةَ، قال: فأخذَها، فاسْتَرْضَعَ

= وأخرجه مطولاً الترمذي (٣٣٠٧)، والطبراني ٢٤/(٤٥٨) من طريق أبي نعيم، عن يزيد بن عبد الله الشيباني، قال: سمعت شهر بن حوشب، قال: حدثتنا أم سلمة الأنصارية، قالت: قالت امرأة من النسوة: ما هٰذا المعروف الذي لا ينبغي لنا أن نعصيك فيه؟ قال: لا تَنُحْنَ...، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب. قال عبد بن حميد: أم سلمة الأنصارية: هي أسماء بنت يزيد بن السكن. قلنا: وهٰذا ما ذهب إليه المِزِّي في «التحفة» ١١/٢٦٥-٢٦٦.

وفي الباب عن أمِّ عطية، سلف برقم (٢٠٧٩٦) بإسناد صحيح، ولفظه: قالت: لما نزلت هٰذه الآية: ﴿يُبايِعْنَكَ على أنْ لا يُشْرِكْنَ باللهِ شَيْئاً﴾ إلى قوله: ﴿ولا يَعْصِينَكَ في مَعْرُوف﴾. قالت: كان منه النياحة.

وانظر الروايات: (٢٠٧٩١) و(٢٠٧٩٧) و(٢٠٧٩٨).

(١) في (م): الصغير، وهو خطأ.

لها، فأتاها رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَينَ زُنابُ؟» يعني زينبَ. قالت: يا رسولَ الله، أخذَها عمَّارٌ. فدخلَ بها، وقال: «إِنَّ بِكِ على أَهْلِكِ كَرَامَةً». قال: فأقامَ عندَها إلى العِشاء[1]، ثم قال: «إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ، وإِنْ سَبَّعْتُ لَكِ، سَبَّعْتُ لِسَائِرِ نِسائي، وَإِنْ شِئْتِ، قَسَمْتُ لَكِ». قالت: لا، بَلِ اقْسِمْ لي[2].

٦/٣٢١ ٢٦٧٢٢- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بنُ عبد الملك بن أبي الصُّفَيْراء، قال: حدثني عبد العزيز ابنُ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، أنَّ أبا سَلَمةَ لمَّا تُوفِّيَ عنها، وانْقَضَتْ عِدَّتُها، خَطَبَها رسولُ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ فِيَّ ثلاثَ خصال: أنا امرأةٌ كبيرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنا أَكْبَرُ مِنْكِ». قالت: وأنا امرأةٌ غَيُورٌ. قال: «أَدْعُو اللهَ عَزَّ وجلَّ، فيُذهب

---

(١) في (م): العشي.

(٢) بعضه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد العزيز ابن بنت أمِّ سلمة -وهو ابن سلمة- وهو من رجال «التعجيل»، وقد تفرَّد بالرواية عنه إسماعيلُ بن عبد الملك بن أبي الصُّفَيراء، وقد جهَّله أبو حاتم وابنُ حبان، ولضعفِ إسماعيلَ بنِ عبد الملك بن أبي الصفيراء، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقوله: «أدعو اللهَ عَزَّ وجلَّ أن يُذْهِبَ عنك غَيْرَتَكِ» هو عند مسلم (٩١٨) (٣).

وقوله: «إن شئتِ سبَّعتُ لكِ، وإن سبَّعتُ لكِ سبَّعتُ لسائر نسائي» سلف برقم (٢٦٥٠٤) وإسناده صحيح.

وانظر (٢٦٥٢٩) و(٢٦٦٣٥).

وانظر ما بعده.

غَيْرَتَكِ». قالت: يا رسولَ الله وإني امرأةٌ مُصْبِيَةٌ. قال: «هُمْ إلى الله ورَسُولِه». قال: فتَزَوَّجَها رسولُ الله ﷺ. قال: فأتاها، فوجَدَها تُرضِعُ، فانصرفَ، ثم أتاها، فوجدَها تُرضِعُ، فانصرفَ. قال: فبلغَ ذٰلك عمارَ بنَ ياسر، فأتاها، فقال: حُلْتِ بينَ رسولِ الله ﷺ وبينَ حاجَتِه، هَلُمَّ الصَّبِيَّةَ، قال: فأخذَها، فاسْتَرْضَعَ لها، فأتاها رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَيْنَ زُنابُ؟». يعني زينبَ. قالت: يا رسولَ الله، أخذَها عمَّارٌ. فدخلَ بها، وقال: «إنَّ بِكِ على أَهْلِكِ كَرَامَةً». قال: فأقامَ عندَها إلى العَشِيِّ، ثم قال: «إنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ، وإنْ سَبَّعْتُ لَكِ، سَبَّعْتُ لِسَائِرِ نِسائي، وَإِنْ شِئْتِ، قَسَمْتُ لَكِ». قالت: لا، بَلِ اقْسِمْ لي[1].

٢٦٧٢٣- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيلُ بنُ عبد الملك، عن عبد العزيز ابنِ ابنةِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمَةَ أنه بلغَها أنَّ النبيَّ ﷺ[2] قال: «ما مِنْ أَحَدٍ مِنَ المُسلمينَ يُصابُ بِمُصِيبَةٍ، فَيَقُولُ: إنَّا لله، وإنَّا إليهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أُجُرْنِي[3] في مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ عَلَيَّ بخيرٍ منها[4]، إلاَّ فُعِلَ بِهِ ذٰلِكَ». قالت: فقلتُ هٰذا، فأَجَرَني اللهُ في مُصيبتي[5]، فَمَنْ

(١) هو مكرر ما قبله.

(٢) في (م): رسول الله ﷺ.

(٣) في (م): آجرني.

(٤) قوله: منها، ليس في (ظ٦).

(٥) في (ظ٦): فأجرني في مصيبتي.

يخلُفُ عليَّ مكانَ أبي سَلَمة؟ فلمَّا انقَضَتْ عِدَّتُها، خَطَبَها رسولُ الله ﷺ[1].

٢٦٧٢٤- حدثنا أحمد بنُ الحجَّاج قال: حدثنا عبد العزيز بنُ محمد، عن محمد بنِ طَحْلاء، قال: قال: قلتُ لأبي سَلَمة: إن ظِئْرَكَ سُليماً لا يتوضَّأُ ممَّا مَسَّتِ النارُ. قال: فضربَ صدر[2] سُلَيم. وقال:

أشهدُ على أمِّ سَلَمَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها كانت تَشْهَدُ أنَّ[3] رسولَ الله ﷺ كان يتوضَّأُ ممَّا مَسَّتِ النار[4].

٢٦٧٢٥- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الحديث (٢٦٧٢١)، وسلف بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٢٦٦٣٥).

(٢) في (ظ٦): على صدر.

(٣) في (م): على.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبد العزيز بن محمد -وهو الدراوردي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، ومحمد بن طحلاء: قال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أحمد بن الحجاج -وهو البَكْري الذُّهْلي- فمن رجال البخاري. أبو سَلَمة: هو ابن عبد الرحمٰن ابن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٢٤) من طريق يعقوب بن حميد، عن عبد العزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٠٥) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وهٰذا الحديث من الأحاديث المنسوخة، كما بينا ذٰلك في الرواية ثمة، فانظرها.

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بسبعٍ، أو خمس، لا يفصلُ بينهنَّ بكلام ولا تسليم(١).

٢٦٧٢٦- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو الأحوص، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن بن عوف

عن أمِّ سَلَمة أمِّ المؤمنين، قالت: والذي ذَهَبَ بِنَفْسِه، ما ماتَ حتى كان أكثرُ صلاتِه وهو جالس، وكان أحبَّ الأعمالِ إليه العملُ الصالح الذي يدومُ عليه العبد، وإن كان يسيراً(٢).

٢٦٧٢٧- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن أبي الخليل، عن سَفِينَةَ مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال وهو في الموت: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ وما مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ». فجعلَ يتكلَّمُ بها، وما يُفِيصُ(٣).

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٦٦٤١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن آدم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٣٢) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح. أبو الأحوص: هو سلاّم بن سُليم الحنفي -وإن لم يَتبيَّن لنا أمره، أسمع قبل اختلاط أبي إسحاق أم بعده- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨ -ومن طريقه ابن ماجه (١٢٢٥) و(٤٢٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥١٦)- عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٥٩٩).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (٢٦٦٥٧)، إلا أن شيخ=

٢٦٧٢٨- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن ضَبَّةَ بن[١] مِحْصَن العَنَزي[٢]

عن أمِّ سَلَمة عن النبيِّ ﷺ، قال: «سَيَكُونُ أُمَرَاءُ، يَعْرِفُونَ وَيُنكِرُونَ[٣]، فَمَنْ عَرَفَ بَرِىءَ[٤]، ومَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلٰكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتابَعَ». قالوا: يا رسولَ الله، أفلا نقتل[٥] فُجَّارَهم؟ قال: «لا، ما صَلَّوْا»[٦].

٦/٣٢٢ ٢٦٧٢٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن الشَّعبي

عن أمِّ سَلَمَةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا خَرَجَ من بيته قال: «بِسْمِ الله» -قال شعبة: أكبرُ علمي أنه قد قالها. قال: وقد ذكره سفيانُ عنه، وليس في بقيّته شكّ- «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ

= الإمام أحمد هنا: هو عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابنُ سعد ٢/٢٥٣-٢٥٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٩٧)، والبيهقي في «الدَّلائل» ٧/٢٠٥ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

(١) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى: بنت.

(٢) قوله: العنزي، ليس في (م).

(٣) في (ظ٢) و(ق): تعرفون وتنكرون.

(٤) في (ق): فقد برىء.

(٥) في (م): نقاتل.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٥٧٧)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن عفَّان وحده.

أَوْ أَزِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أو أُظْلَم[1]، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»[2].

٢٦٧٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق، أنه سمع أبا سَلَمة يحدِّث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ حتى كان[3] أكثرُ صلاتِه قاعداً[4] غيرَ الفريضة، وكان أحبُّ العملِ إليه أدوَمَه

---

(١) قوله: «أو أُظلم» من (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، الشعبي -وهو عامر بن شَراحيل- لم يسمع من أمِّ سَلَمة، كما أسلفنا في الرواية (٢٦٦١٦)، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠٧)، وأبو داود (٥٠٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩١٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٦)- والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٢٦)، وفي «الدعاء» (٤١٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٦٩)، والبيهقي في «الدعوات» (٤٠٢)، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٥٥ و١٥٦ و١٦٠ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٩١٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٥)- والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٣٠) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، عن شعبة، عن عاصم، عن الشعبي، به. وفي رواية الطبراني: عن عاصم ومنصور.

قال النسائي: هٰذا خطأ: عاصم، عن الشعبي، والصواب: شعبة، عن منصور. ومؤمَّل بن إسماعيل كثير الخطأ.

قلنا: وقد سلفت رواية سفيان الثوري، عن منصور، به، برقم (٢٦٦١٦)، وفيها قوله: «بسم الله» دون شك.

(٣) في (ظ٦): كانت.

(٤) في (ق): جالساً.

وإنْ قلَّ[1].

٢٦٧٣١- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولىً لأمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ إذا صلَّى الصُّبحَ حين يُسلِّم: «اللَّهمَّ إنّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نافِعاً، وَرِزْقاً طَيِّباً، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً»[2].

٢٦٧٣٢- حدثنا وكيع، حدثنا هارون النَّحْوي، عن ثابت، عن شهْر ابن حَوْشَب

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ أنه قرأ: ﴿إنه عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾[3] [هود: ٤٦].

٢٦٧٣٣- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا خالد، عن أبي قِلابة، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنها قالت: كان يُفْرَش لي حِيالَ مُصلَّى رسولِ الله ﷺ، فكانَ يُصَلِّي وأنا حِيالَه[4].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٠٩) بأحد إسناديه، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن محمد بن جعفر وحده.

وسلف برقم (٢٦٥٩٩).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٧٠١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥١٨) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وُهَيب: هو ابن خالد الباهلي، وخالد: هو ابن مِهْران الحذَّاء، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٢ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٧٣٤- حدثنا مُعَمَّر بنُ سُليمان الرَّقِّي، قال: حدثنا خُصَيْف، عن عطاء

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها سَألتْ رسولَ الله ﷺ عن الذَّهَبِ يُربطُ به المَسَكُ -أو تُربط-، قال: «اجْعَلِيهِ فِضَّةً، وَصَفِّرِيهِ بِشَيءٍ مِنْ زَعْفَرانٍ»(١).

٢٦٧٣٥- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا لَيْث، عن عطاء

عن أمِّ سَلَمةَ، قالت: لبستُ قِلادةً فيها شَعَراتٌ(٢) من ذهب، قالت: فرآها رسولُ الله ﷺ فأعرضَ عنِّي، فقال: «ما يُؤْمِنُكَ أَنْ يُقَلِّدَكِ اللهُ مكانَها يَوْمَ القِيامَةِ شَعَراتٍ(٣) مِنْ نارٍ». قالت: فنزَعْتُها(٤).

= وأخرجه أبو يعلى (٦٩٧٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن وهيب ابن خالد، به.

وأخرجه أبو داود (٤١٤٨)، وابن ماجه (٩٥٧)، وأبو يعلى (٦٩٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨١٩) و(٨٢٠) من طرق عن خالد الحذَّاء، به. ورواية الجميع سوى أبي يعلى مختصرة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٦٢ وقال: رواه أبو داود وابن ماجه دون قولها: «فكان يصلي وأنا حياله». ثم قال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٦٣٩) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): شعيرات.

(٣) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢): شعيرات.

(٤) إسناده فيه ضعفٌ وانقطاع، لَيْث -وهو ابن أبي سُلَيم- ضعيف، =

٢٦٧٣٦- حدثنا سفيان، عن(١) ابنِ أبي نَجِيح، عن مجاهد، قال:

قالت أمُّ سَلَمة: يا رسولَ الله، يغزُو الرجال، ولا نَغْزُو، ولنا نصفُ الميراث؟ فأنزلَ الله: ﴿ولا تَتَمَنَّوْا ما فَضَّلَ اللهُ به بَعْضَكُمْ على بَعْضٍ﴾(٢) [النساء: ٣٢].

=وعطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمع من أمِّ سلمة، فيما قال عليُّ ابن المَديني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦١٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٢٣/(٩٦٧) من طريق أبي حمزة، عن أبي صالح، عن أمِّ سلمة، به. وأبو حمزة -وهو ميمون الأعور- ضعيف، وأبو صالح -وهو مولى طلحة- مجهول.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤٨/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ليث بن أبي سُليم، وهو مدلّس! وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح!

وانظر ما قبله، وانظر (٢٦٦٨٢).

(١) في (م): حدثنا.

(٢) إسناده ضعيف، فيه انقطاعٌ بين مجاهد وأمِّ سلمة، كما هو ظاهر الإسناد، وقد نصَّ على ذٰلك الترمذي، كما سيأتي. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وابن أبي نَجيح: هو عبد الله.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١٥٦/١، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (٦٢٤)، والطبري في «تفسيره» (٩٢٤١)، وأبو يعلى (٦٩٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٠٩) من طريق سفيانَ بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٠٢٢) عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن أمِّ سلمة أنها قالت... وقال: هٰذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، مرسل، أن أمَّ سلمة قالت=

٢٦٧٣٧- حدثنا عفَّان، حدثنا سلاَّم بنُ أبي مُطِيع، قال: حدثنا عثمان ابن عبد الله بن مَوْهب، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، فَأَرَتْني شَعْراً من شَعْرِ رسولِ الله ﷺ مخضوباً بالحِنَّاء والكَتَم(١).

٢٦٧٣٨- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّة، عن يحيى بن الجزَّار

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثَ عَشْرَةَ، فلما كَبُرَ وضَعُفَ، أوتَرَ بِسَبْعٍ(٢).

= كذا وكذا...

وأخرجه الطبري (٩٢٣٦) و(٩٢٣٧) من طريق مؤمّل ومعاوية بن هشام، والحاكم ٢/٣٠٥-٣٠٦ من طريق قَبيصَة بن عُقبة، ثلاثتُهم عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي نَجِيح، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، إن كان سمع مجاهد من أمِّ سلمة، ووافقه الذهبي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٥٣٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٣٧ عن عفَّان، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الأعمش، كما سلف بيانه في الرواية (٢٤٠٤٢) فانظره. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٣ -ومن طريقه الحاكم ١/٣٠٦- والترمذي (٤٥٧) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٩٦٢)- والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٧ و٢٤٣، وفي «الكبرى» (٤٢٩) و(١٣٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٤١) من طرق عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

٢٦٧٣٩- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال النبيُّ ﷺ: «إذا حَضَرْتُمُ الميِّتَ -أَوْ المَرِيضَ- فَقُولُوا خَيْراً، فإنَّ المَلائكةَ يُؤَمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ»[١].

٢٦٧٤٠- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن سليمانَ ابن يَسار

عن أمِّ سَلَمة أنَّ فاطمةَ استُحِيضَتْ، وكانت تغتسلُ في مِرْكَنٍ لها، فتخرجُ وهي عاليةُ الصُّفْرة والكُدْرة، فاستَفْتَتْ لها أمُّ سَلَمة
٦/٣٢٣ رسولَ الله ﷺ فقال: «تَنتُظِرُ أَيَّامَ قَرْئِها -أَوْ أَيَّامَ حَيْضِها- فَتدَعُ فِيهِ الصَّلاةَ، وتَغْتَسِلُ فيما سِوَى ذٰلكَ، وَتَسْتَثْفِرُ بثوبٍ، وَتُصَلِّي»[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٠٦٦)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٢٢)، وفي «الدعاء» (١١٤٨).

وأخرجه مطولاً أبو داود (٣١١٥)، وابن حبان (٣٠٠٥) من طريق محمد ابن كثير، عن سفيان الثوري، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٤٩٧).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف فيه على أيوب -وهو السَّخْتِياني- كما سيرد. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصَّفَّار، ووُهيب: هو ابنُ خالد بن عجلان الباهِليّ.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٥٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٤ من طريق عفَّان، به. =

٢٦٧٤١- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، قال: أخبرني أبو عَوْن، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ شَدَّاد بنِ الهاد يُحدِّثُ، قال:

قال مروان: كيف نسألُ أحداً عن شيء وفينا أزواجُ النبيِّ ﷺ؟ فأرسلَ إلى أمِّ سَلَمة، فسألَها، فقالت: دخلَ[١] عليَّ رسولُ الله ﷺ فنَشَلْتُ له كَتِفاً من قِدْر، فأكلَ منها[٢]، ثم خرجَ إلى الصلاة[٣].

= وأخرجه أبو داود (٢٧٨) عن موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٧٥) من طريق معلَّى بن أسد، كلاهما عن وهيب، به. وتحرف معلى ابن أسد في مطبوع الطبراني إلى معلَّى بن راشد، ووُهيب إلى وهب.

وأخرجه الحميدي (٣٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٣)، والطبراني ٢٣/ (٩١٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥٧/١٦ من طريق سفيان، عن أيوب، به. إلا أنه أقحم في مطبوع الطحاوي اسم نافع بين أيوب وبين سليمان!

وأخرج ابن أبي شيبة ١٢٦/١ عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن سليمان بن يسار، أن فاطمة بنت أبي حُبيش استحيضت، فسألت النبي ﷺ أو سئل لها، فأمرها. . . فذكره.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٥٦/١٦ من طريق حمَّاد بن زيد، عن أيوب، عن سليمان بن يسار، أن فاطمة بنت أبي حُبيش استحيضت، فأمرت أمَّ سلمة أن تسأل لها. . . فذكره.

وسلف برقم (٢٦٥١٠) فانظره.

(١) في (ظ٦): خرج رسول الله ﷺ.

(٢) في (ظ٦): فأكلها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٦٩٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفَّان، وهو ابن مسلم الصفَّار.

٢٦٧٤٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا همَّام، حدثنا ابنُ جُريج، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ قراءةَ النبيِّ ﷺ كانت -فوصف[1] بسم الله الرحمٰن الرحيم حرفاً حرفاً- قراءةً بطيئة. قَطَّعَ عفانُ قراءَتَه[2].

٢٦٧٤٣- حدثنا عفَّان، حدثنا يزيد بنُ زُرَيْع قال: حدثنا خالد -يعني الحذَّاء- عن عكرمةَ

عن أمِّ سَلَمة أنها كانت مع رسولِ الله ﷺ في لِحاف، فأصابَها الحَيْض، فقال: «قُومي، فائْتَزِرِي، ثم عُودِي»[3].

٢٦٧٤٤- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا أبو

---

(١) في (م): فوصفت.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٤٥١). عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٥٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢/٤٤ من طريق عبد الله بن رجاء، عن همَّام، به.

وانظر (٢٦٥٨٣).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عكرمة -وهو مولى ابن عباس- لم يسمع من أمِّ سلمة، وقد اختلف عليه فيه، فيما ذكر الدارقطني في «علله» ٥/ورقة ١٧٢، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. خالد الحذاء: هو ابن مِهْران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦١٥)، والبيهقي في «السنن» ١/٣١١ من طريق يزيد بن زُريع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٢٣٦) عن ابن جريج، عن عكرمة، به.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٦٦)، وانظر (٢٦٥٢٥).

حمزة، عن أبي صالح

أن أمَّ سَلَمة رَأَتْ نَسِيباً لها ينفخُ إذا أرادَ أنْ يسجدَ، فقالت: لا تنفُخْ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال لغلام لنا[1] -يقال له: رباح-: «تَرِّبْ وَجْهَكَ[2] يا رَبَاحُ»[3].

---

(١) في (ظ٦): لها.

(٢) في (ظ٦): وجهك لله.

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي حمزة وهو ميمون الأعور. وقد اختُلف في تعيين أبي صالح الراوي عنه، فقال داود بن أبي هند -كما سيرد في التخريج-: هو مولى آل طلحة بن عُبيد الله. وفي «التهذيب» وفروعه: أبو صالح مولى طلحة بن عُبيد الله، ويقال: مولى أمِّ سلمة واسمه زاذان. قلنا: وقد سمَّاه زاذانَ المغيرةُ بنُ مسلم السَّرَّاج، كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٤٢)، وقال ابن القطَّان في «الوهم والإيهام» ٣/ ٢٥٥: إنما هو ذكوان مولى أم سلمة، وقد بيَّن ذٰلك ابن الجارود في كتاب «الكنى»، ذكر أبا صالح ذكوان السمان، ثم ذكر بعده أبا صالح ذكوان مولى أمِّ سلمة، عن أم سلمة، روى عنه ميمون أبو حمزة. فإذا الأمر فيه هٰكذا، فأبو صالح هٰذا مجهول الحال، ولا أعلم له غير هٰذا. قلنا: وجزم الذهبي في «الميزان» أنه ذكوان مولى أم سلمة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٦/ ١٨٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١٥٨٩) من طريق حجاج بن أرطاة، عن حمَّاد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٥٤) من طريق كامل بن طلحة الجحدري، عن حماد بن سلمة، عن عاصم -وهو ابن بهدلة- عن أبي صالح، به. فذكر عاصماً بدل أبي حمزة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٦٥، والترمذي (٣٨١) و(٣٨٢)، والدولابي=

. . . .

= في «الكنى» ١/ ١٥٨، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٤٢) و(٧٤٣) و(٧٤٤) و(٧٤٥)، والحاكم ١/ ٢٧١، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥٢ من طرق عن أبي حمزة، به.

قال الترمذي: وحديث أم سلمة إسناده ليس بذاك، وميمون أبو حمزة قد ضعفه بعض أهل العلم.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٤٢) من طريق المغيرة بن مسلم السراج، عن ميمون بن أبي حمزة، عن زاذان، عن أم سلمة، به. إلا أنه جاء في المطبوع: أبو ميمون بدل: أبي حمزة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٨) من طريق عنبسة بن الأزهر، عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن أم سلمة، قالت: مرَّ النبي ﷺ بغلام لهم يقال له رباح وهو يصلي، فنفخ في سجوده، فقال له: «يا رباح، لا تنفخ، إن من نفخ فقد تكلم». وعنبسة قال أبو حاتم: لا بأس به، يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال ابن حبان في «الثقات»: يخطىء، قلنا: وفي سماع عنبسة من سلمة نظر، فقد ذكر الحافظ عنبسة في الطبقة العاشرة، ومثله لا يثبت لقاؤه لأصحاب الطبقة الرابعة مثل سلمة بن كُهيل.

وأخرجه ابن حبان (١٩١٣)، والطبراني في «الشاميين» (١٩٠٣) من طريق محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن عدي بن عبد الرحمٰن، عن داود بن أبي هند، وقال: عن أبي صالح مولى آل طلحة بن عُبيد الله، قال: كنتُ عند أمِّ سلمة... وذكر نحوه. والزبيدي هٰذا هو محمد بن الوليد على الأرجح، فقد ساق الطبراني الحديث في مروياته، غير أن أبا حاتم قال: هو سعيد بن عبد الجبار الزبيدي، فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٣/ ٧، وسعيد هٰذا ضعيف، ولعل أبا حاتم وهم في ذٰلك.

وقد سلف برقم (٢٦٥٧٢). =

٢٦٧٤٥- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا همَّام، عن قتادة، عن سعيد -يعني ابنَ المسيِّب -عن عامر بنِ أبي أميَّة

عن أخته أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصبِحُ جُنُباً، فيصومُ[1]، ولا يُفْطِرُ[2].

٢٦٧٤٦- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ زيد، عن شَهْر بنِ حَوْشَب

عن أمِّ سَلَمة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لفاطمة: «ائتيني بزَوْجِكِ وابْنيْكِ». فجاءت بهم، فألقَى عليهم كساءً فَدَكِيّاً، قال: ثمَّ وَضَعَ يدَه عليهم، ثم قال: «اللَّهُمَّ إنَّ هٰؤلاء آلُ مُحمدٍ، فاجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ على مُحمَّدٍ وعلى آل مُحمَّدٍ، إنَّكَ حَمِيدٌ

= وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٤٨٣) في صلاة الكسوف، وفيه: «وجعل ينفخ في الأرض ويبكي وهو ساجد». وقد علّقه البخاري في «صحيحه» ٣/ ٨٣ بصيغة التمريض، وذكر الحافظ في «التغليق» ٢/ ٤٤٧، وفي «الفتح» ٣/ ٨٤ أن البخاري إنما علَّقه بصيغة التمريض لأن عطاء ابن السائب مختلف في الاحتجاج به، وقد اختلط في آخر عمره.

وانظر «الأوسط» لابن المنذر ٣/ ٢٤٥-٢٤٨ ففيه بسط الكلام في حكم النفخ في الصلاة.

(١) في (ظ٦): يصوم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عامر بن أبي أمية (وله صحبة) فقد روى له النسائي. همَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٧١) من طرق عن همَّام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٥٩٤).

مَجِيدٌ». قالت أمُّ سَلَمة: فرفعتُ الكساءَ لأدخلَ معهم، فجَذَبَه من يدي، وقال: «إنكِ على خَيْر»[1].

٢٦٧٤٧- حدثنا عبد الله بنُ بكر، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ أبي صَغِيرة، عن المُهاجر بن القبطيّة

عن أمِّ سلمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَيُخْسَفَنَّ بقومٍ يَغْزُونَ هٰذا البَيْتَ بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ». فقال رجلٌ من القوم: يا رسولَ الله، وإنْ كانَ فيهم الكارهُ؟ قال: «يُبْعَثُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ على نِيَّتِه»[2].

٢٦٧٤٨- حدثنا يحيى بنُ أبي بكير، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي

---

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عليِّ بنِ زيد -وهو ابن جُدْعان- وشَهْرِ بنِ حَوْشب، وبقية رجاله رجال الشيخين، غير حمَّاد بن سَلَمة، فمن رجال مسلم. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٢٦) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٤) و٢٣/(٧٧٩) من طريقين عن حمَّاد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩١٢)، والطبراني (٢٦٦٥) و٢٣/(٧٨٠)، وابن عديّ في «الكامل» ١٩١٧/٥ من طريق عقبة بن عبد الله الرفاعي، عن شَهْر بن حَوْشب، به. وعقبةُ بنُ عبد الله ضعيف.

وقد سلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٨) فانظره لزاماً.

(٢) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٦٧٠٢)، عبد الله بن بكر: هو ابنُ حَبيب الباهليّ.

وسلف كذٰلك برقم (٢٦٤٨٧).

إسحاق، عن أبي[1] عبد الله الجَدَلِي، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة، فقالت لي: أَيُسَبُّ رسولُ الله ﷺ فيكم؟ قلتُ: معاذَ الله، أو سبحانَ الله، أو كلمةً نحوها، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَبَّ عَلِيّاً، فَقَدْ سَبَّنِي»[2].

---

(١) قوله: أبي، سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح، أبو إسحاق السَّبيعي -وإن اختلط- فإن رواية إسرائيل عنه في غاية الإتقان للزومه إياه، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي عبد الله الجَدَلي -واسمه عبد بن عبد، وقيل: عبد الرحمٰن بن عبد- فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي في «فضائل الصحابة»، وهو ثقة. إسرائيل: هو ابنُ يونُس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه الحاكم ٣/١٢١ من طريق يحيى بن أبي بُكير، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٧٦-٧٧، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٣٧) من طريق فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله الجَدَلي قال: قالت لي أمُّ سَلَمة: يا أبا عبد الله، أَيُسَبُّ رسولُ الله ﷺ فيكم، ثم لا تغيّرون؟ قلت: ومن يَسُبُّ رسول الله ﷺ؟ قالت: يُسَبُّ عليّ ومَن يحبُّه، وقد كان رسول الله ﷺ يُحبُّه. وفطر بن خليفة ثقة، لٰكن لا يعرف سماعه من أبي إسحاق أقبل اختلاطه أم بعده؟

وأخرجه الحاكم ١/١٢١ من طريق بُكير بن عثمان البجلي، عن أبي إسحاق، به. وفيه قصة، وزاد في آخره: «ومن سبَّني فقد سبَّ الله تعالى». وبكير بن عثمان مجهول، تفرَّد بالرواية عنه جندل بن والق.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٣٨)، وفي «الصغير» (٨٢٢) من طريق السُّدِّي، عن أبي عبد الله الجَدَلي، به، بمثل رواية فطر بن خليفة السالفة. والسُّدِّي: هو إسماعيل بن عبد الرحمٰن، حسن الحديث.

=

٢٦٧٤٩- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: حدثنا عبد الله -يعني ابنَ مبارك- قال: أخبرنا سعيد بنُ يزيد- وهو أبو شجاع- قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بنَ هُرْمُز الأعرجَ يقول: حدثني ناعم مولى أمِّ سلمة

أنَّ أمَّ سَلَمة سُئلت: أتغتسلُ المرأةُ مع الرَّجل؟ فقالت: نعم، إذا كانت كَيِّسة، رأيتُني ورسولَ الله ﷺ نغتسلُ من مِرْكَنٍ واحد، نُفِيضُ على أيدينا حتى نُنَقِّيها، ثم نُفيضُ علينا الماء[1].

٦/ ٣٢٤ ٢٦٧٥٠- حدثنا عتَّاب بنُ زياد، قال: حدثنا عبد الله -يعني ابنَ مبارك- قال: أخبرني عبد الله بنُ محمد بن عمر بن علي، قال: حدثنا أبي، عن كُرَيْب

أنه سمع أمَّ سَلَمة تقول: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ يومَ السبت ويومَ الأحد أكثرَ مما[2] يصومُ من الأيام ويقول: «إنَّهُما

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٦) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أخي زيد بن أرقم، قال: دخلتُ على أمِّ سَلَمة... فذكر الحديث مثل سابقه. وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء والمجاهيل.

وفي الباب عن عمرو بن شاس، سلف مطولاً برقم (١٥٩٦٠) وفيه: «من آذى علياً فقد آذاني». وبمثل هٰذا اللفظ عن سعد بن أبي وقاص عند البزار (٢٥٦٢) «زوائد»، وأبي يعلى (٧٧٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير علي بن إسحاق: وهو السلمي، فقد روى له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٩-١٣٠، وفي «الكبرى» (٢٣٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥ من طريقين عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٦٤٩٨).

(٢) في (ظ٦): ما.

يوما[1] عِيد المشركينَ، فأنا[2] أُحِبُّ أَنْ أُخالِفَهُمْ»[3].

---

(١) قوله: يوما، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦): فإني.

(٣) إسناده حسن، عبد الله بن محمد بن عمر بن علي: هو ابن أبي طالب، وثقه الدارقطني وابن خلفون، وقال علي ابن المديني: هو وسط، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووالده محمد بن عمر، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عتَّاب بن زياد: وهو الخراساني، فقد روى له ابنُ ماجه، وهو ثقة، وقد صحَّح هٰذا الحديث ابن خزيمة وابنُ حبان، كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٧٦)، وابن حبان (٣٦٤٦) من طريق حِبَّان ابن موسى، وابنُ خزيمة (٢١٦٧)، وابنُ حبان (٣٦١٦) من طريق سَلَمة بن سليمان. والطبرانيُّ في «الكبير» ٢٣/ (٦١٦) من طريق نُعيم بن حماد. و٢٣/ (٩٦٤) من طريق معاذ بن أسد. والحاكمُ ١/ ٤٣٦، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٣ من طريق عبد الله بن عثمان عبدان، خمستُهم عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد، وفيه قصة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٧٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣٨٦٩)، وابنُ شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٣٩٩) من طريق بقيَّة بن الوليد، عن عبد الله بن المبارك، به. وقرن النسائي وابن شاهين بأمِّ سَلَمة عائشة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٨، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات، وصححه ابن حبان.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وفي الباب عن عائشة، وهو عند الترمذي (٧٤٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يصوم من الشهر السبتَ والأحدَ والاثنين، ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس. وقال: هٰذا حديث حسن، وروى عبد الرحمٰن بن مهدي هٰذا الحديث عن سفيان، ولم يرفعه.

وانظر حديث عبد الله بن بُسر السالف برقم (١٧٦٨٦)، فقد ذكرنا هناك الأحاديث الواردة في مشروعية صيام يوم السبت. =

حديث زينب بنت جحش[1] رضي الله عنها[2]

٢٦٧٥١- حدثنا حجَّاج، وحدثنا يزيد بنُ هارون، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذئب. وإسحاقُ بنُ سُليمان، قال: سمعتُ ابنَ أبي ذئب، عن صالح مولى التَّوْأَمة

عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لنسائه عامَ حَجَّةِ الوداع: «هذِهِ، ثُمَّ ظهُورَ الحُصُر»، قال: فكُنَّ كلُّهنَّ يَحْجُجْنَ إلاَّ زينبَ بنتَ جحش، وسودةَ بنتَ زَمْعَة، وكانتا تقولان: واللهِ لا تُحَرِّكُنا دابَّةٌ بعدَ أنْ سَمِعْنا ذٰلك من النبيِّ ﷺ. قال إسحاق بنُ سليمان في حديثه: قالتا: واللهِ لا تُحَرِّكُنا دابَّةٌ بعدَ قولِ رسولِ الله ﷺ: «هٰذِهِ، ثُمَّ ظُهُورَ الحُصُر». وقال يزيد: بعد إذ[3] سمعنا ذٰلك من

(١) في (م) زيادة: زوج النبي ﷺ.

(٢) قال السندي: زينب بنت جحش، أمُّ المؤمنين رضي الله عنها، هي أَسَدِيَّةٌ، تزوَّجها النبيُّ ﷺ سنة ثلاث، وقيل: سنة خمس، ونزلت بسببها آيةُ الحجاب، وفيها نزلت: ﴿فَلَمَّا قضى زيدٌ منها وَطَراً زَوَّجْنَاكَها﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وَصَفَتْها عائشةُ بالوَرَع، وكانت تَفْخَرُ على نساء النبيِّ ﷺ بأنَّها بنتُ عمَّته، وبأنَّ اللهَ زوَّجها له، وهنَّ زَوَّجَهُنَّ أولياؤهن، وجاء أنها كانت صالحةً صوَّامةً قَوَّامَةً، وكانتِ امرأةً صَناع اليد، فكانت تدبُغُ وتخرز، وتتصدَّق به في سبيل الله، وهٰذا مصداق حديث: «أسرعُكن لَحاقاً بي أطولُكنَّ يداً» [مسلم (٢٤٥٢)]، فكنَّ يتطاولن أَيَّتُهن أطولُ يداً، فظهر بعد موت زينبَ أنها هي، فإنها كانت تعملُ بيدها، وتتصدَّق، فَعَرَفْنَ أنه أراد بطول اليد الصدقة، ماتت في خلافة عمر رضي الله تعالى عنهما. وانظر (٢٤٨٩٩).

(٣) في (م): أن.

رسول الله ﷺ[1].

٢٦٨٥٢- حدثنا حمَّاد بنُ خالد، قال: حدثنا عبد الله[2] -يعني ابنَ عمر- عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه

عن زينبَ بنتِ جَحْش أنها كانت تُرَجِّلُ[3] رسولَ الله ﷺ- وقالت[4] مَرَّة: كنتُ أُرَجِّلُ رأسَ رسولِ الله ﷺ- في مِخْضَبٍ من صُفْرٍ[5].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٩٧٦٥) دون زيادة قول زينب بنت جحش وسودة. وشيوخ أحمد هنا هم: حجاج: وهو ابن محمد المِصِّيصي، ويزيد بن هارون وإسحاق بن سليمان.

وأخرجه الحارث (٣٥٨) (زوائد) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٥٨) من طريق إسحاق بن سليمان، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٠٧-٢٠٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٢٦ من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

قال السندي: قوله: «هٰذه» أي: حَجَّتُكُنَّ هٰذه أو: هٰذه حَجَّتُكُنَّ.

«ثم ظهورُ الحُصُر» أي: ثم الأولى لكُنَّ لزوم البيت، والحُصُر بضمتين، وتسكَّن الصاد تخفيفاً: جمع حصير يُبسط في البيوت، ولعل المراد به تطييب أنفسهن بترك الحج بعد أن لم يتيسر، أو جواز الترك لهنَّ على المعنى الذي ذكرنا، لا النهي عن الحج، والله أعلم.

(٢) جاء في (ظ٢) و(ق) و(م): عُبيد الله، مصغراً، وصوابه: عبد الله، مكبّر، كما هو في (ظ٦) و(هـ) ونسختين من «أطراف المسند» فيما أشار إليه المحقق، وكذلك هو عند الرازي في «العلل» ١/ ٥٩.

(٣) في (ظ٦): ترجِّلُ رأس.

(٤) في (ظ٦) و(ظ٢): وقال.

(٥) إسناده ضعيف، لضعف عبد الله بن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات=

٢٦٧٥٣- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا الدَّراوَرْدِيُّ، قال: أخبرني عُبيد الله[1] بنُ عُمر، عن محمد بن إبراهيم

عن زينبَ بنتِ جَحْش أن رسولَ الله ﷺ كان يتوضَّأُ في مِخْضَبٍ من صُفْر[2].

=غير إبراهيم بن محمد -وهو ابن عبد الله بن جحش- فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: صدوق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٤) عن المغيرة بن عبد الرحمٰن، وأبو يعلى (٧١٥٧) عن عُبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، كلاهما عن عبد الله العمري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٠٨٣) من طريق معاوية بن صالح أن عبد الله بن عمر بن حفص حدثه عن محمد بن عبد الله بن جحش، عن أبيه، عن زينب بنت جحش.

وانظر الحديث بعده.

(١) في (ظ٦): عبد الله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الدَّرَاورديُّ -وهو عبد العزيز بنُ محمد- يغلط في أحاديث عبد الله بن عمر العمري، فيجعلها عن عُبيد الله بن عمر. قال الإمام أحمد: ربما قلبَ حديث عبد الله بن عمر، يرويها عن عُبيد الله بن عمر. وقال النسائي: حديثه عن عُبيد الله منكر. ثم إنه اضطرب فيه:

فرواه علي بن بَحْر -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن عُبيد الله بن عمر، عن محمد بن إبراهيم، عن زينب بنت جحش...، فقلب اسم إبراهيم بن محمد إلى: محمد بن إبراهيم، ولم يقل: عن أبيه، قلنا: ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٢٠ أن إبراهيم بن محمد رأى زينب بنت جحش. وقال ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٥: وقد قيل: إنه رأى زينب بنت جحش، وليس يصحُّ ذٰلك عندي. =

٢٦٧٥٤- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله بنِ أبي بكر، عن حُميد بن نافع، أن زينبَ بنتَ أبي سلمة أخبرته

أنها دخَلَتْ على زينبَ بنتِ جحش زوجِ النَّبيِّ ﷺ، فقالت: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر يقول: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ

= وروراه سعيد بن منصور -فيما أخرجه ابن المنذر في «الأوسط»- عنه، عن عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن زينب بنت جحش. وذكر: عن أبيه.

ورواه يعقوب بن حميد بن كاسب -فيما أخرجه ابن ماجه (٤٧٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٣٩) و(١٤٤)- عنه، عن عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن زينب بنت جحش، أنه كان لها مِخْضبٌ من صُفْر، قالت: كنت أُرَجِّل رأسَ رسولِ الله ﷺ فيه. ولم يذكر الوضوء. ويعقوبُ بن حميد بن كاسب صاحبُ أوهام.

ورواه إسماعيل بن أبي أويس -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٢٠- عنه عن عُبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد بن جحش، أن رسول الله ﷺ... فذكره مرسلاً.

ورواه محمد بن عمر وابن أبي مذعور -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٥- عنه، عن عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن عبد الله بن جحش، عن زينب بنت جحش، قالت: كان رسول الله... وقال الدارقطني: لا أعلم رواه عن عبيد الله غير الدراوردي. وقال أيضاً: وهو شديد الاضطراب.

وانظر الحديث قبله.

ووضوء النبي ﷺ بآنية الصُّفْر له شاهد من حديث عبد الله بن زيد، عند البخاري (١٩٧).

وآخر من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥١٧٩) وهو حديث صحيح.

تُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تَحُدَّ على مَيْتٍ فَوْقَ ثلاثِ لَيالٍ إلا على زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزَّاق في «مصنفه» (١٢١٣٠)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨١٢) و٢٤/(١٤٠).

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٥٩٧، وأخرجه من طريقه الشافعي في «الأم» ٥/٢٣٠-٢٣١، وفي «المسند» ٢/٦١-٦٢ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٢٨٢) و(٥٣٣٥)، ومسلم (١٤٨٧)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٠١-٢٠٢، وفي «الكبرى» (٥٧٢٧)، وأبو يعلى (٧١٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٦، وابن حبان (٤٣٠٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨١٢) و(٢٤/(١٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٩).

وسلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

حديث جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار[1][2]

٢٦٧٥٥- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب الهَجَري

عن جويرية أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ على جُوَيْرِيَة في يوم جُمعة وهي صائمة، فقال لها: «أَصُمْتِ أَمسِ؟» قالت: لا، قال: «تَصُومِينَ غَداً؟» قالت: لا، قال: «فَأَفْطِرِي»[3].

---

(١) في (م) زيادة: زوج النبي ﷺ.

(٢) قال السندي: جويرية بنت الحارث، أم المؤمنين، زوج النبي ﷺ، هي خزاعية، ثم من بني المصطلق، كانت في سبي بني المصطلق، فوقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس، فكاتبته على نفسها، وكانت امرأةً حُلوة، لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، فكرهَتها عائشة، خوفاً من ميل رسول الله ﷺ إلى زواجها، فقالت: أعنِّي يا رسول الله على كتابتي، فقال: «أوخيرٌ من ذٰلك؟ أؤدي عنك كتابتك وأتزوَّجُك» فقالت: نعم، ففعل ذٰلك، فبلغ الناس أنه قد تزوَّجَها، فقالوا: أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما كان في أيديهم من سبي بني المصطلق، فلقد أعتق الله بها مئة أهل بيت من بني المصطلق، قالت عائشة: فما رأيتُ أعظمَ بركةً منها على قومها، ماتت في زمن مروان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أيوب الهجري، كذا نُسب في هٰذه الرواية، وجاء غير منسوب في الروايتين: (٢٦٧٥٦) و(٢٧٤٢٢)، ونسب العتكي في الرواية (٢٧٤٢٥)، وهو الصواب، وهو من رجال «التهذيب»، وكذٰلك هو عند ابن أبي شيبة والطحاوي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٤٤-٤٥، وعَبْد بن حُميد (١٥٥٧)، والبخاري (١٩٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٥٤)، وأبو يعلى (٧٠٦٤)، والطحاوي=

٢٦٧٥٦- حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا همَّام، عن قتادة، عن أبي أيوب عن جُويريةَ بنتِ الحارث أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ عليها يومَ جُمعةٍ[1] وهي صائمة، فقال: «أصُمْتِ أَمسِ؟» قالت[2]: لا. قال: «أَترِيدينَ أَنْ تَصُومي غداً؟» قالت: لا. قال: «فَأَفْطِري»[3].

=في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٨، والبيهقي ٤/ ٣٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٠٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

قال البخاري عقب روايته: وقال حماد بن الجعد، سمع قتادة، حدثني أبو أيوب، أن جويرية حدثته، فأمرها، فأفطرت.

قلنا: قد وصله الحافظ في «تغليق التعليق» ٣/ ٢٠٢-٢٠٣، وقال في «الفتح» ٤/ ٢٣٤: حماد بن الجعد فيه لين.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ٧٨ من طريق حمَّاد بنِ سَلَمة، عن قتادة، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٧٥٦) و(٢٧٤٢٢) و(٢٧٤٢٥).

وقد سلف برقم (٦٧٧١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، من طريق سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيّب، عنه، وذكرنا هناك أن الراجح حديث جويرية، فيما ذكره الحافظ في «الفتح» فانظره. وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فأفطري» يدل على أن إفراد يوم الجمعة بالصوم مكروهٌ لِما فيه من توهُّم التخصيص لِشَرَفه، والجمهور على هٰذا.

(١) قوله: يوم جمعة، ليس في (م).

(٢) في (م): فقالت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أَسَد العَمِّي، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو داود (٢٤٢٢)، وأبو يعلى (٧٠٦٥) و(٧٠٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٨ من طرق عن همَّام، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

٢٦٧٥٧- حدثنا حجَّاج، حدثنا شَريك، عن جابر، عن خالته أمِّ عثمان، عن الطُّفَيْل ابن أخي جويرية[1]

عن جُويرية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ، أَلْبَسَهُ اللهُ ثوباً[2] من النَّارِ يَوْمَ القِيامَةِ»[3].

---

(١) قوله: عن الطفيل ابن أخي جويرية، سقط من النسخ الخطية و(م)، واستدرك من «أطراف المسند» ٨/٣٩٨، ومكرر الحديث الآتي برقم (٢٧٤٢٣).

(٢) في النسخ الخطية: ألبسه الله يوماً أو ثوباً(؟) والمثبت من (م)، وانظر لفظ مكرره.

(٣) إسناده مسلسل بالضعفاء والمجاهيل على نسق. شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وجابر -وهو ابن يزيد الجعفي- كلاهما ضعيف، وأم عثمان والطُّفيل ابن أخي جويرية ترجم لهما الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل»، وكلاهما مجهول، تفرَّد بالرواية عن كلٍّ منهما الذي قبله، ولم يؤثر توثيقهما عن أحد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه عبد بنُ حُميد في «المنتخب» (١٥٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٧٠) و(١٧١) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وسقط في الموضع الأول من مطبوع الطبراني اسم جويرية، وتحرف في الموضع الثاني قوله: «عن خالته أم عثمان» إلى: «عن خاله أبي عثمان».

وسيأتي برقم (٢٧٤٢٣).

وله شاهدٌ لا يُفرح به من حديث حذيفة، وهو عند البزار (٣٠٠١) «زوائد»، وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٤١، وقال: رواه البزار عن شيخه رجاء بن الجارود، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: والثابت في هٰذا الباب أن النبي ﷺ قال: «من لبس الحرير في الدنيا =

٢٦٧٥٨- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة[١]، عن محمد بن عبد الرحمٰن
٦/٣٢٥ مولى أبي[٢] طلحة، قال: سمعتُ كُرَيْباً مولى ابنِ عبَّاس، يُحدِّثُ عن ابن عباس

عن جويرية بنتِ الحارث، قالت: أتى عليَّ رسولُ الله ﷺ غُدْوَةً وأنا أُسبِّحُ، ثم انطلقَ لحاجَته، ثم رجعَ قريباً من نصف النهار، فقال: «ما زلتِ قاعدة؟» قلت: نعم، فقال: «ألَا أعَلِّمُكِ كَلماتٍ لَوْ عُدِلْنَ[٣] بِهنَّ، عَدَلَتْهُنَّ[٤] -أَوْ لَوْ وُزِنَّ بِهنَّ وَزَنَـتْهُنَّ[٥]- يعني بجميع ما سبَّحت: سُبْحانَ الله عَدَدَ خَلْقِهِ، ثلاثَ مَرَّات، سُبْحانَ الله زِنَةَ عَرْشِهِ، ثلاثَ مَرَّات، سُبْحانَ اللهِ رِضا نَفْسِهِ، ثلاثَ مَرَّات، سُبْحانَ اللهِ مِدادَ كَلِماتِهِ، ثلاثَ مَرَّات»[٦].

=لم يلبسه في الآخرة»، وقد سلف في مسند أبي سعيد الخدري (١١١٧٩)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «من لبس ثوب حرير» أي: من الذكور.

(١) أقحم في (م) قول: حدثنا حجاج، بين روح وشعبة.

(٢) في (ظ٦) و(ظ٢): آل.

(٣) في (ق): عدل.

(٤) في (ظ٦): عدلهن.

(٥) في (ظ٦): وزنهن.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بنُ عبد الرحمٰن مولى أبي طلحة -وهو ابنُ عُبيد القرشي- من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٦٨)، وابن حبان (٨٢٨) من طريق رَوْح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد. =

. . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٨٢-٢٨٣، ومسلم (٢٧٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٩٣)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٦٥)، وابن ماجه (٣٨٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٦١)، وفي «الدعاء» (١٧٤١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٨٥ من طريق مسعر، عن محمد بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٧)، ومسلم (٢٧٢٦) (٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٨)، والدارمي في «الردّ على الجهمية» ص٧٧، وابن خزيمة (٧٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٦٢) و(١٦٣)، وفي «الدعاء» (١٧٤٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٦٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمٰن، به. إلا أنه قال فيه: «لقد قلتُ بعدكِ أربع كلمات، ثلاث مرات، لو وُزِنَتْ بما قُلتِ منذ اليوم، لَوَزَنَتْهنَّ: سبحان الله وبحمده، عَدَدَ خلقِه، ورِضا نفسه، وزِنَةَ عَرْشِه، ومِدَادَ كلماتِه».

وسيأتي برقم (٢٧٤٢١).

وسلف من حديث ابن عباس برقم (٢٣٣٤).

قال السندي: قوله: «عَدَلَتْهُنَّ» على بناء الفاعل، أي: غَلَبَتْ تلك الكلمة على ما قلتِ من التسبيحات.

حديث أم حَبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها[(١)(٢)]

٢٦٧٥٩- حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد -يعني ابنَ سَلَمة- عن يحيى ابنِ أبي إسحاق، عن سليمانَ بنِ يسار

أن عُمر بنَ الخطَّاب وجدَ رِيحَ طِيبٍ بِذي الحُلَيفة، فقال: ممَّن هٰذه الريح؟ فقال معاوية: منِّي يا أميرَ المؤمنين، فقال: منك لَعَمْري، فقال: طيَّبَتْني أمُّ حَبيبة، وزَعَمَتْ أنها طَيَّبَتْ رسولَ الله ﷺ عند إحرامه، فقال: اذهَبْ، فأَقْسِمْ عليها لَمَا

---

(١) قال السندي: أمُّ حَبِيبَةَ زوجُ النبيِّ ﷺ، هي بنتُ أبي سفيان، أختُ معاوية رضي الله تعالى عنهما، اسمُها رَمْلَة، وقيل: هند، والأول أصحُّ، وهي من المشتهرات بالكنية، هاجرت بزوجها عُبيد الله بن جحش إلى الحبشة، فتَنصَّر، وارتدَّ عن الإسلام، ففارقَها، فأرسل ﷺ إلى النجاشيِّ في تزويجها، فزوَّجَها النبيَّ ﷺ، وأَصْدَقَها عنه أربعَ مئة دينار. وجاء أنه حين بلغ أبا سفيان أنَّ النبيَّ ﷺ نكَحَ ابنتَه قال: هو الفحلُ لا يُقْدَعُ أنفُه، وجاء أن أبا سفيان قدم المدينة قبلَ إسلامِه، فدخل على أمِّ حَبِيبة، وأراد أن يجلس على فراش رسولِ الله ﷺ، فَمَنعَتْه من ذٰلك، فقال: يا بنية أَرَغِبْتِ بهٰذا الفراش عني، أم رَغِبْتِ بي عنه؟ قالت: بل هو فراشُ رسولِ الله ﷺ، وأنت امرؤٌ نجس مشرك، فقال: لقد أصابك بعدي شرٌّ. وجاء أنها أرسلَتْ إلى عائشةَ عند موتها، فقالت: قد كان بيننا ما يكون بين الضرائر، فتحلَّليني، فاستغفرت عائشة لنفسها ولها، فقالت لها: سَرَرْتِني سَرَّكِ الله، وأرسلت إلى أمِّ سلمة بمثل ذٰلك، وماتت بالمدينة سنة أربع وأربعين، وقيل غير ذٰلك.

(٢) في (م): واسمها رملة.

غَسَلَتْه، فرجَعَ إليها، فغَسَلَتْه[1].

٢٦٧٦٠- حدثنا محمد بنُ سَلَمة، عن ابنِ إسحاق، عن يزيدَ بنَ أبي حَبيب، عن سُوَيْد بن قيس، عن معاوية بن حُدَيْج، عن معاوية، قال:

قلت لأمِّ حَبِيبَة زوجِ النَّبيِّ ﷺ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّي في الثوب الذي ينامُ معك فيه؟ قالت: نعم، ما لم يَرَ فيه أذًى[2].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، سليمان بن يسار لم يسمع من عمر. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير أبي كامل -وهو مُظَفَّر بنُ مُدرِك- فقد روى له أبو داود في «التفرُّد» والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه بنحوه البزار (١٠٩٩) (زوائد) من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عمر، عن عمر، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢١٨ وقال: رواه أحمد والبزار، وزاد بعد الأمر بغسله: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحاج الشَّعِث التَّفِل». ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر، وإسناد البزار متصل، إلا أن فيه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متروك.

(٢) حديث صحيح، ابن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات. محمد بن سَلَمة: هو الحرّاني، وسُويد بن قيس: هو التُّجِيبي المصري، ومعاوية بن حُدَيْج: هو الكندي من صغار الصحابة.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٧٦) من طريق عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٧٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٧٤)، وابن خزيمة (٧٧٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٦) و(٤٠٨)، =

٢٦٧٦١- حدثنا زَيْدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثنا معاوية بنُ صالح، قال: حدثنا ضَمْرة[١] بنُ حَبِيب، أن محمد بنَ أبي سفيان الثَّقفيَّ حدثه

أنه سمعَ أمَّ حَبِيبَةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصَلِّي، وعليَّ وعليه ثوبٌ واحد، فيه كان ما كان[٢].

=والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٠ من طرق عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وسيرد برقم (٢٧٤٠٤) من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وفي الباب عن جابر بن سمرة، سلف برقم (٢٠٨٢٥).

قال السندي: قولها: ما لم يَرَ فيه أذىً، ظاهره أن المنيَّ نَجَسٌ يمنع من الصلاة في ثوب كان فيه.

(١) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى: حمزة.

(٢) ضعيف بهٰذه السياقة، فقد تفرَّد به معاويةُ بن صالح، وله أوهام، ومحمد بنُ أبي سفيان الثقفي، وهو ممن لا يُحتمل تفرُّده، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». ضَمْرة بن حبيب: هو الزُّبيدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٢ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ ٤٩١- عن زيد بن الحُباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٠١٨) من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، به.

ورواه عطاء الخراساني واختلف عليه:

فرواه عثمان بن عطاء الخراساني -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٧٥) و(٣٠٧٦)، وابن عَدِيّ في «الكامل» ٥/ ١٩٩٨- عنه أنه سمع مطرف بن مطاع الغفاري، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يقول.... فذكر نحوه، وعثمان بن عطاء ضعيف.

ورواه إسماعيل بن عياش -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١١- عن عطاء الخراساني، عن معاوية بن أبي سفيان، قال.... فذكره وإسماعيل مخلّط=

٢٦٧٦٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن شُتَيْرِ بنِ شَكَلٍ

عن أمِّ حَبيبة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائمٌ[1].

=في روايته عن غير أهل بلده.

ورواه عبد الجبار بن عمر -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(٤٠٧)- عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن أبي المطاع، عن معاوية بن أبي سفيان، قال: دخلت على أم حبيبة بنت أبي سفيان، فقالت: كان رسول الله ﷺ يصلي في ثوب ملتحفاً به. وعبد الجبار ضعيف.

ورواه الأوزاعي واختلف عليه كذلك:

فرواه مبشر بن إسماعيل الحلبي، والحارث بن عطية، ومحمد بن كثير -فيما أخرجه أبو يعلى (٧٣٧٣)- عنه، عن يعيش بن الوليد، عن معاوية. ويعيش بن الوليد لم يسمع من معاوية.

وخالفهم ابن حميد -فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٤/٥٣- فرواه عنه، عن يعيش بن الوليد، عن رجاء بن حيوة، قال: دخل معاوية بن أبي سفيان على أخته أم حبيبة فإذا رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد ورأسه ينطف الماء، قال: ألا أراه يصلي هٰكذا؟ قالت: نعم، وهو الثوب الذي كان فيه ما كان.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٤٩، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وسيرد برقم (٢٧٤٠٢).

وسلف بلفظ صحيح في الرواية (٢٦٧٦٠).

(١) حديث صحيح على خطأ في إسناده، قال النسائي: لا نعلم أحداً تابع شعبة على قوله: أمِّ حبيبة، والصواب شُتَيْر بن شَكَل، عن حفصة. قلنا: وقد سلفت رواية حفصة برقم (٢٦٤٤٥).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٩٢)=

٢٦٧٦٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن طلحة بن يزيد بن رُكانة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبي الجَرَّاح مولى أمِّ حَبيبة

عن أمِّ حَبيبة أنها حدَّثته، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لولا أنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بالسِّواكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، كما يَتَوَضَّؤُونَ»(١).

٢٦٧٦٤- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدَّثنا الأوزاعيُّ، عن حسَّان بنِ عطيةَ، قال:

= من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤١١٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الجرَّاح مولى أمِّ حَبيبة، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩/٩، وأبو يعلى (٧١٢٧) و(٧١٤٣) من طرق عن يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٩٧ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

وسيأتي برقم (٢٧٤١٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٣٣٩) وذكرنا هناك بقية شواهده.

قال السندي: قوله: «كما يتوضَّؤون» أي: فيستاكون عند كل صلاة، كما يتوضؤون عندها، وعُلم من هٰذه الزيادة أن الأمر بالسواك عند كل صلاة هو أن يأمرهم بأن يجعلوا السواك مثل الوضوء.

لما نَزَلَ بِعَنْبَسَة[1] بن أبي سفيان الموتُ اشتدَّ جَزَعُه، فقيل له: ما هٰذا الجَزَعُ؟ قال: أما إني سمعتُ أمَّ حَبِيبَةَ -يعني أختَه- تقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعاً بَعْدَها، حَرَّمَ اللهُ لَحْمَهُ على النَّارِ». فما تركتُهنَّ منذ سمعتُهنَّ[2]. [3]

---

(١) في الأصول: بعتبة، وهو خطأ، والمثبت من «أطراف المسند».

(٢) في (ظ٦): سمعتها.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٤٧٣ من طريقي محمد بن إسحاق ومحمد بن عبيد الله المنادي، عن رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٤-٢٦٥، وفي «الكبرى» (١٤٨٠) من طريق موسى بن أَعْين، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٦٨) من طريق يزيد بن يوسف، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٦، والترمذي (٤٢٨)، والنسائي ٣/ ٢٦٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥٣)، وفي «مسند الشاميين» (١٥٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨٩) من طريق القاسم بن عبد الرحمٰن، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٤٦)، وفي «مسند الشاميين» (٦٥) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، كلاهما عن عَنْبَسَة بن أبي سفيان، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وخالفهم عبد بن حميد -كما في «منتخبه» (١٥٥٣)- فرواه عن روح، به، بلفظ: «من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة حرّم الله لحمه على النار».

وسيأتي برقمي: (٢٦٧٧٢) و(٢٧٤٠٣).

قال السندي: قوله: اشتدَّ جزعه، فيصيح وينقلب ظهراً لبطن كما يفيده =

٢٦٧٦٥- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مالك، عن عبد الله بن أبي[١] بكر، عن حُميد بن نافع، أن زينبَ بنتَ أبي سلمة أخبرته

أنها دخلَتْ على أمِّ حَبيبةَ بنتِ أبي سفيان، فقالت: سمعتُ
رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ
تَحُدَّ على مَيْتٍ فَوْقَ ثلاثِ ليالٍ، إلاَّ على زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
وَعَشْرَاً». قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: حُمَيْد بنُ نافع أبو ٣٢٦/٦
أفلح، وهو حُميد صَفيرا[٢].

=تقييد رواية النسائي. وآخِرُ الحديث يفيد أنه كان يفعل ذٰلك فرحاً بالموت اعتماداً على صدق الوعد، ويحتمل أنه تردد في القبول، ففعل ذٰلك.

فما تركتُهن: قال النووي: فيه أنه يحسن من العالم وممن يقتدي به أن يقول مثل ذٰلك، ولا يريد به تزكية نفسه، بل يريد حثّ السامعين على التخلّق بخلقه في ذٰلك، وتحريضهم على المحافظة عليه، وتنشيطهم لفعله.

(١) لفظة «أبي» سقطت من (ق) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢١٣٠)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٠).

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٩٦-٥٩٧، وأخرجه من طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٦١ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٢٨١) و(٥٣٣٤)، ومسلم (١٤٨٦) (٥٨)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠١، وفي «الكبرى» (٥٧٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥-٧٦، وابن حبان (٤٣٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٩).

وأخرجه البخاري (٥٣٤٥)، والطبراني ٢٣/ (٤٢١) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي بكر، به. =

٢٦٧٦٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبة، عن حُمَيْدِ بنِ نافع، قال: سمعتُ زينبَ بنتَ أمِّ سَلَمة، قالت:

تُوُفِّي حميمٌ لأمِّ حَبيبة، فَدَعَتْ بصُفْرة، فمسحَتْ بِذراعَيْها وقالت: إنما أصنعُ هٰذا لشيء سمعتُ[1] رسولَ الله ﷺ -وقال حجَّاج: لأن رسولَ الله ﷺ- قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تَحُدَّ فَوْقَ ثَلاثٍ إلا على زَوْجِها أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرَاً». وحدَّثَتْه زينبُ، عن أُمِّها وعن[2] زينبَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أو عن امرأة من بعضِ أزواجِ النَّبيِّ ﷺ[3].

= وأخرجه الحميدي (٣٠٦)، وسعيد بنُ منصور في «سننه» (٢١٣٦)، والبخاري (١٢٨٠)، ومسلم (١٤٨٦) (٦٢) [٢/١١٢٦]، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٢٢) و(٤٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٣٧ من طريق أيوب ابن موسى، عن حُميد بن نافع، به.

وسيأتي برقمي: (٢٦٧٦٦) و(٢٧٣٩٨).

وسلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

(١) في (ق): سمعته من.

(٢) في النسخ الخطية (غير ق) و«أطراف المسند» و(م): عن، وهو خطأ، والمثبت من «صحيح مسلم».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه مسلم (١٤٨٦) (٥٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٨٨، وفي «الكبرى» (٥٦٩٣)، والدارمي (٢٢٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٣٧-٤٣٨=

٢٦٧٦٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعبة، عن أبي بِشْر، عن أبي المَلِيح

عن أمِّ حَبيبَة، عن النبيِّ ﷺ أنه كان إذا سمعَ المُؤذِّنَ يؤذِّنُ، قال كما يقول، حتى يسكت[1].

= من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (١٤٨٨) من طريق معاذ العنبري، عن شعبة، به، إلا أنه قال: أم سلمة وأخرى من أزواج النبي ﷺ.

وانظر ما قبله.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وأبو المَلِيح بنُ أسامة لم يروه عن أمِّ حبيبة، بينهما عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان، فقد رواه جمع من الرواة -كما سيأتي- عن شعبة، عن أبي بشر، بإثبات عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان بين أبي المليح وبين أم حبيبة. وعبد الله بن عُتبة بن أبي سفيان هٰذا مجهول، لم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي المليح، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يُعرف. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشيّة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٦٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٧)- وأبو يعلى (٧١٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٤٢)، وابن خزيمة (٤١٣) من طريقي عبد الرحمٰن ابن مهدي وبهز بن أسد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٨)، وفي «الدعاء» (٤٤٠)، والحاكم ١/ ٢٠٤ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني في «الدعاء» (٤٤٠) من طريق عمرو ابن مرزوق، والحاكم ١/ ٢٠٤ من طريق وهب بن جرير، وآدم بن أبي إياس، ستتهم عن شعبة، عن أبي بشر، عن أبي المليح، عن عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! وسكت عنه الذهبي. =

٢٦٧٦٨- حدثنا بَهْز، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، قال: حدثنا عاصم ابنُ بَهْدَلة، عن أبي صالح

أن أمَّ حبيبة حَدَّثَتْ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى في يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بَنَى اللهُ لَهُ، أَو بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّةِ[(١)]»[(٢)].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٧ عن شبابة، عن شعبة، عن أبي بشر، عن أمّ حبيبة، به، معضلاً، لم يذكر أبا المليح ولا عبد الله بن عتبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة كذلك، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٦٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥)- وأبو يعلى (٧١٤٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (١١٨٩) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، عن أبي بِشْر، عن أبي المَلِيح، عن عبد الله بن عتبة، عن أمِّ حبيبة، به.

وسيأتي برقم (٢٧٣٩٤) عن هُشيم، عن أبي بشر، عن أبي المليح، عن عبد الله بن عتبة، عن أم حبيبة، به.

وأخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٥١) -ومن طريقه الطبراني ٢٣/ (٤٨٥)- عن ابن التيمي، عن الصلت، عن علقمة، عن أمه، عن أم حبيبة أن رسول الله ﷺ كان في بيتها، فسمع المؤذن، فقال كما يقول، فلما قال: حي على الصلاة، نهض رسول الله ﷺ إلى الصلاة. وإسناده ضعيف.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بلفظ: «إذا سمعتم مؤذناً فقولوا مثل ما يقول»، سلف برقم (٦٥٦٨) وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

(١) في (ظ٦): بنى الله له بيتاً في الجنة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه كما سيأتي، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧ بعد أن أخرجه: وهٰذا مرسل. قلنا: يريد البخاري أن أبا صالح لم يسمعه من أمِّ حَبِيبة، فالحديث حديث عنبسة كما سيرد، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن بَهْدَلة، فهو مختلفٌ فيه حسنُ الحديث، وقد اضطربَ فيه. بهز: هو ابنُ أَسَد العمِّي. وأبو صالح: =

٢٦٧٦٩- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن المسيِّب بنِ رافع، عن عَنْبَسَةَ بنِ أبي سفيان

= هو ذكوان السمّان.

ورواه حماد بن زيد -كما في هٰذه الرواية، وعند البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٤، وفي «الكبرى» (١٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٨٠) -عن عاصم بن بَهْدَلَة، عن أبي صالح، عن أمِّ حَبِيبة، مرفوعاً.

ورواه حمَّاد بن سلمة، عن عاصم بن بَهْدلة، واختُلف عليه فيه:

فرواه سويد بن عمرو -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٤- وابن جُريج -كما عند أبي يعلى (٧١٣٨)- وحجَّاج بن منهال -كما عند العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٥٢-٥٣- وأبو نصر اليماني -كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٧- أربعتهم عن حمَّاد بنِ سلمة، عن عاصم ابن بَهْدَلة، به، مرفوعاً.

وخالفهم النضر بن شميل، فرواه عن حماد بن سلمة -كما عند النسائي ٣/ ٢٦٤- عن عاصم، عن أبي صالح، عن أم حبيبة، موقوفاً.

ورواه رَوْحُ بن القاسم -كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٧- عن عاصم، به، مرفوعاً.

ورواه عمر بنُ زياد -كما عند ابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٠٨-١٧٠٩، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٧، وتمَّام في «فوائده» (٣٧٥) (الروض البسام)- عن عاصم، عن زرّ بن حُبيش، عن أمِّ حبيبة، مرفوعاً.

ورواه زائدة بن قدامة -كما عند الدارقطني- عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن أم حبيبة، موقوفاً.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٦١ من طريق عبد الله بن أبي سفيان، والطبراني ٢٣/ (٤٨٦) من طريق الحسن، كلاهما عن أم حبيبة، مرفوعاً.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٧٦٩) و(٢٦٧٧٤) و(٢٦٧٨١) و(٢٧٣٩٥) و(٢٧٤١١).

وبرقمي: (٢٦٧٧٥) و(٢٦٧٨١) بإسناد صحيح.

عن أمِّ حَبيبَةَ بنتِ أبي سُفيان، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ صَلَّى في يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً سِوَى المَكْتُوبَةِ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّةِ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، كما سيأتي بيانُه، ورجالُه ثقاتٌ رجالُ الشيخين، غير عَنْبَسَةَ بنِ أبي سفيان، فمن رجال مسلم، وقد روى عنه جمع، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان.

واختلف في إسناده على إسماعيل بن أبي خالد:

فرواه يزيد بن هارون -كما في هٰذه الرواية، وعند ابن أبي شيبة ٢/٢٠٣، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٦٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٤)، وابن ماجه (١١٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٣٦) و(٤٥٥)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٧- عن إسماعيل بن أبي خالد، به، مرفوعاً.

ورواه يعلى بنُ عُبيد عن إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه في رفعه ووقفه:

فرواه عثمان بنُ أبي شيبة عنه -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٣٦)- مرفوعاً.

ورواه أحمد بن سليمان عنه -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٦٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٥)- موقوفاً.

ورواه أبو معاوية الضرير -كما عند ابن أبي شيبة ٢/٢٠٣-٢٠٤- عن إسماعيل بن أبي خالد، به، موقوفاً.

ورواه ابن المبارك -كما عند النسائي ٣/٢٦٣- عن إسماعيل، عن المسيب ابن رافع، عن أم حبيبة، موقوفاً. لم يذكر عنبسة في الإسناد.

ورواه حُصين بن عبد الرحمٰن، عن المسيب بن رافع، واختلف عليه فيه:

فرواه خالد بن عبد الله -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٦٣-٢٦٤، وفي «الكبرى» (١٤٧٦)- عن حُصين بن عبد الرحمٰن، عن المسيب بن رافع، عن أبي صالح ذكوان، عن عنبسة، عن أم حبيبة، موقوفاً.

ورواه سويد بن عبد العزيز -كما عند الطبراني ٢٣/ (٤٥٤)- عن حصين، =

. . . .

=عن المسيب، عن أبي صالح، عن عنبسة، عن أم حبيبة، مرفوعاً.

ورواه أبو إسحاق السَّبِيعي عن المسيب بن رافع، واختلف عليه فيه:

فرواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق -كما عند عبد بن حميد (١٥٥٢)- وسفيان الثوري -كما عند الترمذي (٤١٥)، والطبراني ٢٣/(٤٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٦٦)- ومسعر بن كدام -كما عند الخطيب في «تاريخه» ٥/٨١- ثلاثتهم عن أبي إسحاق السبيعي، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة، عن أم حبيبة، مرفوعاً. زاد إسرائيل والثوري في آخره: «أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل صلاة الفجر». قال الترمذي: وحديث عنبسة عن أم حبيبة في هٰذا الباب حسن صحيح. قلنا: لأن رواية إسرائيل عن جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه، ورواية الثوري عن أبي إسحاق قبل الاختلاط.

ورواه زهير بن معاوية عن أبي إسحاق واضطرب فيه، فرواه مرة مرفوعاً كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٧، ومرة موقوفاً كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٦٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٣)، وزهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.

ورواه فُليح بن سليمان، فخالف في لفظ الزيادة التي في متنه، فرواه -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٦٢-٢٦٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٩)، وابن خزيمة (١١٨٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٧، والبيهقي ٢/١٨٧- عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي إسحاق السبيعي بإسناد سابقه، إلا أنه قال في الزيادة: «وركعتين قبل العصر» بدلاً من «ركعتين بعد العشاء». قال النسائي: فُليح بن سليمان ليس بالقوي.

ورواه محمد بن عجلان، فخالف في إسناده، فرواه عن أبي إسحاق السَّبيعي -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٦٢، وفي «الكبرى» (١٤٧٢)، وابن خزيمة (١١٨٨)، وابن حبان (٢٤٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٣٢) و(٤٣٣)، وفي «الأوسط» (١٩٤١)، وأبي الشيخ في «طبقات=

٢٦٧٧٠- حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا شُعيب، قال: قال نافع: أخبرني سالمُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عمر، أنَّ الجرَّاح[1] مولى أمِّ حَبِيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ حدَّثَ عبدَ الله بنَ عُمر

أنَّ أمَّ حَبيبة أخْبَرَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ العِيرَ التي فيها الجَرَسُ[2] لا تَصْحَبُها الملائِكَةُ»[3].

=المحدثين» (٨٠٧)، والحاكم ١/٣١١، والبيهقي ٢/٤٧٣- عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أمِّ حبيبة، مرفوعاً، بمثل زيادة فليح بن سليمان المذكورة آنفاً. ووقع في رواية أبي الشيخ: عن أم حبيبة أو أم سلمة، على الشك. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٣٧) و(٤٣٨)، وفي «الأوسط» (٩١٨) و(٧٦٦٦) من طرق عن عنبسة، به.

وانظر ما قبله.

(١) الأصحُّ أنّ اسمه أبو الجرَّاح، كما ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/١٩، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٣٥٢، وابن حبان في «الثقات» ٥/٥٦١، والحافظان في «تهذيبيهما». قال البخاري: وأبو الجراح أكثر وأصحُّ. وقال ابن حبان: ومن قال: الجراح، فقد وهم.

(٢) في (ظ٦): جرس.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة حال الجرَّاح مولى أمِّ حبيبة (والأصح أنه أبو الجراح كما ذكرنا قبل) فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحَكَم بنُ نافع، وشُعيب: هو ابنُ أبي حمزة، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد اختُلف في إسناده:

فرواه نافع مولى ابن عمر، واختلف عليه فيه:

فرواه شُعيب بن أبي حمزة -كما في هٰذه الرواية- وعُبيد الله بن عمر =

. . . .

= العمري- كما سيرد برقمي (٢٦٧٧٧) و(٢٧٤٠١)- ومالك- كما سيرد برقم (٢٦٧٨٠)- وليث بنُ سعد -كما سيرد برقم (٢٧٤٠٩)- وجُويرية بن أسماء -فيما أخرجه أبو يعلى (٧١٣٣)- وهمّام بن يحيى -فيما أخرجه أبو يعلى كذلك (٧١٣٦)- ويحيى بن سعيد الأنصاري -فيما أخرجه ابن حبان (٤٧٠٠)- وإسماعيل بنُ إبراهيم بن عقبة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٤)- وعبدُ الرحمٰن ابن ثابت بن ثوبان -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٧)- وفي «مسند الشاميين» (١٠٧)- تسعتهم عن نافع مولى ابن عمر، بهٰذا الإسناد. وفي رواية عبيد الله ومالك ويحيى بن سعيد الأنصاري وابن ثوبان: أبو الجراح.

وخالفهم أيوب السختياني -فيما أخرجه عبد الرزاق (١٩٦٩٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٢)- وموسى بن عقبة -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٠٤٠)- فروياه عن نافع، عن الجراح مولى أم حبيبة، به. لم يذكرا سالماً في الإسناد.

قلنا: مالك وعبيد الله أثبتُ في نافع من أيوب وموسى بن عقبة.

ورواه عبد الله بن سليمان الطويل -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٨)- عن نافع، عن سالم، عن أمِّ حبيبة، به. لم يذكر أبا الجراح في الإسناد. عبد الله بن سليمان الطويل صدوقٌ، لٰكنه يخطىء.

واختُلف على سالم بن عبد الله:

فرواه عراك بن سالم -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ١٩، وفيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥٤- وبكير بن عبد الله بن الأشج- فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٣- كلاهما عن سالم بن عبد الله، بمثل رواية نافع على الجادة.

ورواه يزيد بن عبد الله بن الهاد -كما في الرواية التالية- عن سالم بن عبد الله، عن أبي الجراح مولى أم سلمة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. وهو وهمٌ، فإن أبا الجراح مولى أم حبيبة، وليس مولى أم سلمة، وقد رواه عن مولاته أم حبيبة، لا عن أم سلمة. =

٢٦٧٧١- حدثنا يعقوب، قال: سمعته يُحدِّثُ -يعني أباه- عن يزيدَ ابنِ عبد الله بنِ أسامةَ بن الهاد، أنَّ سالمَ بنَ عبد الله بن عُمر حدَّثه أن أبا الجراح مولى أمِّ سَلَمةَ أخبره

أن أمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ حدَّثَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَصْحَبُ المَلائِكَةُ قَوْماً فِيهم جَرَسٌ»[1].

= ورواه الزُّهري -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨١٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٩٤٥)، وفي «معجم شيوخه» (٨٣)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٨٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٦٣)، و(٨٩٨) و(٨٩٩)، وفي «مسند الشاميين» (١٧٨٥)، وتمَّام في «فوائده» (٨٦٢) (الروض البسام)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ١١٠-١١١ -عن سالم بن عبد الله، عن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو بكر بن موسى -كما سلف برقم (٤٨١١)- عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩٣: وقولُ نافع أشبهُها بالصواب.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٧٧١) و(٢٦٧٧٧) و(٢٦٧٨٠) و(٢٧٣٩٧) و(٢٧٤٠٠) و(٢٧٤٠١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة -وهو عند مسلم (٢١١٣) (١٠٣)- سلف برقم (٧٥٦٦)، وذكرنا بقية شواهده في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٨١١).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيفٌ، وقد بسطنا القولَ فيه في الرواية السابقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٢٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٦١) من طريق ثابت مولى أمِّ سلمة. والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٨٠، وفي «الكبرى» (٩٥٥٦) من طريق سليمان بن بابَيْه. والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٠١) و(١٠٠٢) من طريق عبد الله بن رافع. وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٣٥ من طريق عبد الله بن بابي. أربعتُهم عن أمِّ سَلَمة، به. =

٢٦٧٧٢- حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ لَهيعَةَ، قال: حدثنا سليمان بنُ موسى، أخبرني مكحول، أنَّ مولًى لِعنبسةَ بنِ أبي سفيان، حدَّثه أنَّ عَنْبَسَةَ بنَ أبي سفيان، أخبره

عن أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ أبي سُفيان أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ، وأَرْبَعاً بَعْدَ الظُّهْرِ، حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ»(١).

= وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، ولإبهام مولى عَنْبَسَةَ بن أبي سفيان. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير سليمان ابن موسى -وهو الأشدق- فقد روى له مسلم في «المقدمة» وأصحاب السنن، وهو ثقة. مكحول: هو الشامي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥٧) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٥، وفي «الكبرى» (١٤٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥٢) و(٤٥٦)، وفي «مسند الشاميين» (٣٢٧) و(٣٦٣٤) من طريق مروان بن محمد الطاطري، عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة مرفوعاً وموقوفاً. قال مروان بن محمد: وكان سعيد بن عبد العزيز إذا قرىء عليه: عن أمِّ حبيبة عن النبيِّ ﷺ أقرَّ بذٰلك ولم ينكره، وإذا حدَّث به هو، لم يرفعه. قال النسائي: مكحول لم يسمع من عنبسة.

قلنا: وكذٰلك قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٦٠.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٥-٢٦٦، وفي «الكبرى» (١٤٨٢)، وابن خزيمة (١١٩٠) من طريق أبي عاصم الضَّحَّاك بن مَخْلَد، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن محمد بن أبي سفيان، عن أمِّ حَبِيبَةَ، به. قال الحافظ في «التهذيب» (في ترجمة محمد بن أبي سفيان): وقال مروان=

٢٦٧٧٣- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبانُ -يعني ابنَ يزيد العطَّار- عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة

أنه دخلَ على أمِّ حَبيبة زوجِ النبيِّ ﷺ، فَسَقَتْه قَدَحاً من سَوِيق، فدعا بماءٍ، فَمَضْمَضَ(١)، فقالت له: يا ابنَ أخي، ألا تَتَوضَّأُ، فإنَّ رسولَ ﷺ، قال: «تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، أَوْ غَيَّرَتْ»(٢).

=ابن محمد: عن سعيد، عن سليمان، عن مكحول، عن عنبسة، عن أخته، وهو الصواب، وهٰكذا قال غير واحد عن مكحول. قلنا: سلف أن النسائي والبخاري لم يثبتا سماع مكحول من عنبسة.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٦٣١) من طريق ليث بن أبي سُليم، عن مكحول، عن يزيد بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، به. وليث ضعيف.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٦، وأبو داود (١٢٦٩)، وابن خزيمة (١١٩١) و(١١٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٤١) و(٤٤٢) و(٤٥٨)، وفي «الأوسط» (٣١٠٧) و(٣١٨٦)، وفي «مسند الشاميين» (١٢٦٣) و(٣٦٣٣)، والحاكم ١/ ٣١٢، وتمام في «فوائده» (٣٧٩) «الروض البسام»، والبيهقي ٢/ ٤٧٢، والذهبي في «معجم شيوخه» ٢/ ١٢٦-١٢٧ من طريق النعمان بن المنذر، والطبراني ٢٣/ (٤٤٣) من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد، كلاهما عن مكحول، عن عنبسة، به. ليس فيه مولى عنبسة.

وسلف برقم (٢٦٧٦٤) بإسناد صحيح.

(١) في (ظ٢) و(ق): فتمضمض.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ محتمل للتحسين، أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة، وإن تفرَّد بالرواية عنه أبو سلمة بنُ عبد الرحمٰن بن عوف، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبَّان، فهو ابنُ أخت أمِّ حبيبة. وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونُس: هو ابنُ محمَّد المؤدِّب. =

٢٦٧٧٤- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدَّثنا المُفَضَّل -يعني ابنَ فَضالة- عن خالد بن يزيد، عن عطاء أنه قال: حدَّثنا عَنْبَسَةُ بنُ أبي سفيان، قال:

سمعتُ أمَّ حَبِيبةَ أمَّ المؤمنين تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:
٦/٣٢٧ «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً في لَيْلِهِ وَنَهَارِه غَيْرَ المَكْتُوبَةِ، بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتاً في الجَنَّةِ»[1].

= وأخرجه أبو داود (١٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٧٠) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٧٧٨) و(٢٦٧٧٩) و(٢٦٧٨٢) و(٢٦٧٨٣) و(٢٦٧٨٤) و(٢٦٧٨٥) و(٢٧٣٩٩) و(٢٧٤٠٦).

ويشهد للمرفوع منه حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٦٠٥) بإسناد صحيح، وذكرنا عنده أحاديث الباب وأحاديث النسخ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمعه من عنبسة، ثم إنه اختلف عليه فيه كما سيرد، ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. خالد بن يزيد: هو المصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٤٠) من طريقين عن مفضَّل بن فَضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٢٣/(٤٦٠) من طريق أبي الأسود، عن ابن لَهيعة، عن خالد بن يزيد، به.

وأخرجه كذٰلك ٢٣/(٤٣٩) من طريق قُتيبة بن سعيد، عن ابن لَهيعة، عن عطاء، به. وابن لهيعة سيىء الحفظ.

واختلف في إسناده على عطاء:

فرواه زيد بنُ حِبَّان -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٦١-٢٦٢، وفي «الكبرى» (١٤٦٩)، والطبراني ٢٣/(٤٦١)- عن ابن جريج، عن عطاء، بـه. =

٢٦٧٧٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن النُّعمان بنِ سالم، عن عمرو بن أوس، عن عَنْبَسَةَ بنِ أبي سفيان

= ورواه عبد الرزاق (٥٥٢١)، وحجَّاج بنُ محمد -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦١، وفي «الكبرى» (١٤٦٨)- كلاهما عن ابن جُريج قال: قلتُ لعطاء: بلغني أنك تركعُ قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة، ما بلغك في ذٰلك؟ قال: أُخبرت أن أم حبيبة حدّثت عنبسة بن أبي سفيان أن النبي ﷺ... فذكره.

ورواه زيد بن الحُباب، عن محمد بن سعيد الطائفي -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٢، وفي «الكبرى» (٤٨٨) و(١٤٧٠)- عن عطاء، عن يعلى ابن أمية، عن عنبسة، به. أدخل يعلى بن أمية بين عطاء وبين عنبسة.

ورواه عبد الله بن رجاء، عن محمد بن سعيد الطائفي -كما عند الطبراني ٢٣/ (٤٤٨)- عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية، عن عنبسة، به. أدخل صفوان بن يعلى بن أمية بين عطاء وبين عنبسة.

وقد ذكر المِزِّي في «تهذيبه» في شيوخ عطاء كلاً من يعلى بن أمية وصفوان بن يعلى بن أمية، وقال عند الأول: إن كان محفوظاً، ثم قال: والصحيح أن بينهما صفوان بن يعلى بن أمية.

ورواه معقل بن عبيد الله الجزري -كما عند النسائي ٣/ ٢٦١- عن عطاء، قال: أُخبِرتُ أنَّ أمَّ حَبِيبة... فذكره مرفوعاً، ولم يذكر عنبسة في الإسناد.

ورواه أبو يونس القشيري -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٢، وفي «الكبرى» (١٤٧١)- عن عطاء، عن شهر بن حوشب، عن أمِّ حبيبة، موقوفاً.

ورواه المغيرة بن زياد -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٠-٢٦١ و٢٦١، وفي «الكبرى» (١٤٦٧)- عن عطاء، عن عائشة، مرفوعاً.

قال النسائي: هٰذا خطأ، ولعله أراد عنبسة بن أبي سفيان فصحَّفه.

وسلف برقم (٢٦٧٦٨)، وسيرد بإسناد صحيح برقمي: (٢٦٧٧٥) و(٢٦٧٨١).

عن أختِه أمِّ حَبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لله عزَّ وجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ[1] ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ إلاَّ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ[2] في الجَنَّةِ -أَو بَنَى الله عزَّ وجَلَّ لَهُ بِهِنَّ بَيْتاً في الجَنَّةِ». فقالت أمُّ حَبِيبَةَ: فما بَرِحْتُ أُصَلِّيهنَّ بعدُ، وقال عمرو: ما برحتُ أصَلِّيهنّ بعد، وقال النعمان مثل ذٰلك[3].

---

(١) في (م): في كل يوم.

(٢) في (ظ٢) و(ق): بني له بهن بيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، النعمان بن سالم وعنبسة بن أبي سفيان من رجاله، وبقيةُ رجالِه ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٢٨) (١٠٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٧)، والدارمي (١٤٣٨)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص١١٣، وأبو عوانة ٢/ ٢٦١، وابن حبان (٢٤٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٣١)، والبيهقي ٢/ ٤٧٢، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ٢٩٤ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧، وأبو يعلى (٧١٣٥)، والطبراني ٢٣/ (٤٣٤) من طريق سالم بن منقذ، عن عمرو بن أوس، به.

وأخرجه البخاري ٣/ ١٤٢ و٧/ ٣٦ من طريق شَهْر بنِ حَوْشَب، عن عمرو ابن أوس، عن أمِّ حبيبة، به. لم يذكر عنبسة في الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٣/ ١٤٢ من طريق شهر بن حوشب، عن عنبسة، عن أم حبيبة، به. لم يذكر عمرو بن أوس في الإسناد. وشهر بن حوشب ضعيف.

وسلف برقم (٢٦٧٦٨).

٢٦٧٧٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عطاء، عن ابن شَوَّال، أنه أخبره

أنه دخلَ على أمِّ حَبيبة، فأخبرته أنَّ النبيَّ ﷺ قدَّمها من جَمْعٍ بلَيْلٍ[(١)].

٢٦٧٧٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن سالم، عن أبي الجرَّاح

عن أمِّ حَبِيبَةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَصْحَبُ الملائِكَةُ رُفْقَةً فِيها جَرَسٌ»[(٢)].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابنُ شَوَّال -وهو سالم مولى أمِّ حبيبة- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه مسلم (١٢٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦١-٢٦٢، وفي «الكبرى» (٤٠٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٠٠، ومسلم (١٢٩٢)، والدارمي (١٨٨٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨١٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٢٤ من طرق عن ابن جُريج، به.

وسيأتي برقمي: (٢٧٣٩٦) و(٢٧٤٠٥).

وفي الباب عن ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٨٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حالِ أبي الجرَّاح مولى أمِّ حبيبة. وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عُمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر، وسالم: هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

واختُلف فيه على عُبيد الله العمري: =

٢٦٧٧٨- حدثنا وكيع، قال: حدثني[1] عبد العزيز بنُ عبد الله بن أبي سَلَمة، عن ابنِ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن أبي سفيان بن أَخْنَس

عن أمّ حبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، وكانت خالتَه. قال: سَقَتْني سَوِيقاً، ثم قالت: لا تَخْرجْ حتى تَتَوَضَّأ[2]، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[3].

= فرواه يحيى بن سعيد القطان -كما في هٰذه الرواية، وكما سيرد برقمي (٢٧٤٠٠) و(٢٧٤٠١)، وفيما أخرجه أبو داود (٢٥٥٤)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٨٥٤)، وابنُ حبان (٤٧٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥٧)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٣ -ومحمد بنُ بشر العبدي- فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٢٨، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٦) و(٤٨٧) -وعبدة بنُ سليمان- فيما أخرجه الطبراني ٢٣/ (٤٧٦)- وإبراهيم بنُ طَهْمان- فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٣- أربعتُهم عن عُبيد الله العمري، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم عُبيدة بن حميد الضبي، فرواه -كما سيرد برقم (٢٧٣٩٧)- عن عبيد الله، عن نافع، عن أبي الجرَّاح، به. ليس فيه سالم بن عبد الله.

وسيكرر برقم (٢٧٤٠٠) سنداً ومتناً.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٠).

(١) في (م): حدثنا.

(٢) في (ظ٦): توضّأ.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ فيه أبو سفيان، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣).

ثم إن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة وهم فيه، فقال: عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن أبي سفيان، عن أمِّ حبيبة. وقد رواه ابنُ أبي ذئب- كما في الرواية (٢٦٧٧٩)- ومعمر -كما في الرواية (٢٦٧٨٣)-=

٢٦٧٧٩- حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي سفيان بن سعيد[١]

عن أمِّ حَبِيبة أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[٢].

= وشعيب بن أبي حمزة -كما في الرواية (٢٦٧٨٤)- ومحمد بن إسحاق -كما في الرواية (٢٦٧٨٥)- ومن تابعهم -كما في تخريج الرواية (٢٦٧٧٩)- فقالوا: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أم حبيبة. وهو الصواب كما نبَّه على ذٰلك الدارقطنيُّ في «العلل» ٥/ الورقة ١٨٨.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

(١) في (ق): بن سعيد بن أخنس.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو سفيان بن سعيد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بنُ عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٤٥) من طريق عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٦٦)، وابن أبي شيبة ١/ ٥٠-٥١ و٥١، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٠٧، وفي «الكبرى» (١٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٦٣) و(٤٦٤) و(٤٦٥) و(٤٦٦) و(٤٦٩) و(٤٨٨) من طرق عن الزُّهري، به، وفيه قصة.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٢) عن زمعة، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن رجل، عن أمِّ حبيبة، به.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

وانظر ما قبله.

٢٦٧٨٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن نافع، عن سالم بن عبد الله، عن أبي الجرَّاح مولى أمِّ حَبِيبةَ

عن أمِّ حَبِيبة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ العِيرَ التي فيها جَرَسٌ[١] لا تَصْحَبُها المَلائِكةُ»[٢].

٢٦٧٨١- حدثنا بَهْزٌ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن النُّعمان بن سالم، قال: سمعتُ عمرو بنَ أَوْس، يحدث عن عَنْبَسَةَ

عن أمِّ حَبِيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى لله عزَّ وجلَّ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً إلا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّةِ». قالت أمُّ حبيبة: فما زلتُ أصلِّيهنَّ بعدُ، وقال عَنْبَسَة: فما زلتُ أصلِّيهنَّ بعدُ، وقال عمرو ابن أوس: فما زلتُ أصلِّيهن[٣]، قال النعمان: وأنا لا أكادُ أدعُهن.

قال ابن جعفر: عن عنبسة بن أبي سفيان

عن أمِّ حَبِيبَة[٤] زوج النبيِّ ﷺ أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقول:

---

(١) في (ظ٢) و(ق): الجرس.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حالِ أبي الجرَّاح مولى أمِّ حَبِيبة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٦٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨١١) من طرق عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٠).

(٣) في (ظ٦): أصليهن بعد.

(٤) في (ظ٦): عن أخته أم حبيبة.

«مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لله عزَّ وجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ» فذكر نحوه[1].

٢٦٧٨٢- حدثنا عبد الملك بنُ عمرو، قال: حدثنا علي -يعني ابن مبارك- عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس[2]، قال:

دخلتُ على أمِّ حَبيبة، فدَعَتْ لي بِسَويق، فشربتُه، فقالت: ألا تتوضَّأ؟[3] فقلت: إنِّي لم أُحْدِثْ، قالت: إن رسولَ الله ﷺ قال: «تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[4].

٢٦٧٨٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمر، عن الزُّهري، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٧٢٨) (١٠٣) من طريق بهز، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق محمد بن جعفر برقم (٢٦٧٧٥).

وانظر (٢٦٧٦٨).

(٢) المثبت من (ظ٦) وهو الصواب، وفي بقية النسخ الخطية و(م): سفيان بن أبي سعيد الأخنس.

(٣) في (ظ٦): توضّأ.

(٤) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو سفيان بن سعيد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وعليُّ بن المبارك: هو الهُنَائي، ويحيى: هو ابنُ أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

وانظر الأحاديث الثلاثة بعده.

٣٢٨/٦ أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي سفيان بن المُغيرة بن الأخنس

أنه دخلَ على أمِّ حَبيبة، فسَقَتْه سَوِيقاً، ثم قام يُصَلِّي، فقالت له: تَوَضَّأْ يا ابن أَخي[١]، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[٢].

٢٦٧٨٤- حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا شُعيب، قال: قال الزُّهريّ: وأخبرني[٣] أبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن، أنه أخبره أبو سفيان بن سعيد بن الأخنس

عن أمِّ حَبِيبة زوجِ النبيِّ ﷺ، وهي خالةُ أبي سفيان بن سعيد، فذكر الحديث[٤].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): يا ابن أختي.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو سفيان بن المغيرة بن الأخنس سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٦٥)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٦٢).

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) في (م): أخبرني.

(٤) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ محتملٌ للتحسين كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٦٧) من طريق أبي اليمان الحَكَم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

وانظر ما قبله وما بعده.

٢٦٧٨٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، قال: وحدثنا ابنُ إسحاق، قال: حدثني محمد بنُ مسلم بن شهاب، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن ابن عوف، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأَخْنس بن شَرِيق، قال:

دخلتُ على أمِّ حَبِيبة، -وكانت خالتَه- فَسَقَتْني شَرْبةً[1] من سَوِيق، فلما قمتُ، قالت لي: أيْ بنيَّ، لا تُصَلِّيَنَّ حتى تَوَضَّأ[2]، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قد أمرَنا بالوضوء[3] ممَّا مسَّتِ النارُ من الطعام[4].

---

(١) في (ظ٦): شريبة، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) في (م): تتوضأ.

(٣) في (م): أن نتوضّأ.

(٤) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ محتمل للتحسين كسابقه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٦٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

وانظر ما قبله.

حديث خنساء بنت خِذام عن النبي صلى الله عليه وسلم[1]

● ٢٦٧٨٦- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا مالك. وإسحاقُ ابنُ عيسى، قال: أخبرني مالك. قال عبد الله: وحدثنا مصعب، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمٰن ومُجَمِّع ابني يزيد بن جَارية

عن خنساء بنت خِدام أن أَباها زوَّجَها وهي كارهة، وكانت ثَيِّباً، فردَّ النبيُّ ﷺ نكاحَه[2].

---

(١) قال السندي: خنساءُ بنتُ خِدَام، بالخاء المعجمة المكسورة والدال المهملة، ومنهم من ضبطها بالإعجام، أنصارية أوسيّة من بني عمرو بن عوف، زوج أبي لُبابة، صحابية معروفة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبد الرحمٰن ومُجَمَّع ابنا يزيد بن جارية من رجاله، وكذٰلك صحابيّة الحديث روى لها البخاري دون مسلم. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطباع- فمن رجال مسلم، وقد توبع، وكذٰلك رواه عبد الله بنُ أحمد في (زوائده) عن مصعب، وهو ابن عبد الله الزبيري، وعبد الله من رجال النسائي، ومصعب روى له النسائي وابنُ ماجه، وقد تُوبعا. عبد الرحمٰن بنُ القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٣٥، وأخرجه من طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٢ (بترتيب السندي)، وابن سعد ٨/ ٤٥٦، والبخاري (٥١٣٨) و(٦٩٤٥)، وأبو داود (٢١٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٨٦، وفي «الكبرى» (٥٣٨٠) و(٥٣٨٣)، والدارمي (٢١٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١١٩، وفي «السنن الصغير»=

٢٦٧٨٧- حدثنا سفيان بنُ عيينة، عن يحيى -يعني ابنَ سعيد -قال: حدثنا القاسم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد ومجمِّع، شيخين من الأنصار

أن خنساء أنكَحَها أبوها، وكَرِهَتْ ذٰلك، فردَّه رسولُ الله ﷺ(١).

= (٢٣٩٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٦).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤١) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن عبد الله ابن يزيد بن وديعة، عن خنساء، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٩٥: وهي رواية شاذَّة...

وسيأتي بالأحاديث الخمسة بعده.

وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٣٤٤٠) فانظره.

قال السندي: قوله: وكانت ثيِّباً، قيل: وجاء في بعض الروايات أنها كانت يومئذٍ بكراً، وبالجملة؛ فالحديث يحتمل أن لا يكون الردُّ لكونها ثيّباً، كما هو المتبادر إلى الذِّهن من هٰذه الرواية، بل لكونها بالغة.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. عبد الرحمٰن ومجمِّع ابنا يزيد بن جارية من رجاله، وصحابيَّة الحديث روى لها البخاري دون مسلم، وبقية رجاله رجال الشيخين، يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤٢) من طريق يعقوب بن حميد، عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩٦٩) عن علي ابن المديني، عن سفيان بن عُيينة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، أن امرأة من ولد جعفر تخوَّفت أن يزوِّجها وليُّها وهي كارهة، فأرسلت إلى شيخين من الأنصار -عبد الرحمٰن ومجمع ابني جارية- قالا: فلا تخشين، فإن خنساء بنت خذام أنكحها أبوها وهي=

٢٦٧٨٨- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن[١] القاسم بن محمد، عن مُجَمِّع بن يزيد، قال[٢]:

زوَّج خِدامٌ ابنتَه وهي كارهةٌ، فأتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله: إنَّ أبي زَوَّجَني وأنا كارهة. قال: فردَّ رسولُ الله ﷺ نِكاحَ أبيها[٣].

٢٦٧٨٩- حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد أنَّ عبدَ الرحمٰن بنَ يزيد الأنصاريَّ، ومُجَمِّعَ بنَ يزيدَ الأنصاريَّ أخبراه

أن رجلاً منهم يُدعى خِداماً أنكَحَ ابنةً له، فكرهَتْ نكاحَ أبيها، فأَتَتِ النبيَّ ﷺ، فذكَرَتْ ذٰلك له، فردَّ عنها نكاحَ أبيها،

= كارهة، فردَّ النبي ﷺ ذٰلك. قال سفيان: وأما عبد الرحمٰن، فسمعتُه يقول عن أبيه: إن خنساء...

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٣٤١: قوله: «قال سفيان: وأما عبد الرحمٰن» يعني ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر، وقوله: «فسمعته يقول عن أبيه: إن خنساء» يعني أنه أرسله، فلم يذكر فيه عبد الرحمٰن بنَ يزيد، ولا أخاه.

قلنا: قد سلف متصلاً من طريق مالك عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه برقم (٢٦٧٨٦).

(١) في (م): قال، حدثنا عن.

(٢) في (م): عن أم مجمع، قال.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرَّر سابقه، إلا أن شيخ أحمد فيه هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير، وقد رواه القاسم بن محمد عن مجمِّع وحده، ولم يذكر أخاه عبد الرحمٰن.

فتزوَّجَتْ أبا لبابة بنَ عبد المنذر. فذكر يحيى أنه بلغه أنها كانت ثَيِّباً[1].

٢٦٧٩٠- قراتُ على يعقوبَ بنِ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال:

حدثني الحجَّاج بنُ السَّائب بنِ أبي لُبابةَ بنِ عبد المنذر الأنصاريُّ أن جَدَّته أمَّ السَّائب خُناسَ بنتَ خِدام بنِ خالد كانت عند رجلٍ قبلَ أبي لُبابة، تأَيَّمَتْ[2] منه، فزوَّجَها أبوها خِدامَ بنُ خالد رجلاً من بني عَمرو بن عوف بن الخزرج، فأَبَتْ إلا أن تَحُطَّ إلى أبي لُبابة، وأبى أبوها إلا أنْ يُلزِمَها العَوْفيّ حتى ارتفعَ أمرهما[3] إلى رسولِ الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «هِيَ أَوْلَى بِأَمْرِها» فألحقَها بهواها. قال: فانتُزِعَتْ من العَوْفيّ، وَتَزَوَّجَتْ ٣٢٩/٦
أبا لُبابةَ، فوَلَدَتْ له أبا السَّائب بنَ أبي لبابة[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرّر (٢٦٧٨٦)، إلا أن شيخ أحمد فيه هو يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣٤، والبخاري (٥١٣٩)، وابن ماجه (١٨٧٣)، والدارمي (٢١٩١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١١٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢): فأمت، وقد شددت الميم في (ظ٦). قلنا: لعلها: فآمت. قال ابن الأثير: يقال: تأيَّمت المرأة وآمت إذا أقامت لا تتزوج.

(٣) في (م): أمرها.

(٤) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة. حَجَّاجُ بن السائب بن أبي لبابة، من=

* ٢٦٧٩١- [قال عبد الله:] قرأت على أبي: يزيد بن هارون، قال: حدثنا محمد -يعني ابنَ إسحاق- عن الحجَّاج بن السائب بن أبي لُبابة، قال:

كانت خُناسُ بنتُ خِدام عند رجل، تأيَّمت[١] منه، فزوَّجها أبوها رجلاً من بني عَوْف، وحَطَّت[٢] هي إلى أبي لُبابة، فأَبَى أبوها إلا أن يُلْزِمَها العوفيَّ، وأبَتْ هي، حتى ارتفعَ شأنُهما إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «هِيَ أَوْلَى بِأَمْرِها» فألحقَها بهواها، فتزوَّجَتْ أبا لبابة فولدَتْ له أبا السَّائب[٣].

=رجال «التعجيل»، وقد تفرَّد بالرواية عنه ابنُ إسحاق -وهو محمد- ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حِبَّان، وابنُ إسحاق مدلِّس، وقد عنعن، واختُلف عليه فيـه:

فرواه إبراهيم بن سعد الزُّهري -كما في هٰذه الرواية- ويزيد بنُ هارون- كما في الرواية التالية -ومحمد بنُ سَلَمة- كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٧٦- ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، عن حجَّاج بن السائب بن أبي لُبابة، أن جدَّته خُناس...

وخالفهم عبد الرحيم بن سليمان، فرواه -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤٣)، والدارقطني ٣/ ٢٣١، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١١٩، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٣٢٠- عن محمد بن إسحاق، عن حجَّاج بن السائب بن أبي لُبابة، عن أبيه، عن جدَّته خنساء. فزاد في الإسناد: عن أبيه.

وقد سلف بغير هٰذه السياقة بإسناد صحيح برقم (٢٦٧٨٦).

(١) في (ق): فأيَّمت، وفي (ظ٦): فأمت، وشُدِّدت الميم. قلنا: لعلها: فآمت كسابقتها.

(٢) في (ق): وخطبت.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية التي قبله.

حديث أخت مسعود ابن العجماء

٢٦٧٩٢- حدثنا يونس، قال: حدثنا لَيْث[١]، عن يزيد -يعني ابنَ أبي حبيب- عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طَلْحَة بن يزيد بن رُكانة

أن خالته أختَ مسعود ابن العجماء حدثته أن أباها قال لرسول الله ﷺ في المخزومية التي سَرَقَت قَطِيفة: نَفْديها بأربعين أُوقيَّة، فقال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ تَطَهَّرَ خَيْرٌ لَها». فأمرَ بها فقُطِعَت يدُها، وهي من بني عبد الأشهل، أو من بني عبد الأسد[٢].

(١) أقحم بعد هٰذا في (م) والنسخ الخطية: «عن يحيى بن سعيد» وهو خطأ، وقد سلف الحديث برقم (٢٣٤٧٩) بإسقاط هٰذه الزيادة على الصواب.

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٢٣٤٧٩) سنداً ومتناً.

حديث رُمَيْثة رضي الله عنها[1]

٢٦٧٩٣- حدثنا إبراهيمُ بن أبي العباس، قال: حدثنا يوسفُ بنُ الماجِشون، عن أبيه، عن عاصم بن عُمر بن قَتادة

عن جدَّته رُمَيْثة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ -ولَوْ أَشاءُ أَنْ أُقَبِّلَ الخاتَم الذي بينَ كَتِفَيْهِ من قُرْبي منه، لَفَعَلْتُ- يقول: «اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ تباركَ وتَعالَى». يريد سعدَ بنَ معاذٍ يومَ تُوفِّي[2].

---

(١) قال السندي: رُمَيْثَة، بالتصغير، آخِرُها مثلَّثة، هي بنت عمرو، صحابية، لها حديث في موت سعد بن معاذ، وآخر في صلاة الضحى روته عن عائشة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل يعقوب بن أبي سلمة الماجشون والد يوسف، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له مسلم، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن أبي العباس، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٣٥، والترمذي في «الشمائل» (١٨)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٠٣)، وفي «الأوسط» (٥٩٢٨)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة رُمَيْثة) من طرق عن يوسف بن يعقوب الماجشون، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١١١٨٤)، وذكرنا بقية شواهده هناك.

وانظر ما بعده. =

٢٦٧٩٤- حدثنا سليمان بنُ داودَ الهاشِميُّ، قال: حدثنا يوسفُ بنُ الماجِشُون، قال: أخبرني أبي، عن عاصم بن عُمر بن قَتادة الظَّفَري

عن جدَّتِه رُمَيْثة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرَ مثلَه[1].

= قال السندي: قولها: ولو أشاء أن أُقَبِّلَ، تريد تحقيق سَماعِها منه ﷺ على الوجه الأتمّ الأكمل، ولا يلزمُ من هٰذا أنه لو فعلت ذٰلك، لَمكَّنها النبيُّ ﷺ من ذٰلك، وقد عُلم من حاله ﷺ أنه ما كان يُبايعُ الأجنبياتِ باليد، بل كان يبايعهنّ بالكلام.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو سليمان بنُ داود الهاشميّ.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٠٥).

حديث ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم[1]

٢٦٧٩٥- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بنِ عبد الله، عن ابن عباس

عن ميمونة أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ بشاةٍ لمولاةٍ لميمونةَ مَيِّتةٍ، فقال: «ألا أَخَذُوا إهابَها، فَدَبَغُوهُ، فَانْتَفَعُوا بِهِ؟» فقالوا: يا رسول الله، إنها ميتة! فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما حُرِّمَ أَكْلُها». قال سفيان: هٰذه الكلمة لم أسمعها إلا من الزُّهري: «حُرِّمَ أَكْلُها» [قال عبد الله:] قال أبي: قال سفيان مرتين: عن ميمونة[2].

---

(١) قال السندي: ميمونة بنت الحارث الهلاليّة، زوج النبي ﷺ، تزوجها النبي ﷺ في ذي القعدة سنةَ سبع لما اعتمر عُمرة القضية، قيل: إنها التي وهبت نفسها للنبي ﷺ، فنزلت فيها الآية، وقيل: الواهبة غيرها، وقيل بتعدد الواهبة، وهو الأقرب، وجاء أنه تزوجها بسرف، وبنى بها في قبة لها، وماتت بسرف، ودُفنت بموضع قبتها، وكانت وفاتها سنة إحدى وخمسين، وقيل غير ذٰلك، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٣١٥)، وابنُ أبي شيبة ٨/ ٣٧٩، ومسلم (٣٦٣)، وأبو داود (٤١٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧١، وفي «الكبرى» (٤٥٦٠)، وابن ماجه (٣٦١٠)، وأبو يعلى (٧٠٧٩) و(٧١٠٠)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٩، وابن حبان (١٢٨٥) و(١٢٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٣٦) و(١٠٣٧) و٢٤/ (٢٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٣٦٩) من طرق عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، =

٢٦٧٩٦- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عُبيد الله، عن ابن عباس عن ميمونة أنَّ فأرةً وقعت في سَمْن، فماتت، فسُئِلَ النبيُّ ﷺ، فقال: «خُذُوها وَمَا حَوْلَها، فَأَلْقُوهُ، وَكُلُوهُ»(١).

=عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ليس فيه ميمونة.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٦٥٨: والراجح عند الحفَّاظ في حديث الزُّهري ليس فيه ميمونة.

وسيرد برقم (٢٦٨٥٢) دون قوله: «إنما حرِّم أكلها»، وبنحوه برقم (٢٦٨٣٣).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٤٤٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «إنما حُرِّم أكلُها» أي: لا الانتفاع بجلدها بعد الدَّبْغ، فلا يَرِدُ أنه كما حُرِّم أكلُها حُرِّم بيعها، فكيف يصح الحصر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٧٩)، والحميدي (٣١٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٨٠، والبخاري (٥٥٣٨)، وأبو داود (٣٨٤١)، والترمذي (١٧٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٨، وفي «الكبرى» (٤٥٨٤)، والدارمي (٧٣٨) و(٢٠٨٣) و(٢٠٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٧٢)، وأبو يعلى (٧٠٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٥٦) و(٥٣٥٩)، وابن حبان (١٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٤٣) و(١٠٤٤) و٢٤/ (٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٥٣، وفي «السنن الصغير» (٣٩٣٠)، وفي «معرفة السنن» (١٩٣٥٨) و(١٩٣٥٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

قال الحميدي: قيل لسفيان بن عيينة: إنَّ معمراً يُحدِّثُه عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؟ قال: ما سمعت الزهري يقول إلا عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي ﷺ، ولقد سمعتُه منه مراراً. =

. . . .

= قلنا: طريق معمر سلف برقم (٧١٧٧)، وتكلمنا عليه هناك.

وأخرجه البخاري (٥٥٣٩) من طريق يونس، عن الزُّهري: «عن الدابة تموت في الزيت والسمن، وهو جامد أو غير جامد، الفأرة أو غيرها، قال: بلغَنا أنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَ بفأرة ماتت في سمن، فأمر بما قرب منها، فطُرِح، ثم أُكل»، عن حديث عُبيد الله بن عبد الله.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٦٩: يعني بسنده، لٰكن لم يظهر لنا هل فيه ميمونة أو لا؟

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٣/ ٣٩٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٥٤ من طريق عبد الجبار بن عمر، عن الزُّهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وعبد الجبار بنُ عمر ضعيف، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ٢/ ١٢.

وسيأتي برقمي: (٢٦٨٠٣) و(٢٦٨٤٧).

قال السندي: قوله: وقعت في سمن، أي: وكان جامداً، كما سيجيء، فلذا صحَّ الجواب بقوله: «خُذوها وما حولها» وإلا فقد جاء أنَّ حكم المائع خلافُ ذٰلك.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٤٠: أجمع العلماء أن الفأرة ومثلها من الحيوان تموت في سمن جامد، أو ما كان مثله من الجامدات يُطرح وما حولها من ذٰلك الجامد، ويؤكل سائره إذا استيقن أنه لم تصل الميتة إليه، وكذلك أجمعوا أن السمن وما كان مثله إذا كان مائعاً ذائباً, فماتت فيه فأرة أو وقعت فيه ميتة أو حية فماتت يتنجس بذلك قليلاً كان أو كثيراً، هٰذا قول جمهور الفقهاء وجماعة العلماء. قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٦٩: واستدل بحديث ميمونة لإحدى الروايتين عن أحمد أن المائع إذا حلت فيه النجاسةُ لا ينجس إلا بالتغير، وهو اختيارُ البخاري وقولُ ابن نافع من المالكية وحُكي عن مالك، وقد أخرج أحمد عن إسماعيل ابن علية، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة: أن ابن عباس سئل عن فأرة ماتت في سمن، قال: تؤخذ الفأرة وما=

٢٦٧٩٧- حدثنا سفيان، عن عَمرو بن دينار، عن أبي الشَّعثاء جابر -يعني ابنَ زيد- عن ابن عباس

عن ميمونة، قالت: كنتُ أغتسلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد[1].

=حولها، فقلتُ إن أثرها كان في السمن كُلِّه، قال: إنما كان وهي حية وإنما ماتت حيثُ وُجِدَت. ورجالُه رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد من وجه آخر وقال فيه عن جر فيه زيت وقع فيه جرذ، وفيه: «أليس جال في الجرِّ كُلِّه؟ قال: إنما جالَ وفيه الروُح، ثم استقر حيث مات، وفرق الجمهور بين المائع والجامد.

قلنا: وقول الحافظ أخرجهما أحمد يوهم أن الأثرين في «المسند»، وليس كذلك. وإنما هما من رواية صالح بن أحمد عنه، أوردهما ابنُ الجوزي في كتاب «التحقيق» ٢/ ٥٧٤.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختُلف فيه على سفيان بن عيينة:

فرواه أصحاب سفيان بن عيينة -كما في هذه الرواية، وما سيأتي في التخريج- عنه، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشَّعثاء جابرِ بنِ زيد، عن ابن عباس، عن ميمونة.

وخالفهم أبو نُعيم الفضلُ بنُ دُكَيْن، فرواه -فيما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥٣)- عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس أن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد، ثم قال البخاري: كان ابنُ عيينة يقول أخيراً: عن ابن عباس، عن ميمونة، والصحيح ما روى أبو نُعيم.

قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٦٦: وإنما رجَّح البخاري رواية أبي نعيم جرياً على قاعدة المحدثين، لأن من جملة المرجِّحات عندهم قدم السماع، لأنه مظنة قوة حفظ الشيخ، ولروايةِ الآخرين جهةٌ أُخرى من وجوه الترجيح، وهي كونُهم أكثرُ عدداً وملازمةً لسفيان. =

٢٦٧٩٨- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبي
الجَعْد، عن كُرَيْب، عن ابن عباس ٦/ ٣٣٠

عن ميمونةَ بنتِ الحارث، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا اغتسلَ من الجنابة، يبدأ، فيغسلُ يَدَيْه، ثم يُفْرِغُ بيمينه على شِماله، فيغسلُ فَرْجَه، ثم يضربُ بيده[1] على الأرض، فيمسحُها، ثم يغسلُها، ثم يتوضأُ وضوءَه للصَّلاة، ثم يُفْرِغُ على رأسِه وعلى سائِر جسدِه، ثم يَتَنَحَّى، فيغسلُ رِجْلَيْه[2].

= قلنا: وقد خرَّج مسلم وغيره رواية الجماعة عن سفيان:

فقد أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٩ (ترتيب السندي)، وعبد الرزاق (١٠٣٢)، والحميدي (٣٠٩)، وأبو عبيد في «الطهور» (١٥١)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥، ومسلم (٣٢٢)، والترمذي (٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٩، وفي «الكبرى» (٢٣٨)، وابن ماجه (٣٧٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٩٨، وأبو يعلى (٧٠٨٠)، وأبو عَوانة ١/ ٢٨٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٣١) و(١٠٣٢) و٢٤/ (٣٣) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عائشة، وقد سلف برقم (٢٤٠١٤)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (م): يده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، كُرَيْب: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه مسلم (٣١٧) (٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٤، وابن خزيمة (٢٤١)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه -بألفاظ متقاربة يزيد بعضهم على بعض- عبد الرزاق (٩٩٨) و(١٠٤٣)، والحميدي (٣١٦)، والبخاري (٢٤٩) و(٢٥٧) و(٢٥٩) و(٢٦٠) =

* ٢٦٧٩٩- حدثنا وكيع، عن الأعمش. قال عبد الله: وحدثني أبو الربيع، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن كُرَيْب، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[1].

=و(٢٦٥) و(٢٧٤) و(٢٧٦) و(٢٨١)، ومسلم (٣١٧)، وأبو داود (٢٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٧ و٢٠٤ و٢٠٨، وفي «الكبرى» (٢٥١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٧) و(١٠٠)، وابن خزيمة (٢٤١)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٠، وابن حبان (١١٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٢٣) و(١٠٢٥) و(١٠٢٦)، والدارقطني ١/ ١١٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٣ و١٧٤ و١٧٦-١٧٧ و١٩٧ و١٩٧-١٩٨، وفي «معرفة السنن» (١٤٣٠) و(١٤٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٨)، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٢٤) من طريق عيسى بن يونس، عن سالم، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٥٠)، والدارمي (٧١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٢٧)، من طريق سَلَمة بن كُهيل عن كُريب، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٧٩٩) و(٢٦٨٤٣) و(٢٦٨٥٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٠٠)، وانظر أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طريق أحمد، رجاله ثقات رجال الشيخين.

ورواه عبد الله بن أحمد، عن أبي الربيع -وهو سليمان بن داود العتكي- عن وكيع، به. وأبو الربيع ثقة من رجال الشيخين كذٰلك، وعبد الله بن أحمد، من رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٢-٦٣ و٦٩، ومسلم (٣١٧) (٣٧)، والترمذي (١٠٣)، وابن ماجه (٤٦٧) و(٥٧٣)، وأبو يعلى (٧١٠١)، وابن خزيمة (٢٤١)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٨٠٠- حدثنا رَوْح، حدثنا محمد بنُ أبي حَفْصة، قال: حدثنا الزُّهري، عن عُبيد[1] بن السَّبَّاق، عن عبد الله[2] بن عباس

عن ميمونة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: أصبحَ رسولُ الله ﷺ خاثراً، فقيل له: ما لك يا رسول الله أصبحتَ خاثراً؟ قال: «وَعَدَني جبريلُ عليه السلام أَنْ يَلْقاني، فَلَمْ يَلْقَني، وما أَخْلَفَني». فلم يأتِهِ تلك الليلةَ، ولا الثانيةَ، ولا الثالثةَ، ثم اتَّهم رسولُ الله ﷺ جَرْوَ كلبٍ كان تحت نَضَدِنا، فأمر به، فأُخرجَ، ثم أخذَ ماءَ، فرشَّ مكانَه، فجاء جبريلُ عليه السلام، فقال: «وَعدتني، فلم أرك؟» قال: إنَّا لا ندخلُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ. قال[3]: فأمرَ يومئذٍ بقتل الكلاب. قال: حتى كان يستأذنُ في كلبِ الحائط الصغير، فيأمرُ به أن يقتل[4].

= وقد سلف برقم (٢٦٧٩٨).

(١) في (ظ٦) و(ظ٢) و(م): عبيد الله، وهو خطأ.

(٢) قوله: عبد الله، ليس في (م).

(٣) قوله: قال، من (ظ٦).

(٤) حديث صحيح، محمد بن أبي حفصة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٩٣) من طريق محمد بن دينار الطَّاحي، عن محمد ابن أبي حفصة، بهذا الإسناد. إلا أنه قال: عُبيد الله بن عبد الله، بدلاً من عُبيد ابن السَّبَّاق.

وأخرجه مسلم (٢١٠٥)، وأبو داود (٤١٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٣، وابن حبان (٥٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٤٧)، و٢٤/(٣١)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٤٢ و٢٤٣، والحازمي في «الاعتبار» =

. . . .

=ص٢٣٤ من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «المجتبى» ١٨٦/٧، وفي «الكبرى» (٤٧٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٤٢٩/٢ من طريق شعيب بن أبي حمزة، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٢)، وأبو يعلى (٧١١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٤٨) و٢٤/ (٣٢) من طريق سليمان بن كثير، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٣/١ من طريق عُقيل، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٤٦)، وفي «الأوسط» (٣٥١١)، وفي «الصغير» (٣٩٤) من طريق عُمارة بن أبي حفصة، كلاهما عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٨٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٧٨٧) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن ابن السباق، عن ميمونة، به. لم يذكر ابن عباس في الإسناد.

وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص٢٣٤ من طريق معمر، عن الزهري، عن النبي ﷺ. قال الحازمي: هٰكذا روى معمر هٰذا الحديث مرسلاً، ولم يضبط إسناده عن الزهري.

وقوله: «إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة» تقدمت أحاديث الباب في مسند علي عند الرواية (٦٣٢).

وقوله: «فأمر يومئذ بقتل الكلاب» تقدمت أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٧٤٤).

قال السندي: قولها: خاثراً، أي: ثقيل النفس غير نشيط.

«أن يلقاني» أي: الليلة إن لم يكن ثمة مانع، فلا خلف في وعده، فلذٰلك قال ﷺ: «وما أخلفني» أي: بل كان وعده مقيداً بأن لا يكون ثمة مانع، فقد حصل مانع لا ندري ما هو.

تحت نَضَدِنا، بفتحتين: سرير يُجمع عليه الثياب، ويُجعل بعضها فوق بعض.

٢٦٨٠١- حدثنا سليمانُ بنُ داود أبو داود الطيالسيُّ، قال: أخبرنا شَريك، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس

عن ميمونة[١] أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأ بفَضْلِ غُسْلها من الجَنابة[٢].

٢٦٨٠٢- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا شَريك، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: أجنبتُ أنا ورسولُ الله ﷺ، فاغتَسَلْتُ من جَفْنَةٍ، ففضَلَتْ فضلةٌ، فجاء رسولُ الله ﷺ ليغتسلَ منها، فقلتُ: إني قد اغتسلتُ منها، فقال: «إِنَّ المَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ. أو: لا[٣] يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» فاغتسلَ منه[٤].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ميمونة زوج النبي ﷺ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَريك: وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي، وسِمَاك -وهو ابن حرب- روايتُه عن عكرمة مضطربة.

وهو عند الطيالسي في «مسنده» (١٦٢٥)، وأخرجه من طريقه ابنُ ماجه (٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٤)، والدارقطني ١/ ٥٣.

وقد سلف بإسناد صحيح من حديث ابن عباس برقم (٣٤٦٥).

وانظر (٢٦٧٩٧) و(٢٦٨٠٢).

(٣) في (ظ٦): ولا.

(٤) حديث صحيح، اغتسالُ النبيِّ ﷺ بفضل ميمونة، سلف بإسناد صحيح من حديث ابن عباس برقم (٣٤٦٥). وقوله: «إن الماء لا ينجسه شيء» صحيح بطرقه وشواهده. وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١١٩). وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النَّخَعي، وسِماك -وَهو ابن حرب- روايته عن عكرمة مضطربة. =

٢٦٨٠٣- حدثنا محمد بن مصعب، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس

عن ميمونةَ زوج النبيِّ ﷺ: أنها اسْتَفْتَتْ رسولَ الله ﷺ في فأرةٍ سَقَطَتْ في سَمْنٍ لهم جامد، فقال: «أَلْقُوها وما حَوْلَها، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ»(١).

٢٦٨٠٤- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن الشيباني، عن عبد الله بن شداد

عن ميمونة أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى وعليه مِرْطٌ لبعض نسائه،

= وأخرجه أبو عبيد في «الطهور» (١٤٩) و(١٥٠)، وأبو يعلى (٧٠٩٨)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (١٠٣٢) و(١٠٣٤) و(١٠٣٥)، والبغوي في «الجعديات» (٢٣٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٣٠) و٢٤/ (٣٦)، والدارقطني ١/ ٥٢، وابن شاهين في «ناسخ الحديث» (٥٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٩) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- مقارِبُ الحديث في الأوزاعي، وقد تُوبع. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٨٧، وقال: هو في الصحيح وغيره، خلا أنها هي السائلة. رواه أحمد عن محمد بن مصعب القَرْقساني، وثَّقه أحمد وروى عنه، وضعفه يحيى بنُ معين وجماعة.

قلنا: قد رواه مالك عن الزهري، كما سيأتي في الرواية (٢٦٨٤٧)، ووقع في بعض الروايات: عن مالك أن ميمونة هي السائلة بمثل رواية محمد بن مصعب، وبهٰذا جزم الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٤٣، فقال: والسائلُ عن ذٰلك هي ميمونة.

وقد سلف برقم (٢٦٧٩٦).

وعليها بعضُه. قال سفيان: أُراه قال: حائض[1].

٢٦٨٠٥- حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا الشيباني، عن عبد الله بن شدّاد

عن ميمونة بنت الحارث، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على الخُمْرَة[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان ابن أبي سليمان.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٦٤ (بترتيب السندي) وفي «السنن» (١٣٩)، والحميدي (٣١٣)، وأبو داود (٣٦٩)، وابن ماجه (٦٥٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٣)، وأبو يعلى (٧٠٩٥)، وابن خزيمة (٧٦٨)، وأبو عوانة ٢/ ٥٣، وابن حبان (٢٣٢٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩) و(٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٠٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٣١٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٦٨٠٦).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٠٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير السُّلمي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٢٨) و(٥٢٩) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٦٩، وابن أبي شيبة ١/ ٣٩٨، وابن ماجه (١٠٢٨)، وابن خزيمة (١٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤) و(٥) و(٧) و(٥٣) من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به.

وأخرجه الحميدي (٣١١) عن سفيان بن عيينة، عن الشيباني، عن عبد الله ابن شداد، أو يزيد بن الأصمّ -سفيان الذي يشك- عن ميمونة، به. =

٢٦٨٠٦- حدثنا بكر بنُ عيسى الرَّاسبي، حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا سليمان الشَّيباني، قال: حدثنا عبد الله بن شدَّاد بن الهاد، قال:

سمعتُ خالتي ميمونةَ بنتَ الحارث زوجَ النبيِّ ﷺ أنها كانت تكون حائضاً وهي مفترشةٌ بحذاء مسجدِ رسولِ الله ﷺ وهو يُصلِّي على خُمْرَتِه(١)، إذا سجد أصابني طرفُ ثوبه(٢).

٢٦٨٠٧- حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سليمان الشيباني،
قال: حدثنا عبد الله بن شدَّاد، قال: ٦/ ٣٣١

سمعتُ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، تقول: كان رسولُ الله ﷺ

= وسيأتي برقم (٢٦٨٤٩)، ومطولاً برقمي: (٢٦٨٠٦) و(٢٦٨٠٨).
وسيكرر برقم (٢٦٨٥١) سنداً ومتناً.
وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٥٦٦٠).

(١) في (ظ٢) و(ق): خمرة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بكر بن عيسى الراسبي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عَوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري (٣٣٣) من طريق يحيى بن حماد، عن أبي عَوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٦، والبخاري (٣٧٩) و(٥١٧)، ومسلم (٥١٣)، وأبو داود (٦٥٦)، وابن ماجه (٩٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١) و(٢) و(١٠) و(٥١) و(٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٧ من طرق عن الشيباني، به.

وسيأتي في الحديثين بعده.
وانظر (٢٦٨٠٤).

يقومُ، فيصلِّي من الليل وأنا نائمة إلى جنبه، فإذا سَجَدَ، أصابني ثيابُه وأنا حائض[1].

٢٦٨٠٨- حدثنا محمد بن فُضَيْل، حدثنا الشيباني، عن يزيد بن الأَصمّ

عن ميمونة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي على الخُمْرة، فيسجد، فيصيبني ثوبُه وأنا إلى جنبه وأنا حائض[2].

٢٦٨٠٩- حدثنا سفيان، عن ابنِ الأصمِّ -[قال عبد الله:] قال أبي: وقُرِىءَ على سفيان اسمُه: عُبيد الله بنُ عبد الله ابن أخي يزيد بن الأصمّ- عن عمه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه البخاري (٥١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢) من طريقين عن عبد الواحد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٥٣ من طريق إبراهيم بن الزبرقان، عن الشيباني، به.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه محمدُ بنُ فُضَيْل الرواةَ عن الشيباني:

فرواه هنا عنه، فقال: عن يزيد بن الأصمّ، عن ميمونة.

ورواه سفيان بن عيينة -كما في الرواية (٢٦٨٠٤)- وهشيم بن بشير -كما في الرواية (٢٦٨٠٥)- وشعبة -كما في الرواية (٢٦٨٤٩)- وأبو عوانة -كما في الرواية (٢٦٨٠٦)- وعبد الواحد بن زياد العبدي -كما في الرواية (٢٦٨٠٧)- خمستهم عن الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة.

عن ميمونة -وهي خالتُه- قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَجَدَ وثَمَّ بَهْمَةٌ أرادت أن تمرَّ بين يديه تَجَافَى[1].

٢٦٨١٠- حدثنا سفيان، عن مَنبُوذ، عن أمِّه، قالت[2]:

كنتُ عند ميمونة، فأتاها ابنُ عباس، فقالت: يا بُنيّ، مالك شَعِثاً رأسُك؟ قال: أمُّ عمَّار مُرجِّلتي حائض. قالت: أيْ بُنيّ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عُبيد الله بن عبد الله بن الأصمّ وعمُّه يزيد بن الأصمّ من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٩١-٩٢ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٩٢٥)، والحميدي (٣١٤)، والدارمي (١٣٣١)، ومسلم (٤٩٦)، وأبو داود (٨٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١٣، وفي «الكبرى» (٦٩٧)، وابن ماجه (٨٨٠)، وأبو يعلى (٧٠٩٧)، وابن خزيمة (٦٥٧)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥٤) و(١٠٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٤ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٣١) عن إسماعيل بن زكريا، عن عُبيد الله بن عبد الله ابن الأصمّ، به.

وسيأتي نحوه بالأرقام: (٢٦٨١٨) و(٢٦٨٣١) و(٢٦٨٤٤).

وسلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس عند الرواية (٢٤٠٥).

قال السندي: قولها: وثَمَّ بَهْمَةٌ، بفتح فسكون: ولد الضأن يشمل الذكر والأنثى.

تجافَى، أي: بالغ في تجافي اليدين عن الإبطين لتمرَّ البَهْمَةُ. وظاهر هٰذا أنه كان يُبالغ هٰذه المبالغة في التجافي لمرور البَهْمة، لا أنه كان عادته هٰذا التجافي، والله أعلم.

(٢) قوله: قالت، من (م).

وأينَ الحَيْضَةُ من اليد؟! كان رسولُ الله ﷺ يدخل على إحدانا وهي حائضٌ، فيضعُ رأسَه في حِجْرها، فيقرأ القرآنَ وهي حائض، ثم تقوم إحدانا بخُمْرَتِه، فتضعهُا في المسجد وهي حائض، أيْ بنيَّ، وأَينَ الحيضةُ من اليد؟![1]

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أم مَنْبوذ، فقد تفرَّد بالرواية عنها ابنُها منبوذ، ولم يُؤثر توثيقُها عن أحد، ومنبوذ: هو ابنُ أبي سليمان المكّي، ويقال: ابن سليمان، ويقال: اسمه سليمان، ومنبوذ لقب غلبَ عليه، وقد رَوى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الحميدي (٣١٠)، وابن أبي شيبة ٢٠٢/١، والنسائي في «المجتبى» ١٤٧/١ و١٩٢، وفي «الكبرى» (٢٦٧)، وأبو يعلى (٧٠٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقمي (٢٦٨١١) و(٢٦٨٣٤).

وقولها: كان رسول الله ﷺ يدخل على إحدانا وهي حائض، فيضع رأسَه في حِجْرها، فيقرأ القرآن وهي حائض:

له شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٢٩٧)، وقد سلف برقم (٢٤٨٦٢)، ولفظه: إن النبي ﷺ كان يتكىء في حجري وأنا حائض، ثم يقرأ القرآن.

وقولها: ثم تقوم إحدانا بخمرته، فتضعها في المسجد وهي حائض....:

له شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٢٩٨)، وقد سلف برقم (٢٤١٨٤) ولفظه: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الخمرة من المسجد» فقلت: إني حائض، فقال: «إن حيضتك ليست في يدك».

ومن حديث أبي هريرة بمثل حديث عائشة، وهو عند مسلم أيضاً برقم(٢٩٩)، وقد سلف برقم (٩٥٣٣).

وانظر بقية أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٥٣٨٢).

٢٦٨١١- حدثنا سفيان، عن مَنبُوذ، عن أمِّه

سمعتُه من ميمونةَ، قالت: وكانت إحدانا تبسُطُ لرسولِ الله ﷺ الخُمرة وهي حائض، ثم يُصَلِّي عليها[(١)].

٢٦٨١٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن أبي بَكَّار، قال: صليتُ خلف أبي المَلِيح على جِنازة، فقال: أَقِيمُوا صُفُوفَكم، ولتَحسُنْ شفاعتُكم، ولو اخترتُ[(٢)] رجلاً، اخترتُه. ثم قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ سَلِيل -[قال عبد الله:] قال أبي: وحدثنا أبو عُبيدة الحدَّاد، قال: حدثني عبد الله بن سَلِيط-

عن بعضِ أزواج النبيِّ ﷺ ميمونة- وكان أَخاها من الرَّضاعة- أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ إلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ». وقال أبو المَلِيح: الأُمَّة أربعون إلى مئة، فصاعداً[(٣)].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مختصر سابقه.

(٢) في (ظ٦): خيرت.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، فقد اختلف فيه على أبي المَلِيح، فرواه أحمد عن يحيى، وقال: عبد الله بن سَلِيل، وقال غيره: عبد الله ابن سَلِيط، وهو الرَّاجح فيما قال الحافظ في «تهذيب التهذيب». قلنا: وعبد الله بن سليط هٰذا لم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي المَلِيح، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وهو غير الذي يروي عنه عبد الله بنُ عمرو بن حمزة، فذاك آخر، وقد فرَّق بينهما الحافظ في «التهذيب». أبو بكَّار: هو الحَكَم بن فرُّوخ. وقد اختلف في إسناده على أبي المَلِيح:

فرواه الإمام أحمد -كما في هٰذه الرواية- ومن طريقه أخرجه المِزِّي (في ترجمة الحكم بن فرُّوخ)- ومسدَّد -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» =

. . . .

=٥/١١٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٦٠)- كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، وقالا: عبد الله بن سَلِيل، وقد غيَّر محقق البخاري والطبراني اسم عبد الله بن سليل إلى: عبد الله بن سليط. ووقع عند المِزِّي: عبد الله بن سليط، فكأنه أصلح الإسناد.

ورواه ابنُ أبي شيبة -كما في «مصنفه» ٣/٣٢١- عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي بكَّار، عن أبي المَلِيح، وقال: عن عبد الله بن سَلِيط، عن سَلِيط، عن بعض أزواج النبي ﷺ... فزاد في الإسناد سليطاً.

ورواه ابنُ أبي شيبة -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٤٢)- عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي بكَّار، عن أبي المَلِيح، وقال: عن عبد الله بن أبي السَّلِيل، عن بعض أزواج...

ورواه محمد بن أبي بكر -فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٢٥٠)- عن يحيى، عن أبي بكَّار، عن أبي المَلِيح، وقال: عن عبد الله بن السَّلِيط، عن بعض أزواج النبي ﷺ...

ورواه أبو عبيدة الحداد -كما في هٰذه الرواية، والرواية (٢٦٨٣٨)- ومبارك أبو عبد الرحمٰن العيشي -فيما أخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/١١٣- ومحمد ابن سواء -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢١٢٠)، ومن طريقه الدولابي في «الأسماء والكنى» ١/١٦٧- كلاهما عن أبي بكَّار، عن أبي المَلِيح، عن عبد الله بن سَلِيط، عن ميمونة، نحوه.

ورواه القاسم بن المطيَّب -فيما أخرجه البخاري أيضاً ٥/١١٣-١١٤، والطبراني ٢٤/(٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٢٥١-٩٢٥٢)- عن أبي المَلِيح الهُذلي، حدثني سَلِيط أخو ميمونة، عن ميمونة.

ورواه شعبة -فيما ذكر البخاري في «تاريخه» ٥/١١٤ عن مبشِّر بن أبي المَلِيح، عن أبيه، عن ابن عُمر، وكان أبو المليح يقول: «أمّة مئة».

ورواه محمد بن حمران -فيما ذكر البخاري أيضاً ٥/١١٤- عن الفضل بن سويد، عن أبي المَلِيح، عن ابن عمر... قال: «ما من أمّة»، نحوه. =

٢٦٨١٣- حدثنا عتَّاب بنُ زياد، قال: حدثنا عبد الله. وعليُّ بنُ إسحاق: أخبرنا عبد الله، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثني بُكَيْر، أن كُرَيباً مولى ابنِ عباس حدَّثه

أنه سمعَ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، تقول: أكلَ رسولُ الله ﷺ من كَتِفٍ، ثم قامَ، فصلَّى، ولم يتوضَّأْ(١).

= قال أبو حاتم -كما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٣٥٤ عندما سئل عن حديث محمد بن حمران-: يقولون: عن أبي المليح، عن عبد الله بن سَلِيل، عن ميمونة، عن النبي ﷺ.

ورواه الوليد بن صالح -فيما ذكر البخاري أيضاً ٥/ ١١٤- عن سوادة بن أبي الأسود، عن صالح بن هلال، قال: مات فينا مولىً لأبي المليح، فقال: حدثني أبي، عن النبي ﷺ قال: إذا شهدت أمةٌ وهم أربعون فصاعداً. . . نحوه.

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٥٠٩).

وآخر من حديث عائشة وأنس، سلف برقم (١٣٨٠٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابنُ لهيعة -وهو عبد الله- وإن كان سيِّىء الحفظ، إلا أن عبد الله -وهو ابن المبارك- صحيح السماع منه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتَّاب بن زياد -وهو الخراساني- فقد أخرج له ابن ماجه، وهو ثقة، وكذٰلك علي بن إسحاق -وهو المروزي- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. بُكير: هو ابن عبد الله الأشج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٤) من طريق عبد الغفار بن داود أبي صالح، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٠)، ومسلم (٣٥٦)، والطبراني ٢٣/ (١٠٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥٤ من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني=

٢٦٨١٤- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سعد، قال: حدثني أبي، عن صالح بنِ كَيْسان، وحدَّثَ[١] ابنُ شِهَاب، عن أبي أُمامةَ بنِ سهل، عن ابنِ عبَّاس، أنه أخبره

أن خالدَ بنَ الوليد دَخَلَ مع رسولِ الله ﷺ على ميمونةَ بنتِ الحارث، وهي خالته[٢]، فقُدِّم إلى رسولِ الله ﷺ لحمُ ضَبٍّ، جاءت به أمُّ حفيدٍ ابنةُ الحارث من نَجْد، وكانت تحتَ رجلٍ من بني جعفر وكان رسول الله ﷺ لا يأكل شيئاً حتى يعلم ما هو؟ فقال بعض النسوة: ألا تُخْبِرْنَ[٣] رسولَ الله ﷺ ما يأكلُ، فأخبرتُه أنه لحمُ ضَبٍّ، فتَرَكَه. قال خالد: فسألتُ رسولَ الله ﷺ: أحرامٌ هو؟ قال: «لا، ولٰكنّه[٤] طَعَامٌ لَيْسَ فِي قَوْمي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ». قال خالد: فاجْتَرَرْتُه إليَّ، فأكَلْتُه، ورسولُ الله ﷺ ينظُر.

= ٢٤/ (٧٠) من طريق أبي شريح، كلاهما عن بكير، به.

وأخرجه مسلم عقب (٣٥٦)، والبيهقي ١/ ١٥٤ من طريق يعقوب بن الأشج، عن كريب مولى ابن عباس، به.

وفي الباب عن أم سلمة، وقد سلف برقم (٢٦٥٠٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) في (ظ٦): قال حدَّث.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): وهي حائض، وهو تحريف، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (م): تخبرين، وهي نسخة في (ظ٢).

(٤) في (ظ٦): ولٰكن.

قال: وحدَّثه الأصمُّ، عن ميمونة، وكان في حِجْرِها -يعني بهٰذا الحديث- وأظنُّ أنَّ الأصمَّ يزيدُ بنُ الأصم"[1].

٢٦٨١٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن حَبِيب -يعني ابنَ الشهيد- عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم ٦/ ٣٣٢

عن ميمونة، قالت: تَزَوَّجَني رسولُ الله ﷺ ونحنُ حلالٌ بعدَما رَجَعْنا من مكَّة[2].

---

(١) هو مكرر (١٦٨١٢) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد اختلف في وصله وإرساله، ورجَّح البخاري -كما في «علل الترمذي الكبير» ١/ ٣٧٩-٣٨٠- إرساله، وكذٰلك الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٢ فقال: والمرسل أشبه.

وقد رواه حماد بن سلمة -كما في هذه الرواية، وعند الدارمي (١٨٢٤)، وأبي داود (١٨٤٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٤٥)، وأبي يعلى (٧١٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٧٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٠٣) و(٥٨٠٤)، وابن حبان (٤١٣٧) و(٤١٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥٨)، وفي «الأوسط» (٨٩٠٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦٢، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٢١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢١٠-٢١١، وفي «السنن الصغير» (١٥٦٩)، وفي «دلائل النبوة» ٤/ ٣٣٢- عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة، قالت: تزوَّجني رسول الله ﷺ ونحن حلال...

وخالفه سفيان بن حبيب، فرواه -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٢٣٢)، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ٤١٠- عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محلّ. وهٰذا مرسل. =

. . . .

= واختلف فيه أيضاً على ميمون بن مهران:

فرواه الوليد بن مهران -كما عند ابن طهمان في «مشيخته» (٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٧٨)، والبيهقي ٥/٦٦- عن ميمون بن مهران، بمثل إسناد حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد.

وخالفه جعفر بن بُرْقان فرواه -كما عند النسائي (٥٤٠٣)- عن ميمون بن مهران، عن صفية، قالت: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلال...

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣١٨ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٤٧٥) و(٤٧٦)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٩٦، والبيهقي ٥/٦٦ و٧/٢١٠ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن يزيد بن الأصم أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة... مرسلاً. قال البيهقي: ويزيد بن الأصم لم يقله عن نفسه، إنما حدث به عن ميمونة بنت الحارث.

وقد وصله إبراهيم بن بشار الرمادي عن سفيان بن عيينة، كما عند أبي نعيم في «الحلية» ١/٣٠٨. وإبراهيم بن بشار له أوهام، وهٰذا من جملة أوهامه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٠٥) من طريق الحكم بن عتيبة، عن يزيد بن الأصم، قال: ما تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرم.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٦٨ من طريق عمرو بن ميمون، عن ميمونة، به.

وسيرد برقم (٢٦٨٤١)، ومتصلاً برقم (٢٦٨٢٨).

وفي الباب عن أبي رافع، سيرد برقم (٢٧١٩٧)، وفيه كلام يأتي في حينه.

ويعارض حديثَ ميمونة حديثُ ابن عباس السالف برقم (١٩١٩)، وفيه أن النبي ﷺ نكح ميمونة وهو محرم. وقد بسطنا الكلام على حديث ميمونة عند ابن عباس السالف برقم (٢٢٠٠).

٢٦٨١٦- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْر، قال: حدثنا جعفر بنُ زياد، عن منصور، قال: حسبتُه عن سالم

عن ميمونة أنها استدانت دَيْناً، فقيل لها: تَسْتَدِينينَ وليس عندك وفاؤُه؟ قالت: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ أَحَدٍ يَسْتَدِينُ دَيْناً، يَعْلَمُ الله أَنَّهُ يُرِيدُ أَدَاءَهُ، إلاَّ أَدَّاهُ»(١).

---

(١) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن سالماً -وهو ابن أبي الجَعْد- لم يذكروا له سماعاً من ميمونة، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير جعفر بن زياد -وهو الأحمر- فروايته عند أصحاب السنن، وهو صدوق، حسن الحديث. منصور: هو ابن المعتمر.

وقد اختلف عليه في هٰذا الإسناد:

فرواه يحيى بن أبي بُكير، عن جعفر بن زياد -كما في هٰذه الرواية- عن منصور بن المعتمر، بهٰذا الإسناد.

ورواه يحيى بنُ آدم، عن جعفر بن زياد -كما سيرد برقم (٢٦٨٤٠)- عن منصور بن المعتمر، عن رجل، عن ميمونة، به.

ورواه عَبِيدَةُ بنُ حميد -فيما أخرجه ابن ماجه (٢٤٠٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦١)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمران بن حذيفة)- عن منصور بن المعتمر، عن زياد بن عمرو بن هند، عن عمران بن حذيفة، عن ميمونة، به.

ورواه جرير بن عبد الحميد عنه، واختلف عليه فيه:

فرواه إسحاق بن إبراهيم -فيما أخرجه الحاكم ٢/٢٣- وأبو الوليد الطيالسي -فيما أخرجه الحاكم كذٰلك ٢/٢٣، والبيهقي ٥/٣٥٤- كلاهما عن جرير، عن منصور بن المعتمر، عن زياد بن عمرو بن هند، عن عمران بن حذيفة، عن ميمونة، به.

ورواه محمد بن قدامة -فيما أخرجه النسائي ٧/٣١٥- وأبو خيثمة زهير بن حرب -فيما أخرجه أبو يعلى (٧٠٨٣)، وابن حبان (٥٠٤١)، والمِزِّي في=

٢٦٨١٧- حدثنا يعلى، حدثنا محمد -يعني ابنَ إسحاق- عن بُكير بن عبد الله بن الأشجّ، عن سليمان بن يسار

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: أعتقتُ جاريةً لي، فدخلَ عليَّ النبيُّ ﷺ فأخبرتُه بعتقِها، فقال: «آجَرَكِ الله، أما إنَّكِ لَوْ كُنْتِ[(١)] أَعْطَيْتِها أَخوالَكِ، كَانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ»[(٢)].

= «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمران بن حذيفة)- كلاهما عن جرير، عن منصور بن المعتمر، عن زياد بن عمرو بن هند، عن عمران بن حذيفة، قال: كانت ميمونة تدَّان... فذكره مرسلاً.

ورواه أبو بكر بن عياش -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(١٠٤٩)- عن الأعمش، عن حُصين بن عبد الرحمٰن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ميمونة، به.

ورواه جرير -فيما أخرجه النسائي ٧/٣١٥-٣١٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٨٦)، والطبراني ٢٤/(٧٣)- وأبو عبيدة بن معن -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(١٠٥٠) و٢٤/(٧٢)- كلاهما عن الأعمش، عن حُصين ابن عبد الرحمٰن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ميمونة ادَّانت... فذكره مرسلاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٦: والمرسل أشبه.

وقد ذكرنا شواهده التي يصحُّ بها في مسند عائشة عند الرواية (٢٤٤٣٩).

(١) في (ظ٦): كان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلِّس وقد عنعن، ثم إنه خالف في إسناده، فرواه هنا عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة. ورواه يزيد بن أبي حبيب وعمرو بن الحارث -كما سيأتي في تخريج الحديث (٢٦٨٢٢)- عن بكير بن عبد الله بن الأشج، فقال: عن كريب، عن ميمونة. قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢١٩: قال الدارقطني: ورواية يزيد وعمرو أصح. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال=

٢٦٨١٨- حدثنا وكيع، حدثنا جعفر بنُ بُرْقان، عن يزيد بن الأصمّ عن ميمونة، قالت: كان النبيّ[1] ﷺ إذا سجدَ، جافَى حتى يُرَى من خَلْفِه بياضُ إبْطَيْه[2].

= الشيخين. يعلى: هو ابن عُبيد الطنافسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٦) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٤٨) عن يعلى بن محمد، وأبو داود (١٦٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٣٢)، والحاكم ١/٤١٤-٤١٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٢٠٦-٢٠٧ من طريق عَبْدة بنِ سليمان، والطبراني ٢٣/(١٠٦٦) من طريق أحمد بن خالد، ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه النسائي (٤٩٣٤) من طريق أسد بن موسى، وابنُ خزيمة (٢٤٣٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٧٧) من طريق محمد بن خازم، كلاهما عن ابن إسحاق، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، به. قال المِزِّي في «تحفة الأشراف» ١٢/٤٩٣: هٰذا الحديث خطأ، لا نعلمه من حديث الزُّهري. يعني أن الصواب في حديث ابن إسحاق، عن بُكير ابن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة.

وسيرد برقم (٢٦٨٢٢).

قال السندي: قوله: «أما إنك لو كنت أعطيتها أخوالك»: فيه أن التصدق بالرقبة أو الهبة بها على المحتاج القريب أكثر أجراً من الإعتاق.

(١) في (م): رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. جعفر بن بُرْقان، ويزيد بن الأصمّ، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٢٥٧، ومسلم (٤٩٧) (٢٣٩)، وأبو عوانة ٢/١٨٤-١٨٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٨١٩- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن الزُّهري، عن عروة، عن نُدْبَة[1]، قالت:

أرسلتني ميمونةُ بنتُ الحارث إلى امرأةِ عبد الله بنِ عباس، وكانت بينَهما قرابة، فرأيتُ فراشها معتزلاً فراشَه، فظننتُ أن ذٰلك لهجران، فسألتُها، فقالت: لا، ولكنِّي حائض، فإذا حِضْتُ، لم يَقْرَبْ فِراشي، فأتيتُ ميمونةَ فذكرتُ ذٰلك لها، فردَّتْني إلى ابنِ عباس، فقالت: أرغبةً عن سنَّة رسولِ الله ﷺ؟ لقد كان رسولُ الله ﷺ ينامُ مع المرأةِ من نسائه الحائض، وما

= وأخرجه الدارمي (١٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، عن جعفر بن بُرْقان، به.

وأخرجه الدارمي (١٣٣٢)، ومسلم (٤٩٧) (٢٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٣٢، وفي «الكبرى» (٧٣٣)، وأبو يعلى (٧٠٩٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٤ من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، به. وزاد: وإذا قعد اطمأنَّ على فخذه اليسرى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥٦) من طريق عَبْدة بن سليمان، عن عُبيد الله بن عبد الله بن الأصمّ، عن يزيد بن الأصم، به. وزاد: يتكىء على اليمنى ويرخي اليسرى.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٠٩).

وسيأتي برقم (٢٦٨٣١).

وسيكرر برقم (٢٦٨٤٤) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): بديّة، قلنا: ويقال لها كذٰلك.

بينَهما إلا ثوبٌ ما يُجاوزُ الرُّكبتين[1].

---

(١) صحيح دون قوله: «ما يجاوز الركبتين»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نُدْبَة مولاة ميمونة، فقد تفرَّد بالرواية عنها حبيب الأعور مولى عروة، وذكرها الذهبي في «الميزان» في المجهولات من النساء، ولم يؤثر توثيقُها عن غير ابن حبان. ومحمد بن إسحاق مدلِّس وقد عنعن، ثم إنه أخطأ في قوله: «عن عروة»، والصواب: عن حبيب مولى عروة، كما سيأتي بيانه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف في إسناده على الزُّهري:

فرواه الليث بن سعد -كما في الرواية التالية و(٢٦٨٥٠)- ويونس بن يزيد -كما عند النسائي في «المجتبى» ١/١٥١ و١٨٩، وفي «الكبرى» (٢٨٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٠)- وخالد بن عبد الرحمٰن بن إسحاق -كما عند الطبراني ٢٤/(١٩)- وصالح بن كيسان -كما عند الطبراني ٢٤/(٢١)- وشعيب بن أبي حمزة -كما عند البيهقي ٣١٣/١- خمستهم عن الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن نُدْبَة مولاة ميمونة، به.

ورواه معمر -كما سيرد (٢٦٨٥٣)- وسفيان بن حسين -كما عند الطبراني ٢٤/(١٧)- كلاهما عن الزهري، عن ندبة، به. لم يذكرا حبيباً مولى عروة في الإسناد.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٤: والأول أصح، أي: رواية الليث ابن سعد ومن تابعه.

وأخرجه مسلم (٢٩٥)، وأبو عوانة ٣١٠/١، والبيهقي ٣٣١/١ من طريق كُرَيْب مولى ابنِ عباس، عن ميمونة، قالت: كان رسول الله ﷺ يضطجع معي وأنا حائض، وبيني وبينه ثوب.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٨٢٠) و(٢٦٨٥٠) و(٢٦٨٥٣).

وانظر (٢٦٨٤٦). =

٢٦٨٢٠- حدثنا حجَّاج وأبو كامل، قالا: حدثنا ليث، قال: حدثني ابنُ شهاب، عن حَبِيب مولى عُرْوة، عن نُدْبَة[1]، فذكر الحديث[2].

٢٦٨٢١- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا معاوية بنُ صالح، عن أَزْهَر بنِ سعيد، عن عبد الرحمٰن بن السَّائب ابن أخي ميمونة الهلالية، أنه حدثه[3]

أن ميمونة قالت له: يا ابنَ أخي ألا أَرْقِيكَ برُقْيَةِ رسولِ الله ﷺ؟ قلت: بلى، قالت: «بِسْمِ الله أَرْقِيكَ، واللهُ يَشْفيكَ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ، أَذْهِبِ البَأْسَ رَبَّ النَّاس، واشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لا شَافِيَ إلاَّ أَنْتَ»[4].

= قال السندي: قولها: أرغبة، بالنصب، بتقدير: أترغب رغبة، أو بالرفع، أي: أهٰذا منك رغبة.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): بُدية، ويقال لها كذٰلك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نُدْبَة، كما بيَّنَّا في الرواية السابقة. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي، وأبو كامل: هو مُظَفَّر بنُ مُدْرِك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٦/٤، والدارمي (١٠٥٧)، وأبو داود (٢٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٥١/١ و١٨٩، وفي «الكبرى» (٢٨٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٤٢١/١، وأبو يعلى (٧١٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٦/٣، وابن حبان (١٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٨)، والبيهقي ٣١٣/١ من طرق عن الليث بن سعد، به. وسقط اسم ميمونة من مطبوع البيهقي.

وسيكرر برقم (٢٦٨٥٠) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٢) و(ق): حدَّث.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ حسن. عبدُ الرحمٰن بن السائب ابنُ أخي ميمونة: روى عنه جمعٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال ابن سعد: =

٢٦٨٢٢- حدثنا حسن بنُ موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدَّثني بُكَيْر بنُ الأشجّ، عن كُرَيْب مولى ابنِ عباس، أنه قال:

سمعتُ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: أعتقتُ وليدةً في زمانِ النبيِّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال لي رسول الله ﷺ: «لَوْ أَعْطَيْتِها أَخْوالَكِ كانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ»(٢).

=كان قليل الحديث. وأزهر بن سعيد: هو الحَرَازيُّ، روى عنه جمع كذٰلك، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢١)- وابن حبان (٦٠٩٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. قال ابن حبان: الصواب أزهر بن سعد، لا سعيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٦١)، وفي «الأوسط» (٣٣١٨)، وفي «الدعاء» (١١٠٥)، وفي «الشاميين» (٢٠٤٩) من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وقوله: «بسم الله أَرقيك...» ذكرنا شواهده في مسند أبي هريرة عند الرواية (٩٧٥٧).

وقوله: «أذهب البأس ربَّ الناس...» ذكرنا شواهده في مسند ابن مسعود عند الرواية (٣٦١٥).

(٢) حديث صحيح، ابنُ لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٠٩) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٧٦) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه البخاري (٢٥٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٦٧) و٢٤/(٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٨٧) من طريق يزيد بن أبي=

٢٦٨٢٣- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي وأبو عامر، قالا: حدثنا زُهير -يعني ابنَ محمد- عن عبد الله بن محمد -يعني ابنَ عَقِيل- عن القاسم ابن محمد، عن عائشة. وعن عطاء[1]

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لا تَنبِذُوا[2] في الدُّبَّاءِ، ولا في المُزَفَّتِ[3]، ولا في الحَنتَمِ[4]، ولا في النَّقِيرِ». قال عبد الرحمٰن: «ولا في الجِرَارِ، وكل مُسْكِرٍ حَرامٌ»[5]. ٦/٣٣٣

=حبيب، ومسلم (٩٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٣١)، وابنُ حبان (٣٣٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٩، وفي «شعب الإيمان» (٣٤٢٤) من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن بكير بن عبد الله بن الأشج، به.

وعلَّقه البخاري (٢٥٩٤)، وبإثر (٢٥٩٢)، فقال: وقال بكر بن مضر، عن عمرو، عن بُكير، عن كُرَيْب مولى ابن عباس، أن ميمونة أعتقت... فذكر الحديث هٰكذا، وصورته مرسل.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢١٩: لٰكن قد رواه ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، فقال فيه: عن كريب، عن ميمونة، أخرجه مسلم والنسائي من طريقه، وطريق بكر بن مضر المعلّقة وصلها البخاري في كتاب «بر الوالدين».

وسلف برقم (٢٦٨١٧).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): وعطاء، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): لا تنتبذوا.

(٣) في (ظ٦): ولا المزفت.

(٤) قوله: «ولا في الحنتم» ليس في (ظ٦).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل. ثم إنه اختُلف عليه فيه، كما سنبيّن ذٰلك في الرواية (٢٦٨٢٤)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو=

٢٦٨٢٤- حدثنا أحمد بن عبد الملك، قال: حدثنا عُبيد الله[1] بنُ عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سليمان بن يسار

عن ميمونةَ زوج النبيِّ ﷺ، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والنَّقِير، والجَرِّ وَالمُقَيَّرِ، وقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[2].

=العَقَدي.

وهو عند أحمد في «الأشربة» (١٠) عن عبد الرحمٰن بن مهدي وحده. ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٦٣).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٧/٤ و٢٢٤ من طريق أبي عامر العقدي، به.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٠٣) من طريق أبي عامر، بإسناده إلى ميمونة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٦٣) من طريق أبي حذيفة، عن زهير بن محمد، بالإسنادين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٩٧/٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٠) من طريق عبد الله بن العلاء بن زَبْر، عن القاسم، به.

وسلف النهي عن هٰذه الأشربة في مسند عائشة برقم (٢٤٠٢٤) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية الطرق.

وقوله: «كل مسكر حرام» سلف في مسند عائشة أيضاً برقم (٢٤٠٨٢) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية الطرق عن القاسم بن محمد.

وسيأتي في الحديثين بعده.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عَقيل، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه عبيد الله بن عمرو الرَّقِّي -كما في هٰذه الرواية- عنه، فقال: عن سليمانَ بنِ يسار، عن ميمونة، به.

ورواه زهير بن محمد -كما في الرواية السالفة (٢٦٨٢٣)- عنه، فقال: =

٢٦٨٢٥- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، قال: حدثنا عُبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، مثله[١].

٢٦٨٢٦- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا ليث -يعني ابن سعد- قال: حدثنا نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، أنه قال:

إن امرأة اشتَكَتْ شكوى، فقالت: لئن شفاني اللهُ، لأَخْرُجَنَّ، فلأُصلِّينَّ في بيت المقدس، فبَرأَتْ، فتَجَهَّزَتْ تريدُ الخروجَ، فجاءَتْ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تُسلِّمُ عليها، فأخْبَرَتْها ذٰلك، فقالت[٢]: اجْلِسي، فكُلِي ما صَنَعْتِ، وصلِّي في مسجدِ الرسول ﷺ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صَلاةٌ فيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ مِنَ المساجِدِ، إلاَّ مَسْجِدَ الكَعْبَة»[٣].

=عن عطاء بن يسار، عن ميمونة.

ورواه زهير بن محمد -كما في الرواية (٢٦٨٢٣)- وعبيد الله بن عمرو الرقي -كما في الرواية (٢٦٨٢٥)- عنه، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة (٢٦٨٢٤).

(٢) في (ظ٦): تسلم فأخبرتها فقالت.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن اختُلف فيه على لَيْثِ بنِ سعد:

فرواه حجَّاج بن محمد المِصِّيصي -كما في هٰذه الرواية، وكما سيرد برقم (٢٦٨٣٧)- وعبد الله بن صالح -فيما رواه عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٠٢- وقتيبة بن سعيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٣٣، وفي «الكبرى» (٧٧٠)، والبيهقي ١٠/ ٨٣- وابن وَهْب -فيما أخرجه الطحاوي في =

. . . .

= «شرح مشكل الآثار» (٦٠٣)- أربعتُهم عن ليث، بهٰذا الإسناد.

ورواه شبابة بن سوار -فيما رواه عنه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧١ و١٢/ ٢٠٩- وقتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح- فيما روى عنهما مسلم (١٣٩٦)- وعبد الله ابن صالح -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٢٩)- أربعتهم عن ليث ابن سعد، عن نافع مولى ابن عمر، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن ابن عباس، عن ميمونة، به. فأدخل ابن عباس في الإسناد.

قال المزي في «التحفة» ١٢/ ٤٨٥: وهو في عامة النسخ من «صحيح مسلم»: عن ابن عباس، عن ميمونة. قلنا: غير أن البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٠٣ قال: ولا يصحُّ فيه ابن عباس. وقد فهم الحافظ من كلام البخاري هٰذا أن رواية إبراهيم بن معبد عن ميمونة متصلة، فقال: فهٰذا مشعرٌ بصحة روايته -أي: إبراهيم- عن ميمونة عند البخاري، وقد عُلِم مذهبُهُ في التشديد في هٰذه المواطن. قلنا: لٰكن ابن حبان نفى أن يكون إبراهيم سمع من ميمونة، فقال في ترجمته: وقد قيل: إنه سمع من ميمونة زوج النبي ﷺ، وليس ذٰلك بصحيح عندنا، فلذٰلك أدخلناه في أتباع التابعين.

وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٩/ ١٦٦: هٰذا الحديث مما أُنكر على مسلم بسبب إسناده، وقال الحُفَّاظ: ذكر ابن عباس فيه وهم، وصوابه عن إبراهيم بن عبد الله عن ميمونة من غير ذكر ابن عباس، وكذٰلك رواه البخاري في «صحيحه».

قلنا: لم يروه البخاري في «صحيحه»، وإنما رواه في «التاريخ الكبير» كما تقدم، ووهم النووي في عزوه إلى «الصحيح».

وسيرد بالأرقام: (٢٦٨٣٥) و(٢٦٨٣٦) و(٢٦٨٣٧).

وسلف برقم (٤٦٤٦) من طريق عبيد الله بن عمر، و(٥١٥٥) من طريق موسى الجهني، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

وللحديث دون ذكر القصة شواهد ذكرناها في مسند سعد بن أبي وقاص عند الحديث (١٦٠٥).

٢٦٨٢٧- حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا عُمر بنُ إسحاق بن يسار، قال: قرأتُ في كتابٍ[١] لعطاء بن يسار مع عطاء بن يسار، قال:

فسألتُ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ عن المسح على الخُفَّين؟ قالت: قلتُ: يا رسول الله، أكُلَّ ساعةٍ يمسحُ الإنسان على الخُفَّيْن[٢] ولا يَنْزِعُهُما؟ قال: «نعم»[٣].

---

(١) في (ظ٦): قرأت كتاباً.

(٢) في (ظ٢) و(ق): خفيه.

(٣) إسناده ضعيف على نكارة في متنه. عمر بن إسحاق بن يسار -وهو من رجال «التعجيل»- قال فيه الدارقطني: ليس بالقوي. وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فسكت، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «ثقاتهما». قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر الحنفي: هو عبدالكبير بن عبد المجيد.

وأخرجه الدارقطني ١/١٩٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٧٠٩٤) من طريق أبي بكر الحنفي، به.

وله شاهد لا يفرح به، منكرٌ مثلُه عن أبيّ بن عمارة أنه قال: يا رسول الله، أمسحُ على الخفين؟ قال: نعم، قال: يوماً؟ قال: نعم، قال: يومين؟ قال: نعم، قال: ثلاثة؟ قال: «نعم، وما شئت». وهو عند ابن أبي شيبة ١/١٨٧، وأبي داود (١٥٨)، وابن ماجه (٥٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٧٩، وغيرهم. وقد ضعّفه البخاري وأبو داود وغيرهما. وانظر «التلخيص الحبير» ١/١٦٢.

وقد ساق الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٠-٨٤ عدداً من الأحاديث والآثار في توقيت المسح على الخفين، ثم قال: فهٰذه أقوال أصحاب رسول الله ﷺ قد اتفقت على ما ذكرنا من التوقيت في المسح على الخفين للمسافر وللمقيم، فلا ينبغي لأحدٍ أن يخالف ذٰلك.

قلنا: وقد سلف ذكر توقيت المسح على الخفين عن عدد من الصحابة: =

٢٦٨٢٨- حدثنا وَهْب بنُ جرير، قال: حدثنا أبي قال: سمعتُ أبا فَزَارة يُحدِّثُ عن يزيدَ بن الأصمّ

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ تزوَّجها حلالاً، وبَنى بها حلالاً، وماتَتْ بِسَرِف، فدَفَنها في الظُّلَّة التي بَنى بها فيها، فَنَزَلْنا في قبرها، أنا وابنُ عباس[1].

=منها: عن علي برقم (٩٠٦)، وعن صفوان بن عسال برقم (١٨٠٩١)، وعن خزيمة بن ثابت برقم (٢١٨٥١)، وعن عوف بن مالك برقم (٢٣٩٩٥).

قال السندي: قولها: أكل ساعة، أي: من ساعات الوقت المحدود لكل من المقيم والمسافر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو فَزارة -وهو راشد بن كيسان- ويزيد بن الأصم، كلاهما من رجال مسلم، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. وَهْب بن جرير: هو ابن حازم.

وقد اختلف في وصله وإرساله، كما بينا في الرواية (٢٦٨١٥).

وأخرجه ابن سعد ٨/١٣٩-١٤٠، والترمذي (٨٤٥)، وأبو يعلى (٧١٠٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٨٣، وابن حبان (٤١٣٤)، والدارقطني في «السنن» ٣/٢٦١-٢٦٢، والحاكم ٤/٣١، والبيهقي ٧/٢١١ من طريق وهب ابن جرير، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وروى غير واحد هٰذا الحديث عن يزيد بن الأصم مرسلاً أن رسول الله ﷺ تزوّج ميمونةَ وهو حلال.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص١١٩ (نشرة العمروي)، ومسلم (١٤١١)، وابن ماجه (١٩٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٧٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٠٢)، وابن حبان (٤١٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٥٩) و٢٤/(٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/٦٦، وفي «السنن الصغير» (١٥٦٧) و(٢٥٠٥)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٧٤٤) من طريقين عن=

٢٦٨٢٩- حدثنا محمد بنُ عبد الله بن الزبير أبو أحمد الزُّبيريُّ، قال: حدثنا سَعْد بنُ أوس، عن بلال العَبْسيّ

عن ميمونة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم: «كيفَ أَنْتُمْ إذا مَرِجَ الدِّينُ، وَظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ، واخْتَلَفَتِ الإخْوانُ، وَحُرِّقَ البَيْتُ العَتِيقُ!»[1].

٢٦٨٣٠- حدثنا إسحاق بنُ إبراهيم الرَّازي، حدثنا سَلَمة[2] بنُ الفَضْل، قال: حدثني محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبد الله بن عمرو ابن عثمان، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن لَبِيبةَ، عن[3] عبيد الله بن أبي[4] رافع

= جرير بن حازم، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٦٢ من طريق حماد بن زيد، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم أن النبي ﷺ تزوَّج ميمونةَ حلالاً... هٰكذا مرسلاً.

وسلف برقم (٢٦٨١٥).

(١) إسناده حسن، سَعْد بن أوس، وبلال -وهو ابن يحيى- العَبْسي: روى لهما البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحابُ السنن، وهما صدوقان، حسنا الحديث. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٤٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٤) و(٦٧) من طريقين عن سعد بن أوس، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٢٠ وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «إذا مَرِجَ الدِّينُ» كسمع، أي: فَسَد واختلط.

«وظهرت الرغبة» أي: عن الخير إلى الشر.

(٢) في (م): سليمان، وهو خطأ.

(٣) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٤) لفظة «أبي» سقطت من (م).

عن ميمونة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تزالُ أُمَّتي بِخَيْرٍ ما لَمْ يَفْشُ فيهم وَلَدُ الزِّنى، فإذا فَشَا فيهم وَلَدُ الزِّنى، فَيُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ عزَّ وجَلَّ بِعِقابٍ[1]»[2].

٢٦٨٣١- حدثنا كَثيرُ بنُ هشام، قال: حدثنا جعفر. وعليُّ بنُ ثابت، قال: حدثني[3] جعفر بنُ بُرْقان، قال: حدثنا يزيد -يعني ابنَ الأصمّ-

---

(١) في هامش (ظ٢) و(ق): بعذاب.

(٢) إسناده ضعيف، ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلِّس، وقد عنعن، ومحمد بنُ عبد الله بن عمرو بن عثمان، ومحمد بن عبد الرحمٰن بن لَبِيبَة: ضعيفان، وعُبيد الله بن أبي رافع: هو عبيد الله بن علي بن أبي رافع، ليّن الحديث. وقال الذهبي في «الميزان»: صُويلح، فيه شيء. وإسحاق بن إبراهيم الرازي هو ختنُ سَلَمة بن الفضل من رجال «التعجيل» روى عنه جمع، وقال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٢٠٨/٢: سمعت يحيى بن معين أثنى عليه خيراً. وسلمة بنُ الفضل -وهو الأبرش- ضعيف، إلا أنه قوي في المغازي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٨/١، وأبو يعلى (٧٠٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٥) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٨٠٩).

قال السندي: «فإذا فَشَا فيهم ولدُ الزِّنى»، وذٰلك لأن الغالب من حال أولاد الزِّنى قلةُ الصَّلاح، وكثرةُ الفساد، فبذٰلك يستحقُّون العقاب، لا بمجرد كونهم أولادَ الزِّنى، فإنَّ هٰذا ليس فيما يُوجب عقابَهم، إذ ليس ذاك من أعمالهم، ويحتمل أن هٰذا كنايةٌ عن كثرة الزِّنى، وهي ممَّا تصلحُ لاستحقاقِ العقاب، والله أعلم.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا، والمثبت من (ظ٦).

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا سجدَ، جافَى بيدَيْه[1] حتى يُرَى من خلفِه وَضَحُ إبْطَيْه[2].

٢٦٨٣٢- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله -يعني ابن المبارك- قال: حدثنا حنظلة، عن عبد الله بن الحارث

عن ميمونة زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ فاتَتْه ركعتانِ قبلَ العصر، فصلاَّهما بعدُ[3].

٦/ ٣٣٤ ٢٦٨٣٣- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدثنا رِشْدينُ بنُ سَعْد، قال: حدثني عَمرُو بنُ الحارث، أن كثيرَ بنَ فَرْقَد حدَّثه، أنَّ عبد الله بنَ مالك ابنِ حُذافةَ حدَّثه، عن أمِّه العالية بنتِ سُمَيْع، أو سُبَيْع -الشكُّ من عبد الله-

أنَّ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، قالت: مرَّ رسولُ الله ﷺ برجال من قريش يَجُرُّون شاةً لهم مثلَ الحمار، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لَوْ أَخَذْتُمْ إهابَها». قالوا: إنها مَيْتَة، قال رسولُ الله ﷺ: «يُطَهِّرُها الماءُ والقَرَظُ»[4].

---

(١) في (م): جافى بين يديه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عليِّ بن ثابت الجَزَري، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. وقد توبع.
وسلف برقم (٢٦٨١٨).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٥٠٦).
وانظر (٢٦٨٣٩).

(٤) إسناده ضعيف، لضعف رِشْدين بن سعد، ولجهالة عبدِ الله بن مالك=

٢٦٨٣٤- حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني مَنْبُوذ، أن أمه أخبرته

أنها بينا هي جالسةٌ عند ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ إذْ دخلَ عليها ابنُ عباس، فقالت: ما لك شَعِثاً؟ قال: أمُّ عمَّار مُرَجِّلَتي حائض، فقالت: أيْ بَنيَّ، وأينَ الحيضةُ من اليد؟! لقد كان النبيُّ ﷺ يدخلُ على إحدانا وهي متَّكئةٌ حائض، قد علمَ أنها حائض، فيتَّكىءُ عليها، فيتلو القرآن، وهو متَّكىءٌ عليها -أو يدخلُ عليها قاعدة، وهي حائض، فيتكىءُ في حِجْرها، فيتلو القرآنَ وهو متكىءٌ[1] في حِجْرها[2]- وتقومُ وهي حائض، فَتَبْسُطُ له

=ابن حُذافة، فقد انفرد بالرواية عنه كثير بن فَرْقَد، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وكذلك لجهالة أمِّه، فلم يرو عنها سوى ابنها عبد الله، ولم يُؤثر توثيقُها عن غير العجلي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٤١٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٤-١٧٥، وفي «الكبرى» (٤٥٧٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» ٢/ ٨١٥ (مسند ابن عباس)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧١، وابن حبان (١٢٩١)، والدارقطني ١/ ٤٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١٥٩ من طريق ابن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٨٦)، والطبري ٢/ ٨١٥، والطحاوي ١/ ٤٧٠-٤٧١-و٤٧١، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٩١)، والدارقطني ١/ ٤٥، والبيهقي ١/ ١٩ من طريق الليث، عن كثير بن فَرْقَد، به.

والانتفاع بإهاب الشاة الميتة بعد الدباغ سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٧٩٥).

(١) قوله: وهو متكىءٌ، ليس في (م).

(٢) قوله: فيتلو القرآن وهو متكىءٌ في حجرها، ليس في (ظ٦).

الخُمْرَة[1] في مُصَلاه -وقال ابن بكر: خُمْرَتَه- فيصلِّي عليها في بيتي، أيْ بُنيَّ، وأينَ الحيضةُ من اليد؟![2]

٢٦٨٣٥- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: سمعتُ نافعاً مولى ابنِ عمر يقول: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن معبد، أن ابن عباس حدَّث

أن ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةٌ في مَسْجِدِي هٰذا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فيما سواه، إلاَّ مَسْجِدَ الكَعْبَةِ»[3].

---

(١) في (ظ٦): خمرة.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٦٨١٠).
ابن بكر: هو محمد البُرْساني.
وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٤٩)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف في ذكر ابن عباس فيه، فصحَّحه مسلم، ونفاه البخاري كما سلف بيانه في الرواية السالفة برقم (٢٦٨٢٦).
وقد اختلف فيه على ابن جريج:
فرواه عبد الرزاق (٩١٣٥) -ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد كما في هٰذه الرواية، والنسائي في «الكبرى» (٣٨٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٢٨)- ورواه المكي (وهو ابن إبراهيم البلخي)- فيما رواه عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٠٢- كلاهما عن ابن جُريج، بهٰذا الإسناد.
ورواه النسائي في «المجتبى» ٥/٢١٣ من طريق عبد الرزاق كذٰلك، لٰكن لم يرد في روايته ذكر ابن عباس في الإسناد.
ورواه عليُّ بن إسحاق -كما سيرد في الرواية التالية- وأبو عاصم الضحَّاك ابن مَخْلَد -فيما رواه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٠٢، وأبو يعلى=

٢٦٨٣٦- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: سمعتُ نافعاً يقول: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن مَعْبَد ابن عباس

أن ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، فذكر مثله[١].[٢]

٢٦٨٣٧- حدثنا حجَّاج بن محمد، قال: حدَّثنا لَيْثُ بنُ سعد، قال: حدَّثني نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن مَعْبد بن عباس

أنَّ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةٌ فيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صلاةٍ فيما سِواه مِنَ المساجِدِ، إلاَّ مَسْجِدَ الكَعْبَة»[٣].

٢٦٨٣٨- حدَّثنا أبو عبيدة عبدُ الواحد الحدَّاد، قال: حدثنا الحَكَم بنُ فَرُّوخ أبو بكَّار، أنَّ أبا المَلِيح خرجَ على جِنازةٍ، فلمَّا استوى، ظنُّوا أنه يُكبِّر، فالتفتَ، فقال: استووا لتَحْسُنَ شفاعتُكم، فإني لو اخترتُ رجلاً لاخترتُ هٰذا، ألا فإنه[٤] حدَّثني عبد الله بنُ سُلَيط

= (٧١١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٢٦- وأبو قرة موسى بن طارق- فيما رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٢١٨)- ثلاثتهم عن ابن جريج، به. لم يذكروا ابن عباس في الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٨٢٦).

(١) في (ظ٦): أن ميمونة زوج النبي ﷺ سمعت رسول الله ﷺ، فذكر مثله.

(٢) حديث صحيح، وانظر الكلام عليه في الرواية السالفة.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف مطولاً بقصة في الرواية (٢٦٨٢٦).

وانظر الحديثين قبله.

(٤) في (م): ألا إنه.

عن إحدى أُمّهات المؤمنين -وهي ميمونة- أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عليه أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ، إلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ[(١)]». قال: فسألتُ أبا المَلِيح، عن الأُمَّة، فقال: أربعون[(٢)].

٢٦٨٣٩- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا حنظلة، قال حدثنا عبد الله بنُ الحارث بن نوفل، قال:

صلَّى بنا معاويةُ بن أبي سفيان صلاةَ العصر، فأرسل إلى ميمونةَ، ثم أتبعَه رجلاً آخر، فقالت: إن رسولَ الله ﷺ كان يُجهِّزُ بَعْثاً، ولم يكن عنده ظَهْر، فجاءه ظَهْرٌ من الصدقة، فجعلَ يقسمُه بينهم، فحبَسوه حتى أرهقَ العصر، وكان يصلِّي قبل العصر ركعتين، أو ما شاء الله، فصلَّى، ثم رجع، فصلَّى ما كان يصلِّي ٦/ ٣٣٥
قبلها، وكان إذا صلَّى صلاةً أو فعل شيئاً، يحبُّ أن يُداوِمَ عليه[(٣)].

---

(١) قوله: فيه، ليس في (ظ٦).

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وسلف برقم (٢٦٨١٢).

(٣) صلاته ﷺ ركعتين بعد العصر: صحيح، وقولها: وكان إذا صلى صلاة، أو فعل شيئاً، يحب أن يداوم عليه: صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حنظلة، وهو السدوسي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٨٥) و(٧١١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩)، وفي «الأوسط» (٩٣١) من طريق عبَّاد بن العوام، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩) من طريق صالح بن عُمير، كلاهما عن حنظلة السدوسي، بهٰذا الإسناد. بلفظ: كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين قبل العصر، وكان إذا صلى صلاةً، أحبَّ أن يداوم عليها. =

٢٦٨٤٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا جعفر بنُ زياد، عن منصور، عن رجل

عن ميمونةَ بنتِ الحارث، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنِ اسْتَدَانَ دَيْناً، يَعْلَمُ الله عزَّ وجلَّ مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَداءَه، أَدَّاهُ اللهُ عَنْهُ»[١].

٢٦٨٤١- حدثنا يونس، حدثنا حماد -يعني ابنَ سَلَمة- عن حَبِيبِ بن الشَّهيد، عن ميمونِ بنِ مِهْران، عن يزيدَ بنِ الأصمّ ابنِ أخي ميمونة[٢]

عن ميمونة أَنها قالت: إن النبيَّ ﷺ تزوَّجها، وهما حلالان بِسَرِف، بعدما رجع[٣].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» بتمامه ٢/٢٢٣، وباللفظ السابق ٢/٢٢١، وقال في الموضعين: فيه حنظلة السدوسي، ضعفه أحمد وابن معين، ووثقه ابن حبان.

وانظر (٢٦٨٣٤).

قال السندي: قولها: أرهق العصر، أي: أدركه.

وصلاته ﷺ ركعتين بعد العصر، سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٥٠٦).

وقولها: وكان إذا صلى صلاة أو فعل شيئاً يحب أن يداوم عليه: له شاهد من حديث عائشة، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٨٩).

وانظر (٢٤٠٤٣).

(١) صحيح بشواهده، وهو مكرر (٢٦٨١٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن آدم.

(٢) كذا في النسخ، والصواب: ابن أخت ميمونة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وهو مكرر (٢٦٨١٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يونس بن محمد المؤدب.

٢٦٨٤٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن سالم، عن كُرَيْب، قال: حدثنا ابنُ عباس

عن خالته ميمونةَ، قالت: وضعتُ للنبيِّ ﷺ غُسْلاً، فاغتسلَ من الجنابة، ثم أتيتُه بثوب حين اغتسل، فقال بيده هٰكذا. يعني رَدَّهُ[(١)].

٢٦٨٤٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن سالم، عن كُرَيْب، قال: حدثنا ابنُ عباس

عن خالته ميمونةَ، قالت: وضعتُ للنبيِّ غُسْلاً، فاغتسلَ من الجنابة، وأكفأَ الإناءَ بشماله على يمينه، فغسَلَ كفَّيه ثلاثاً، ثم أدخلَ يده في الإناء، فأفاضَ على فَرْجِه، ثم دَلَكَ يدَه بالحائط، أو بالأرض، ثم مَضْمَضَ واستنشقَ[(٢)]، وغَسَلَ وجهه ثلاثاً، وذِرَاعَيْه ثلاثاً ثلاثاً، ثم أفاضَ على رأسه ثلاثاً، ثم أفاضَ على سائرِ جَسَدِه الماءَ، ثم تَنَحَّى فغسلَ رِجْلَيْه[(٣)].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن أبي الجَعْد، وكُرَيْب: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه مسلم (٣١٧) (٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٥٠)، وأبو يعلى (٧١٠٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٤، من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٦٧٩٨).

(٢) في (م): واستنشق ثلاثاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وقد سلف برقم (٢٦٧٩٨).

٢٦٨٤٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا جعفر بنُ بُرْقان، عن يزيدَ بنِ الأصمّ

عن ميمونة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سجدَ، جافَى حتى يُرَى من خلفه بياضُ إبْطَيْه[١].

٢٦٨٤٥- حدثنا وكيع، قال: سمعت الأعمش، قال: أظنُّ أبا خالد الوالبي ذكره

عن ميمونة بنت الحارث، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الكافِرُ يأكُلُ في سَبْعَةِ أَمعاءٍ، والمُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعًى واحِدٍ»[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٨١٨) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الأعمش:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/ ٤٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٠٨)- عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

ورواه رَوْح بنُ مسافر -كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٦- عن الأعمش، عن أبي خالد الوالبي، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، به.

ورواه جرير بن عبد الحميد -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥١)- عن الأعمش، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ميمونة. به، وفيه قصة.

ورواه عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي -كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٦- عن الأعمش، عن حُصين بن عبد الرحمٰن، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، به.

قال الدارقطني بعد أن ذكر هٰذه الطرق: وحديث عبد الرحمٰن بن حميد أشبه.

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٨) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية شواهده.

٢٦٨٤٦- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مهدي، عن سفيان، عن الشَّيباني، عن عبد الله بنِ شدَّاد

عن ميمونة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُباشِرُها[١] وهي حائضٌ فوق الإزار[٢].

٢٦٨٤٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن مالك، عن الزُّهري، عن عُبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عباس

عن ميمونة[٣] أنَّ النبيَّ ﷺ سُئلَ عن فأرةٍ وقعَتْ في سمنٍ، قال: «خُذُوها وما حَوْلَها، فَأَلْقُوهُ»[٤].

---

(١) في (ظ٦): يباشر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الدارمي (١٠٤٦)، ومسلم (٢٩٤)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١١ من طريق خالد بن عبد الله، عن الشيباني، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري عقب الرواية (٣٠٣) فقال: ورواه سفيان عن الشيباني.

وسيأتي برقمي: (٢٦٨٥٤) و(٢٦٨٥٥).

وانظر (٢٦٨١٩).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٠٤٦).

(٣) في (م): عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٨، وفي «الكبرى» (٤٥٨٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» -برواية القعنبي- ٢/ ٩٧١-٩٧٢.

وأخرجه ابن طهمان (٧١)، والبخاري (٢٣٥) و(٢٣٦) و(٥٥٤٠)، والدارمي (٢٠٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٥٨) و(٥٣٥٩)، =

٢٦٨٤٨- حدثنا محمد بنُ جعفر ويحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: حدثني الحَكَم، قال:

سألتُ مِقْسَماً، قال: قلت: أُوتِرُ بثلاث، ثم أخرجُ إلى الصلاة مخافةَ أن تفوتني؟ قال: لا يصلحُ إلا بخمسٍ أو سبعٍ، فأخبرتُ مجاهداً ويحيى بنَ الجَزَّار بقوله، فقالا لي: سَلْهُ،

=والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٤٢)، وفي «الأوسط» (٣٤٣٧)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣/٣٧٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٥٣ من طرق عن مالك، بـه.

وخالف ابنُ وهبٍ الرواةَ عن مالك، فرواه -كما عند الطحاوي (٥٣٥٧)- عن مالك، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، به. لم يذكر ابنَ عباس في الإسناد.

قال البخاري عقب الرواية (٢٣٦): قال معن: حدثنا مالك ما لا أُحصيه يقول: عن ابن عباس، عن ميمونة، ونقل عنه الترمذي في «العلل» ٢/٧٥٨ مثله.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٣٤٤: إنما أورد البخاري كلام معن وساق حديثه بنزول -بالنسبة للإسناد الذي قبله- مع موافقته له في السياق، للإشارة إلى الاختلاف على مالك في إسناده، فرواه أصحاب «الموطأ» عنه، واختلفوا، فمنهم من ذكره عنه هٰكذا، كيحيى بن يحيى وغيره، ومنهم من لم يذكر ميمونةَ، كالقعنبيّ وغيره، ومنهم من لم يذكر فيه ابنَ عباس كأشهب وغيره، ومنهم من لم يذكر فيه ابنَ عباس ولا ميمونة، كيحيى بنِ بُكير، وأبي مصعب. ثم قال: فأشار المصنف إلى أن هٰذا الاختلاف لا يضرُّ، لأن مالكاً كان يصلُه تارة ويُرسِلُه تارة، وروايةُ الوصل عنه مقدَّمة، قد سمعه منه معن بن عيسى مراراً، وتابعه غيرُه من الحفاظ، والله أعلم.

وقد سلف برقم (٢٦٧٩٦).

عمَّن؟ فسألتُه، فقال: عن الثقة، عن الثقة[1]، عن ميمونة وعائشة، عن النبيّ ﷺ[2].

٢٦٨٤٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان الشَّيباني، عن عبد الله بن شداد

عن خالته ميمونة، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يُصَلِّي على الخُمْرَة[1].

٢٦٨٥٠- حدثنا حجاج وأبو كامل، قالا: حدثنا ليث بن سعد، قال:
٦/٣٣٦ حدثني ابن شهاب، عن حَبِيبٍ مولى عُرْوةَ، عن نُدْبَة[2] مولاة ميمونة

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أن رسولَ الله ﷺ كان يُباشِرُ المرأةَ من نسائه وهي حائض، إذا كان عليها إزارٌ يبلغُ أنصافَ الفَخذَيْنِ -أو الركبتين- مُحْتَجِزةً به[3].

---

(١) قوله: «عن الثقة» لم يكرر في (م).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٦١٦)، وقد سلف الكلام عليه هناك، فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان الشيباني: هو ابن أبي سليمان أبو إسحاق.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢٦)، وابن سعد ١/٤٦٩، والدارمي (١٣٧٣)، والبخاري (٣٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٥٧، وفي «الكبرى» (٨١٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٧٦)، وابن خزيمة (١٠٠٧)، وأبو عوانة ١/٧٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢١ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٨٠٥).

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): بدية. قلنا: ويقال لها كذلك.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «يبلغ أنصاف الفخذين أو الركبتين»، وهو مكرر (٢٦٨٢٠) سنداً ومتناً.

٢٦٨٥١- حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا الشَّيباني، عن عبد الله بن شدَّاد عن ميمونةَ بنتِ الحارث، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على الخُمْرة[١].

٢٦٨٥٢- حدثنا عبد الرزاق ويزيد[٢]، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال عطاء: قال ابن عباس:

أخبرتني ميمونةُ[٣] أن شاةً ماتت، فقال النبيُّ ﷺ: «ألاَ دَبَغْتُمْ إهابَها، فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٨٠٤) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): عبد الرزاق وابن بكر.

(٣) في (م): ميمونة زوج النبي ﷺ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على ابن جُريج:

فرواه عبد الرزاق ويزيد -كما في هٰذه الرواية- عن ابن جُريج، قال عطاء: قال ابن عباس: أخبرتني ميمونة. وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٣٤).

وتابع عبدَ الرزاق عُبيد الله بنُ موسى، كما عند ابن أبي شيبة ٨/ ٣٨٠.

ورواه أبو عاصم -كما عند مسلم (٣٦٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٧٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٣- وحجَّاج بنُ محمد -كما عند النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٢، وفي «الكبرى» (٤٥٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٩، وابن حبان (١٢٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٠)- كلاهما عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أخبرني عطاء، عن ابن عباس، عن ميمونة.

ورواه يحيى بن سعيد -كما سلف برقم (٢٠٠٣)- عن ابن جريج، حدثنا عطاء، عن ابن عباس، فجعله من حديث ابن عباس، وقد صرَّح ابن جريج =

٢٦٨٥٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن نُدْبة[١] مولاةِ ميمونةَ

عن ميمونة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُبَاشِرُ المرأةَ من نسائه حائضاً، تكونُ عليها الخِرْقَةُ إلى الرُّكْبة[٢]، أو إلى أنصاف الفخذ[٣]. [٤]

٢٦٨٥٤- حدثنا أسباط، قال: حدثنا الشيباني، عن عبد الله بن شدَّاد ابن الهاد

عن ميمونةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُباشِرُ نساءه فوق الإزار وهُنَّ حُيَّضٌ[٥].

=بسماعه من عطاء عند أحمد، وعنعن في رواية الدارقطني في «السنن» ١/ ٤٤، فيكون ابن جريج قد سمعه مرة بواسطة، ومرة دون واسطة، والله أعلم.

وسلف برقم (٢٦٧٩٥).

(١) في (ق) و(م): بدية.

(٢) في (م): الركبتين.

(٣) في (م): الفخذين.

(٤) حديث صحيح دون قوله: «إلى الركبة أو إلى أنصاف الفخذ»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نُدْبة، ولانقطاعه بين الزُّهري ونُدْبة، والصواب أن بينهما حَبِيباً مولى عروة، كما بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٨١٩).

وهو عند عبد الرزاق (١٢٣٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٦).

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٨٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، به.

وسلف برقم (٢٦٨١٩).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسباط: هو ابن محمد الكوفي، =

٢٦٨٥٥- حدثنا عفَّان[1]، قال: حدثنا عبد الواحد، قال: حدثنا سليمان الشَّيباني، قال: حدثنا عبد الله بن شدَّاد بن الهاد، قال:

سمعتُ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، تقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن يُبَاشِرَ امرأةً من نسائه وهي حائض، أمرَها فائتَزَرَتْ[2].

٢٦٨٥٦- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، عن سليمانَ الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن كُرَيْب مولى ابنِ عبَّاس، عن ابن عبَّاس

عن ميمونة بنت الحارث، قالت: وضعتُ لرسولِ الله ﷺ غُسْلاً، وسترتُه، فصبَّ على يده، فَغَسَلَها[3] مرَّةً، أو مرَّتين -قال سليمان: فلا أدري أذكرَ الثالثة أم لا- قال: ثم أفرغَ بيمينه على

= والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٠٩-٣١٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٦، والبيهقي في «السنن» ١/٣١١، وفي «السنن الصغير» (١٥٥) من طريقين عن أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٨٤٦).

(١) في (ظ٦): سفيان، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه البخاري (٣٠٣)، وأبو يعلى (٧٠٩٢)، والبيهقي في «السنن» ١/٣١١ و٧/١٩١ من طرق عن عبد الواحد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٥٤، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٥١)، وأبو داود (٢١٦٧)، وأبو يعلى (٧٠٨٢) من طرق عن الشيباني، به.

وقد سلف برقم (٢٦٨٤٦).

(٣) قوله: فغسلها، ليس في (ظ٦).

شِماله، فغسَلَ فَرْجَه، ثمَّ دلك يده بالأرض، أو بالحائط، ثم مَضْمَضَ واستنشَقَ، وغسلَ وَجْهَه وَيَدَيْه، وغسلَ رأسه، ثم صبَّ على جسده، ثم تَنَحَّى فغسلَ قدَمَيْه. قالت: فناولتُه خِرْقةً. قال: فقال هٰكذا، وأَشارَ بيده: أن لا أُريدُها.

قال سليمان: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيم، فقال: هو كذٰلك، ولم يُنكره، وقال إبراهيم: لا بأس بالمنديل، إنما هي عادة[1].

٢٦٨٥٧- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا زيد بنُ جُبَيْر، قال: سألتُ ابنَ عمر، فذكر حديثاً. قال: وسأله رجلٌ عمَّا يُقتَلُ من الدَّوابّ، فقال:

أخبَرَتْني إحدى نسوةِ رسولِ الله ﷺ أنه أمَرَ بقتلِ الفأرة، والعَقْرَبِ، والكَلْبِ العَقُور، والحُدَيَّا، والغُراب[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢٨)، والبخاري (٢٦٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٩، من طريق أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٩٨).

قال السندي: قولها: غُسْلاً، بضم فسكون: هو ماء يُغتسل به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٣٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

وأورده الإمام أحمد هناك في مسند حفصة رضي الله عنها.

فقوله: أخبرتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ، المراد بها حفصة، كما بَيَّنَّا هناك.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧١٣٤).

حديث صفية أم المؤمنين رضي الله عنها[1]

٢٦٨٥٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن سَلَمة بنِ كُهيل، عن أبي إدريس، عن ابن صفوان

عن صفيّة أمِّ المؤمنين، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هٰذا البَيْتِ حَتَّى يَغْزُوهُ جَيْشٌ، حتى إذا كانوا

---

(١) قال السندي: صفيَّةُ بنتُ حُيَيٍّ أمُّ المؤمنين، زوجُ النبيِّ ﷺ ورَضِيَ عنها، من ذُرِّيَّةِ هارونَ أخي موسى عليهما السلام، سُبيت بخيبر، فاصطفاها رسولُ الله ﷺ، وجاء أنه ما خرج من خيبر حتى طهرت من حيضها، ثم سار إلى بعض المنازل القريبة من خيبر، وأراد أن يدخلَ عليها، فأبت عليه، فوجد في نفسه، ثم سار إلى محلٍّ آخر، فدخل عليها، فلما أصبح قال لها: ما حملك على الامتناع من النزول أولاً؟ قالت: خشيتُ عليك من قُرب اليهود، فزادها ذٰلك عنده، وجاء أنها رأت في المنام أن الشمس نزلت حتى وقعت على صدرها. وجاء أن عائشة خرجت متنقِّبة إلى بيت صفية ترى جمالها، فلما خرج النبي ﷺ على إثرها قال: «كيف رأيتِ يا عائشة؟» قالت: رأيت يهودية، فقال: «لا تقولي ذٰلك، فإنها أسلمت، وحسُن إسلامُها». وجاء أن جاريةً لصفية جاءت إلى عمر، فقالت: إن صفية تحبُّ السبت، وتَصِلُ اليهود، فبعثَ إليها عمر من يسألُها عن ذٰلك، فقالت: أمَّا السبتُ، فإني ما أُحبُّه منذ بدَّلني الله الجمعة، وأمَّا اليهود، فإنَّ لي منهم رحماً، فأنا أَصِلُها، ثم قالت للجارية: ما حملكِ على ذٰلك؟ قالت: الشيطان، قالت: اذهبي فأنت حرّة. وجاء أنه اجتمع نساء النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه عنده، فقالت له صفيةُ بنتُ حيي: إني والله يا نبيَّ الله لَوَدِدْتُ أن الذي بك بي، فغمزها أزواجُه فأبْصَرَهُنَّ، فقال: «تمضمضن»، فقلن: من أيِّ شيء؟ قال: «من تغامزكنَّ بها، والله إنها لصادقة». قيل: إنها ماتت سنة خمسين، وقيل غير ذٰلك، والله أعلم.

بِبَيْداءَ مِنَ الأَرْضِ، خُسِفَ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ».

٦/٣٣٧ قالت: قلتُ: يا رسول الله، أرأيتَ المُكْرَه منهم؟ قال: «يَبْعَثُهُم اللهُ على ما في أَنْفُسِهِمْ»[١].

٢٦٨٥٩- قال سفيان: قال سلمة: فحدثني عُبيد بن أبي الجعد، عن مسلم، نحو هٰذا الحديث[٢].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «لا ينتهي الناس عن غزو هٰذا البيت»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن صفوان -وهو مسلم- فقد تفرَّد بالرواية عنه أبو إدريس المُرْهِبي، واختُلف عليه فيه:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية- وعبد الرحمٰن بن مهدي -كما في الرواية (٢٦٨٦٠)- وأبو نعيم كما في الرواية (٢٦٨٦١) ثلاثتهم عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

ورواه وكيع كذٰلك عن سفيان -كما في الرواية (٢٦٨٥٩)- وقال: قال سلمة: فحدثني عُبيد بن أبي الجعد، عن مسلم نحو هٰذا الحديث.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٩: وأغرب عليهم -يعني وكيعاً- بهٰذا الإسناد.

قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي إدريس المُرْهِبي، روى له الترمذي وابن ماجه، ووثَّقه ابن عبد البر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: صدوق يتشيع.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٦٩) و(٧١١٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالسياق الصحيح برقم (٢٦٤٤٤) من حديث حفصة.

قال السندي: قوله: «عن غَزْوِ هٰذا البيت»، أي: الكعبة، والمراد أن الناس يقصدون أهلَها بالسُّوء والقتال، ويستمرُّ هٰذا إلى أن يغزو جيش يُخسف بهم، فيتركون حينئذ غزو البيت، ولعلَّ المراد بالناس المسلمون، وإلا، فقد جاء أن الحبشة يهدمون البيت بعد هٰذا، والله أعلم.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «لا ينتهي الناس عن غزو هٰذا البيت»، =

٢٦٨٦٠- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن[1] سفيان، عن سلمة -يعني ابنَ كُهَيل- عن أبي إدريس، عن ابن صفوان

عن صفيةَ بنتِ حُيَيّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هٰذا البَيْتِ حَتَّى إذا كانوا بِبَيْداءَ مِنَ الأرْضِ، خُسِفَ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ». قالوا: يا رسول الله، يكون فيهم المُكْرَه؟ قال: «يَبْعَثُهُم اللهُ على ما في أَنْفُسِهِمْ»[2].

٢٦٨٦١- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سُفيان، عن سَلَمة، عن أبي إدريس المُرْهِبِيِّ، عن مُسلم بن صفوان

عن صفية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا ينتهي الناسُ». وذكر الحديثَ وساقَه[3].

= وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وهو موصول بالإسناد الذي قبله.

(١) في (م): حدثنا.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «لا ينتهي الناس عن غزو هٰذا البيت، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وهو مكرر (٢٦٨٥٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٧٦١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «لا ينتهي الناس عن غزو هٰذا البيت»، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، أبو نعيم: هو الفضل بن دُكَين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٤٦، والترمذي (٢١٨٤)، وابن ماجه (٤٠٦٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٩٨)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مسلم بن صفوان) من طريق أبي نُعيم الفضل بن دُكين، بهٰذا الإسناد.

٢٦٨٦٢- حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت يَعْلى ابنَ حكيم يُحَدِّثُ عن صُهَيْرةَ[1] بنتِ جَيْفَرٍ، قالت:

دخلنا[2] على صفيةَ بنتِ حُيَيّ، فسألتُ[3] عن نبيذِ الجَرّ، فقالت: حَرَّم رسولُ الله ﷺ نبيذَ الجَرِّ[4].

٢٦٨٦٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر. وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حسين

عن صفيةَ بنتِ حُيَيٍّ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ مُعْتكِفاً،

---

(١) في هامش (ظ٢) و(ق): ويقال: ضميرة.

(٢) في (ظ٦): دخلت.

(٣) في (ظ٦): فسئلت.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة صُهَيْرَةَ بنتِ جَيْفر، فقد ترجم لها الحُسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل»، ولم يذكرا في الرواة عنها سوى يعلى بنِ حكيم -وهو الثقفي- ولم يُؤثر توثيقها عن أحد، وقال الحسيني: لا تُعرف. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابن حازم.

وأخرجه أبو يعلى (٧١١٧) عن أبي خيثمة، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٩٩) من طريقي سليمان بن حرب، ومسلم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن جرير بن حازم، به. وتحرف سليمان بن حرب في مطبوع الطبراني إلى: سليمان بن حبيب.

وقد سلف برقم (٥٩١٦) من طريق جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد صحيح.

والحديث سيأتي بغير هٰذا السياق مطولاً برقم (٢٦٨٦٥).

وسيكرر برقم (٢٦٨٦٤) سنداً ومتناً.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٤٦٥).

فأتيتُه أزورُه ليلاً، فحدَّثْته، ثم قُمْت، فانقلبتُ، فقام معي يَقْلِبُني، وكان مسكنها في دارِ أسامةَ بنِ زيد، فمرَّ رجلانِ من الأنصار، فلمَّا رأيا النبيَّ ﷺ، أسرعا، فقال النبيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُما، إنَّها صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ». فقالا: سبحانَ الله يا رسولَ الله! فقال: «إنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِنَ الإنسانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ في قلوبكما شَرّاً» أو قال: «شيئاً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٠٦٥)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٥٥٦)، والبخاري (٣٢٨١)، ومسلم (٢١٧٥) (٢٤)، وأبو داود (٢٤٧٠) و(٤٩٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٥٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١١٩)، وابن خزيمة (٢٢٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٧)، وابن حبان (٣٦٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٨٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣/ ١٤٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨٠٠).

وأخرجه ابن أبي عاصم (٣١١٨)، والنسائي (٣٣٣٤) من طريقين عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٢٠٣٥) و(٢٠٣٨) و(٢٠٣٩) و(٣١٠١) و(٦٢١٩)، ومسلم (٢١٧٥) (٢٥)، وأبو داود (٢٤٧١)، والنسائي (٣٣٥٦)، وابن ماجه (١٧٧٩)، والدارمي (١٧٨٠)، وابن أبي عاصم (٣١١٧) و(٣١٢٠) و(٣١٢١)، وأبو يعلى (٧١٢١)، وابن خزيمة (٢٢٣٤)، والطحاوي (١٠٦)، وابن حبان (٤٤٩٦) و(٤٤٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٩٠-١٩٣)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠٠٤)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣/ ١٤٥، وفي «أخبار أصبهان» ٢/ ٢١١-٢١٢، والبيهقي ٤/ ٣٢١ و٣٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٠٨) من طرق عن الزهري، به. قال النسائي: أرسله سفيان بن عيينة.

وأخرجه البخاري بإثر (٢٠٣٩)، والنسائي (٣٣٥٨)، وأبو نعيم في=

٢٦٨٦٤- حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا[1] أبي، قال: سمعتُ يعلى بنَ حَكِيم يُحدِّثُ عن صُهَيْرَةَ بنتِ جَيْفَرٍ، قالت:

حَجَجْنا، ثم أَتَيْنا المدينةَ، فدخَلْنا على صفيَّةَ بنتِ حُيَيٍّ، فوافَقْنا عندها نِسْوَةً، فقالت: حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ نَبيذَ الجَرِّ[2].

٢٦٨٦٥- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا جَرِيرُ بنُ حازم، قال: حدثني يعلى بنُ حَكِيم، عن صُهَيْرَةَ بنتِ جَيْفَرٍ سمعه[3] منها- قالت:

حَجَجْنا، ثم انصَرَفْنا إلى المدينة، فدَخَلْنا على صفيةَ بنتِ حُيَيٍّ، فوافَقْنا عندها نسوةً من أهل الكُوفة، فقُلْنَ لنا[4]: إن شِئْتُنَّ سَأَلْتُنَّ وسمعنا، وإن شئتُنَّ سألْنا وسمعتُنَّ. فقلنا: سَلْنَ،

= «الحلية» ٩/ ٩٢ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن علي بن الحسين: أن صفية رضي الله عنها أتت النبي ﷺ وهو معتكف...

وأخرجه البخاري (٧١٧١) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن علي بن الحسين: أن النبي ﷺ أتته صفية بنت حيي... قال الحافظ في «الفتح» ١٣/ ١٦٢: هٰذا صورته مرسل، ومن ثم عقبه البخاري بقوله: رواه شعيب وابن مسافر... يعني فوصلوه، فتحمل رواية إبراهيم بن سعد على أن علي بن حسين تلقاه من صفية، وقد تقدم مثل ذٰلك في رواية سفيان عن الزهري.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٩-١٩٠: والمتصل أصح.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٢٦٢)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب ثمة.

(١) في (م): حدثني.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (٢٦٨٦٢) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٢) و(ق): سمعته.

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): لها، والمثبت من (ظ٦).

فسألْنَ عن أشياءَ من أمرِ المرأةِ وزوجِها، ومن أمرِ المَحيض، ثم سألْنَ عن نَبيذِ الجَرّ. فقالت: أكثرتُنَّ[1] علينا يا أهلَ العراق في نَبيذِ الجَرّ، حرَّمَ رسولُ الله ﷺ نبيذَ الجَرِّ[2]، وما على إحداكنَّ أن تطبُخَ تَمْرَها، ثم تدلُكَه، ثم تُصَفِّيَه، فتجعلَه في سقائها، وتوكِيءَ عليه، فإذا طاب، شربَتْ وسقَتْ زوجَها[3].

٢٦٨٦٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، قال: حدثتني شُمَيْسَةُ أو سُميّة -قال عبد الرزاق: هو في كتابي: سُمَيَّة[4]-

عن صفيَّة بنتِ حُيَيّ أن النبيَّ ﷺ حجَّ بنسائه، فلما كان في بعض الطريق، نزل رجلٌ، فساقَ بهنَّ، فأسرعَ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «كذاك سَوْقَكَ بالقَوارِيرِ» يعني النساء. فبينا هم يسيرون، بَرَكَ بصفيةَ بنتِ حُيَيٍّ جملُها، وكانَتْ من أحسنهنَّ ظَهْراً، فَبَكَتْ. وجاء رسولُ الله ﷺ حين أُخْبِرَ بذٰلك، فجعلَ يمسحُ دموعَها بيده، وجَعَلَتْ تزدادُ بكاءً وهُو ينهاها، فلما أكْثَرَتْ، زَبَـرَها ٦/٣٣٨
وانتَهَرَها، وأمرَ الناسَ بالنزول، فنزلوا، ولم يكن يُريد أن ينزل.

---

(١) في (م): أكثرتم.

(٢) قولها: حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجرّ، سقط من (م).

(٣) قولها: حرَّم رسولُ الله ﷺ نبيذَ الجرّ صحيح لغيره كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (٢٦٨٦٢)، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة صُهَيْرَةَ بنتِ جَيْفَر، وقد سلف الكلام عليها في الرواية المذكورة آنفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٢٧-١٢٨ عن عفَّان، بهٰذا الإسناد.

(٤) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى: سمينة، والمثبت من (ظ٦) وأطراف المسند ٨/ ٤٣٠.

قالت: فنزلوا، وكان يومي، فلما نزلوا[١]، ضُرِبَ خِباءُ النبيِّ ﷺ، ودخل فيه، قالت: فلم أدْرِ علامَ أهجُم من رسول الله ﷺ؟ وخَشِيتُ أن يكونَ في نفسه شيءٌ[٢] فانطلقتُ إلى عائشة، فقلت لها: تعلمين[٣] أني لم أكُنْ أبيعُ[٤] يومي من رسول الله ﷺ بشيء أبداً، وإني قد وهبتُ يومي لكِ على أن تُرضي رسولَ الله ﷺ عنِّي، قالت: نعم، قال: فأخذَتْ عائشةُ خِماراً لها قد ثَرَدَتْهُ بِزَعْفَرَان، فرشَّته بالماء لِيَذْكَى رِيحُه، ثم لبست ثيابَها، ثم انطَلَقَتْ إلى رسولِ الله ﷺ، فرفَعَتْ طَرَفَ الخِباء، فقال لها: «مالكِ يا عائشةُ؟ إنَّ هٰذا لَيْسَ بِيَوْمِكِ». قالت: ذٰلك فضلُ اللهِ يُؤْتيهِ مَنْ يشاءُ، فَقَالَ مَعَ أهلِه، فلما كان عند الرَّواح، قال لزينبَ بنتِ جَحْش: «يا زينبُ، أَفْقِري أخْتَكِ صَفِيَّةَ جَمَلاً»، وكانت من أكثَرِهِنَّ ظَهْراً، فقالتْ: أنا أُفْقِرُ يَهوديَّتَكَ، فغضبَ النبيُّ ﷺ حين سمعَ ذٰلك منها، فهَجَرها، فلم يُكَلِّمْها حتى قَدِمَ مكةَ وأيامَ مِنىً في سفره، حتى رجعَ إلى المدينة، والمحرمَ وصَفَر، فلم يأتها، ولم يقسم لها، ويَئِسَتْ منه، فلما كان شهرُ ربيع الأول، دخلَ عليها، فرأت ظلَّه، فقالت: إن هٰذا لَظِلُّ رجل، وما يدخلُ عليّ النبيُّ ﷺ، فمَنْ هٰذا؟ فدخل النبيُّ ﷺ،

---

(١) في (ظ٦): نزل.

(٢) في (م): شيء مني، بزيادة: مني.

(٣) في (م): تعلمن.

(٤) في (ظ٦): لأبيع.

فلما رأته قالت: يا رسولَ الله، ما أدري ما أصنعُ حين دخلتَ عليَّ؟ قالت: وكانت لها جارية، وكان تَخبَؤُها من النبيِّ ﷺ، فقالت: فلانةُ لك، فمشى النبيُّ ﷺ إلى سريرِ زينبَ، وكان قد رُفِعَ، فوضعَه بيده، ثم أصابَ أهله، ورضيَ عنهم[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة سُمَيَّة -أو شُمَيْسة- وبسطنا القول فيها في الرواية (٢٤٦٤٠)، وجعفر بن سليمان -وهو الضُّبَعي- وثقه ابن سعد وابن معين، وذكر أن يحيى القطان كان لا يروي عنه وكان يستضعفه، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه. قلنا: وقد خالف في هٰذا الحديث حماد ابنَ سلمة، فجعله من حديث صفيةَ بنتِ حُيَيّ، وإنما رواه حماد من حديث عائشة كما في الحديث الآتي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» في ترجمة صفية بنت حيي من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٢٠-٣٢١، وقال: رواه أحمد، وفيه سُمية، روى لها أبو داود وغيره، ولم يضعفها أحد، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وقد سلف القسم الأول من الحديث بنحوه من حديث عائشة برقم (٢٤٦٤٠).

وسلف القسم الثاني منه بنحوه من حديث عائشة أيضاً برقم (٢٥٠٠٢).

قال السندي: قوله: «كذاك سوقك» أي: كفاك سوقك أنك تسوقهنَّ، ولا حاجة للإسراع.

علام أهجم، أي: علام أدخل عليه.

من رسول الله ﷺ، أي: لأجله.

قد ثَرَدَتْهُ، أي: صبغته.

ليذكى، أي: يفوح ويظهر.

فقال مع أهله: من القيلولة.

٢٦٨٦٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سلمة- قال: حدثنا ثابت، عن سُمَيَّة

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ في سفرٍ، فاعتلَّ بعيرٌ لصفية، فذكر نحوه[١].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة سُميّة، وقد سلف الكلام عليها في الرواية (٢٤٦٤٠). عفان: هو ابن مُسلم، وثابت: هو البُناني.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٠٨) عن سليمان بن حرب وعفَّان، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٦٠٢) عن موسى بن إسماعيل مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٨٨)، وفي «الأوسط» (٢٦٣٠) من طريق أبي عمر الضرير، كلاهما عن حماد، به. وتحرف اسم «سمية» في مطبوع الطبراني «الكبير» إلى «سمينة».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٢٣، وقال: رواه أبو داود باختصار، ورواه الطبراني في «الأوسط» وفيه سمية، روى لها أبو داود وغيره، ولم يجرحها أحد، وبقية رجاله ثقات.

وقد سلف برقم (٢٥٠٠٢).

حديث أم الفضل امرأة عباس، وهي أخت ميمونة

رضي الله عنهم[1]

٢٦٨٦٨- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله، عن ابن عباس

عن أُمِّه: أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقرأُ في المغرب بـ﴿المُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾[2].

---

(١) قال السندي: أم الفضل: هي امرأة العباس عمِّ النبي ﷺ، واسمها لبابة بنت الحارث الهلالية، قيل: هي أول امرأة آمنت بعد خديجة، ماتت في خلافة عثمان قبل العباس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٨٩)، والحميدي (٣٣٨)، وابن أبي شيبة ١/٣٥٧، وعبد بن حميد (١٥٨٥)، ومسلم (٤٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٦٨، وفي «الكبرى» (١٠٥٨)، وابن ماجه (٨٣١)، وأبو يعلى (٧٠٧١)، وابن خزيمة (٥١٩)، وأبو عوانة ٢/١٥٣، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/٣٣٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٢٩)، ومسلم (٤٦٢)، والترمذي (٣٠٨)، والدارمي (١٢٩٤)، وأبو عوانة ٢/١٥٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١١، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٣)، وفي «مسند الشاميين» (٢٩٠٢)، وابن حزم في «المحلى» ٤/١٠٢-١٠٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/١٨٩ و١٨٩-١٩٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٢٥٤ من طرق عن=

٢٦٨٦٩- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، قال: حدثنا أيوب، عن عكرمة

عن ابن عباس أنه أفطر بعَرَفَةَ، أُتِيَ برمَّان، فأَكَله، وقال: حدَّثَتْنِي أمُّ الفَضْل: أنَّ رسولَ الله ﷺ أفطَرَ بعرفة، أتَتْه بلبنٍ، فشربَه[1].

٢٦٨٧٠- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: وحدثني حُسين بن عبد الله بن عباس، عن عِكْرِمَةَ مولى عبد الله بنِ

=الزهري، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عَبْد بن حُميد (١٥٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٤) من طريق محمد بن عمرو، عن الزُّهري، عن تمَّام بن عباس، عن أمِّ الفضل، به.

قال الحُميدي عقب (٣٣٨): فقيل لسفيان: فإنهم يقولون: تمام بن عباس، فقال: ما سمعت الزهري قط ذكر تمَّاماً، وما قال لنا إلا عن ابن عباس، عن أمه.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٨٧١) و(٢٦٨٨٠) و(٢٦٨٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عكرمة -وهو مولى ابن عباس- فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم مقروناً بغيره.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨١٧) و(٢٨٢٠)، وابن خزيمة (٢١٠٢)، وابن حبان (٣٦٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٤ من طرق عن حمَّاد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨١٩) من طريق محمد بن عيسى بن الطباع، عن حماد بن زيد، به. لٰكنه قرن بعكرمة سعيدَ بنَ جُبير.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٨٧٢) و(٢٦٨٨١) و(٢٦٨٨٣) و(٢٦٨٨٥).

وانظر (١٨٧٠).

عباس، عن عبد الله بن عباس

عن أمِّ الفَضْل بنتِ الحارث: أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى أمَّ حَبِيبٍ بنتَ عبَّاس، وهي فوقَ الفَطِيم، قالت: فقال: «لَئِنْ بَلَغَتْ بُنَيَّةُ العَباسِ هٰذِهِ وأنا حَيٌّ، لأَتَزَوَّجَنَّها»(١).

٢٦٨٧١- حدثنا موسى بنُ داود، حدثنا عبد العزيز بن أبي سَلَمة، عن حميد، عن أنس

عن أمِّ الفَضْل بنتِ الحارث، قالت: صلى بنا رسولُ الله ﷺ في بيته مُتَوَشِّحاً في ثوبٍ المَغْرِبَ، فقرأ المُرْسلات، ما صَلَّى صلاةً بعدَها حتى قُبِضَ ﷺ(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، حُسين بن عبد الله -وهو ابن عبيد الله بن عباس- ضعيف. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد أخرج له مسلم في المتابعات، وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم ابن سعد الزُّهري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٧٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٣٨) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن حُسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ. ليس فيه أمّ الفضل.

قال السندي: قوله: فوق الفَطِيم، أي: فوق المفطومة، أي: فوق سنتين، والله أعلم.

(٢) هٰذا إسنادٌ أخطأ فيه موسى بنُ داود -وهو الضبي- فأدخل حديثاً في حديث، فقولها: صلى بنا رسول الله ﷺ في بيته متوشحاً في ثوب، إنما هو من حديث أنس، وقد رواه سفيان الثوري، عن حميد، عنه، وقد سلف من حديثه برقم (١٣٢٦٠)، وأما حديث: قرأ رسول الله ﷺ في المغرب سورة=

٦/ ٣٣٩ ٢٦٨٧٢- حدثنا سفيان، عن أبي النَّضْر، قال: سمعتُ عُميراً مولى أمِّ الفضل أمِّ بني العباس

عن أمِّ الفَضْل، قالت: شكُّوا في صومِ النبيِّ ﷺ يومَ عَرَفة، فقالَتْ أمُّ الفَضْل: أنا أعلمُ لكم ذٰلك، فَبَعَثَتْ بلَبنٍ، فشربَ[1].

= «المرسلات»، فهو من حديث أمِّ الفضل، من طريق ابن عباس عنها، وقد سلف برقم (٢٦٨٦٨)، وذكرنا هناك أن الحديث صحيح. وقد نبَّه على خطأ موسى بن داود أبو حاتم وأبو زرعة فيما رواه عنهما ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٨٤-٨٥.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٦٨، وفي «الكبرى» (١٠٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١١، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٥) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد. وتحرف موسى في مطبوع الطبراني إلى محمد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٤٩، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات!

قال السندي: قولها: ما صلى صلاة بعدها، أي: في ذٰلك المحل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر: هو سالم بن أبي أميَّة.

وأخرجه البخاري (١٦٥٨) (في كتاب الحج) و(٥٦٠٤) (في كتاب الأشربة)، ومسلم (١١٢٣) (١١٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٧٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٨) في (مسند عمر)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد أُقحم اسم الزهري في رواية البخاري الأولى بين سفيان وأبي النضر. قال الحافظ في «النكت الظراف» ١٢/ ٤٨٢: وقع في بعض النسخ في الحج: «سفيان، عن الزهري، عن سالم» وهي زيادة خطأ، وليست في الأشربة إلا «سفيان عن سالم» وهو الصواب.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٧٨١٥)، وابن سعد ٨/ ٢٧٩، والبخاري =

٢٦٨٧٣- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث الهاشمي

عن أمِّ الفَضْل، قالت: كان رسولُ الله ﷺ في بيتي، فجاء أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، كانت لي امرأةٌ، فتزوَّجتُ عليها امرأةً أخرى، فزعمَتْ امرأتي الأولى أنها أرضَعَتْ امرأتي الحُدْثَى إملاجةً، أو إملاجتين -وقال مرة: رَضْعةً، أو رَضْعَتَيْن- فقال: «لا تُحَرِّمُ الإمْلاجَةُ، ولا الإمْلاجَتانِ». أو قال: «الرَّضْعَةُ أو الرَّضْعَتانِ»(١).

=(٥٦١٨)، ومسلم (١١٢٣) (١١١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٧٤)، وابن خُزيمة بإثر الحديث (٢٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٥) و(٣٦) من طرق عن سالم أبي النضر، به.

قال البخاري عقب روايته: زاد مالك عن أبي النضر: على بعيره.

قلنا: وسيأتي من رواية مالك برقم (٢٦٨٨١)، ومن رواية الثوري برقم (٢٦٨٨٣).

وانظر (٢٦٨٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السَّختِياني، وأبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضُّبَعي.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٩٧٠)، وأبو يعلى (٧٠٧٢)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٥ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٢٦)، والدارمي (٢٢٥٢)، ومسلم (١٤٥١) (١٨)، والنسائي في«المجتبى» ٦/ ١٠٠-١٠١، وفي «الكبرى» (٥٤٥٤)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»=

٢٦٨٧٤- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، قال: أخبرنا لَيْث. ويونسُ، قال: حدثنا ليث -يعني ابنَ سعد- عن يزيد بن الهاد، عن هند بنت الحارث

عن أمّ الفَضْل أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ على العباس وهو يشتكي، فتمنَّى الموتَ، فقال: «يا عبَّاسُ، يا عَمَّ رسولِ الله، لا تَتَمَنَّ الموتَ، إنْ كُنْتَ مُحْسِناً تَزْدادُ إحْساناً إلى إحْسانِك خَيْرٌ لَكَ، وَإنْ كُنْتَ مُسِيئاً، فإنْ تُؤَخَّر[1] تَسْتَعْتِبُ خَيْرٌ لَكَ، فلا تَتَمَنَّ الموتَ». قال يونس: «وَإنْ كُنْتَ مُسِيئاً، فإنْ تُؤَخَّر[1] تَسْتَعْتِبُ مِنْ إساءَتِكَ خَيْرٌ لَكَ»[2].

=(٤٥٦٣) و(٤٥٦٤) و(٤٥٦٥)، وابن حبان (٤٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦) و(٢٧)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٥، وفي «السنن الصغير» (٢٨٥٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» ١١/ ٢٥٧ من طرق عن أيوب السَّختِياني، به.

وسيرد بالرقمين: (٢٦٨٧٩) و(٢٦٨٨٦).

وفي الباب عن عبد الله بن الزبير، سلف برقم (١٦١١٠).

وعن عائشة، سلف برقم (٢٤٠٢٦).

قال السندي: قوله: «لا تحرم الإملاجة...» إلخ، من قال بمفهوم هٰذا رأى أن المحرمَ ثلاثُ رَضَعات، والقائل بأن المحرم مطلق الرضاع يجيب بأن هٰذا قبل نسخ العدد.

(١) قوله: «فإن تؤخر» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة هند بنت الحارث -وهي الخَثْعَمِيَّة، كما ذكر الحافظ المِزِّي وابنُ حجر في «تهذيبيهما» تمييزاً- فلم يذكروا في الرواة عنها سوى يزيد بن عبد الله بن الهاد، ولم يُؤثَرْ توثيقُها عن غيرِ ابن حبان، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو سَلَمة الخُزاعي: هو منصور بنُ=

٢٦٨٧٥- حدَّثنا يحيى بنُ أبي[1] بكير، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن قابوس بنِ المُخارق

عن أمِّ الفَضْل، قالت: رأيتُ كأنَّ في بيتي عُضواً من أعضاءِ رسول الله ﷺ. قالت: فجَزِعْتُ[2] من ذٰلك، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فذكرتُ ذٰلك له، فقال: «خَيْرَاً رأيْتِ[3]، تَلِدُ فاطِمَةُ غُلاماً، فَتَكْفُلِينَهُ بِلَبَنِ ابْنِكِ قُثَم». قالت: فوَلَدَتْ حَسَناً[4]، فأُعطيتُه،

=سلَمَة، ويونُس: هو ابنُ محمد المؤدِّب.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (١٠٨٢) «زوائد»، والحاكم ١/٣٣٩ من طرق عن الليث بن سعد، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٣، والحارث (١٠٨٣)، وأبو يعلى (٧٠٧٦)، والطبراني ٢٥/(٤٤) من طرق عن يزيد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٠٢-٢٠٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير هند بنت الحارث، فإن كانت هي القرشية أو الفراسية، فقد احتجَّ بها في الصحيح، وإن كانت الخثعمية، فلم أعرفها.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٨).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٥٦٤).

قال السندي: قوله: «تزداد إحساناً» بالحياة.

«خير لك»: من الموت.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): يحيى بن بكير، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): كأن في بيتي طرفاً من رسول الله ﷺ فجزعت.

(٣) قوله: رأيت، ليس في (م).

(٤) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢) و(ق): حسيناً.

فأرضعتُه حتى تحرَّك -أو فطمتُه-، ثم جئتُ به إلى رسول الله ﷺ، فأجلستُه[1] في حِجْره، فبال، فضربتُ بين كتفيه، فقال: «ارْفُقِي بابني، رَحِمَكِ الله -أَوْ: أَصْلَحَكِ الله- أَوْجَعْتِ ابْنِي». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، اخْلَعْ إزارَك، والبَسْ ثوباً غيرَه حتى أغسِلَه، قال: إنما يُغْسَلُ بَوْلُ الجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الغُلامِ»[2].

---

(١) في نسخة في (ظ٢) و(ق): فأجلسه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سِماك بن حرب:

فرواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي -كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن سعد ٨/ ٢٧٩، وأبي يعلى (٧٠٧٤)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٧٥-٣٧٦- وشريك بن عبد الله النَّخَعي -كما في الرواية (٢٦٨٨٢)- وأبو الأحوص سلَّام بنُ سُليم -كما عند ابن أبي شيبة ١/ ١٢٠ و١٤/ ١٧١-١٧٢، وأبي داود (٣٧٥)، وابن ماجه (٥٢٢)، وابن خزيمة (٢٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠)، والحاكم ١/ ١٦٦، والبيهقي ٢/ ٤١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٥)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قابوس بن أبي مخارق)- ثلاثتهم عن سِماك، عن قابوس بن أبي المخارق، عن أمِّ الفَضْل، به.

ورواه معاوية بنُ هشام، عن عليِّ بن صالح بن حيّ -كما عند ابن ماجه (٣٩٢٣)، والدولابي في «الذرِّية الطاهرة» (١٠٩)، والطبراني ٢٥/ (٣٩)- عن سماك، عن قابوس، قال: قالت أم الفضل... فذكره. وتحرف هشام بن معاوية في رواية ابن ماجه إلى هشام بن معاذ، وسماك بن حرب في رواية الدولابي إلى سماك عن حرب، وعلي بن صالح في رواية الطبراني إلى حسن ابن صالح. =

. . . .

= ورواه عثمان بن سعيد المرّي، عن علي بن صالح بن حيّ -كما عند الطبراني (٢٥٢٦) و٢٥/ (٣٨)، وأبي نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٤٦- عن سِماك، عن قابوس، عن أبيه، قال: جاءت أمُّ الفضل. . . فذكره.

ورواه داود بن أبي هند -كما عند ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ورقة ١٣- عن سماك، عن أمِّ الفضل، به. لم يذكر قابوساً في الإسناد.

ورواه حاتم بن أبي صغيرة -كما عند ابن سعد ٨/ ٢٧٨-٢٧٩- عن سِماك، أن أمَّ الفَضْل قالت. . . فذكره.

ورواه مختصراً سفيان الثوري -كما عند عبد الرزاق (١٤٨٧)- عن سماك، عن النبي ﷺ مرسلاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٨: والصواب قول من قال: عن سماك، عن قابوس، عن أم الفضل.

وأخرجه بغير هٰذا اللفظ الطبراني ٢٥/ (٤٢)، والحاكم ٣/ ١٧٦-١٧٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٦٩ من طريق أبي عمار شداد بن عبد الله، عن أم الفضل، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فتعقبه الذهبي بقوله: بل منقطع ضعيف، فإن شداداً لم يدرك أمَّ الفضل.

وأخرجه الحاكم بغير هٰذا السياق ١/ ١٨٠ من طريق عكرمة، عن ابن عباس، عن أمِّ الفضل. وقسمه الأخير روي موقوفاً على ابن عباس. قلنا: في إسناده عطاء بن عجلان البصري، وهو متروك، وإسماعيل بن عيَّاش، وروايته عن غير أهل بلده ضعيفة، كما في هٰذه الرواية.

وسيرد مختصراً بالأرقام: (٢٦٨٧٧) و(٢٦٨٨٢).

وسيرد بتمامه برقم (٢٦٨٧٨) بإسناد صحيح.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٦٣)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب ثمة.

○* ٢٦٨٧٦- [قال عبد الله:] وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا أبو مَعْمَر، وسمعته أنا من أبي مَعْمَر، قال: حدثنا عبد الله ابنُ إدريس، قال: حدثنا يزيد -يعني ابنَ أبي زياد- عن عبد الله بن الحارث

عن أمِّ الفضل بنت الحارث وهي أمُّ ولدِ العباس، أخت مَيْمُونة، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ في مرضه، فجعلتُ أبكي، فرفع رأسَه، فقال: «ما يُبْكِيكِ؟» قلتُ: خِفْنا عليك، وما[1] نَدْرِي ما نَلقَى من الناس بعدَك يا رسولَ الله؟ قال: «أنتُمُ المُسْتَضْعَفُونَ بَعْدِي»[2].

٢٦٨٧٧- حدثنا عفَّان وبَهْزٌ، قالا: حدثنا حمَّاد بن سلمة، قال: أخبرنا عطاء الخراسانيُّ

عن لُبَابةَ أمِّ الفَضْل أنها كانت تُرضِعُ الحَسَنَ -أو الحُسين[3]- قالت: فجاء رسولُ الله ﷺ، فاضطجعَ في مكان مَرْشُوش، فوضَعه على بطنه، فبالَ على بطنه، فرأيتُ البولَ يسيلُ على

---

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): ولا.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو مَعْمَر: هو إسماعيل بن إبراهيم الهُذَلي القَطِيعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٢) من طريق خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٤ وقال: رواه أحمد وفيه يزيد بن أبي زياد، وضعَّفه جماعة.

(٣) في (ظ٦): الحسن والحسين.

بطنه[1]، فقمتُ إلى قِرْبَةٍ لأصبَّها عليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أمَّ الفَضْل، إنَّ بَوْلَ الغُلامِ يُصَبُّ عَلَيْهِ الماءُ، وَبَوْلُ الجارِيَةِ يُغْسَلُ». وقال بَهْز: «غَسْلاً».

حدثنا عفان[2]، قال: حدثنا حمَّاد، قال حميد: كان عطاء يرويه عن أبي عِياض، عن لُبابَةَ[3].

٦/ ٣٤٠ ٢٦٨٧٨- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث

عن أمِّ الفضل، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إني رأيتُ في منامي في بيتي -أو حُجْرتي[4]- عضواً من أعضائك، قال: «تَلِدُ فاطِمَةُ إنْ شاءَ الله غُلاماً، فَتَكْفُلِينَهُ». فوَلَدَتْ فاطمةُ حَسَناً[5]، فَدفَعَتْه إليها، فأرْضَعَتْه بلبنِ قُثَم، وأتيتُ به النبيَّ ﷺ يوماً أزوره، فأخذَهُ النبيُّ ﷺ، فوضَعه على صدره، فبالَ على

---

(١) قولها: فرأيت البول يسيل على بطنه، لم يرد في (ظ٦).

(٢) قوله. قال عفان إلى آخر الرواية لم يرد في (ظ٦).

(٣) قوله: «يا أمَّ الفضل إن بول الغلام...» صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عطاء: وهو ابن أبي مسلم الخراساني لم يسمع من أمِّ الفضل، ثم ذكر الإمام أحمد قول حميد -وهو الطويل-: كان عطاء يرويه عن أبي عياض، عن لُبابة، ولم يتبين لنا من هو أبو عياض.

وانظر (٢٦٨٧٥).

(٤) في (ظ٦): أن في بيتي، أو في حجرتي، وقولها: في بيتي، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٥) في (ظ٦): حسيناً.

صدره[1]، فأصابَ البولُ إزارَه، فزَخَخْتُ بيدي على كتفيه، فقال: «أَوْجَعْتِ ابْنِي أصلَحَكِ الله» أو قال: «رَحِمَكِ الله». فقلت: أعطني إزارَكَ أغسله، فقال: «إنما يُغْسَلُ بَوْلُ الجَارِيَةِ، وَيُصبُّ على بَوْلِ الغُلامِ»[2].

٢٦٨٧٩- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث

عن أمِّ الفَضْل، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تُحَرِّمُ الإمْلاجَةُ، وَلا الإمْلاجَتَانِ»[3].

---

(١) قولها: على صدره، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووُهيب: هو ابن خالد البصري، وأيوب: هو السختياني، وصالح أبو الخليل: هو ابن أبي مريم.

وسلف برقم (٢٦٨٧٥).

قال السندي: قولها: فزخخت بيدي، قيل: لعل هٰذا من قولهم: زُخَّ في قفاه، على بناء المفعول: إذا دُفع ورُمي به. ثم اعلم أن هٰذا الحديث لا يخلو عن إشكال من جهة تاريخ ولادة الحسن والحسين رضي الله عنهما، وتاريخ هجرة العباس، إلا أن تكون هجرةُ أمِّ الفضل قبلَ هجرة العباس، وحديث ابن عباس: أنا وأمي كنا من المستضعفين، يأبى ذٰلك، والله أعلم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل -وهو مُظَفَّر بن مُدْرِك- فقد روى له أبو داود في «التفرُّد» والنسائي، وهو ثقة. حمَّاد: هو ابن سَلَمة، وقتادة: هو ابن دِعَامة السَّدُوسي، وأبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم.

وأخرجه مسلم (١٤٥١) (٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»=

٢٦٨٨٠- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبَيْد الله بنِ عبدِ الله بن عُتْبة، عن ابن عباس

عن أمِّه أمِّ الفَضْل، قالت: إن آخِرَ ما سمعتُ من رسولِ الله ﷺ قرأً في المغربِ سورةُ المرسلات[1].

٢٦٨٨١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مالك، حدثني سالم أبو النَّضْر، عن عُمير مولى أم الفضلِ

أن أمَّ الفَضْل أخبرتْه: أنهم شَكُّوا في صوم النبيِّ ﷺ يومَ عَرَفَةَ، فأرسلَتْ إليه بلبنٍ، فشربَ وهو يَخْطُبُ الناسَ بعرَفَة على بعيره[2].

= (٤٥٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٨)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٧٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٨٥، ومسلم (١٤٥١) (١٩) و(٢٠) و(٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٠-١٠١، وفي «الكبرى» (٥٤٥٤) و(٥٤٥٥)، وابن ماجه (١٩٤٠)، والطبراني ٢٥/ (٣٠) و(٣١)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٧٥ و١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٥ و٤٥٥-٤٥٦، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٨/ ٢٦٣ من طريقين عن قتادة، به.

وسلف برقم (٢٦٨٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٦٩٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٦٢)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٣، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٧).

وسلف برقم (٢٦٨٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٩٨٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٨٨٢- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا شَريك، عن سِمَاك بنِ حَرْب، عن قَابوس بنِ مُخارق

عن أمِّ الفَضْل، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ... فذَكَرَتْ مثلَ حديثِ عفَّان، قال: حدثنا وَهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن صالح أبي الخليل، فذكر مثلَه[١].

٢٦٨٨٣- حدَّثنا عبد الرحمٰن، قال: حدَّثنا سفيان، عن سالم أبي النَّضْر، عن عُمير مولى أمِّ الفَضْل

عن أمِّ الفَضْل أنهم تَمَارَوْا في صومِ رسولِ الله ﷺ يومَ عَرَفَةَ، فبَعَثَتْ إليه بقَدَحٍ فيه لبنٌ، فشربَه[٢].

= وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٧٥، وأخرجه من طريقه البخاري (١٦٦١) و(١٩٨٨)، ومسلم (١١٢٣) (١١٠)، وأبو داود (٢٤٤١)، وابن خزيمة (٢٨٢٨)، وابن حبان (٣٦٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٣٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٩١).

وسلف برقم (٢٦٨٧٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سماك بن حرب، وقد بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٨٧٥). حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي، وشَريك: هو ابن عبد الله النَّخَعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٤، والطبراني في «الكبير» (٢٥٤١)، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٤٦ من طريقين عن شريك، به.

وحديث عفان، عن وهيب، المشار إليه، سلف برقم (٢٦٨٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٦٣٦)، ومسلم إثر (١١٢٣) (١١٠)، وأبو يعلى=

٢٦٨٨٤- قرأتُ على عبد الرحمٰن بنِ مهدي: مالك. وحدثنا حمَّاد بنُ خالد، قال: حدَّثنا مالك، المعنى، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبدالله بن عُتبة، عن ابنِ عباس، أنه قال:

إن أمَّ الفضل بنتَ الحارث سَمِعَتْه وهو يقرأ: ﴿والمُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾. فقالت: يا بُنَيَّ، والله لقد ذَكَّرْتَني بقراءتك هٰذه السورةَ، إنها لآخِرُ ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ بها في المَغْرِب(١).

٢٦٨٨٥- حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، قال: حدثنا أيوب، عن عكرمة

= (٧٠٧٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٩) (مسند عمر) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٨١٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٥)- والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٧٠) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (٢٦٨٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن خالد الخياط من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٧٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٨٦ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٨٨)، وفي «الأم» ٧/ ١٩٢، والبخاري (٧٦٣)، ومسلم (٤٦٢)، وأبو داود (٨١٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤١)- وهو في «التفسير» (٦٦١)-، وأبو عوانة ٢/ ١٥٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١١، وابن حبان (١٨٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٨)، وابن حزم في «المحلى» ٤/ ١٠٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٢، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (٥٩٦).

وسلف برقم (٢٦٨٦٨).

عن ابن عباس: أنه أفطر بعرفة، قال: وحدثتني أمُّ الفضل أنَّ رسولَ الله ﷺ أفطرَ بِعَرَفَةَ، أَتَتْه بلبنٍ، فشَرِبَه[1].

٢٦٨٨٦- حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا همَّام، قال: حدثنا قتادة، عن أبي الخَليل، عن عبد الله بن الحارث

عن أمِّ الفَضْل بنت الحارث، قالت[2]: سألَ رجلٌ النبيَّ ﷺ أتُحَرِّمُ المَصَّةُ؟ قال النبيُّ ﷺ: «لا». وقال عفَّان: إن النبيَّ ﷺ سُئِلَ، فذكره[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٨٦٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو بَهْز ابن أسد العَمِّي.

(٢) قوله: قالت، من (ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أَسَد العمِّي، وعفَّان: هو ابن مُسلم الصَّفَّار، وقتادة: هو ابن دِعَامة السَّدوسي، وأبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم.

وأخرجه مسلم (١٤٥١) (٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٩) من طريقين عن همَّام، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٨٧٣).

حديث أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها، واسمها فاختة[1]

٢٦٨٨٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن ابنِ طاووس، عن المُطَّلِب بن عبدِ الله بن حَنْطَب ٦/ ٣٤١

عن أمِّ هانئٍ، قالت: نزلَ رسولُ الله ﷺ يومَ الفتح بأعلى مكَّة، فأتيتُه، فجاء أبو ذرٍّ بجَفْنَةٍ فيها ماء. قالت: إني لأَرى فيها أثرَ العجين. قالت: فستَرَه -يعني أبا ذرٍّ- فاغتسلَ، ثمَّ صلَّى النبيُّ ﷺ ثمانِ رَكَعات[2]، وذٰلك في الضُّحَى[3].

---

(١) قال السندي: أمُّ هانىء بنتُ أبي طالب، قيل: اسمها فاختة، وقيل: فاطمة، وقيل: هند، والأول أشهر. وقد جاء أنه ﷺ خطبها بعد فتح مكة، فقالت: والله إني كنت لأُحبُّك في الجاهلية، فكيف في الإسلام؟ وجاء أنها قالت: لأَنت أحبُّ إليَّ من سمعي وبصري، وحقُّ الزوج عظيم، وأخشى أن أُضَيِّع حقَّ الزوج. وجاء أنها اعتذرت بعذر آخر أيضاً، فقبل عُذرها. وجاء أنها عاشت بعد عليّ.

(٢) في (ظ٦): فاغتسل النبي ﷺ، ثم صلى ثمان ركعات.

(٣) حديث صحيح دون قصة أبي ذرٍّ مع النبيِّ ﷺ، والثابتُ -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٠٧)- أن فاطمةَ هي التي كانت تسترُ النبيَّ ﷺ، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لانقطاعه، فإن المطَّلب بنَ عبد الله بن حنطب كثيرُ التدليس والإرسال، وهو لم يلق أمَّ هانىء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابنُ طاووس: هو عبد الله.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢١٠٦) من طريق زمعة بن صالح، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أم هانىء، به. وزَمْعة بن صالح ضعيف. =

٢٦٨٨٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق وابنُ بَكْر، قالا: حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني عَطاء

عن أمِّ هانىءٍ بنتِ أبي طالب، قالت: دخلتُ إلى النبيِّ ﷺ يومَ الفتح، وهو في قُبَّةٍ له، فوجدتُه قد اغتسلَ بماءٍ كان في صَحْفة، إني لأَرَى فيها أثَرَ العَجِينِ، فوجدتُه يُصلِّي ضُحىً. قلتُ: إخالُ خبرَ أمِّ هانىءٍ هٰذا ثَبَتَ؟ قال: نعم. قال ابنُ بَكْر: الضُّحى(١).

= وأخرجه -مختصراً- البخاري في «التاريخ الكبير» ٢١٢/١، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٧٤، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٨٧) و(٩٨٨) و(١٠٥٧) و(١٠٦٣) و(١٠٦٤)، وفي «الأوسط» (٧٣١) و(١٨٣٧) و(٢٧٤٨) و(٤٤٠٧)، وتمَّام في «فوائده» (٤١٣) (الروض البسام)، وابن عبد البرّ في «التمهيد» ١٣٦/٨ من طرق عن أمِّ هانىء، به. ولم يذكر أحدٌ قصة أبي ذر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٩/١، وقال: رواه أحمد، ورجالُه رجال الصحيح، وهو في الصحيح، خلا قصة أبي ذرٍّ وسترِ كل واحد منهما الآخر.

وانظر الأرقام: (٢٦٨٨٨) و(٢٦٨٨٩) و(٢٦٨٩٢) و(٢٦٨٩٥) و(٢٦٨٩٦) و(٢٦٨٩٨) و(٢٦٩٠٠) و(٢٦٩٠١) و(٢٦٩٠٤) و(٢٦٩٠٧) و(٢٦٩٠٨) و(٢٧٣٩١).

قال السندي: قولها: إني لأرى فيها أَثَرَ العجين، يدلُّ على أن المخالط القليل لا يزيل إطلاق اسم الماء حتى يصلح معه للطهارة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، عطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمع من أم هانىء فيما قاله علي بن المديني في «علله» ص٧١، وما جاء مصرحاً بسماعه منها في بعض الروايات خطأ كما سنبينه في تخريجه. ابن بكر: هو محمد البُرْساني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٨٥٧)، وأخرجه من طريقه الطبراني=

٢٦٨٨٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، قال: حدثني ابنُ شِهاب، عن عبد الله بنِ الحارث

عن أمِّ هانىء -وكان نازلاً عليها-: أنَّ النبيَّ ﷺ يومَ الفتح سُتِرَ عليه، فاغتسلَ في الضُّحى، فصلَّى ثمانِ رَكَعاتٍ، لا تدري[1]، أقيامُها أطولُ أمْ سجودُها؟[2]

= في «الكبير» ٢٤/ (١٠٤٢)، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٢٠٠.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٢-٢٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٤٤) من طريق موسى بن أعين، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٤٣) من طريق جرير بن عبد الحميد، والخطيب في «تاريخه» ١٣/ ٤٤ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، ثلاثتهم عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، به. إلا أن موسى بن أعين قال فيه: عن عطاء حدثتني أم هانىء. ذكر تصريح عطاء بسماعه من أم هانىء. وهو خطأ ولم يتابعه عليه أحد، ونظنه من موسى أو ممن دونه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٨٦) من طريق حجَّاج بن نُصَيْر، عن أبي بكر الهُذَلي، عن عطاء، عن ابن عباس، عن أمِّ هانىء، بنحوه، وزاد: ثم قام، فصلَّى الضحى، فقال: «يا أمَّ هانىء، هٰذه صلاةُ الإشراق» وحجَّاج بن نُصير، وأبو بكر الهذلي ضعيفان.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٢) و(ق): ندري، وفي (م): يُدرى، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على الزُّهري:

فرواه معمر -كما في «مصنف عبد الرزاق» (٤٨٥٨)، وكما في هٰذه الرواية -وابنُ جُريج- فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٢٥)- كلاهما عن الزُّهري، بهٰذا الإسناد.

ورواه معمر أيضاً -كما في «مصنف عبد الرزاق» (٤٨٥٩)- عن الزُّهري، عن أمِّ هانىء. هٰكذا منقطعاً، لم يذكر فيه عبد الله بن الحارث. =

٢٦٨٩٠- حدثنا سفيان، عن ابنِ أبي نَجِيح، عن مجاهد عن أمِّ هانىء، قالت[١]: قَدِمَ النبيُّ ﷺ مَكَّةَ مرة[٢]، وله أربعُ غَدائر[٣].

= ورواه ليث بن سعد، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن رمح -فيما أخرجه ابن ماجه (٦١٤)- وشُعيب بنُ يحيى وعبدُ الله بنُ صالح -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٢٦)- ثلاثتهم عن ليث بن سعد، عن الزهري، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانىء.

ورواه قتيبة بن سعيد -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٣)- عن ليث ابن سعد، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث، عن أم هانىء.

ورواه يونس بن يزيد -كما سيرد في الرواية (٢٦٨٩٩)، وغيره، كما سيأتي في تخريج الرواية نفسها- عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث، عن أبيه، عن أم هانىء. وعبيد الله بن عبد الله هو عبد الله بن عبد الله نفسه كما سيرد بيانه ص ٤٦٧ ت(١).

وأخرجه بنحوه الحميدي (٣٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٣٤) من طريق أبي أمية عبد الكريم بن أبي المخارق، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٣٦) و(١٠٣٧)، وفي «الشاميين» (٢٠٠) و(٣٥٩٥) من طريق مكحول، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٣٣)، والحاكم ٤/٥٣ من طريق أبي صفوان أيوب بن صفوان، ثلاثتهم عن عبد الله بن الحارث، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٨٧).

وانظر (٢٦٩٠٠) و(٢٦٩٠٧).

(١) قوله: قالت، من (م).

(٢) قولها: مرة، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، قال البخاري: لا أعرف لمجاهد سماعاً من أمِّ هانىء. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وابن أبي نَجيح: هو عبد الله. =

٢٦٨٩١- حدثنا حمَّاد بنُ أسامة، قال: أخبرني حاتِم بن أبي صَغيرة. ورَوْحٌ، قال: حدثنا حاتِم بنُ أبي صَغيرة، قال: حدثنا سِمَاكُ بنُ حرب، عن أبي صالح مولى أمِّ هانىء -قال رَوْح في حديثه-:

حدَّثَتْني أمُّ هانىء، قالت لي: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وتَأْتُونَ في نَادِيكُمُ المُنْكَرَ﴾ قال: «كَانُوا يَخْذِفُونَ أَهْلَ الطَّرِيقِ وَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ، فَذَاكَ المنكرُ الذي كانُوا يَأْتونَ». قال رَوْح: فذٰلك قوله تعالى: ﴿وتأتُونَ في نَادِيكُم المُنْكَر﴾ [العنكبوت: ٢٩][1].

= وأخرجه ابن سعد ١/٤٢٩، وابن أبي شيبة ٨/٤٤٧ و١٤/٤٩٣، وأبو داود (٤١٩١)، والترمذي في «سننه» (١٧٨١)، وفي «الشمائل» (٢٧)، وفي «العلل» ٢/٧٥٠، وابن ماجه (٣٦٣١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٩٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٤٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢٢٤ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي في «سننه»: هٰذا حديثٌ حسن غريب! ثم قال: قال محمد -يعني البخاري-: لا أعرف لمجاهد سماعاً من أمِّ هانىء.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٢٩، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٤٣٩ من طريقين عن ابن أبي نجيح، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٥٠) من طريق مسلم بن خالد، عن مجاهد، به.

وسيأتي برقم (٢٧٣٩٠).

وسيكرر برقم (٢٧٣٨٩) سنداً ومتناً.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي صالح مولى أمِّ هانىء -واسمه باذام، ويقال: باذان- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سِمَاكِ بنِ حَرْب، فقد روى له مسلم، وهو صدوق. رَوْح: هو ابنُ عُبادة. =

٢٦٨٩٢- حدثنا زَيْدُ بنُ الحُبَاب، عن ابن أبي ذئب، عن المَقْبُري، عن أبي مُرَّةَ مولى عَقيل بنِ أبي طالب

عن فاخِتةَ أمِّ هانىءٍ، قالت: لمَّا كانَ يومُ فتحِ مَكَّةَ، أَجَرْتُ حَمَوَيْن لي من المشركين، إذ طلعَ رسولُ الله ﷺ، وعليه رَهْجَةُ الغُبار في مِلْحَفَةٍ مُتوشِّحاً بها[1]، فلما رآني، قال: «مَرْحَباً بِفَاخِتَةَ أُمِّ هَانىء». قلتُ: يا رسولَ الله، أجَرْتُ حَمَوَيْنِ لي من المشركين، فقال: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ، وَأَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتِ»[2]. ثم أمرَ فاطمةَ، فسَكَبَتْ له ماءً، فتغسَّل به، فصلَّى ثمانِ رَكَعات في

= وأخرجه الترمذي (٣١٩٠)، والطبري في «التفسير» -في تفسير الآية ٢٩ من سورة العنكبوت- وفي «التاريخ» ١/ ٢٩٥-٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٠١)، والحاكم ٢/ ٤٠٩ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن! وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الترمذي (٣١٩٠)، والطبري في «التفسير»، وفي «التاريخ» ١/ ٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٠٠) و(١٠٠١)، والحاكم ٤/ ٢٨٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٥٥)، والبغوي في «تفسيره» للآية ٢٩ من سورة العنكبوت من طرق عن حاتم بن أبي صغيرة، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (١٦١٧)، والطبراني ٢٤/ (١٠٠٢) من طريق قيس بن الربيع، عن سماك، به.

وسيرد برقم (٢٧٣٨٣).

(١) لفظ «بها»، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): وآمنا من آمنت.

الثوب متلبِّباً به، وذٰلك يومَ فتحِ مَكَّةَ ضُحىً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زيد بن الحُباب، فمن رجال مسلم. ابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن ابن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد، وأبو مُرَّة مولى عقيل بن أبي طالب: يقال: مولى أمِّ هانيء، واسمه يزيد، ويقال: عبد الرحمٰن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٦١٥)، والترمذي بإثر (١٥٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٨٤)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٠ و٣/ ٣٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠١٣)، والحاكم ٤/ ٥٢-٥٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩٥ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: وهٰذا حديثٌ حسن صحيح.

وخالف سفيانُ الثوري، فرواه -فيما أخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٨٢- عن ابن أبي ذئب، عن المَقْبُري، عن أبي فاختة، عن أم هانيء. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١١: وهم فيه، والأول أصح.

قلنا: قد وقعت رواية سفيان الثوري في مطبوع الطبراني «الأوسط» (١٤٢٨) على الجادة!

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٤٤، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠١٦) من طرق عن سعيد المَقْبُري، به.

ورواه أبو معشر نجيح بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه عبد الرزاق (٩٤٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٥٥)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥١٨- عن سعيد المقبري، أن أم هانيء جاءت برجلين. . . فذكره مختصراً، ولم يذكر في إسناده أبا مرة، وأبو معشر ضعيف.

ورواه عبد الحميد بن جعفر -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١١- عن سعيد المَقْبُري، عن كثير، عن أم هانيء، به، وعبد الحميد بن جعفر ربما وهم. قال الدارقطني: والصحيح قولُ من قال: عن المقبري، عن =

. . . .

=أبي مرة، عن أم هانىء.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦١٠)، وابنُ سعد ٢/ ١٤٤-١٤٥، وابنُ أبي شيبة ١٢/ ٤٥٢ و٤٥٣ و١٤/ ٤٩٨، ومسلم (٣٣٦) (٧١) و١/ ٤٩٨ و(٣٣٦) (٨١)، وابن ماجه (٤٦٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٢-٢٨٣ و٢/ ٢٦٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٠ و٣/ ٣٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠١٩-١٠٢٤)، وفي «الأوسط» (٩٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٨ و٣/ ١٥٧، وفي «دلائل النبوة» ٥/ ٨٠-٨١ من طرق عن أبي مُرَّة، به. وتحرف في مطبوع الطحاوي أبو مرة إلى أبي هريرة.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٦١٢) من طريق عبد الرحمٰن بن محمد القاري، قال: لما كان يوم الفتح جاءت أم هانىء... فذكره مختصراً.

وأخرجه أبو داود (١٢٩٠)، وابن ماجه (١٣٢٣)، وابن خزيمة (١٢٣٤) من طريق عياض بن عبد الله، عن مخرمة بن سليمان، عن كُريب، عن أمِّ هانىء، به مختصراً.

وأخرجه أبو داود (٢٧٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٨٥)، والعُقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٥٠-٣٥١، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٨٧) و(٩٨٨) و(٩٨٩)، والحاكم ٤/ ٥٣-٥٤، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩٥، وفي «السنن الصغير» (٣٦٢٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٨٧ من طريق عياض بن عبد الله، عن مخرمة بن سليمان، عن كُريب، عن ابن عباس، عن أمِّ هانىء، به مختصراً، أدخل ابنَ عباس بين كُرَيْب وأمِّ هانىء.

قال البخاري: عياض بن عبد الله منكر الحديث. وقال العقيلي: عياض بن عبد الله حديثه غير محفوظ.

وقصة الاغتسال وصلاة الضحى سلفت برقم (٢٦٨٨٧).

والحديث سيرد بالأرقام: (٢٦٨٩٦) و(٢٦٩٠٣) و(٢٦٩٠٦) و(٢٦٩٠٧) و(٢٦٩٠٨) و(٢٧٣٧٩) و(٢٧٣٨٠) و(٢٧٣٨٨) و(٢٧٣٩٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، بلفظ: «يُجير على أمتي أدناهم» وقد سلف =

٢٦٨٩٣- حدثنا أبو داودَ الطيالسيُّ، قال: حدثنا شعبة، عن جَعْدة عن أمِّ هانىءٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها، فدعا بشرابٍ، فَشَرِبَ، ثم ناوَلها فشربَتْ، فقالت: يا رسولَ الله أما إنِّي كنتُ صائمةً، فقال رسولُ الله ﷺ: «الصَّائِمُ المُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

قال: قلتُ له: سمعتَه أنتَ من أمِّ هانىءٍ؟ قال: لا، حدَّثنيه أبو صالح وأهلنا، عن أمِّ هانىء.

حدثنا سليمان، قال: حدثنا شعبة، قال: كنتُ أسمعُ سِمَاكاً يقول: حدَّثني ابنا[1] أمِّ هانىءٍ، فأتيتُ أنا خيرَهما وأفضَلَهما، فسألْتُه، وكان يقال له: جَعْدة[2].

= برقم (٨٧٨٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (١٧٧٦٥).

قال السندي: قولها: أجرت، أي: أعطيتهما الأمان.

(١) في (ظ٦): أبناء، وفي (م): ابن.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة جَعْدة: وهو ابنُ ابنِ أمِّ هانىء، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يُؤثر توثيقه عن أحد، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٣٩: لا يعرف إلا بحديث فيه نظر. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُدرَى من هو. وأبو صالح -وهو مولى أم هانىء، واسمه باذام، ويقال: باذان- ضعيف.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٠٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند الطيالسي (١٦١٨)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٧٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٠٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٠١، والدارقطني ٢/ ١٧٤، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٦-٢٧٧، وفي «معرفة السنن =

. . . .

= والآثار» ٦/ ٣٣٨-٣٣٩، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١١٤٩). قال الترمذي: وروى حماد بن سلمة هٰذا الحديث عن سماك بن حرب، فقال: عن هارون ابن بنت أم هانىء، عن أم هانىء، ورواية شعبة أحسن.

ورواه محمد بن جعفر -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٠٩)- عن شعبة، عن جعدة، عن أمِّ هانىء. لم يذكر أحداً بين جَعْدة وأمِّ هانىء.

وسيأتي بألفاظ مختلفة بالأرقام: (٢٦٨٩٧) و(٢٦٩١٠) و(٢٧٣٨٤) و(٢٧٣٨٥)، ومدارُها على سماك بن حرب، وقد اضطرب فيها.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٦) عن علي بن عبد العزيز، عن داود ابن عمرو الضبي، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن ثابت بن يزيد، عن هلال ابن خباب، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانىء: أنها دخلت على رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، فأتاني بشراب، فشرب منه وسقاها، قالت: إني كنت صائمة، ولٰكني كرهت أن أرد عليك شرابك. قال: «كنت تقضين؟» قلت: لا. قال: «لا يضرك». قلنا: وهٰذا الإسناد فيه هلال بن خباب -وهو أبو العلاء البصري- وهو على ثقته تغير بأخرة، لذا ذكره ابن حبان في «الثقات» وفي «المجروحين»، وقال: كان ممن اختلط في آخر عمره، فكان يحدث بالشيء على التوهم، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وذكره الساجي والعقيلي والذهبي في كتبهم المؤلفة في الضعفاء بسبب الوهم والتغير الذي أصابه في آخر عمره.

قلنا: وقوله فيه: «عن يحيى بن جعدة» من أوهامه التي تفرد بها، فقد روى الحديث شعبة وسماك بن حرب -مع اضطرابه فيه-، فلم يذكر واحد منهما في إسناده يحيى بن جعدة، إلا فيما رواه الوليد بن أبي ثور عند الدارقطني ٢/ ١٧٤ عن سماك، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانىء. لذا قال الدارقطني بإثره: قوله: يحيى بن جعدة، وهم من الوليد، وهو ضعيف.

تنبيه: هٰذا الطريق انفرد بإخراجه الطبراني، ولم يذكره أحد ممن عني بتخريج الحديث ممن وقفنا عليه، مثل ابن حجر في «التلخيص الحبير» =

٢٦٨٩٤- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد، حدثنا هلال -يعني ابنَ خَبَّاب- قال:

نزلتُ أنا ومجاهد على يحيى بنِ جَعْدة ابن أمِّ هانىء، فحدَّثَنا ٦/ ٣٤٢
عن أمِّ هانىء، قالت: أنا أسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ في جوف اللَّيل، وأنا على عَريشي[1] هٰذا، وهو عند الكعبة[2].

٢٦٨٩٥- حدثنا عبد الملك بنُ عَمرو وابنُ أبي بُكير، قالا: حدثنا إبراهيم بنُ نافع، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: اغْتَسَلَ النبيُّ ﷺ وميمونةُ من إناءٍ واحد، قصعةٍ فيها أَثَرُ العجين[3].

=والزيلعي في «نصب الراية» وغيرهما، والله أعلم.

وفي الباب عن عائشة، سلف في مسندها برقم (٢٤٢٢٠).

(١) في (ظ٢) و(ق): عرشي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبدالصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٢٥٧ من طريق عارم محمد بن الفضل، عن ثابت بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٤، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٩٩) من طريق قيس بن الربيع، عن هلال بن خبَّاب، به.

وسيرد برقمي: (٢٦٩٠٥) و(٢٧٣٨٢).

(٣) حديث صحيح، وهو في الحقيقة حديثان جمعا معاً، أما الأول -وهو قصة اغتساله ﷺ وميمونة من إناء واحد- فثابت من حديث ميمونة نفسها كما سلف برقم (٢٦٧٩٧)، وأما الثاني -وهو قصة اغتساله ﷺ من قصعة فيها أثر العجين- فهو ثابت من حديث أم هانىء من غير هٰذا الطريق، سلف برقم=

٢٦٨٩٦- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد -يعني ابنَ عمرو- عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن[1]، عن أبي مُرَّة مولى أمِّ هانىء- قال محمد: وقد رأيتُ أبا مُرَّة وكان شيخاً قد أدرك أمَّ هانىء-

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ عامَ الفتح، فقلتُ: يا رسولَ الله، قد أجَرْتُ حَمَوَيْنِ لي، فزعَم ابنُ أمي أنه قاتلُه -تعني عليّاً- قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ يا أَمَّ هانىء». وصُبَّ لرسولِ الله ﷺ ماءٌ، فاغتسلَ، ثم التحفَ بثوبٍ عليه، وخالفَ بين طَرَفَيْه على عاتِقِه، فصلَّى الضُّحَى، ثمانَ رَكَعَات[2].

=برقم (٢٦٨٨٨)، وسيأتي برقم (٢٧٣٨٦)، وأما إسناد هٰذا الحديث فضعيف لانقطاعه، قال البخاري فيما نقل عنه الترمذي في «جامعه» عقب الحديث (١٧٨١): لا أعرف لمجاهد سماعاً من أمِّ هانىء. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وابن أبي بُكير: هو يحيى، وابن أبي نَجِيح: هو عبد الله.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٥١)، من طريق ابن أبي بُكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٣١، وفي «الكبرى» (٢٤٢)، وابنُ حبان (١٢٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٥١)، وابن حزم في «المحلى» ١/٢٠٠، والبيهقي في «السنن» ١/٧ من طرق عن إبراهيم بن نافع، به.

وانظر (٢٦٨٨٧).

وسلف برقم (٢٦٧٩٧) بإسناد صحيح عن ميمونة، قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد.

(١) في (م): حسين، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو =

٢٦٨٩٧- حدثنا أسود بنُ عامر، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن رجل

عن أُمِّ هانئٍ، قالت: لمَّا كان يومُ فتحِ مكَّةَ، جاءت فاطمةُ حتى قعدَتْ عن يساره، وجاءَتْ أمُّ هانىء، فقَعَدتْ عن يمينه، وجاءت الوليدةُ بشراب، فتناولَه النبيُّ ﷺ، فشربَ، ثم ناولَه أمَّ هانىء عن يمينه، فقالت: لقد كنتُ صائمةً، فقال لها: «أَشيءٌ[(١)] تَقْضِينَهُ عَلَيْكِ؟» قالت: لا، قال: «لا يَضُرُّكِ إذاً»[(٢)].

=ابن علقمة بن وقاص الليثي، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو مُرَّة مولى أمِّ هانىء -ويقال: مولى عَقِيل بن أبي طالب- اسمه يزيد، ويقال: عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٢/١، وابن حبان (٢٥٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠١١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٠٩) و(١٠١٠) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وسلف نحوه برقم (٢٦٨٩٢) بإسناد صحيح.

وانظر (٢٦٨٨٧).

(١) في (ظ٢) و(ق): أشياء، وفي الهامش: أشيء، وفي (ظ٦): أشيئاً.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابِ سندِه ونكارةِ متنِه، فقد اضطرب فيه سِماكُ ابنُ حَرْب:

فرواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي -كما في هٰذه الرواية- وأسباط بن نصر -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٣٠٧)- كلاهما عن سماك ابن حرب، عن رجل، عن أم هانىء، به.

ورواه أبو الأحوص سلاَّم بنُ سُلَيْم -كما عند ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠، والترمذي (٧٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٠٦)، وابن أبي عاصم في =

. . . .

= «الآحاد والمثاني» (٣١٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣٠٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١٣)- وأبو عوانة الوضاح بنُ عبد الله اليَشْكري -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٣٠٤)، والطحاوي ٢/ ١٠٧، والطبراني ٢٤/ (٩٩٣)، والدارقطني ٢/ ١٧٤، والبيهقي ٤/ ٢٧٦- كلاهما عن سماك، عن ابن أمِّ هانىء، عن أمِّ هانىء، به. قال الترمذي: حديث أمِّ هانىء في إسناده مقال.

ورواه قيس بن الربيع، عن سِماك واختلف عليه فيه:

فرواه أسد بن موسى -كما عند الطحاوي ٢/ ١٠٧-١٠٨- عن قيس بن الربيع، عن سِماك، عن الرجل من آل جَعْدة، عن أمِّ هانىء، به.

ورواه يحيى الحماني -كما عند الطبراني ٢٤/ (٩٩٢)- عن قيس بن الربيع، عن سِماك، عن ابنِ أمِّ هانىء، عن أمِّ هانىء، به.

ورواه ابنُ سماك، واسمه سعيد -كما عند الطبراني في «الأوسط» (١٦٣٥)- عن سِماك، عن جَعْدة بن هبيرة، عن أمِّ هانىء، به.

ورواه الوليد بن أبي ثور -كما عند الدارقطني ٢/ ١٧٤- عن سماك، عن يحيى بن جَعْدة، عن أمِّ هانىء، به. قال الدارقطني: قوله: يحيى بن جَعْدة وهم من الوليد، وهو ضعيف.

ورواه حماد بن سلمة بغير هٰذا اللفظ -كما سيرد (٢٦٩١٠)- عن سماك، عن هارون ابن بنت أم هانىء أو ابن ابن أم هانىء، عن أم هانىء: أن رسول الله ﷺ شرب شراباً فناولها لتشرب، فقالت: إني صائمة، ولٰكن كرهت أن أردّ سؤرك. فقال: «إن كان قضاءً من رمضان فاقضي يوماً مكانه، وإن كان تطوعاً فإن شئت فاقضي، وإن شئت فلا تقضي».

ورواه حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك، واختلف عليه فيه:

فرواه صفوان بن عيسى -كما سيرد (٢٧٣٨٥)، وعند الدارقطني ٢/ ١٧٥، والحاكم ١/ ٤٣٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٦، وفي «السنن الصغير» (١٤٣٦)- وأبو أيوب يحيى بن أبي حجاج -كما عند النسائي (٣٣٠٨)، =

٢٦٨٩٨- حدثنا يعلى بنُ عُبيد، قال: حدَّثنا إسماعيل -يعني ابنَ أبي خالد- عن أبي صالح

=والدارقطني ٢/ ١٧٥، والحاكم ١/ ٤٣٩، والبيهقي ٤/ ٢٧٦- كلاهما عن حاتم ابن أبي صغيرة، عن سِماك، عن أبي صالح، عن أمِّ هانئٍ، أن النبي ﷺ دخلَ عليها عام الفتح، فأَتَتْه بشراب، فشرب منه، ثم فضلت منه فضلة، فناولها فشربته، ثم قالت: يا رسول الله، لقد فعلتُ شيئاً ما أدري يوافقُك أم لا؟ قال: «وما ذاك يا أمَّ هانىء؟» قالت: كنتُ صائمةً، فكرهتُ أن أَرُدَّ فضلَك، فشربته. قال: «تطوُّعاً أو فريضة؟» قلتُ: بل تطوعاً. قال: «فإن الصائم المتطوع بالخيار، إن شاء صام، وإن شاء أفطر».

ورواه رَوْح بنُ عُبادة -كما عند الفاكهي في «أخبار مكة» (٢١٠٥)- وخالد ابن الحارث -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٣٠٩)- كلاهما عن حاتم بن أبي صغيرة، عن سِماك، عن أبي صالح، قال: لما افتتح رسولُ الله ﷺ مكة... فذكره مرسلاً، ولم يذكر أمَّ هانىء في الإسناد.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٢/ ١١١: ومما يدلُّ على غلط سِماكٍ فيه أنه قال في بعض الروايات عنه أن ذٰلك كان يوم الفتح، ويوم الفتح كان في رمضان، فكيف يتصور قضاء رمضان في رمضان؟

وقال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٤/ ٢٧٨: هٰذا الحديث اضطرب متناً وسنداً، أما اضطراب متنه، فظاهر، وقد ذكر فيه أنه كان يوم الفتح، وهي أسلمت عامَ الفتح، وكان الفتح في رمضان، فكيف يلزمها قضاؤه؟!

وأما اضطراب سنده، فاختلف على سِماك فيه، فتارةً رواه عن أبي صالح، وتارةً عن جَعْدة، وتارةً عن هارون... إلى آخر ما قال، فانظره.

وأخرجه الدارمي (١٧٣٦)، وأبو داود (٢٤٥٦)، والطبراني ٢٤/ (١٠٣٥)، والبيهقي ٤/ ٢٧٧، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٠/ ٢٠٤ من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن أمِّ هانىء، به. ويزيد بن أبي زياد ضعيف.

وانظر (٢٦٨٩٣).

عن أُمِّ هانىء، قالت: لمَّا دَخَلَ رسولُ الله ﷺ يومَ فتحِ مَكَّةَ، حَجَبُوه، وأُتِيَ بماءٍ، فاغتسلَ، ثم صلَّى الضُّحَى[1] ثمانيَ رَكَعات، ما رآه أحدٌ بعدَها[2] صلَّاها[3].

٢٦٨٩٩- حدثنا هارون، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبَرنا يونُس، عن ابنِ شِهاب، قال: حدثني عُبيد الله بنُ عبد الله بن الحارث[4]، أن أباه عبد الله بن الحارث بن نوفل حدثه

---

(١) قولها: الضحى، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): بعد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي صالح، وهو مولى أم هانىء، واسمه باذام، ويقال: باذان، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٠٣) و(١٠٠٤) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الخطيب في «تاريخه» ١٣/٢٩٠ من طريق الحارث بن عبد الرحمٰن، عن أبي صالح، به.

وسلف نحوه برقم (٢٦٨٨٧)، وانظر هناك مكرراته.

وانظر ما بعده.

(٤) في بعض الروايات: عبد الله بن عبد الله بن الحارث، وقد نقل ابن أبي حاتم عن أبيه -كما في «الجرح والتعديل»- في ترجمة عبد الله بن عبد الله ابن الحارث -أنه قال: ويقال: عُبيد الله، وعبد الله أصح. وقال الحافظ في «تهذيبه» في ترجمة عبيد الله: واستصوب أبو مسعود العجلي أنه عبد الله مكبراً، وقد تقدم في ترجمة عبد الله بن عبد الله أن أبا حاتم قال فيه: ويقال: عبيد الله، وأن الصواب عبد الله، فإن الظاهر أنه رجل واحد اختلف في اسمه، والله أعلم.

أن أمَّ هانئٍ بنتَ أبي طالب أخبرته: أنَّ رسولَ الله ﷺ أتى بعدما ارتفعَ النهارُ يومَ الفتح، فأمرَ بثوبٍ فسُتر عليه، فاغتسلَ، ثم قامَ، فركعَ ثمانِ رَكَعات، لا أدري، أقيامُه فيها أطولُ أو ركوعُه، أو سجودُه؟ كلُّ ذٰلك منه متقارب، قالت: فلم أره سبَّحَها[1] قبلُ ولا بعدُ[2].

---

(١) في (ظ٦): يسبحها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. هارون: هو ابن معروف، وابنُ وَهْب: هو عبد الله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم ١/٤٩٨ (٣٣٦) (٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٥)، وابن خزيمة (١٢٣٥)، وابن حبان (١١٨٧) و(٢٥٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٨ من طرق عن ابن وَهْب، بهٰذا الإسناد. وفي رواية مسلم: ابن عبد الله ابن الحارث.

قال المِزِّي في «تحفة الأشراف» ١٢/٤٥٢: قال أبو مسعود: كذا قال مسلم «عن ابن» ولم يسمِّه، وهو عبد الله بن عبد الله، وابن وهب يقول: عُبيد الله بن عبد الله، وكنى عنه عمداً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٤)، وأبو عوانة ٢/٢٧٠، والطبراني في «الشاميين» (١٨٠١) من طريق الزبيدي، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٢٧) من طريقي قُرَّة بن عبد الرحمٰن وعُقيل بن خالد، وفي «الشاميين» (٢٨٩٩) من طريق عبد الرحمٰن بن نمر اليحصبي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٣٧ من طريق إسحاق بن راشد، خمستُهم عن الزهري، به. وفي رواية الزبيدي وإسحاق بن راشد: عبد الله بن عبد الله بن الحارث.

ووقع تحريف في الإسناد في مطبوع «مسند الشاميين» في الرواية (١٨٠١)، فليصوَّب من هنا.

وقد سلف برقم (٢٦٨٨٩) من طريق معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن =

٢٦٩٠٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن ابن أبي ليلى، قال:

ما أخبرني أحدٌ أنه رأى النبيَّ ﷺ يُصلِّي[١] الضُّحى غير أمِّ هانىء، فإنها حَدَّثَتْ أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ بيتَها يومَ فتح مكة، فاغتسلَ وصلَّى ثمانيَ رَكَعات، ما رَأَتْه صلَّى صلاةً قطُّ[٢] أخفَّ منها، غير أنه كان يُتِمُّ الركوعَ والسجودَ[٣].

=الحارث، عن ميمونة، لم يذكر عبيد الله بن عبد الله بن الحارث في الإسناد.
وانظر (٢٦٨٨٧).

(١) في (ظ٦): صلى.

(٢) في (ظ٦): ما رأته صلاها قط.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه مسلم ١/ ٤٩٧ (٣٣٦) (٨١)، والترمذي في «السنن» (٤٧٤)، وفي «الشمائل» (٢٨٤)، وابنُ خُزيمة (١٢٣٣)، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٤٠٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وكأن أحمد رأى أصح شيء في الباب حديث أمِّ هانىء.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢٠)، والبخاري (١١٠٣) و(١١٧٦) و(٤٢٩٢)، وأبو داود (١٢٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٦)، والدارمي (١٤٥٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٨-٢٦٩، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٨ و٥/ ٨١، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٠٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٩ من طريق شريك، عن عمرو بن مرة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٩، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٢/ ٤٥٤- من طريقين عن ابن أبي ليلى، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٨٧). =

٢٦٩٠١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، قال: سألتُ عبدَ الله بنَ الحارث عن صلاة الضُّحى، فقال:

أدركتُ أصحابَ النبيِّ ﷺ وهم متوافرون، فما حدَّثني أحدٌ منهم أنه رأى رسول الله ﷺ يصلِّي الضُّحى غير أمِّ هانىء، فإنها قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ يومَ الفتح يومَ جمعة، فاغتسلَ، ثم صلَّى ثمانيَ رَكَعات(١).

٢٦٩٠٢- حدثنا إبراهيم بنُ خالد، قال: حدثني رَباح، عن مَعْمَر، عن أبي عثمان الجحشيِّ، عن موسى -أو فلان- بن عبد الرحمٰن بن أبي ربيعة ٦/ ٣٤٣
عن أمِّ هانىء، قال لها النبيُّ ﷺ: «اتَّخِذي غَنَماً يا أُمَّ هانىء،

= وسيرد (٢٦٩٠٤).
وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح دون قوله: «يوم جمعة»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٢٩-١٠٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ٤/ ٩٤ من طرق عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٧٩) عن ابن أبي شيبة، عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن أبي زياد، به.

قلنا: والذي في مطبوع «مصنف ابن أبي شيبة» ٢/ ٤٠٩: عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى، عن أمِّ هانىء.

وسيرد برقم (٢٧٣٩١) عن عبيدة بن حميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانىء.

وانظر ما قبله.

فإِنَّها تَرُوحُ بِخَيْرٍ، وَتَغْدُو بِخَيْرٍ»[1].

٢٦٩٠٣- حدثنا عبد الله بن الحارث المخزومي، قال: حدثني الضَّحَّاكُ ابنُ عثمان، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن، عن أبي مُرَّة

عن أمِّ هانىء أنها رأَتْ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في ثوبٍ واحد، مُخالفاً بين طَرَفيْه، ثمانِ رَكَعات بمكةَ، يومَ الفتح[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عثمان الجحشي وموسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ربيعة، فقد ترجم لهما الحافظ في «التعجيل» ولم يذكر في الرواة عن أبي عثمان سوى معمر -وهو ابن راشد الأزدي- ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ولم يذكر في الرواة عن موسى سوى أبي عثمان الجحشي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد كذٰلك، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن خالد: هو الصنعاني، ورباح: هو ابن زيد الصنعاني. ثم إنه اختلف فيه على معمر:

فقد رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢١٠٠٨) عن معمر، عن أبي عثمان الجحشي، عن رسول الله ﷺ مرسلاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٦٦، وقال: رواه أحمد وفيه: موسى ابن عبد الرحمٰن بن أبي ربيعة، ولم أعرفه. قلنا: فاته أن يعلّه بأبي عثمان كذٰلك.

وسيرد برقم (٢٧٣٨١) بإسناد صحيح بلفظ: «اتخذوا الغنم، فإن فيها بركة».

قال السندي: قوله: «فإنها تروح»، أي: ترجع من المرعى إلى البيت اخِرَ النهار.

«بخير» أي: بلبن.

«وتغدو» أي: تخرج إلى المرعى أول النهار.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل الضحَّاك بن عثمان -وهو ابن عبد الله الحِزامي-، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو مُرَّة: هو مولى عَقيل بن أبي طالب، ويقال: مولى أمِّ هانىء، واسمه يزيد، ويقال: عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٢) من طريق أبي حازم، عن الضحاك بن عثمان، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٩٠٤- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

لم يُخبرنا أحدٌ أن رسول الله ﷺ صلَّى الضُّحى إلا أمَّ هانىء، فإنها قالت: دخلَ عليَّ النبيُّ ﷺ بيتي، فاغتسل يومَ فَتْحِ مَكَّةَ، ثم صلَّى ثمانيَ رَكَعات يُخِفُّ فيهنَّ الركوعَ والسُّجود(١).

٢٦٩٠٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا مِسْعَر، عن أبي العلاء العَبْدي، عن يحيى بن جَعْدَة

عن أمِّ هانىء، قالت: كنتُ أسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ بالليل، وأنا على عَرِيشي(٢). (٣)

= وسلف مطولاً برقم (٢٦٨٩٦) من طريق محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن حُنين، به.

وقد سلف مطولاً أيضاً برقم (٢٦٨٩٢) من طريق سعيد المقبري، عن أبي مُرَّة، به.

وانظر (٢٦٨٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٠٠)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو وكيع بن الجراح.

(٢) في (ظ٢) و(ق): عرشي.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. مِسْعر: هو ابنُ كِدام، وأبو العلاء العبدي: هو هلال بن خبَّاب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٦٥، والترمذي في «الشمائل» (٣١١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٨-١٧٩، وفي «الكبرى» (١٠٨٦)، وابن ماجه (١٣٤٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٤، والطبراني في «الكبير»=

٢٦٩٠٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن أبي مُرَّة مولى فاخِتَةَ أمِّ هانىء

عن فاختةَ أمِّ هانىء بنتِ أبي طالب، قالت: لما كان يومُ فتحِ مكةَ، أَجَرْتُ رجلَين من أحمائي، فأدخلتُهما بيتاً، وأغلقتُ عليهما باباً، فجاء ابنُ أمي عليُّ بنُ أبي طالب، فتَفَلَّتَ عليهما بالسَّيف، قالت: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فلم أجِدْه، ووجدتُ فاطمةَ، فكانت أشدَّ عليَّ من زوجها. قالت: فجاءَ النبيُّ ﷺ وعليه أثَرُ الغُبار، فأخبرتُه، فقال: «يا أَمَّ هانىء، قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ، وَأَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتِ»[1].

٢٦٩٠٧- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن مالك، عن أبي النَّضْر، عن أبي مُرَّة مولى عَقيل بن أبي طالب

=٢٤/ (٩٩٧)، والحاكم ٤/ ٥٤ من طريق أبي نُعيم الفَضْل بن دُكين، عن مسعر، به.

ورواه سفيان بن عُيينة عن مسعر، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن أبي عمر العدني عنه -كما عند الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥١٥)، والطبراني ٢٤/ (٩٩٨)- عن مسعر، عن يحيى بن جعدة، به.

ورواه علي بن حرب، عنه -كما عند البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٢٥٧- عن مسعر، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جَعْدة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٢ بعد أن ذكر رواية علي بن حرب: ووهم فيه، والمحفوظ عن مسعر، عن أبي العلاء، وهو هلال بن خبَّاب، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانىء.

وسلف برقم (٢٦٨٩٤).

وسيرد برقم (٢٧٣٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف مطولاً برقم (٢٦٨٩٢)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو وكيع بن الجراح.

عن أمِّ هانىء أنها ذَهَبَتْ إلى النبيِّ ﷺ يومَ الفتح، قالت: فوجدتُه يغتسلُ، وفاطمةُ تستُره بثوب، فسلَّمتُ، وذٰلك ضُحىً، فقال: «مَنْ هٰذا؟» فقلتُ: أنا أمُّ هانىء. قلتُ: يا رسولَ الله: زعمَ ابنُ أمي أنه قاتلٌ رجلاً أَجَرْتُه، فلان بن هُبيرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ يا أُمَّ هانِىء». فلما فرغ رسولُ الله ﷺ من غُسْلِه، قام، فصلَّى ثمانيَ رَكَعات ملتحفاً في ثوب[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النَّضْر: هو سالم بنُ أبي أمية مولى عمر بن عبيد الله التيمي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٢٦، وفي «الكبرى» (٢٢٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٥٢ برواية الليثي، و(٤٠٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٢) برواية محمد بن الحسن، وص١٩٧ برواية القعنبي، ومن طريق مالك أخرجه بتمامه ومختصراً البخاري في «صحيحه» (٢٨٠) و(٣٥٧) و(٣١٧١) و(٦١٥٨)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٤٥)، ومسلم (٣٣٦) (٧٠) و١/٤٩٨ (٣٣٦) (٨٢)، والترمذي (٢٧٣٤)، والدارمي (١٤٥٣) و(٢٥٠٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٩)، وأبو عوانة ٢/٢٦٩، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨٠، وابن حبان (١١٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٧)، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٨ و٩/٩٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٣/٢٥٨ و٢٥٩، وفي «شعب الإيمان» (٨٨٨٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧١٦)، وفي «التفسير» ٧/٣١٥. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد برقم (٢٧٣٨٨)، وبإسناده ومتنه برقمي: (٢٦٩٠٨) و(٢٧٤١٤).

وسيرد مختصراً برقم (٢٧٣٩٤) عن عثمان بن عمر، عن مالك، عن موسى بن ميسرة، عن أبي مرة، عن أم هانىء. =

٢٦٩٠٨- قرأت على عبدِ الرحمٰن بنِ مَهْدي هٰذا الحديث: مالك، عن أبي النَّضْر مولى عُمر بنِ عُبيد الله، أن أبا مُرَّة مولى أمِّ هانىء أخبره

أنه سمعَ أمَّ هانىءٍ بنتَ أبي طالب ذَهَبَتْ إلى رسول الله ﷺ يومَ الفتح، فذكرَ الحديث[1].

٢٦٩٠٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شعبة، عن جَعْدة

عن أمِّ هانىء -وهي جدته- أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها يومَ الفتح، فأُتِيَ بشرابٍ[2]، فشربَ، ثم ناوَلني، فقلت: إني صائمةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المُتَطَوِّعَ أَميرٌ عَلَى نَفْسِهِ[3]، فَإِنْ شِئْتِ فَصُومي، وإِنْ شِئْتِ فَأَفْطِري»[4].

٢٦٩١٠- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، حدَّثنا سِمَاكُ بنُ حَرْب، عن هارونَ ابنِ بنتِ أمِّ هانىء -أو ابنِ ابنِ أُمِّ هانىءٍ-

عن أمِّ هانىءٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ شَرِب شراباً، فناوَلها لتشربَ، فقالت: إني صائمةٌ، ولكن كرهتُ أن أردَّ سُؤْرَكَ، فقال -يعني-:

= وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٩٢).

وانظر (٢٦٨٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): بإناء.

(٣) في (ظ٦): أمير نفسه.

(٤) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٨٩٣).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٠٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٠١، والدارقطني ٢/ ١٧٣-١٧٤ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

٦/ ٣٤٤ «إِنْ كَانَ قَضَاءً مِنْ رَمَضَانَ، فَاقْضِي يَوْماً مَكَانَهُ، وَإِنْ كَانَ تَطُوُّعاً، فَإِنْ شِئْتِ فَاقْضِي، وإِنْ شِئْتِ فَلا تَقْضِي»[١].

○ ٢٦٩١١- قال عبد الله: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا سعيد بنُ سليمان، قال: حدثنا موسى بنُ خَلَف، قال: حدثنا عاصم بنُ بَهْدَلَة، عن أبي صالح

عن أمِّ هانىءٍ بنتِ أبي طالب، قالت[٢]: مرَّ بي ذاتَ يومٍ رسولُ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله: إنِّي قد كَبِرْتُ وضَعُفْتُ -أو كما قالت- فمُرْني بعملٍ أعملُه وأنا جالسةٌ، قال: «سَبِّحِي اللهَ مِئَةَ تسبيحةٍ، فإنَّها تَعْدِلُ لَكِ مِئَةَ رَقَبَةٍ تُعْتِقِينَهَا مِنْ وَلَدِ إِسْماعِيلَ، واحْمَدِي اللهَ مِئَةَ تَحْمِيدَةٍ، فإنها[٣] تَعْدِلُ لَكِ مئةَ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ، تَحْمِلِينَ عليها في سَبِيلِ الله، وكَبِّرِي الله مئةَ تَكْبِيرَةٍ،

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٨٩٧).

وأخرجه الطيالسي (١٦١٦)، والدارمي (١٧٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٩٠)، والدارقطني ٢/ ١٧٤-١٧٥، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٨ و٢٧٨-٢٧٩، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٣٣٩، وفي «السنن الصغير» (١٤٣٧)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٠/ ٢٠٤-٢٠٥ من طرق عن حمَّاد ابن سلمة، به.

ورواه يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، بغير هٰذا اللفظ، كما سيرد في الرواية (٢٧٣٨٤).

وانظر (٢٦٨٩٣).

(٢) في (ظ٢) و(م): قال: قالت.

(٣) قوله: فإنها، ليس في (م).

فَإِنَّها تَعْدِلُ لَكِ مئة بَدَنَةٍ مُقَلَّدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَهَلِّلِي اللهَ مِئَةَ تَهْلِيلَةٍ» قال ابن خَلَف: أحسبه قال: «تَمْلأُ ما بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ، ولا يُرْفَعُ يَوْمَئِذٍ لأَحَدٍ مِثْلُ عَمَلِكِ[1] إلا أَنْ يَأْتِي بِمِثْلِ مَا أَتَيْتِ بِهِ»[2].

---

(1) في (م) وبقية النسخ: لأحد عمل، والمثبت من (ظ٦).

(2) إسناده ضعيف لضعف أبي صالح، وهو باذام -ويقال: باذان- مولى أمِّ هانىء، وموسى بنُ خَلَف -وهو العمِّي- وعاصمُ ابنُ بَهْدَلَة مختلفٌ فيهما، حسنا الحديث، وسعيد بنُ سليمان -وهو المعروف بسعدويه- ثقة من رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٨٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٤)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٠٨) من طريق سعيد بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٥٤-٢٥٥ عن عبد السلام بن مُطهّر، عن موسى بن خَلَف، به. وقال عقبه: ولا يصحُّ هٰذا عن أمِّ هانىء.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٥٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٠) من طريق أبان، عن أبي صالح، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٥٤ من طريق ثابت، عن مولى أمِّ هانىء -ولم يسمِّه- به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٨١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٩٥) و(١٠٠٧١)، وفي «الأوسط» (٤٢٣٥)، والحاكم ١/ ٥١٣-٥١٤ من طرق عن أمِّ هانىء، به. وهٰذه الطرق كلها ضعيفة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٩٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، ورواه في «الأوسط» ثم قال: وأسانيدهم حسنة!

وسيأتي بغير هٰذا الإسناد برقم (٢٧٣٩٣).

حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما[1]

٢٦٩١٢- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة عن أسماء، قالت: قلتُ[2] للنبيِّ ﷺ: ليس لي إلَّا ما أدخلَ الزُّبيرُ بيتي؟ قال: «أَنْفِقِي، ولا تُوكِي، فيُوكَى عَلَيْكِ»[3].

---

(١) قال السندي: أسماء بنتُ أبي بكر رضي الله عنهما، أسلمت قديماً بمكة، قيل: بعد سبعة عشر نفساً، وتزوجها الزبير بن العوام، وهاجرت وهي حامل منه بولده عبد الله، فوضعته بقباء، وعاشت إلى أن ولي ابنُها الخلافة، ثم إلى أن قُتل، وماتت بعده بقليل، قيل: إنها بلغت مئة سنة ولم يسقط لها سِنٌّ، ولم يُنكَر لها عَقلٌ.

(٢) قوله: قلت، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السَّخْتِياني، وابنُ أبي مليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله.

وأخرجه الحميدي (٣٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤٨) من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٦١٤) و(٢٠٠٥٦)، والترمذي (١٩٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٩٢) -وهو في «عشرة النساء» (٣١٠)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤٥) و(٢٤٦) و(٢٤٧) من طرق عن أيوب، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٢٥٣) و(٢٥٤) و(٢٥٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٦٤ من طرق عن ابن أبي مُليكة، به.

وسيأتي من طريق أيوب برقم (٢٦٩٨٧). ورواه ابن جريج -كما في الرواية (٢٦٩٨٠)- ومحمد بن سليمان وعبد الجبار بن الورد -كما في الرواية (٢٦٩٨٤)- ثلاثتهم عن ابن أبي مُلَيْكة بمثل إسناد أيوب. لكن ابن جريج رواه=

٢٦٩١٣- حدثنا سفيان، عن هشام، عن أبيه

عن أمّه، قالت: أَتَتْني أمِّي راغبةً في عهد قريش، وهي مشركة، فسألتُ رسولَ الله ﷺ: أَصِلُها؟ قال: «نَعَمْ»(١).

= مرة أخرى -كما في الرواية (٢٦٩٨٨)- عن ابن أبي مليكة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء. قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٨: وصرّح أيوب عن ابن أبي مُليكة بتحديث أسماء له بذٰلك، فيحمل على أنه سمعه من عبَّاد عنها، ثم حدَّثته به.

وسيأتي من طرق عن أسماء بالأرقام: (٢٦٩٢٢) و(٢٦٩٣٤) و(٢٦٩٣٥) و(٢٦٩٧٠) و(٢٦٩٨٥) و(٢٦٩٩٠) و(٢٦٩٩١).

وسلف برقم (٢٥٠٨١) من طريق أسامة بن زيد، عن ابن أبي مليكة، بمثل إسناد أيوب.

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٤١٨).

قال السندي: قولها: «إلا ما أدخل الزُّبير بيتي» أي لإطعام أهلِ البيت، أو إلا ما أدخل الزُّبير، فملّكني في النفقة، وعلى الثاني فالأمر بالإنفاق واضح، وعلى الأول، فلا بد من التقييد بأنه إذن بالإنفاق من المطبوخ بالقدر المعروف.

«ولا تُوكي»: من الإيكاء بمعنى الربط، أي: لا تربطي أوعيتك من الإنفاق في سبيل الخير، فيفعل الله بك مثل ذٰلك في الدنيا أو في الآخرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٨٧ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥١١)، وفي «الأم» ٢/ ٥٢، والحميدي (٣١٨)، والبخاري في «صحيحه» (٥٨٧٨)، وفي «الأدب المفرد» (٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٩١ و٩/ ١٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١١٠ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وزاد الحميدي والبخاري والبيهقي في إحدى روايتيه: قال سفيان: =

. . . .

= فأنزل الله: ﴿لا ينهاكم اللهُ عن الذينَ لم يُقاتلوكم في الدِّين...﴾ [الممتحنة: ٨].

ورواه محمد بن أبي بكر المقدمي -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٤٣)- وسعدان بن نصر -كما عند البيهقي في «السنن» ٤/ ١٩١، وفي «الشعب» (٧٩٣١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٦٤- وعبد الجبار بن العلاء، وعليُّ بن شُعيب، وعلي بن حرب -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩٢- خمستهم عن سفيان بن عُيينة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، به.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩٢ أن الصواب رواية من رواه عن سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥١٢)، والطيالسي (١٦٤٣)، وعبد الرزاق (٩٩٣٢)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٩١٧)، والبخاري (٢٦٢٠) و(٣١٨٣)، ومسلم (١٠٠٣)، وأبو داود (١٦٦٨)، وابن حبان (٤٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٠٣-٢٠٦)، والبغوي في «التفسير» [الممتحنة: ٨] من طرق عن هشام بن عروة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٩١٤) من طريق ليث بن سعد، و(٢٦٩٣٩) من طريق عبد الله بن عقيل، و(٢٦٩٤٠) من طريق ابن نمير، و(٢٦٩٩٤) من طريق حماد بن سلمة، أربعتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٢٢٩) من طريق أبي الزناد، عن عروة، به.

وسيأتي نحوه برقم (٢٦٩١٥) من طريق ابن لَهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن أسماء.

وخالفهم عبدة بن سليمان ويعقوب بن عبد الرحمٰن وعمر بن علي -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٤١) و(٣٤٢) و(٣٤٣) (على الترتيب)- فرووه عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، به.

قال السندي: قولها: «راغبة» أي: في الخير والإحسان، أو راغبة عن دين=

٢٦٩١٤- حدثنا[١] يونس، قال: حدثنا ليث -يعني ابن سعد- عن هشام، عن أبيه

عن أسماء، مثله. وقال: وهي[٢] مشركة في عهد قريش ومُدَّتهم إذْ عاهَدُوا رسولَ الله ﷺ[٣].

٢٦٩١٥- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا أبو الأسود، أنه سمع عروةَ يحدِّثُ

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قَدِمَتْ أمِّي وهي مشركةٌ في عهدِ قريش إذ عاهَدُوا رسولَ الله ﷺ، فاستَفْتَيْتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أمِّي قَدِمَتْ وهي راغبةٌ، أَفَأَصِلُها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ»[٤].

= الإسلام، لا قاصدة للدخول فيه.

«في عهد قريش» أي: في أيام صُلحهم.

(١) في (ظ٢): حدثناه.

(٢) في (ظ٢) و(ق): وقالا هي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم برقم (٥٩٧٩)، فقال: وقال الليث... فذكر الحديث بإسناده.

وانظر «تغليق التعليق» ٥/ ٨٥-٨٦.

وانظر ما قبله.

(٤) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيِّءَ الحفظ- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة.

٢٦٩١٦- حدثنا عبد الله بنُ إدريس، قال: حدثنا ابنُ إسحاق، عن يحيى بنُ عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه

أن أسماءَ بنتَ أبي بكر، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ حُجَّاجاً، حتى إذا كُنَّا بالعَرْجِ، نزلَ رسولُ الله ﷺ، فجَلَسَتْ عائشة إلى جَنْبِ رسولِ الله ﷺ، وجلستُ إلى جَنْبِ أبي، وكانت زِمالَةُ رسولِ الله ﷺ وزِمالةُ أبي بكر واحدةً مع غلامِ أبي بكر، فجلسَ أبو بكر ينتظره أن يطلُعَ عليه، فطلعَ، وليس معه بعيرُه، فقال: أين بعيرُك؟ قال: أَضْلَلْتُه[1] البارحة، فقال أبو بكر: بعيرٌ واحد تضلُّه، فطَفِقَ يضربُه ورسولُ الله ﷺ يتبسَّم، ويقول: «انْظُرُوا إلى هٰذا المُحْرِمِ وما يَصْنَعُ»[2].

---

(١) في (م): قد أضللته.

(٢) إسناده ضعيف ابنُ إسحاق مدلِّسٌ وقد عنعن، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، فقد روى له البخاري في «القراءة» وأصحابُ السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (١٨١٨) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٨١٨)، وابن ماجه (٢٩٣٣)، وابن خزيمة (٢٦٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٩)، والحاكم ١/٤٥٣-٤٥٤، والبيهقي في «السنن» ٥/٦٧-٦٨ من طريق عبد الله بن إدريس، به. قال الحاكم: هٰذا حديث غريب صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي!

قال السندي: قولها: «بالعَرْج» بفتح فسكون: قرية جامعة من عمل الفُرُع على أيام من المدينة.

«زِمالة»: ضبط بكسر الزاي، أي: أدوات السفر وآلاته مما يتعلق به.

٢٦٩١٧- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، قال: حدثنا يزيد -يعني ابنَ أبي زياد- عن مجاهد، قال: قال عبد الله بنُ الزُّبير: أفرِدُوا بالحج[١]، ودعوا قول هٰذا -يعني ابنَ عبَّاس- فقال ابن العبَّاس: ألا تسألُ أمَّك عن هٰذا؟ فأرسلَ إليها

فقالَتْ: صدقَ ابنُ عبَّاس، خرجنا مع رسولِ الله ﷺ حُجَّاجاً، فأمَرَنا، فجَعَلْناها عُمرةً، فحلَّ لنا الحلال، حتى سَطَعَتِ المَجَامِرُ بَيْنَ النِّساءِ والرِّجال[٢]. ٦/ ٣٤٥

٢٦٩١٨- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماءَ قالت: أتتِ النبيَّ ﷺ امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ

---

(١) في (ظ٦): الحج.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤٣) من طريق محمد بن فُضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٢٤٤) من طريق جرير، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وسيأتي دون ذكر القصة برقم (٢٦٩٥٢).

وانظر (٢٦٩٤٦) و(٢٦٩٦٢).

وقد رُوي من حديث ابن الزبير -كما سلف برقم (١٦١٠٣)- وإسناده حسن.

وفي باب التمتع بالحج، سلف من حديث ابن عمر بإسناد صحيح برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «سطعت» أي: ارتفعت، أي: تداولوها بينهم للتبخّر بها.

الله، إنَّ لي ابنةً عُرَيِّساً[1]، وإنه أصابَتْها حَصْبَةٌ، فَتَمَرَّقَ شَعرُها[2]، أَفَأَصِلُهُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ»[3].

٢٦٩١٩- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمةَ بنتِ المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: نَحَرْنا في عهد رسولِ الله ﷺ فَرَساً، فأَكَلْنا منه[4].

---

(١) في (ظ٦): لي ابنة عريِّس.

(٢) في (ظ٦): شعر رأسها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بنُ خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢١٢٢) (١١٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٨٠٤).

قال السندي: قولها: «فتمرّقَ» بإهمال الراء، أي: سقط.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١١، والدارقطني ٤/ ٢٩٠ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، بهٰذا الإسناد. وفي رواية الدارقطني قرن فاطمة بنت المنذر بعباد بن حمزة.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٩٦)، والشافعي في «مسنده» ٢/ ١٧٢ (ترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٨٦)، وفي «الأم» ٢/ ٢٢٣، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٨٧٣١)، والحميدي (٣٢٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٥-٢٥٦ و١٤/ ١٧٩، وعَبْد بنُ حميد في «المنتخب» (١٥٧٣)، والبخاري (٥٥١٠) و(٥٥١١) و(٥٥١٢) و(٥٥١٩)، ومسلم (١٩٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٧ و٢٣١، وفي «الكبرى» (٤٤٩٥) و(٤٥٠٩) و(٤٥١٠) و(٦٦٤٤)، =

٢٦٩٢٠- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمةَ بنتِ المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: أَتَتِ النبيَّ ﷺ امرأةٌ، فقالت:

= والدارمي (١٩٩٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» بإثر (١٦٧٣)، وأبو عوانة ٥/ ١٥٦ و١٥٧، وابن حبان (٥٢٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٩٨-٣٠٤)، والدارقطني ٤/ ٢٩٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٩ و٣٢٧، وفي «السنن الصغير» (٣٨٩١)، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٤/ ٩٥-٩٦ من طرق عن هشام بن عروة، به. وفي رواية بعضهم بلفظ: ذبحنا.

قال البخاري عقب الرواية (٥٥١٢): تابعه وكيع وابن عيينة عن هشام على النحر.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٤٢: ورواية ابن عيينة التي أشار إليها ستأتي موصولة بعد بابين من رواية الحميدي عن سفيان وهو ابن عيينة، به [برقم (٥٥١٩)] وقال: «نحرنا». ورواية وكيع أخرجها أحمد عنه بلفظ: «نحرنا» وأخرجها مسلم.

قلنا: وستأتي رواية وكيع برقم (٢٦٩٣٣) و(٢٦٩٨٣).

ورواه سليمان بن بلال وأيوب السَّختياني -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢١١) و(٢١٢)- وعبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان -كما عند الدارقطني ٤/ ٢٩٠- ثلاثتهم عن هشام بن عروة، فقال: عن أبيه، عن أسماء، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩٠: وقال الحفَّاظ من أصحاب هشام (منهم: الثوري، وحماد بن زيد، ومعمر، ويحيى القطان، وغيرهم): عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، وهو الصواب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٠٥) من طريق البهي مولى الزبير، عن فاطمة بنت المنذر، به.

وأخرجه أيضاً ٢٤/ (٢٣٢)، وفي «الشاميين» (٢٢٦) من طريق ابن مدرك، عن عروة، عن أسماء، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٩٣٠) و(٢٦٩٣٣) و(٢٦٩٧٨) و(٢٦٩٨٣).

يا رسولَ الله، المرأةُ يصيبها من دم حيضِها؟[1] فقال رسول الله ﷺ: «لِتَحُتَّهُ، ثُمَّ لتَقْرُصْهُ بِماءٍ، ثُمَّ لتُصَلِّي فِيهِ»[2].

---

(١) في (ظ٦): حيضتها، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٥) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٤ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٥ و٥٨، والطيالسي (١٦٣٨)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٢٣)، والحميدي (٣٢٠)، وابن أبي شيبة ١/ ٩٥، ومسلم (٢٩١)، وأبو داود (٣٦٢)، والترمذي (١٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٢٨٥)، وابن ماجه (٦٢٩)، والدارمي (١٠١٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٢٠)، وابن خزيمة (٢٧٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٦، وابن حبان (١٣٩٦) و(١٣٩٧) و(١٣٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٨٥-٢٩٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٣ و١٣٩ و٢٤٤ و٢/ ٤٠٢ و٤٠٦، وفي «السنن الصغير» (١٧٥)، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/ ٤١٦ و٣/ ٣٦١ من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» (١٦٦) برواية أبي مصعب الزهري ومن طرقٍ عن مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٤ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٥ و٥٨، والبخاري (٣٠٧)، ومسلم (٢٩١)، وأبو داود (٣٦١)، وابن خزيمة (٢٧٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٦ و٢٠٦-٢٠٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٣، وفي «السنن الصغير» (١٧٥)، وفي «معرفة السنن والآثار» ٢/ ٦٢ و٣/ ٣٦٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٠) عن هشام بن عروة، به.

لٰكن وقع في «الموطأ» من رواية يحيى الليثي ١/ ٦٠-٦١، ومن رواية القعنبي ص٨١: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن فاطمة بنت المنذر، به. بإقحام قوله: «عن أبيه» في الإسناد، وهو خطأ كما نبَّه عليه ابن عبد البر في=

٢٦٩٢١- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عُروة، عن فاطمةَ بنتِ المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: جاءَتْ إلى النبيِّ ﷺ امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، إن عليَّ[1] ضَرَّةً، فهل عليَّ جُناحٌ أنْ أتشبَّعَ من زوجي بما لم يُعطِني؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بِما لَمْ يُعْطَ، كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»[2].

= «التمهيد» ٢٢/ ٢٢٩، وفي «الاستذكار» ٣/ ٢٠٣.

وأخرجه الدارمي (٧٧٢) و(١٠١٨)، وأبو داود (٣٦٠)، وابن خزيمة (٢٧٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٠٦ من طريق محمد بن إسحاق، عن فاطمة بنت المنذر، به.

وسيرد برقمي: (٢٦٩٣٢) و(٢٧٩٨١).

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٧٦٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، ونزيد عليها حديث أم قيس بنت محصن، وسيرد برقم (٢٦٩٩٨).

(١) في (م): إني على.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٣٠)، وابن حبان (٥٧٣٨) من طريق أبي معاوية الضرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣١٩)، والبخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٣٠)، وأبو داود (٤٩٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٢) -وهو في «عشرة النساء» (٣٦)- وابن حبان (٥٧٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٢٢) و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٦) و(٣٢٧) و(٣٢٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٥٩)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٧٧-٧٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠٨) و(٣٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٧، وفي «الشعب» (٤٨٢٤)، وفي=

٢٦٩٢٢- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء بنتِ أبي بكر، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «انْفَحِي -أَو ارْضَخِي، أَوْ أَنْفِقِي- ولا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ، وَلا تُحْصِي فَيُحْصِيَ الله عَلَيْكِ»[١].

= «الآداب» (٣٩٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٣١) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٦٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ٢٢١-٢٢٢ من طريق محمد بن إسحاق، عن فاطمة، به.

وسيرد برقمي (٢٦٩٢٩) و(٢٧٩٧٧).

وسلف برقم (٢٥٣٤٠) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وذكرنا هناك الاختلاف على هشام بن عروة، وأن الصواب هو رواية من رواه عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء.

قال السندي: قوله: «كلابس ثَوْبَيْ زُور» أي: كمن أحاطَه الزُّور من كل جانب، بناءً على أنه أتى بالزُّور لمصلحة أن يؤذيَ به غيره، وهو أيضاً زُور، فكلٌّ من عمله ونيّته زُورٌ، فلذلك شُبّه بمن أحاطه الزور من كل جانب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم عقب (١٠٢٩) (٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٩٥) -وهو في «عشرة النساء» (٣١٣)- من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، بهذا الإسناد. وقرنا بفاطمة بنت المنذر عباد بن حمزة.

وأخرجه البخاري (١٤٣٣)، ومسلم (١٠٢٩) (٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٣-٧٤، وفي «الكبرى» (٢٣٣١) و(٩١٩٤) -وهو في «عشرة النساء» (٣١٢)- والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٣٧) و(٣٣٨) و(٣٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٨٦-١٨٧، =

٢٦٩٢٣- حدثنا عَثَّامُ بنُ عليٍّ أبو علي العامريُّ، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمة

عـن أسمـاءَ، قـالـت: إنْ[1] كنَّـا لَنُـؤْمَـرُ بـالعِتـاقَـة فـي صـلاةِ الخُسوف[2].

٢٦٩٢٤- حدثنا معاوية بنُ عَمرو، قال: حدثنا زائدة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء، قالت: ولقد أَمَرَنا[3] رسولُ الله ﷺ بالعِتاقة في

=وفي «الشعب» (٣٤٣٦) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٠٩) من طريق أبي أسامة، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر وعباد بن عبد الله بن الزبير، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٩٣٤) و(٢٦٩٣٥) و(٢٦٩٩٠) و(٢٦٩٩١).

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

قال السندي: قوله: «انْفَحِي، أو ارْضَخِي» الأول من النَّفْح، بحاء مهملة، بمعنى الضرب والرمي، أي: اضربي بالعطاء بين الفقراء، والثاني من الرضخ، بخاء معجمة، وهو العطاء القليل.

(١) في (ق): إنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عثَّام بنُ عليّ من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٢٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٠ من طريق عثَّام ابن علي، به.

وانظر ما بعده.

(٣) في (ظ٦): أمر.

صلاةِ[1] كسوفِ الشمس[2].

٢٦٩٢٥- حدثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدثنا هشام، عن فاطمة

عن أسماء، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ فدخلتُ على عائشةَ، فقلتُ: ما شأنُ الناسِ يُصَلُّون؟ فأشارَتْ برأسها إلى السماء، فقلتُ: آية؟ قالَتْ: نعم، فأطالَ رسولُ الله ﷺ القيامَ جدّاً حتى تجلَّاني الغَشْيُ، فأخذتُ قِرْبةً إلى جَنْبي، فجعلتُ أصبُّ على رأسي الماءَ، فانصرفَ رسولُ الله ﷺ وقد تجلَّتِ الشمسُ، فخطبَ رسولُ الله ﷺ، فحَمِدَ اللهَ، وأَثْنَى عليه،

---

(١) قولها: صلاة، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قُدامة الثقفي.

وأخرجه أبو داود (١١٩٢)، وابن حبان (٢٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣١٩)، والحاكم ١/ ٣٣١ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٥٤) و(٢٥١٩)، والدارمي (١٥٣٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٥١)، وابن خزيمة (١٤٠١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٢، والحاكم ١/ ٣٣١، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٠، وفي «الشُّعب» (٤٣٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٤٧) من طرق عن زائدة، به.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث (٢٥١٩) من طريق الدراوردي، عن هشام بن عروة.

قلنا: ورواية الدراوردي قد وصلها الدارمي (١٥٣١)، وابن خزيمة بإثر (١٤٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣١٨)، والحاكم ١/ ٣٣١-٣٣٢، والحافظ في «تغليق التعليق» ٣/ ٣٣٨.

وانظر ما قبله.

ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ، ما مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلاَّ قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هٰذا، حَتَّى الجنةَ والنَّارَ، إِنَّهُ قَدْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ قَريباً -أَوْ مِثْلَ- فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ -لا أدري أيَّ ذٰلك قالَتْ أسماء- يُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيُقَالُ: ما عِلْمُكَ بِهٰذا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا المُؤْمِنُ -أَوْ المُوقِنُ، لا أدري أيَّ ذٰلك قالت أسماء- فيقول: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ[1] رَسُولُ الله، جَاءَنا بِالبَيِّنَاتِ والهُدَى، فَأَجَبْنا وَاتَّبَعْنَا -ثلاث مرار- فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ كُنَّا نَعْلَم إِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ بِهِ، فَنَمْ صَالحاً، وَأَمَّا المُنَافِقُ -أَو المُرْتَابُ، لا يدري أيَّ

٦/٣٤٦ ذٰلك قالت أسماء- فيقول: ما أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُ»[2].

---

(١) لفظة «هو» ليست في (ظ٦) ولا (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٢/٤٦٨-٤٦٩، ومسلم (٩٠٥) (١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣١٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (١١٣٨) من طريق عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٨٨-١٨٩، ومن طريقه البخاري (١٨٤) و(١٠٥٣) و(٧٢٨٧)، وأبو عوانة ٢/٣٧٠، وابن حبان (٣١١٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣١٣)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٣٧) عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٥٠، والبخاري (٨٦) و(١٢٣٥)، ومسلم (٩٠٥) (١٢)، وأبو عوانة ٢/٣٦٩-٣٧٠، والطبراني ٢٤/(٣١٢-٣١٧)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٩)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٢/٤٠٥ من طرق عن هشام بن عروة، به. =

٢٦٩٢٦- حدثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء أنها كانت إذا أُتِيَتْ بالمرأةِ لتدعوَ لها، صَبَّتْ الماءَ بينها وبين جَيْبها، وقالت: إن رسولَ الله ﷺ أَمَرَنا أن نَبْرُدَها بالماء، وقال: «إنَّها مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[١].

= وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم برقمي (٩٢٢) و(١٠٦١) من طريق أبي أسامة، عن هشام، به.

قلنا: قد وصلَه مسلم وغيره من طريق أبي أسامة. وانظر «تغليق التعليق» ٢/ ٤٠٥.

وأخرجه بنحوه ومختصراً البخاري (١٣٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٠٣-١٠٤، وفي «الكبرى» (٢١٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢١٣) و(٢٢٧) و(٢٣٠) من طرق عن عروة بن الزبير، عن أسماء، به.

وانظر الأرقام: (٢٦٩٥٤) و(٢٦٩٦٣) و(٢٦٩٦٤) و(٢٦٩٦٨) و(٢٦٩٧٦) و(٢٦٩٩٢).

قال السندي: قولها: «حتى تجلاَّني الغَشْي» أي: غطَّاني، وأصله تجلَّلَني، فأُبدلت اللام ألفاً، ويجوز كونه من الجلاء، بمعنى ذهبَ بقوتي وصبري.

«ما من شيءٍ لم أكن رأيتُه»، أي: مما أراد الله تعالى إراءته.

«حتى الجنة والنار»: يحتمل أنهما غاية لمحذوف، أي: ورأيت الأمور العظام في هٰذا المقام حتى الجنة والنار، فإن الجنة والنار مما رآه النبيُّ ﷺ ليلة المعراج، فلا يصحُّ جعل: «حتى الجنة والنار» غاية لرؤية ما لم يره قبل، ويحتمل أنها غاية للمذكور بتأويل، أي: ما لم أكن رأيته في العالم السفلي، فيمكن أنه ما رآهما قبل ذٰلك في العالم السفلي، وإنما ذكرت الجنة والنار غاية لما في رؤيتهما في ذٰلك المقام الضيق مع عظمهما المعلوم من الاستبعاد، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢١١) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٩٢٧- حدثنا أبو أُسامة، عن هشام، عن فاطمة

عن أسماء، قالت: أفطَرْنا على عهدِ رسول الله ﷺ في يَوْم غَيْمٍ في رَمضان، ثمَّ طَلَعتِ الشمسُ. قلت لهشام: أُمِرُوا بالقضاء؟ قال: وبُدٌّ من ذاك(١).

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤٥، ومن طريقه البخاري (٥٧٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٠) و(٧٦١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٣٧) عن هشام، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٨٠-٨١، ومسلم (٢٢١١)، والترمذي بإثر الحديث (٢٠٧٤)، وابن ماجه (٣٤٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٢٩-٣٣٦) من طرق عن هشام، به.

وفي الباب عن ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٧١٩) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السِّندي: قوله: أن نَبْرُدَها، من بَـرَدَهُ، كَنَصَرهُ، والضمير المنصوب للحمَّى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّاد بن أسامة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٢٤، والبخاري (١٩٥٩)، وأبو داود (٢٣٥٩)، وابـن مـاجـه (١٦٧٤)، وابـن خُـزيمـة (١٩٩١)، والطبـرانـي فـي «الكبيـر» ٢٤/ (٣٤٥)، والـدارقطنـي ٢/ ٢٠٤، والبيهقـي فـي «السنـن» ٤/ ٢١٧، وفـي «السنن الصغير» (١٣٨٦) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عَبْدُ بنُ حُميد في «المنتخب» (١٥٧٤)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ١٩٥-١٩٦ من طريق معمر -وقد علقه البخاري عقب الحديث (١٩٥٩)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٣٦) من طريق عبدة بن سليمان، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٥٢ من طريق عبَّاد بن صهيب، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، به. إلا أن معمراً قال في روايته: فقال إنسان لهشام: أَقَضَوْا أم لا؟ قال: لا أدري.

٢٦٩٢٨- حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام، عن أبيه وفاطمة[(١)]

عن أسماء، قالت: صنعتُ سُفْرَةَ رسولِ الله ﷺ في بيتِ أبي بكر حين أرادَ أن يُهاجر[(٢)]. قالت: فلم نَجِدْ لسُفرتِه ولا لِسِقائِه ما نَرْبِطُهما به. قالت: فقلتُ لأبي بكر: والله ما أجدُ شيئاً أربطُه به إلا نطاقي. قال: فقال: شُقِّيه باثنين، فاربطي بواحد السِّقاءَ، والآخر[(٣)] السُّفْرَةَ، فلذلك سُمِّيتُ ذاتَ النِّطاقين[(٤)].

---

(١) في (م): وفاطمة بنت المنذر.

(٢) في (ظ٦): يهاجر إلى المدينة.

(٣) في (م): ولآخر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٢٥٠، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/ ٣٢٦، والبخاري (٢٩٧٩) و(٣٩٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٠٩)، من طريق أبي أسامة حمَّاد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٨٨) من طريق أبي معاوية الضرير، عن هشام، عن عروة، عن أبيه وحده، به. ليس فيه عن فاطمة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٥٥ من طريق عليِّ بن مُسْهِر، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر وحدها، به. ليس فيه عن عروة.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٣٨٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» بإثر (٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٣٦ من طريق وَهْب بن كَيْسان، عن أسماء، به.

وأخرجه مطولاً مسلم (٢٥٤٥)، والطبراني في «الكبير» في القطعة من الجزء ١٣/ (٢٣١) و٢٤/ (٢٧٤) و(٢٧٥)، والحاكم ٣/ ٥٥٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٨٥-٤٨٦ من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب، عن أسماء مطولاً. وفيه قصة صلب الحجاج لعبد الله بن الزبير رضي الله عنه، وفيه=

٢٦٩٢٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة

عن أسماءَ أنَّ امرأةً قالت: يا رسولَ الله، إن لي ضَرَّةً، فهل عليَّ جُناح إنْ تَشَبَّعْتُ من زوجي بغير الذي يُعطيني؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المُتَشبِّعُ بِما لَمْ يُعْطَ، كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»[1].

٢٦٩٣٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة

عن أسماءَ، قالت: أكلنا لحمَ فرسٍ لنا على عهدِ رسولِ الله ﷺ[2].

٢٦٩٣١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة

= حديث: «يخرجُ كذاب ومُبير...» الذي سيرد برقم (٢٦٩٦٧).

وفي باب تسمية أسماء بذات النطاقين عن عائشة أخرجه البخاري مطولاً في قصة الهجرة (٣٩٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٢١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٢١) -وهو في «عشرة النساء» (٣٥)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٢٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٩٢١).

وسيكرر برقم (٢٦٩٧٧) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٨٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٠٢)، والدارقطني ٤/٢٩٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٩١٩).

وسيكرر برقم (٢٦٩٧٨) سنداً ومتناً.

بنتُ المنذر. ووكيعٌ قال: حدثنا هشام، عن فاطمة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، أن امرأةً من الأنصار قالت لرسول الله ﷺ: إن لي بُنَيَّةً عُرَيِّساً[1]، وإنه تَمَرَّقَ شعرُها، فهل عليَّ جُناحٌ إن وَصَلْتُ شعرَها[2]؟ قال: «لَعَنَ الله الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ»[3].

٢٦٩٣٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة، عن أسماء. وأبو معاوية، قال: حدثنا هشام، عن فاطمة

عن أسماء، أن امرأةً أتَتْ رسولَ الله ﷺ[4]، فقالت: إحدانا يُصيبُ ثوبَها من دم الحَيْضَة؟ قال[5]: «تَحُتُّهُ، ثُمَّ لتَقْرُصْهُ بِالمَاءِ، ثُمَّ لتَنْضَحْهُ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ»[6].

---

(١) في (ظ٦): عريّس.

(٢) في (م) وسائر النسخ: رأسها، والمثبت من (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩١٨)، غير أن شيخي أحمد هنا: هما يحيى بنُ سعيد القطان، ووكيعُ بنُ الجرَّاح.

وأخرجه مسلم (٢١٢٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٨٧-١٨٨، وفي «الكبرى» (٩٣٧٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٤) في (م): النبي ﷺ.

(٥) في (م): قالت.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٢٠)، إلا أن الإمام أحمد قرن بأبي معاوية يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (٢٢٧)، ومسلم (٢٩١)، وابن خزيمة (٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠٦ من طريق=

٢٦٩٣٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: نَحَرْنا فرساً على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأكَلْنا لَحْمَه، أو من لحمِه[1].

٢٦٩٣٤- حدثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن فاطمة[2]

عن أسماء أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أَنْفِقِي -أَو ارْضَخِي[3]- ولا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ، وَلا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[4].

=يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٦٩٨١) سنداً ومتناً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٥-٢٥٦ و١٤/ ١٧٩، ومسلم (١٩٤٢)، وابن ماجه (٣١٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٩١٩).

وسيكرر برقم (٢٦٩٨٣) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): فاطمة يعني بنت المنذر.

(٣) في (ظ٦): انضحي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٥٩١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٣٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥٥)، وفي «التفسير» الآية (٢٦٨) من سورة البقرة من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٩١٢). =

٢٦٩٣٥- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، وكانت مُحْصِيةً. وعن عبَّاد ابن حمزة

عن أسماء بنت أبي بكر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أَنْفِقِي -أَو انْضَحِي، أو انْفَحِي- هٰكذا وهٰكذا، ولا تُوعِي، فَيُوعَى عَلَيْك، وَلا[1] تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[2].

٢٦٩٣٦- حدثنا عتَّابُ بنُ زياد، قال: حدثنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارك- قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن محمد بنِ عبد الرحمٰن بن نوفل، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: كنا نُؤَدِّي زكاةَ الفِطْر على عهد رسولِ الله ﷺ مُدَّيْن من قَمْح، بالمُدِّ الذي تَقْتاتون به[3]. ٦/٣٤٧

= وسيكرر برقم (٢٦٩٩٠) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ٦): أو لا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبَّاد بن حمزة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٠٢٩) (٨٨) عن ابن نمير، عن محمد بن بشر، عن هشام، عن عبَّاد بن حمزة وحده، به.

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

وسيكرر برقم (٢٦٩٩١) سنداً ومتناً.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبد الله بن المبارك صحيح السماع من ابن لهيعة -وهو عبد الله- فقد سمع منه قبل احتراق كتبه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتَّاب بن زياد -وهو الخراساني- فقد روى له=

٢٦٩٣٧- حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، قال: أخبرني أبي

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: تزوَّجني الزُّبير، وما له من الأرض من مال ولا مملوك، ولا شيءٍ غيرَ فَرَسِه. قالت: فكنتُ أعلِفُ فَرَسَهُ، وأَكْفِيهِ مؤونَتَه، وأسُوسُه، وأدقُّ النَّوَى لناضِحِه،

=ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه حُميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٣٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٥٢)، وفي «الأوسط» (٨٩٦٧) من طرق عن ابن لَهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحارث -كما في «بغية الباحث» (٢٩٣)- من طريق يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، عن أسماء، به. لم يذكر فاطمة في الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢١٩)، والحاكم ١/٤١٢، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٠ من طريق عُقيل بن خالد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٣، والطبراني ٢٤/(٢١٨) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٣٧٨) عن محاضر بن مورِّع، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، به. ومحاضر بن مورِّع له أوهام.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٧٦ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه -أو عن فاطمة، على الشك- عن أسماء، به.

وسيكرر برقم (٢٦٩٩٥) سنداً ومتناً.

أعلِفُ[1]، وأستقي الماءَ، وأخرُزُ غَرْبَهُ، وأعْجِنُ، ولم أكن أُحْسِنُ أَخْبِزُ، فكانَ يَخبِزُ لي جاراتٌ من الأنصار، وكنَّ نسوةَ صِدْق، وكنتُ أنقُلُ النَّوى من أرضِ الزُّبَير التي أقطَعَهُ رسولُ الله ﷺ على رأسي، وهي مِنِّي على ثُلُثي فَرْسخ. قالت: فجئتُ يوماً والنَّوَى على رأسي، فلَقِيتُ رسولَ الله ﷺ ومعه نفرٌ من أصحابه، فدعاني ثم قال: «إخْ إخْ»، لِيحملَني خلفَه. قالتْ: فاستَحْيَيْتُ أن أسيرَ مع الرِّجال، وذكرتُ الزُّبيرَ وَغَيرَتَه. قالت: وكان أغْيَرَ الناس، فعرفَ رسولُ الله ﷺ أني قد اسْتَحْيَيتُ، فمَضَى، وجئتُ الزُّبيرَ، فقلتُ: لَقِيَنِي رسولُ الله ﷺ وعلى رأسي النَّوى، ومعه نفرٌ[2] من أصحابه، فأناخَ لأركبَ معه، فاستَحْيَيْتُ، وعرفتُ غَيْرَتَكَ، فقال: واللهِ لَحَمْلُكِ النَّوى كان[3] أشدَّ عليَّ من ركوبِكِ معه. قالت: حتى أرسلَ إليَّ أبو بكر بعد ذٰلك بخادم، فكَفَتْني سِياسةَ الفرس، فكأنما أعْتَقَني[4].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): وأعلف، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ق): ناس.

(٣) قوله: كان، ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّادُ بنُ أسامة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٢٩٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد ٨/ ٢٥٠-٢٥١، والبخاري (٣١٥١) و(٥٢٢٤)، ومسلم (٢١٨٢) (٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٧٠) -وهو في «عشرة النساء» =

٢٦٩٣٨- حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه

عن أسماء، أَنَّها حَمَلَتْ بعبدِ الله بنِ الزُّبير بمكة، قالت: فخرجتُ وأنا مُتِمٌّ، فأتيتُ المدينةَ، فنزلت بقُباء، فوَلَدْتُه بقُباء، ثُمَّ أتيتُ به النبيَّ ﷺ، فوضعتُه في حِجْره، ثم دعا بتمرة، فمضَغَها، ثم تَفَلَ في فيه، فكانَ أوَّلَ ما دخلَ في جَوْفِه ريقُ رسولِ الله ﷺ. قالت: ثم حنَّكَه بتمرة، ثم دعا له، وَبَرَّكَ عليه[1]، وكانَ أوَّلَ مولودٍ وُلِدَ في الإسلام[2].

= (٢٨٨)- وابن حبان (٤٥٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٣ من طريق أبي أسامة، به.

وقال البخاري عقب الرواية (٣١٥١): وقال أبو ضمرة: عن هشام، عن أبيه، أن النبي ﷺ أقطع الزُّبير أرضاً من أموال بني النضير.

والحديث سيأتي مختصراً برقم (٢٦٩٧٢).

(١) قوله: عليه، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّاد بن أسامة.

وأخرجه البخاري (٣٩٠٩) و(٥٤٦٩)، ومسلم (٢١٤٦) (٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٠٥ من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٣٩٠٩) فقال: تابعه خالد بن مخلد، عن علي بن مُسهر، عن هشام...

قلنا: وهٰذه الرواية وصلَها ابن أبي شيبة ٨/ ٢٠ و١٤/ ٣٣٥، ومسلم (٢١٤٦) (٢٦)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٩٥.

وأخرجه مسلم (٢١٤٦) (٢٥)، والطبراني في «الكبير» القطعة من الجزء ١٣/ (٢٢٢) و٢٤/ (٣٢١) و(٣٤٤) من طريق شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه وفاطمة بنت المنذر، قالا: خرجت أسماء حين هاجرت وهي=

٢٦٩٣٩- حدثنا أبو النَّضر هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو عَقِيل -يعني عبد الله بنَ عقِيل الثقفيّ -قال: حدثنا هشام، قال: أخبرني أبي

عن أمّه أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قَدِمَتْ عليَّ أُمِّي في مدَّةِ قريشٍ مشركةً، وهي راغبةٌ -يعني محتاجة- فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أمي قَدِمَتْ عليَّ وهي مشركةٌ راغِبةٌ أَفأَصِلُها؟ قال: «صِلِي أُمَّكِ»[1].

٢٦٩٤٠- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا هشام، عن أبيه

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قَدِمَتْ عليَّ أمِّي وهي مشركةٌ في عهد قريشٍ إذْ عاهدوا، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إن أمي قَدِمَتْ وهي راغبةٌ، أَفأَصِلُها؟ قال: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ»[2].

=حُبْلى... فذكره مطولاً، ولم يقل في آخره: وكان أول مولود ولد في الإسلام.

وأخرج نحوه الطبراني في «الكبير» ١٣/(٢٢١) و٢٤/(٢١٠)، والحاكم ٣/٥٤٨ من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، عن هشام، عن أبيه، به. وعبد الله بن محمد متروك الحديث.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عَقِيل عبد الله ابن عَقِيل الثقفي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وسلف برقم (٢٦٩١٣)

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩١٣)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو عبد الله بن نُمير. =

٢٦٩٤١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُرَيْج، قال: أخبرنا عبدُ الله مولى أسماء

عن أسماءَ أنها نزلت عند دار المُزْدَلِفة، فقالت: أيْ بُنيَّ، هل غابَ القمر -ليلةَ جَمْعٍ وهي تصلي-؟ قلتُ: لا، فصلَّتْ ساعةً، ثم قالت: أيْ بنيَّ، هل غاب القمر؟ قال: وقد غاب القمر، قلت: نعم. قالت: فارتَحِلوا. فارتَحَلْنا، ثم مَضَيْنا بها حتى رَمَيْنا[1] الجَمْرة، ثم رَجَعَتْ، فَصَلَّتِ الصبحَ في منزلها، فقلت لها: أيْ هَنْتاه، لقد غَلَّسْنا. قالت: كلاَّ يا بُنيّ، إن نبيَّ الله ﷺ أَذِنَ للظُّعُن[2].

= وأخرجه ابن الجوزي في «البر والصلة» (٢٧٤) من طريق الإمام أحمد، عن ابن نُمير، عن هشام بن عروة، إلا أنه قال: عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء!

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٢) و(ق): رمت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله مولى أسماء: هو ابن كيسان.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦٧٩)، وفي «التاريخ الأوسط» ١/٢٩٧، ومسلم (١٢٩١)، وابن خزيمة (٢٨٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٧٠) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٩١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٦٩) من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٤٢) عن طلحة، عن عبد الله مولى أسماء، به، =

٢٦٩٤٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عبد الملك، قال: حدثنا عبد الله مولى أسماء

عن أسماء. قال: أخرجت إليَّ جُبَّةَ طَيالسةٍ، عليها لِبْنَةُ شِبْرٍ من دِيباجٍ كِسْرَوانيٍّ، وَفَرْجَيْها مَكْفُوفَيْن[1] به، قالت: هٰذه جُبَّةُ رسولِ الله ﷺ كان يَلْبَسُها، كانت عند عائشة، فلما قُبِضَتْ[2] عائشةُ، قَبضتُها إليَّ، فنحن نَغسِلُها للمريض منَّا، ٣٤٨/٦

= مختصراً.

وأخرجه أبو داود (١٩٤٣)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧/٣١٧، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/٦٣ من طريق محمد بن خلَّاد، عن يحيى ابن سعيد القطان، عن ابن جُريج، قال: أخبرني عطاء -وهو ابن أبي رباح- قال: أخبرني مخبرٌ عن أسماء أنها رمت الجمرة، قلت: إنا رمينا الجمرة بليل. قالت: إنا كنَّا نصنع هٰذا على عهد رسول الله ﷺ.

ورواه عبد العزيز بن أبي روّاد -كما عند الفاكهي في «أخبار مكة» بإثر الحديث (٢٨١٤) عن ابن جريج بمثل رواية يحيى القطان السابقة.

قلنا: والمخبر الذي أخبر عن أسماء هو مولاها، فقد أخرج مالك في «الموطأ» ١/٣٩١ برواية الليثي، و(١٣٥٤) برواية الزهري -ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٦، وفي «الكبرى» (٤٠٤١)- وأخرج الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٦٥) من طريق أبي خالد الأحمر -كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عطاء بن أبي رباح، عن مولى لأسماء، قال: جئنا مع أسماء منى بِغَلَس، فقالت: كنَّا نصنعُ هٰذا مع من هو خيرٌ منك. ومولى أسماء هو عبد الله.

وسيأتي برقم (٢٦٩٦٦).

(١) في (م): وفرجاها مكفوفان.

(٢) في (ظ٦): مضت.

يَسْتَشْفي بها[1].

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزمي- من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف فيه على عبد الملك بن أبي سليمان:

فرواه يحيى القطان -كما في هٰذه الرواية، وهي عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٨)- وخالد بن عبد الله الواسطي -فيما أخرجه مسلم (٢٠٦٩) (١٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢٣- ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦١٩)- ويعلى بنُ عبيد -فيما أخرجه البيهقي ٣/ ٢٧٠- أربعتهم عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عبد الله مولى أسماء، بهٰذا الإسناد.

ورواه هُشيم بن بَشير -كما سيأتي في الروايتين (٢٦٩٤٥) و(٢٦٩٨٩)- وعبد السلام بن حرب -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٦٤)- كلاهما عن عبد الملك، عن عطاء بن أبي رباح، عن مولى أسماء، به. بزيادة عطاء ابن أبي رباح بين عبد الملك ومولى أسماء، والصواب رواية من رواه عن عبد الملك، عن عبد الله مولى أسماء، دون ذكر عطاء في الإسناد، فيما ذكر النسائي عقب الرواية (٩٦٢٠).

ورواه هُشيم بن بشير من رواية سُريج بن يونس عنه -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٩٢٠)- عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي أسماء مولى أمِّ سلمة، عن أمِّ سلمة. قال النسائي: ليس هٰذا محفوظاً.

ورواه جرير بن عبد الحميد -كما عند ابن أبي شيبة ٨/ ٣٥٩- عن عبد الملك، عن عطاء، قال: كانت لرسول الله ﷺ جُبَّة... فذكره هٰكذا مرسلاً.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٩٤٤) و(٢٦٩٨٦) و(٢٦٩٩٣) من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي عمر مولى أسماء بلفظ: أخرجَتْ لنا أسماءُ جبة مزرورةً بالديباج، وقالت: في هٰذه كان يلقَى رسولُ الله ﷺ العدوّ. وحجاج بن أرطاة ضعيـف. =

٢٦٩٤٣- حدثنا يونُس بنُ محمد، قال: حدثنا أبان -يعني ابنَ يزيد العطار- عن يحيى -يعني[1] ابن أبي كثير- عن أبي سَلَمة، عن عروةَ بنِ الزبير

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «لا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ الله عزَّ وجلَّ»[2].

٢٦٩٤٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، عن حَجَّاج، عن أبي عمر مولى أسماء، قال:

= وسيأتي برقم (٢٦٩٨٢) من طريق مغيرة بن زياد، عن أبي عمر مولى أسماء، قال: قالت أسماء: يا جارية، ناوليني جبة رسول الله ﷺ، قال: فأخرجت جبة من طيالسة.

قال السندي: قوله: «عليها لِبْنَةٌ» بكسر لام وسكون باء: هي رُقعة تعمل موضع جيب القميص والجُبَّة.

«وفَرْجَيها» أي: رأيت طَرَفَيْها.

«مكفوفَيْن به» أي: بالدِّيباج.

(١) قوله: يعني، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان بن يزيد العطار من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٢١) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٢٢٢)، ومسلم (٢٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٢٣) و(٢٢٥) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٦٩٦٩) و(٢٦٩٧١) و(٢٦٩٧٣).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦١٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

أخرجَتْ إلينا أسماءُ جُبَّةً مَزْرُورَةً بالدِّيباج، فقالت: في هٰذه كان يَلْقَى رسولُ الله ﷺ العدوَّ[1].

٢٦٩٤٥- حدثنا هُشَيْم، حدثنا عبد الملك، عن عطاء، عن مولىً لأسماء بنت أبي بكر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: كانَ[2] لرسول الله ﷺ جُبَّةٌ من طَيَالِسةٍ لِبْنَتُها دِيبَاجٌ كِسْرَوانيّ[3].

٢٦٩٤٦- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، عن مُسْلم القُرِّيِّ، قال:

سأَلْتُ ابنَ عَبَّاسٍ عن متعة الحجِّ، فرخَّص فيها، وكان ابنُ الزبير يَنْهَى عنها، فقال: هٰذه أمُّ ابنِ الزبير تحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ فيها، فادخلوا عليها فاسألوها. قال: فدخَلْنا عليها،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف حجَّاج بن أَرْطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٧٦)، وابن ماجه (٢٨١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢١٨/٣، وابنُ عبد البَرّ في «الاستذكار» ٢٠٧/٢٦، وفي «التمهيد» ٢٥٦/١٤ من طرق عن حجَّاج بن أَرْطاة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقمي: (٢٦٩٨٦) و(٢٦٩٩٣).

وانظر (٢٦٩٤٢).

(٢) في (ظ٢) و(ق): كانت.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٩٤٢).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٦٩٨٩).

فإذا امرأةٌ ضخمةٌ عمياء، فقالت: قد رخَّصَ رسولُ الله ﷺ فيها[1].

٢٦٩٤٧- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ مُسلم أخو الزُّهري، عن مولاةٍ لأسماءَ بنتِ أبي بكر

عن أسماءَ، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ كانَ مِنْكُنَّ يُؤْمِنُ[2] باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فلا تَرْفَعْ رَأْسَها حَتَّى نَرْفَعَ رُؤُوسَنا» كراهية[3] أَنْ يَرَيْنَ عَوْراتِ الرِّجالِ لِصِغَرِ أُزُرِهِمْ، وَكانوا إذْ ذاك

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. مسلم القُرِّي -وهو ابنُ مِخْراق العَبْدي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٠٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٧) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٧٧)- ومسلم (١٢٣٨) (١٩٥) من طريقي عبد الرحمٰن بن مهدي وغندر محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن شعبة، به. قال مسلم عقب حديثه: فأما عبد الرحمٰن ففي حديثه المتعة، ولم يقل متعة الحج. وأما ابن جعفر فقال: قال شعبة: قال مسلم: لا أدري متعة الحج أو متعة النساء.

قلنا: ورواية الطيالسي جاء فيها: «متعة النساء»، لٰكنها وقعت عند الطبراني: «المتعة» دون تقييد. قلنا: والصواب أنها متعة الحج كما جاء في رواية روح عن شعبة هنا، وكما سلف في الروايات الأخرى للحديث.

انظر (١٦١٠٣) و(٢٦٩١٧).

(٢) في (ظ٦): تؤمن.

(٣) في (م): كراهة.

يأْ تَزِرُونَ هٰذه[1] النَّمِرَة[2].

---

(١) في (م): بهٰذه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام مولاةِ أسماء -ووقع في بعض الروايات: «مولى أسماء»، وقد ترجم له الحافظ المِزِّي في «تهذيب الكمال» في المُبهمين من الرجال، وقال: إن لم يكن عبد الله بن كيسان، فلا أدري من هو- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. غير عبد الله بن مُسلم أخي الزهري، فهو من رجال البخاري.

وقد اختلف في إسناده:

فرواه معمر، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في «مصنفه» (٥١٠٩)، وفيما أخرجه من طريقه أبو داود (٨٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤١- وعبد الأعلى بن عبد الأعلى -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٤٩)- كلاهما عن معمر، بهٰذا الإسناد. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٩: وهو الصحيح.

وخالفهما رباح بن زيد الصنعاني، فرواه -كما سيرد في الرواية التالية- عن معمر، عن الزُّهري، عن بعضهم، عن مولى لأسماء، عن أسماء، به.

وتابع معمراً النعمانُ بنُ راشد، فرواه -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٥٠)- عن أخي الزهري، عن مولى لأسماء، به.

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عليه فيه:

فرواه الحميدي (٣٢٧)، ومحمد بن أبي عمر العدني -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٦٢)- كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن أخي الزهري، عمن سمع أسماء، عن أسماء، به.

وخالفهما سُريج بن النعمان، فرواه -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٥١)- عن سفيان بن عيينة، عن الزُّهري، عن عروة، عن أسماء، به.

قال الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٩/ ٢١٧: هٰكذا روىٰ سُريج هٰذا الحديث عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، وليس هو من حديث عروة، ولا من حديث الزهري عنه، وإنما رواه عبدالله بن مسلم أخو الزهري، عن مولى =

٢٦٩٤٨- حدثنا إبراهيم بنُ خالد، قال: حدثنا رَباح[١]، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن بعضهم، عن مولاةٍ لأسماءَ

عن أسماءَ أنها قالت: كان المسلمون ذوي حاجة يأْتَزِرُونَ بهٰذه النَّمِرَة، فكانت إنما تبلغُ أنصاف[٢] سُوقِهم، أو نحو ذٰلك، فسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله واليَوْمِ الآخِرِ» يعني النساء «فَلا تَرْفَعْ رَأْسَها حَتَّى نَرْفَعَ رُؤُوسَنَا». كراهِيَةَ أَنْ ننظُر[٣] إلى عورات الرِّجال من صِغَرِ أُزُرِهِمْ[٤].

٢٦٩٤٩- حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن عبد الله بنِ مُسلم بنِ شِهاب أخي الزُّهري، عن مولىً لأسماء

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ

=لأسماء -ويقال عن مولاة لأسماء- عن أسماء.

وكذٰلك قال المِزِّي في «تحفة الأشراف» ١١/ ٢٥١.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١٠٩٩٤).

وآخر من حديث جابر بن عبدالله، وقد سلف برقم (١٤١٢٣).

وثالث من حديث سهل بن سعد، وقد سلف برقم (١٥٥٦٢).

وانظر الأحاديث الأربعة التي تليه.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): روح، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): نصف.

(٣) في (ظ٦): ينظرن.

(٤) حديث صحيح لغيره، وقد بسطنا القولَ فيه في الرواية السابقة. رباح: هو ابن زيد الصنعاني.

مِنكُنَّ يُؤْمِن[1] بِالله واليَوْمِ الآخِرِ» فذكر الحديث[2].

٢٦٩٥٠- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثني النُّعمان بنُ راشد، عن أخي[3] الزُّهْري، عن مولىً لأسماءَ بنتِ أبي بكر

عن أسماء، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلا تَرْفَعْ رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ رُؤُوسَهُمْ». قالت: وذٰلك أن أُزُرَهم كانت قصيرةً، مخافةَ أن تنكشفَ عوراتُهم إذا سَجَدوا[4].

٢٦٩٥١- حدثنا سُرَيْج بنُ النُّعمان، قال: حدثنا سفيانُ بنُ عُيينة، عن الزُّهري، عن عروة

٦/٣٤٩ عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مَنْ كَانَ مِنكُنَّ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلا تَرْفَعْ

---

(١) في (ظ٦): تؤمن.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الرواية (٢٦٩٤٧)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، وقال فيه: عن مولىً لأسماء، وقد فصَّلنا القول فيه هناك.

(٣) في (م): ابن أخي، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح لغيره، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧٦٤٧).
وُهيب: هو ابن خالد الباهلي، وأخو الزهري: هو عبد الله بن مُسلم.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٦١) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أيضاً ٢٤/(٢٦٣) من طريق جرير بن حازم، عن النعمان بن راشد، به. ووقع في مطبوعه: عن الزهري، وهو خطأ، والصواب: عن أخي الزهري.
وقد سلف برقم (٢٦٩٤٧)، وذكرنا هناك شواهده.

رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الإمامُ رَأْسَهُ» مِنْ ضِيقِ ثِيابِ الرِّجالِ[1].

٢٦٩٥٢- حدثنا عَبِيدة بنُ حُميد، عن يزيدَ بنِ أبي زياد، عن مجاهد

عن أسماءَ بنت أبي بكر، قالت: حَجَجْنا مع رسولِ الله ﷺ، فأمرَنا، فجَعلْناها عُمرةً، فأَحْلَلْنا كلَّ الإحلال[2]، حتى سَطَعَتِ المَجَامِرُ بين النِّساء والرِّجال[3].

٢٦٩٥٣- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا عثمان بنُ حكيم، عن أبي بكر ابن عبد الله بن الزبير

عن جدَّته -فما أدري أسماء بنت أبي بكر أو سُعْدَى بنت عوف- أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ على ضُباعةَ بنتِ عبد المطلب، فقال: «ما يَمنعُكِ من الحج يا عمَّة؟» قالت: إني امرأةٌ سَقيمة، وإني[3] أخافُ الحَبْسَ. قال: «فَأَحْرِمي، وَاشْتَرِطي أَنَّ مَحِلَّكِ حَيْثُ حُبِسْتِ»[4].

---

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد أخطأ فيه سُريج بن النعمان كما بيَّنَّا ذٰلك في تعليقنا على الرواية (٢٦٩٤٧)، فانظرها.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٩/٢١٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٦): الحلال.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وسلف برقم (٢٦٩١٧) وفيه قصة، وشيخ الإمام أحمد هنا: هو عَبيدة بن حُميد الضبي.

(٣) في (ظ٦): وأنا.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي بكر بن عبد الله بن الزبير، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وبقية رجال الإسناد ثقات. عثمان بن حكيم: هو ابن عبَّاد بن حُنَيْف الأنصاري. =

٢٦٩٥٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال:

حُدِّثْتُ عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها قالت: فَزِعَ النبيُّ ﷺ يوم كَسَفَتِ الشمسُ، فأخذ دِرْعَاً حتى أُدرِكَ بردائه، فقام بالناس قياماً طويلاً، يقومُ ثم يركعُ، قالت: فجعلتُ أنظرُ إلى المرأة التي هي أكبرُ منِّي قائمةً، وإلى المرأةِ التي هي أسقَمُ منِّي قائمةً، فقلت: إني أحَقُّ أن أصبرَ على طول القيام منكِ.

وقال ابنُ جُرَيْج: حدثني منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمِّه صفيةَ بنتِ شيبة، عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أن النبيَّ ﷺ فَزِعَ[1].

= وأخرجه ابن ماجه (٢٩٣٦) من طريق عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٣) و(٧٧٣) من طريقين عن عثمان ابن حكيم، به.

وله شاهد من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥٣٠٨)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد ساق ابن جريج إسناده إلى أسماء، وصرَّح بالتحديث فيه، فانتفت شبهة تدليسه.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٤٩٢٧)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٤٢.

وأخرجه مسلم (٩٠٦) (١٤) و(١٥)، وأبو عوانة ٢/٣٦٨ من طرق عن ابن جُريج، به.

وأخرجه مسلم (٩٠٦) (١٦) من طريق وُهَيْب، عن منصور بن عبد الرحمٰن، به.

وسيأتي برقم (٢٦٩٦٨).

وانظر (٢٦٩٢٥). =

٢٦٩٥٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقرأ، وهو يصلِّي نحوَ الرُّكن قبلَ أنْ يَصْدَعَ بما يُؤْمَرُ، والمشركون يستمعون: ﴿فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ﴾ [الرحمٰن](١).

٢٦٩٥٦- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاقَ، قال: حدَّثني يحيى بنُ عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه

عن جدَّتِه أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: لمَّا وقفَ رسولُ الله ﷺ بذي طُوى، قال أبو قُحافةَ لابنةٍ له من أصغر ولدِهِ: أيْ

= قال السندي: قولها: «فأخَذَ دِرْعاً» أي: قميص المرأة مقام الرداء، من السرعة والفزع.

«حتى أدرك بردائه» أي: حتى إن الناس أخذوا منه الدِّرع، وأعطَوْه الرِّداء.

(١) إسناده ضعيف، يحيى بن إسحاق -وهو السَّيلحيني- وإن كان من قدماء أصحاب ابن لَهيعة، إلا أنَّ ابن لهيعة انفردَ به، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣١) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١١٥ و٧/ ١١٧، وقال في الموضع الأول: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وقال في الموضع الثاني: وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

بنَـيَّة، اظْهَرِي بي[1] على أبي قُبَيْس. قالت: وقد كُفَّ بصرُه. قالت: فأشْرَفْتُ به عليه، فقال: يا بُنَيَّة، ماذا تَرَيْنَ؟ قالت: أَرَى سَوَاداً مجتمعاً، قال: تلك الخيل، قالت: وأرى رجلاً يسعى بين ذلك السَّوادِ مُقبِلاً ومُدْبراً، قال: يا بُنَيَّة، ذلك الوازِع -يعني الذي يأمُرُ الخيلَ ويتقدَّم إليها- ثم قالت: قد واللهِ انتشرَ السَّواد، فقال: قد واللهِ إذاً دُفِعَتْ الخيلُ، فأسرِعي بي إلى بيتي، فانْحَطَّت به، وتلقَّاه الخيلُ قبلَ أن يصلَ إلى بيته، وفي عُنُقِ الجاريةِ طَوْقٌ لها من وَرِقٍ، فتَلَقَّاها رجلٌ، فاقتَلَعَه من عُنُقها. قالت: فلمَّا دخلَ رسولُ الله ﷺ مكَّةَ، ودخلَ المسجدَ، أتاه أبو بكر بأَبيه[2]، فلما رآه رسولُ الله ﷺ، قال: «هَلاَّ تَرَكْتَ الشَّيْخَ في بَيْتِه حَتَّى أَكُونَ أنا آتِيهِ فِيهِ». قال أبو بكر: يا رسولَ الله، هو أحقُّ أن يَمْشِيَ إليك من أن تمشيَ أنت إليه، قال: فأَجْلَسَهُ بين يدَيه، ثمَّ مسحَ صدرَه، ثم قالَ له: «أَسْلِمْ». فأَسْلَمَ، ودخلَ به أبو بكر على رسولِ الله ﷺ ورأسُه كأنَّه ثَغَامةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «غَيِّرُوا هٰذا مِنْ شَعْرِهِ». ثم قامَ أبو بكر، فأخذَ بيدِ أُختِه، فقال: أنشُدُ باللهِ والإسلامِ[3] طَوْقَ أُختي، فلم يُجِبْه أحدٌ، فقال: ٦/ ٣٥٠

---

(١) في (ظ٦): لي.

(٢) في (م): أتاه أبو بكر بأبيه يعوده.

(٣) في (م): وبالإسلام.

يا أُخَيَّة[1]، احتَسِبي طَوْقَكِ[2].

٢٦٩٥٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ[3] إسحاق، قال: حدثني يحيى بنُ عبَّاد بنِ عبد الله بن الزُّبير، أن أباه حدثه

---

(١) في (ظ٢) و(ق): يا أخته.

(٢) إسناده حسن، ابن إسحاق -وهو محمد- حسن الحديث، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهةُ تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبَّاد ابن عبد الله بن الزُّبير، فقد روى له البخاري في «القراءة» وأصحابُ السنن، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن حبان (٧٢٠٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٦) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه ابن سعد ٥/٤٥١-٤٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٧)، والحاكم ٣/٤٦-٤٧، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢١-١٢٢، وفي «دلائل النبوة» ٥/٩٥-٩٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٥٨٢ من طرق عن ابن إسحاق، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم.

وأخرج الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٨) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء، قالت: لما كان يوم الفتح قال رسول الله ﷺ لأبي قحافة: «أسلم تسلم».

وانظر حديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢٦٣٥)، وحديث جابر السالف برقم (١٤٦٤١).

قال السندي: قولها: «لما وقف رسول الله ﷺ بذي طوى»، أي: يوم فتح مكة.

«اظْهري»: من ظَهَرَ، إذا اطَّلع، أي: اطَّلعي.

(٣) كلمة «ابن» سقطت من (م).

عن جدَّته أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: لمَّا خرجَ رسولُ الله ﷺ، وخرجَ معه أبو بكر، احتملَ أبو بكر مالَه كلَّه معه: خمسةَ آلافِ درهمٍ، أو ستةَ آلافِ درهم. قالت[1]: وانطلقَ بها معه. قالت: فدخلَ علينا جدِّي أبو قحافة وقد ذهبَ بصرُه، فقال: واللهِ إني لأراه قد فَجَعَكُمْ بماله مع نفسه، قالت: قلتُ: كلاَّ يا أَبَهْ[2]، إنه قد تركَ لنا خيراً كثيراً. قالت: فأخذتُ أحجاراً، فوضعتُها في كُوّةِ[3] البيتِ، كان أبي يضعُ فيها مالَه، ثم وضعتُ عليها ثوباً، ثم أخذتُ بيده، فقلتُ: يا أَبَهْ[4]، ضَعْ يدَكَ على هٰذا المَال. قالت: فوضعَ يدَه عليه، فقال: لا بأسَ، إنْ كانَ قد تركَ لكم هٰذا، فقد أحسَنَ، وفي هذا لكم بلاغ. قالت: ولا[5] واللهِ ما تركَ لنا شيئاً، ولٰكني[6] قد أَرَدْتُ أن أُسَكِّنَ الشيخَ بذٰلك[7].

---

(١) كلمة «قالت» ليست في (ظ٦).

(٢) في (م): يا أبت.

(٣) في (ظ٢) و(ق): فأخذت أحجاراً فتركتها في كوة، وفي (م): فأخذت أحجاراً فتركتها فوضعتها في كوة، والمثبت من (ظ٦).

(٤) في (م): يا أبت.

(٥) في (م): لا.

(٦) في (ظ٦): ولٰكن.

(٧) إسناده حسن كسابقه. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٥٥-٥٦ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٩٥٨- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا عُقَيْل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة[١]

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر: أنها كانت إذا ثَرَدَتْ، غَطَّتْهُ شيئاً حتى يَذهَبُ فَوْرُه، ثم تقول: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّهُ أَعْظَمُ لِلبَرَكَة»[٢].

= وأخرجه الحاكم ٣/ ٥-٦ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

(١) قوله: عن عروة، سقط من الأصول الخطية، واستدركناه من أطراف المسند ٨/ ٣٧٨، وانظر الرواية التالية.

(٢) حديث حسن، حسن -وهو ابن موسى الأشيب- وإن كانت روايته عن ابن لهيعة بعد احتراق كتبه، فقد تابعه عبد الله بن المبارك، وقتيبة بن سعيد، كما سيأتي في الرواية (٢٦٩٥٩)، وهما صحيحا السماع منه، ثم إن ابنَ لهيعة قد توبع كذٰلك، كما سيأتي في التخريج، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٠٤٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٠)، وابن حبان (٥٢٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٢٦)، والحاكم ٤/ ١١٨، وتمَّام الرازي في «فوائده» (٩٦٦) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٠، وفي «شعب الإيمان» (٥٩٠٩)، وفي «الآداب» (٥٢٦) من طريق قرة بن عبد الرحمٰن بن حَيْوِيل، عن الزُّهري، به. وقرَّة بن عبد الرحمٰن ضعيف، وحديثه يصلح للمتابعات والشواهد.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم في الشواهد، ووافقه الذهبي.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «إذا ثَرَدَتْ» بالثاء المثلثة، والثريد: طعامٌ معروف للعرب.

٢٦٩٥٩- حدثنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، عن عُقيل. وحدَّثنا عتَّاب، قال: حدثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا[1] ابنُ لَهيعة، قال: حدثني عُقَيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها كانت إذا ثَرَدَتْ، غَطَّتْهُ، فذكر مثله[2].

٢٦٩٦٠- حدثنا يونس، قال: حدثنا عِمْران بنُ يزيد العطار[3] بصري، عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمه

عن أسماء أنَّ امرأةً جاءَتْ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: إني زوَّجْتُ ابنتي، فمَرِضَتْ، فتَمَرَّطَ رأسُها، وإنَّ زوجَها قد اختلفَ إليَّ، أَفَأَصِلُ رأسَها؟ قالت: فسَبَّ الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ[4].

---

(١) في (م): أنبأنا.

(٢) إسناده حسن، قتيبة بن سعيد وعبد الله -وهو ابنُ المبارك- صحيحا السماع من ابن لهيعة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عتَّاب -وهو ابن زياد- فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٧٦-١٧٧ من طريقين عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر الرواية السابقة.

(٣) كذا في الأصول الخطية و(م): عمران بن يزيد العطار، والذي في «أطراف المسند» ٨/ ٣٨١، و«التعجيل» ٢/ ٥٨: عمران بن يزيد القطان.

(٤) حديث صحيح، عمران بن يزيد القطان مجهول فيما قال الحسيني في «الإكمال»، والذهبي في «الميزان»، وقال في «ذيل الكاشف»: لا يعرف. قلنا: وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، ووالدة منصور بن عبد الرحمٰن: هي صفية بنت شيبة.

وأخرجه البخاري (٥٩٣٥) من طريق فُضَيل بن سليمان، ومسلم (٢١٢٢) من طريق وُهيب بن خالد، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥٧) من طريق =

٢٦٩٦١- حدثنا يونس، قال: حدثنا عِمْران بنُ يزيد، عن[1] منصور، عن أمِّه

عن أسماء، قالت: خرجنا معَ رسولِ الله ﷺ مُهِلِّينَ بالحَجِّ، فقالت: فقال لنا: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيُقِمْ على إِحْرَامِهِ، وَمَنْ لَمْ يكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَحْلِلْ»[2].

٢٦٩٦٢- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهيعة، عن أبي[3] الأسود، قال: سمعتُ عُبادة بنَ المهاجِر، يقول:

سمعتُ ابنَ عباس يقول لابن الزبير: ألا تسألُ أمَّك؟ قال: فدخَلْنا على أمِّه أسماءَ بنتِ أبي بكر، فقالت: خَرَجْنا مع رسولِ

=البراء، ثلاثتهم عن منصور بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٨٠٤).

(١) في (م): حدثنا.

(٢) حديث صحيح، عِمْران بن يزيد، وهو القطان -وإن كان مجهولاً- قد توبع، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور بن عبد الرحمٰن: هو ابنُ طلحة بن الحارث العبدري، وأمُّه: هي صفية بنتُ شيبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٥٥) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٣٦) (١٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٤٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٣٩) و(٤٣٠٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/١٩٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٥٦) من طرق عن منصور، به.

وسيأتي برقم (٢٦٩٦٥).

وسلفت أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٨٢٢).

(٣) في (م): ابن، وهو خطأ.

الله ﷺ حتى إذا كُنَّا بذي الحُلَيْفة، قال: «مَنْ أَرَادَ منكم أَنْ يُهِلَّ بِالحَجِّ[1]، فَلْيُهِلَّ، وَمَنْ أَرَادَ مِنكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، فَلْيُهِلَّ». قالت أسماء: وكنتُ أنا وعائشةُ والمقدادُ والزبيرُ ممَّن أهلَّ بِعُمرة[2].

٢٦٩٦٣- حدثنا موسى بنُ داود، قال: حدَّثنا نافعٌ -يعني ابنَ عمر- عن ابن أبي مُلَيكة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: صلَّى النبيُّ ﷺ[3] في الكُسوف. قالت: فأطالَ القيامَ، ثم ركَع، فأطالَ الرُّكوعَ، ثم

---

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): بحج.

(٢) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة من حديث أسماء لجهالة عُبادة بن المهاجر، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل» ولم يذكرا في الرواة عنه سوى أبي الأسود -وهو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل- ولم يؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال الحسيني: فيه جهالة. وابنُ لهيعة سيِّىء الحفظ، وقد خالف في إسناد ومتن هٰذا الحديث من هو أوثقُ منه، كما سيأتي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري (١٧٩٦)، ومسلم (١٢٣٧) من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي الأسود، أن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر حدثه، أنه كان يسمع أسماء كلما مرَّت بالحَجُون تقول: صلى الله على رسوله وسلَّم، لقد نَزَلْنا معه هاهنا، ونحن يومئذٍ خِفافُ الحقائب، قليلٌ ظَهْرُنا، قليلةٌ أزوادُنا، فاعتمرتُ أنا وأختي عائشة والزُّبير، وفلان وفلان، فلما مَسَحْنا البيتَ أحْلَلْنا، ثم أهْلَلْنا من العشيّ بالحج.

وقوله: «من أراد منكم أن يُهلَّ بحجة، فليُهلّ، ومن أراد أن يُهلّ بعمرةٍ فليُهلّ» صحيح من حديث عائشة، وسلف برقم (٢٥٥٨٧).

وانظر: (١٦١٠٣) و(٢٦٩١٧) و(٢٦٩٤٦) و(٢٦٩٦١).

(٣) في (م): رسول الله ﷺ.

رفعَ[1]، فأطالَ القيام، ثم ركَعَ، فأطالَ الرُّكوع، ثم رَفَعَ[2]، ثم سجَدَ، فأطالَ السُّجودَ، ثم رفَع، ثم سَجَدَ، فأطالَ السُّجودَ، ثم قامَ، فأطالَ القيامَ، ثم ركَعَ، فأطالَ الركوعَ، ثم رفَعَ، فأطالَ القيامَ، ثم ركَع، فأطالَ الرُّكوعَ، ثم رفَعَ[3]، ثمَّ سَجَدَ، فأطالَ السُّجودَ، ثم رفَعَ، ثمَّ سجَدَ، فأطالَ السجودَ، ثم انصرفَ، ٦/٣٥١
فقال: «دَنَتْ مِنِّي الجَنَّـةُ حَتَّى لَوِ اجْتَرَأْتُ، لَجِئْتُكُمْ بِقِطافٍ مِنْ قِطافِها، وَدَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ: يا رَبِّ، وأنا مَعَهُمْ؟ وإذا امْرَأَةٌ -قال نافعٌ: حسبتُ أنه قال:- تَخْدِشُها هِرَّةٌ. قُلْتُ: ما شأنُ هٰذِهِ؟ قِيلَ لي: حَبَسَتْها حَتَّى ماتَتْ، لا هِيَ أَطْعَمَتْها وَلا هِيَ أَرْسَلَتْها تأْكُلُ مِنْ خَشاشِ الأَرْضِ»[4].

---

(١) في (م): قام.

(٢) في (م): ثم رفع فأطال القيام، وانظر الحديث بعده.

(٣) قوله: ثم رفع، من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، موسى بن داود -وهو الضبي- من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي مُلَيْكة: هو عبدُ الله بن عبيد الله.

وأخرج صلاة الكسوف النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥١، وفي «الكبرى» (١٨٨٥) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٤٥) و(٢٣٦٤)، وابن ماجه (١٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٥٢) من طريقين عن نافع بن عمر، به. ووقع في مطبوع الطبراني سقط يستدرك من هنا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٥٨) من طريق حجَّاج، عن ابن أبي مُليكة، بـه مختصـراً. =

٢٦٩٦٤- حدثنا وكيع، عن نافع بن عمر[1]، عن ابن أبي مُلَيْكة عن أسماءَ، قالت: انكَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقامَ فصلَّى، فأطالَ القيامَ، ثم ركَعَ، فأطالَ الرُّكوعَ، ثم رفعَ، فأطالَ القيامَ، ثم ركَعَ، فأطالَ الرُّكوعَ، ثم رفعَ، فأطالَ القيامَ، ثم سجدَ سجدتَيْن، ثم فعلَ في الثانية مثلَ ذٰلك، ثم قال: «لَقَدْ أُدْنِيَتْ مِنِّي الجَنَّةُ حَتَّى لَو اجْتَرَأْتُ عَلَيْها، لأَتَيْتُكُمْ بِقِطْفٍ مِنْ أَقْطافِها، وَلَقَدْ أُدْنِيَتْ مِنِّي النَّارُ حتَّى قُلْتُ: يا رَبِّ، وأنا مَعَهم؟[2] فَرَأَيْتُ فيها هِرَّة -قال: حسبتُ- أنها تَخْدِشُ امْرَأَةً حَبَسَتْها، فَلَمْ تُطْعِمْها، وَلَمْ تَدَعْها تَأْكُلُ مِنْ خَشاشِ الأَرْضِ حَتَّى ماتَتْ»[3].

= وسيأتي في الحديث الذي يليه.

وانظر (٢٦٩٢٥) و(٢٦٩٥٤).

وسلف بسياق أتم برقم (١٤٤١٧) من حديث جابر بن عبد الله.

وانظر حديث المغيرة بن شعبة برقم (١٨١٤٢).

قال السندي: قوله: «يا رب وأنا معهم؟» أي: أتُعذِّبُهم وأنا معهم، وقد قلت: ﴿وما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وأنتَ فيهم﴾ [الأنفال: ٣٣].

(١) في (م): عن نافع، عن ابن عمر وهو خطأ.

(٢) في (ظ٢) و(ق): منهم.

(٣) هو مكرر سابقه، غير أن قولها: فأطال القيام قبل قولها: ثم سجد سجدتين، لم يرد في طرق حديث أسماء، ووقع ذكر تطويل القيام الذي قبل السجود كذٰلك في حديث جابر السالف برقم (١٥٠١٨)، وهو عند مسلم (٩٠٤) (٩). قال القاضي في «إكمال المعلم» ٣/٣٣٥: لم يذكر أحد من الفقهاء التطويل في القيام الذي قبل السجود. وانظر «شرح مسلم» للنووي=

٢٦٩٦٥- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُريج. وروحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني منصور بنُ عبد الرحمٰن، عن صفيةَ بنتِ شيبة -وهي أمُّه-

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: خرجنا مُحْرِمينَ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ كانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيُتِمَّ -وقال روح: فَلْيُقِمْ على إحْرَامِه- وَمَنْ لَمْ يكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَحْلِلْ». قالت: فلم يكن معي هديٌ، فحَلَلْتُ، وكان مع الزُّبير زوجِها هديٌ فلم يَحِلَّ، قالت: فلبستُ ثيابي وحَلَلْتُ، فجئتُ إلى الزُّبير، فقال: قومي عنِّي. قالت: فقلتُ: أتخشى أن أَثِب عليك؟[1]

= ٦/٢٠٦-٢٠٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بنُ بَكْر: هو البُرْساني، ورَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه مسلم (١٢٣٦) (١٩١) من طريق محمد بن بكر ورَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٣٣٩ من طريق رَوْح، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٧٠ (بترتيب السندي)، وابن ماجه (٢٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥٤)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٣٣-٣٤ من طرق عن ابن جُرَيْج، به.

وقد سلف مختصراً برقم (٢٦٩٦١).

قلنا: وذكرُها الزُّبيرَ فيمن لم يَحِلَّ في تلك الحجة مُشكِلٌ، فقد روى عنها مولاها عبد الله بن كَيْسان عند البخاري (١٧٩٦)، ومسلم (١٢٣٧): أن الزبير كان ممن أَحَلَّ بعُمرة، وكذا روى عنها ابنها عروة عند البخاري (١٦١٥)، ومسلم (١٢٣٥)، وهو الذي مال إلى ترجيحه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣/ ٦١٧-٦١٨.

٢٦٩٦٦- حدثنا محمد بنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج. وروحٌ قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرنا عبد الله مولى[1] أسماءَ بنتِ أبي بكر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها قالت: أيْ بُنيَّ، هل غابَ القمرُ؟ -ليلة جَمْع- قلتُ: لا. ثم قالت: أيْ بُنَيَّ، هل غابَ القمرُ؟ قلت: نعم. قالت: فارتَحِلوا. فارتَحَلْنا، ثم مَضَيْنا حتى رمَتِ الجَمْرةَ، ثم رجَعَتْ، فصَلَّتِ الصُّبحَ في منزلها، فقلتُ لها: لقد غَلَّسنا -قال رَوْح: أيْ هَنْتاه- قالت: كلا يا[2] بُنيَّ، إنَّ نبيَّ الله أَذِنَ للظُّـعُن[3].

٢٦٩٦٧- حدثنا إسحاق بنُ يوسف، قال: حدثنا عَوْف، عن أبي الصِّدِّيقِ النَّاجي

أن الحجَّاج بن يوسف دخلَ على أسماءَ بنتِ أبي بكر بعدما قَتَلَ ابنَها عبدَ الله بنَ الزُّبير، فقال: إن ابنَـكِ ألحَدَ في هٰذا البيت، وإنَّ الله عزَّ وجلَّ أذاقَه من عذابٍ أليم، وفعلَ به وفعل[4]، فقالت: كَذَبْتَ، كان بَرّاً بالوالدين، صوَّاماً قوَّاماً، واللهِ

---

(١) في (م): بن، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): أي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٤١)، إلا أن شيخي أحمد هنا هما: محمد بن بَكْر، وهو البُرْساني، ورَوْح، وهو ابن عبادة.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨٤) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

(٤) في (م): وفعل به ما فعل.

لقد أَخْبَرَنا رسولُ الله ﷺ: «أنه سَيَخْرُجُ مِنْ ثَقِيفٍ كَذَّابان، الآخر منهما شَرٌّ مِنَ الأوَّلِ، وَهُوَ مُبِيرٌ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن المحفوظ في متنه: «يكون في ثقيف كذاب ومبير»، كذا جاء في جميع طرقه عن أسماء خلا طريق أبي الصِّدِّيق الناجي هٰذه، وطريق عَنْتَرة بن عبد الرحمٰن الشَّيباني الآتية برقم (٢٦٩٧٤).

إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو الصديق الناجي: هو بكر ابن عمرو.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٥٤ من طريق إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٢٦ من طريق رَوْح بنِ عُبادة، عن عوف، به.

وأخرجه الحميدي (٣٢٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤١٦، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٢٣٢)، و٢٤/ (٢٧٢) و(٢٧٣)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٣٣-٣٣٤، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٨١-٤٨٢ من طريق أبي المحياة يحيى بن يعلى بن حرملة، عن أبيه، عن أسماء، بنحوه. وقوله: عن أبيه تحرف في مطبوع الحميدي والفاكهي والبيهقي إلى: عن أمه.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٥٤، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٢٣٣) و٢٤/ (٢٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٥٧ من طريق إسماعيل بن زكريا، عن يزيد بن أبي زياد، عن قيس بن الأحنف، عن القاسم بن محمد، عن أسماء. . . فذكر نحوه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٨٣) من طريق جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن قيس بن الأحنف، عن أسماء. . . فذكره. وأسقط اسم القاسم ابن محمد، والأول أصح فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٩٠-١٩١.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢١٤)، وفي «الأوسط» (٦٣٤٥) من =

٢٦٩٦٨- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدثني منصور بنُ عبدالرحمٰن، عن أمِّه صفيةَ بنتِ شيبة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها قالت: فَزِعَ يومَ كَسَفَتِ الشمسُ رسولُ الله ﷺ، فأخَذَ دِرْعاً حتى أُدرِكَ بردائه، فقامَ بالناس قياماً طويلاً، يقومُ ثم يركَعُ، فلو جاء إنسانٌ بعدما ركعَ النبيُّ ﷺ لم

=طريق عروة، وفي «الكبير» كذلك ٢٤/(٢٧٦) من طريق أبي العالية البَرَّاء، والحاكم ٥٢٦/٤ من طريق حُصين، ثلاثتهم عن أسماء، بنحوه. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٣/(٢٣٤) و٢٤/(٢٥٩)، والدارقطني في «العلل» ١٩١/٥ من طريق ضمام بن إسماعيل، عن عُقيل بن خالد، أن أباه خالداً كان مع الحجاج، فلما قتل ابن الزبير بعثه إلى أسماء... فذكر نحوه.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩١ من طريق سلامة بن روح، حدثني عقيل، عن عمه زياد بن عقيل -وكان مع الحجاج- قال: لما قتل ابن الزبير... فذكر نحوه.

وأخرجه مختصراً ومطولاً الطيالسي (١٦٤١)، ومسلم (٢٥٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٣/(٢٣١) و(٢٤/(٢٧٤) و(٢٧٥)، والحاكم ٥٥٣/٣، والبيهقي في «الدلائل» ٤٨١/٦ و٤٨٥-٤٨٦ من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب، عن أسماء.

وسيرد برقم (٢٦٩٧٤).

وفي الباب: عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٧٩٠).

قال السندي: قوله: «إن ابنكِ ألْحَدَ» من الإلحاد، وهو الميل إلى الفساد.

وقوله: «في هٰذا البيت» يريد الكعبة، ومراده بذٰلك الإشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فيه بإلحادٍ بظلمٍ نُذِقْهُ من عذابٍ أليم﴾ [الحج: ٢٥].

يعلم أنه ركع، ما حدَّثَ نفسَه أنه ركعَ، من طول القيام. قالت: فجعلتُ أنظرُ إلى المرأةِ التي هي أكبرُ منِّي، وإلى المرأةِ التي هي أسقمُ مِنِّي قائمةً، وأنا أحقُّ أن أصبرَ على طُولِ القيامِ منها[1].

٢٦٩٦٩- حدثنا سليمان بنُ داود أبو داودَ الطيالسيُّ، قال: حدثنا حَرْبُ بنُ شدَّاد وأبانُ بنُ يزيدَ، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمة، أن عروةَ أخبره ٦/٣٥٢

أنَّ أسماءَ أخبَرَتْه أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ على المنبر يقول: «إنَّهُ لَيْسَ شيءٌ أَغْيَرَ مِنَ الله عزَّ وجَلَّ».

وقال يونس في حديثه، عن أبان: «لا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ الله عزَّ وجَلَّ»[2].

٢٦٩٧٠- حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا الضَّحَّاك بن عثمان، قال: حدثني وَهْب بنُ كَيْسان، قال:

سمعتُ أسماءَ بنتَ أبي بكر، قالت: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٥٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو رَوْح، وهو ابن عُبادة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان بن يزيد -وهو العطار- فمن رجال مسلم.

وهو عند الطيالسي (١٦٤٠)، وأخرجه من طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» (١٠٠٩) من رواية حرب بن شداد وحده.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٢٤)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٩/٢١ من طريقين عن حَرْب بن شدَّاد، به.

وسلف من حديث يونس عن أبان وحده برقم (٢٦٩٤٣).

وأنا أُحْصِي شيئاً وأَكِيلُه. قال: «يا أَسْماءُ، لا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ». قالت: فما أَحْصَيْتُ شيئاً بعد قولِ رسولِ الله ﷺ خرجَ من عندي، ولا دخلَ عليَّ، وما نفدَ عندي من رزق الله[1] إلا أخْلَفَه اللهُ عِزَّ وجلَّ[2].

٢٦٩٧١- حدثنا هاشم، قال: حدثنا أبو معاوية -يعني شَيْبان- عن يحيى -يعني ابنَ أبي كثير- عن أبي سلمة[3]، عن عروة بن الزبير

عن أمِّه أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقولُ وهو على المنبر: «ما شيءٌ[4] أَغْيَرَ مِنَ الله عزَّ وجلَّ»[5].

---

(١) في (ظ٦): من رزق. يعني دون لفظ الجلالة.

(٢) إسناده حسن من أجل الضَّحَّاك بن عثمان -وهو ابن عبد الله الحزامي- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤١) من طريق حميد بن الأسود، عن الضحاك بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وسلف نحوه برقم (٢٦٩١٢).

(٣) سقط اسم أبي سلمة من النسخ الخطية، وأثبتناه من نسخة «أطراف المسند» ٨/ ٣٧٩.

(٤) في (م): ما من شيء.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٢٢) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن شيبان، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوعه اسم يحيى بن أبي كثير.

=

٢٦٩٧٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة

أنَّ أسماءَ قالت: كنتُ أخدمُ الزُّبير -زوجَها- وكان له فرسٌ كنتُ أَسُوسُهُ، ولم يكن شيءٌ من الخدمة أشد عليَّ من سِياسة الفرسِ، فكنتُ أَحْتَشُّ له، وأقومُ عليه، وأسُوسُه، وأرضَخُ له النَّوى. قال: ثم إنها أصابَتْ خادماً، أعطاها رسولُ الله ﷺ. قالت: فكَفَتْنِي سِياسةَ الفَرَس، فألْقَتْ عني مؤونَتَه[١].[٢]

٢٦٩٧٣- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدَّثني يحيى، عن أبي سَلَمة، عن عروةَ بنِ الزُّبير

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول وهو على المنبر: «إنه[٣] لا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ الله عزَّ وجَلَّ»[٤].

= وقد سلف برقم (٢٦٩٤٣).

(١) في (ظ٦) و(ظ٢) و(ق): مؤونة، والمثبت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأيوب: هو السختياني، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه مسلم (٢١٨٢) (٣٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٥٠) من طريق محمد بن عبيد بن حساب، عن حمّاد بن زيد، بهذا الإسناد. وزاد مسلمٌ قصةً في آخره.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٩٣٧).

قال السندي: قولها: «أحتشُّ» بتشديد الشين من الحشيش.

«وأرضَخُ» بإعجام الخاء، أي: أدُقُّ.

(٣) قوله: إنه، ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن =

○ ٢٦٩٧٤- وجدتُ في كتاب أبي هٰذا الحديث بخطِّ يدِه: حدَّثنا سعيد -يعني ابنَ سليمان سعدويه- قال: حدثنا عبَّاد -يعني ابنَ العوَّام- عن هارونَ بنِ عنترة، عن أبيه، قال:

لمَّا قَتَلَ الحجاجُ ابنَ الزُّبير وصلبَه منكوساً، فبينَا هو على المنبر، إذ جاءت أسماءُ، ومعها أمةٌ تقودُها، وقد ذهبَ بصرُها، فقالت: أينَ أميرُكم؟ فذكرَ قصة، فقالت: كذبتَ، ولكني أحدِّثُك حديثاً سمعتُه من رسولِ الله ﷺ يقول: «يخرجُ مِنْ ثَقِيفٍ كَذَّابانِ، الآخِرُ مِنْهُما شَرٌّ[(١)] مِنَ الأوَّل، وَهُوَ مُبِيرٌ»[(٢)].

٢٦٩٧٥- حدثنا يعمر[(٣)]، حدثنا عبدُ الله -يعني ابنَ مبارك- قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن خالد بن يزيد، قال: سمعتُ عبدَ الله مولى أسماء يُحَدِّثُ

=حجَّاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه ابن حبان (٢٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٢٠) من طرق عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٩٤٣).

(١) في (م) والنسخ الخطية: أشر، والمثبت من (ظ٦).

(٢) مرفوعه صحيح لٰكن بلفظ: «إن في ثقيف كذاباً ومبيراً»، وهٰذا إسناد فيه هارون بن عنترة، وفيه كلام، وقد انفرد بسياق هٰذه القصة، فذكر أن ابن الزبير صلب منكوساً، وأن أسماء هي التي دخلت على الحجاج.

والصحيح أن ابن الزبير صلب، ولكن لم يتابعه أحد على قوله: «منكوساً»، وأن الحجاج هو الذي دخل على أسماء.

وانظر الرواية السالفة برقم (٢٦٩٦٧).

(٣) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م): إلى: معمر.

أنه سمعَ أسماءَ بنتَ أبي بكر تقول: عندي للزُّبير ساعدانِ من دِيباجٍ، كان النبيُّ ﷺ أعطاهما إياه، يُقاتِلُ فيهما[1].

٢٦٩٧٦- حدثنا حُجَيْن بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا عبد العزيز -يعني ابنَ أبي سَلَمةَ الماجِشُون- عن محمد -يعني ابنَ المُنكدر- قال:

كانت أسماءُ تُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، قالت: قال: «إذا دَخَلَ الإنسانُ قَبْرَهُ، فإنْ كانَ مُؤْمِناً، أَحَفَّ بِهِ عَمَلُه؛ الصَّلاةُ والصِّيامُ». قال: «فيأتِيهِ المَلَكُ مِنْ نَحْوِ الصَّلاةِ، فَتَرُدُّهُ، وَمِنْ نَحْوِ الصِّيامِ، فَيَرُدُّه». قال: «فيُنادِيهِ: اجْلِسْ». قال: «فَيَجْلِسُ، فيقولُ لَهُ: ماذا تقولُ في هٰذا الرَّجُلِ-يعني النبيَّ ﷺ-؟ قال: مَنْ؟ قال: محمدٌ. قال: أنا أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ الله ﷺ» قال: «يقولُ: وَما يُدْرِيكَ؟ أَدْرَكْتَهُ؟ قال: أَشْهَدُ أَنَّه رَسُولُ الله». قال: «يقولُ: على ذٰلكَ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ». قال: «وَإِنْ كانَ فاجِراً، أو كافِراً» قال: «جاءَ[2] المَلَكُ لَيْسَ[3] بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ يَرُدُّهُ». قال: «فَأَجْلَسَهُ». قال: «يقولُ: اجْلِسْ، ماذا تقولُ في ٦/ ٣٥٣

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن المبارك، وإن كان صحيح السماع من ابن لهيعة، إلا أن ابن لهيعة تفرَّد به، وهو ممن لا يُحتمل تفرُّده، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يعمر: وهو ابنُ بِشْر، فمن رجال «التعجيل» وقد وثقه ابن المديني والدارقطني، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وانظر (٢٦٩٤٢) و(٢٦٩٤٤).

(٢) في (ظ٦): جاءه.

(٣) في (م): وليس.

هٰذا الرَّجُلِ؟ قال: أيُّ رَجُلٍ؟ قال: محمدٌ. قال: يقولُ: واللهِ ما أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقولُونَ شيئاً، فَقُلْتُهُ». قال: «فيقولُ لَهُ المَلَكُ: على ذٰلكَ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وعليه تُبْعَثُ». قال: «وَتُسَلَّطُ[1] عَلَيْهِ دَابَّةٌ في قَبْرِهِ، مَعَها سَوْطٌ، ثَمَرَتُه[2] جَمْرةٌ مِثْلُ غَرْبِ البَعِيرِ، تَضْرِبُهُ[3] ما شاءَ الله، صَمَّاءُ لا تَسْمَع صَوْتَهُ فَتَرْحَمَهُ[4]»[5].

٢٦٩٧٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة

عن أسماءَ، أن امرأةً قالت: يا رسولَ الله[6] إنَّ لي ضَرَّةً، فهل

---

(١) في (ظ٦): ويسلط، وفي (ق): وتتسلط.

(٢) في (ق) و(م): تمرته.

(٣) في (ظ٦): يضربه.

(٤) في (ظ٦): لا يسمعه فيرحمه.

(٥) رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن محمد بن المنكدر لم يذكروا له سماعاً من أسماء بنت أبي بكر، وهو قد أدركها.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٨١) من طريق حجين بن المثنى، بهٰذا الإسناد. مختصراً.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٥١ وقال: رواه أحمد، والطبراني طرفاً منه في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٩٢٥).

قال السندي: «ثمرته جمرة» ثمرة السوط: طرفُه الذي يكون في أسفله.

«مثل غرب البعير»: الغرب بفتح فسكون: الدلو العظيمة، وإضافته إلى البعير لأنه الذي يخرج مثل ذٰلك الدلو من البئر.

(٦) في (ق): قالت لرسول الله.

عليَّ جُناح إنْ تَشبَّعْتُ من زوجي بغير الذي يُعطيني؟ فقال رسول الله ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطهُ، كلابِسِ ثَوْبَي زُورٍ»(١).

٢٦٩٧٨- حدثنا(٢) يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمةُ بنتُ المُنْذِر

عن أسماءَ، قالت: أَكَلْنا فرساً لنا على عهدِ رسولِ الله ﷺ(٣).

٢٦٩٧٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمةُ بنتُ المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، أن امرأةً من الأنصار، قالت لرسولِ الله ﷺ: إن لي بُـنَيَّةً عُرَيِّساً وإنه تَمَرَّقَ شعرُها، فهل عليَّ من جُناحٍ إنْ وَصَلْتُ رأسَها؟ -وقال وكيع: تَمَرَّطَ شعرُها- قال: «لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ»(٤).

٢٦٩٨٠- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن أسماء(٥) أنها قالت: يا رسولَ الله، ليس لي إلا ما أدخلَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٢٩) سنداً ومتناً. وسلف برقم (٢٦٩٢١).

(٢) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٢) ولا (ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٣٠) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٣١) سنداً ومتناً، وقُرن هناك، بيحيى بن سعيد وكيعٌ.

(٥) في (ق): أسماء بنت أبي بكر.

عليَّ الزُّبير، أَفأَرْضَخ منه؟[١] قال: «ارْضَخِي، ولا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[٢].

٢٦٩٨١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة. وأبو معاوية، قال: حدثنا هشام، عن فاطمة

عن أسماء أن امرأةً أتَتْ رسولَ الله ﷺ[٣]، فقالت: إحدانا يُصيبُ ثوبَها من دم الحَيْض[٤]؟ قال: «تَحُتُّهُ، ثم لتَقْرُصْهُ بالماءِ، ثم تَنْضَحْهُ، ثم تُصَلِّي فِيهِ»[٥].

٢٦٩٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا مغيرة بن زياد، عن أبي عمر مولى أسماء، قال:

قالت أسماء: يا جارية، ناوِلِيني جُبَّةَ رسولِ الله ﷺ، قال: فأخْرَجَتْ جُبَّةً من طَيالِسةٍ[٦].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): أفأرضخ فيه منه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

ورواه رَوْح -كما سيأتي برقم (٢٦٩٨٨)- عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء.

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

(٣) في (م): النبي ﷺ.

(٤) في (م): الحيضة.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٣٢) سنداً ومتناً. وقد سلف برقم (٢٦٩٢٠).

(٦) إسناده حسن، مغيرة بنُ زياد مختلفٌ فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عمرو مولى أسماء: هو عبد الله بن كَيْسان. =

٢٦٩٨٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: نَحَرْنا فرساً على عهدِ رسولِ الله ﷺ فأَكَلْنا لَحْمَه أو من لحمِه[1].

٢٦٩٨٤- حدثنا وكيع، حدثنا محمد بن سليمان وعبد الجبار بن ورد -رجلان من أهل مكة- سمعاه من ابنِ أبي مُلَيْكة

عن أسماء بنت أبي بكر أنها سألتِ النبيَّ ﷺ: إن الزُّبير رجلٌ شديد، يأتيني المسكين، فأتصدقُ عليه من بيتِه بغير إذْنِه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ارْضَخِي، ولا تُوعِي، فَيوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٥٨، وابن ماجه (٣٥٩٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٥٤-٢٥٥، وفي «الاستذكار» ٢٦/٢٠٦-٢٠٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، بسياق أطول.

وأخرجه أبو داود (٤٠٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٧٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٥٥ من طريق عيسى بن يونس، عن المغيرة بن زياد، به.

وسلف نحوه مطولاً برقم (٢٦٩٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٦٩٣٣) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الجبار بن ورد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن سليمان -وهو ابن مسمول-، فقد ترجم له الذهبي في «الميزان»، وذكر تضعيف الأئمة له، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٥٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوع الطبراني: محمد بن سليم، بدل محمد بن سليمان.

وسلف برقم (٢٦٩١٢). =

٢٦٩٨٥- حدثنا وكيع، حدثنا أسامة بنُ زيد، عن محمد بن المُنْكدر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[١]. ٦/ ٣٥٤

٢٦٩٨٦- حدثنا عبد الرحمٰن، عن حمَّادِ بنِ سَلَمة، عن حجَّاج، عن أبي عُمر مولى أسماء

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَتْ له جُبَّةٌ من طيالِسَةٍ مَكْفُوفَةٍ بالدِّيباجِ، يلقى فيها[٢] العدوَّ[٣].

٢٦٩٨٧- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، عن ابن أبي ملَيْكة، قال:

حدَّثتني أسماءُ بنتُ أبي بكر، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ما لي شيء إلا ما أدخلَ الزُّبير عليَّ بيتي، فأُعطي منه؟ قال: «أَعْطِي، ولا تُوكِي، فَيُوكَى عَلَيْكِ»[٤].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أسامة بن زيد، وهو الليثي، وقد سلف بيانُ هٰذا الاختلاف في مسند عائشة عند الرواية (٢٤٧٦٦)، فانظره لزاماً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٧٩) من طريق ابن وَهْب، عن أسامة ابن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

(٢) في (م): فيه.

(٣) حديث صحيح دون ذكر لقاء رسول الله ﷺ العدو بهٰذه الجبة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجَّاجِ بنِ أَرْطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمَّاد بنِ سَلَمة، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٢٦٩٤٤).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٩١٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا=

٢٦٩٨٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيْكة، أن عبَّادَ بنَ عبد الله بن الزبير أخبره عن أسماء بنت أبي بكر، نحوه[1].

=هو إسماعيل ابن عُليَّة.

وأخرجه أبو داود (١٦٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤٩) من طريق مسدد، عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٠٠) عن مسدَّد، عن إسماعيل ابن علية، إلا أنه جعله من حديث عائشة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه ابن سعد ٢٥١/٨، والبخاري (١٤٣٤) و(٢٥٩٠)، ومسلم (١٠٢٩) (٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧٤/٥، وفي «الكبرى» (٢٣٣٢) و(٩١٩٣)- وهو في «عشرة النساء» (٣١١)- وابن حبان (٣٣٥٧)، والبيهقي في «السنن» ١٨٧/٤ و٦٠/٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥٤) من طرق عن ابن جُريج، بهٰذا الإسناد.

ورواه يحيى القطان -كما سلف في الرواية (٢٦٩٨٠)- عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أسماء، به. لم يذكر عبَّاد بن عبد الله بن الزبير في الإسناد.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩١ أن رواية ابن أبي مليكة عن عبَّاد، عن أسماء هي الأشبه بالصواب. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢٨/١: وأحسن حديث في ذٰلك وأصحُّه من جهة النقل ما رواه ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء.

قلنا: لٰكن ابن أبي مليكة صرّح بسماعه من أسماء كما في الرواية السالفة، وهٰذا الذي ذهب إليه الحافظ في «الفتح» ٢١٨/٥، فقال: فيُحمل على أنه سمعه من عبَّاد عنها، ثم حدّثته به.

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

٢٦٩٨٩- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا عبد الملك، عن عطاء، عن مولى أسماء

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: كان لرسولِ الله ﷺ جُبَّةٌ من طَيالسةٍ لِبْنَتُها دِيباجٌ كِسْرَوانيّ[1].

٢٦٩٩٠- حدثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أنْفِقي -أَو انْضَحِي[2]- ولا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ، أو لا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[3].

٢٦٩٩١- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمةَ بنتِ المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، وكانت مُحْصِيةً. وعن عبَّاد ابن حمزة

عن أسماءَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أَنْفِقي -أَو انْضَحِي[4]، أَو انْفَحِي- هٰكذا وهٰكذا، ولا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ، ولا[5] تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[6].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٩٤٥) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): أو ارضخي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٣٤) سنداً ومتناً.

(٤) في (ظ٢) و(ق): وانضحي.

(٥) في (ظ٦): أو لا.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو مكرر (٢٦٩٣٥) سنداً=

٢٦٩٩٢- حدثنا سُريج بنُ النُّعمان، حدثنا فُلَيْح، عن محمد بن عبَّاد ابن عبد الله بن الزبير

عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فسمعتُ رَجَّةَ الناسِ وهم يقولون: آية، ونحن يومئذٍ في فازِعٍ، فخرجتُ مُتَلَفِّعَةً بقَطِيفَةٍ للزُّبير، حتى دخلتُ على عائشةَ، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يصلِّي للناس[1]، فقلت لعائشة: ما للناس؟ فأشارَتْ بيدها إلى السماء. قالت: فصليتُ معهم، وقد كانَ رسولُ الله ﷺ فَرَغَ من سجدته الأولى. قالت: فقامَ رسولُ الله ﷺ قياماً طويلاً حتى رأيتُ بعضَ من يُصلِّي يَنْتَضِحُ بالماء، ثم ركعَ، فركعَ ركوعاً طويلاً، ثم قامَ -ولم يسجد- قياماً طويلاً، وهو دونَ القيامِ الأول، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، وهو دون ركوعه الأول، ثم سجدَ، ثمَّ سلَّم وقد تجلَّت الشمسُ، ثم رَقِيَ المنبرَ، فقال: «أَيُّها النَّاسُ، إنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ آيتانِ مِنْ آياتِ الله، لا يَخْسِفانِ لموتِ أَحَدٍ، ولا لِحَياتِه، فإذا رَأَيْتُمْ ذٰلك، فافْزَعُوا إلى الصَّلاةِ، وإلى الصَّدَقَةِ، وإلى ذِكْرِ الله، أَيُّها النَّاسُ، إنَّهُ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ لم أَكُنْ رَأَيْتُهُ إلاَّ وَقَدْ رَأَيْتُهُ في مقامي هٰذا، وَقَدْ أُرِيتكُمْ[2] تُفْتَنُونَ في قُبُورِكُمْ، يُسْأَلُ أَحَدُكُمْ: ما كُنْتَ تَقُولُ؟ وما كُنْتَ تَعْبُدُ؟ فإنْ قالَ: لا أَدْرِي، رَأَيْتُ النَّاسَ

= ومتناً.

(١) قولها: للناس، ليس في (ظ٦).

(٢) في هامش (ق) و(ظ٢): رأيتكم.

يقولُون شيئاً، فقلتُهُ، وَيَصْنَعُونَ[1] شيئاً، فَصَنَعْتُهُ، قِيلَ لَهُ: أَجَلْ،
٦/ ٣٥٥ على الشَّكِّ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، هٰذا مَقْعَدُكَ مِنَ النَّارِ، وَإِنْ قال: أشهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إِلاَّ الله، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، قيل: على اليَقِينِ عِشْتَ، وعليه مِتَّ، هٰذا مَقْعَدُكَ مِنَ الجَنَّـةِ. وَقَدْ أُريتُ[2] خَمْسينَ -أَوْ سَبْعِينَ- أَلْفاً يدخلونَ الجَنَّةَ في مثلِ صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ». فقام إليه رجلٌ، فقال: ادعُ اللهَ أن يَجعلَني منهم. قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، أَيُّها النَّاسُ، إِنَّكُمْ لن تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَنْزِلَ إِلاَّ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ». فقام رجل، فقال: مَنْ أبي؟ قال: «أَبُوكَ فلانٌ» الذي[3] كان يُنسَبُ إليه[4].

---

(١) في (ظ٦): أو يصنعون.

(٢) في (م): رأيت، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٣) في (ظ٦): فقال: فلان أبوك للذي.

(٤) إسناده ضعيف بهذه السياقة، فقد انفرد به فُليح -وهو ابن سليمان الخزاعي- وهو ممن لا يُحتمل تفرُّده، فقد تكلَّم بعض الأئمة في حفظه، ومحمد بن عباد بن عبد الله بن الزبير لم يذكروا له سماعاً من أسماء بنت أبي بكر.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤٠) من طريقين عن فليح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه إلى قوله: «هذا مقعدك من الجنة» بإسناد صحيح برقم (٢٦٩٢٥).

وفي باب قوله ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان. . .» عن ابن عمرو، وسلف برقم (٥٨٨٣).

وفي باب دخوله سبعين ألفاً الجنة ودعائه ﷺ لمن سأله أن يكون منهم عن=

٢٦٩٩٣- حدثنا نصر بنُ باب، عن حجَّاج، عن أبي عُمر -خَتَنٍ كان لعطاء- قال:

أخرجَتْ لنا أسماءُ جُبَّةً مَزرورةً بدِيباجٍ، قالت: قد كانَ رسولُ الله ﷺ إذا لَقِيَ الحَرْبَ، لَبِسَ هٰذه[1].

٢٦٩٩٤- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروة، عن عروة[2]

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قَدِمَتْ عليَّ أمي وهي راغبةٌ، وهي مشركةٌ في عهدِ قُريش ومدَّتهم التي كانت بينهم وبين رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن أمِّي قَدِمَتْ عليَّ وهي راغبةٌ، وهي مشركةٌ، أَفأَصِلُها؟ قال: «صِلِيها». قال: وأظنُّها ظِئرَها[3].

=أبي هريرة، سلف برقم (٨٠١٦)، لٰكن ليس فيه وصفهم بأنهم في مثل صورة القمر في ليلة البدر، وإنما فيه وصفهم بأنهم يدخلون الجنة بغير حساب، وقد ذكرنا شواهده هناك.

وفي باب قوله ﷺ: «يا أيها الناس، إنكم لن تسألوني عن شيء...» إلخ عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٤٤).

قال السندي: قولها: «ونحن يومئذ في فازع» أي: في حال يفزع الإنسان منه.

(١) إسناده ضعيف لضعف حجاج، وهو مكرر (٢٦٩٤٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو نَصْر بن باب، وهو من رجال «التعجيل».

(٢) قوله: عن عروة، سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٦٩٩٥- حدثنا عتَّاب، قال: حدَّثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: كنَّا نُؤدِّي زكاةَ الفِطْر على عهدِ رسولِ الله ﷺ مُدَّيْنِ من قمح بالمُدِّ الذي تَقتاتون به(١).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٠٧)، وابن الجوزي في «البر والصلة» (٢٧٣) من طريق عبد الواحد بن غياث، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٩١٣).

قال السندي: قوله: «وأظنُّها ظئرها» أي: أظن أن تلك المرأة كانت مرضعة لأسماء، فهي أمٌّ لها رَضاعاً، لا وِلادة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٢٦٩٣٦) سنداً ومتناً.

حديث أم قيس بنت محصن أخت عكاشة بن محصن[1]

٢٦٩٩٦- حدثنا سفيان بنُ عيينة، عن الزُّهري، عن عُبيد الله

عن أمِّ قيس بنتِ مِحْصَن، قالت[2]: دخلتُ على النبيِّ ﷺ بابنٍ لي لم يَطْعَم، فبالَ عليه، فدعا بماءٍ، فرشَّه عليه[3].

---

(١) قال السندي: أم قيس: كانت ممن أسلم قديماً، وبايعت وهاجرت، واشتهرت بالكنية.

(٢) قوله: قالت، من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عبد الله بن عُتبة ابن مسعود.

وأخرجه الحميدي (٣٤٣)، وابن أبي شيبة ١/ ١٢٠، ومسلم بإثر (٢٨٧) (١٠٣)، والترمذي (٧١)، وابن ماجه (٥٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٩)، وابن خُزيمة (٢٨٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، وابن حبان (١٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٤) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٦٤ -ومن طريقه البخاري (٢٢٣)، وأبو داود (٣٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (٢٩١)، وابن خزيمة (٢٨٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٢-٢٠٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٣)- عن الزُّهري، به. وفيه: «فنضحه» بدلاً من: «فرشَّه».

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٦)، وابن سعد ٨/ ٢٤٢-٢٤٣، ومسلم (٢٨٧) (١٠٣)، وابن خُزيمة (٢٨٦)، وأبو عَوانة ١/ ٢٠٢-٢٠٣ و٢٠٣، والطحاوي =

٢٦٩٩٧- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عُبيد الله

عن أمِّ قيس بنت مِحْصَن أختِ عُكَاشة بنِ مِحْصَن، قالت[١]: دخلتُ بابنٍ لي على رسول الله ﷺ لم يأكلِ الطعامَ، فبال، فدَعَا بماءٍ فَرَشَّه، ودَخَلْتُ بابنٍ لي قد أَعْلَقْتُ عنه -وقال مرة: عليه- من العُذْرَة، فقال: «عَلامَ تَدْغَرْنَ أولادكُنَّ بِهٰذا العَلاقِ؟ عَلَيْكُمْ بهٰذا القُسْطِ -وقال مرة سفيان: العُود الهِنْدِيّ -فإنَّ فيه سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، منها ذاتُ الجَنْبِ، يُسْعَطُ مِنَ العُذْرَةِ، وَيُلَدُّ مِنْ ذاتِ الجَنْبِ»[٢].

=في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، وابن حبان (١٣٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٣٨) و(٤٣٩) و(٤٤١) و(٤٤٣) و(٤٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٤ من طرق عن الزُّهري، به. وعندهم: «فنضحه» بمثل رواية مالك.

وسيأتي مطولاً بالأرقام: (٢٦٩٩٧) و(٢٧٠٠٠) و(٢٧٠٠٣) و(٢٧٠٠٤).

وفي الباب عن جابر، وقد سلف برقم (١٤٣٨٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) قوله: قالت، من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦)، والحميدي (٣٤٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٨، والبخاري (٥٦٩٢-٥٦٩٣) و(٥٧١٣)، ومسلم ج٤/ ص١٧٣٤، وأبو داود (٣٨٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٨٣)، وابن ماجه (٣٤٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٩٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٥ و٩/ ٣٤٦، وفي «السنن الصغير» (٢٨٧٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٣٨) من طريق سفيان بن عيينة،=

٢٦٩٩٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، قال: حدثني ثابت أبو المقدام، قال: حدَّثني عديُّ بنُ دينار، قال:

سمعتُ أمَّ قيس بنتَ مِحْصن، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الثوبِ يُصِيبُه دمُ الحَيْضِ؟ قال: «حُكِّيهِ بِضِلَعٍ، واغْسِلِيهِ بماءٍ وسِدْرٍ[1]»[2].

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦)، والبخاري (٥٧١٥) و(٥٧١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٣٥) و(٤٤٠) و(٤٤٢)، وفي «الأوسط» (٥٢٧٨)، وفي «الشاميين» (٣١٢٩) من طرق عن الزُّهري، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قولها: قد أعلقت عنه -وقال مرة: عليه- من العذرة، العُذْرَة، بضم العين المهملة، وسكون الذال المعجمة: وجعٌ أو وَرَمٌ يَهيجُ في الحلق من الدَّم أيام الحرّ، والإعْلاقُ غمزُ ذٰلك الموضع بالإصبع ليخرجَ منه دمٌ أسود، ثم الإعلاق المذكور يقال له: الدَّغْر أيضاً، بالدال المهملة والغين المعجمة، آخره راء. قال الخطابي: المحدثون يقولون: أعلقتُ عليه، وإنما هو: أعلقتُ عنه، أي: رفعتُ عنه العلوق.

«بهٰذا العَلاق»: في «المجمع» بفتح العين، وهو اسم من: أعلق، أي: بهٰذا الغمز.

«بهٰذا القُسْط»: بضم القاف، معروف.

«يُسعَط»: على بناء المفعول من السَّعوط بالفتح، وهو صبُّ الدواء في الأنف.

«ويُلَدُّ»: من اللَّدود، بالفتح، وهو صبُّ الدواء في جانب الفم.

(١) في (م): بالماء والند وسدر.

(٢) إسناده صحيح، ثابت أبو المقدام -وهو ابن هُرْمز الكوفيُّ الحداد- وشيخه عديُّ بنُ دينار روى لهما أصحاب السنن، سوى الترمذي، وكلاهما=

٢٦٩٩٩- حدثنا حجَّاج وهاشم، قالا: حدَّثنا لَيْث، قال: حدثني يزيدُ ابنُ أبي حبيب، عن أبي الحَسَن مولى أمِّ قيس بنتِ مِحْصَن

عن أمِّ قيس أنها قالت: تُوفِّيَ ابني، فجَزِعْتُ عليه، فقلتُ للذي يُغَسِّلُه: لا تُغَسِّل ابني بالماء البارد، فتقتلَه، فانطلقَ
٣٥٦/٦ عُكَاشة بنُ مِحْصَن إلى رسول الله ﷺ، فأخبرَه بقولها، فتبسَّمَ،

= ثقة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٤٤، وأبو داود (٣٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٥٤-١٥٥ و١٩٥-١٩٦، وفي «الكبرى» (٢٨٦)، وابن ماجه (٦٢٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٢٨، وابن خزيمة (٢٧٧)، وابنُ حبان (١٣٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٢٦) -ومن طريقه الطبرانيُّ في «الكبير» ٢٥/(٤٤٧)، والمِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عدي بن دينار) -عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٧/١٢٣ من طريق إسماعيل بن منصور، عن سفيان الثوري، عن ثابت بن عبيد، عن عديٍّ بن دينار، به. وقال: رواه إسماعيل بنُ منصور، عن الثوري، عن ثابت بن عبيد، وتفرَّد به. قلنا: إسماعيل بنُ منصور، لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩٥ من طريق حجاج -وهو ابن أرطاة- عن ثابت، عن عديّ بن دينار، أن أم حصين سألت... فذكره مرسلاً وزاد: ثم صلِّي فيه. وحجَّاج بن أرطاة ضعيف. وقد حسن الحافظ إسناده في «الفتح» ١/٣٣٤.

وسيرد برقمي (٢٧٠٠١) و(٢٧٠٠٢).

قال السندي: قوله: «بضلع» أي: بعظم أو نحوه.

ثم قال: «ما قَالَتْ؟ طَالَ عُمُرُها». قال: فلا[1] أعلمُ امرأةً عُمِّرَتْ ما عُمِّرَتْ[2].

٢٧٠٠٠- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن أمِّ قَيْس بنتِ مِحْصَن الأَسَدِيَّة أختِ عُكَاشة، قالت: جئتُ بابنٍ لي قد أعْلَقْتُ عنه[3]، أخافُ أن يكونَ به العُذْرَةُ، فقال النبيُّ ﷺ: «علامَ تَدْغَرْنَ أولادَكُنَّ بِهٰذِهِ العَلائِقِ؟[4] عَلَيْكُنَّ بِهٰذا العُودِ الهِنْدِيِّ[5] -يعني الكُسْتَ- فإنَّ فيه سبعةَ أشْفِيَةٍ، مِنْها ذاتُ الجَنْبِ». ثمَّ أخذَ النبيُّ ﷺ صَبِيَّها، فوضَعَه في حِجْره فبالَ عليه، فدعا بماءٍ فَنَضَحَهُ، ولم يكن الصبيُّ بلغ أن يأكلَ الطعام[6].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): فلم.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، أبو الحسن -وإن انفرد بالرواية عنه يزيد بن أبي حبيب، ولم يؤثر توثيقه عن أحد- إنما هو مولاها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وهاشم: هو ابن القاسم، ولَيْث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٩، وفي «الكبرى» (٢٠٠٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٤٦) من طريقين عن الليث بن سعد، به.

(٣) في (ظ٦): عليه.

(٤) في (ظ٦): العلاق.

(٥) قوله: الهندي، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

قال الزُّهري: فمَضَتِ السُّنَّةُ بأن يُرَشَّ بولُ الصبيِّ، ويُغسلَ بولُ الجارية. قال الزُّهري: فَيُسْتَسْعَطُ لِلعُذْرَة، ويُلَدُّ لذاتِ الجَنْبِ[1].

٢٧٠٠١- حدثنا وكيع[2]، حدثنا إسرائيل، عن ثابت أبي المِقْدام، عن عديٍّ بن دينار

عن أُمِّ قيس بنتِ مِحْصَن، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن دمِ الحَيْض يُصيبُ الثوب، فقال: «حُكِّيهِ وَلَوْ بِضِلَعٍ»[3].

٢٧٠٠٢- حدثنا عبدالرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا سفيان، عن ثابت، عن عديٍّ بن دينار مولى أمِّ قيس

عن أُمِّ قيسٍ بنتِ مِحْصَن، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن دَمِ الحَيْض[4] يصيب الثوب، فقال: «اغْسِلِيهِ بماءٍ وسِدْرٍ، وحُكِّيهِ بِضِلَعٍ»[5].

= وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٤٨٥) و(٢٠١٦٨)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/٢٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٣٥).

وسلف مختصراً برقم (٢٦٦٩٦).

وسيكرر من طريق معمر برقم (٢٧٠٠٤).

(١) في (ظ٢) و(ق): من ذات الجنب.

(٢) قوله: حدثنا وكيع، من (ظ٦)، وسقط من باقي النسخ.

(٣) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (٢٦٩٩٨). إسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق السَّبيعي.

وانظر ما بعده.

(٤) في (م): المحيض.

(٥) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٩٩٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو =

٢٧٠٠٣- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بن عتبة

أنَّ أمَّ قيس بنتَ مِحْصَنٍ إحدى بني أسد بن خزيمة، وكانت من المُهاجرات الأُوَل اللائي بايَعْنَ رسولَ الله ﷺ، قال: فأخبرتني أنها أتَتْ رسولَ الله ﷺ بابنٍ لها لم يَبْلُغْ أن يأكلَ الطعامَ. فذكر الحديث، وقال: «علامَ تَدْغَرْنَ أَوْلادَكُنَّ؟»[1].

٢٧٠٠٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا مَعْمَر، قال: حدثنا الزُّهري، عن عُبيد الله بن عُتبة بن مسعود

= عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الدارمي (١٠١٩)، وابن ماجه (٦٢٨) من طريق عبد الرحمٰن ابنِ مهدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونُس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه الدارمي (٧٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٥) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٧) (١٠٤) وج٤/ ١٧٣٥، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٨٧)، وابن ماجه بإثر (٣٤٦٢) و(٣٤٦٨)، والدارمي (٧٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٤)، وابن خُزيمة (٢٨٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٢-٢٠٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، وابن حبان (٦٠٧٠)، والطبراني في «الكبير» ٥/ (٤٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٤ من طريق يونس بن يزيد، به.

وسلف برقم (٢٦٩٩٦).

وانظر ما بعده.

عن أمِّ قيس بنتِ مِحْصَن أنها جاءت بابنٍ لها وقد أَعْلَقَتْ عليه من العُذْرَة، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «عَلامَ تَدْغَرْنَ أَوْلادَكُنَّ بِهٰذِهِ العِلَقِ؟ عَلَيْكُم[1] بهٰذا العُودِ الهِنْدِيِّ، فإنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْها ذاتُ الجَنْبِ». ثم أخذ الصبيَّ، فبالَ عليه، فدعا بماء فَنَضَحَه. قال ابنُ شهاب: مَضَتِ السُّنَّةُ بذٰلك[2].

---

(١) في (م): عليكن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٧٠٠٠)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وسلف مختصراً برقم (٢٦٩٩٦).

حديث سهلة بنت سهيل بن عمرو امرأة أبي حذيفة[1]

رضي الله عنهم[2]

٢٧٠٠٥- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا حماد -يعني ابنَ سَلَمة- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن القاسم بن محمد

عن سهلةَ امرأةِ أبي حذيفة أنها قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إن سالماً مولى أبي حذيفة يدخلُ عليَّ، وهو ذو لِحْية، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرْضِعِيهِ». فقالت: كيف أُرْضِعُه وهو ذو لِحْية؟! فأرْضَعَتْه، فكانَ يدخُلُ عليها[3].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): حديث سهلة امرأة أبي حذيفة، وفي (ظ٦): حديث سهلة.

(٢) قال السندي: سهلة امرأة أبي حذيفة، هي بنت سهيل، قرشية عامرية، أسلمت قديماً، وهاجرت مع زوجها أبي حذيفة بن عتبة إلى الحبشة.

(٣) حديث صحيح على خطأ في إسناده، وقد بيَّنَّا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (٢٤١٠٨).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٢) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٤٢) من طريق عفَّان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧١٧٤)، وفي «الصغير» (٨٩٤) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن القاسم بن محمد، به.

وانظر (٢٥٦٤٩).

حديث أُمَيْمَة بنت رُقيقة[1]

٣٥٧/٦ ٢٧٠٠٦- حدثنا سُفيان بنُ عُيينة، قال: سمع ابنُ المنكدر أُمَيْمَةَ بنتَ رُقَيْقَةَ، تقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ، فلقَّننا[2]: «فيما اسْتَطَعْتُنَّ وأَطَقْتُنَّ[3]». قلت: اللهُ ورسولُه أرحمُ بنا[4] من أنفسنا. قلت: يا رسولَ الله، بايِعْنا. قال: «إنِّي[5] لا أُصَافِحُ النِّساءَ، إنما قَوْلي لامْرَأَةٍ، قَوْلي لمئةِ امْرَأَةٍ»[6].

---

(١) قال السندي: أُمَيْمَة بنت رُقَيْقَة، كل منهما بالتصغير، قيل: رُقيقة هٰذه أخت خديجة، فهي خالة فاطمة الزهراء.

(٢) في (ظ٦): فلقّنا.

(٣) تحرفت في (م) إلى: وأطعتن.

(٤) في (م): منا.

(٥) قوله: إني، ليس في (ظ٦).

(٦) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيَّته أُمَيْمة بنت رُقَيْقة، فقد روى لها أصحاب السنن هٰذا الحديث.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أُميمة بنت رقيقة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٤١)، والترمذي في «السنن» (١٥٩٧)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٦٨٢، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥٢، وفي «الكبرى» (٧٨١٣) و(٨٧٢٥)، وابن ماجه (٢٨٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٧٢) من طريق سفيان بنِ عُيينة، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث محمد ابن المنكدر. وروى سفيان الثوري ومالك بن أنس وغير واحد هٰذا الحديث عن=

٢٧٠٠٧- حدثنا يعقوب بنُ إبراهيم، قال: حدثني أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني محمد بنُ المنكدر

عن أُمَيْمَةَ بنتِ رُقَيْقَة التيميَّة، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ من المسلمين لِنُبايعَه، فقلنا: يا رسولَ الله، جئنا لِنبايعكَ على أن لا نُشركَ بالله شيئاً، ولا نَسرِقَ، ولا نزنيَ، ولا نقتلَ

=محمد بن المنكدر نحوه. وسألت محمداً (أي البخاري) عن هٰذا الحديث، فقال: لا أعرف لأُميمة بنت رُقيقة غير هٰذا الحديث، وأُميمة امرأة أخرى لها حديث عن رسول الله ﷺ.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤١)، والطبري في «التفسير» ٢٨/ ٧٩ و٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٧٣-٤٧٦)، والدارقطني ٤/ ١٤٧، والحاكم ٤/ ٧١ من طرق عن محمد ابن المنكدر، به.

وسيرد بالأرقام (٢٧٠٠٧) و(٢٧٠٠٨) و(٢٧٠٠٩) و(٢٧٠١٠).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٨٥٠).

وأحاديث الباب في أن النبي ﷺ لم يكن يصافح النساء في البيعة، سلفت في مسند عبد الله بن عمرو برقم (٦٩٩٨).

قال السندي: قولها: فلقَّننا، من التلقين.

أرحم بنا: حيث التزمنا نحن الطاعة على الإطلاق، ورسول الله ﷺ نبَّه على التقييد، وظاهر هٰذا أنه لولا التقييد، للزم الطاعة على الإطلاق، إلا أن يقال: لولا التقييد للزم صورة الخلف عند عدم الطاقة، والله تعالى أعلم.

بايِعْنا، أي: باليد، كأنَّ هٰذا مبني على فهم أنه بمنزلة الوالد.

«إنما قولي»: بيان فائدة أخرى، أي: أنا لا أُصافح النساء، ولا أُبايع كل واحدة منهن بالكلام على حدة، بل أُبايعُ الجملة بكلام واحد، فقد تمَّ بما سبق من الكلام بيعةُ الكل.

أولادَنا، ولانأتيَ ببهتانٍ نَفترِيه بين أيدِينا وأرجلِنا، ولا نَعْصِيَكَ في معروف. قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «فيما اسْتَطَعْتُنَّ وأطَقْتُنَّ[1]» قالت: قلنا: اللهُ ورسولُه[2] أرحَمُ بنا من أنفُسِنا، بايِعْنا يا رسولَ الله. قال: «اذْهَبْنَ، فقد بايَعْتُكُنَّ، إنَّما قَوْلي لمئةِ امْرَأة، كَقَولي لامْرَأَةٍ وَاحِدَة». قالت: ولم يُصافِحْ رسولُ الله ﷺ منَّا امرأة[3].

٢٧٠٠٨- حدثنا إسحاق بنُ عيسى، قال: أخبرنا مالك، عن محمد ابن المنكدر

عن أُمَيْمَةَ بنتِ رُقَيْقَة أنها قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نسوة نُبايِعُه، فقلنا: يا رسولَ الله، نُبايِعُكَ على أن لا نُشرِكَ بالله شيئاً، ولا نَسرقَ، ولا نَزْنيَ، ولا نأتيَ بِبُهْتانٍ نَفترِيه بين أيدينا وأرجلِنا، ولا نَعْصِيَكَ في معروف. قال: «فيما اسْتَطَعْتُنَّ

---

(١) في (م): وأطعتن، وهو خطأ.

(٢) قولها: ورسوله، ليس في (ظ٦).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهةُ تدليسه، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحابُ السنن هٰذا الحديث الواحد. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/ ٨٠، والحاكم ٤/ ٧١ من طريق يونس، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وَأَطَقْتُنَّ[1]. قالت: فقلنا: اللهُ ورسولُه أرحمُ بنا منَّا بأنفسنا، هلمَّ نُبايِعْكَ يا رسول الله، قال رسولُ الله ﷺ: «إني لا أُصافِحُ النِّساءَ، إنَّما قَوْلي لمئةِ امْرَأَةٍ، كَقولي لامْرَأَةٍ واحِدَة»[2].

٢٧٠٠٩- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا سُفيان، عن محمد، يعني ابنَ المُنكدر

عن أُمَيْمَةَ بنتِ رُقَيْقَةَ، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ في نساءٍ نُبايعُه، فأخَذَ علينا ما في القرآن: ﴿أن لا نُشرِكَ باللهِ شيئاً﴾ الآية [الممتحنة: ١٢]، قال: «فيما اسْتَطَعْتُنَّ وأَطَقْتُنَّ[3]». قلنا: اللهُ ورسولُه أرحمُ بنا من أنفُسنا. قلنا: يا رسولَ الله، ألا تُصافِحُنا؟ قال: «إنِّي لا أُصَافِحُ النِّساءَ، إنَّما قَوْلي لامْرَأَةٍ واحِدَةٍ، كَقَوْلي لمئةِ امْرَأَةٍ»[4].

---

(١) في (م): وأطعتن، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيته أُمَيْمة بنت رُقَيْقة، فقد روى لها أصحاب السنن.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٨٢-٩٨٣، ومن طريقه أخرجه ابنُ سعد ٨/ ٥، والنسائي في «الكبرى» (٨٧١٣) و(٩٢٤٠) و(١١٥٨٩)- وهو في «التفسير» (٦٠٩)، وفي «عشرة النساء» (٣٥٨)- وابنُ حبان (٤٥٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٧١)، والدارقطني ٤/ ١٤٧، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٤٨، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٢٦.

وانظر ما قبله.

(٣) في (م): وأطعتن، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيته أُميمة بنت رُقيقة، فقد روى لها أصحاب السنن هٰذا الحديث الواحد. =

٢٧٠١٠- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سُفيان، عن محمد بن المنكدر، قال:

سمعتُ أُميمةَ بنتَ رُقَيْقةَ تُحدِّثُ أن النبيَّ ﷺ، قال: «لستُ أُصافِحُ النِّساءَ، إنَّما قَوْلي لامْرَأَةٍ واحِدَةٍ، كَقَوْلِي لمئةِ امْرَأَةٍ»[1].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٩، وفي «الكبرى» (٧٨٠٤)، والطبري في «التفسير» ٢٨/ ٨٠، والدارقطني ٤/ ١٤٦-١٤٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٨٢٦)، وابن سعد ٨/ ٥، والطبري ٢٨/ ٧٩، والطبراني ٢٤/ (٤٧٠) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وانظر الأحاديث السابقة.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرَّر سابقه. غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع ابن الجراح.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

حديث أخت حذيفة[1]

٢٧٠١١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثني سفيان، عن منصور، عن رِبعيّ، عن امرأته

عن أختِ حُذَيْفة، قالت: خَطَبَنَا رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ، أما لَكُنَّ في الفِضَّةِ ما تَحَلَّيْنَ، أما إنَّه ليسَ مِنكُنَّ امْرَأَةٌ تَحَلَّى ذَهَباً تُظْهِرُهُ، إلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ»[2].

٢٧٠١٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن رِبْعِيّ بنِ حِراش، عن امرأته ٦/٣٥٨

عن أختِ حُذَيْفَة، قالت: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فذكر مثله[3].

---

(١) أخت حذيفة: هي فاطمة بنت اليمان، وقيل: خولة. انظر «الإصابة».

(٢) إسناده ضعيف لجهالة امرأة رِبْعيّ بنِ حِراش.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٥٦، وفي «الكبرى» (٩٤٣٧)، والبيهقي ٤/١٤١ من طريق عبد الرحمٰن بن مَهْدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/٣٢٦، والدارمي (٢٦٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦١٩) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٧٠١٢) و(٢٧٠١٣) و(٢٧٠٧٨).

وسلف برقم (٢٣٣٨٠).

قال السندي: قوله: «تظهره» أي: تظهر ذاك الذهب للناس، وتفتخر به، ولا يلزم من هٰذا تحريمُ الذهب مطلقاً. وقيل: هٰذا حين كان الذهبُ حراماً، ثم نسخ ذٰلك، وأُبيح للنساء، والله أعلم.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (٢٣٣٨٠) سنداً ومتناً.

٢٧٠١٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن رِبعيّ، عن امرأته

عن أختٍ لحذيفة[١] -وكنَّ له[٢] أخوات قد أدركْنَ النبيَّ ﷺ- قالت: خَطَبَنا النبيُّ ﷺ، فقال: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ، أَليسَ لَكُنَّ في الفِضَّةِ ما تَحَلَّيْنَ به؟[٣] أمَا إنَّه لَيسَتْ مِنكُنَّ امْرَأَةٌ تَتَحَلَّى ذَهَباً تُظْهِرُهُ، إلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ»[٤].

---

(١) في (م): حذيفة.

(٢) قوله: له، ليس في (ظ٦).

(٣) قوله: به، من (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف كسابقيه.

حديث أخت عبد الله بن رواحة

٢٧٠١٤- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن النُّعمان، قال: سمعت طلحة الإياميّ يحدِّث. ويحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: أخبرني محمد بن النُّعمان، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّف، عن امرأةٍ من بني عبد القيس

عن أخت عبدِ الله بنِ رَواحة الأنصاريِّ، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «وَجَبَ الخُرُوجُ على كُلِّ ذاتِ نِطاقٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام المرأة من بني عبد القيس الراوية عن أخت عبدالله بن رواحة. ومحمدُ بنُ النعمان -وهو الهمداني الكوفي- ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٥١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٠٨/٨، وقال أبو حاتم: شيخ، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا «الحافظ» في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وذكره الحافظ في «التهذيب» وقال: روى عنه شعبة، وأثنى عليه خيراً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أخت عبد الله بن رواحة، فهي صحابية، كما يفهم من صنيع الإمام أحمد، ولم نقف لها على ترجمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٣ من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٥١ من طريق محمد بن جعفر، به. وقال: يعني في العيد، وقال البخاري: كأنه مرسل.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٥٢) من طريق يحيى بن سعيد، به، وقال: يعني في العيدين.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٠٦، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٦٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٠٢ من طريقين عن شعبة، =

. . . .

= به. وعند الخطيب في «تاريخه» عن رجل، بدلاً من امرأة من بني عبد القيس.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٠٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى -وزاد: يعني في العيدين- والطبراني في «الكبير»، وفيه امرأة تابعية لم يُذكر اسمها.

وفي الباب عن أم عطية، سلف برقم (٢٠٧٨٩).

وعن عائشة، سلف برقم (٢٥٥١٢).

حديث الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عفراء[1]

٢٧٠١٥- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، قال: حدَّثني عبد الله بنُ محمد بنِ عَقِيل بنِ أبي طالب، قال:

أرسلَني عليُّ بنُ حُسين إلى الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ بنِ عَفْراء، فسألتُها عن وُضوءِ رسولِ الله ﷺ، فأخْرَجَتْ له، يعني إناءً يكونُ مُدّاً، أو نحوَ مُدٍّ ورُبْع -قال سفيان: كأنَّه يذهبُ إلى الهاشميّ- قالت: كنتُ أُخرِجُ إليه[2] الماءَ في هٰذا، فيصُبُّ على يديه ثلاثاً -وقال مرَّةً: يغسلُ يَدَيْه قبل أن يُدْخِلَهما- ويغسلُ وجهَه ثلاثاً، ويُمضمضُ ثلاثاً، ويَسْتنشِقُ[3] ثلاثاً، ويغسلُ يدَه اليُمنى ثلاثاً، واليسرى ثلاثاً، ويمسحُ برأسه -وقال مرة: مرتين- مُقْبِلاً ومُدْبراً، ثم يغسلُ رِجْلَيْه ثلاثاً. قد جاءني ابنُ عمٍّ لك، فسألَني -وهو ابنُ عباس- فأخبرتُه، فقال لي: ما أجدُ في كتاب الله إلا مسحَتَيْن وغَسلَتَيْن[4].

---

(١) قال السندي: الرُّبَيِّع بنت معوِّذ، بضم راء وفتح موحدة وتشديد ياء تحتانية: هي أنصارية نجارية، من صغار الصحابة، قيل: كانت من المبايعات بيعة الشجرة، وكانت تغزو أحياناً معه ﷺ.

(٢) في (م): له.

(٣) في (م): ويستنثر.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، وقد انفرد به، واضطرب في متنه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. =

. . . .

= وأخرجه الحميدي (٣٤٢)، وأبو داود (١٢٧)، والعُقيلي في «الضعفاء» ٣/٢٩٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٧٧)، والدارقطني ١/٩٦، والبيهقي في «السنن» ١/٧٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً وبألفاظ مختلفة عبد الرزاق (١١) و(٣٥) و(٦٥) و(١١٩)، وابن أبي شيبة ١/٢٠، والدارمي (٦٩٠)، وأبو داود (٣٢٦)، والترمذي (٣٣)، وابن ماجه (٣٩٠) و(٤٤٠) و(٤٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣ و٣٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٧٣) و(٦٧٤) و(٦٧٦) و(٦٨٢-٦٨٧) و(٦٩١) و(٦٩٢) و(٦٩٣)، والدارقطني ١/١٠٦، والحاكم ١/١٥٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٥٣، والبيهقي في «السنن» ١/٦٤ و٢٣٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٠١) من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن! وحديث عبد الله بن زيد أصحُّ من هٰذا، وأجود إسناداً، وقد ذهب بعض أهل الكوفة إلى هٰذا الحديث، منهم وكيع بن الجراح.

قلنا: حديث عبد الله بن زيد الذي أشار إليه الترمذي، سلف برقم (١٦٤٣١)، وهو عند البخاري (١٨٥)، ومسلم (٢٣٥).

وسيأتي حديث الرُّبيِّع بألفاظ مختلفة بالأرقام: (٢٧٠١٦) و(٢٧٠١٨) و(٢٧٠١٩) و(٢٧٠٢٢) و(٢٧٠٢٤) و(٢٧٠٢٨).

قال السندي: قوله: وكأنه يذهب إلى الهاشمي، أي: كأَن المُدَّ يرجع إلى المُدِّ الهاشميّ.

مُقبلاً ومُدبراً: هٰذا تفسير المرتين، وهو عند التأمُّل يرجع إلى استيفاء المرة لطرفي الشعر، فإنَّ الشعر إذا مسحتَ عليه باليد وجررتَ اليدَ يلتصق طرفٌ منه بالرأس، فلا يصيبُه المسح إلا بالإدبار ثانياً إذا تقدم المسح أولاً بالإقبال، وإن تقدم أولاً بالإدبار فلا بد أن يكون ثانياً بالإقبال، وبالجملة فهٰذا لا يدل على التعدد، والله أعلم.

٢٧٠١٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، قال:

حدَّثَتْني الرُّبَيِّعُ بنتُ معوِّذ بن عَفْراء، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأتينا، فيُكثر، فأتانا فوضعنا له المِيضأة، فتوضَّأ، فغسلَ كفَّيْه ثلاثاً، ومَضْمَضَ، واستنشقَ، مرَّة مرَّة، وغسلَ وجهَه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً[1]، ومسحَ رأسَه بما بقيَ من وضوئه في يديه مرتين؛ بدأ بمؤخَّره، ثم رَدَّ يدَه إلى[2] ناصيته، وغسلَ رجليه ثلاثاً، ومسحَ أُذُنَيْه مُقدَّمَهما ومُؤخَّرَهما[3].

٢٧٠١٧- حدثنا بِشْرُ بنُ المُفضَّل، عن خالد بن ذكوان

عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ بن عَفْراء، قالت: كنا نَغْزُو مع رسولِ الله ﷺ، فنَسْقي القومَ ونخدُمُهم، ونردُّ الجَرحى والقتلَى إلى

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ثلاثاً ثلاثاً.

(٢) في (ظ٦): على.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩ و١٦ و٢٠ و٢١، وابن ماجه (٤١٨) و(٤٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٧٨) و(٦٨٠) و(٦٨١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أبو داود (١٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٧٩)، والدارقطني ١/٨٧، والبيهقي ١/٢٣٧ من طريق عبد الله بن داود، عن سفيان الثوري، به.

وانظر ما قبله.

٣٥٩/٦ المدينة[1].

٢٧٠١٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل

عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ بن عَفْراء، قالت: أتانا رسولُ الله ﷺ، فوضعنا له المِيضَأَة، فتوضَّأَ ثلاثاً ثلاثاً، ومسحَ برأسِه مرَّتَيْن، بدأ بمؤخَّرِه، وأدخلَ أُصبُعَيْه في أُذُنَيه[2].

٢٧٠١٩- حدثنا وكيع، عن حسن، عن ابنِ عَقِيل

عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ: أنَّ النبيَّ ﷺ توضَّأَ، فأدخلَ أُصْبُعَيْه في جُحْرِ أُذُنَيه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٨٨٣) و(٥٦٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٠٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٠) من طرق عن بشر بن المفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٨٢) عن علي ابن المديني، عن بشر بن المفضل، به، بلفظ: كنا مع النبي ﷺ نسقي، ونُداوي الجرحى، ونردُّ القتلى إلى المدينة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٠١) من طريق عبد الصمد بن سليمان الأزرق، عن خالد بن ذكوان، به.

وفي الباب عن أم عطية، سلف برقم (٢٠٧٩٢).

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الرواية (٢٧٠١٦).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٦٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وانظر (٢٧٠١٥).

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن عَقيل -وهو عبد الله بن محمد بن عَقيل- =

٢٧٠٢٠- حدثنا وكيع، عن شريك، عن ابن عَقِيل

عن الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذ، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ بقِناعٍ فيه[1] رُطَبٌ وأَجْرٍ زُغْبٌ، فوضعَ في يدي شيئاً، فقال: «تَحَلَّي بِهٰذا[2]، واكْتَسِي بهٰذَا[2]»[3].

= وقد انفردَ به، واضطرب في متنه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابنُ صالح بن حيّ.

وأخرجه أبو داود (١٣١)، وابن ماجه (٤٤١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٧٥) من طريق مالك بن إسماعيل، عن الحسن بن صالح، به.

وانظر (٢٧٠١٥).

(١) في (ظ٦): من.

(٢) في (ظ٨): بذا (في الموضعين).

(٣) إسناده ضعيف لضعف شريك -وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي- وابنِ عَقيل- وهو عبد الله بن محمد-، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٤) و(٣٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩٤) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٣)، والطبراني ٢٤/ (٦٩٧) من طريق محمد بن حميد الرَّازي، عن إبراهيم بن المختار، عن محمد بن إسحاق، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن الرُّبَيِّع، به. وإسناده ضعيف، فيه ابن إسحاق وهو مدلِّس وقد عنعن، ومحمد بن حميد الرازي، وهو ضعيف، وإبراهيم بن المختار، وفيه ضعف.

وسيأتي برقم (٢٧٠٢٣).

قال السندي: قوله: وأَجْرٍ، بفتح همزة وسكون جيم، فراء مكسورة منونة: جمع جرْوٍ، بكسر جيم وسكون راء، والمراد صغار القثّاء. =

٢٧٠٢١- حدثنا عبد الصمد ومُهَنَّا بنُ عبد الحميد أبو شِبْل، قالا: حدثنا حمَّاد، عن خالد بن ذَكْوان، قال عبد الصمد في حديثه: حدثنا أبو الحسين عن الرُّبَيِّع. وقال خالد في حديثه: قال:

حدَّثَتْني الرُّبَيِّعُ بنتُ معوِّذ بنِ عَفْراء، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ يومَ عُرْسي، فقعدَ في موضع فراشي هٰذا، وعندي جاريتانِ تَضرِبانِ بالدُّفِّ، وتَنْدُبانِ آبائي الذين قُتلوا يومَ بدر، فقالتا فيما تقولان: وفِينا نَبيٌّ يَعْلَمُ ما يكُونُ في اليَومِ وفي غَدِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا هٰذا، فلا تَقُولاهُ»(١).

= زُغب: بضم زاي وسكون معجمة، وهو من القثَّاء ما عليه ما يشبه الشعر، وهٰذا وصف للقثَّاء باللطافة، إذ اللطيف منه لا يخلو عنه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد -وهو ابنُ سَلَمة- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير مُهَنَّا بن عبد الحميد أبي شبل، فقد أخرج له أبو داود والنسائي في مسند عليٍّ، وهو ثقة، وقد توبع. عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث العَنْبري، وخالد بن ذكوان: هو أبو الحسين المدني.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٤٧، وعبد بنُ حُميد في «المنتخب» (١٥٨٩)، وابنُ ماجه (١٨٩٧) من طرق عن حمَّاد بن سَلَمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٠٠١) و(٥١٤٧)، وأبو داود (٤٩٢٢)، والترمذي (١٠٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٦٣)، وابن حبان (٥٨٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٨-٢٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦٥) من طريق بشر بن المُفَضَّل، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩٩) من طريق عبد الصمد بن سليمان الأزرق، كلاهما عن خالد بن ذكوان، به.

وسيرد برقم (٢٧٠٢٧).

وانظر حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٥٢٠٩).

٢٧٠٢٢- حدثنا حَسَن، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، قال: حدثنا محمد بنُ عَجْلان، عن عبدِ الله بنِ محمد بن عَقِيل بن أبي طالب

عن رُبَيِّعَ بنتِ مُعَوِّذ بنِ عَفْراء: أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأَ عندَها، فرأيتُه مَسَحَ على رأسه مجاري[1] الشعر ما أقبلَ منه وما أدْبَرَ، ومسحَ صُدْغَيْه، وأُذُنَيْه، ظاهرَهما وباطنَهما[2].

٢٧٠٢٣- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، قال: أخبرنا شَريك، عن عبد الله ابن محمد بن عَقِيل

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ومجاري.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل وقد انفرد به، واضطربَ في متنه، وابنُ لهيعة -وهو عبد الله- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد أخرج له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٩)، والترمذي (٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٨٩) و(٦٩٠)، وفي «الأوسط» (٦٠٩٦)، وفي «الصغير» (١١٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١/٥٩-٦٠ من طرق عن محمد بن عجلان، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١) عن ابن جريج، عن ابن عجلان أن النبي ﷺ كان يمسح . . . فذكره مرسلاً.

وأخرجه بنحوه بحشل في «تاريخ واسط» ص ٧٤ من طريق ليث بن أبي سليم، عن النعمان بن سالم، عن الربيّع بنت معوِّذ، قالت: كان رسول الله ﷺ يغشانا، فرأيته يتوضأ؛ فغسل أذنيه ظاهرهما وباطنهما وعظومهما مع الوجه. وليث بن أبي سليم ضعيف.

وانظر (٢٧٠١٥).

عن الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذ بن عَفْراء، قالت: أهديتُ إلى رسولِ الله ﷺ[1] قِناعاً مِنْ رُطَبٍ وَأَجْرٍ زُغْبٍ[2]. قالت: فأعطاني مِلْءَ كَفَّيْهِ[3] حُلِيّاً -أو قال: ذهباً- فقال: «تَحَلَّي بِهٰذا»[4].

٢٧٠٢٤- حدثنا يونُس، قال: حدثنا لَيْث، عن محمد بن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل بن أبي طالب

عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ بن عَفْراء: أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأ عندها، فمسح برأسِهِ[5]، فمسحَ الرأسَ كلَّه من فوق الشعر، كلّ ناحيةٍ لِمُنصَبِّ[6] الشَّعْر، لا يُحَرِّكُ الشَّعْرَ عن هَيْئَتِه[7].

---

(١) في (ظ٦): لرسول الله ﷺ.

(٢) في (ظ٦): وأجراً زغباً.

(٣) في (ظ٦): كفّه.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٠٢٠)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو سلمة الخُزاعي، وهو منصور بن سلمة.

(٥) قولها: فمسح برأسه، ليس في (م).

(٦) في (م): لنصب، وفي (ق): لمنتصب.

(٧) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عَقِيل، وقد انفرد به واضطربَ في متنه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. يونُس: هو ابن محمد المؤدِّب، ولَيْث: هو ابنُ سعد.

وأخرجه أبو داود (١٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٠ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٧٠٢٨).

وانظر (٢٧٠١٥).

قوله: لمنصبِّ الشعر، قال صاحب «بذل المجهود»: هو بضم الميم، =

٢٧٠٢٥- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا عبد الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا خالد بنُ ذَكْوان، قال:

حدَّثَتْني رُبَيِّعُ بنتُ مُعَوِّذ، قالت: بعثَ رسولُ الله ﷺ في قُرى الأنصار، فقال: «مَنْ كانَ مِنكُمْ صائِماً، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كانَ أَكَلَ، فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ عَشِيَّةِ يَوْمِهِ»[1].

٢٧٠٢٦- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: أخبرنا خالدُ بنُ ذَكْوان، قال:

سألتُ الرُّبَيِّع بنتَ مُعَوِّذ بنِ عَفْراء عن صوم عاشُوراء، فقالت: قال رسولُ الله ﷺ يومَ عاشُوراء: «مَنْ أَصْبَحَ مِنكُمْ صائِماً؟» قال: قالوا: مِنَّا الصائمُ، ومنَّا المُفْطِرُ. قال: «فَأَتِمُّوا بَقيَّةَ يَوْمِكُمْ وَأَرْسِلُوا إلى مَنْ حَوْلَ المَدينةِ، فَلْيُتِمُّوا بَقِيَّةَ ٦/ ٣٦٠

= وسكون النون، وفتح الصاد المهملة، وتشديد الباء الموحدة، أي: لمحل انصبابه وانحداره، وهو أسفل رأسه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٣، وابنُ حبان (٣٦٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٨، وفي «الشعب» (٣٧٧٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨٩٩٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٨٣) من طرق عن خالد بن ذكوان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن هند بن أسماء، وقد سلف برقم (١٥٩٦٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: في قرى الأنصار، قد جاء أنه كان يوم عاشوراء، وظاهر هٰذا أن صومه يومئذ كان فرضاً، والله أعلم.

يَوْمِهِمْ»[1].

٢٧٠٢٧- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا أبو حُسين، قال: كان يومٌ لأهل المدينة يلعبون [فيه]

فدخلتُ على الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذِ بن عَفْراء، فقالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقعدَ على موضعِ فراشي هٰذا، وعندي جاريتانِ تَنْدُبانِ آبائي الذين قُتلوا يومَ بدر، تضربانِ بالدُّفوفِ -وقال عفان مرَّة بالدُّفِّ -فقالتا فيما تقولان: وَفِينا نَبِيٌّ يَعْلَمُ ما يكونُ في غَدِ. فقال: «أمَّا هٰذا فلا تقولاهُ»[2].

٢٧٠٢٨- حدثنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا لَيْث، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل

عن الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذ: أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأ عندها، فمَسَحَ برأسِه؛ الرأسَ كلَّه، من وراء الشعر، كلُّ ناحية لِمُنْصَبِّ[3]

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، وقد خالف الرواة عن خالد بن ذكوان في متنه.

وقد سلف بالحديث قبله بغير هٰذا السياق بإسناد صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد بنُ سَلَمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٩٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٧٠٢١).

(٣) في (ظ٦): لمصبّ.

الشَّعْرِ، لا يُحرِّكُ الشَّعرَ عن هيئته[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٠٢٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو قُتيبة بن سعيد.

وأخرجه أبو داود (١٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٨٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٧٠١٥).

حديث سلامة بنت مَعْقِل[1]

٢٧٠٢٩- حدثنا إسحاق بنُ إبراهيم الرَّازي، قال: حدثنا سَلَمةُ بنُ الفضل، قال: حدثني محمد بنُ إسحاق، عن الخطَّاب بن صالح، عن أمّه، قالت:

حدَّثَتْنِي سلامةُ بنتُ مَعْقِل، قالت: كنتُ للحُبَاب بنِ عَمرو، ولي منه غلامٌ، فقالت لي امرأتُه: الآن تُباعِينَ في دَيْنِه، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صاحِبُ تَرِكَةِ الحُبابِ بنِ عَمرو؟» فقالوا: أخوه أبو اليَسَر كعبُ ابنُ عمرو، فدعاه رسول الله ﷺ، فقال: «لا تَبِيعُوها، وَأَعْتِقُوها، فإذا سَمِعْتُمْ بِرقيقٍ قد جاءَني، فائْتُوني أُعَوِّضْكُمْ». ففعلوا[2]، فاختلفوا فيما بينَهم بعد وفاةِ رسولِ الله ﷺ، فقال قوم: أمُّ الولد مملوكة، لولا ذٰلك لم يعوِّضهم[3] رسولُ الله ﷺ منها، وقال بعضُهم: هي حرَّة قد أعتقَها رسولُ الله ﷺ. ففيَّ كان الاختلاف[4].

---

(١) قال السندي: سلامة بنت معقل: قد اختلف في اسم مَعْقل هٰذا، هل هو بعين مُهملة وقاف، أو بغين معجمة وفاء مشددة؟ وهي أنصارية، أو خزاعية، قدم بها عمُّها في الجاهلية فباعها للحباب بن عمرو، ثم جاءت منه بولد.

(٢) قوله: ففعلوا، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ظ٢) و(ق): يعوضكم.

(٤) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلِّس، وقد عنعن، ووالدة الخطاب =

. . . .

=ابن صالح لم يرو عنها سوى ابنها، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، فهي في عداد المجاهيل.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٤٥ من طريق إسحاق بن إبراهيم الرازي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٩٦) من طريق محمد بن حميد، عن سَلَمة بن الفضل، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩٥٣)، والطبراني ٢٤/ (٧٨٠) من طريقين عن محمد ابن إسحاق، به.

قال السندي: قوله: كنت للحُباب، أي: أمَّ ولد له، أو مملوكةً له، وأما كونها أمَّ ولدٍ له، فيوجد من قولها: ولي منه ولد، أي: حصل لي منه ولد، فصرتُ أمَّ ولدٍ له.

حديث ضُباعة بنت الزُّبير(١)

٢٧٠٣٠- حدثنا عبَّاد بن العوَّام، عن هلال -يعني ابنَ خَبَّاب- عن عِكْرِمة، عن ابن عباس

أنَّ ضُباعةَ بنتَ الزُّبير بنِ عبد المطلب أتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني أريدُ أَنْ أَحُجَّ، فأَشْتَرِطُ؟ قال: «نَعَمْ». قالت: فكيف أقولُ؟ قال: «قُولِي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، مَحِلِّي مِنَ الأَرْضِ حَيْثُ تَحْبِسُني»(٢).

---

(١) قال السندي: ضُباعة بنتُ الزبير، هاشمية بنتُ عمِّ النبي ﷺ، فإن الزبير هٰذا ابنُ عبد المطلب، وليس بالزُّبير بنِ العوام الذي هو واحد من العشرة، كانت زوجةً للمقداد بن الأسود.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير هلال بن خبَّاب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٩٠٩) و٢٤/(٨٢٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٨٠)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٤١٩)، والدارقطني ٢/٢١٩، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٢٢ من طرق عن عبَّاد بن العوَّام، به.

وأخرجه الدارمي (١٨١١) من طريق ثابت بن يزيد، عن هلال بن خبَّاب، به.

وسيرد برقمي (٢٧٣٥٨) و(٢٧٣٥٩).

وقد سلف في مسند ابن عباس برقم (٣٣٠٢)، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عائشة عند الرواية (٢٥٣٠٨).

قال السندي: قولها: فأشترط؟ هٰذا الاشتراط صحيح، قد أخذ به قوم،=

٢٧٠٣١- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدَّثني ابنُ مبارك، عن أسامةَ بنِ زيد. وعليُّ بنُ إسحاق، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا أسامة بنُ زيد، عن الفَضْلِ بنِ الفَضْل[1]، عن عبد الرحمٰن الأعرج

عن ضُباعة بنتِ الزُّبير بنِ عبد المطلب أنها ذَبَحَتْ في بيتها شاةً، فأرسلَ إليها رسولُ الله ﷺ أن أَطْعِمِينَا مِنْ شاتِكُمْ. فقالت للرّسول: واللهِ ما بَقِيَ عندَنا إلا الرَّقَبَة، وإني أَستحيي[2] أنْ أُرسِلَ إلى رسولِ الله ﷺ بالرَّقَبة، فرجَعَ الرَسولُ، فأخبرَ رسولَ ٣٦١/٦ الله ﷺ، فقال: «ارْجِع إليها، فَقُلْ[3]: أَرْسِلي بِها، فإنَّها هادِيَةُ الشاة[4]، وأقْرَبُ الشّاةِ إلى الخَيْرِ، وَأَبْعَدُها مِنَ الأذَى»[5].

= ومن لم يأخذ به يرى خصوص الحكم.

(١) في (م): بن المفضل، وهو خطأ، ولم يرد قوله: «بن الفضل» في (ظ٢) ولا (ق).

(٢) في (ظ٦): لأستحيي، وفي (م) أستحي.

(٣) في (م): فقل لها.

(٤) قوله: الشاة، ليس في (م).

(٥) إسناده ضعيف لجهالة الفَضْل بن الفَضْل -وهو المدنيّ- فقد تفرَّد بالرواية عنه أسامةُ بن زيد الليثيّ، ولم يُؤثَر توثيقُه عن أحد. وأسامةُ بنُ زيد مختلف فيه، حَسَنُ الحديث، وقد تفرَّد به، ومثلُه لا يُحتمل تفرُّده. وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٤٤)، وفي «الأوسط» (٦٠٣٧) من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني في «الأوسط»: لا يُروى هٰذا الحديث عن ضُباعة بنت الزبير إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به أسامة. =

. . . .

= وانظر ما سيأتي برقم (٢٧٠٩١).

قال السندي: قولها: فأرسلَ إليها، يدلُّ على أنَّ مِثْلَ هٰذا مما هو مبنيٌّ على المحبة والصداقة، أو القرابة، لا يُعدُّ سؤالاً، ولا مَنْعَ منه.

«هادية الشاة»: أوائلُ الشاة.

«إلى الخير»: أي: اللذة والنضج.

«من الأذى»: أي: مما يخرجُ من القُبُل أو الدُّبُر.

حديث أم حرام بنت ملحان[1]

٢٧٠٣٢- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ سَلَمةَ- عن يحيى بنِ سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أنسِ بنِ مالك

عن أمِّ حَرامٍ أنها قالت: بينا رسولُ الله ﷺ قائلاً في بيتي، إذِ اسْتَيْقَظَ وهو يضحكُ، فقلت: بأبي أنتَ وأمّي[2]، ما يُضحِكُكَ؟ فقال: «عُرِضَ عَلَيَّ ناسٌ مِنْ أُمَّتِي، يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هٰذا البَحْرِ، كالمُلوكِ على الأَسِرَّةِ»، فقلتُ: ادعُ اللهَ أن يجعلَني منهم، قال: «اللَّهمَّ اجْعَلْها منهم». ثم نامَ أيضاً، فاستيقظَ وهو يضحكُ، فقلتُ: بأبي وأمِّي، ما يُضحِكُكَ؟ قال: «عُرِضَ عَلَيَّ ناسٌ مِنْ أُمَّتي، يَرْكَبُونَ هٰذا البَحْرَ، كالمُلوكِ على الأسِرَّةِ». فقلتُ: ادعُ اللهَ أن يجعلني منهم، فقال: «أَنْتِ مِنَ الأوَّلِينَ». فغَزَتْ مع عُبادةَ بنِ الصَّامتِ، وكان زوجَها، فوَقَصَتْها بغلةٌ لها شَهباءُ، فوقَعت، فماتت[3].

(١) أمُّ حرام بنتُ مِلْحان، أنصاريةٌ نجّاريةٌ مدنية، أختُ أمِّ سُلَيم، وخالةُ أنس بن مالك، وزوجُةُ عُبادة بن الصامت، كانت من عِلْيَةِ النساء.

(٢) في (م): بأبي وأمي أنت.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد بنُ سَلَمة من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، ويحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري. =

. . . .

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٢١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٢٤٠-٢٤١ من طرق عن حمَّاد بن سَلَمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٩٩-٢٨٠٠)، ومسلم (١٩١٢) (١٦٢)، وابنُ ماجه (٢٧٧٦)، وأبو عوانة ٥/ ٨٨-٨٩، وابنُ حبان (٤٦٠٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٥١ من طريق ليث بن سعد، والطبراني ٢٥/(٣٢٠) من طريق سفيان، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرج الحميدي (٣٤٩)، وأبو داود (٢٤٩٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٥)، وفي «الجهاد» (٢٨٥) و(٢٨٦)، والدولابي في «الكُنى» ٢/ ١٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٣٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٣٩ من طريق يعلى بن شداد، عن أمِّ حرام، قالت: ذكر رسول الله ﷺ غزاة البحر، فقال: «للمائد أجرُ شهيد، وللغَرِق أجرُ شهيدين». قالت: فقلت: يا رسولَ الله ادعُ الله أن يجعلني منهم. قال: «اللهم اجعلها منهم»، فغزتِ البحر، فلما خرجَتْ ركبَتْ دابَّتها، فسقطت، فماتت. لفظ الحميدي وابن أبي عاصم والطبراني.

وأخرج البخاري (٢٩٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٣)، وفي «الجهاد» (٢٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٢٣)، وفي «مسند الشاميين» (٤٤٤) و(٤٤٥)، والحاكم ٤/ ٥٥٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٦٢ و٥/ ١٥٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٥٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٣١) من طريق عُمير بن الأسود العنسي، عن أم حرام أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا» قالت أمُّ حرام: قلت: يا رسول الله، أنا فيهم؟ قال: «أنت فيهم»، ثم قال النبي ﷺ: «أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفورٌ لهم» فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: لا». وتحرف عُمير بن الأسود في روايتي ابن أبي عاصم والطبراني في «الكبير» إلى: عمرو بن الأسود. =

٢٧٠٣٣- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرني يحيى بنُ سعيد، عن محمد بنِ يحيى بنِ حَبَّان، عن أنس بن مالك

عن أمِّ حرام، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في بَيْتي، فذكر معناه[1].

= وسيرد بالأرقام (٢٧٠٣٣) و(٢٧٣٧٧) و(٢٧٣٧٨).

وانظر (٢٧٤٥٤).

وسلف من حديث أنس بن مالك بالأرقام (١٣٥٢٠) و(١٣٧٩٠) و(١٣٧٩١).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٧٢٢).

قال السندي: قولها: قائلاً، من القيلولة.

فوقصتها: أي: كسرت عنقها حين رجعوا من الغزو.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو عفَّان بن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٣٥، وأبو عوانة ٥/٨٩، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٢١)، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ١/٢٤٠-٢٤١ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وتحرف يحيى بن سعيد في مطبوع الطبراني إلى: يحيى بن شعيب!

حديث جُدامة بنت وَهْب[1]

٢٧٠٣٤- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة

أنَّ جُدامةَ بنتَ وَهْب حدَّثتها أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنهَى عَنِ الغِيلَةِ، حتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ والرُّومَ يَصْنَعُونَهُ، فلا يَضُرُّ أَوْلادَهُمْ»[2].

---

(١) قال السندي: جُدامة بنت وهب: بضم الجيم وإهمال الدال، وقيل: بإعجامها، وصحح النووي في «شرح مسلم» الإهمال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٠٦-١٠٧، وفي «الكبرى» (٥٤٨٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٦٠٧-٦٠٨، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٤٢) (١٤٠)، وأبو داود (٣٨٨٢)، والترمذي (٢٠٧٧)، والدارمي (٢٢٢٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٦٤) و(٣٦٦٦)، وابن حبان (٤١٩٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٣٤)، والحاكم ٤/٦٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٥.

قال الحاكم: قد اتفق الشيخان على إخراج حديث مالك بن أنس.

قلنا: بل تفرَّد بإخراجه مسلم، كما أسلفنا في التخريج.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٦٥) من طريق القعنبي، عن مالك، به. لكنه لم يذكر جُدامة في الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٤٢) (١٤٢)، والترمذي (٢٠٧٦)، وابن ماجه(٢٠١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٦٧) و(٣٦٦٨)، والطبراني في=

٢٧٠٣٥- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، قال: أخبرنا مالك، عن محمد ابنِ عبد الرحمٰن بنِ نَوْفل، عن عروة، عن عائشة

عن جُدَامَةَ بنتِ وَهْب الأسدية، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنهَى عَنِ الغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ والرُّومَ يَفْعَلُونَ ذٰلِكَ، فلا يَضُرُّ أَوْلادَهُمْ»(١).

٢٧٠٣٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي

= في «الكبير» ٢٤/(٥٣٦)، والحاكم ٤/ ٦٩ من طريق يحيى بن أيوب، والطحاوي (٣٦٦٩) من طريق حيوة، كلاهما عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل، به. زاد مسلم وابن ماجه والحاكم: ثم سألوه عن العزل؟ فقال رسول الله ﷺ: «ذٰلك الوأد الخفيّ».

قلنا: والحديث بهٰذه الزيادة سيأتي برقم (٢٧٤٤٧) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن أبي الأسود. وستأتي الزيادة وحدها برقمي (٢٧٠٣٦) و(٢٧٠٣٧).

وفي الباب عن أسامة بن زيد سلف برقم (٢١٧٧٠)، وهو عند مسلم (١٤٤٣).

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «لقد هممت» كأنه مبني على أنه فُوِّضَ إليه أن ينهى عما يراه مضراً، والحاصل أنه مبني على جواز الاجتهاد له.

«عن الغِيلَة»: بكسر الغين المعجمة هو المشهور، وقيل: بالفتح: المرَّة، وبالكسر: اسمٌ من الغيل، وقيل: إن أريد بها وطء المرضعة، جاز الفتح والكسر، قال أهل اللغة: الغيلة: جماع المرضعة، يقال منه: أغال الرجل: إذا فعل ذٰلك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرَّر الحديث الذي قبله، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو أبو سَلَمة منصور بن سلمة الخُزاعي.

الأسود، عن عروة، عن عائشة

عن جُدامةَ بنتِ وَهْب الأسَدِيَّة -وكانت من المُهاجرات الأُوَل- قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وسُئِلَ عن العَزْلِ، فقال: «هُوَ الوَأْدُ الخَفِيُّ»[1].

٢٧٠٣٧- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، قال: حدَّثنا سعيد -يعني ابنَ أبي أيوب- قال: حدَّثني أبو الأسود، فذكره[2].

---

(١) حديث صحيح، ابنُ لهيعة -وهو عبد الله وإن كان سيِّىءَ الحفظ- تابعه سعيد بنُ أبي أيوب كما في الرواية التالية، ويحيى بن أيوب وحيوة كما تقدم في تخريج الرواية (٢٧٠٣٤). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق -وهو السَّيلحيني- فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

قال السندي: قوله: هو الوأد الخفيّ، بالهمز: دفنُ البنت حيَّةً، وكانت العرب تفعله خشية الإملاق، أو خوف العار، ووجه تسميته وأداً مشابهة الوأد في تفويت الحياة، وظاهرُ الحديث الحرمة، وقد حمل على الكراهة تنزيهاً، جمعاً بينه وبين الأحاديث الواردة في هٰذا الباب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء.

وسيكرر بهٰذا الإسناد برقم (٢٧٤٧)، لٰكن فيه هناك زيادة، فانظر تخريجه هناك.

وانظر ما قبله.

حَدِيثُ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (١)

٢٧٠٣٨- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا زَبَّان، عن سهل، عن أبيه

أنه سمعَ أُمَّ الدَّرداء تقول: خرجتُ من الحمَّام فلَقِيَني رسولُ الله ﷺ، فقال: «مِنْ أَيْنَ يا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟» قالت: من الحمَّام، فقال: «والذي نَفْسي بِيَدِه، مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ أَحَدٍ مِنْ أُمَّهاتِها، إلا وَهِيَ هاتِكَةٌ كُلَّ سِتْرٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمٰن»(٢). ٦/ ٣٦٢

---

(١) أمُّ الدرداء: هي الكبرى، الصحابية، واسمها خَيْرة بنتُ أبي حَدْرَد، كانت من فضلاء النساء، وعقلائهنَّ، وذوات الرأي فيهنَّ، مع العبادة والنسك، توفيت قبل أبي الدرداء بالشام في خلافة عثمان، وليس لها رواية في الكتب الستة. أما أم الدرداء الصغرى فتابعية، وسيرد حديثها برقم (٢٧٥٥٨).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء على نسق، وهم: ابن لهيعة، وزبَّان وهو ابنُ فائد، وسهل، وهو ابن معاذ بن أنس الجهني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤٥) من طريق النضر بن عبد الجبار، عن ابن لهيعة، عن زبَّان، عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ، عن أمّ الدرداء، به. زاد في إسناده أبا مرحوم.

وفيه: «في غير بيتها» بدلاً من قوله: «في غير بيت أحد من أمهاتها».

وسيرد بإسناد حسن برقم (٢٧٠٤١).

وانظر ما بعده.

٢٧٠٣٩- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدثنا رِشْدِين، قال: حدثني زَّبان، عن سهل بن معاذ، عن أبيه

أنه سمعَ أُمَّ الدَّرداء تقول: خرجتُ من الحمَّام، فَلَقِيَني رسولُ الله ﷺ، فذكره[1].

٢٧٠٤٠- حدثنا إسحاق بنُ عيسى[2]، قال: حدثنا إسماعيل بنُ عَيَّاش، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة الدُّؤلي، عن إسحاق بن عبد الله

عن أمِّ الدَّرْدَاء، ترفعُ الحديث، قالت: «مَنْ رَابَطَ في شَيْءٍ مِنْ سَواحِلِ المسلمينَ ثلاثةَ أَيَّامٍ، أَجْزَأَتْ[3] عَنْهُ رِبَاطَ سَنَةٍ»[4].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء: رِشْدين بن سعد، وزبَّان، وسهل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٤٦) من طريق يحيى بن بُكير، عن رِشْدين، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بإسناد حسن برقم (٢٧٠٤١).

(٢) تحرف اسم إسحاق بن عيسى في (م) إلى: يحيى بن عيسى.

(٣) في (ظ٦): أجزت، وكلاهما بمعنى.

(٤) إسناده ضعيف، إسماعيل بنُ عياش، مخلّط في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذه منها، وإسحاق بنُ عبد الله من رجال «التعجيل» مجهول الحال، لم يُذكر في الرواة عنه سوى محمد بن عمرو بن حَلْحَلة، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠٧)، وفي «الآحاد والمثاني» (٣٣٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤٨) من طريقين عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨٩، وقال: رواه أحمد والطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين، وبقية رجاله ثقات!

٢٧٠٤١- حدثنا هارون، قال: حدثنا عبد الله بنُ وَهْب، قال: وقال حَيْوة: أخبرني أبو صخر أن يُحَنِّسَ أبا موسى حدثه

أنَّ أُمَّ الدَّرْدَاء حدَّثته أنَّ رسولَ الله ﷺ لَقِيَها يوماً، فقال: «مِنْ أَيْنَ جِئْتِ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟» فقالت: من الحمَّام، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَنْزِعُ ثِيَابَها، إلا هَتَكَتْ مَا بَيْنَها وَبَيْنَ الله مِنْ سِتْرٍ»(١).

---

(١) إسناده حسن من أجل أبي صخر -وهو حُمَيْد بنُ زياد الخرَّاط- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. حَيْوة: هو ابنُ شُريح بن صفوان المصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٥٢) من طريق أحمدَ بنِ صالح، عن عبد الله بنِ وَهْب، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٧٧، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

وقد ذكرنا شواهده في مسند عائشة برقم (٢٤١٤٠).

حديث أم مُبَشِّر امرأة زيد بن حارثة(١)

٢٧٠٤٢- حدثنا ابنُ إدريس، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

عن أُمِّ مُبَشِّر امرأةِ زيدِ بن حارثة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ في بيتِ حَفْصَةَ، فقال: «لا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبِيَةَ». قالت حَفْصَةُ: أليسَ اللهُ عزَّ وجلَّ يقولُ: ﴿وإِنْ مِنكُمْ إلَّا وَارِدُها﴾ [مريم: ٧١] قالت: قال رسول الله ﷺ: «فَمَهْ؛ ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذينَ اتَّقَوْا﴾»(٢).

---

(١) أم مبشر: قال السندي: هي بنت البراء بن معرور، أنصارية، وترجم لها أحمد بأنها أم مبشر الأنصارية امرأة زيد بن حارثة.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على الأعمش، وقد بسطنا الاختلاف فيه في الرواية (٢٦٤٤٠). ابن إدريس: هو عبد الله، وأبو سفيان: هو طلحة ابن نافع، وجابر: هو ابنُ عبد الله الصحابي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٦١)، وفي «الآحاد والمثاني» (٣٣١٦)، والطبري في «التفسير» ١١٢/١٦، وابن حبان (٤٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٩٠/٧ من طريق ابن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٦٤٤٠).

قال السندي: قوله: «فمه ﴿ثم نُنَجِّي الذينَ اتَّقَوْا﴾»: حاصل الجواب أن المراد أنهم من الناجين من النار، لا من المتروكين فيها، وليس في هٰذا الحديث تصريح بأن المراد بالورود الدخولُ فيها مع كونها برداً وسلاماً على المؤمنين، أو المرور على الصراط، وهي تحته، والله أعلم.

٢٧٠٤٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيان، عن جابر[١]

عن أُمِّ مبشِّر، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ غَرَسَ غَرْساً، أَوْ زَرَعَ زَرْعاً، فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسانٌ، أَوْ سَبُعٌ، أَوْ دَابَّةٌ، أَوْ طَيْرٌ، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ»[٢].

---

(١) في (م): جابر بن عبد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو سفيان -وهو طلحة بن نافع الواسطي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٥٢) (١١) من طريق أبي كُريب وإسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. لٰكنَّ إسحاق بن إبراهيم ربما قال في روايته: عن أمِّ مبشر، وربما لم يقل.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٥٨، وعبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٧٢)، ومسلم (١٥٥٢) (١١)، والدارمي (٢٦١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣١١، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥٢) من طرق عن الأعمش، به.

وسلف برقم (١٥٢٠١) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ. ليس فيه أمُّ مبشِّر.

وأخرجه مسلم (١٥٥٢) (٨) من طريق الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ دخل على أم مبشر الأنصارية. . .

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٥: وكأنَّ القلب إلى رواية أبي الزُّبير أميل.

قلنا: خَرَّج مسلم الروايتين كلتيهما.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤٩٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديثِ الباب.

=

٢٧٠٤٤- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيان، عن جابر

عن أُمِّ مبشِّر، قالت: دَخَلَ عليَّ[(١)] رسولُ الله ﷺ، وأنا في حائطٍ من حوائط بني النجار، فيه قبورٌ منهم، قد مُوِّتوا[(٢)] في الجاهلية، فسمعَهم وهم يُعَذَّبون، فخرجَ وهو يقول: «اسْتَعِيذُوا باللهِ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، وإنَّهم لَيُعَذَّبون في قبورهم؟! قال: «نَعَمْ، عَذَاباً تَسْمَعُهُ البَهَائِمُ»[(٣)].

= قال السندي: قوله: «فهو له» أي: للغارس.

(١) قولها: عليَّ، ليس في (ظ٦).

(٢) في (م): ماتوا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع الواسطي- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٤ و١٠/١٩٣-١٩٤، وهنَّاد في «الزهد» (٣٤٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧٥)، وابنُ حِبَّان (٣١٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦٨)، والآجري في «الشريعة» ص٣٦٣، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٥٦ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وسلف برقم (١٤١٥٢) من طريق أبي الزبير، عن جابر، قال: دخل رسول الله ﷺ يوماً نخلاً... فذكره دون قولها: قلت: يا رسول الله ....، ولم يذكر أمَّ مبشّر في الإسناد. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٥ بعد أن ذكر روايتي أبي سفيان وأبي الزبير عن جابر: وقول أبي الزبير عنه أشبه بالصواب. =

٢٧٠٤٥- حدثنا معاوية بنُ عَمْرو، قال: حدثنا زائدة، عن سليمان، عن أبي سفيان، عن جابر

عن أُم مبشِّر، قالت: جاء غلامُ حاطب، فقال: والله لا يدخُلُ حاطبٌ الجنةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، قد شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبِيةَ»[١].

= وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٠٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «نعم، عذاباً تسمعه البهائم» يشهد له حديث عائشة، السالف برقم (٢٤١٧٨)، وهو عند البخاري (١٤١٨)، ومسلم (٥٨٦).

قال السندي: قولها: قد مُوِّتوا، على بناء المفعول، بتشديد الواو، يقال: أماته الله وموَّته.

«تسمعه البهائم» أي: صوته، أو أثره، وإلا فنفس العذاب غير مسموع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سليمان -وهو الأعمش- وقد بسطنا الاختلاف فيه في الرواية (٢٦٤٤٠). معاوية بن عمرو: هو ابن المُهَلَّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قُدامة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦٥) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٩٥) من حديث الليث، عن أبي الزُّبير، عن جابر: أن عبداً لحاطب جاء رسولَ الله ﷺ يشكو حاطباً... وسلف من هٰذه الطريق برقم (١٤٧٧١).

وأخرجه تمَّام الرازي في «فوائده» (١٥٢٢) (الروض البسام) من طريق محمد بن كثير، عن زائدة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً (٣٣٣) و(٣٣١٨)، والطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿وإنْ منكُم إلا واردُها﴾، والطبراني ٢٥/(٢٦٥) من طريق أبي عَوانة، عن الأعمش، به. =

. . . .

= وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٠٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

وسلف برقم (٢٧٠٤٢)، وفي مسند حفصة برقم (٢٦٤٤٠).

حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود[1]

٢٧٠٤٦- حدثنا يحيى، عن ابنِ عَجْلان، قال: حدثني[2] بُكَيْر بنُ عبد الله بنِ الأشجِّ، عن بُسْر بنِ سعيد ٦/٣٦٣

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله[3]، عن رسول الله ﷺ، قال: «وإذا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ العِشاءَ، فَلا تَمَسَّ طِيباً»[4].

---

(١) سلفت ترجمة زينب قبل الحديث (١٦٠٨٢).

(٢) في (م): حدثنا.

(٣) في (ظ٦) و(ق): عبد الله بن مسعود.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن عَجْلان فيه كلام يُنزله عن رتبة الصحيح، غير أن مسلماً انتقى له هٰذا الحديث. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٢٦، ومسلم (٤٤٣) (١٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٩، وفي «الكبرى» (٩٤٢٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١٢)، وابنُ خزيمة (١٦٨٠)، وأبو عوانة ٢/١٦-١٧ و٥٩، وابنُ حبان (٢٢١٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٥٤-١٥٥ و١٨٩، وفي «الكبرى» (٩٤٢٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧١٨) من طريق سفيان الثوري، والطبراني ٢٤/(٧١٩) من طريق سفيان بن عُيينة، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣٣ من طريق رَوْح بنِ القاسم، أربعتهم عن محمد ابن عجلان، به.

وخالف وُهيب بنُ خالد الرواةَ عن ابن عجلان، فرواه -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٥٤، وفي «الكبرى» (٩٤٢٥)- عن ابن عجلان، =

. . . .

=عن يعقوب بن عبد الله بن الأشجّ، عن بُسر بن سعيد، به.

قال النسائي: حديث يحيى وجرير أولى بالصواب من حديث وُهيب بن خالد، والله تعالى أعلم.

وأخرجه مسلم (٤٤٣) (١٤١) من طريق مَخْرمة بن بُكير، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧١٧) من طريق ابن جُريج، كلاهما عن بُكير بن عبد الله، به.

ورواه الليث بن سعد، واختُلف عليه فيه:

فرواه عثمان بن سعيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٩٤٢٩)- عن ليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله، به.

ورواه قتيبة بن سعيد أبو رجاء البغلاني -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٢٨)، وأبو عوانة ٢/ ٥٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢٣)-، ويحيى بن بكير -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٧٢٣)- كلاهما عن ليث بن سعد، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن بُكير ابن عبد الله، به.

ورواه عبد الله بن صالح -فيما وقع في «الأوسط» (٨٧٢٢) للطبراني- عن ليث بن سعد، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير بن عبد الله، عن زينب، به، ليس فيه بُسْر بن سعيد.

قال النسائي: وحديث قتيبة أولى بالصواب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢٤) من طريق الحارث بن عبد الرحمٰن، عن بُسر بن سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٩٤٣٤) عن يوسف بن سعيد، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٧٩، من طريق سُنَيْد بن داود، كلاهما عن حجاج -وهو ابن محمد المصيصي- عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن بُسر بن سعيد، به.

قال النسائي: وهٰذا غير محفوظ من حديث الزُّهري، والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم: وقرأ علينا أبو زرعة هٰذا الحديث عن سُنَيْد هكذا،=

٢٧٠٤٧- حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن صالح، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشجّ، عن بُسْر بن سعيد، قال:

أخبرتني زينبُ الثقفيةُ امرأةُ عبدِ اللهِ بن مسعود أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «إذا خَرَجَتْ إحْدَاكُنَّ إلى العِشاء، فلا تَمَسَّ طِيباً»[1].

= فأملى علينا أبو زرعة وقال: أخبرتُ بهٰذا الحديث يحيى بن معين، فقال: كتبته من كتاب حجَّاج، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن بُسر بن سعيد، عن زينب الثقفية، عن النبي ﷺ. ليس فيه الزهري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٩٨ أنه بلغه عن بُسر بن سعيد أن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره.

ورواه يزيد بن خُصيفة -كما سلف برقم (٨٠٣٥)- عن بسر بن سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأةٍ أصابت بخوراً، فلا تشهدنَّ عشاء الآخرة».

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «العِشاء» بالكسر، أي: صلاة العشاء.

«فلا تمسَّ طيباً» أي: قبل الحضور والانصراف من الصلاة، وإلا، فلا منع من الطيب بعد ذٰلك في البيت، والمراد النهي عن خروج المرأة بالطيب من البيت.

(١) حديث صحيح، محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. قلنا: وقد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غيرَ سعد بن إبراهيم ابن سعد الزُّهري، فمن رجال البخاري.

واختلف في هٰذا الإسناد على إبراهيم بن سعد الزُّهري:

فرواه ابنه سعد بن إبراهيم -كما في هٰذه الرواية- وابنه يعقوب بن إبراهيم=

٢٧٠٤٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عَمرو ابنِ الحارثِ بن المُصْطلق، عن ابن أخي زينبَ امرأةِ عبد الله

عن زينبَ، قالت: خَطَبَنَا[1] رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا مَعْشَرَ

=كما في هٰذه الرواية أيضاً، وعند ابن سعد ٨/ ٢٩٠، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٨٩-١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٣٢)، وأبي عوانة ٢/ ١٦، والبيهقي في «الشعب» (٧٨١٤) كلاهما عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام القرشي، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بُسْر بن سعيد، عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو داود الطيالسي -كما في «مسنده» (١٦٥٢)، ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٩٤٣١)- وموسى بن إبراهيم التبوذكي -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٤٢- ويعقوب بن حُميد بن كاسب -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢٢)- ثلاثتُهم عن إبراهيم بن سعد، عن محمد ابن عبد الله بن عمرو بن هشام القرشي، به. لم يذكروا صالح بن كيسان. وسقط من مطبوع «المجتبى» بُسر بن سعيد.

ورواه منصور بن أبي مزاحم -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٩٤٣٣)، وابن حبان (٢٢١٢)- عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، به.

ورواه إبراهيم بن حمزة الزبيري -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢١)- عن إبراهيم بن سعد، عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري، عن بكير بن عبد الله، به.

قال النسائي: وحديث يعقوب -أي ابن إبراهيم بن سعد- أولى بالصواب، والله أعلم.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٦): خطب بنا.

النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ، ولو مِنْ حُلِيِّكُنَّ، فإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ القِيامَةِ». قالَتْ: وكان عبدُ الله رجُلاً[1] خفيفَ ذاتِ اليَدِ، فقلتُ له: سَلْ لي رسولَ الله ﷺ: أيُجْزِىءُ[2] عني من الصَّدَقَةِ النفقةُ على زوجي وأيتامٍ في حِجْري؟ قالت: وكان رسولُ الله ﷺ قد أُلْقِيَتْ عليه المَهَابَةُ، فقال: اذْهَبِي أنتِ، فاسأليه. قالت: فانطَلَقْتُ، فانتهيتُ إلى بابِه[3]، فإذا عليه امرأةٌ من الأنصار اسمُها زينبُ، حاجتي حاجتُها[4]، قالت: فَخَرَجَ علينا بلال، قالَتْ: فقلنا له: سَلْ لنا رسولَ الله ﷺ: أيُجْزِىءُ[5] عنَّا من الصَّدَقَةِ النفقةُ على أزواجنا وأيتامٍ في حُجُورنا؟ قالت: فدخَلَ عليه بلال، فقال: على البابِ زينبُ، فقال: «أَيُّ الزَّيانب؟» قالت[6]: فقال: زينبُ امرأةُ عبدِ الله، وزينبُ امرأةٌ من الأنصار، تسألانِكَ عن النَّفَقة على أزواجهما، وأيتامٍ في حُجُورهما، أيُجْزِىءُ ذٰلك عنهما من الصَّدقة؟ قالت: فَخَرَجَ إلينا، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ القَرَابَةِ، وأَجْرُ الصَّدَقَةِ»[7].

---

(١) قولها: رجلاً، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): أتجزىء.

(٣) في (ظ٦): الباب.

(٤) في (ظ٦): حاجتها مثل حاجتي.

(٥) في (ظ٦): أتجزىء.

(٦) في (ظ٢) و(ق) و(م): قال.

(٧) حديث صحيح، وقد وهم أبو معاوية -وهو محمد بن خازم الضرير- في إسناده، فقال: عن عمرو بن الحارث بن المصطلق، عن ابن أخي زينب، =

٢٧٠٤٩- حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا شريك، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم

=عن زينب، فزاد في الإسناد: ابن أخي زينب، والصحيح: عن عمرو بن الحارث -وهو ابن أخي زينب- عن زينب، كما سلف برقم (١٦٠٨٢)، وقد نبَّه على ذٰلك الترمذي.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١١)، والترمذي (٦٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٠٠)، وابن حبان (٤٢٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٢٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: وأبو معاوية وهم في حديثه، فقال: عن عمرو بن الحارث، عن ابن أخي زينب، والصحيح إنما هو عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٣/ ٣٢٩ عن الترمذي قوله أنه سأل البخاري عنه، فحكم على رواية أبي معاوية بالوهم، وأن الصواب رواية الجماعة عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب.

وقال الحافظ: والموصوف بكونه ابن أخي زينب هو عمرو بن الحارث نفسه، وكأن أباه كان أخا زينب لأُمها، لأنها ثقفية، وهو خُزَاعي.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٣٤) عن علي بن محمد والحسن بن محمد بن الصباح، كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب، عن زينب، به.

قلنا: يعني على الجادة كرواية الجماعة، والمحفوظ عن أبي معاوية وهمه في قوله: عن ابن أخي زينب في الإسناد كما سلف.

وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

قال السندي: قوله: «ولو من حليكن» أي: ولو مما تحتاجون إليه من المال كالحلي.

خفيف ذات اليد، أي: قليل المال، فأطلق ذات اليد على المال لأنه يصاحب اليد.

عن زينب أن النبيَّ ﷺ وَرَّثَ النساءَ خِطَطَهُنَّ[1].

٢٧٠٥٠- حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الواحد بنُ زياد، حدثنا الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، قال[2]:

كانت زينبُ تَفْلي رأسَ[3] رسولِ الله ﷺ، وعنده امرأةُ عثمانَ ابنِ مَظْعون، ونساءٌ من المهاجرات يشكُونَ منازلَهنَّ، وأنهنَّ يُخْرَجْن منه، ويُضَيَّقُ عليهنَّ فيه، فَتكلَّمت زينبُ، وتركَتْ رأسَ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكِ لَسْتِ تَكَلَّمِينَ بعَيْنَيْكِ، تَكَلَّمِي وَاعْمَلِي عَمَلَكِ». فَأمَرَ رسولُ الله ﷺ يومئذٍ أن يُورَّثَ من المهاجرين النساءُ[4]، فماتَ عبدُ الله، فورثته امرأتُه داراً بالمدينة[5].

---

(١) حديث حسن، شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي، وإن كان سيىء الحفظ- متابع، كما في الرواية التالية.

قال السندي: قوله: عن زينب أن النبي ﷺ وَرَّثَ، من التوريث. قيل: زينب هٰذه بنت جحش، لا زوجة عبد الله، والله أعلم.

قولها: خِطَطَهن، ضُبط بكسر ففتح، أي: بيوتهن، أي: ليس لورثة الزوج إذا مات هو أن يأخذوا من المرأة البيت ويخرجوها منه، بل عليهم أن يخلوها في بيتها، وكان هٰذا الحكم مخصوصاً بالمهاجرين، وانقضى بانقضائهم، والله أعلم.

(٢) في (م): قالت، وفي (ظ٦): عن أم كلثوم قالت. وهو خطأ.

(٣) قوله: رأس، ليس في (م).

(٤)في رواية أبي داود: أن تُوَرِّث دورَ المهاجرين النساءُ.

(٥) إسناده حسن من أجل كُلثوم، فقد ترجم له الحافظ في «تهذيبه» فقال: كلثوم بن المصطلق، وهو كلثوم بن علقمة بن ناجية بن المصطلق، =

. . . .

= ويقال: كلثوم بن الأقمر، ويقال: ابن عامر بن الحارث بن أبي ضرار بن المصطلق الخزاعي المصطلقي، يقال: له صحبة، ثم قال: ذكر ابن حبان في ثقات التابعين ثلاثة: كلثوم بن المصطلق الخزاعي، وهو الراوي عن ابن مسعود، وعنه الزبير بن عدي وعمران بن عمير، وكلثوم بن عامر، وهو الراوي عن عمته جويرية بنت الحارث، وعنه مهاجر أبو الحسن، وكلثوم بن الأقمر: روى عنه زرّ بن حبيش، وعنه الأسود بن قيس. ثم قال الحافظ: وكذا فرّق بينهما البخاري في «تاريخه»، وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم، والذي يظهر أن كلثوم بن المصطلق هو كلثوم بن عامر، وإنما نُسِبَ إلى جدِّه، وأما كلثوم ابن الأقمر، فهو غيره قطعاً. قلنا: وعلى هٰذا فقد روى عنه جمع، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٠٨٠)، ومن طريقه البيهقي ١٥٦/٦ عن عبد الواحد ابن غياث، عن عبد الواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. وفي روايته: وعنده امرأة عثمان بن عفان.

وانظر ما قبله.

حديث أم المُنْذِر بنت قيس الأنصاريّة[1]

٢٧٠٥١- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدثنا فُلَيح، عن أيوبَ بنِ عبد الرحمٰن بنِ صَعْصَعَة، عن يعقوبَ بن أبي يعقوب ٦/ ٣٦٤

عن أمِّ المُنْذر بنت قيس الأنصارية، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ومعه عليٌّ، وعليٌّ ناقِهٌ من مرضٍ، ولنا دَوالٍ مُعلَّقةٌ، فقامَ رسولُ الله ﷺ يأكلُ منها، وقام عليٌّ يأكلُ منها، فَطَفِقَ النبيُّ ﷺ يقول لعليٍّ: «مَهْ، إنَّكَ نَاقِهٌ». حتى كفَّ. قالت: وصَنَعتُ شعيراً وسِلْقاً، فجئتُ به. قال: قال النبيُّ ﷺ لعليٍّ: «مِنْ هٰذا أَصِبْ، فَهُوَ أَنْفَعُ لَكَ»[2].

---

(١) قال السندي: أم المنذر بنت قيس، أنصارية نجارية، قيل: اسمها سلمى، قلنا: وقال الحافظ في «الإصابة» ٤/ ٥٠٠: قال الطبراني: اسمها سلمى بنتُ قيس أخت سليط بن قيس من بني مازن بن النجار، وعندي أنها غيرها، فحديث سلمى بنت قيس تقدم في المبايعة.

قلنا: وسيرد عند أحمد (٢٧١٣٣).

(٢) إسناده ضعيف، فُليح -وهو ابن سليمان الخزاعي- ضعيف يعتبر به، وقد تفرَّد بهٰذا الإسناد، واختلف عليه فيه. وأيوبُ بنُ عبد الرحمٰن بن صَعْصَعة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان، وقد تفرَّد به كذٰلك، ولا يحسن تفرده. ويعقوب بن أبي يعقوب روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو عامر: هو عبد الملك بن عَمرو العَقَدي.

وأخرجه أبو داود (٣٨٥٦) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في =

٢٧٠٥٢- حدَّثنا يونس، قال: حدثنا فُلَيْح، عن أيوبَ بنِ عبدِالرحمٰن، عن يعقوب بنِ أبي يعقوب

عن أُمِّ المُنْذِر العَدَوِيَّة، قالت: دَخلَ عليَّ النبيُّ ﷺ ومعه عليٌّ، وعليٌّ ناقِهٌ، فذَكَر الحديثَ، إلا أنَّه قال: ثم جَعَلْتُ لهم

= ترجمة أم المنذر)- والترمذي عقب (٢٠٣٧)، وابن ماجه (٣٤٤٢) من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد، وقرنوا بأبي عامر أبا داود الطيالسي. قال الترمذي: هٰذا حديث جيد غريب.

وأخرجه أحمد عن يونس بن محمد المؤدِّب وفزارة بن عمرو، كما سيرد في الرواية (٢٧٠٥٢)، وعن سُريج بن النعمان، كما سيرد في الرواية (٢٧٠٥٣). وأخرجه ابن سعد ٨/٤٢٢ عن يحيى بن عبَّاد، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٥٨) من طريق محمد بن سنان العوقي، والحاكم ٤/٢٠٤ من طريق المعافى بن سليمان، ستتهم عن فُليح، به.

واختلف على فُليح فيه:

فأخرجه الحاكم أيضاً ٤/٢٠٤-٢٠٥ من طريق زيد بن الحباب، عن فُليح ابن سليمان، عن أيوب، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم مبشر، وكانت إحدى خالات النبي ﷺ ... فذكره. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: والأشبه حديث أبي عامر ومن وافقه عن فليح.

وسيرد برقمي (٢٧٠٥٢) و(٢٧٠٥٣).

قال السندي: قولها: وعليٌّ ناقِهٌ -بكسر القاف-، أي: قريب العهد بالمرض.

دوالٍ: جمع دالية، وهي العِذْق من البُسْر، فإذا أرطبَ أُكل.

«مَهْ»: كلمة يراد به الكفّ، وهٰذا الحديث أصلٌ في حفظ المريض نفسه عما يضرُّه.

سِلْقاً وشَعِيراً. [قال عبد الله:] قال أبي: وكذلك قال فَزارة بن عمرو[1]: سلقاً[2].

---

(١) كذا في النسخ و«تعجيل المنفعة» وتذكرة الحسيني: فزارة بن عمرو، وجاء اسمه في الأحاديث السالفة بالأرقام: (٨٤٦٨) و(٨٤٧٤) و(٩٤٦٦) و(١٣٣٠٧): فزارة بن عُمر، والله أعلم.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخي أحمد هنا هما يونس، وهو ابنُ محمد المؤدِّب، وفزارة بن عمرو، وقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل»، وقال الحسيني: فيه نظر، وقال أبو زرعة في «ذيل الكاشف»: لا أعرفه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٩-٨٠ -وعنه ابن ماجه (٣٤٤٢)- عن يونس، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٢٠٣٧)، وفي «الشمائل» (١٨٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٦٣)- عن العباس الدوري، عن يونس بن محمد، عن فُليح بن سليمان، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي، عن يعقوب، به. قلنا: وعثمان بن عبد الرحمن ثقة. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث فليح، ويروى عن فليح عن أيوب بن عبد الرحمن. وتعقب المِزِّي في «التحفة» ١٣/١٠٨ الترمذيَّ بقوله: فقول أبي عيسى: لا نعرفه إلا من حديث فليح، فيه نظر. وقد أورد عليه ما رواه ابن أبي فديك، عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبيه، عن يعقوب بن أبي يعقوب، نحوه.

قلنا: وهذه ليست متابعةً لفُليح، فقد سئل أبو حاتم -كما في «العلل» لابنه ٢/٢٧١-٢٧٢- عن حديث ابن أبي فُديك هذا، فقال: محمد بن أبي يحيى: هو محمد بن فُليح، وهذا الحديث معروفٌ من رواية فُليح، وكنت أظن أنه محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إبراهيم بن أبي يحيى، فألقيتُه على أبي زرعة، فلم يعرفه من حديث محمد بن أبي يحيى، وجعل يعجب ويضطرب =

٢٧٠٥٣- حدثنا سُرَيْج، قال: حدثنا فُلَيْح، عن أيوبَ بنِ عبد الرحمٰن ابن صَعْصَعَة الأنصاريِّ، عن يعقوبَ بنِ أبي يعقوب

عن أمِّ المُنْذِر بنتِ قيس، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ومعه عليُّ بن أبي طالب، وعليٌّ ناقِهٌ من مَرَض. قالت: ولَنَا دَوَالٍ مُعلَّقةٌ، فقامَ النبيُّ ﷺ وعليٌّ يأكلانِ منها[١]، فطفِقَ رسولُ الله ﷺ يقول: «مَهْلاً، فَإِنَّكَ نَاقِهٌ» حتى كفَّ عليٌّ. قالت: وقد صَنَعْتُ شعيراً وسِلْقاً، فلما جئنا به، قال رسولُ الله ﷺ لِعليٍّ: «مِنْ هٰذا أَصِبْ، فَهُوَ أَوْفَقُ لَكَ». فأَكَلا ذٰلك[٢].

=عليه الأمر، وكذاك كان يضطرب عليَّ، حتى الآن وقفتُ عليه: هو فليح: ويكنى أبا يحيى.

وقال الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة أم المنذر): وفُليح بن سليمان الأسلمي -وكنيتُه أبو يحيى- وابنه من رجال البخاري، وابنُ أبي فُديك من أقرانه، فلعله حمله عنه، ولم يفصح باسم ابنه لصغره، بل رجع الخبر إلى فليح كما قال الترمذي.

(١) قولها: منها، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٠٥١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو سُريج بن النعمان الجوهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٥٨) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة أيوب بن عبد الرحمٰن)- من طريق سُريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

حديث خولة بنت قيس[1]

٢٧٠٥٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أنَّ عُمَرَ بنَ كثير بن أَفْلح[2] مولى أبي أيوبَ الأنصاريّ أخبره أنَّه سَمِعَ عُبَيْد سَنُوطا يُحدِّث

عن خَوْلَةَ بنتِ قيس امرأةِ حَمْزة بن عبد المطَّلب، أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَل على حمزةَ، فَتَذَاكَرا الدُّنيا، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَها بِحَقِّها، بُورِكَ لَهُ فيها، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ في مالِ الله، وَمالِ رَسُولِهِ، لَهُ النَّارُ يَوْمَ يَلْقَى اللهَ»[3].

---

(١) قال السندي: هي خولة بنت قيس بن قهد -بالقاف- أنصارية نجارية، كانت تحت حمزة عمِّ النبيِّ ﷺ. قلنا: ويقال لها: خويلة أمُّ محمد، امرأةُ حمزة، وقيل: إن امرأة حمزة هي خولة بنت ثامر الخولانية، وقيل: إن ثامر لقب لقيس بن قهد، قال علي ابن المَدِيني: خولة بنت قيس هي خولة بنت ثامر. انظر «الإصابة» (ترجمة خولة بنت قيس) و«تهذيب الكمال» أيضاً، و«التحفة» ١١/ ٣٠٠.

(٢) جاء في النسخ و(م) و«أطراف المسند» ٨/ ٤١٤: عمر بن سعيد بن كثير بن أفلح، بزيادة: ابن سعيد، وهو خطأ، صوابه: عمر بن كثير بن أفلح، كما في الرواية التي بعدها، و«التهذيب» وفروعه، ومصادر التخريج، والرواية (٢٧٣١٧).

(٣) حديث صحيح، عُبيد سَنُوطا -ويقال: عُبيد بن سَنُوطا، وهو أبو الوليد المدني- لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يوثقه غير العجلي، =

٢٧٠٥٥- حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عُمَر بنِ كَثير بنِ أَفْلَح، عن عُبَيد سَنُوطا

=وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع كما سيرد في الرواية (٢٧٣١٨) وإسنادها صحيح، وبقية رجال هذا الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد روى لها البخاري، ويقال لها أيضاً: خولة بنت ثامر، كما سيرد في الرواية المذكورة. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٩٦٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٨٨)، والبخاري في «تاريخه» ٥/٤٥٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٦٠) و(٣٢٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٩٠) و(٤٨٩١)، وابن حبان (٤٥١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٨٠) و(٥٨١) و(٥٨٣) و(٥٨٤) و(٥٨٥) و(٥٨٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٤٣) من طرق عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٨٦) من طريق أبان المكتب، عن عمر بن كثير بن أفلح، به. وتحرف اسم عمر في المطبوع منه إلى يحيى. وأبان المكتب -وهو ابن بشير- مجهول فيما قاله ابن أبي حاتم، ونقله عنه الحافظ في «اللسان» ١/٢٠.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/٤٥١ من طريق عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن عبيد سنوطا، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٧٠٥٥) و(٢٧١٢٤) و(٢٧٣١٧) و(٢٧٣١٨).

وقوله: «إن الدنيا خضرة حلوة» له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١١٦٩)، وإسناده صحيح، وقد ذكرنا هناك بقية شواهده.

وفي باب قوله: «ورب متخوض في مال الله»: عن أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٦٠٦)، وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «متخوِّض» أي: داخل فيه، متصرِّف فيه على غير وجهه.

عن خَولةَ أنها سَمِعَتْ حمزةَ يُذاكرُ النبيَّ ﷺ الدُّنيا[1]، فقال: «إنَّ الدُّنْيا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ في مالِ اللهِ وَرَسُولِهِ، لَهُ النَّارُ»[2].

---

(١) قولها: الدنيا، ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرَّر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو سفيان ابنُ عُيينة.

وأخرجه الحميدي (٣٥٣)، وابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣١١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، زادوا في آخره: «يوم يلقاه» وربما قال سفيان: «يوم القيامة».

حديث أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص[1]

٢٧٠٥٦- حدَّثنا أبو قُرَّة موسى بنُ طارق الزَّبِيديّ، قال: حدثنا موسى ابنُ عقبة

عن أمِّ خالد بنتِ خالد: أنَّها سَمِعتْ رسولَ الله ﷺ يَتعوَّذُ من عذابِ القَبْرِ[2].

---

(١) أمُّ خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص، قال السندي: قرشية مشهورة بكنيتها، لها ولأبويها صحبة، وكانا ممن هاجر إلى الحبشة، وقدما وهي صغيرة. قلنا: واسمها أَمَة.

(٢) إسناده صحيح، ورجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي قُرة موسى بن طارق، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٣، والبخاري (١٣٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٨٤)، وابن حبان (١٠٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٤٤)، وتمَّام في «فوائده» (١٦١٨) (الروض البسام)، والحاكم ٤/٦٧، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٩٩) من طرق عن موسى ابن عقبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٥/(٢٤٦)، والحاكم ٣/٢٥١، وتمَّام في «فوائده» (١٦١٧) (الروض البسام) من طريق جُنادة بنِ سَلْم، عن عبيد الله بن عمر، عن أمِّ خالد، به. وجُنادة بن سَلْم، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ما أقربه من أن يُترك حديثه، عمد إلى أحاديث موسى بن عقبة، فحدّث بها عن عبيد الله ابن عمر.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٣٤-٢٣٥ عن محمد بن عمر -وهو الواقدي- عن =

٢٧٠٥٧- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثَنا إسحاق بنُ سعيد، عن أبيه

عن أمِّ خالدٍ بنتِ خالد بن سعيد بن العاص أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بِكُسْوَةٍ فيها خَمِيْصةٌ صغيرةٌ، فقال: «مَنْ تَرَوْنَ أَحَقُّ بِهٰذِهِ؟» فسكَتَ القومُ، فقال: «ائْتُوني بِأُمِّ خالد» فَأُتِيَ بها، فأَلْبَسَها ٦/ ٣٦٥ إيَّاها، ثم قال لها مرَّتين: «أَبْلِي وأَخْلِقي» وجَعَلَ ينظُرُ إلى عَلَمٍ في الخَمِيْصَة أَحْمرَ، أو أصفرَ، ويقول: «سَناه سَناه يا أُمَّ خالد».

و«سَنَاه» في كلام الحَبَش: الحَسَن[١].

= جعفر بن محمد بن خالد بن الزبير، عن إبراهيم بن عقبة، عن أم خالد، به. والواقدي متروك.

وسيرد برقم (٢٧٠٥٨).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، صحابيةُ الحديث روى لها البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وإسحاق بن سعيد: هو ابنُ عمرو بن سعيد بن العاص الأموي السعيدي.

وأخرجه أبو داود (٤٠٢٤) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد. وعنده: «أبلي وأخلفي».

وأخرجه تاماً ومختصراً الحميدي (٣٣٧)، وابن سعد ٨/ ١٣٤، والبخاري (٣٨٧٤) و(٥٨٢٣) و(٥٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٤٠) و(٢٤١)، والحاكم ٢/ ٦٣ و٦٢٤ و٤/ ١٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣١١٣) من طرق عن إسحاق بن سعيد، به. زاد بعضهم قول إسحاق: حدثتني امرأة من أهلي أنها رأته على أم خالد. وجاء عند بعضهم: علم أخضر أو أصفر. =

٢٧٠٥٨- حدَّثنا سفيان بنُ عُيَيْنَة، عن موسى بنِ عُقْبة

سمع أُمَّ خالد بنتَ خالد -قال: ولم أَسْمعْ أحداً يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ غيرَها- تقول[1]: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يتعوَّذُ من عذابِ القَبْر[2].

=وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي!

وأخرجه مطولاً البخاري (٥٩٩٣)، والحاكم ٣/ ٢٥٠-٢٥١ من طريق خالد ابن سعيد، عن أبيه سعيد بن عمرو، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، وقد اتفق الشيخان على إخراج أحاديث لإسحاق بن سعيد عن آبائه وعمومته، وهٰذه أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص التي حملها أبوها صغيرة إلى رسول الله ﷺ، صحبت بعد ذٰلك رسولَ الله ﷺ، وقد روت عنه.

قال السندي: قوله: خميصة: هو ثوب من خَزٍّ، أو صوف، له أعلام، وقيل: لا بدَّ أن يكون ذٰلك الثوب أسود.

قال الحافظ في «فتح الباري» ١٠/ ٢٨٠ قوله: «أبلي» بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام أمر بالإبلاء، وكذا قوله: «أخلقي» بالمعجمة والقاف، أمر بالإخلاق وهما بمعنى، والعرب تطلق ذٰلك وتريد الدعاء بطول البقاء للمخاطب بذٰلك، أي أنها تطول حياتها حتى يبلى الثوب ويخلق... ووقع في رواية أبي زيد المروزي عن الفربري: «وأخلفي» بالفاء وهي أوجه من التي بالقاف، لأن الأولى تستلزم التأكيد إذ الإبلاء والإخلاق بمعنىً، لكن جاز العطف لتغاير اللفظين، والثانية تفيد معنىً زائداً، وهو أنها إذا أبلته أخلفت غيره، ثم قال: ويؤيده ما أخرجه أبو داود (٤٠٢٠) بسند صحيح عن أبي نضرة، قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له: تُبلِي ويُخلِف الله.

(١) قوله: تقول، من (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، صحابية الحديث روى لها =

. . . .

=البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٣٣٦)، والبخاري (٦٣٦٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٤٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وأُقحم في إسناد الحميدي اسم إسحاق بين سفيان وموسى، وهو وهم كما نبه عليه محققه.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٤٣) عن ابن عيينة، عن موسى بن عقبة، عن أمِّ خالد، عن أمها، جعله من مسند والدة أم خالد، وهو وهم.

حديث أم عُمارة[1]

٢٧٠٥٩- حدثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا شَرِيكٌ، عن حَبيبِ بنِ زيدٍ، عن مَوْلاتِه لَيْلى

عن عَمَّتِه أُمِّ عُمارة: أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها، قال: وَثَابَ إليها رجالٌ من قومها، قال[2]: فقَدَّمتْ إليهم تَمْراً، فأكلوا، فتنحَّى رجلٌ منهم، فقال النبيُّ ﷺ: «ما شَأْنُهُ؟» فقال: إني صائم، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ ما مِنْ صَائِمٍ يَأْكُلُ عِنْدَهُ مَفاطيرُ[3]، إلا صَلَّتْ عليه الملائِكَةُ حَتَّى يَقُومُوا»[4].

---

(١) هي أمُّ عُمارة الأنصارية، مشهورة بكنيتها، يقال اسمُها نَسِيبة بنت كعب بن عمرو الأنصارية النجارية، وسماها الطبراني -ومن قبله ابنُ إسحاق- لَسِيبة (وتحرفت في مطبوعه إلى: لبيسة). قال الحافظ في «الإصابة»: وبه جزم ابن نقطة، والمشهور أنها بالنون بدل اللام اهـ. وهي صحابية مشهورة، والدة الصحابيين عبد الله وحبيب ابني زيد بن عاصم، شهدت بيعة العقبة وأُحداً، وبيعةَ الرِّضْوان، ثم شهدت قتال مسيلمة باليمامة، وجُرحت يومئذ اثنتي عشرة جراحة، وقُطعت يدها، رَوَتْ عن النبي ﷺ أحاديث. انظر «تهذيب الكمال» و«الإصابة» و«توضيح المشتبه» ٩/ ٧٩.

(٢) في (ظ٦): قالت.

(٣) في (م): فواطر.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة ليلى مولاة حبيب، فلم يرو عنها غير حبيب بن زيد -وهو الأنصاري- وذكرها الذهبي في «الميزان» في المجهولات، ولم يؤثر توثيقها عن أحد.

وقد اختلف فيه على شريك -وهو ابن عبد الله النخعي، وهو سيىء الحفظ-: =

٢٧٠٦٠- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعْبة، قال: حدَّثني حَبيب الأنصاري، عن ليلى[1]

عن جدَّته أُمِّ عُمارة أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَل عليها، فقرَّبَتْ إليه طعاماً، قال: «ادْنِي فَكُلي». قالت: إنِّي صائمة، قال: «الصَّائِمُ إذا أُكِلَ عِنْدَهُ، صَلَّتْ عليه المَلائِكَةُ»[2].

= فرواه أسود بن عامر -كما في هٰذه الرواية- عنه، وقال: عن حبيب بن زيد، عن مولاته ليلى، عن عمته أمِّ عُمارة أن النبي ﷺ دخل عليها . . . .

ورواه علي بن حُجْر فيما أخرجه الترمذي (٧٨٤)، وابن خزيمة (٢١٤٠)، وزكريا بن يحيى زحمويه فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٦٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٥٠)، ويحيى الحِمَّاني وعلي ابن حكيم الأودي فيما أخرجه الطبراني ٢٥/(٥٠)، أربعتهم عنه، وقالوا: عن حبيب، عن ليلى، عن مولاتها -ولم يسمها- عن النبي ﷺ، بلفظ: «الصائم إذا أكل عنده المفاطير صلت عليه الملائكة». زاد الطبراني: «حتى يمسي».

ورواه علي بن حُجْر أيضاً فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٦٨)، عنه، وقال: عن حبيب بن زيد، عن ليلى أن النبي ﷺ . . . مرسلاً.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤١٥ عن محمد بن عمر -يعني الواقدي- عن معاذ ابن محمد بن عمرو بن محصن النجّاري، عن خُبيب بن عبد الرحمٰن بن خُبيب ابن يسار، عن ليلى بنت سعد، عن أم عمارة نسيبة بنت كعب، قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ . . . فذكره. قلنا: ومحمد بن عمر الواقدي متروك.

وسيرد بالأرقام (٢٧٠٦٠) و(٢٧٠٦١) و(٢٧٤٧٢) و(٢٧٤٧٣).

(١) جاء في النسخ و(م): عن أمِّ ليلى، وهو خطأ، والمثبت من «أطراف المسند» ٦/٤٥٨.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. وقد اختلف على شعبة فيه:

فرواه يحيى بن سعيد كما في هٰذه الرواية، وهاشم بن القاسم، كما في=

٢٧٠٦١- حدَّثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن حَبيبٍ الأنصاري، قال: سمعتُ مولاةً لنا، يقال لها: ليلى، تُحدِّث

عن جَدَّته أُمِّ عُمارة بنتِ كَعْب أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها، فَدَعَتْ له بطعامٍ، فقال لها: «كُلِي»، فقالت: إنِّي صائمة، فقال

=الرواية التي بعدها، ومحمد بن جعفر، كما في الرواية (٢٧٤٧٢)، ووكيع، كما في الرواية (٢٧٤٧٣)، ويزيد بن هارون، فيما أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٤٢٤)، وعبد بن حميد (١٥٦٨)، وأبو داود الطيالسي، فيما أخرجه الترمذي (٧٨٥)، وخالد بن الحارث، فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٦٧)، وعلي بن الجعد، فيما أخرجه أبو يعلى (٧١٤٨)، والبغوي في «الجعديات» (٨٧٥)، وابن حبان (٣٤٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١٧)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة ليلى)، وعيسى بن يونس، فيما أخرجه ابن خزيمة (٢١٣٩)، وإبراهيم بن حميد الطويل، فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٩)، ويحيى بن أبي بكير، فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٣٠٥، وعبد الملك بن إبراهيم الجُدِّيّ، فيما أخرجه البيهقي في«شعب الإيمان» (٣٥٨٥)، كلهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

ورواه الطيالسي في «مسنده» (١٦٦٦)- ومن طريقه ابن سعد ٨/٤١٦-، ورَوْح، فيما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٨٥)، كلاهما عن شعبة، وقالا: عن حبيب بن زيد الأنصاري، قال: سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تحدِّث عن جدَّتها أمِّ عُمارة الأنصارية، أنها سمعت النبي ﷺ يقول...

ورواه عبد الصمد بن عبد الوارث، فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧١)، عن شعبة، وقال: عن حبيب بن زيد، عن عمته، عن مولاتها أم عمارة بنت حبيب، فذكر نحوه.

ورواه سفيان -فيما أخرجه عبد الرزاق (٧٩١١)- عن شعبة، وقال: عن حبيب بن أبي ثابت، عن امرأة يقال لها ليلى، عن أم عمارة....

النبيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّائِمِ إِذا أُكِلَ عِنْدَهُ، صَلَّتْ عليه المَلائِكَةُ حَتَّى يَفْرُغُوا». وربَّما قال: «حَتَّى يَقْضُوا أَكْلَهُمْ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو هاشم ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه الدارمي (١٧٣٨) عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

حديث رائطة بنت سفيان وعائشة بنت قدامة بن مظعون[1]

٢٧٠٦٢- حدَّثنا إبراهيم بنُ أبي العبَّاس ويونس، المعنى، قالا: حدَّثنا عبد الرحمٰن -يعني ابنَ عثمانَ بنِ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ حاطب- قال: حدَّثني أبي

عن أُمِّه عائشة بنتِ قُدَامة، قالت: أنا مع أمي رائِطةَ بنتِ سفيان الخُزَاعية، والنبيُّ ﷺ يُبايِعُ النِّسْوة، ويقول: «أُبايعُكُنَّ على أَنْ لا تُشْرِكْنَ بِالله شَيْئاً، ولا تَسْرِقْنَ، ولا تَزْنِينَ، ولا تَقْتُلْنَ أَوْلادَكُنَّ، ولا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُنَّ وأَرْجُلِكُنَّ، ولا تَعْصِينَ[2] في مَعْرُوفٍ». قالت: فأَطْرَقْنَ، فقال لهنَّ النبيُّ ﷺ: «قُلْنَ: نعَمْ فِيما اسْتَطَعْتُنَّ». فكُنَّ يَقُلْنَ وأقولُ معهُنَّ وأمي تُلَقِّنُني: قولي أيْ بُنيّة: نعم، فيما استطعتُ، فكنتُ أقول كما يَقُلْنَ[3].

---

(١) قال السندي: رائطة بنت سفيان بن الحارث الخزاعية، وهي زوجة قدامة بن مظعون، وعائشة بنت قدامة: هي بنت رائطة المذكورة، قال أبو عمر: من المبايعات، تُعدُّ في أهل المدينة، قال الحافظ في «الإصابة»: قلت: إنما هي مكية، والبيعة المذكورة كانت بمكة، والله أعلم.

(٢) في (ظ٦): تعصينني.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الرحمٰن بن عثمان بن إبراهيم ابن محمد بن حاطب -وهو من رجال «التعجيل»- قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يهولُني كثرةُ ما يُسند، وروى عن أبيه أحاديثَ منكَرة. وأبوه عثمان -وهو من رجال «التعجيل» أيضاً- قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقد روى عنه ابنه عبد الرحمٰن أحاديث منكرة. قلنا: وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن أبي=

٢٧٠٦٣- حدَّثنا إبراهيمُ ويونسُ، قالا: حدَّثنا عبد الرحمٰن، قال: وحدَّثني أبي

عن أُمِّه عائشةَ بنتِ قُدامة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «عَزِيزٌ على الله عزَّ وجلَّ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتَيْ مُسْلِمٍ، ثُمَّ يُدْخِلَهُ النَّارَ». قال ٣٦٦/٦ يونس: يعني: عَيْنَيْه[1].

= العباس: هو السامري، ويونس بن محمد: هو المؤدب.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٩٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٥٧) من طريق زكريا بن يحيى زحمويه، عن عبد الرحمٰن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٨/٦ وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمٰن بن عثمان بن إبراهيم، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أُمَيْمة بنت رُقَيْقة، سلف برقم (٢٧٠٠٧) وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٨٥٠).

وثالث من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥١٧٥).

ورابع من حديث سلمى بنت قيس، سيرد برقم (٢٧١٣٣).

(١) صحيح لغيره، وإسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٥٦) من طرق عن عبد الرحمٰن بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٨/٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه عبد الرحمٰن بن عثمان الحاطبي، ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٧) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. ونزيد عليها هنا حديث زيد بن أرقم، سلف برقم (١٩٣٦٧).

حديث ميمونة بنت كردم

٢٧٠٦٤- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا عبد الله بنُ يزيد بن مِقْسَم، قال: حدَّثَتْني عَمَّتي سارة بنتُ مِقْسَم

عن ميمونةَ بنتِ كَرْدَم، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بمكة، وهو على ناقتِه، وأنا مع أبي، وبيد رسولِ الله ﷺ دِرَّةٌ كَدِرَّةِ الكُتَّاب، فسمعتُ الأعرابَ والنَّاسَ يقولون: الطَّبْطَبِيَّةَ[1]، فدَنا منه أبي، فأَخَذَ بقَدَمِه، فأقَرَّ له رسولُ الله ﷺ، قالت: فما نسيتُ فيما نَسيتُ طولَ أُصبُعِ قَدَمِهِ السَّبابةِ على سائر أصابعه. قالت: فقال له أبي: إني شهدتُ جيشَ عِثْرَانَ -قالت: فَعَرف رسولُ الله ﷺ ذٰلك الجيش -فقال طارق بن المُرَقَّع: من يُعطيني رُمْحاً بثوابِه؟ قال: فقلتُ: وما ثوابُه؟ قال: أزوِّجُه أوَّلَ بنتٍ تكونُ لي، قال: فأعطيتُه رُمْحي، ثم تركتُه حتى وُلِدَتْ له ابنةٌ، وبَلَغَتْ، فأتيتُه، فقلتُ له[2]: جَهِّزْ لي أهلي، فقال: لا والله، لا أُجَهِّزُها حتى تُحْدِثَ صَدَاقاً غيرَ ذٰلك، فحَلَفْتُ أنْ لا أفعل، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَبِقَدْرِ أَيِّ النِّساءِ هِيَ؟» قلتُ: قد رَأَتِ القَتِيرَ، قال: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «دَعْهَا عَنْكَ، لا خَيْرَ لَكَ فِيها». قال: فرَاعَني ذٰلك، ونظرتُ إليه، فقال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) في (ظ٦): الطبطبية، مرتين. قلنا: وهو الذي في «سنن» أبي داود.

(٢) قوله: له، ليس في (ظ٦).

«لا تَأْثَمُ، ولا يَأْثَمُ صاحِبُكَ». قالت: فقال له أبي في ذٰلك المقام: إني نَذَرْتُ أن أَذْبَحَ عدداً من الغَنَم -قال: لا أعلمُه إلا قال: خمسين شاةً- على رأس بُوَانَةَ، فقال رسول الله ﷺ: «هَلْ عَلَيْها مِنْ هٰذِهِ الأَوْثَانِ شَيْءٌ؟» قال: لا، قال: «فَأَوْفِ للهِ بِما نَذَرْتَ لَهُ». قالت: فَجَمَعَها أبي، فجعلَ[1] يَذْبَحُها، وانْفَلَتَتْ منه شاةٌ[2]، فطَلَبَها وهو يقول: اللَّهمَّ أَوْفِ عني بِنَذْري. حتى أخذَها، فَذَبَحَها[3].

---

(١) في (ظ٦): فجعل أبي.

(٢) في (ظ٦): وانفلت منها شاة.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال سارة بنت مِقْسم، فقد انفرد بالرواية عنها ابن أخيها عبد الله بن يزيد بن مقسم الضبي، وقال ابن حجر في «التقريب»: لا تعرف، وبقية رجاله ثقات. وطارق بن المرقَّع الوارد في سياق الحديث، أورده الحافظ في «الإصابة» وقال: له ذكر في حديث ميمونة. قلنا: وقصة النذر ستأتي بسند حسن بعد حديث.

وأخرجه أبو داود (٣٣١٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٨٣ من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٢٨) من طريق سلم بن قتيبة، عن عبد الله بن يزيد، به.

والوفاء بنذر الجاهلية له أصل في الصحيح، ذكرناه في الرواية رقم (١٥٤٥٦).

قال السندي: قولها: دِرَّة، بكسر دال وتشديد راء: آلة الضرب.

الطبطبية: بفتح المهملتين، وسكون الموحدة الأولى، وكسر الثانية، وبعدها ياء مشددة، قيل: هي حكاية وقع الأقدام، أي: يقولون بأرجلهم على الأرض =

٢٧٠٦٥- حدثنا عبد الصَّمد، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد بن ضَبَّة الطَّائفي، قال: حدَّثتني عمةٌ لي يقال لها: سارة بنت مِقْسَم

عن مَوْلاتها مَيْمونةَ بنتِ كَرْدَم، أنها كانت مع أبيها، فذَكَرتْ: أنها رأَتْ رسولَ الله ﷺ على ناقةٍ، وبيدِه دِرَّةٌ، فذَكَرَ الحديثَ[١].

٢٧٠٦٦- حدثنا أبو أحمد، قال: حدَّثنا عبد الله -يعني ابنَ عبد الرحمٰن بن يعلى الطَّائفي- عن يزيدَ بنِ مِقْسَم

=طب طب، أي إن الناس يسمعون لأقدامهم صوت طب طب، أو كناية عن الدِّرَّة، فإنها إذا ضرب بها، حكت صوت طب طب، وهي بالنصب، أي: احذروها.

«فدنا منه» أي: قرب منه.

«فأقرَّ له» أي: تركه ليأخذ القدم، ولم يمنعه من ذٰلك.

«جهز لي أهلي» أي: بنتك أهلي، فجهِّزها لي.

«تُحدث»: من الإحداث.

«وبقدر» أي: أهي صغيرة السن أم كبيرة.

«رأت القتير» أي: الشيب.

«فراعني ذٰلك» أي: همني وغيرني، قيل: لعله أمره بتركها لأن عقد النكاح على معدوم العين فاسد، ولأن ذٰلك كان وعداً من أبيها، فلما رأى أن الأب لا يفي بما وعد، وأن هٰذا لا يقلع عما قال، أشار عليه بتركها، لما يخاف عليهما من الإثم إذا تنازعا وتخاصما، وتلطف ﷺ في صرفه عنها بالسؤال عن سنها حتى قرر عنده أنها لا حظَّ فيها.

«بوانة»: بضم موحدة وتخفيف واو: اسم موضع بأسفل مكة، أو وراء ينبع. وفي الحديث أن مَن نذر أن يضحي في مكان، لزمه الوفاء به، ومثله أن ينذر التصدق على أهل بلد، وكل ذٰلك إذا لم يكن ثمة معصية.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

عن مَوْلاته ميمونةَ بنتِ كَرْدَم، قالت: كنتُ رِدْفَ أبي، فسمعتُه يسألُ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني نَذَرْتُ أنْ أنْحَرَ بِبُوَانَةَ، فقال: «أَبِها وَثَنٌ أَمْ طَاغِيَةٌ؟» فقال: لا، قال: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ»[1].

---

(١) إسناده حسن، يزيد بن مقسم وهو الثقفي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى الطائفي، مختلف فيه، حسن الحديث. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٢٦) و٢٥/ (٧٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٤٥٦).

وهٰذا الحديث قطعة من الحديثين السابقين.

حديث أم صُبَيَّة الجُهَنِيَّة[1]

٢٧٠٦٧- حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدَّثني خارجةُ بنُ الحارث المُزَني[2]، قال: حدَّثني سالم بن سَرْج، قال

سمعتُ أُمَّ صُبَيَّةَ الجُهَنِيَّةَ تقول: اخْتَلَفَتْ يدي ويَدُ رسولِ الله ﷺ في الوُضُوءِ من إناءٍ واحدٍ[3].

٦/٣٦٧ ٢٧٠٦٨- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن أُسامةَ بنِ زيدٍ، قال: حدَّثني

---

(١) أمُّ صُبَيَّة الجُهَنِيَّة، اسمُها خولةُ بنتُ قيس، فيما قال البخاري في «تاريخه» ٤/١١٣-١١٤، وهي جدَّة خارجة بن الحارث بن رافع بن مكيث الجُهني، لها صحبة وحديث.

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند» ٩/ ٤٥٠-٤٥١: المزني، وصوابه: المدني، كما هو في كتب التراجم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. سالم بنُ سَرْج: هو ابنُ خَرَّبُوذ أبو النعمان المدني مولى أمِّ صُبيَّة، وهو أخو نافع بن سَرْج، ويقال: سالم بن النعمان، ولا يصحّ، فيما قال البخاري في «تاريخه» ٤/ ١١٣.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٩٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٩٥) -ومن طريقه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة خارجة بن الحارث)- من طريق إسماعيل بن أبي أويس، وأخرجه ابن سعد أيضاً ٨/ ٢٩٦ عن خالد بن مخلد البجلي، كلاهما عن خارجة بن الحارث، به. وقرن ابن سعد في رواية خالد بن مخلد بسالم أخاه نافعاً.

وفي باب الوضوء بفضل وضوء المرأة، انظر حديث عبد الله بن عمر ابن الخطاب، السالف برقم (٤٤٨١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب وشرحه.

سالمُ أبو النُّعمان

عن أُمِّ صُبَيَّة، قالت: اختَلَفَتْ يَدِي ويَدُ رسولِ الله ﷺ في إناءٍ واحدٍ في الوُضُوءِ[1].

---

(١) حديث صحيح، أسامة بن زيد -وهو الليثي- مختلف فيه، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة سالم بن سَرْج) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٩٥ و٢٩٦، وابن ماجه (٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٩٦) و(٥٩٨) و(٥٩٩) و٢٥/ (٤٠٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٠، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٤٤-١٤٥ من طرق عن أسامة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٥، وأبو داود (٧٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٠٩)، والطبراني ٢٤/ (٥٩٧) من طريق وكيع، عن أسامة، وقال: عن النعمان بن خَرَّبُوذ، ووهم وكيع في قوله: النعمان بن خربوذ فيما ذكر أبو حاتم، ونقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٦١-٦٢.

وانظر ما قبله.

حديث أم إسحاق مولاة أم حكيم[1]

٢٧٠٦٩- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدَّثنا بشَّار بنُ عبد الملك، قال[2]: حدَّثتني أُمُّ حكيم بنتُ دينار

عن مولاتها أُمِّ إسحاق، أنَّها كانت عندَ رسولِ الله ﷺ، فأُتِيَ بِقَصْعَةٍ من ثَرِيدٍ، فأكلَتْ معه، ومعه ذو اليَدَيْنِ، فنَاوَلَها رسولُ الله ﷺ عَرْقاً، فقال: «يا أُمَّ إِسحاق، أَصِيبِي مِنْ هٰذا»، فذَكَرتُ أني كنتُ صائمةً، فَبَرَدَتْ[3] يدي، لا أُقَدِّمها ولا أُؤَخِّرُها، فقال النبيُّ ﷺ: «ما لَكِ؟» قالت: كنتُ صائمةً فنَسِيْتُ، فقال ذو اليدين: الآن بعدما شَبِعت! فقال النبيُّ ﷺ: «أَتِمِّي صَوْمَكِ، فإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ الله إِلَيْكِ»[4].

---

(١) قال الحافظ في «التعجيل» ٢/٦٦٣: أم إسحاق الغنوية، إحدى المهاجرات، وعنها مولاتها أمُّ حكيم بنت دينار. وانظر أيضاً «الإصابة».

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): وقال، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (م): فرددت.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أمِّ حكيم بنتِ دينار، إذ لم يذكروا في الرواة عنها سوى بشار بن عبد الملك، وهو ضعيف، ضعَّفه ابن معين، وكلاهما من رجال «التعجيل». عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم إسحاق) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . .

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤١١) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٩٠) -ومن طريقه الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة أم إسحاق)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٠٦) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن بشار، به. وتحرف اسم بشار عند عبد بن حميد إلى يسار.

وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: أم إسحاق الغنوية: هاجرت إلى رسول الله ﷺ، يروي عنها أهل البصرة حديثها فيمن أكل ناسياً، وهو غريب الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٥٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه أمُّ حكيم لم أجد لها ترجمة.

ولقوله: «أتمي صومك، فإنما هو رزقٌ ساقه الله إليك» شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩١٣٦)، ولفظه: «إذا صام أحدُكم يوماً فنسي، فأكلَ وشربَ، فليتمَّ صومَه، فإنما أطعمه الله وسقاه» وهو حديث صحيح.

قال السندي: عَرْقاً -بفتح فسكون- أي: عظماً عليه بقية لحم.

حديث أم رُومان أم عائشة أم المؤمنين[1]

٢٧٠٧٠-حدَّثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدَّثنا أبو جعفر -يعني الرَّازيّ- عن حُصَين، عن شَقِيق بنِ سَلَمةَ، عن مَسْروق

عن أُمِّ رُوْمان -وهي أُمُّ عائشة- قالت: كنتُ أنا وعائشةُ قاعدةً، فَدَخَلَتِ امرأة من الأنصار، فقالت: فَعَلَ اللهُ بفلانٍ وفَعَل-تعني ابنَها- قالت: فقلتُ لها: وما ذٰلك؟ قالَتْ: ابني كان فيمَنْ حدَّثَ الحديثَ. قالت: فقلت لها: وما الحديثُ؟ قالت: كذا وكذا، فقالت عائشة: أَسَمِعَ بذٰلك أبو بكر؟ قالت: نعم، قالت: أَسَمِعَ بذٰلك رسولُ الله ﷺ؟ قالت: نعم، فوقَعَتْ -أو سَقَطتْ- مَغْشِيّاً عليها، فأَفاقَتْ بحُمَّى[2] بنافِضٍ، فألقيتُ عليها الثيابَ، فدَخَلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما لِهٰذِهِ؟» قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، أخَذَتْها حُمَّى بنافِض، قال: «فَلَعَلَّهُ[3] مِنَ الحَدِيثِ الذي تُحُدِّثُ بِهِ؟» قالَتْ: قلتُ: نعم يا رسول الله، فرَفَعَتْ عائشةُ رأسَها، وقالت: إنْ قلتُ، لم تَعْذِرُوني، وإنْ حَلَفْتُ، لم تُصَدِّقوني، ومَثَلي ومَثَلُكم، كمَثَل يعقوبَ وبَنِيه حين

---

(١) قال السندي: أمُّ رُومان بنتُ عامر، كانت كنانيّة، وقيل: اسمها زينب، وقيل غير ذٰلك، أسلمت بمكة، وبايعت وهاجرت، واختلفوا في أنها ماتت في حياة النبيِّ ﷺ أو بعد موته اختلافاً كبيراً، والصحيح أنها ماتت بعده، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): حمّى.

(٣) في (م): لعله.

قال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ واللهُ المُسْتَعانُ على ما تَصِفُون﴾ [يوسف: ١٨] فلمَّا نَزَلَ عُذْرُها، أتاها النبيُّ ﷺ، فأخبَرها بذٰلك، فقالت: بحَمْدِ الله، لا بِحَمْدِك، أو قالت: ولا بِحَمْدِ أحدٍ(١).

٢٧٠٧١- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: حدثنا حُصَيْن، عن أبي وائلٍ، عن مسروقٍ

---

(١) حديث صحيح. أبو جعفر الرازي مختلف فيه، حسن الحديث وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد أخرج لها البخاري. هاشم بنُ القاسم: هو أبو النضر، وحُصَين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السُّلَمي.

وأخرجه الطيالسي (١٦٦٥)، والبخاري (٣٣٨٨) و(٤١٤٣) و(٤٦٩١) من طريق أبي عوانة، والبخاري (٣٣٨٨) و(٤٧٥١) من طريق سليمان بن كثير، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٧ و٣٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١٥)، وابن حبان (٧١٠٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢١٢) من طريق محمد بن فضيل، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١٦) من طريق حصين بن نمير، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٦١) من طريق سويد ابن عبد العزيز، خمستهم عن حُصين، بهٰذا الإسناد. وقال البخاري في «تاريخه»: وروى عليُّ بن زيد، عن القاسم: ماتت أمُّ رومان زمن النبي ﷺ. وفيه نظر، وحديث مسروق أسند. قلنا: وانظر ما قيل في الإسناد من الانقطاع، والجواب عنه في «الفتح» ٧/ ٤٣٨.

وسيرد برقم (٢٧٠٧١).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٥٦٢٣).

قال السندي: قولها: فوقعت، أي: عائشة.

بِحُمَّى بنافض، أي: حالَ كونها مقرونة بحالٍ نافض، أي: مُحرِّك، والمراد، أي: بشدَّة كأنها حرَّكتها.

عن أُمِّ رُومان، قالت: بَيْنا أنا عند عائشة إذْ دَخلَتْ علينا[1] امرأةٌ من الأنصار، فقالت: فَعَلَ اللهُ بابنها وفعَلَ، قالت عائشةُ: ولِمَ؟ قالت: إنَّه كان فيمَنْ حدَّث[2] الحديثَ، قالت عائشةُ: وأيُّ حديث؟ قالت: كذا وكذا، قالت: وقد بَلَغَ ذاك رسولَ الله ﷺ؟ قالت: نعم، وبَلَغَ أبا بكر؟ قالت: نعم. قالت: فخَرَّتْ عائشةُ مَغشيّاً عليها، فما أفاقَتْ إلا وعليها حُمَّى بنافِض. قالت: فقُمْتُ فدَثَّرتُها. قالت: ودخَلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما شَأْنُ هٰذِهِ؟» قالَتْ: قلتُ: يا رسول الله، أخَذَتْها حُمَّى بنافِض، قال: ٦/٣٦٨
«فلعَلَّهُ[3] في حَدِيثٍ تُحُدِّثَ بِهِ؟» قالت: فاستَوتْ له عائشةُ قاعدةً، فقالت: والله لَئِنْ حلَفْتُ لكم، لا تُصَدِّقوني، ولَئِن اعْتَذَرْتُ إليكم، لا تَعْذِروني، فمَثَلي ومَثَلُكم، كمَثَلِ يعقوبَ وبَنِيهِ، واللهُ المُسْتعانُ على ما تَصِفُون، قالت: وخرَجَ رسولُ الله ﷺ. قال: وأنزَلَ الله عليه[4] عُذْرَها، فرجَعَ رسولُ الله ﷺ معه أبو بكر، فدخلَ، فقال: «يا عَائِشَةُ إِنَّ الله عزَّ وجلَّ قَدْ أَنْزَلَ عُذْرَكِ». قالت: بحَمْدِ الله، لا بِحَمْدِكَ، قالَتْ: قال لها أبو بكر: تُقولِينَ هٰذا لرسولِ الله ﷺ؟ قالت: نعم. قالت[5]: فكان

---

(١) في (ظ٦): عليها.

(٢) في (ظ٦): يحدث.

(٣) في (م): لعله.

(٤) قوله: عليه، ليس في (م).

(٥) في (ظ٦): قال.

فيمَنْ حدَّث الحديثَ رجلٌ، كان يَعُولُه[1] أبو بكرٍ، فحَلَف أبو بكر أنْ لا يَصِلَه، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿ولا يَأْتَلِ أُولُو الفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ إلى آخر الآية [النور:٢٢] قال أبو بكر: بلى. فوصله[2].

---

(١) في هامش (ق): يصله. (نسخة).

(٢) حديث صحيح دون قولها: فكان فيمن حدَّث الحديث ... إلخ، فصحيح من حديث عائشة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وهو الواسطي.

وانظر ما قبله.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أمِّ رُومان) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وحديث عائشة سلف برقم (٢٤٧٩٦).

حديث أم بلال[1]

٢٧٠٧٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن محمد بنِ أبي يَحْيى، قال: حدَّثَتْني أمي

عن أُمِّ بلال أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «ضَحُّوا بِالجَذَعِ مِنَ الضَّأْنِ، فإِنَّهُ جَائِزٌ»[2].

---

(١) قال السندي: أم بلال بنت هلال، أسلمية، وكان أبوها مع النبي ﷺ يوم الحديبية.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، والدة محمد بن أبي يحيى الأسلمي، انفردَ بالرواية عنها ابنُها محمد، ولم يؤثر توثيقُها عن أحد، وأمُّ بلال، انفرد بالرواية عنها والدة محمد بن أبي يحيى، وقال الذهبي في «الميزان»: لا تعرف، لٰكن وثقها العجلي. قلنا: ويقال: لها صحبة، كما ذكر الحافظ في «التقريب»، وبقية رجاله ثقات. وقد اختُلف فيه على محمد بن أبي يحيى:

فرواه يحيى بن سعيد -كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن أبيَ عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧١- عنه، عن أمه، عن أم بلال أن رسول الله ﷺ. . . .

ورواه أبو ضمرة أنس بن عياض عنه، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه علي بن بحر كما في الرواية التالية، وابنُ وهب فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٢٣)، وعبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي فيما أخرجه ابن ماجه (٣١٣٩) ثلاثتهم عن أنس بن عياض، عن محمد بن أبي يحيى، عن أمه، عن أم بلال ابنة هلال، عن أبيها أن رسول الله ﷺ. . .

ورواه هارون بن موسى -فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٢٠٣- عن

٢٧٠٧٣- حدثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، حدثنا أبو ضَمْرة، قال: حدَّثنا محمد ابنُ أبي يَحْيى مولى الأَسْلَميّين، عن أُمِّه، قالت[1]:

أخبرتني أمّ بلال ابنةُ هلال، عن أبيها، أنَّ رسول الله ﷺ،

= أنس بن عياض، وقال: عن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه، عن أمِّ بلال بنت هلال الأسلمي، عن أبيها. قلنا: واسم أبي يحيى: سمعان، وهو صدوق لا بأس به، لكن لم يذكروا له رواية عن أمِّ بلال.

ورواه إبراهيم بن حمزة الزُّبيري -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٩٧)- عن أنس بن عياض، عن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه، عن امرأة يقال لها: أم بلال- وكان أبوها يوم الحُديبية مع النبي ﷺ- قالت: قال رسول الله ﷺ...

ورواه الشافعي -فيما أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٤/٢٨-٢٩- عن أنس بن عياض، عن محمد بن أبي يحيى، عن أمه قالت: أخبرتني أمُّ بلال بنت هلال، عن أبيها -هٰكذا قرأه المزني- أن رسول الله ﷺ ...

ورواه إبراهيم بن المنذر الحزامي -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧١، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٤/ ٢٩- عن أنس بن عياض، عن محمد ابن أبي يحيى، عن أمه، عن أمِّ بلال أن النبي... فذكره. قال البيهقي: وليس فيه عن أبيها، وهو الصحيح.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٩ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات.

وسلف حديث عقبة بن عامر برقم (١٧٣٠٤)، بإسناد صحيح، وقد ذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «بالجَذَع» -بفتحتين: وهو من الضأن ما تمَّت له سنة، وقيل: أقل منها.

(١) في (م): قال.

قال: «يَجُوزُ الجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ ضَحِيَّةً»[1].

---

(١) هو مكرر سابقه، وقد سلف الكلام عليه هناك. وعليٌّ بن بحر وأبو ضمرة -وهو أنس بن عياض- كلاهما ثقة.

حديث امرأة

٢٧٠٧٤- حدَّثنا حسنُ بن موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، قال: حدَّثنا موسى بن وَرْدان، قال: أخبرني عُبيدُ بنُ حُنَيْن[١] مولى خارجة

أنَّ المرأةَ التي سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن صيامِ يومِ السَّبْتِ، حدَّثته أنَّها سأَلَتْ رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك؟ فقال: «لا لَكِ، وَلا عَلَيْكِ»[٢].

---

(١) وقع في (م) و(ظ٢) و(ق) ونسخة الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٨: عمير بن جبير، وقد ترجم له العراقي في «ذيل الكاشف» ص٢١٦، وقال: لا يعرف. قلنا: وعقد له الحافظ ترجمة في «التعجيل» ٢/ ٨٥-٨٦ وبيّن أنه خطأ نشأ عن تصحيف، صوابه: عُبيد بن حُنين، وهو الموافق لما أثبتناه من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/ ٤٨٤.

(٢) إسناده ضعيف، فيه ابنُ لهيعة -وهو عبد الله- وقد تفرَّد به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن وَرْدان -وهو أبو عمر المصري القاصّ- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو مختلف فيه، حسن الحديث.

وقد اختُلف فيه على ابن لهيعة:

فرواه حسن بن موسى -كما في هٰذه الرواية- عن ابن لهيعة، فقال: حدثنا موسى بن وردان، أخبرني عُبيد بن حُنين مولى خارجة أن المرأة سألت النبي ﷺ عن صيام يوم السبت حدثته. . . . فأبهم اسم المرأة.

ورواه يحيى بن إسحاق وهو السَّيلحيني -كما سيرد في الرواية (٢٧٠٧٦)- عن ابن لهيعة، فقال: حدثنا موسى بن وَرْدان، عن عبيد الأعرج، قال: حدثتني جدتي. قلنا: وهي الصّمّاء بنت بسر، فقد أورد الإمام أحمد =

. . . .

=هٰذه الرواية في مسندها، وعُبيد الأعرج يرد الكلام عليه في الرواية المذكورة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٩٨، وقال: رواه أحمد، وعمير هٰذا لم أعرفه. قلنا: هو عُبيد، كما سلف التنبيه عليه.

وانظر أحاديث الصماء بنت بُسر الآتية بالأرقام: (٢٧٠٧٥) و(٢٧٠٧٦) و(٢٧٠٧٧).

قال السندي: قوله: «لا لكِ، ولا عليكِ»، أي: تعبٌ بلا فائدة، وهٰذا إذا صامه منفرداً، وقد جاء النهي عنه أيضاً، فالتركُ أولى، والله أعلم.

حديث الصَّمَّاء بنت بُسْر(١)

٢٧٠٧٥- حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ثَوْر، عن خالد بنِ مَعْدان، عن عبد الله بن بُسْر

عن أخته أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إلا فِيما افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إلا عُودَ عِنَبٍ، أَوْ لِحاءَ(٢) شَجَرَةٍ، فَلْيَمْضَغْها»(٣).

---

(١) قال السندي: الصَّمَّاء بنتُ بُسْر، مازنيَّة، قيل: لها ولأبويها ولأخيها عبد الله بن بُسْر صحبة.

(٢) في (م): لحى.

(٣) رجاله ثقات، إلا أنه أعلّ بالاضطراب والمعارضة، كما بينا ذلك في الرواية (١٧٦٨٦).

وأخرجه الدارمي (١٧٤٩)، وابن خزيمة (٢١٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨١٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٢ من طريق أبي عاصم الضَّحَّاك بن مَخْلد، بهذا الإسناد.

وسيرد برقم (٢٧٠٧٧).

وانظر (٢٧٠٧٤).

قال السندي: قوله: «لا تصوموا يوم السبت»، أي: وحده، لما فيه من التشبّه باليهود.

«إلا فيما افتُرِض عليكم»: على بناء المفعول، أو الفاعل، وضميره لله تعالى للعلم به، فهذا محمول على النذر، إذ فرض يوم السبت وحده لا يظهر إلا هناك، أو يحمل على من بلغ أو أسلم أو طهرت هي من الحيض أو النفاس وبقي له من رمضان يوم واحد وذلك يوم السبت، والله أعلم. =

٢٧٠٧٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعَةَ، قال: أخبرنا موسى بنُ وَرْدَان، عن عُبيد الأعرج، قال:

حدَّثَتْني جدَّتي أنَّها دَخَلَتْ على رسولِ الله ﷺ وهو يَتَغَدَّى، وذٰلك يومَ السَّبْتِ، فقال: «تَعَالَيْ فَكُلِي»، فقالت: إنِّي صائمةٌ، فقال لها: «صُمْتِ أَمْسِ؟». فقالت: لا، قال: «فَكُلِي، فَإِنَّ صِيامَ يَوْمِ السَّبْتِ[1]؟ لا لَكِ، ولا عَلَيْكِ»[2].

٢٧٠٧٧- حدثنا الحَكَمُ بن نافع، قال: حدثنا إسماعيل بنُ عيَّاش،

= «أو لحاء شجرة»: بكسر اللام وبالحاء المهملة والمدّ: قشر الشجرة.
«فليمضغها» بضم الضاد المعجمة أو فتحها.

(١) في (ظ٦): كلي فإن الصيام يوم السبت. . .

(٢) إسناده ضعيف للاختلاف فيه على ابن لهيعة. وعُبيدٌ الأعرج: لعلَّه عُبيدُ بنُ سلمان الأعرج، الوارد بهٰذا اللقب في «الجرح والتعديل» ٥/٤٠٧، ولَقَبُ الأعرج: الظاهرُ أنه مُصَحَّف عن «الأغَرّ»، فقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٤٤٢، وقال: عُبيد الأغرّ القُرشي، عن عطاء بن يسار، روى عنه موسى، حديثُه لا يصحّ. وذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/١٨، وقال: عُبيد بن الأغرّ، ويقال: عُبيد الأغرّ، ما حدَّث عنه سوى موسى بن عبيدة، وهو عبيد بن سلمان الآتي. قلنا: ثم ذكره مرة أخرى بهٰذا اللقب، وعبيد بنُ سلمان الأغرّ هٰذا من رجال «التهذيب»، ولُقِّب بالأغرّ في «تهذيب الكمال» وفروعه. وذكر المعلمي اليماني في تعليقه على «التاريخ الكبير» أن الأغرّ صُحّف في «الجرح والتعديل» وصار الأعرج، وهو خطأ. وقد قصَّرَ الذَّهبي في قوله: ما حدَّث عنه سوى موسى بنِ عُبيدة، فقد ذكر ابن أبي حاتم في الرواة عنه كذٰلك ابن أبي ذئب، فإن كان هو عبيداً الأعرج المذكور في إسناد هٰذه الرواية فقد روى عنه أيضاً موسى بن وردان، والله أعلم.

وقد سلف مختصراً برقم (٢٧٠٧٤)، وذكرنا الاختلاف فيه على ابن لهيعة.

عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن لقمانَ بنِ عامر، عن خالد بن مَعْدان، عن عبدِ الله بنِ بُسْر

٦/ ٣٦٩ عن أخته الصَّمَّاءِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ السَّبْتِ إلا في فَرِيضَةٍ، وإنْ لَمْ يَجِدْ إلا لِحَاء[1] شَجَرَةٍ، فَلْيُفْطِرْ عليه»[2].

---

(١) في (م): لحى.

(٢) رجاله ثقات، إلا أنه أُعلَّ بالاضطراب والمعارضة، كما بيَّنّا ذلك في الرواية (١٧٦٨٦).

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٥٩١) من طريق ضمرة بن ربيعة، عن إسماعيل بن عيّاش، عن الزُّبيدي، عن لقمان بن عامر، عن عبد الله بن بُسر، عن أخته الصماء، قالت: نهى رسول الله ﷺ أن يصوم أحدكم يوم السبت. فأسقط من إسناده خالدَ بنَ مَعْدان بين لقمان بن عامر وعبد الله بن بُسْر.

حديث فاطمة عمة أبي عُبيدة وأخت حُذيفة[1]

٢٧٠٧٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن رِبْعيّ، عن امرأته[2]

عن أختٍ لحذيفة، قالت: خَطَبَنَا رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، لا تَحَلَّيْنَ الذَّهَبَ، أَمَا لَكُنَّ فِي الفِضَّةِ ما تَحَلَّيْنَ بِهِ؟ ما مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَحَلَّى ذَهَباً تُظْهِرُهُ، إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ»[3].

٢٧٠٧٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن حُصَيْن، عن أبي عُبَيدة بن حُذَيْفَةَ

عن عمَّتِه فاطمةَ أنها قالت: أَتَيْنا رسولَ الله ﷺ نَعُودُه في نساء، فإذا سِقاءٌ مُعَلَّقٌ نحوَه، يَقْطُرُ ماؤُه عليه من شدَّةِ ما يَجِدُ من حَرِّ الحُمَّى، قلنا: يا رسولَ الله، لو دَعَوْتَ اللهَ فَشَفَاكَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلاءً الأَنْبِيَاءَ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ»[4].

---

(١) سلفت ترجمة فاطمة عمة أبي عبيدة وأخت حذيفة قبل الحديث (٢٧٠١١).

(٢) في (ق): امرأة.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة امرأة رِبْعيّ بن حِرَاش، وهو مكرر (٢٧٠١١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وقد سلف برقم (٢٣٣٨٠).

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ حسن. أبو عُبيدة بنُ حُذيفة=

. . . .

=-وهو ابنُ اليَمَان- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثَّقه العجلي، ولم يذكره أحد بجرح. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها النسائي. حُصَيْن: هو ابنُ عبد الرحمٰن السُّلَمي.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٣٣، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة أبي عُبيدة بنِ حُذيفة بنِ اليمان) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٢٥-٣٢٦، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩٦) و(٧٦١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٢٩)، والحاكم ٤/ ٤٠٤ من طرق عن شعبة، به. وقوَّى إسنادَه الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة فاطمة بنت اليمان).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٨٢) من طريق عَبْثَر بن القاسم، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٢٦) و(٦٢٧) و(٦٢٨) و(٦٣٠) من طريق عبد الله ابن إدريس وخالد بن عبد الله الواسطي وسليمان بن كثير وزائدة، خمستهم عن حُصَيْن، به.

وأخرجه الطبراني كذٰلك ٢٤/ (٦٣١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم أبي معمر القَطِيعي، عن جرير -وهو ابن عبد الحميد- عن حُصين، عن خيثمة، عن أبي عُبيدة بن حُذيفة، عن عمته، بنحوه. فزاد في الإسناد: خيثمة بين حُصين وأبي عبيدة. والأول أصح فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٤.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٩٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه، وقال: وإسناد أحمد حسن.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٤٨١)، وفيه أن سعداً سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أيُّ الناس أشدُّ بلاءً؟ قال: «الأنبياء، ثم الصالحون، ثم الأمثل فالأمثل من الناس...» وإسناده حسن.

وآخر من حديث ابن مسعود، قال: دخلتُ على النبي ﷺ وهو يُوعَك، =

. . . .

= فمسستُه، فقلت: يا رسول الله، إنك لَتُوعَكُ وَعْكاً شديداً! قال: «أجَلْ، إنِّي أُوعَكُ كما يُوعَكُ رجلانِ منكم»... وسلف برقم (٣٦١٨)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وثالث من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: «إنَّا معاشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء، كما يضاعف لنا الأجر»، سلف برقم (١١٨٩٣).

حديث أسماء بنت عُمَيْس[1]

* ٢٧٠٨٠- حدثنا عبد الله بنُ محمد -وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة -قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن عبدِ الحميد بنِ جعفر، عن زُرْعةَ بنِ عبد الرحمٰن، عن مولًى لِمَعْمَرٍ التَّيْميّ

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «بِماذَا كُنْتِ تَسْتَمْشِين؟[2]» قالت: بالشُّبْرُم، قال: «حارٌّ جارٌّ[3]» ثمَّ اسْتَشْفَيْتُ بالسَّنَا، قال: «لَوْ كَانَ شَيْءٌ يَشْفِي مِنَ المَوْتِ، كَانَ السَّنَا» أو: «السَّنَا شِفاءٌ مِنَ المَوْتِ»[4].

---

(١) قال السندي: أسماء بنت عميس، خثعمية وهي أختُ ميمونةَ، زوج النبي ﷺ من الأم، هاجرت إلى أرض الحبشة مع زوجها جعفر، فولدت له هناك أولاده، فلما قتلَ جعفر تزوجها أبو بكر، فولدت له محمداً، ثم تزوجها علي، فيقال: ولدت له عوناً.

(٢) في (ظ٦) و(م): تستشفين، والمثبت من (ظ٢) و(ق)، وهو الموافق لمصادر الحديث.

(٣) في (م): حار حار.

(٤) إسناده ضعيف، عبد الحميد بن جعفر مختلف فيه، وقد تفرَّد بهٰذا الحديث، ولا يُحتمل تفرُّدُه، لا سيما وقد اضطرب فيه:

فرواه أبو أسامة، وهو حمَّاد بن أسامة -كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ٨/٧-٨، وابن ماجه (٣٤٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٩٧)- عن عبد الحميد بن جعفر، فقال: عن زُرْعَة بن عبد الرحمٰن، عن مولىً لمعمر التيمي، عن أسماء.

ورواه محمد بن بكر البُرْساني -كما عند الترمذي (٢٠٨١)- وأبو بكر=

٢٧٠٨١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن موسى الجُهَني، قال: دخَلَتْ عليَّ فاطمةُ بنتُ عليٍّ، فقال لها رفيقي أبو مَهَل[١]: كم لكِ؟ قالت: ستةٌ وثمانونَ سنة، قال: ما سمعتِ من أبيك شيئاً؟ قالت:

حدَّثَتْني أسماءُ بنتُ عُميس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بمنزلةِ هارونَ مِنْ موسى، إلَّا أنه لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ»[٢].

=الحنفي -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٩٨)، والحاكم ٤/٢٠١ و٤٠٤- كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر، فقال: عن عُتبة بن عبد الله التيمي، عن أسماء. فأسقط المولى من الإسناد، وسمَّى زُرعةَ البياضي عُتْبَة التيمي، مع أن البياضي نُسب أنصارياً، والتيمي نسبة إلى بطن من قريش!

وقيل: عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن زياد القرظي، عن أسماء، أشار إلى هٰذه الطريق الحافظُ ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب».

وقد حمل الطبراني رواية حماد بن أسامة على رواية أبي بكر الحنفي، فجزم أن مولى معمر المبهم هو عتبة بن عبد الله التيمي، وما جزم به الطبراني عدَّه المِزِّي احتمالاً، فتعقَّبه الحافظ بأن عتبة بن عبد الله هو زرعة نفسه، كما فهمه الحافظ من كلام البخاري، وعلى قول الطبراني -الذي احتمله المزي- يكون زُرعة بن عبد الرحمٰن قد سقط من الإسناد، وعلى قول الحافظ يكون المولى المبهم قد سقط من الإسناد، كما تقدم.

وعلى كلٍّ فلم تُخرج أقوالُهم هٰذه الإسنادَ عن اضطرابه. والله أعلم.

قال السندي: قوله: «تستمشين»، أي: تُخرجين ما في البطن من المادة الفاسدة.

قلنا: والشُّبْرُم: حبٌّ يشبه الحِمَّص، يطبخ ويشرب ماؤه للتداوي، وقيل: إنه نوعٌ من الشيح.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): أبو سهل، والمثبت من (ظ٦)، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير فاطمة بنت علي=

٢٧٠٨٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا هلالٌ مولانا،

= -وهو ابنُ أبي طالب- فقد روى عنها جمع، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة، وروى لها النسائي وابن ماجه في «التفسير»، وغير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن. أبو مَهَل: هو عروة بن عبد الله بن قشير.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٠٢٠)، ومن طريقه أخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة فاطمة بنت علي)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٤٣) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» (١٠٩١) من طريق الحسن بن علي، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٨٦) من طريق سعيد بن حازم، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٤٣، والمِزِّي (في ترجمة فاطمة بنت علي) من طريق جعفر بن عون، والخطيب ١٢/٣٢٣ من طريق غياث بن إبراهيم، أربعتهم عن موسى الجهني، به.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٣٨٤) و(٣٨٥) و(٣٨٧) و(٣٨٨) و(٣٨٩) من طريق الحسن بن صالح، وجعفر بن زياد الأحمر، وعلي بن صالح، وحفص ابن عمران، وعمر بن سعد البصري، ومروان بن معاوية، كلهم عن موسى الجهني، عن فاطمة بنت الحسين، عن أسماء بنت عميس، به. فرووه عن موسى، عن فاطمة بنت الحسين، بدل: فاطمة بنت علي. قلنا: ولم يذكروا موسى الجهني في الرواة عن فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، ولعله وهم سبق من أحد الرواة، أو وهم وقع في كتاب الطبراني، أو هو اضطراب من موسى الجهني، والله أعلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/١٠٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالُ أحمد رجال الصحيح غير فاطمة بنتِ علي، وهي ثقة.

وسيرد برقم (٢٧٤٦٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٧٢)، وهو حديث صحيح. وذكرنا أحاديث الباب ثمة.

عن أبي[1] عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن جعفر

عن أمّه أسماءَ بنتِ عُمَيس، قالت: علَّمني رسولُ الله ﷺ كلماتٍ أقولُها[2] عند الكَرْب: «اللهُ رَبِّي، لا أُشْرِكُ بهِ شيئاً»[3].

---

(١) تحرف قوله: أبي، في (ظ٢) و(م) إلى: ابن، فإن عبد العزيز: هو ابن عمر بن عبد العزيز.

(٢) في (ظ٢) و(ق): أقولُهنَّ.

(٣) حديث حسن، هلال هو أبو طعمة مولى عمر بن عبد العزيز، روى عنه جمع، ووثقه ابنُ عمَّار الموصلي والذهبي في «الكاشف» ورماه مكحول بالكذب، فيما قال أبو أحمد الحاكم، وتعقَّبه الحافظ فقال: لم يكذبه مكحول التكذيب الاصطلاحي، ثم إنه قال في «التقريب»: لم يثبت أن مكحولاً رماه بالكذب. وعبدُ العزيز بنُ عمر بن عبد العزيز فيه كلام خفيف، وقد أخرج له البخاري حديثاً واحداً له شاهد، وقد اختلف عليه كما سيأتي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن جعفر: هو ابن أبي طالب.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي طعمة هلال) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٢٩، وابن ماجه (٣٨٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٥)، وفي «الدعوات» (١٦٩) من طريق وكيع، به. وقد سقط من إسناد «الدعوات» لفظ: هلال عن عمر بن عبد العزيز.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٦-١٩٧، وابن ماجه (٣٨٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٥) من طريق محمد بن بشر، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٢٩، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٨٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٩)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٦٣)، وفي «الدعاء» (١٠٢٧)، وأبو نُعيم في «الحِلْية» ٥/٣٦٠، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٦)، وفي «الدعوات» (١٦٨)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي طعمة) من طريق أبي =

. . . .

=نعيم، وأبو داود (١٥٢٥) من طريق عبد الله بن داود، ثلاثتهم عن عبد العزيز ابن عمر، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث عمر، تفرَّد به ابنُه عن هلال مولاه عنه، ورواه وكيع ومحمد بن بشر ومروان الفزاري في آخرين عن عبد العزيز.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٨٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٧)- من طريق محمد بن خالد، عن عبد العزيز بن عمر، عن أبي هلال، عن عمر بن عبد العزيز، به. وقال: قوله: عن أبي هلال خطأ، وإنما هو هلال مولى لهم.

وأخرجه النسائي أيضاً (١٠٤٨٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٨)- من طريق شَريك، عن عبد العزيز بن عمر، عن هلال، عن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن جعفر، أن نبي الله ﷺ علَّمه عند الكرب، فذكره مرسلاً. وقال: وهٰذا خطأ، والصواب حديث أبي نعيم، قلنا: وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي- ضعيف.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٢٩ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٧)- ومن طريق عمر بن علي، عن عبد العزيز، عن هلال مولى عمر، عن عمر، عن بعض ولد عبد الله بن جعفر، عن عبد الله بن جعفر، عن أمِّه أسماءَ، به. فزاد فيه: عن بعض ولد عبد الله بن جعفر، وعُمر ابن علي -وهو المُقَدَّمي- مدلِّس ولم يُصرِّح بالتحديث.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٢٨) عن محمد بن زكريا الغَلابي، عن عبيد الله بن محمد بن عائشة التيمي، عن أبيه، عن عمه، عن مُزاحم، عن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن جعفر، عن أسماء بنت عُميس رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ ... قلنا: وشيخ الطبراني ضعيف، ومحمد ابن حفص بن عائشة، ترجم له ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٢٣٦، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وعمُّه: هو عبيد الله بن عمر بن موسى وقد ترجم له كذلك ٥/٣٢٧ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. ومُزاحم: هو ابن=

. . . .

=أبي مُزاحم مولى عمر بن عبد العزيز، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثَّقه الذهبي في «الكاشف».

ورواه مسعر عن عبد العزيز بن عمر، واختلف عليه فيه:

فرواه جرير مرسلاً -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٨٦)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٢٦) -عن مسعر، عن عبد العزيز بن عمر، عن عمر بن عبد العزيز، قال: جمعَ رسول الله ﷺ أهلَ بيته، فقال: «إذا أصاب أحدَكم همٌّ أو حزن، فليقل سبع مرات: اللهُ ربِّي، لا أُشركُ به شيئاً».

ورواه إبراهيم بن بشار الرَّمادي -فيما أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٢٥)، وفي «الأوسط» (٦١١٥)- عن سفيان بن عُيينة، عن مسعر، عن عبد العزيز بن عمر، عن أبيه عمر بن عبد العزيز بن مروان، عن أبيه عبد العزيز ابن مروان، عن أسماء بنت عميس أن رسول الله جمعَ بني عبد المُطَّلب، فقال لهم: «إن نزلَ بأحدٍ منكم همٌّ، أو غمٌّ، أو كرب، أو سَقَم، أو لأواء، أو بلاء، فليقل: اللهُ ربي، لا أُشركُ به شيئاً، ثلاث مرات» قال: وكان ذٰلك آخر كلام عمر بن عبد العزيز عند الموت.

وقال في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن سفيان بن عيينة إلا الرَّمادي، قلنا: والرَّمادي له أوهام.

ورواه أبو معاوية شيبانُ بنُ عبد الرحمٰن النَّحوي، عن مسعر، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه الباغندي -كما في «مسند عمر بن عبد العزيز» (١٧)- عن أحمد بن محمد القاضي البرتي، عن أبي معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، عن عبد الوارث بن سعيد، عن شيبان بن عبد الرحمٰن، عن مسعر، عن محمد بن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، عن جده، عن أسماء بنت عُميس، قالت: جمعَ رسولُ الله ﷺ أهلَه، فقال، وذكر الحديث. قلنا: ولم يسق متنه، وقد غيَّر محقِّقُ الكتاب اسم: محمد بن عبد الله إلى: بشر بن عبد الله، ليتوافق=

. . . .

= مع إسناد سبقه.

ورواه أبو بكر الشافعي -فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٥/ ٤٥٧ -عن أحمد بن محمد القاضي البرتي، عن أبي معمر، عن عبد الوارث، عن أبي معاوية، عن محمد بن عبد الله، عن مسعر بن كدام، عن عبد العزيز بن عمر ابن عبد العزيز، عن أبيه، عن جده، عن أسماء، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «هل في البيت إلا أنتم يا بني عبد المطلب؟» قلنا: لا يا رسول الله. قال: «إذا نزلَ بأحدكم همٌّ، أو غمٌّ، أو سَقَم، أو أَزْل، أو لأواء -قال: وذكر السادسة فنسيتها- فليقل: الله، الله رَبِّي، لا أُشرك به شيئاً». وقال الخطيب: هٰكذا رواه الشافعي عن البرتي، ووهم فيه، إذ قدَّم محمد بن عبد الله على مسعر، وصوابه: عن أبي معاوية، وهو شيبان بن عبد الرحمٰن، عن مسعر، عن محمد. قلنا: والذي صوَّبه الخطيب هو ما قاله الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٩٣.

ورواه إسماعيل بن محمد الصفَّار وأبو سهل بن زياد القطان -فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٥/ ٤٥٧-٤٥٨- عن أحمد بن محمد، عن أبي معمر عبد الله بن عمر، عن عبد الوارث، عن شيبان، عن مسعر، عن محمد بن عبد الله، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، عن جدّه، عن أسماء بنت عميس، قالت: جمع ... فذكره.

قلنا: ومحمد بن عبد الله لم نقف له على ترجمة، وعبد العزيز بن مروان صدوق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٢٩ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٨)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٩٦)، وفي «الدعاء» (١٠٢٩)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٨٠ من طريق عبد الواحد بن زياد، عن مجمع بن يحيى، عن صَعب -أو صُعيب- العنزي، قال: سمعتُ أسماءَ بنت عُميس تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ بأذنيَّ هاتين يقول: «من أصابه همٌّ، أو غمٌّ، أو سقَمٌ، أو شِدَّةٌ، فقال: الله ربي لا شريك له، كشف ذٰلك عنه». =

٢٧٠٨٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا[1] محمد بنُ طلحة، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ عُتَيْبة، عن عبد الله بن شَدَّاد

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ اليومَ الثالثَ من قتلِ جعفر، فقال: «لا تُحِدِّي بَعْدَ يَوْمِكِ هٰذا»[2].

= وصعب -أو صُعيب- ترجم له البخاري في «تاريخه»، والرازي في «الجرح والتعديل»، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وفي الباب عن ثوبان عند النسائي في «الكبرى» (١٠٤٩٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٧)- وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/ ٢١٩ أن النبي ﷺ كان إذا راعه شيء قال: «هو الله ربي لا شريك له». وإسناده حسن.

(١) في (م): أنبأنا.

(٢) هٰذا حديث اختلف في وصله وإرساله، وإرسالُه أصحُّ كما سيرد، وقال الإمام أحمد -كما في «الفتح» ٩/ ٤٨٧-: إنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد، قال الحافظ: وهو مصيرٌ منه إلى أنه يُعلُّه بالشذوذ. قلنا: وفي إسناده محمد بن طلحة -وهو ابن مُصَرِّف اليامي -ضعيف يعتبر به، قال ابن سعد: كانت له أحاديثُ منكرة، وقال أبو داود: كان يخطىء، وقال أحمد: لا بأس به إلا أنه كان لا يكاد يقول في شيء من حديثه: حدثنا، وقال أبو كامل مظفَّر بنُ مدرك: كان يقال: ثلاثة يُتَّقى حديثُهم، فذكر منهم محمدَ ابنَ طلحة، واختلف قول يحيى بن معين فيه، فقال مرة: صالح، ومرة: ضعيف، وقال أبو زُرعة: صالح، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يخطىء، وقال الحافظ: صدوق له أوهام، وقد أخرج له البخاري ثلاثة أحاديث توبع على اثنين منها، ثالثها في الفضائل، وروى له مسلم وأصحاب السنن. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن. =

. . . .

= وقد رواه محمد بن طلحة -كما في هٰذه الرواية- عن الحكم، عن عبد الله ابن شداد، عن أسماء.

وخالفه شعبة -فيما أخرجه ابن حزم في «المحلى» ١٠/ ٢٨٠ -فرواه عن الحكم، عن عبد الله بن شداد أن رسول الله ﷺ قال لامرأة جعفر بن أبي طالب: «إذا كان ثلاثة أيام فالبسي ما شئت . . .» قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٣: والمرسلُ أصح.

ورواه حماد بن سلمة -فيما ذكر ابن حزم في «المحلى» ١٠/ ٢٨٠- عن الحجَّاج بن أرطاة، عن الحسن بن سَعْد، عن عبد الله بن شداد أن أسماء بنت عُميس استأذنت النبي ﷺ أن تبكي على جعفر وهي امرأته، فأذن لها ثلاثة أيام، ثم بعث إليها بعد ثلاثة أيام أن تطهري واكتحلي.

ورواه أبو خالد الأحمر -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٣١)- عن الحجَّاج بن أرطاة، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن شدَّاد، عن أمِّ سلمة أن أسماء بكت على جعفر أو حمزة ثلاثاً، فأمرها أن ترقأ وتكتحل.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧١: ووهم في إسناده ومتنه، يعني أبا خالد الأحمر. ثم قال: وقوله: إن أسماء بكت على حمزة، وأسماء إنما بكت على زوجها جعفر بن أبي طالب حين قتل. ثم قال: والمحفوظ عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن شداد مرسل.

وقال الرازي في «العلل» ١/ ٤٣٨: سألت أبي عن حديث رواه محمد بن طلحة بن مصرف، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد. . . قال أبي: فسّروه على معنيين: أحدهما أن الحديث ليس هو عن أسماء، وغلط محمد بن طلحة، وإنما كانت امرأة سواها. وقال آخرون: هٰذا قبل أن ينزل العدد. قال أبي: أشبه عندي -والله أعلم- أن هٰذه امرأة سوى أسماء، وكانت من جعفر بسبيل قرابة، ولم تكن امرأته، لأن النبي ﷺ، قال: «لا تحد امرأة على أحد فوق ثلاث إلا على زوج». =

٢٧٠٨٤- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس أنها وَلَدَتْ محمدَ بنَ أبي بكر بالبَيْداء، فذَكَرَ ذٰلك أبو بكر لرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مُرْها فَلْتَغْتَسِلْ، ثمَّ لِتُهِلَّ»(١).

= قلنا: وحديث إحداد المرأة ثلاثاً إلا على زوج سلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢) بإسناد صحيح، وذكرنا شواهده هناك.

وسيرد برقم (٢٧٤٦٨).

وانظر بسط الكلام عليه في «الفتح» ٩/ ٤٨٧.

قال السندي: قوله: «لا تحدي» أي: لا تزيدي في الإحداد بالتجاوز إلى الصياح، وإلا فلا بد من ترك الزينة أربعة أشهر وعشراً.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم بن محمد -وهو ابن أبي بكر- لم يسمع من أسماءَ بنتِ عُميس، فيما قال ابنُ عبد البرّ، ثم إنه اختلف عليه فيه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٢٢، ومن طريقه أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٨٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٢٤، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٢٧، وفي «الكبرى» (٣٦٤٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٦٦)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧/ ١٠٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٠٢.

وقد اختلف فيه على القاسم بن محمد:

فرواه مالك -كما في هٰذه الرواية- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن أسماء بنت عميس.

وخالفه عبيد الله بن عمر -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»=

. . . .

=١/ ١٢٤، ومسلم (١٢٠٩)، وأبو داود (١٤٧٣)، وابن ماجه (٢٩١١)، والدارمي (١٨٠٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٣٩)، والبيهقي ٥/ ٣٢- فرواه عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: نُفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر بالشجرة، فأمرَ رسول الله ﷺ أبا بكر يأمرُها أن تغتسل وتُهِلّ. وخالف عبدَ الرحمٰن بنَ القاسم يحيى بنُ سعيد الأنصاري، واختلف عليه فيه كذٰلك:

فرواه سليمان بن بلال -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٢٤، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٢٧-١٢٨، وفي «الكبرى» (٣٦٤٤)، وابن ماجه (٢٩١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٦٠)- عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق، قال: خرج حاجاً مع النبي ﷺ، فولدت أسماءُ بالشجرة محمدَ بنَ أبي بكر. . . والقاسم لم يسمع من أبيه، وأبوه محمد بن أبي بكر حديثه عن أبيه أبي بكر مرسل. قال الدارقطني في «الإلزامات» ص٣٤٧: سليمان، عن يحيى، عن القاسم، عن أبيه، ولا يصحُّ عن أبيه.

وخالف سليمانَ بنَ بلال مالكٌ -كما في «الموطأ» ١/ ٣٢٢- وعبدُ الله بنُ نمير- فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٨٢- فروياه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد ابن المسيب أن أسماء بنت. . . . فذكراه مرسلاً.

ورواه عبد الكريم الجزري -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٨٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٥٨)- عن سعيد بن المسيب أن أسماء. . . . فذكره مرسلاً.

ورواه ابن جُريج -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٥٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٤)، والبيهقي ٥/ ٣٢- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن سعيد بن المسيب، عن أسماء بنت عميس أنها نُفست بمحمد بن أبي بكر بذي الحليفة، فسأل أبو بكر رضي الله عنه النبي ﷺ، فأمره أن يأمرَها أن تغتسلَ وتصلِّي. وهٰذا إسناد فيه ابن جريج، وقد=

/ ٣٧٠ ٢٧٠٨٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن الوليد بنِ كثير، قال: حدثني عبدُ الله بنُ مسلم الطويل صاحب المصاحف، أن كلابَ بنَ تَلِيدٍ أخا بني[1] سعد بن ليث، أنه بينا هو جالسٌ مع سعيدِ بنِ المُسَيِّب، جاءه رسولُ نافعِ بنِ جُبَيْر بن مُطْعِمِ بنِ عِدِيّ يقول: إنَّ ابنَ خالتِك يقرأُ عليك السلامَ، ويقول: أخبرني كيف الحديث الذي كنت[2] حدثتني عن أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ؟ فقال: سعيدُ بنُ المسيِّب: أخْبِرْهُ

أنَّ أسماء بنتَ عُمَيْس أخْبَرَتني أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَصْبِرُ على لأَواءِ المدينةِ وَشدَّتِها أَحَدٌ إلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً -أَوْ شَهِيداً[3]- يَوْمَ القِيامَةِ»[4].

= عنعن.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ١١/٨: حديث عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن أسماء مرسل، لأنه لم يسمع القاسم من أسماء بنت عُميس. وقال أيضاً ١١/٩: مرسل مالك أقوى وأثبت من مسانيد هٰؤلاء، لما ترى من اختلافهم في إسناده.

قلنا: لٰكن مسلماً أخرج ما أُسند عن عائشة كما ترى. وقد أشار البيهقي في «السنن» ٥/٣٢ إلى هٰذا الاختلاف، وقال: وجوّده عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمٰن، وهو حافظ ثقة، والله أعلم.

وأخرجه مسلم (١٢١٠)، والنسائي ٥/١٦٤، وابن ماجه (٢٩١٣) من طريق يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله في حديث أسماء بنت عميس حين نُفِسَتْ بذي الحليفة: أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر، فأمرها أن تغتسلَ، وتُهِلَّ.

(١) قوله: بني، ليس في (ق).

(٢) قوله: كنت، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ق): شفيعاً وشهيداً.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيفٌ لجهالةِ كلابِ بنِ تَلِيد، فلم يذكروا=

٢٧٠٨٦- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا[1] أبي، عن محمد بنِ إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بنُ أبي بكر، عن أمِّ عيسى الجزَّار، عن أمِّ جعفر بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب

عن جَدَّتها أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: لمَّا أُصيبَ جعفرٌ وأصحابُه، دخل[2] عليَّ رسولُ الله ﷺ وقد دَبَغْتُ أربعينَ مَنِيئةً، وعجنتُ عَجيني، وغسلتُ بَنِيَّ، ودهنتُهم، ونظَّفتُهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «ائتيني ببني جَعْفَرٍ» قالت: فأتيتُه بهم، فشمَّهم، وذَرَفَتْ عيناه، فقلتُ: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، ما يُبكيك، أَبلَغَكَ عن جعفرٍ وأصحابِه شيءٌ؟ قال: «نَعَمْ، أُصيبُوا

= في الرواة عنه سوى عبد الله بنِ مسلم الطويل، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال الذهبيُّ: لا يكاد يُعرف. وعبدُ الله بن مسلم الطويل مجهول كذلك، فقد انفردَ بالروايةِ عنه الوليد بنُ كثير، ولم يؤثَر توثيقُه عن غير ابن حبان. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابيَّة الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزُّهري، والوليد بن كثير: هو المخزومي المدني.

وأخرجه ابن معين في «تاريخه» (١٠٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٨٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٣)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن مسلم الطويل) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٦٥)، وذكرنا أحاديث الباب ثمة.

(١) في (م): حدثني.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): دخلت، والمثبت من (ظ٦)، وهو الصواب.

هٰذا اليَوْمَ» قالت: فقمتُ أصيحُ، واجتمعَ إليَّ النساءُ، وخرجَ رسولُ الله ﷺ إلى أهلِه، فقال: «لا تُغْفِلُوا آلَ جَعْفَرٍ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طعاماً، فَإِنَّهُمْ قد شُغِلُوا بَأَمْرِ صاحِبِهِمْ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أم عيسى الجزار، ويقال لها: الخزاعية، قال الحافظ: لا يُعرفُ حالُها، ولجهالةِ حال أمِّ جعفر بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب، وهي أمُّ عَوْن، فلم يرو عنها سوى ابنها عون بن محمد ابن الحنفية وأمِّ عيسى الجزار، ولم يُذكر فيها جرح ولا تعديل. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعةً. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٨٠)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أمِّ عون بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد اختُلف فيه على ابن إسحاق:

فرواه عبد الأعلى -فيما أخرجه ابن ماجه (١٦١١)، والطبراني ٢٤/(٣٨١)- ويونُس بن بُكير -فيما أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤/ ٣٧٠- عنه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أم عيسى الجزار، عن أمِّ جعفر بنتِ محمد بن جعفر بن أبي طالب، عن جدتها أسماء بنت عميس. . . وكنَّى عبدُ الأعلى بنتَ جعفر بن أبي طالب: أمَّ عون.

ورواه سعيد بن يحيى الأموي، عن أبيه -فيما أخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة أمِّ عون)- عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أمِّ عيسى الخُزاعي أنها سمعت أسماءَ -يعني بنتَ عميس- أو من حدَّثها، عن أسماء. . .

وأخرجه الواقدي في «المغازي» ٢/ ٧٦٦ عن مالك بن أبي الرِّجال، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٦٦) عن رجل من أهل المدينة، عن عبد الله بن=

. . . .

=أبي بكر، عن أمه أسماء بنت عميس، قالت: لما أُصيب جعفر، جاءني رسول الله . . . فذكر نحوه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ١٦١، وقال: رواه أحمد، وفيه امرأتان لم أجد من وثقهما ولا جرحهما، وبقية رجاله ثقات.

وقوله: «لا تغفلوا آل جعفر من أن تصنعوا لهم طعاماً» له شاهد من حديث عبد الله بن جعفر، سلف برقم (١٧٥١)، وإسناده حسن.

قال السندي: قولها: أربعين منيئة، بفتح ميم بوزن فعيلة، آخره همزة: هي الإهاب.

«لا تَغفلوا»: من الإغفال، بمعنى الترك.

حديث فُرَيعة بنت مالك[1]

٢٧٠٨٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سعدِ بنِ إسحاق[2]، قال: حدثتني زينبُ بنتُ كعب

عن فُرَيْعَةَ بنتِ مالكٍ، قالت: خرجَ زوجي في طلب أَعْلاجٍ له، فأدركَهم بطرف القَدُوم، فقتلوه، فأتاني نَعْيُه وأنا في دارٍ شاسعة من دُور أهلي، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقلتُ: إن نَعْيَ زوجي أتاني في دارٍ شاسعة من دُور أهلي، ولم يَدَعْ لي نفقةً، ولا مالَ لِوَرَثَتَه[3]، وليس المسكنُ له، فلو تحوَّلْتُ إلى أهلي وأخوالي[4]، لكان أرفقَ بي في بعض شأني، قال: «تَحَوَّلي». فلما خرجتُ إلى المسجد -أو إلى الحجرة- دعاني -أو أمر بي فدُعِيتُ- فقال: «امْكُثي في بَيْتِك الذي أتاكِ فيهِ نَعْيُ زَوْجِكِ حَتَّى يَبْلُغَ الكِتابُ أَجَلَهُ». قالت: فاعتَدَدْتُ فيه

(١) قال السندي: فُريعة -بالتصغير- بنت مالك، أنصارية خدرية، أخت أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

(٢) جاء في (ظ٢) و(ق) و(م) زيادة اسم يحيى بن سعيد الأنصاري، بين يحيى بن سعيد -وهو القطان- وسعد بن إسحاق، ولم ترد هٰذه الزيادة في (ظ٦)، ولا «أطراف المسند»، ولا نسخة المزي من «المسند»، كما في «تهذيبه»، وستأتي رواية يحيى بن سعيد القطان عن سعد بن إسحاق في التخريج، وكذٰلك رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعد بن إسحاق.

(٣) في (ظ٦): ورثتُه.

(٤) في (ظ٦) وهامش (ظ٢) و(ق): إخوتي.

أربعةَ أشهر وعشراً. قالت: فأرسلَ إليَّ عثمانُ، فأخبرتُه، فأخَذَ به[1].

---

(١) إسناده حسن، زينب بنت كعب هي عمةِ سعد بن إسحاق، وزوجة أبي سعيد الخدري، وقد روت الحديث عن فُريعة بنتِ مالك، وهي أختُ أبي سعيد الخُدري، وصحَّح الترمذي حديثَها، وجوَّد الحافظُ إسناداً فيه زينبُ هٰذه، وقد قيل: لها صحبة. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة فُرَيْعة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي عقب الرواية (١٢٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٨٧)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٢١/ ٣٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعملُ على هٰذا الحديث عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، لم يَرَوْا للمعتدة أن تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضي عدتها، وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق. وقال بعضُ أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: للمرأة أن تعتدَّ حيث شاءت، وإن لم تعتدَّ في بيت زوجها. والقول الأول أصحُّ.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٦٧، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤١) و(٣٦٤٢) و(٣٦٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٧٦) و(١٠٧٧) و(١٠٧٨)، والحاكم ٢/ ٢٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٣١ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مالك -كما في «الموطأ» ٢/ (٥٩١) (رواية يحيى ابن يحيى)، و(١٧٠٧) (رواية الزُّهري)، و(٥٩٢) (رواية محمد بن الحسن)- ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٥٣-٥٤ (بترتيب السندي)، وفي «الرسالة» (١٢١٤)، وفي «الأم» ٥/ ٢٠٨-٢٠٩، وابن سعد ٨/ ٣٦٨، وأبو داود =

. . . .

=(٢٣٠٠)، والترمذي (١٢٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٤٤)، والدارمي (٢٢٨٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٥)، وابن حبان (٤٢٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٣٥، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة فُرَيْعة) -عن سعد بن إسحاق، به، إلا أنه جاء في رواية يحيى بن يحيى عن مالك: سعيد بن إسحاق؛ قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢٧: هٰكذا قال يحيى: سعيد بن إسحاق، وتابعه بعضهم، وأكثر الرواة يقولون فيه: سعد بن إسحاق، وهو الأشهر. قلنا: ونقل الزَّيلعي مثلَه عن ابن عبد البر من كتاب «التقصّي». وقد سقط اسم زينب من مطبوع ابن سعد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٩، وفي «الكبرى» (٥٧٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٦) و(٣٦٥٠)، وابن حبان (٤٢٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٨١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٤ من طريق شعبة، وعبد الرزاق (١٢٠٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٠-٢٠١، وفي «الكبرى» (٥٧٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٨ وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٨٢) من طريق الثوري، وابن أبي شيبة ٥/ ١٨٤-١٨٥، وابن ماجه (٢٠٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٩٠) من طريق أبي خالد الأحمر، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٩، وفي «الكبرى» (٥٧٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٠) من طريق ابن جُريج وابن إسحاق، و(٣٦٤٩) من طريق ابن إسحاق، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٩-٢٠٠، وفي «الكبرى» (٥٧٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٣)، والطبراني ٢٤/ (١٠٨٥) من طريق يزيد بن محمد، وابن الجارود (٧٥٩)، والطبراني =

. . . .

=٢٤/ (١٠٩٢) من طريق حماد بن مسعدة، والطبري في «تفسيره» (٥٠٩٠) من طريق فليح بن سليمان، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٣٨)، والطبراني ٢٤/ (١٠٩١) من طريق أنس بن عياض، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٤) من طريق ابن أبي ذئب، و(٣٦٤٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٨، والطبراني ٢٤/ (١٠٨٤) من طريق روح بن القاسم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٢) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، و(٣٦٥٣) من طريق وُهيب بن خالد، و(٣٦٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٩)، والطبراني ٢٤/ (١٠٩١) من طريق مروان بن معاوية، والطبراني ٢٤/ (١٠٨٨) و(١٠٨٩) من طريق عبد الرحمٰن بن عثمان وعبد الله بن المبارك، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٩)، والطبراني ٢٤/ (١٠٩٢) من طريق عبد العزيز بن محمد، وابن سعد ٨/ ٣٦٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٨) من طريق زهير بن معاوية، وعبد الرزاق (١٢٠٧٦) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٧٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢٨- من طريق عبد الله ابن أبي بكر، كلهم عن سعد بن إسحاق، به. إلا أنه جاء من طريق زهير بن معاوية، وعند الطبراني ٢٤/ (١٠٨١): سعد بن إسحاق، أو إسحاق بن سعد، على الشك. وجاء في مطبوع «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٣): سعيد بن إسحاق.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٣٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٥٧٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٥ من طرق عن حماد بن زيد، عن سعد بن إسحاق، به. وقد روي عن حماد بن زيد أيضاً، لٰكن قال فيه: إسحاق بن سعد بن كعب بن عجرة.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٥ من طريق محمد ابن الفضل عارم وسليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن إسحاق بن سعد=

. . . .

=ابن كعب بن عجرة، حدثتني زينب بنت كعب، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد من الوجهين جميعاً -يعني من رواية حماد بن زيد هٰذه ورواية يحيى بن سعيد السالفة في التخريج- ولم يخرجاه، رواه مالك بن أنس في «الموطأ» عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة. قال محمد بن يحيى الذهلي: هٰذا حديث صحيح محفوظ، وهما اثنان: سعد بن إسحاق بن كعب وهو أشهرهما، وإسحاق بن سعد بن كعب، وقد روى عنهما جميعاً يحيى بن سعيد الأنصاري، فقد ارتفعت عنهما جميعاً الجهالة.

وقال البيهقي: وإسحاق من رواية حماد أشهر، وسعد من رواية غيره أشهر، وزعم محمد بن يحيى الذُّهلي فيما يرى أنهما اثنان، والله أعلم. ثم قال: فإن لم يكونا اثنين، فهٰذا أولى بالموافقة لسائر الرواة عن سعد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٨٠) من طريق عارم، عن حمّاد بن زيد، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن فريعة، به. فسقط اسم زينب.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٠٧٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٨٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢٨- عن معمر، عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة أنه حدثه عن عمته زينب ابنة كعب بن فريعة، عن فُريعة، فذكره.

ورواه الزهري، واختلف عليه فيه:

فرواه معمر -فيما أخرجه عبد الرزاق (١٢٠٧٣)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٧٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢٨- عن الزهري، وقال: عن ابن لكعب بن عجرة، قال: حدثتني عمتي -وكانت تحت أبي سعيد الخدري- أن فُريعة حدثتها...

ورواه المغيرة بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٣١)- عن رجل ثقة، عن الزهري، أن إسحاق بن كعب، فذكره.=

. . . .

= ورواه يونس -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٣٩)- عن الزهري، عمن أخبره عن زينب، فذكره.

ورواه صالح بن كيسان -فيما أخرجه ابن سعد ٨/٣٦٧- عن الزهري، قال: بلغني أن سعد بن إسحاق، فذكره.

ورواه ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٠)، والطبراني ٢٤/(١٠٧٥)- عن الزهري، عن سعد بن إسحاق، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٤: والصحيح قول من قال: عن سعد بن إسحاق، عن عمته زينب، عن الفُريعة، عن النبي ﷺ.

قلنا: وقد أعلَّ هٰذا الحديث ابن حزم -كما في «المحلى» ١٠/٣٠٢، وتابعه عبد الحق- بجهالة زينب، وتعقب عبدَ الحق ابنُ القطان في «الوهم والإيهام» ٥/٣٩٣ بقوله: وعندي أنه ليس كما ذهب إليه، بل الحديث صحيح، فإن سعد بن إسحاق ثقة، وممن وثقه النسائي، وزينب كذٰلك ثقة، وفي تصحيح الترمذي إياه توثيقُها، وتوثيقُ سعد بن إسحاق، ولا يضر الثقة أن لا يروي عنه إلا واحد، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٣١: في هٰذا الحديث إيجاب العمل بخبر الواحد، ألا ترى إلى عمل عثمان بن عفان به وقضائه باعتداد المتوفى عنها زوجها في بيتها من أجله في جماعة الصحابة من غير نكير. ثم قال: وهو حديث مشهور معروف عند علماء الحجاز والعراق أن المتوفى عنها زوجها، عليها أن تعتدَّ في بيتها، ولا تخرج منه، وهو قول جماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والشام والعراق ومصر، منهم مالك، والشافعي، وأبو حنيفة، وأصحابُهم، والثوريُّ، والأوزاعي، والليث بن سعد، وهو قولُ عمر وعثمان وابنِ عمر وابنِ مسعود وغيرِهم.

قال السندي: قولها: أعلاج له، أي: عبيد له شردوا منه.

القَدُوم: بفتح القاف، وتخفيف الدال وتشديدها: موضع على ستة أميال=

٢٧٠٨٨- حدثنا بِشْرُ بن المُفَضَّل، عن سَعْدِ بنِ إسحاق، قال: حدثتني زينبُ بنتُ كعب، عن فُرَيْعة بنت مالك، عن النبيِّ ﷺ، نحوه[١].

= من المدينة.

نَعْيه: بفتح فسكون: خبر الموت، وكذلك النَّعِيّ، على وزن فعيل.

شاسعة، أي: بعيدة.

«حتى يبلغَ الكتابُ أجلَه» أي: تنتهي العِدَّةُ المكتوبة، وتبلغ آخرها.

(١) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو بِشْرُ بن المُفَضَّل.

حديث يُسَيْرة(1)

٢٧٠٨٩- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا هانىءُ بنُ عثمانَ الجُهَنيُّ، عن أمه حُمَيْضَةَ بنتِ ياسر

عن جدَّتها يُسَيْرة -وكانت من المهاجرات- قالت: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «يا نساءَ المؤمنين(2) عَلَيْكُنَّ بالتَّهْلِيلِ والتَّسْبِيحِ والتَّقْدِيسِ، ولا تَغْفَلْنَ، فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ، وَاعْقِدْنَ بالأنامِلِ، فإنَّهُنَّ مسؤولاتٌ مُسْتَنْطَقاتٌ»(3). ٦/ ٧١

---

(1) قال السندي: يُسيرة بالتصغير، أم ياسر ويقال: بنت ياسر أنصارية، وتكنى أم حميضة، وقال أبو عمر: كانت من المهاجرات.

(2) في (م): المؤمنات.

(3) إسناده محتمل للتحسين، حُمَيْضة بنتُ ياسر إنما روى عنها ابنها هانىءُ بن عثمان الجُهني، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات. محمد بن بِشْر: هو العبدي، ويُسيرة -ويقال: أُسيرة- صحابية، ذكرها ابن سعد في النساء الغرائب من المسلمات المهاجرات المبايعات، وروى لها أبو داود والترمذي هٰذا الحديث الواحد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٣١٠، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٨٩-٣٩٠ و١٠/ ٢٨٩ و١٣/ ٤٥٣، وعبد بن حُميد (١٥٧٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٣٢، والترمذي (٣٥٨٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٥)، وابنُ حبان (٨٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٨٠)، وفي «الأوسط» (٥٠١٢)، وفي «الدعاء» (١٧٧١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة يُسيرة)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (تخريج أحاديث الأذكار)=

. . . .

= ١/ ٨٤-٨٥ من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث هانئ بن عثمان. وحسَّنه الحافظ.

وأخرجه أبو داود (١٥٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨١)، وفي «الدعاء» (١٧٧٢)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٤٧، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٣٨٤ و١٠/ ١٤٣، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة هانئ بن عثمان)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٨٣-٨٤ من طريق عبد الله بن داود الخُرَيْبي، عن هانئ بن عثمان، به. وقال الذهبي: صحيح!

وفي باب العقد بالأنامل عند التسبيح: عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٤٩٨)، وفيه: ورأيتُ رسولَ الله ﷺ يعقدهنَّ بيده. وهو حسن لغيره.

وعن أبي تميمة، عن امرأة من بني كليب -عند ابن أبي شيبة ٢/ ٣٩٠- ولفظه: قالت: رأتني عائشةُ أسبِّحُ بتسابيحَ معي، فقالت: أين الشواهد؟ يعني الأصابع.

وفي باب فضل التسبيح والتحميد والتهليل والتقديس عن ابن عمر، وابن عمرو، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وعائشة سلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام: (٤٦٢٧) و(٦٧٤٠) و(٧١٦٧) و(١١٧١٣) و(١١٣٠٤) و(١٢٥٣٤) و(٢٤٠٦٣).

قال السندي: قوله: «واعقدن» أي: احفظن العدد بالأنامل.

«مستنطقات» أي: يطلب منها النطق يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، فينبغي استعمالها في صالح الأعمال لتشهد بها، والله أعلم.

حديث أُمِّ حُمَيد

٢٧٠٩٠- حدثنا هارون، حدثنا عبد الله بنُ وَهْب، قال: حدثني داود ابنُ قَيْس، عن عبد الله بن سُويد الأنصاري

عن عمَّته أمِّ حُميد امرأةِ أبي حُمَيْد الساعديِّ، أنها جاءت النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني أُحبُّ الصلاةَ معك؟ قال: «قد عَلِمتُ أنَّكِ تُحبِّينَ الصَّلاةَ مَعي، وصَلاتُكِ في بَيْتِكِ خَيْرٌ لَكِ من صَلاتِكِ في حُجْرَتِكِ، وَصلاتُكِ في حُجْرَتِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلاتِكِ في دارِكِ، وَصلاتُكِ في دارِكِ خَيْرٌ لَكِ[١] مِنْ صلاتِكِ في مَسْجِدِ قَوْمِكِ، وَصَلاتُكِ في مَسْجِدِ قَوْمِكِ خَيْرٌ لَكِ[١] مِنْ صَلاتِكِ في مَسْجِدِي». قال: فأمرَتْ فبُنِيَ لها مسجدٌ في أقصى شيءٍ من بيتها وأَظْلَمِه، فكانت تصلي[٢] فيه حتى لَقِيَتِ اللهَ عزَّ وجلَّ[٣].

---

(١) قوله: لك، ليس في (ظ٦) في الموضعين.

(٢) قوله: تصلي، ليس في (ظ٦).

(٣) حديث حسن، عبد الله بنُ سويد الأنصاري -وهو من رجال «التعجيل»- تفرَّد بالرواية عنه داود بن قيس -وهو الفرَّاء- وقد روى عن عمَّته أمِّ حُميد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود بن قيس، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في الشواهد، وغير صحابية الحديث، فقد ذكرها الحُسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل». هارون: هو ابن معروف المروزي. =

. . . .

= وأخرجه ابن حبان (٢٢١٧)، وابنُ عبد البر في «الاستيعاب» ٤/٤٤٦ من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٨٩) من طريق عيسى بن إبراهيم الغافقي، عن ابن وَهْب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٣-٣٤، وقال: رواه أحمد ورجالُه رجال الصحيح، غير عبد الله بن سُويد الأنصاري، وثقه ابن حبان.

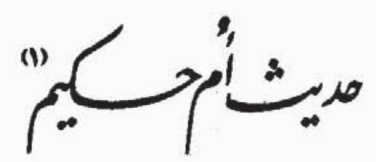
قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٥٠: وإسناد أحمد حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٨٤-٣٨٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣٢-١٣٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣٢٣ من طريق عبد الحميد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي، عن أبيه، عن جدته أمِّ حميد، بنحوه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٠) من طريق يحيى بن العلاء، عن أسيد الساعدي، عن سعيد بن المنذر، عن أمِّ حُميد امرأة أبي حميد، نحوه.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود أخرجه أبو داود برقم (٥٧٠) بلفظ: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في مخدعها أفضلُ من صلاتها في بيتها» وإسناده جيد كما بيّنا ذٰلك في تعليقنا على الرواية (٥٤٦٨) من مسند عبد الله بن عمر، وانظر أحاديث الباب ثمة.

قال السندي: قوله: «وصلاتك في بيتك» المراد بالبيت المخزن الذي يكون في الحجرة، والمراد بالحجرة ما هو أوسع من ذٰلك، فالحاصل أنه كلما كان المحل أضيق وأستر، فصلاة المرأة فيه أولى مما هو أوسع، والله أعلم.



٢٧٠٩١- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبَة، عن قتادة، أن صالحاً أبا الخليل حدثه عن عبد الله بن الحارث بن نوفل

---

(١) قال السندي في ترجمة أمِّ حكيم بنت الزبير بنت عبد المطلب: قيل: اسمها صفية، [وقيل: هي أم الحكم] وقيل: بل هي ضُباعة، وقيل: ما عُرف للزبير بن عبد المطلب بنتٌ غير ضُباعة، وأما الحديث المذكور في «المسند» فقد وقع فيه الاختلاف على قتادة، فمن رواياتٍ ما يدلُّ على أنها غير ضُباعة، ومنها ما يدلُّ على أنها هي ضُباعة، ثم رجَّح الحافظ في «الإصابة» أنها هي. والله تعالى أعلم.

قلنا: سنذكر الاختلاف فيه على قتادة في الحديث (٢٧٠٩١)، غير أنه لم يقع في «مسند» أحمد ما يدلُّ على أنها هي ضُباعة، كما ذكر السندي، إنما وقع ذلك خارج «المسند»، فقد ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ٣٨٦/٩ -فيما ذكر محققه- وفي «الإصابة» -في ترجمة أم حكيم بنت الزبير- أن إسحاق بن راهويه أخرج في «مسنده» حديث أمِّ حكيم، عن عبد الأعلى، عن داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، أن أمَّ حكيم بنت الزبير -وهي ضُباعة- كانت تصنعُ الطعامَ لرسول الله ﷺ تُهديه إليه، وربما تُخبئه حتى يأتيها، فأتاها ذاتَ يوم، فوجد عندها كتف شاة، فقدَّمته إليه، فأكل منه، ثم خرج إلى الصلاة، ولم يُحدث وضوءاً. ثم قال الحافظ: فهٰذا يُوضح بأنَّ أمَّ حكيم كنية ضُباعة، والله أعلم. قلنا: قد اختُلف فيه على داود بن أبي هند أيضاً، وسماها داود في بعض طرقه صفية كذٰلك!

وقد ترجم المِزِّي في «تهذيبه» لأمِّ الحَكَم فقال: ويقال: أمُّ حكيم صفية، ويقال: عاتكة، ويقال: ضُباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم القرشية الهاشمية، بنت عمِّ النبي ﷺ، ثم ذكر حديثاً في الذِّكر، رواه لها أبو داود في «سننه».

أنَّ أمَّ حَكِيم بنتَ الزبير حدثته: أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ على ضُباعةَ بنتِ الزُّبير، فَنَهَس من كَتِفٍ عندها، ثم صلَّى، وما تَوَضَّأَ من ذٰلك[1].

(١) تركُ الوضوء ممَّا مَسَّتِ النار صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على قتادة، وهو ابنُ دِعامة السَّدُوسي:

فرواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، واختلف عليه فيه:

فرواه يزيد بن هارون -كما عند أحمد في هٰذه الرواية وابنِ أبي شيبة ٤٩/١، وابنِ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢١٤) -وروحُ بنُ عبادة- كما سيرد برقم (٢٧٣٥٥) -وخالدُ بنُ الحارث ومحمدُ بنُ أبي عديّ- كما عند الطبراني ٢٥/ (٢١٤) أيضاً- أربعتُهم عن سعيد بن أبي عَروبة، بهٰذا الإسناد.

وعند أحمد (٢٧٣٥٥) والطبراني: دخل على أختها ضُباعة بنت الزبير.

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي، وعبد الله بن نمير -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٣- عن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن الحارث. قال خالد: عن أمِّ حكيم بنت الزبير، وقال ابن نمير: عن النبي ﷺ، أنه دخل على ضُباعة.

ورواه هشام الدستوائي عن قتادة، واختلف عنه:

فرواه معاذ بن هشام الدستوائي -كما سيرد في الرواية (٢٧٣٥٦)- عن أبيه، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أمِّ حكيم بنت الزُّبير، عن النبيِّ ﷺ.

ورواه محمد بن بشر -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»- عن هشام، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، فقال: عن جدَّته أمِّ الحكم، عن أختها ضُباعة بنت الزبير، عن النبي ﷺ، وكذٰلك رواه همَّام بنُ يحيى، عن قتادة، كما سيرد برقم (٢٧٣٥٧). =

. . . .

= ورواه موسى بن خَلَف العمِّي -كما عند ابن أبي عاصم (٣١٥٥)، والطبراني ٢٤/ (٨٣٨)، والدارقطني في «العلل»- عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن أمِّ عطية، عن أختها ضُباعة، عن النبي ﷺ، قال الدارقطني: ووهم في قوله: أم عطية، وإنما هي أمُّ الحكم، وقيل: عن موسى ابن خلف، عن قتادة، عن أبي المليح، عن إسحاق بن عبد الله، ولا يصحُّ فيه أبو المليح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٨) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٢٢- عن هُدْبة بن خالد، والحارث (٩٥) (زوائد) عن داود بن المحَبّر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٥، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢١٣) من طريق حجاج بن المنهال، ثلاثتهم عن حمَّاد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن أم حكيم، قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ، فأكل كتفاً، فآذَنَه بلالٌ بالأذان، فصلَّى ولم يتوضَّأ. وهٰذا إسناد حسن من أجل عمَّار بن أبي عمَّار. داود بن المحبَّر -وإن كان متروكاً- توبع.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧٣٥٤).

وسيرد بالأرقام: (٢٧٣٥٥) و(٢٧٣٥٦) و(٢٧٣٥٧).

وانظر (٢٧٠٣١).

وفي باب ترك الوضوء مما مسَّت النار عن عثمان، وابن عباس، وابن مسعود، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وسويد بن النعمان، وعمرو بن أمية، وعبد الله بن الحارث بن جزء، والمغيرة بن شعبة، وأنس بن مالك، وأبي رافع، وعائشة، وفاطمة وأمِّ سلمة، وأمِّ عامر: وردت أحاديثُهم في المسند (على التوالي) بالأرقام: (٤٤١) و(١٩٩٨) و(٣٧٩١) و(٩٠٤٩) و(١٤٢٦٢) و(١٥٨٠٠) و(١٧٢٤٨) و(١٧٧٠٢) و(١٨٢١٩) و(٢١١٨٠) و(٢٣٨٦٧) و(٢٥٢٨٢) و(٢٦٤١٨) و(٢٦٥٠٢) و(٢٧٠٩٩).

حديث امرأة وهي جدة ابن زياد أُم أبيه

٢٧٠٩٢- حدثنا حسن بنُ موسى، قال: حدثنا رافع بنُ سَلَمة الأَشجعي، قال: حدثني حَشْرَج بن زياد

عن جدته أمِّ أبيه، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر، وأنا سادسة ستِّ نِسْوة، قالت: فبلغَ النبيَّ ﷺ أن معه نساءً، قالت: فأرسلَ إلينا فدعانا، قالت: فرأينا في وجهه الغضبَ، فقال: «ما أَخْرَجَكُنَّ؟ وَبأمْرِ مَنْ خَرَجْتُنَّ؟». قلنا: خرجنا معك نُناول السِّهامَ، ونَسقي السَّويقَ، ومعنا دواءٌ للجَرحى[1] ونغزل الشَّعَر، فنُعين به في سبيل الله، قال: «قُمْنَ فانْصَرِفْنَ». قالت: فلما فتحَ اللهُ عليه خيبرَ، أخرج لنا سهاماً كسهام الرجال. فقلتُ لها: يا جدَّة[2]، وما الذي أخرجَ لكنَّ؟ قالت: تمر[3].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): للجرح، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (م): جدتي.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حشرج بن زياد.

وقد سلف برقم (٢٢٣٣٢) عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن رافع بن سلمة.

حديث قُتَيلة بنت صَيفي[1]

٢٧٠٩٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا المسعودي[2]، قال: حدثني مَعْبَدُ بنُ خالد، عن عبد الله بن يَسارٍ

عن قُتَيْلَة بنت صَيْفي الجُهَنية[3]، قالت: أتى حَبرٌ من الأحبار إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد، نِعْمَ القومُ أنتم، لولا أنكم ٦/ ٣٧٢ تُشركون، قال: «سبحان الله، وما ذاكَ؟» قال: تقولون إذا حلفتُم: والكعبة، قالت: فأمهلَ رسولُ الله ﷺ شيئاً، ثم قال: «إنَّهُ قَدْ قالَ، فَمَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الكَعْبَةِ». ثم قال: يا محمدُ، نِعْمَ القومُ أنتم، لولا أنكم تجعلونَ لله نِدّاً، قال: «سبحانَ الله، وما ذاك؟» قال: تقولون: ما شاء الله وشئت، قال: فأمهلَ رسولُ الله ﷺ شيئاً، ثم قال: «إنَّهُ قَدْ قال، فمنْ قال: ما شاءَ الله، فَلْيَفْصِلْ بَيْنَهُما: ثم شِئْتَ»[4].

---

(١) قال السندي: قُتيلة -بالتصغير- بنت صَيْفي، جُهَنيَّة من المهاجرات الأُوَل، قيل: ليس لها حديث غير المذكور في الكتاب.

(٢) في (م): يحيى المسعودي، وهو خطأ.

(٣) في (م): الجهينية.

(٤) إسناده صحيح، المسعودي -واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة- وإن كان اختلط، رواية يحيى بن سعيد القطان عنه صحيحة، فقد حمل عنه قبل اختلاطه، ثم إن المسعودي متابَعٌ. معبد بن خالد: هو الجَدَلي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٣٠٩، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٥) و(٦)، والحاكم ٤/ ٢٩٧ من طرق عن المسعودي، بهٰذا الإسناد. وصحح=

. . . .

= الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٦، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٨٦)، والطبراني ٢٥/ (٧) من طريق مسعر بن كِدام، عن معبد بن خالد، به. وصحح هٰذا الإسناد الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٨/ ٧٩.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٧) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن مغيرة بن مقسم، عن معبد بن خالد، عن قتيلة. فأسقط منه عبد الله بن يسار.

وسلف مختصراً من حديث حذيفة برقم (٢٣٢٦٥) من طريق منصور بن المعتمر، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة.

قال السندي: قوله: «لولا أنكم تشركون»، أي: لولا أن فيكم من يشرك.

«إنه قد قال»، أي: قد قال ما سمعتم، وهو صحيح بناءً على أن حقَّ الحَلِف أن لا يكون إلا بالله، فالحَلِفُ بغيره بمنزلة الشرك.

حديث الشفاء بنت عبد الله(١)

٢٧٠٩٤- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا المسعوديُّ، عن عبدالملك بنِ عُمَيْر، عن رجلٍ من آلِ أبي حَثْمَة

عن الشِّفَاء بنتِ عبد الله -وكانت امرأةً من المُهاجرات- قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ سُئل عن أفضلِ الأعمال، فقال: «إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيلِ الله عزَّ وجلَّ، وحَجٌّ مَبْرُورٌ»(٢).

---

(١) قال السندي: الشفاء بنت عبد الله قرشية عدوية، أسلمت قبل الهجرة، وهي من المهاجرات الأُوَل، وبايعت النبي ﷺ، وكانت من عقلاء النساء وفضلائهن، وكان رسول الله ﷺ يزورها ويقيل عندها في بيتها، وكانت قد اتخذت له فراشاً وإزاراً ينام فيه، وكان عمر يقدمها في الرأي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجلِ من آلِ أبي حَثْمة، ولاضطرابه كما سيرد، ثم إن المسعودي -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُتبة- اختلط، وقد سمع منه هاشم بن القاسم أبو النضر بعد الاختلاط، وبقية رجاله ثقات.

وقد رواه عبد الملك بن عمير، واختلف عليه فيه:

فرواه هاشم بن القاسم -كما في رواية أحمد هنا، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٦٢- ويزيد بنُ هارون وأبو عبد الرحمٰن المقرىء -كما في الرواية (٢٧٠٩٦)- وشَبَابة بنُ سوَّار -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٩٤)- أربعتهم عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وخالف المسعوديَّ عَبِيدةُ بنُ حُميد -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٧٩١)- فرواه عن عبد الملك بن عمير، وقال: عن عثمان بن أبي حثمة، عن جدته الشفـاء، بـه. =

٢٧٠٩٥- حدثنا إبراهيم بنُ مَهْدي، قال: حدثنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن صالح بنِ كَيْسان، عن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن سُليمان بن أبي حَثْمة[1]

عن الشِّفَاء بنتِ عبد الله، قالت: دخلَ علينا النبيُّ ﷺ وأنا عند حفصة، فقال لي: «أَلا تُعَلِّمِينَ هٰذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ، كما عَلَّمْتِها الكِتابةَ؟»[2].

= ورواه زكريا بنُ أبي زائدة -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٧٩٣)- عن عبد الملك بن عمير، وقال: حدثني فلان القرشي، عن جدته، أنها سمعت النبي ﷺ...

ورواه أبو شيبة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٩٥- عن عبد الملك ابن عمير، وقال: عن ابن أبي حثمة، عن أمه، عن جدته.

قال الدارقطني: ويشبه أن يكون الاضطراب من عبد الملك.

قلنا: وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٠) بإسناد صحيح، وقد ذكرنا أحاديث الباب عند الرواية (٧٥١١) من حديث أبي هريرة، والرواية (١٥٤٠١) من حديث عبد الله بن حُبْشيّ.

(١) كذا في الأصول الخطية و(م) و«أطراف المسند»: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن سليمان بن أبي حَثْمة، بزيادة: «بن عبد الرحمٰن» وصوابه: عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمة، كما في كتب الرجال.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن مَهْدي -وهو المِصِّيصي- فمن رجال أبي داود، وقد وثَّقه أبو حاتم وابنُ قانع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال ابن معين: كان رجلاً مسلماً لا أراه يكذب، ونقل العقيلي عن ابن معين قوله: جاءنا بالمناكير، وقال الأزدي: له عن علي بن مُسهر أحاديث لا يُتابع عليها. وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

قلنا: والشِّفاء بنتُ عبد الله روى لها البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي. =

. . . .

= وقد اختلف في وصله وإرساله كما سيرد.

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٧) عن إبراهيم بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٩٠) من طريق محمد بن بشر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٦، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٩ من طريق أبي معاوية، كلاهما عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، به.

وقد اختلف فيه على صالح بن كيسان:

فرواه عبد العزيز بن عمر -كما في هذه الرواية- عن صالح بن كيسان، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن الشفاء.

وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه مرسلاً، كما عند الحاكم ٤/٥٦-٥٧ عن صالح، عن إسماعيل بن محمد بن سعد الزهري، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة حدثه، أن رجلاً من الأنصار خرجت به نملة، فَدُلَّ أن الشِّفاء بنت عبد الله ترقي من النملة، فجاءها، فسألها أن ترقيه، فقالت: والله ما رقيت منذ أسلمت، فذهب الأنصاري إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالذي قالت الشِّفاء، فدعا رسول الله ﷺ الشِّفاء، فقال: «اعرضي عليَّ» فعرضتها عليه، فقال: «ارقيه وعلِّميها حفصة كما علمتها الكتاب». قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي!

قلنا: قد زاد إبراهيم بن سعد في الإسناد: إسماعيل بن محمد بن سعد، ورواه مرسلاً، كما ذكرنا.

ورواه عبد الوهَّاب بن الضَّحَّاك -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٨) -عن إسماعيل بن عيَّاش، عن صالح بن كَيْسان، عن أبي إسحاق مولى الشِّفاء، عن الشِّفاء أن النبيَّ ﷺ . . . وعبد الوهَّاب بن الضحَّاك متروك.

ورواه أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله -كما عند الحاكم ٤/٥٧- عن عثمان بن عمر بن عثمان بن سليمان بن أبي حَثْمة القرشي العدوي، عن=

٢٧٠٩٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا المسعوديُّ. وأبو عبد الرحمٰن المقرىء، قال: حدثنا المسعوديُّ، عن عبد الملك بن عُمير، عن رجلٍ من آل أبي حثمة

عن الشِّفَاء بنتِ عبد الله أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمانُ بالله، والجهادُ في سَبِيلِ الله، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». قال أبو عبد الرحمٰن: «أو حجٌّ مبرور»[١].

= أبيه، عن جدِّه عثمانَ بنِ سليمان، عن أبيه، عن أمِّه الشِّفاء بنت عبد الله أنها كانت ترقي برقىً في الجاهلية، وأنّها لما هاجرت إلى النبي ﷺ قدمت عليه، . . . فذكر الحديث، وفي بعضه نكارة، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: وسئل ابنُ مَعين عن عثمان بن عمر، فلم يعرفه.

وأخرجه ابن حبان (٦٠٩٢) من طريق محمد بن العلاء بن كُرَيب، عن إسحاق بن سليمان، عن الجراح بن الضحاك، عن كريب الكندي قال: أخذ بيدي علي بن الحسين، فانطلقنا إلى شيخ من قريش يقال له: ابن أبي حثمة يصلي إلى أسطوانة، فجلسنا إليه، فلما رأى عليّاً انصرف إليه، فقال له علي: حدِّثْنا حديث أمك في الرقية، قال: حدثتني أمي أنها كانت تَرقي في الجاهلية، فلما جاء الإسلام، قالت: لا أَرقي حتى أستأذن رسول الله ﷺ، فأتته فاستأذنته، فقال لها رسول الله ﷺ: «ارقي ما لم يكن فيها شرك» وهٰذا إسناد فيه كُريب الكندي، وهو ابن سُليم، لم يرو عنه سوى الجراح، ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٦٩/٧، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٣٩/٥، وابن أبي حثمة: هو سُليمان، والله أعلم.

وانظر (٢٦٤٤٩) و(٢٦٤٥٠).

قال السندي: قوله: «ألا تعلمين هٰذه» أي: حفصة.

«رقية النملة»: بفتح فسكون، قروح تخرج في الجنب.

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر(٢٧٠٩٤) غير أن شيخي أحمد هنا هما: يزيد بن هارون، وأبو عبد الرحمٰن المقرىء، وهو عبد الله بن يزيد. =

حديث ابنةٍ لخبَّاب

٢٧٠٩٧- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن زيد الفائشي[١]

عن ابنةٍ لخبَّاب، قالت: خرجَ خبَّابٌ في سَرِيَّة، فكانَ النبيُّ ﷺ يتعاهدُنا، حتى كان يحلُبُ عَنْزاً لنا[٢]، قالت: فكان يحلُبُها حتى يَطفَحَ، أو يَفِيضَ[٣]، فلما رجعَ خبَّابٌ، حلبَها، فرجعَ حِلابُها إلى ما كان، فقلنا له: كان رسولُ الله ﷺ يحلبُها حتى يَفيض -وقال مرة: حتى تمتلىء- فلما حلبتَها، رجعَ حِلابها[٤].

٢٧٠٩٨- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن مالك الأحمسي

عن ابنة لخبَّاب بن الأرتّ، قالت: خرجَ أبي في غزاةٍ، ولم

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): العائشي.

(٢) في (ظ٦): عنزاً لنا في جفنة لنا.

(٣) في (ظ٦): تطفح أو تفيض.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢١٠٧١) سنداً ومتناً.

قال السندي: يتعاهدُنا، أي: يجيء يعرف حالنا.

عَنْزاً: بفتح فسكون: الأنثى من المعز.

حتى يطفح: أي: يمتلىء الإناء، والحاصل أنه إذا حلب يحصل فيه الزيادة على المعتاد.

فقلنا له: أي: لخباب حين رجع الحِلاب إلى المعتاد بعد أن حلبه.

يترُكَ لنا[1] إلاّ شاةً، فذكر نحوه[2].

(١) لفظ: لنا، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢١٠٧١)، وانظر ما قبله.

حديث أُمِّ عامر[1]

٢٧٠٩٩- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا إبراهيم بنُ إسماعيلَ بنِ أبي حَبِيبةَ، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ عبد الرحمٰن الأشهليّ ٦/ ٢٧٣

عن أمِّ عامر بنتِ يزيد -امرأةٍ من المبايعات-: أنها أتتِ النبيَّ ﷺ بعَرْقٍ في مسجد بني فلان، فتَعرَّقَه، ثم قام، فصَلَّى، ولم يتوضَّأ[2].

---

(١) قال السندي: أم عامر: هي بنت يزيد بن السكن، أنصارية أشهلية.

(٢) إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة. وعبدُ الرحمٰن ابنُ عبد الرحمٰن الأشهلي تفرَّد بالرواية عنه إبراهيم، ولم يضبط اسمه، فسماه مرة عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن، وبهٰذا الاسم ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢٥٧، ومرة سماه عبد الله بن عبد الرحمٰن بن ثابت، وبهٰذا الاسم ترجم له الحافظ في «التعجيل»، وقد بيَّنا هٰذا الاختلاف في الرواية السالفة برقم (١٨٩٥٣) فانظرها.

ثم إنه اختلف في إسناده:

فرواه أبو عامر، وهو عبد الملك بن عمرو العَقَدي -كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٥٨ من طريق الإمام أحمد- وإسماعيل بن أبي أويس -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٥٧)- كلاهما عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن الأشهلي، عن أم عامر بنت يزيد امرأة من المبايعات. . . ورفع إسماعيل نسبها، فقال: بنت يزيد بن السكن.

ورواه خالد بن مخلد -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣٢٠- عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن ثابت الأنصاري، =

. . . .

= قال: أتت أم عامر بنت يزيد -وكانت من المبايعات- النبيَّ ﷺ بعَرْق فتعرَّقه...

ورواه أحمد بن زهير، عن إسحاق بن محمد الفروي -فيما أخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ٤٧٤- عن إسماعيل بن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن ابن ثابت بن صامت، عن أم عامر بنت سعيد بن السكن وكانت من المبايعات أنها أتت... فذكره. وقال: قال أحمد بن زهير: كذا قال الفروي: عن أم عامر بنت سعيد بن السكن، وقال إسماعيل بن أبي أويس: عن أم عامر بنت يزيد ابن السكن.

ورواه محمد بن خالد -فيما أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة المنورة» ١/ ٦٦- عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين وعبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن، عن أم عامر أنها رأت النبي ﷺ وهو في مسجد بني عبد الأشهل أتي بعرق فتعرقه، ثم صلى ولم يمس ماء. قلنا: داود بن الحصين ثقة.

ورواه محمد بن عُمَر، وهو الواقدي -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣١٩- عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان، عن أم عامر أسماء بنت يزيد بن السكن... فذكره مطولاً. والواقدي متروك، وأبو سفيان -وهو مولى عبد الله بن أبي أحمد- ثقة.

وتركُ الوضوء مما مسَّتِ النارُ صحيحٌ من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٠٤٩)، وقد استوفينا أحاديث الباب في مسند أم حكيم عند الرواية السالفة برقم (٢٧٠٩١).

قال السندي: قوله: بعَرْقٍ، بفتح فسكون، عظمٌ عليه بقية اللحم.

فتعرَّقه، أي: أكله.

حديث فاطمة بنت قيس[1]

٢٧١٠٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مُجالِدٌ، قال: حدثنا عامر، قال:

قَدِمْتُ المدينةَ، فأَتَيْتُ فاطمةَ بنتَ قَيْس، فحدَّثَتْني أنَّ زوجَها طَلَّقَها على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فبعَثه رسولُ اللهِ ﷺ في سَرِيَّة، قالت: فقال لي أخوه: اخرُجي من الدَّار، فقلتُ: إن لي نفقةً وسُكْنى حتى يَحِلَّ الأجَلُ. قال: لا. قالت: فأتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقلتُ: إن فلاناً طلَّقني، وإنَّ أخاه أخرَجَني، ومَنَعني السُّكْنَى والنَّفَقَةَ، فأرسلَ إليه، فقال: «ما لَكَ ولابْنَةِ آلِ قَيْسٍ؟» قال: يا رسولَ الله، إنَّ أخي طلَّقها ثلاثاً جميعاً. قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «انْظُرِي يا بنتَ آلِ قَيْس، إنَّما النَّفَقَةُ والسُّكْنَى لِلمَرْأَةِ على زَوْجِها ما كانَتْ لَهُ عَلَيْها رَجْعَةٌ، فإذا لم يكنْ لَهُ عَلَيْها رَجْعَةٌ، فلا نَفَقَةَ ولا سُكْنى، اخْرُجي فانْزِلي على فُلانة». ثم قال: «إنَّهُ يُتَحَدَّثُ إليها، انزِلي على ابنِ أُمِّ مَكْتُوم، فإنَّهُ أَعْمَى لا يَراكِ، ثم لا تَنكِحي حَتَّى أَكُونَ أنا[2] أُنْكِحُكِ». قالت:

---

(١) قال السندي: فاطمة بنت قيس، قرشية فهرية، كانت من المهاجرات الأول، وكانت ذات جمال وعقل، وفي بيتها اجتمع أهل الشورى لما قتل عمر.

(٢) قوله: «أنا» ليس في (م).

فَخَطَبني رجلٌ من قُريش، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ أَسْتَأْمِرُه، فقال: «ألا تَنكِحِينَ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إليَّ مِنْهُ؟» فقلتُ: بلى يا رسولَ الله، فأَنْكِحْني مَنْ أَحْبَبْتَ. قالت: فأَنْكَحَنِي أسامةَ[1] بنَ زيد[2].

---

(١) في (ظ٦): فأنكحني من أسامة.

(٢) حديث صحيح بطرقه دون قوله: «انظري يا بنتَ آلِ قَيْس، إنَّما النفقةُ والسُّكنى للمرأة على زوجها ما كانت عليها رجعة» ففيه وقفة، فإن الكثير من أصحاب الشعبي الثقات لم يذكروا هٰذه الزيادة، ولم يذكره كذٰلك رواة الحديث عن فاطمة، وقد أورده الخطيب البغدادي في «الفصل للوصل المُدْرَج في النقل» ٢/ ٨٦٠-٨٦٢ على أنه مُدْرَجٌ من قول مجالد، وذكره كذٰلك ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٤/ ٤٧٢-٤٧٧ كما سنذكر في التخريج.

فأخرجه أحمد من طريق زكريا بن أبي زائدة، كما سيرد برقمي (٢٧٣٢٣) و(٢٧٣٤٥)، ومن طريق أبي عاصم محمد بن أيوب الثقفي، كما سيرد برقم (٢٧٣٢٥)، ومن طريق سلمة بن كهيل كما سيرد برقم (٢٧٣٢٦)، ومن طريق حُصَين بن عبد الرحمٰن، كما سيرد برقم (٢٧٣٣٨)، ومن طريق سيَّار بن أبي الحكم، وحُصين بن عبد الرحمٰن، ومغيرة بن مقسم الضبي، وأشعث بن سوار، وإسماعيل بن أبي خالد، وداود بن أبي هند، وإسماعيل بن سالم، ومجالد كذٰلك، كما سيرد برقم (٢٧٣٤٢)، ومن طريق أبي إسحاق السَّبيعي، كما سيرد برقم (٢٧٣٤٦)، كلُّهم رَوَوْه عن الشعبي، عن فاطمة، لم يذكروا هٰذه الزيادة. وقد أفرد أحمد لفظ رواية مجالد كما سيرد برقمي: (٢٧٣٤٠) و(٢٧٣٤٤)، ولم يورد هٰذه الزيادة له عندما جمع روايته إلى رواية سيَّار وحُصين ومغيرة وابن أبي خالد، وابن أبي هند، وإسماعيل بن سالم وأشعث، لٰكن بعضَ الرواة وهم، فأوردها في روايتهم، كما سنذكر في رواية هٰؤلاء الجماعة الآتية برقم (٢٧٤٣٢).

ورواه أيضاً عن الشعبي دون هٰذه الزيادة أبو حصين عند الترمذي في=

. . . .

= «العلل الكبير» ١/ ٤٦٤، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٤٢)، وأبو الزِّناد عند ابنِ ماجه (٢٠٢٤)، والطبراني ٢٤/ (٩٤٣)، وحماد بنُ أبي سليمان عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦٨، والطبراني (٩٤١)، ومطرِّفُ بنُ طريف عند الطبراني (٩٤٧)، وابنِ عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ١٤٥، والأعمشُ، ومحمدُ بنُ سالم، وحبيب بنُ أبي ثابت، ويونس بنُ أبي إسحاق، وزكريا بنُ حكيم الحَبَطي، عند الطبراني (على التوالي) ٢٤/ (٩٤٠) و(٩٤٤) و(٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٥).

وقد روى هٰذا الحديث عن فاطمة دون هٰذه الزيادة أيضاً أبو بكر بن أبي الجَهْم كما سيرد بالأرقام (٢٧٣٢٠) و(٢٧٣٢٢) و(٢٧٣٣٢)، وأبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن كما في الروايات الآتية بالأرقام (٢٧٣٢٧) و(٢٧٣٢٨) و(٢٧٣٣٣) و(٢٧٣٣٤) و(٢٧٣٣٥) و(٢٧٣٤١) و(٢٧٣٤٧)، وتميم مولى فاطمة، كما في الرواية (٢٧٣٢١)، وعبدُ الله البهيُّ، كما في الرواية (٢٧٣٢٩)، وعبد الرحمٰن ابن عاصم بن ثابت، كما في الرواية (٢٧٣٣٦)، وأبو عمرو بن حفص بن المغيرة، كما في الرواية (٢٧٣٣٧)، وقَبيصة بنُ ذُؤَيب، كما في الرواية (٢٧٣٣٩).

وأما اللفظ الذي زاده مجالد -وهو قوله: «إنما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها ما كانت عليها رجعة» -فقد رواه أيضاً سعيد بنُ يزيد الأَحمسي عند ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٢٧٥، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٤٤، وفي «الكبرى» (٥٥٩٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٤٨)، وفراسُ بنُ يحيى الهمداني عند البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٧٣-٤٧٤، وجابر الجعفيُّ عند الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٢ و٢٣، ثلاثتهم عن الشعبي، به. ومع ذٰلك فقد أورده الخطيبُ البغداديُّ في «المُدْرَج» ٢/ ٨٦٠-٨٦٢، وابنُ القطان في «الوهم والإيهام» ٤/ ٤٧٢-٤٧٧، ولم يعبأ بمتابعة سعيد بن يزيد الأحمسي لمجالد، وقال البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٧٤: ليس بمعروف في هٰذا الحديث، ولم يرد من وجه يثبت مثلُه، وقال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٨٠: قد تابع بعضُ الرواة=

. . . .

=عن الشعبي في رفعه مجالداً، لٰكنه أضعف منه. قلنا: نَعم، جابر بنُ يزيد الجعفيُّ ضعيف، وسعيد بنُ يزيد الأحمسيُّ -وإن روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»- قال الحافظ في «التقريب»: صدوق، فلعلَّه وهم في هٰذه اللفظة، وأما فراس بن يحيى الهمداني -وإن وثقه الأئمة، وما أُنكر عليه إلا حديثٌ في الاستبراء- فقد قال الحافظ في «التقريب»: صدوق ربما وهم، فلعلَّ إيراده هٰذه الزيادة في حديث فاطمة من أوهامه، ولم يتابعه عليها من يعتد بحفظه، والله أعلم.

وأخرج مسلم (٢٩٤٢) (١١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٧٠-٧١، وفي «الكبرى» (٥٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٤٩)، وابنُ مَنْده في «الإيمان» (١٠٥٨) من طريق حُسين بن ذكوان المعلِّم، عن عبد الله بن بُريدة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، قالت: نكحتُ ابنَ المغيرة -وهو من خيار شباب قريش يومئذ- فأُصيبَ في أول الجهاد مع رسول الله ﷺ، فلما تأيَّمت، خَطَبني عبد الرحمٰن بنُ عوف في نفرٍ من أصحاب رسولِ الله ﷺ، وخطبني رسولُ الله ﷺ على مولاه أسامةَ بنِ زيد... وذكر نحوه دون ذكر النفقة والسُّكنى، ومطولاً عند مسلم وابن منده بذكر قصة الجسَّاسة. قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٧٨: وهٰذه الرواية وهم، ولٰكنْ أوَّلَها بعضُهم على أنَّ المراد أُصيب بجراحة أو أُصيب في ماله، أو نحو ذٰلك، حكاه النوويُّ وغيره، والذي يظهر أن المراد بقولها: أُصيب، أي: مات، على ظاهره، وكان في بعث عليٍّ إلى اليمن، فيصدق أنه أُصيب في الجهاد مع رسول الله ﷺ، أي: في طاعة رسول الله ﷺ، ولا يلزم من ذٰلك أن تكون بينونتُها منه بالموت، بل بالطلاق السابق على الموت، فقد ذهب جمعٌ جمٌّ إلى أنه مات مع علي باليمن، وذٰلك بعد أن أرسل إليها بطلاقها، فإذا جمع بين الروايتين استقام هٰذا التأويل، وارتفع الوهم، ولٰكن يبعد بذٰلك قول من قال: إنه بقي إلى خلافة عمر.

وسيرد إنكار عائشة على فاطمة في الروايتين (٢٧٣٤١) و(٢٧٣٤٧)، وإنكار عمر برقمي (٢٧٣٢٩) و(٢٧٣٣٨)، وانظر إنكار مروان كذٰلك برقمي=

٢٧١٠١- قال: فلما أردتُ أن أخرجَ قالت:

اجْلِسْ حتى أُحَدِّثَكَ حديثاً عن رسولِ الله ﷺ. قالت: خرجَ رسولُ الله ﷺ يوماً من الأيام فصلَّى صلاةَ الهاجرة، ثمَّ قعدَ، ففَزِعَ الناسُ، فقال: «اجْلِسُوا أَيُّها النَّاسُ، فإنِّي لَمْ أَقُمْ مقامي هٰذا لِفَزَعٍ، ولٰكِنَّ تميماً[1] الدَّارِيَّ أتانِي، فَأَخْبَرَنِي خَبَراً مَنَعَنِي القَيْلُولَةَ مِنَ الفَرَحِ وَقُرَّةِ العَيْنِ، فَأَحْبَبْتُ أنْ أَنْشُرَ عَلَيْكُمْ فَرَحَ نَبِيِّكُمْ، أَخْبَرَنِي أَنَّ رَهْطاً مِنْ بَنِي عَمِّهِ رَكِبُوا البَحْرَ، فَأَصابَتْهُمْ رِيْحٌ عاصِفٌ، فَأَلْجَأَتْهُمُ الرِّيحُ إلى جَزيرَةٍ لا يَعْرِفُونَها، فَقَعَدُوا فِي قُوَيْرِبٍ بِالسَّفِينَةِ[2] حتى خَرَجُوا إِلى الجَزِيرَةِ، فَإِذَا هُمْ بِشَيْءٍ أَهْلَبَ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لا يَدْرُونَ أَرجلٌ هو أَو امْرَأَةٌ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلامَ، قَالُوا: أَلا تُخْبِرُنا؟ قال: ما أنا بِمُخْبِرِكُمْ، وَلا بِمُسْتَخْبِرِكُمْ، وَلٰكِنَّ هٰذَا الدَّيْرَ قَدْ رَهِقْتُمُوهُ، فَفِيهِ مَنْ هُوَ إِلى خَبَرِكُمْ بِالأَشْوَاقِ أَنْ يُخْبِرَكُمْ ويَسْتخبِرَكم، قال: قلنا: فما أنتَ؟ قال: أنا الجَسَّاسَةُ، فانطَلَقُوا حتى أَتَوُا الدَّيْرَ، فَإِذَا هُمْ بِرَجلٍ مُوثَقٍ شَدِيدِ الوَثاقِ، مُظْهِرٍ الحُزْنَ، كَثِيرِ التَّشَكِّي، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِم، فقال: مِمَّنْ أَنْتُمْ؟ قالوا: مِنَ العَرَبِ. قال: ما

= (٢٧٣٣٧) و(٢٧٣٣٨).

قال السندي: قوله: «إنما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها...» إلخ، هٰذا صريح في أن البينونة -سيما التي بثلاث- تسقط النفقة والسكنى عن الزوج.

(١) في النسخ الخطية: تميم، والمثبت من (م).

(٢) في (ظ٢) و(ق): السفينة.

فَعَلَتِ العَرَبُ؟ أَخَرَجَ نَبِيُّهُمْ بَعْدُ؟ قالوا: نَعَم. قال: فَما فَعَلُوا؟ قالوا: خيراً، آمَنوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ. قال: ذٰلكَ خَيْرٌ لَهُمْ، وَكانَ لَهُ(١) عَدُوٌّ، فَأَظْهَرَهُ الله عَلَيْهِم. قال: فالعربُ اليَوْمَ إِلٰهُهُمْ وَاحِدٌ، ودِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَكَلِمَتُهُمْ وَاحِدَةٌ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: فَمَا فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَر؟ قالوا: صالحةٌ يشربُ منها أَهْلُها لِشَفَتِهِمْ، وَيَسْقُونَ ٣٧٤/٠
مِنْها زَرْعَهُمْ. قال: فما فَعَلَ نَخْلٌ بَيْنَ عَمانَ وَبَيْسَانَ؟ قالوا: صالِحٌ يُطْعِمُ جَناهُ كُلَّ عامٍ؟ قال: فما فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ الطَّبَرِيَّة؟ قالوا: مَلأى. قال: فَزَفَرَ، ثُمَّ زَفَرَ، ثُمَّ زَفَرَ، ثُمَّ حَلَفَ: لَوْ خَرَجْتُ مِنْ مَكانِي هٰذا، مَا تَرَكْتُ أَرْضاً مِنْ أَرْضِ الله آلاَّ وَطِئْتُها، غَيْرَ طَيْبَةَ، لَيْسَ لِي عَلَيْها سُلْطَانٌ». قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إِلى هٰذا انتَهى فَرَحي -ثلاث مرار(٢)- إِنَّ طَيْبَةَ المدِينةُ، إِنَّ الله حَرَّمَ حَرَمِي عَلَى الدَّجَّالِ أَنْ يَدْخُلَها». ثمَّ حلفَ رسولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي لا إِلٰهَ إِلاّ هُوَ، مَا لَهَا طَرِيقٌ ضَيِّقٌ، وَلا وَاسِعٌ، في سَهْلٍ، وَلا في(٣) جَبَلٍ، إِلا عَلَيْهِ مَلَكٌ شاهِرٌ بِالسَّيْفِ إِلى يَوْمِ القِيامَةِ، ما يَسْتَطِيعُ الدَّجَّالُ أَن يَدْخُلَها على أَهْلِهَا». قال عامر: فلقيتُ المُحَرَّر بنَ أبي هريرة، فحدثْتُه حديثَ فاطمةَ بنتِ قيس، فقال: أشهدُ على أبي أنه حدَّثني كما حدَّثَتْك فاطمةُ، غير أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ نَحوَ المَشْرِقِ». قال: ثم

---

(١) في (ظ٢) و(ق): لهم.
(٢) في (ظ٢) و(ق): مرات.
(٣) قوله: في، ليس في (ظ٦).

لقيتُ القاسمَ بنَ محمد، فذكرتُ له حديثَ فاطمة، فقال: أشهدُ على عائشةَ أنها حَدَّثَتْني كما حدَّثَتْك فاطمة، غير أنها قالت: «الحَرَمانِ عَلَيْهِ حَرَامٌ: مَكَّةُ والمَدِينةُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهو بإسناد سابقه، مجالد -وهو ابنُ سعيد- قد توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٦١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: الحميديُّ (٣٦٤)، والطبراني ٢٤/(٩٦١) أيضاً من طريق ابنِ عُيينة، وابنُ أبي شيبة ١٢/١٨٠ و١٥/١٥٤-١٥٦ عن عليِّ بنِ مسهر، وأبو داود (٤٣٢٧)، والطبرانيُّ ٢٤/(٩٦١)، والآجريُّ في «الشريعة» ص٣٧٦-٣٧٨ و٣٧٨-٣٧٩ من طريق إسماعيلَ بنِ أبي خالد، والطبرانيُّ أيضاً من طريق زيد بنِ أبي أُنيسة، أربعتُهم، عن مجالدٍ، به.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٢) (١١٩)، وابن منده (١٠٥٨) (وذكر قصة طلاقها أيضاً)، وأبو داود (٤٣٢٦)، والطبراني ٢٤/(٩٥٨) و٢٥/(٤٧) (الأحاديث الطوال)، وأبو عمرو الدَّاني في «الفتن» (٦٢٦) من طريق الحسين بن ذكوان المعلِّم، عن عبد الله بن بُريدة. وأخرجه الطيالسي (١٦٤٦)، ومسلم (٢٩٤٢) (١٢٠)، والطبراني ٢٤/(٩٦٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٩) من طريق سيَّار أبي الحكم (وعند الطيالسي ومسلم ذكر طلاقها أيضاً). وأخرجه مسلم (٢٩٤٢) (١٢١)، والطبراني ٢٤/(٩٧١)، وابن مَنْده في «الإيمان» (١٠٦٠)، وتمَّام في «فوائده» (١٧٢٩) (الرَّوض البسَّام)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤١٦-٤١٧، وأبو عَمرو الدَّاني في «الفتن وغوائلها» (٦٢٧) من طريق غَيْلان ابن جرير. وأخرجه مسلم (٢٩٤٢) (١٢٢)، والطبراني ٢٤/(٩٦٢)، وابن منده (١٠٥٩)، وأبو عمرو الداني (٦٢٥) من طريق أبي الزِّناد. وأخرجه الترمذي (٢٢٥٣)، والطبراني ٢٤/(٩٦٧) من طريق قتادة. وأخرجه ابنُ حِبَّان (٦٧٨٨)، والطبراني ٢٤/(٩٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٨) من=

. . . .

= طريق عمران بن سليمان، وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩٦٠)، وابن مَنْده (١٠٥٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤١٧ من طريق أبي إسحاق الشيباني. وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩٥٧) من طريق جعفر بن حيان العطاردي، و(٩٦٣) من طريق عيسى بن أبي عيسى الحناط، و(٩٦٦) من طريق عبد الملك بن عمير، و(٩٦٧) من طريق إبراهيم بن عامر، و(٩٦٩) من طريق عُمارة بن غَزِيّة، و(٩٧٠) من طريق أبي معشر زياد بن كليب، و(٩٧٣) من طريق أبي بكر الهذلي، و(٩٧٤) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي السفر، و(٩٧٥) من طريق سعد الإسكاف، و(٩٧٧) من طريق مطيع الغزَّال، و(٩٧٨) من طريق السَّرِيِّ بن إسماعيل. جميعُهم عن الشعبيّ، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيحٌ غريبٌ من حديث قتادة عن الشعبي.

وأخرج ابن حبان (٦٧٨٧) من طريق عَوْنِ بن كَهْمَس، عن أبيه، عن عبد الله بن بُريدة، عن يحيى بن يعمر، عن فاطمة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٧١٠٢) و(٢٧٣٢٥) و(٢٧٣٣١) و(٢٧٣٥٠).

وسيكرر برقم (٢٧٣٤٨) سنداً ومتناً.

وانظر (٢٦٠٤٧).

قال السندي: قولها: ففزع الناس، أي: خافوا لما رأوا من الأمر غير المعتاد.

«من الفرح وقرة العين»: لأنه يظهر به صدقه في دعوى النبوة، وكذا فيما كان يخبرهم به من أمر الدجال، وظهر به شرف بلده ﷺ.

«في قويرب السفينة»: هي السفينة الصغيرة التي تكون مع الكبيرة.

«كثير الشعر»: صفة كاشفة لمعنى أهلب.

«هٰذا الدَّيْر»: ضبط بفتح الدال وسكون الياء: هو خان النصارى، وقيل: صومعة الراهب.

«قد رهقتموه»: من رهق الشيء، كعلم، إذا غشيه، أي: قاربتموه. =

٢٧١٠٢- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة-، عن داود -يعني ابنَ أبي هند-، عن الشعبي

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ رسولَ الله ﷺ جاءَ ذاتَ يوم مُسْرِعاً، فصَعِدَ المنبَرَ، ونوديَ في الناس: «الصَّلاةُ جَامِعَةٌ» فاجتمعَ الناسُ، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إِنِّي لَمْ أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ نَزلَتْ، وَلا لِرَهْبَةٍ، ولٰكِن تَمِيماً[1] الدارِيَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ نَفَراً مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِينَ رَكِبُوا البَحْرَ، فَقَذَفَتْهُمُ الرِّيحُ إلى جَزِيرَة مِنْ جَزَائِرِ البَحْرِ، فإِذا هُمْ بِدَابَّةٍ أَشْعَرَ، ما يُدْرَى أَذَكَرٌ هُوَ أَمْ أُنْثَى لِكَثْرَةِ شَعْرِه، قالوا: مَنْ أَنْت؟ فقالت: أنا الجَسَّاسَةُ، فقالوا: فأَخْبِرِينا، فقالت: ما أنا بِمُخْبِرَتِكم، ولا مُسْتَخْبِرَتِكُمْ[2]، ولكنْ في هٰذا الدَّيْر رَجُلٌ فَقِيرٌ إلى أَنْ يُخْبِرَكُمْ، وإلى أَنْ يَسْتَخْبِرَكُمْ، فَدَخَلُوا الدَّيْرَ، فإِذا رَجُلٌ أَعْوَرُ، مُصَفَّدٌ في الحديد، فقال: مَنْ أَنْتُمْ؟ قلنا: نحنُ العَرَبُ، فقال: هَلْ بُعِثَ فِيكُمُ النَّبِيُّ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: فهل

= «بالأشواق»: جمع شوق، أي: ملتبس بها.

«أن يخبركم»: أن مصدرية، وهٰذا المصدر بدل من خبركم.

«عدو»: العدو يقال للواحد والكثير، والمراد هاهنا الكثير، فلذٰلك قال: عليهم.

«زُغَرَ»: كعمر، بلدة بالشام.

«يطعم»: من الإطعام، أي: يعطي ثمره.

«فزفر»: بزاي معجمة ثم فاء ثم راء مهملة، أي: صاح صياح الحمار.

(١) في النسخ الخطية: تميم، والمثبت من (م).

(٢) في (ظ٦): بمستخبرتكم.

اتَّبَعَتْهُ العَرَبُ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: ذٰلك خَيْرٌ لهم. قال: فما[1] فَعَلَتْ فَارِسُ، هَلْ ظَهَرَ عليها؟ قالوا: لم يَظْهَرْ عليها بعدُ، فقال: أما إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْها، ثُمَّ قال: ما فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَر؟ قالوا: هِيَ تَدَفَّقُ مَلأَى، قال: فَما فَعَلَ نَخْلُ بَيْسانَ، هَلْ أَطْعَمَ؟ قالوا: قد أَطْعَمَ أَوَائِلُهُ. قال: فوثبَ وَثْبَةً حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُفْلِتُ، فقلنا: مَنْ أَنْتَ؟ قال: أَنَا الدَّجَّالُ، أما إِنِّي سَأَطَأُ الأَرْضَ كُلَّها غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ». فقال رسول الله ﷺ: «أَبْشِرُوا يا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، هٰذِهِ طَيْبَةُ لا يَدْخُلُها». يعني الدَّجَّال[2].

---

(١) في (م): ما.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حمَّاد بنُ سَلَمة، وداود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٥٨)، وابنُ حبان (٣٧٣٠) و(٦٧٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٦٤) من طرق عن حمَّاد بن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٦٥) من طريق خالد بن عبد الله، وتمام الرازي في «فوائده» (١٧٣٠) (الروض البسام) من طريق سابق بن عبد الله البربري، كلاهما عن داود، به.

وسلف برقم (٢٧١٠١).

وسيكرر برقم (٢٧٣٥٠) سنداً ومتناً.

وسيرد من طريق عفان، عن حماد برقم (٢٧٣٣١).

قال السندي: قوله: «مُصَفَّد» اسم مفعول من التصفيد، أي: موثق.

حديث أُمِّ فَرْوَةَ(١)

٢٧١٠٣- حدثنا أبو عاصم، قال: أخبرنا عبد الله بنُ عمر، عن القاسم ابن غنَّام، عن عمَّاته

عن أمِّ فَروة، قالت: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «الصَّلاةُ لِوَقْتِها(٢)»(٣).

---

(١) قال السندي: أم فروة، المشهور أن أم فروة صاحبة الحديث أنصارية، عمة القاسم بن غنام، بغين معجمة ونون مشددة، وقيل: هي أخت أبي بكر الصديق، والله أعلم.

(٢) في (ظ٦): «الصلاة في أول وقتها»، وفي (م): «الصلاة لأول وقتها»، وعليها شرح السندي.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر -وهو العُمري- ولاضطراب القاسم بن غنَّام فيه، وأشار إلى اضطرابه المِزِّي في «تهذيب الكمال»، والعُقيلي في «الضعفاء»، ولإبهام الواسطة التي تروي عن أم فروة:

فقد رواه أبو عاصم الضحَّاك بن مَخْلد -كما في هذه الرواية- وأبو سلمة منصور بن سَلَمة الخُزاعي -كما سيرد في الرواية التالية- ويزيد بن هارون -كما سيرد برقم (٢٧٤٧٦) -وعبد الرزاق- كما في «مصنفه» (٢٢١٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٠٧)- وأبو نُعيم الفَضْل بن دُكَيْن -فيما أخرجه ابن سعد ٨/٣٠٣- وعبد الله بن مسلمة القعنبي- فيما أخرجه أبو داود (٤٢٦)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٧٥- والمغيرة بن عبد الرحمن -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٤)- سبعتُهم عن عبد الله بن عمر العمري، بهذا الإسناد. قال أبو عاصم في روايته: عن عمَّاته، عن أمِّ فروة. وقال أبو سلمة الخزاعي: عن جدَّته الدنيا، عن أمِّ فروة. وقال يزيد بن =

. . . .

=هارون: عن أهل بيته، عن جدته أمِّ فروة. وقال عبد الرزاق: عن بعض أمهاته أو جداته، عن أمِّ فروة.

ورواه محمد بن عبد الله الخزاعي -فيما أخرجه أبو داود (٤٢٦)- والفضل ابن موسى -فيما أخرجه الترمذي (١٧٠)- والوليد بن مسلم وإسحاق بن سليمان- فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٤٧- أربعتهم عن عبد الله بن عمر العمري، عن القاسم بن غنام، عن أمِّ فروة، به. لم يذكروا الواسطة بين القاسم وأمِّ فروة. وقال محمد بن عبد الله الخزاعي والفضل بن موسى: عن عمته أم فروة. وقال الوليد بن مسلم وإسحاق بن سليمان: عن جدته أم فروة.

قال ابن معين فيما نقل عنه الحاكم بإسناده ١/ ١٩٠: قد روى عبد الله بن عمر العمري عن القاسم بن غنام، ولم يرو عنه أخوه عبيد الله بن عمر. وقال الترمذي عقب (١٧٢): حديث أمِّ فروة لا يُروى إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث، واضطربوا عنه في هٰذا الحديث، وهو صدوق، وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد من قِبَل حفظه. قلنا: وإطلاقُ الترمذي بأن الحديث لا يروى من حديث عبد الله بن عمر العمري الضعيف ردَّه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أمِّ فروة، فقال: وأخرجه ابن السكن من طريق عبيد الله بن عمر -بالتصغير الثقة- عن القاسم، ثم قال: وهٰذا يرد على إطلاق الترمذي، وقد أخرجه الدارقطني والحاكم من طريق عبيد الله المصغر أيضاً. قلنا: قد أشار الدارقطني إلى رواية عبيد الله بن عمر في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٩. وأشار الحاكم إلى رواية عبيد الله كذٰلك في «المستدرك» ١/ ١٨٩-١٩٠ - بعد أن أخرج رواية عبد الله العمري الضعيف- فذكر أنه رواه من طريقه الليث بن سعد، والمعتمر بن سليمان، وقزعة بن سويد، ومحمد بن بشر العبدي:

أما رواية الليث بن سعد فسيأتي الكلام عليها عند الحديث (٢٧١٠٥)

وأما رواية المعتمر بن سليمان فهي عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢١٠)، والدارقطني ١/ ٢٤٨،=

٢٧١٠٤- حدثنا الخُزَاعي، أخبرنا عبد الله بن عمر العُمَري، عن القاسم بن غَنَّام، عن جدَّته الدنيا ٦/ ٣٧٥

= وقال فيها: عن جدته، عن أم فروة. وتحرف عبيد الله في مطبوع الدارقطني إلى: عبد الله.

وأما رواية قزعة بن سويد، فهي عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٠٩)، وفي «الأوسط» (٨٦٤) و(٣٣٢٨)، والدارقطني ١/ ٢٤٨. وقال فيها: عن بعض أمهاته، عن أمِّ فروة. وتحرف عبيد الله في مطبوع «الكبير» إلى: عبد الله.

وأما رواية محمد بن بشر العبدي، فهي عند عبد بن حميد (١٥٦٩)، والدارقطني ١/ ٢٤٨. وقال فيها: عن بعض أهله، عن أمِّ فروة. وتحرف عبيد الله عند عبد بن حميد إلى: عبد الله.

ورواه وكيع بن الجراح -فيما أخرجه الدارقطني ١/ ٢٤٧-٢٤٨- عن العمري، عن القاسم بن غنام، عن بعض أمهاته، عن أمِّ فروة، به.

ورواه الضحَّاك بن عثمان -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢١١)، والدارقطني ١/ ٢٤٨- عن القاسم بن غنام البياضي، عن امرأةٍ من المبايعات أن رسول الله ﷺ سُئل: أيّ الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله عز وجل»، قيل: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: «الصلاة لوقتها».

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٩ بعد أن أورد الاختلاف في إسناد هٰذا الحديث: والقولُ مَنْ قَالَ: عن القاسم بن غنَّام، عن جدَّته عن أمِّ فروة.

وسيرد بالأرقام: (٢٧١٠٤) و(٢٧١٠٥) و(٢٧٤٧٦).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود قال: سألتُ رسول الله ﷺ: أيُّ العملِ أحبُّ إلى الله تعالى؟ قال: «الصلاة على وقتها» ثم ذكر بقية الحديث، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٨٩٠)، وفي بعض طرقه: «الصلاة في أول وقتها».

قال السندي: قوله: «الصلاة لأول وقتها»، أخذ بظاهره قوم، وقال آخرون: قد علم فضل التأخير في بعض الصلوات، كالعشاء، وكظهر الصيف، فالوجه حمل الحديث على أن المراد لأول وقتها المندوب. والله أعلم.

عن أم فروة -وكانَتْ قد بايَعَتْ رسولَ الله- قالت: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن أفضل الأعمال[1]، فقال: «الصَّلاةُ لاوَّلِ وَقْتِها»[2].

٢٧١٠٥- حدثنا يونُس، قال: حدثنا لَيْث، عن عُبيد الله[3] بنِ عمرَ بنِ حَفْص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن القاسم بن غَنَّام، عن جدته أُمِّ أبيه الدُّنيا[4]

عن جدَّته أمِّ فَرْوَة -وكانت ممن بايع- أنها سمعت رسول الله ﷺ وذكر الأعمال، فقال: «إنَّ[5] أحَبَّ العَمَلِ إلى اللهِ عزَّ وجلَّ تَعْجِيلُ الصَّلاةِ لأَوَّلِ وَقْتِها»[6].

---

(١) في (ظ٦) و(م): العمل.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كما بَيّنا في الرواية السابقة. الخزاعي: هو أبو سلمة منصور بن سلمة.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٨٩، وعنه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٣٤ من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهذا الإسناد. وتحرف عبد الله في مطبوع الحاكم إلى عبيد الله.

(٣) في النسخ: عبد الله، والمثبت من «أطراف المسند» ١٣/ ٤٥٩، وهو الصواب، كما ذكرنا في تخريج الرواية (٢٧١٠٣).

(٤) قوله: عن جدته أمِّ أبيه الدنيا، سقط من (م).

(٥) لفظة «إن» ليست في (م).

(٦) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كما بَيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٧١٠٣).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٠٨) من طريق أبي صالح، والدارقطني ١/ ٢٤٨ من طريق آدم بن أبي إياس، والحاكم ١/ ١٩٠ من طريق عمرو بن الربيع بن طارق، ثلاثتهم عن ليث ابن سعد، به. وفي مطبوع الطبراني والدارقطني: عبد الله بن عمر.

حديث أُمِّ مَعْقِل الأَسَدِيَّة[1]

٢٧١٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن مَعْقِل ابنِ أمِّ معقل

عن أمِّ معقل الأسدية، قالت[2]: أرادَتْ أمِّي الحجَّ، وكان جملُها أعْجَفَ، فذكَرَتْ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «اعْتَمِرِي في رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةً في رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ»[3].

---

(١) أم معقل الأسدية: زوج أبي معقل، يقال: إنها أشجعية، ويقال: أنصارية.

(٢) كذا في (م): «عن أم معقل الأسدية قالت»، ولم يرد قوله: «عن أمِّ مَعْقِل» في (ظ٦)، ولا في «أطراف المسند»، ولا في مكرَّرِه السالف برقم (١٧٨٣٩)، ولم يرد هٰذا الحديث في (ظ٢) ولا (ق).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد مختلف فيه ألواناً:

فرواه هشام الدستوائي، واختُلف عليه فيه:

فرواه يحيى بنُ سعيد القطَّان -كما في هٰذه الرواية- عن هشام الدَّسْتَوائي، فقال: عن يحيى بن أبي كثير الطَّائي، عن أبي سلمة، عن معقل بن أمِّ معقل، عن أمِّ معقل الأسدية. وسلف كذٰلك من رواية يحيى برقم (١٧٨٣٩) دون ذكر أمِّ معقل.

ورواه عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقديُّ -كما في الرواية (٢٧٢٩٠) -عن هشام الدَّستَوائي، فقال: عن يحيى بن أبي كثير الطائي، عن أبي سَلَمة، عن معقل بن أمِّ معقل الأسدية قالت...

ورواه الأوزاعي، واختلف عليه فيه: فرواه رَوْح (وهو ابن عبادة) ومحمد بنُ مصعب (وهو القرقساني)- كما في الرواية (٢٧٢٨٥)، وهو عند ابن سعد =

. . . .

=٨/ ٢٩٥- عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ معقل الأسدية أنها قالت. . .

ورواه الوليد بنُ مسلم -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ ٣٧٣- وبشرُ بنُ بكر -كما عند البيهقي في «السنن» ٤/ ٣٤٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ١١، وأبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج -كما عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٦٠- ثلاثتُهم عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، قال: حدثني ابنُ أمِّ معقل، عن أمِّه.

ورواه إبراهيم بن مهاجر، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو عوانة -كما في الرواية (٢٧١٠٧)، وهو عند أبي داود (١٩٨٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٩٧-٣٩٨- عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال: أخبرني رسولُ مروان الذي أُرسل إلى أمِّ معقل، قالت: جاء أبو معقل مع النبي ﷺ، فذكر الحديث.

ورواه شعبة -كما في الرواية (٢٧٢٨٦)، وهو عند الطيالسي (١٦٦٢) والحاكم ١/ ٤٨٢- عن إبراهيم بن مهاجر، فقال: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، قال: أرسلَ مروان إلى أم معقل الأسدية . . . فذكر الحديث، وفيه: أنها أرادت العمرة، وهي لفظة منكرة كما سنبيِّن ذٰلك هناك.

ورواه سفيان الثوري -كما عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٥٦-٥٧- عن إبراهيم بن مهاجر، فقال: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث أنه كان رسول مروان إلى أم معقل، وقال مرة أخرى: عن رسول مروان، وهٰذا اللفظ الأخير حذفه المحقق قائلاً: زيادة لا معنى لها! =

. . . .

= وRواه محمد بن أبي إسماعيل كما في الرواية (٢٧٢٨٧) عن إبراهيم بن المهاجر، فقال: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن القرشي، عن معقل بن أبي معقل أن أمه أتت رسول الله ﷺ فقالت...

ورواه أبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، واختُلف عليه فيه:

فرواه الأعمش عـن عُمارة وجامع بن شداد، عن أبي بكر، واختلف عليه:

فرواه جعفر بن غياث -كما عند النسائي في «الكبرى» (٤٢٢٨)- وعبد الله ابنُ نُمير -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤٢)- فقالا: عن الأعمش، قال: حدثني عمارة وجامع بن شداد، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أبي معقل أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أم معقل جعلت عليها حجة معك. وهٰذا مرسل، أبو بكر بن عبد الرحمٰن لم يدرك أبا معقل.

ورواه وكيع -كما عند أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤١)- فقال: عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي بكر أن معقلاً ...

ورواه يعقوب بن حميد -كما عند ابن أبي عاصم (٣٢٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦٨)- عن وكيع، عن الأعمش، عن عُمارة بن عمير، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ معقل، به. قال ابن أبي عاصم: لم يصنع يعقوب فيه شي (كذا).

قلنا: يعني وصله، ورواية الأعمش مرسلة، ويعقوب ضعيف.

ورواه مالك في «الموطأ» ٢/٣٤٦-٣٤٧ عن سُمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمٰن يقول: جاءت امرأة إلى رسول الله ... فذكره مرسلاً، وأبهم المرأة.

ورواه يعقوب بن حميد -كما عند ابن أبي عاصم (٣٢٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦٩)- عن عبد الله بن نافع، عن مالك، عن سُمي، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أم معقل أنها سألت رسول الله ﷺ... قلنا: يعقوب ابن حميد ضعيف، والصحيح من طريق مالك مرسل. =

. . . .

= وورواه معمر عن الزهري -كما في الرواية (٢٧٢٨٨)- فقال: عن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن امرأة من بني أسد بن خزيمة يقال لها: أم معقل، قالت: أردتُ الحج. . .

ورواه ابن إسحاق -كما في الرواية (٢٧٢٨٩)- فقال: حدثني يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن الحارث بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أمِّ معقل. وفيه تصريح سماع أبي بكر من أمِّ معقل، وبهٰذا الإسناد صحَّح ابنُ عبد البر سماعَ أبي بكر منها إلا أن فيه الحارثَ بن أبي بكر وهو مجهول، ولم يُترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما.

ورواه إسرائيل -وهو ابن أبي إسحاق- عن أبي إسحاق، واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن آدم -كما في الرواية (٢٧٢٩١)- عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أبي معقل، عن أمِّ معقل.

ورواه أبو أحمد الزبيري -كما عند الترمذي (٩٣٩)- وأسدُ بنُ موسى- كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ ٣٦٥- كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن ابن أمِّ معقل، عن أمِّ معقل، به. قال الترمذي: حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

ورواه عليُّ بنُ عابس -كما عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٦٠- عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أمّ معقل، به. وعليُّ بن عابس ضعيف.

ورواه إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة -كما عند ابن ماجه (٢٩٩٣)- عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن أبي معقل، عن النبي ﷺ. وإبراهيمُ بنُ عثمان متروك.

وسيرد بالأرقام (٢٧١٠٧) و(٢٧٢٨٥) و(٢٧٢٨٦) و(٢٧٢٨٧) و(٢٧٢٨٨) و(٢٧٢٨٩) و(٢٧٢٩٠) و(٢٧٢٩١) وانظر (١٦٤٠٦).

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٠٢٥). =

٢٧١٠٧- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا إبراهيم ابن مُهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال: أخبرني رسولُ مروانَ الذي أُرسِلَ إلى أمِّ مَعْقِلٍ، قال:

قالت: جاء أبو مَعْقِلٍ مع النبيِّ ﷺ حاجّاً، فلمَّا قَدِمَ أبو مَعْقِلٍ، قال: قالت أمُّ مَعْقِل: إنَّكَ[1] قد علمتَ أن عليَّ حَجَّةً، وأنَّ عندَك بَكْراً، فأعْطِني، فَلأَحُجَّ عليه. قال: فقال لها: إنكِ قَد علمتِ أني قد جعلتُه في سبيلِ الله. قالت: فأعطِني صِرَامَ نَخْلِكَ. قال: قد علمتِ أنه قوتُ أهلي. قالت: فإني مكلِّمةٌ النبيَّ ﷺ وذاكرتُه له. قال: فانطلقا يمشيانِ حتى دَخَلا عليه. قال: فقالت له: يا رسولَ الله، إنَّ عليَّ حَجَّةً، وإنَّ لأبي مَعْقِلٍ بَكْراً. قال أبو معقل: صَدَقَتْ، جعلتُه في سبيل الله. قال: «أَعْطِهَا فَلْتَحُجَّ عَلَيْهِ، فإِنَّهُ في سَبِيلِ الله». قال: فلمَّا أعطاها البَكْرَ، قالت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ قد كَبِرْتُ وَسَقِمْتُ، فهل

= وآخر من حديث جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٧٩٥).

وثالث من حديث يوسف بن عبد الله بن سلام، سلف برقم (١٦٤٠٦).

ورابع من حديث وَهْب بن خنبش الطائي، سلف برقم (١٧٥٩٩).

قال السندي: قولها: أعجف، أي: ضعيفاً.

«كحجة»: قد جاء في الرواية زيادة: معي، وبها يظهر الأمر بالاعتمار، وإلا فالظاهر أن الحج في السنة الثانية خير من الاعتمار، إذ لا يسقط تكليف حجة الإسلام بالاعتمار. ويحتمل أن يكون المراد التعجيل في حصول ثواب الحج، فلهٰذا أمرها بالاعتمار في رمضان، إذ الحج متأخر عنه.

(١) قولها: إنك، ليس في (م).

من عملٍ يُجْزِىءُ عني من[1] حَجَّتي؟ قال: فقال: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضانَ تُجْزِىءُ لحجَّتِكِ[2]»[3].

---

(١) في (م): عن.

(٢) في (ظ٦): كحجتك.

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، لضعف إبراهيم بن المهاجر، وقد اضطرب فيه كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (٢٧١٠٦)، ولإبهام رسول مروان الراوي عن أمِّ مَعْقل.

وجاء بغير هٰذه السياقة فيما أخرجه أبو داود (١٩٨٩)، والدارمي (١٨٦٠)، وابن خزيمة (٢٣٧٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٥٨-٥٩، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عيسى بن معقل) مطولاً ومختصراً، من طريق محمد بن إسحاق، عن عيسى بن معقل بن أبي معقل (وهو ابن أمِّ معقل) عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن جدته أمِّ مَعْقل، قالت (واللفظ لأبي داود): لما حجَّ رسول الله ﷺ حجة الوداع وكان لنا جمل، فجعله أبو معقل في سبيل الله، وأصابنا مرض، وهلك أبو معقل، وخرج النبي ﷺ، فلما فرغ من حجّه، جئتُه، فقال: «يا أمَّ مَعْقِلٍ، ما منعكِ أن تخرجي معنا؟» قالت: لقد تهيّأنا، فهلك أبو معقل، وكان لنا جمل هو الذي نحجُّ عليه، فأوصى به أبو معقل في سبيل الله. قال: «فهلّا خرجت عليه، فإن الحجَّ في سبيل الله، فأمّا إذا فاتَتك هٰذه الحجة معنا، فاعتمري في رمضان، فإنَّها كحجة». فكانت تقول: الحجُّ حجة، والعمرة عمرة، وقد قال هٰذا لي رسول الله ﷺ، ما أدري ألي خاصة؟ زاد ابن عبد البر: قال يوسف: فحدَّثتُ بهٰذا الحديث مروانَ بن الحكم -وهو أمير المدينة زمن معاوية- فقال: من سمع هٰذا الحديث معك؟ قلت: ابنها معقل بن أبي معقل، وهو رجل صدق، فأرسل إليه، فحدثه بمثل ما حدثته. قال: فقيل لمروان: إنها حيّة في دارها. فوالله ما اطمأنَّ إلى حديثنا حتى ركبَ إليها في الناس، فدخلَ عليها، فحدَّثَتْه بهٰذا الحديث. قال ابن عبد البر في رواية محمد بن إسحاق هٰذه: أحسنُ الناس سياقةً لهٰذا الحديث. قلنا: لٰكن=

. . . .

=محمد بن إسحاق لم يصرح بسماعه من عيسى بن معقل، وعيسى بنُ معقل هٰذا مجهولُ الحال، فقد روى عنه اثنان فقط، ولم يؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، فقد ذكره في «الثقات» ٥/ ٢١٤.

وقد سلف حديث ابن عباس (٢٠٢٥) قال: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار... : «ما منعكِ أن تحجي معنا العام؟» قالت: يا نبيَّ الله، إنما كان لنا ناضحان، فركب أبو فلان وابنُه -لزوجها وابنه- ناضحاً، وترك ناضحاً ننضح عليه، فقال النبي ﷺ: «فإذا كان رمضان، فاعتمري فيه، فإن عمرةً فيه تَعدلُ حَجَّة». قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أمِّ معقل: يقال: إنها المرادة بما وقع في حديث ابن عباس في الصحيح... ولٰكن ثبت في مسلم أنها أمُّ سنان، فإما أن يكون اختُلف في كنيتها، وإما أن تكون القصة تعدَّدت، وهو الأشبه.

وقوله: «فإنه في سبيل الله» سلف في رواية محمد بن إسحاق، عن عيسى ابن معقل، المذكورة قبل رواية ابن عباس، ولها شواهد كذٰلك:

فأخرج أبو داود (١٩٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٢٩١١)، والحاكم ١/ ٤٨٤ من طريق عامر الأحول، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عباس، قال: أرادَ رسول الله ﷺ الحجَّ، فقالت امرأة لزوجها: أَحِجَّني مع رسول الله ﷺ على جملك... وذكر الحديث بنحو حديث أمِّ معقل، وفيه: «أما إنكَ لو أَحْجَجْتَها عليه، كان في سبيل الله». قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث أبي طَليق، أخرجه البزار (١١٥١) (زوائد)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨١٦) من طريق المختار بن فُلْفُل، عن طَلْق بن حبيب، عن أبي طَليق أن امرأته قالت له -وله جمل وناقة-: أعطني جملك أحجَّ عليه... فذكر الحديث، وهو بنحو حديث أمِّ معقل كذٰلك، وذكره الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أبي طليق، وقال: سنده جيد. =

. . . .

= لٰكن ابن عبد البر ذكر في «الاستيعاب» أن أمَّ معقل هي أمُّ طليق، وقال: وعند بعضهم لها كنيتان. فتعقَّبه الحافظ في «الفتح» ٣/ ٦٠٤ بقوله: فيه نظر، لأن أبا معقل مات في عهد النبي ﷺ، وأبا طليق عاش حتى سمع منه طلق بن حبيب، وهو من صغار التابعين، فدلَّ على تغاير المرأتين، ويدل عليه تغاير السياقين أيضاً.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قولها: فهل من عمل، أي: قبل مجيئي الحج.

يجزىء عني، أي: يحصل لي ثواب الحج، وأما الإجزاء بمعنى سقوط التكليف، فهو مما لا يقول به أهل العلم، والله أعلم.

حديث أمِّ الطُّفَيل(1)

٢٧١٠٨- حدثنا إسحاق بنُ عيسى، قال: أخبرني ابنُ لَهِيعة، عن بُكير، عن بُسْرِ بن سعيد

عن أُبيٍّ بن كعب، قال: نازَعني عمرُ بنُ الخطَّاب في المُتَوفَّى عنها وهي حامل، فقلتُ: تَزَوَّجُ إذا وَضَعتْ، فقالت أمُّ الطُّفَيْل -أمُّ وَلَدِي- لِعُمَرَ ولي: قد أمرَ رسولُ الله ﷺ سُبَيْعَةَ الأسلميَّةَ أن تَنكِحَ إذا وَضَعَتْ(2).

---

(1) أم الطفيل، قال السندي: امرأة أبي بن كعب سيّد القُرّاء.

(2) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على ابن لَهِيعة:

فرواه إسحاق بن عيسى -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن بكير: وهو ابن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن أبي بن كعب. ومن طريق أحمد أخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٥٥.

ورواه يحيى بن بكير -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤٧)- عنه، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن بُسْر بن سعيد، عن محمد بن أبي كعب، عن أمِّ الطفيل، به.

ورواه يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- وقتيبة بن سعيد -كما في الرواية الآتية برقم (٢٧١٠٩)- وسعيد بن كثير بن عفير -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٤)- ثلاثتهم عن ابن لهيعة، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن بُسر بن سعيد، قال: سمعتُ أمَّ الطفيل أنها سمعت عمر بنَ الخطاب وأبيَّ بنَ كعب، وهو الأشبه، فإن يحيى بنَ إسحاق من قدماء أصحاب ابن لهيعة، وقد صحَّحوا سماع قتيبة منه.

وأورد الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢ روايتي أحمد، وقال عقب الأولى: رواه=

٢٧١٠٩- حدثنا يحيى بنُ إسحاق وقتيبةُ بن سعيد، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشجّ، عن بُسْر بن سعيد، قال:

سَمِعْتُ أمَّ الطُّفَيْل -قال قتيبة: امرأةُ أُبيِّ بنِ كعب: أنها سَمِعَتْ عمرَ بنَ الخطَّاب وأُبيَّ بنَ كَعْب يختصمان، فقالت أمُّ الطُّفَيْل: أفلا يسألُ عمرُ بنُ الخطاب سُبَيْعَةَ الأَسلميَّة؟ تُوفِّيَ عنها

٦/٣٧٦ زوجُها وهي حامل، فوضَعَتْ بعد ذلك بأيام، فأَنْكَحَهَا رسولُ الله ﷺ[1].

= أحمد وإسناده حسن، إلا أن بُسْرَ بن سعيد لم يدرك أُبيَّ بنَ كعب. وقال عقب الثانية: رواه أحمد والطبراني أتم منه، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وخبر سُبيعة الأسلمية -وهي بنت الحارث- ثابت من حديث المسور بن مخرمة عند البخاري (٥٣٢٠)، وسلف برقم (١٨٩١٧).

ومن حديث أمِّ سلمة عند البخاري (٤٩٠٩) و(٥٣١٨)، ومسلم (١٤٨٥) (٥٧)، وسلف الكلام عليه برقم (٢٦٦٨٥).

ومن حديث سبيعة عند البخاري (٥٣١٩)، ومسلم (١٤٨٤) (٥٦)، وسيرد بالأرقام (٢٧٤٣٥)-(٢٧٤٣٨).

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٤٢٧٣).

(١) صحيح لغيره، وقد سلف الكلام عليه بالحديث قبله.

حديث أم جُنْدُب الأزديَّة

٢٧١١٠- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: حدثنا الحجاج بن أَرْطاةَ، عن أبي يزيد مولى عبد الله بن الحارث

عن أم جندب الأَزديَّة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّها النَّاسُ، لا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُم عندَ جَمْرةِ العَقَبَةِ، وعَلَيْكُم بِمثلِ حَصَى الخَذْفِ»[1].

٢٧١١١- حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا ليثٌ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن أم جندب الأزدية أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ حيث أفاض، قال: «يا أَيُّها النّاسُ، عَلَيكُم بِالسَّكِينةِ والوَقَارِ، وعَلَيكُم بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»[2].

٢٧١١٢- حدثنا سفيانُ، قال: «يا أَيُّها النّاسُ، لا يَقْتُلْ بَعْضُكم بَعْضاً إذا رَمَيْتُم الجَمْرَةَ فارْمُوها بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»

[قال عبد الله]: قال أبي[3]: وقُرِىء عليه: يزيد -يعني ابن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي يزيد مولى عبد الله بن الحارث، والحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنعن.

وانظر ما بعده وما سلف بالأرقام (١٦٠٨٧) و(١٦٠٨٨) و(١٦٠٨٩).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٣٢١٩) سنداً ومتناً.

(٣) قوله: «قال أبي» ليس في (ظ٦).

أبي زياد- عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه[1] يعني عن النبيّ ﷺ[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عن أبيه، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الهاشمي، ولجهالة حال سليمان بن عمرو بن الأحوص.

وهو مكرر (٢٣٢١٨) سنداً ومتناً.

وهو قطعة من الحديث السالف برقم (١٦٠٨٧).

حديث أُمِّ سُلَيْم[1]

٢٧١١٣- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا عثمان -يعني ابنَ حكيم- قال: حدثني عَمْرو الأنصاريُّ

عن أمِّ سُلَيْم بنتِ مِلْحان -وهي أمُّ أنس بنِ مالك- أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنِ امْرَأَيْنِ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاثَةُ أَوْلادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إلا أَدْخَلَهُمُ اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمتِه[2] إيَّاهُمْ»[3].

---

(١) أمُّ سُليم: هي بنت ملحان، أنصارية خزرجية، أم أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ، اشتهرت بكنيتها، وفي اسمها اختلاف كثير، شهدت حنيناً وأحداً، من أفاضل النساء.

(٢) في (م): بفضل الله ورحمته.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو الأنصاري، وهو ابنُ عاصم، ويقال: ابن عامر، كما سيرد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم، فقد استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له في «الأدب» وروى له مسلم وأصحاب السنن. ابن نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٣ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٠٦)- عن عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد. لم يسم ابنُ نُمير (كما في رواية أحمد هٰذه) والدَ عَمرو الأنصاري، وكذٰلك لم يسمِّه يعلى بنُ عبيد، ومحمد بنُ جعفر، كما في الرواية الآتية برقم (٢٧٤٢٩).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٩) عن حَرَمِيِّ بن حفص وموسى ابن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٠٥)- ومن طريقه المِزِّي في=

٢٧١١٤- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا محمد -يعني ابنَ عمرو- قال: حدثنا أبو سَلَمة

عن أمِّ سُلَيْم، قالت: دخلتُ على[1] رسولِ الله ﷺ في بيت أمِّ سَلَمة، فقالت: يا رسولَ الله، أرأيتَكَ المرأةَ ترى في منامِها ما يرى الرجل؟ قالَتْ أمُّ سَلَمة: فَضَحْتِ النساء، قالت: إن الله عزَّ وجلَّ لا يستحي[2] من الحقّ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَأَى

= «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن عاصم)- من طريق علي بن عثمان اللاحقي ويحيى الحماني، أربعتهم عن عبد الواحد بن زياد قالوا: عن عمرو ابن عامر الأنصاري، عن أمِّ سُلَيم، به. سَمَّوْا والد عمرو الأنصاري عامراً، غير أن الحافظ في «تهذيب التهذيب» ذكر أن موسى بن إسماعيل قد رواه عن عبد الواحد بن زياد، فقال: عن عمرو بن عاصم!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٦ و٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه عمرو بن عاصم الأنصاري، ولم أجد من وثقه ولا ضعّفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (٢٧٤٢٩).

وللحديث شواهد يصحُّ بها:

فعن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٦٥)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر بقية شواهده في حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٥٥٤).

قال السندي: قوله: «بفضل رحمته إياهم» أي: الأولاد، أو الآباء والأمهات، ولا بُعد في رجع الضمير إلى الآباء والأمهات، وإن سبق ذكر الاثنين، ولذلك قيل: أدخلهم؛ يرجع الضمير إلى الآباء والأمهات، ويمكن أن يجعل ضمير أدخلهم لِلامْرَأَيْن وأولادهما الذين ماتوا قبل بلوغ الحنث.

(١) في (ظ٢) و(ق): دخل عليَّ.

(٢) في (ظ٦) و(ظ٢): يستحيي.

ذٰلكَ مِنكُنَّ، فَلْتَغْتَسِلْ»[1].

٢٧١٨٥- حدثنا حُميد بنُ عبد الرحمٰن الرُّؤاسيُّ، قال: حدثنا زهير، عن عبد الكريم، عن البراء ابن ابنة أنس، وهو ابن زيد، عن أنس بن مالك[2]، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه أبو سلمة -وهو ابن عبد الرحمٰن بن عوف- لم يذكروا له سماعاً من أمِّ سُليم. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو -وهو ابنُ علقمة- فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة. ابن نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه مسلم (٣١١) (٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٧٦) و(٩٠٧٧)، والبيهقي في«السنن» ١/١٦٩ من طريق قتادة، أن أنس بن مالك حدثهم أن أمَّ سُلَيم سألتِ النبيَّ ﷺ... فذكر نحوه، وفيه زيادة.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٩٦) عن الثوري، قال: حدثني من سمع أنس بن مالك يقول: قالت أمُّ سُلَيم، وذكر نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (١٠٩٣) من طريق الحسن، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٠٩)، وفي «الأوسط» (٣٩٥٢) من طريق أبي أمامة سهل بن حنيف، كلاهما عن أمِّ سُليم، بنحوه.

وسيرد برقم (٢٧١١٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٣٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: فضحتِ النساء، يقال: فَضَحَه، كمنعه، إذا ذكر مساوئه.

«من رأى ذٰلك منكن فلتغتسل»، أي: إذا رأت الماء، كما جاءت به صريحاً.

(٢) قوله: بن مالك، ليس في (م).

حدَّثَتْني أمِّي أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها وفي بيتها قِرْبةٌ معلَّقة. قالت: فشربَ من القِرْبة قائماً. قالت: فَعَمَدْتُ إلى فَمِ القِرْبة، فقطعتُها[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة البراء بن زيد، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى عبد الكريم -وهو ابن مالك الجزري- ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن حزم: مجهول، ثم إن عبد الكريم لم يسمع منه فيما قال علي ابن المديني، ونقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٣٤، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤ من طريق أبي غسان، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الدارمي (٢١٢٤) من طريق شريك، عن عبد الكريم، به.

وقد اضطرب فيه شريك:

فأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٨) من طريق شريك، عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ شرب من قربة معلقة، وهو قائم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٣٥، وفي «الكبرى» (٥٢٦٣) من طريق حمَّاد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: كان لأمِّ سُليم قَدَح من عيدان، فقالت: سقيتُ فيه رسول الله ﷺ كلَّ الشراب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٧٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه البراء بن زيد، ولم يضعِّفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن عبد الكريم الجزري، عن البراء بن زيد، عن أنس بن مالك في مسنده برقم (١٢١٨٨)، وذكرنا هناك أن الصحيح في هٰذه القصة أنها وقعت لكبشة بنت ثابت الأنصارية، كما سيأتي في مسندها ٦/ ٤٣٤ بإسناد صحيح.

وسيرد بالرقمين (٢٧٤٢٨) و(٢٧٤٣٠). =

٢٧١١٦- حدثنا حسن -يعني ابنَ موسى- قال: حدثنا زهير، عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك

عن أمِّ سُلَيْم أنها كانت مع نساءِ النبيِّ ﷺ، وهنَّ يَسوقُ بهنَّ سوَّاق، فقال النبيُّ ﷺ: «أَيْ أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ بِالقَوارِير»[1].

٢٧١١٧- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنس بن مالك

عن أمِّ سُلَيْم أن[2] النبيَّ ﷺ كان يأتيها فَيقِيلُ عندها، فتَبْسُطُ

= وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٥٢٧٩).

قال السندي: قولها: فقطعتها، أي: للحفظ خوفاً من الضياع، والمقصود حفظها للتبرك بها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشْيَب، وزهير: هو ابن معاوية، وسليمان التَّيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٦٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٠)- من طريق محمد بن معدان، عن زهير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٩٤) من طريق حمَّاد بن مسعدة، عن سليمان التيمي، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢١٤، و٨/٢٠، وقال في الموضع الأول: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسلف الحديث عن سفيان بن عيينة برقم (١٢٠٩٠)، وعن يحيى القطان برقم (١٢١٦٥)، وعن إسماعيل ابن عُلية برقم (١٢٧٩٩) ثلاثتهم عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، فهو مرسل صحابي.

(٢) في (م): عن.

٦/ ٣٧٧ له نِطْعاً، فيَقيل عندها، وكان كثيرَ العَرَق، فتجمعُ عرقَه، فتجعلُه في الطِّيب والقوارير. قالت: وكان يُصلِّي على الخُمْرة[1].

---

(١) حديث صحيح دون قولها: وكان يصلي على الخمرة، فهو صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أنه اختلف فيه على أيوب، وهو السختياني:

فرواه وُهيب -وهو ابن خالد- عن أيوب، واختلف فيه:

فرواه عفان -كما في هٰذه الرواية، وعند مسلم (٢٣٣٢)، وابنِ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢١، وفي «الدلائل» ١/ ٢٥٨- عن وُهيب، بهٰذا الإسناد، إلا أن مسلماً لم يذكر قولها: وكان يُصلي على الخمرة.

ورواه حَرَميُّ بنُ حفص القَسْملي، ومحمدُ بنُ أبي نُعيم الواسطي -فيما أخرجه الطبراني ٢٥/ (٢٩٦)- كلاهما عن وُهيب، به، مختصراً في قولها: كان يُصلِّي على الخُمرة.

وخالفهم عبد الأعلى السامي -فيما أخرجه أبو يعلى (٢٧٩٥)- وإبراهيم بنُ الحجاج -فيما أخرجه أبو يعلى (٢٧٩١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢١- كلاهما عن وُهَيْب، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنس، مرفوعاً. دون ذكر أمِّ سليم في الإسناد.

ورواه عبد الوهَّاب بنُ عبد المجيد الثقفي، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه الإمام أحمد -كما سلف في الرواية (١٢٠٠)- ويونس بنُ معاذ، ومحمد بنُ الوليد -فيما أخرجه ابن خزيمة (٢٨١)- وسوَّار بن عبد الله العنبري -فيما أخرجه ابنُ حبان (٤٥٢٨)- ومحمد بن أبي بكر المُقَدَّمي -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢١- أربعتهم عن عبد الوهَّاب، عن أيوب، عن أنس ابن سيرين، عن أنس بن مالك، مرفوعاً. ولم يذكروا أمَّ سليم في الإسناد.

وخالفهم ابن أبي شيبة -كما في «مصنفه» ١/ ٣٩٨، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٠٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٩٨)-=

٢٧١١٨- حدثنا أبو[1] المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري

عن جدَّته أمِّ سُلَيْم، قالت: كانت مُجاورةً أمَّ سَلَمة زوجَ النبيِّ ﷺ، فكانت تدخلُ عليها، فدخلَ[2] النبيُّ ﷺ، فقالت أمُّ سُلَيم: يا رسولَ الله، أرأيتَ إذا رأتِ المرأةُ أن زوجَها يُجامعُها في المنام، أتَغْتَسِلُ؟ فقالت أمُّ سَلَمةَ: تَرِبَتْ يداكِ يا أمَّ سُلَيْم، فَضَحْتِ النساءَ عند رسولِ الله ﷺ. فقالت أمُّ سُلَيْم: إن الله لا

= فرواه عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن أيوب، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، عن أم سليم، مختصراً في الصلاة على الخُمْرة.

ورواه عبيد الله بن عمرو الرَّقِّي -فيما أخرجه ابن سعد ٤٢٨/٨- عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أمِّ سُلَيم، مختصراً، في الصلاة على الخُمرة، ولم يذكر في الإسناد أنس بن مالك.

قلنا: وقول عفَّان عن وهيب أشبهُ بالصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٦.

وقولها: وكان يصلي على الخُمرة، سيرد برقم (٢٧١١٩)، وسلف برقم (٢٦٥٧٨) من طريق عفَّان، عن وُهَيب، عن خالد، عن أبي قلابة، عن بعض ولد أمِّ سلمة، عن أم سلمة، وإسناده ضعيف.

وقد صحَّ من حديث أنس عند البخاري (٣٨٠)، ومسلم (٦٥٨)، أن النبي ﷺ صلى في بيت أمِّ سُلَيْم على الحصير، وقد سلف برقمي (١٢٣٤٠) و(١٣٣٦٧).

وأما صلاته على الخُمْرة، فقد صَحَّ من حديث ميمونة عند البخاري (٣٣٣)، ومسلم ص٤٥٨ (٢٧٠)، وسلف برقم (٢٦٨٠٥).

(١) سقطت لفظة «أبو» من (م).

(٢) في (ظ٦): فدخل عليها.

يستحي[1] من الحقّ، وإنَّا أنْ نسألَ النبيَّ ﷺ عمَّا أشكلَ علينا خيرٌ من أن نكونَ منه على عَمْياء، فقال النبيُّ ﷺ لأمِّ سَلَمَةَ: «بَلْ أَنْتِ تَرِبَتْ يَداكِ، نَعَمْ يا أُمَّ سُلَيْم، عَلَيْها الغُسْلُ إِذا وَجَدَتِ المَاءَ». فقالت أمُّ سَلَمة: يا رسولَ الله، وهل للمرأةِ ماءٌ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «فَأَنَّى يُشْبِهُها وَلَدُها؟ هُنَّ شَقَائِقُ الرِّجال»[2].

٢٧١١٩- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنس بن مالك

عن أمِّ سُلَيْم: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي على الخُمْرة[3].

---

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): يستحيي.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «هنَّ شقائق الرِّجال» فحسنٌ لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة لم يسمع من جدته أمِّ سُلَيم، ذكر ذلك ابنُ أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ١/٦٢.

وأخرجه مسلم (٣١٠) من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة، حدثني أنس بن مالك، قال: جاءت أمُّ سُلَيم... فذكر نحوه، دون قوله: «هنَّ شقائقُ الرجال».

وقوله: «هنَّ شقائقُ الرجال» سلف من حديث عائشة برقم (٢٦١٩٥)، وذكرنا شواهده هناك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٦٨ وقال: رواه أحمد، وهو في الصحيح باختصار، وإسحاق لم يسمع من أم سليم.

وسلف برقم (٢٧١١٤) دون قوله: «هن شقائق الرجال».

(٣) صحيح لغيره، وقد سلف مطولاً برقم (٢٧١١٧).

حديث خولة بنت حكيم[1]

٢٧١٢٠- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، قال: حدثنا يزيد بنُ أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن الأشجّ، عن عامر بن سعد، عن سعد

عن خولة، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، فقالَ: أَعُوذُ بكلماتِ اللهِ التّامّةِ[2] مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شيءٌ حَتَّى يَظْعَنَ مِنْهُ»[3].

---

(١) قال السندي: خولة بنت حكيم: سُلمية، امرأة عثمان بن مظعون، يقال: كنيتها أمُّ شريك، ويقال لها: خويلة، بالتصغير، وكانت صالحة فاضلة، وجاء أنها وهبت نفسها للنبي ﷺ.

(٢) في (ق): التامَّات.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطراب ابنِ لَهيعة فيه، فقد رواه هنا عن يزيد بنِ أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب ابن الأشج، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد (وهو ابن أبي وقاص) عن خَوْلة.

ورواه -كما في الرواية التالية- عن جعفر بن ربيعة، عن يعقوب بن الأشج، عن عامر بن سعد، عن سعد، عن خولة.

ورواه -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٥)- عن بُكير بن عبد الله ابن الأشجّ (وهو أخو يعقوب) عن بُسْر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن خولة.

ورواه كذٰلك -كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٩- عن يزيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن الأشج، عن بسر بن =

٢٧١٢١- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدثنا ابن لَهيعة، عن جعفر ابنِ ربيعة، عن يعقوب بن الأشجّ، عن عامر بن سعد، عن سعد

عن خولة، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ مثلَ ذٰلك[١].

٢٧١٢٢- حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرنا لَيْث، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبِيب، عن الحارث بن يعقوب، أنَّ يعقوب[٢] بنَ عبد الله حدثه أنه سمعَ بُسْرَ بنَ سعيد، يقول: سمعت سعدَ بنَ أبي وقَّاص، يقول:

سمعتُ خولةَ بنتَ حَكيم السُّلَميَّة، تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، ثم قال: أَعُوذُ بكلمات اللهِ التَّامَّاتِ كُلِّها[٣] مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شيءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِه

= سعيد، عن سعد بن أبي وقاص.

وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق -وهو السَّيلحيني- والحارث بن يعقوب، ويعقوب بن الأشج (وهو يعقوب بن عبد الله ابن الأشج)، وخولة صحابية الحديث (وهي بنت حكيم السُّلمية)، فمن رجال مسلم.

وسيرد بالأرقام (٢٧١٢١) و(٢٧١٢٢) و(٢٧١٢٣) و(٢٧١٢٦) و(٢٧٣١٠) و(٢٧٣١١).

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧١٢٥)، ضمن حديث خولة بنت قيس، وهو وهم.

(١) حديث صحيح، وانظر ما قبله.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧١٢٦) ضمن مسند خولة بنت قيس، وهو وهم.

(٢) قوله: أن يعقوب، سقط من (م).

(٣) قوله: كلها، ليس في (ظ٦).

ذٰلكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، الحارث بن يعقوب، ويعقوب بن عبد الله -وهو ابن الأشجّ- وخولةُ بنتُ حَكيم (صحابيَّةُ الحديث) من رجاله، وروى لهم البخاري في «خلق أفعال العباد»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصِي، وليث: هو ابنُ سعد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٨٩ و٩٠، ومسلم (٢٧٠٨) (٥٤)، والترمذي (٣٤٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٠)- وابن خزيمة (٢٥٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٠٣)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٩٤، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة يعقوب بن عبد الله بن الأشج، من طرق عن الليث، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٨) (٥٥)، وابن خزيمة (٢٥٦٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥)، وابن حبان (٢٧٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٠٤) من طريق عبد الله بن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب والحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن عبد الله، به.

وهو من بلاغات مالك في «الموطأ» -كما في رواية أبي مصعب الزُّهري (١٩٩٨)- عن يعقوب بن عبد الله بن الأشجّ، به. ومن طريق مالك أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٠٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٤٧). زاد في آخره: إن شاء الله.

وأخرجه مالك في «الموطأ» كذٰلك -في رواية يحيى الليثي ٢/ ٩٧٨- عن الثقة عنده، عن يعقوب، به.

واختلف فيه على يعقوب:

فرواه الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن عبد الله، عن بُسْر بن سعيد، به. كما سلف، وقرن عمرو بن الحارث في رواية عن أبيه الحارثِ بنِ يعقوب يزيدَ بنَ أبي حبيب، وقد أخرج مسلمٌ هاتين الروايتين، كما تقدم ذكره. =

٢٧١٢٣- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا حجَّاج، عن الرَّبيع بن مالك

عن خَوْلَةَ بنتِ حكيم، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، فقال: أعوذُ بكلماتِ اللهِ التَّامَّاتِ كُلِّها مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يُضَرَّهُ في مَنْزِلِهِ ذٰلك[1] شَيْءٌ حَتَّى يَظْعَنَ عَنْهُ[2]»[3].

= ورواه محمد بن عجلان، عن يعقوب بن عبد الله، عن سعيد بن المسيب، عن سعد، عن خولة، كما سيرد في الرواية (٢٧٣١٠). وسنذكر الاختلاف على محمد بن عجلان هناك.

قال الترمذي: وحديث الليث أصحُّ من رواية ابن عجلان، وكذٰلك قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٢٢٩.

وأخرجه مالك أيضاً -كما في رواية أبي مصعب الزُّهري (٢٠٥٨)- عن الثقة عنده، عن بُكير بن عبد الله بن الأشجّ (وهو أخو يعقوب) عن بُسْر بن سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٢)- عن عيسى بن حماد، أخبرني الليث، حدثني بُكير، عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد، قالا: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: لدغتني عقرب، فقال رسول الله ﷺ: «أما لو أنك قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامة من شرِّ ما خلق، لم يضرَّك».

وسلف برقم (٢٧١٢٠).

(١) قوله: ذٰلك، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

(٢) في (ظ٢) و(ق): منه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجَّاج -وهو ابنُ أرطاة- والربيعِ بن مالك، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٧٣ في الربيع بن مالك: لم يثبت حديثُه. ونقل الحافظ في «التعجيل» قول البخاري هٰذا ثم قال: وهو حديث صحيح (يعني حديثنا هٰذا) مخرَّج في الصحيح، لٰكن من =

. . . .

=طريق سعد بن أبي وقاص، عن خولة، وهو من رواية الأكابر عن الأصاغر، وإنما نفى البخاري ثبوته من جهة هٰذا الإسناد الخاصّ لكون الربيع لم يدرك خولة، وأظن أن ابن حبان لم يدرك مراد البخاري، فذكر الربيع (يعني في «المجروحين» ١/ ٢٥٧) وقال: حديثه منكر، فما أدري ذٰلك منه، أو من حجاج، ولعله أشار إلى الانقطاع، والله أعلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٨) من طريق أبي معاوية (وهو محمد بن خازم)، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٣٣ وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه الربيع بن مالك، وهو ضعيف.

وسلف بإسناد صحيح بالحديث قبله، وهو الذي أشار إليه الحافظ كما تقدم.

وسيرد برقم (٢٧٣١١).

وانظر (٢٧١٢٠).

حديث خَوْلَة بنت قَيْس امرأة حمزة بن عبد المطلب[1]

٢٧١٢٤- حدثنا هاشم، قال: حدثنا لَيْثٌ، قال: حدَّثني سعيد بنُ أبي سعيد، عن عُبيد أبي الوليد[2]، قال: ٦/ ٣٧٨

سمعتُ خَوْلَةَ بنتَ قَيْس بن قَهد[3] -وكانت تحتَ حمزةَ بنِ عبد المُطَّلب- تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ هٰذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، مَنْ أَصابَهُ بِحَقِّه، بُورِكَ لَهُ فيهِ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فيما شاءَتْ نَفْسُهُ مِنْ مالِ الله وَرَسُولِهِ، لَيْسَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ إلا النَّارُ»[4].

---

(١) سبقت ترجمتها قريباً عند الرواية (٢٧٠٥٤)، ولم يرد قوله: امرأة حمزة بن عبد المطلب، في (ظ٦).

(٢) جاء في النسخ و(م): عن عبيد عن الوليد، وقد ضبب فوقها في (ظ٦)، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، كما هو في مصادر التخريج، وكتب الرجال، وانظر «التحفة» ١١/ ٣٠٠.

(٣) تحرف في (م) إلى: فهد.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٠٥٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم، وشيخه: هو الليث بن سعد، وشيخه: هو سعيد بن أبي سعيد المقبري، وكلهم ثقات.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٤٥١، والترمذي (٢٣٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٧٨)، والمِـزِّي في «تهذيبه» (ترجمة عبيد سنوطا)، من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد. =

٢٧١٢٥- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن الأشج، عن عامر بن سعد، عن سعد

عن خولةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نزلَ مَنْزِلًا، فقال: أعوذُ بكلماتِ اللهِ التَّامَّاتِ[1] مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ فيهِ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ»[2].

= قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وأبو الوليد اسمه عبيد سنوطا.
قلنا: وقد تحرف اسم: عبيد أبي الوليد في مطبوع الطبراني إلى: عبيد بن الوليد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٩)، والطبراني ٢٤/(٥٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٦٤ من طريق أبي معشر، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٠٤) من طريق محمد بن عمرو، كلاهما عن سعيد المقبري، به.

وخالف الرواةَ عن سعيد إسماعيلُ بنُ أمية -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٨٦)- فرواه عن سعيد المقبري، عن خولة، به، منقطعاً.

ورواه مرة ثانية -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٨٧) و(٤٨٨٨)- عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

والصحيح قول الليث، عن سعيد، عن عُبيد، عن خولة، فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٩ (مخطوط)، و١٠/ ٣٨٦ (مطبوع).

(١) في (ظ٦): التامة.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧١٢٠) سنداً ومتناً، وقد وقع هٰذا الحديث والذي يليه في مسند خولة بنت قيس، وهو وهم، فصحابيةُ الحديث هي خولة بنت حكيم.

٢٧١٢٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن جعفرِ ابنِ رَبيعة، عن يعقوبَ بنِ الأشجّ، عن عامر بن سعد، عن سعد

عن خَوْلَةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول[1] . . . مثل ذٰلك[2].

---

(١) قوله: «يقول» ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، ومكرر (٢٧١٢١) سنداً ومتناً، وصحابية الحديث هي خولة بنت حكيم.

حديث أم طارق[1]

٢٧١٢٧- حدثنا يعلى بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمٰن الأنصاري

عن أمِّ طارق مولاةِ سعد، قالت: جاءَ النبيُّ ﷺ إلى سعد، فاستأذنَ، فسكتَ سعدٌ، ثم أعادَ، فسكتَ سعد، ثم عاد[2]، فسكتَ سعد، فانصرفَ النبيُّ ﷺ، قالت: فأرسَلَني إليه سعد: أنه[3] لم يمنعنا أنْ نأذنَ لك إلا أنَّا أَرَدْنا أنْ تَزِيدَنا. قالت: فسمعتُ صوتاً على الباب يستأذنُ ولا أَرى شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَنْت؟» قالت: أمُّ مِلْدَم، قال: «لا مَرْحباً بِكِ، ولا أَهْلاً، أَتُهْدَيْنَ إلى أَهْلِ قُباء؟» قالت: نعم، قال: «فَاذْهَبِي إِلَيْهِمْ»[4].

---

(١) قال السندي: أم طارق: مولاة سعد بن عبادة الأنصاري، سيد الخزرج.

(٢) في (ظ٦) و(ق): أعاد.

(٣) في (ظ٢) و(ق): ثم إنه.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة جعفر بن عبد الرحمٰن الأنصاري، فقد انفرد بالرواية عنه الأعمش، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ صحابيّة الحديث أمِّ طارق مولاة سعد -وهو ابن عُبادة- فليس لها رواية في الكتب الستة. يعلى بنُ عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/٣٠٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد=

. . . .

= والمثاني» (٣٤٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ١٥٨ من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٦ مختصراً من طريق عبدالواحد بن زياد، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤٨) من طريق أبي إسحاق الفزاري، كلاهما عن الأعمش، به. وأشار إلى رواية أبي إسحاق البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٦.

واختلف فيه على الأعمش:

فرواه جرير -كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٦-١٩٧، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٥٠)- عن الأعمش، عن جعفر بن يزيد، عن أمِّ طارق.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٦: وقول جرير أشبهُ بالصواب.

وسئل الدارقطني عن جعفر بن يزيد هٰذا، فقال: لا أعرفه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٣٠٦، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات!

وسلف نحو قصة الحمَّى من حديث جابر برقم (١٤٣٩٣) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عنه، والأعمش يدلِّسُ عن أبي سفيان -وهو طلحة ابن نافع- وأبو سفيان حديثه عن جابر صحيفة.

قال السندي: قولها: فاستأذن، أي: بالسلام في الدخول إلى البيت، فلذٰلك قال سعد: أردنا أن تزيدنا، يعني من السلام.

«من أنت»: يحتمل كسر التاء على خطاب المؤنث، وفتحها على خطاب الشخص، بناء على أن الذي على الباب لم يكن معلوماً عند الاستفهام.

أمُّ مِلْدَم: ضبط بكسر الميم، وسكون اللام، وفتح الدال، وهي كنية الحُمَّى.

«أتُهْدَيْنَ»: على بناء المفعول، أي: أأُرسلتِ.

حديث امرأة رافع بن خَدِيج[1]

٢٧١٢٨- حدثنا الحسن بن موسى وعفَّان، قالا: حدثنا عَمْرو بنُ مرزوق، قال: أخبرني يحيى بنُ عبد الحميد بن رافع بن خَدِيج، قال:

أخبرتْني جدَّتي، يعني امرأةَ رافعِ بنِ خَدِيج -قال عفَّان: عن جدَّته أمِّ أبيه امرأةِ رافع بنِ خَدِيج- أن رافعاً رُمِيَ معَ رسولِ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ أو[2] يومَ خَيْبر- قال: أنا أشكُّ -بسهمٍ في ثَنْدُوَتِهِ، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، انزِعِ السهمَ، قال: «يا رافعُ، إنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ والقُطْبَةَ جَميعاً، وإنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ، وَتَرَكْتُ القُطْبَةَ، وَشَهِدْتُ لَكَ يَوْمَ القِيامَةِ أَنَّكَ شَهِيدٌ». قال: يا رسولَ الله، بلِ انْزِعِ السهمَ، ودَعِ القُطْبَةَ، واشْهَدْ لي يومَ القيامة أنِّي شهيدٌ. قال: فنزعَ رسولُ اللهِ ﷺ السهمَ، وتركَ القُطْبَةَ[3].

---

(١) امرأة رافع بن خَدِيج: هي أمُّ عبد الحميد، لها صحبة.

(٢) في (ق) و(م): ويوم، والمثبت من (ظ٦) و(ظ٢).

(٣) إسناده حسن، يحيى بن عبد الحميد بن رافع بن خَدِيج من رجال «التعجيل»، وثَّقه ابنُ معين، وعمرو بنُ مرزوق -وهو الواشحي- ترجم له في «التهذيب» وفروعه تمييزاً، وقال ابن معين: لا بأس به، وامرأةُ أبي رافع -وهي أم عبد الحميد- ذكرها الحافظ في «الإصابة»، وقال: ذكرها الباوَرْدي في «الصحابة». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الحسن بن موسى: هو الأشيب، وعفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٤٢) من طريق الحجَّاج بن منهال، =

. . . .

= وأبي الوليد الطيالسي، ومحمد بن كثير، ثلاثتُهم عن عمرو بن مرزوق، بهٰذا الإسناد، وزاد فيه قصة موت رافع بن خَدِيج.

ورواه محمد بن طلحة بن عبد الرحمٰن الطويل، واختلف عليه فيه:

فرواه إبراهيم بن المنذر -كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٨- عنه، عن حسين بن ثابت بن أنس بن ظهير وعن أخته سعدى بنت ثابت، عن أبيهما، عن جدِّهما، قال: لما كان يوم أحد حضر رافع مع النبي ﷺ... فذكر نحوه، والحسينُ بن ثابت بن أنس وأبوه مجهولان، كما في «الجرح والتعديل» ٣/ ٤٨ و٤٤٩.

ورواه يعقوب بن كاسب -كما عند الطبراني في «الكبير» (٤٢٤١)- عنه، فقال: عن عبد الله بن حسين -وهو ابنُ ثابت بن أنس بن ظهير- عن أبيه، عن جدّه، عن رافع بن خديج، أنه خرج يومَ أُحد، فأراد النبي ﷺ ردَّه، فاستصغره... وذكر نحوه. وعبد الله بن حسين بن ثابت لم نقع له على ترجمة.

ورواه عثمان بن يعقوب العثماني -كما عند الطبراني في «الكبير» (٥٦٩)- عنه، فقال: حدثنا بشير بن ثابت بن أسيد بن ظهير وأخته سعدى بنت ثابت، عن أبيهما، عن جدهما أسيد بن ظهير، به.

ومحمد بن طلحة قال أبو حاتم: محلُّه الصدق، يُكتب حديثُه، ولا يُحتجُّ به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٨٥-١٨٦ و٩/ ٣٤٦ وقال في الموضع الأول: رواه أحمد، وامرأة رافع لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات. وقال في الموضع الثاني: رواه الطبراني، وامرأة رافع إن كانت صحابية، وإلا فإني لم أعرفها. وبقية رجاله ثقات.

قال السندي: قوله: في ثَنْدُوَتِه، بفتح مثلثة، وسكون نون، وضم دال، آخره واو، أو بضم المثلثة وآخره همزة، وهي للرجل كالثَّدي للمرأة.

والقطبة: ضبط بضم فسكون، أي: نصل السهم.

حديث بُقَيْرَة[1]

٢٧١٢٩- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، قال:

٦/ ٣٧٩ سمعتُ بُقَيْرةَ[2] امرأةَ القَعْقَاعِ بنِ أبي حَدْرَدٍ، تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر وهو يقول: «إذا سَمِعْتُمْ بِجَيْشٍ قَدْ خُسِفَ بِهِ قَرِيباً، فَقَدْ أَظَلَّتِ السَّاعَةُ»[3].

---

(١) قال السندي: بُقيرة: ضبط بضم الباء الموحدة على لفظ التصغير، وذكرها ابن حبان في باب الباء، وفي باب النون، وهي امرأة القعقاع بن أبي حدرد الأسلمي، ذكرها ابن أبي خيثمة وقال: لا أدري أسلميّة هي أم لا؟

(٢) في (ظ٦): نقيرة.

(٣) إسناده ضعيف، ابنُ إسحاق -وهو محمد- وإن صرَّح بسماعه من محمد بن إبراهيم التيمي عند الحميدي، إلا أنه تفرَّد به، وفي بعض ما تفرَّد به، نكارة فيما قاله الذهبي في «الميزان». ثم إنه اختُلف عليه فيه:

فرواه سفيان بن عيينة -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال: سمعت بُقَيرة...

ورواه سَلَمة بنُ الفضل، وهو الأبرش -كما في الرواية (٢٧١٣٠)- عنه، فقال: عن محمد بن عمرو بن عطاء -وهو العامري- عن بُقيرة امرأة القعقاع. وسلمة بنُ الفضل، وإن كان ضعيفاً إلا أنه قوي في المغازي، وهو صاحب ابن إسحاق، وبُقيرة صحابية الحديث ذكرها ابن حبان في «الثقات» ٣/ ٣٨، ثم ذكرها في حرف النون ٣/ ٤٢٤، وذكرها الحافظ في «التعجيل» و«الإصابة».

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٤١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

٢٧١٣٠- حدثنا إسحاق بنُ إبراهيم الرَّازي، قال: حدثنا سَلَمَةُ بنُ الفَضْل، قال: حدثني محمد بنُ إسحاق، عن محمدِ بن عَمْرو بن عطاء

عن بُقَيْرَةَ[1] امرأةِ القَعْقَاع، قالت: إني لَجالسةٌ في صُفَّةِ النِّساء، فسمعتُ رسولَ الله ﷺ يَخطُبُ وهو يُشيرُ بيده اليسرى، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إذا سَمِعْتُمْ بِخَسْفٍ هاهُنا قريباً، فَقَدْ أَظَلَّتِ السَّاعَةُ»[2].

= وأخرجه الحميدي (٣٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٢٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٩ وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح.

وفي باب الخسف عند اقتراب الساعة عن صُحَار العبدي مرفوعاً: «لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل. . .» سلف برقم (١٥٩٥٦)، وإسناده ضعيف.

وعن حذيفة بن أسيد مرفوعاً: «إن الساعة لن تقوم حتى تروا عشر آيات: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب. . .»، سلف برقم (١٦١٤٣) وإسناده صحيح.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٦٢٠).

(١) في (ظ٦): نقيرة.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الحديث الذي قبله.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٦٦) من طريق إسحاق ابن إبراهيم الرازي، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوعه «سلمة بن الفضل».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٢٣) من طريق الحسين بن عيسى بن ميسرة، عن سلمة بن الفضل، به.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٥٢٣) أيضاً (جمعها إلى الطريق السابقة) من طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع الحناط، عن محمد بن إسحاق، به.

وانظر ما قبله.

حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص[1]

٢٧١٣١- حدثنا حُسَين بن محمد، قال: حدثنا يزيد -يعني ابن عطاءٍ-، عن يزيد -يعني ابنَ أبي زياد- عن سليمان بن عَمْرو بن الأَحْوَص الأَزْدي، قال:

حدَّثَتْني أمي: أنها رَأَتْ رسولَ الله ﷺ يرمي جمرةَ العقبةِ من بَطْنِ الوادي، وخلفَه إنسان يستُره من الناس أن يُصِيبُوه بالحجارة، وهو يقول: «أَيُّها النّاسُ، لا يَقتُلْ بَعْضُكم بَعْضاً، وإذا رَمَيتُم، فارْمُوا بمِثْل حَصَى الخَذْفِ». ثم أقبلَ، فأَتَتْه امرأةٌ بابنٍ لها، فقالت: يا رسولَ الله، إن ابْني هٰذا ذاهبُ العَقْل، فادعُ اللهَ له، قال لها: «ائتيني بماء». فأَتَتْه بماءٍ في تَوْرٍ من حجارة، فَتَفَلَ فيه، وغسَلَ وجهَه[2]، ثم دعا فيه، ثم قال: «اذْهَبِي، فاغْسُليهِ به، واسْتَشْفي اللهَ عزَّ وجلَّ». فقلتُ لها: هَبِي لي منه قليلاً لابني هٰذا، فأخذتُ منه قليلاً بأصابعي، فمسحتُ بها شَفَةَ ابني، فكان من أبرِّ[3] الناسِ، فسألتُ المرأةَ بعدُ ما فعلَ ابنُها؟ قالت: بَرِيءَ أحسنَ بُرْءٍ[4].

---

(١) أم سليمان بن عمرو بن الأحوص هي أم جندب الأزديَّة، وقد سلف لها نحو هٰذا الحديث مختصراً برقم (٢٧١١٠) وما بعده.

(٢) في (ظ٢) و(ق): وغسل فيه وجهه.

(٣) في (ظ٢) و(ق): أبرأ.

(٤) حسن لغيره دون قوله: «فأتته بماءٍ... إلخ»، وهٰذا إسناد ضعيف=

٢٧١٣٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا يزيدُ بن أبي زياد، عن سليمان بن عَمْرو بن الأحوص

عن أمِّه، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي جمرةَ العَقَبةِ يومَ النَّحْر من بطن الوادي، وهو يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، لا يَقْتُلَنَّ بَعْضُكُم بَعْضاً، وإذا رَمَيتُم الجمارَ، فارْمُوا بمِثْل حَصَى الخَذْفِ». قالت: فرمى سَبْعاً، ثم انصرفَ ولم يَقِفْ، قالت: وخَلْفَه رجلٌ يستُره من الناس، فسألتُ عنه، فقالوا: هو الفضلُ بنُ عباس[1].

= لضعف يزيد بن عطاء ويزيد بن أبي زياد الهاشمي، ولجهالة حال سليمان بن عمرو بن الأحوص.

وانظر (١٦٠٨٧).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وانظر (١٦٠٨٧) وما بعده.

حديث سَلْمى بنت قَيْس[1]

٢٧١٣٣- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني سَلِيطُ بنُ أيوب بنِ الحَكَم بن سليم، عن أمِّه

عن سَلْمى بنت قيس -وكانت إحدى خالاتِ رسول الله ﷺ قد صَلَّتْ معه القِبْلَتَيْن، وكانت إحدى نساءِ بني عديّ بن النَّجَّار -قالت: جئتُ رسولَ الله ﷺ، فبايعتُه في نسوةٍ من الأنصار، فلما شَرَطَ علينا أن لا نُشْرِكَ بالله شيئاً، ولا نَسْرِقَ ولا نَزْنِيَ، ولا نقتلَ أولادَنا، ولا نأتيَ ببُهتانٍ نَفْتَرِيه بين أيدينا وأرجُلِنا، ولا نَعْصِيَه في معروف، قالت[2]: قال: «ولا تَغْشُشْنَ أَزْواجَكُنَّ».
قالت: فبايَعْناه، ثم انصَرَفْنا، فقلتُ لامرأةٍ منهنَّ: ارجِعي فاسألي ٦/ ٣٨٠
رسولَ الله ﷺ: ما غِشُّ أزواجِنا؟ قالَتْ: فسألتُه، فقال: «تأخذُ

---

(١) سلمى بنت قيس -وهو ابن عمرو بن عبيد- ذكرها ابن الأثير في «أسد الغابة» وقال: تكنى أمَّ المنذر، أخت سَلِيط بن قيس، وهي إحدى خالات النبي ﷺ من جهة أبيه، وكذا قال الحسيني في «الإكمال» ص٦٢٤، وتبعه الحافظ في «التعجيل» ص٥٥٧، وقال في «الإصابة» (ونقله عنه السندي): سلمى بنت قيس الأنصارية النجارية تكنى أمَّ المنذر، وهي بكنيتها أشهر، وهي أخت سَلِيط ابن قيس. قلنا: وأمَّا أمُّ المنذر فهي مترجمة في «التهذيب»، قال الترمذي -فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال»-: هي أم المنذر بنت قيس بن عمرو بن عبيد، ويقال: هي سلمى بنت قيس أخت سليط بن قيس، من بني مازن بن النجار، والله أعلم.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): قال، والمثبت من (ظ٦).

مالَهُ، فتُحابي بِهِ غَيْرَهُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، سَلِيط بنُ أيوب بن الحكم بن سليم روى عنه اثنان، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابنِ حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وأمُّه لم نقف لها على ترجمة، إلا ما أشار إليه الحافظ في «التعجيل» في ترجمة سلمى، قال: روت عنها أمُّ سَلِيط. ثم إنه قد اختُلف فيه على ابن إسحاق:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- وأبو يعلى (٧٠٧٠) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٥١) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن سَلِيط بن أيوب بن الحكم بن سليم، وقال: عن أمِّه سلمى بنت قيس.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/١٤٩-١٥٠ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به، يعني قال فيه: عن أمِّه، عن سلمى بنت قيس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٥٢) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق أيضاً غير أنه قال فيه: عن أمه سلمى بنت قيس.

وأخرجه أحمد -كما سيرد برقم (٢٧٣٧٥)- عن محمد بن عُبيد الطنافسي، عن محمد بن إسحاق، عن رجل من الأنصار، عن أمه سلمى بنت قيس. وقال ابن أبي عاصم -كما سنذكر في تخريجها-: ورواه سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن سَلِيط بن أيوب، عن أمِّ الحكم، عن سلمى بنت قيس.

وأخرجه ابن إسحاق في «المغازي» -فيما ذكر الحافظ في «الإصابة»- عن سليط بن أيوب بن الحكم، عن أبيه، عن جدته سلمى بنت قيس أم المنذر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٣٨ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات.

وفي باب بيعة النساء انظر حديث أم عطية السالف برقم (٢٠٧٩٦)، وحديث عبادة بن الصامت السالف برقم (٢٢٦٦٨)، وانظر تتمة أحاديث الباب عند حديث أم عطية.

قال السندي: قوله: «لا تغششن أزواجكن» مِن غَشَّه: إذا تركَ نُصْحَه. =

حديث إحدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم

٢٧١٣٤- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا زيد بنُ جُبَيْر، وسأله رجل -يعني ابنَ عمر- عما يَقْتُلُ المُحْرِمُ من الدَّوابّ، فقال:

أخبرتني إحدى نسوةِ رسولِ الله ﷺ: أنه أمَرَ بقتلِ الفَأْرة، والعَقْرب، والكَلْبِ العَقُور، والحُدَيَّا، والغُراب[1].

= «فتُحابي به غيره»: من المحاباة، أي: تعطي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرّر (٢٦٨٥٧) سنداً ومتناً.

حديث ليلى بنت قانف الثقفية[1]

٢٧١٣٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني نوح بنُ حكيم الثقفيُّ -وكان قارئاً للقرآن- عن رجل من بني عروة ابن مسعود يقال له: داود، قد ولدته أمُّ حَبِيبة بنتُ أبي سفيان زوجُ النبيِّ ﷺ

عن ليلى ابنةِ قانِف الثقفية، قالت: كنتُ فيمن غسَّلَ أمَّ كلثوم بنتَ رسولِ الله ﷺ عند وفاتها، وكان أولُ ما أعطانا رسولُ الله ﷺ الحِقاء، ثم الدِّرْع، ثم الخِمار، ثم المِلْحَفَة، ثم أُدرجت بعدُ في الثوب الآخر، قالت: ورسولُ الله ﷺ جالس[2] عند الباب معه كفنُها، يناولناه ثوباً ثوباً[3].

---

(١) قال السندي: ليلى بنت قانف الثقفية، قانف بقاف، ثم نون، ثم فاء.

(٢) قولها: جالس، ليس في (م).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة نوح بن حكيم الثقفي، إذ لم يرو عنه سوى محمد بن إسحاق، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يروي المقاطيع، وقال الذهبي: لا يُعرف، وقال الحافظ مجهول. وأما الرجل الذي يقال له: داود من بني عروة بن مسعود، وولدته أم حبيبة بنت أبي سفيان، فذكر المزِّي في «تهذيبه»: أن الظاهر أنه داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي أخو عبد الملك بن أبي عاصم، وجزم به الحافظ، وقال: وقد نصَّ البخاري [في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٣٠] على أن داود الذي روى عنه نوح بن حكيم هو داود ابن أبي عاصم. قلنا: لٰكن ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ٥٣ لم يجزم بأنه هو، وقال: وموجب التوقف في ذٰلك هو أنه وُصف الذي في الإسناد بأنه ولدته أم حبيبة، وأم حبيبة رضي الله عنها إنما كانت لها بنت=

. . . .

= واحدة قدمت بها من أرض الحبشة كانت ولدتها بها من زوجها -كان- عبيدالله ابن جحش بن رئاب المفتتن بدين النصرانية المتوفى عنها هناك، واسم هٰذه البنت حبيبة، فلو كان زوج حبيبة هٰذه أبا عاصم بن عروة بن مسعود أمكن أن يقال: إن داود المذكور ابنه منها، فهو حفيد لأم حبيبة، وهٰذا لا نقل به ولا تحقق له، بل المنقول خلافه، وهو أن زوج حبيبة هٰذه هو داود بن عروة بن مسعود، كذا قال أبو علي بن السكن وغيره. فداود الذي لأم حبيبة عليه ولادة، ليس داودَ بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود، إذ ليس أبو عاصم زوجاً لحبيبة، ولا هو بداود بن عروة بن مسعود الذي هو زوج حبيبة، فإنه لا ولادة لأم حبيبة عليه، فالله أعلم من هو، فالحديث من أجله ضعيف. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وغير صحابيّته، فقد روى لها أبو داود.

وأخرجه أبو داود (٣١٥٧)، والبيهقي في «معرفة السنن» ٥/ ٢٤٣-٢٤٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٥٩-٢٦٠، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة نوح بن حكيم) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأوسط» ١/ ١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٦)، وفي «الأوسط» (٢٥٢٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٦-٧، وفي «الصغرى» (١٠٤١) من طريق يعقوب، به.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هٰذا الحديث عن ليلى بنت قانف إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به محمد بن إسحاق.

وقد سلف نحو هٰذا لزينب بنت رسول الله ﷺ من حديث أمِّ عطية برقم (٢٠٧٩٠) و(٢٠٧٩٥)، وسيرد برقم (٢٧٢٩٧)، وهو حديث صحيح.

حديث امرأة من بني غفار

٢٧١٣٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بنِ إسحاق، قال: حدثني سليمانُ بنُ سحيم، عن أمية بنتِ أبي الصَّلْت

عن امرأةٍ من بني غِفار -وقد سمَّاها لي- قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ من بَني غِفار، فقلنا له: يا رسولَ الله، قد أَرَدْنا أن نخرجَ معكَ إلى وَجْهِك هٰذا -وهو يسيرُ إلى خيبر- فنُداويَ الجَرْحى، ونُعينَ المُسلمين بما استطعنا، فقال: «عَلَى بَرَكةِ الله». قالت: فخَرَجْنا معه، وكنتُ جاريةً حديثةً، فأَرْدَفَني رسولُ الله ﷺ على حَقِيبَةِ رَحْلِه. قالت: فواللهِ لَنَزَلَ رسولُ الله ﷺ إلى الصُّبْحِ، فأَناخَ، ونزلتُ عن حَقِيبةِ رَحْلِه، وإذا بها دمٌ منِّي، فكانت أول حيضةٍ حِضْتُها. قالت: فَتَقَبَّضْتُ إلى الناقة، واسْتَحْيَيْتُ، فلما رأى رسولُ الله ﷺ ما بي، ورأى الدَّمَ، قال: «ما لكِ لعلَّكِ نُفِسْتِ؟». قالت: قلتُ: نعم، قال: «فَأَصْلِحي مِنْ نَفْسِكِ، وَخُذِي إناءً مِنْ ماءٍ، فَاطْرَحِي فِيهِ مِلْحاً، ثُمَّ اغْسِلِي ما أَصَابَ الحَقِيبَةَ مِنَ الدَّمِ، ثُمَّ عُودِي لِمَرْكَبِكِ». قالت: فلما فَتَحَ رسولُ الله ﷺ خَيْبَر، رَضَخَ لنا من الفَيْءِ، وأخذَ هٰذه القِلَادة التي تَرَيْنَ في عنقي، فأعْطانِيها، وجعلَها بيده في عُنقي، فواللهِ لا تُفارقُني أبداً، قال: وكانت في عُنقها حتى ماتت، ثم أوصَتْ أن تُدفَنَ معها، فكانت لا تطهُرُ من حيضةٍ، إلّا جَعَلَتْ

في طَهورها مِلْحاً، وأوصَتْ به[1] أن يُجعل في غسلها حين ماتت[2].

---

(١) قوله: به، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أمية بنت أبي الصَّلْت -وهي الغِفاريَّة، ويقال لها: آمنة -إذ لم يرو عنها سوى سليمان بن سُحَيْم، وقال الحافظ: لا يُعرف حالُها. ثم إنه قد اختُلف فيه على سليمان، كما سيرد في التخريج. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير محمد بنِ إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وأصحابُ السنن، وهو حسن الحديث. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزُّهري.

وأخرجه الخطيب في «تلخيص المتشابه» ٢/ ٨٤٨ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد -ولم يسق لفظه.

وأخرجه أبو داود (٣١٣)، والخطيب في «التلخيص» ٢/ ٨٤٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣١ و٤٣٧ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به.

واختلف فيه على سليمان:

فأخرجه الواقدي في «المغازي» ٢/ ٦٨٥ -ومن طريقه ابن سعد ٨/ ٢٩٣، والخطيب في «التلخيص» ٢/ ٨٤٨- عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي سَبْرة، عن سليمان بن سُحَيْم، عن أمِّ علي بنت الحكم، عن أمية بنت قيس أبي الصَّلْت الغِفارية قالت: جئتُ رسولَ الله ﷺ. . فزاد في الإسناد أمَّ علي بنت الحكم. وجعل الصحابية أميةَ بنت قيس. والواقديُّ وابنُ أبي سَبْرة متروكان، وقد نبَّه على ذٰلك الخطيبُ في «التلخيص».

وفي باب اصطحاب النِّساء في الغزو لمداواة المرضى والجرحى: عن أمِّ عطية، سلف برقم (٢٠٧٨٩)، وإسناده صحيح.

وعن امرأة، سلف برقم (٢٢٣٣٢).

وعن الرُّبيِّع بنت معوِّذ، سلف (٢٧٠١٧). =

. . . .

= وفي باب كيفية الغُسل من الحيض عن عائشة، سلف برقم (٢٤٩٠٧)، وإسنادُه صحيح، وليس فيه ذكر الملح.

قال السندي: قولها: على حقيبة رحله، الحقيبة: الزيادة التي تجعل في مؤخِّرة القَتَب، وبالجملة فقد كان مؤخر الرحل حجاباً بين النبي ﷺ وبينها، فلا إشكال، والله أعلم.

حديث سلامة ابنة الحُر[1]

٢٧١٣٧- حدثنا وكيع، قال: حدثتني أمُّ غُراب، عن امرأة يقال لها عَقِيلَة

عن سَلَامَةَ بنتِ الحُرِّ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يأتي على النَّاسِ زَمانٌ يَقُومُونَ ساعَةً لا يَجِدُونَ إماماً يُصَلِّي بِهِمْ»[2].

٢٧١٣٨- حدثنا إسماعيل بنُ محمد، قال: حدَّثنا مروان، قال: حدَّثتنا امرأةٌ يقال لها طلحةُ، مولاةُ بني فَزَارة، عن مولاة لهم يقال لها عَقِيلَة

---

(١) قال السندي: سلامة ابنة الحُر، فَزاريّة، وقيل: أزديّة، وقيل غير ذلك.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حالِ كلٍّ من أمِّ غُراب -وهي طلحةُ مولاةُ بني فَزارة- وعَقِيلةَ، فقد قال الحافظ في كلٍّ منهما: لا يعرف حالُها. وكيع: هو ابن الجرّاح.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٢٠٤ في ترجمة سلامة بنت الحُرّ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد في «طبقاته» ٨/ ٣٠٩، وعبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٦٦)، وابنُ ماجه (٩٨٢)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٨٣)، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٤٥ من طريق وكيع، به.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «لا يجدون إماماً»، لكثرة الجهل.

عن سلامة بنت الحُرِّ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أَشْراطِ السَّاعَةِ، أَوْ في شِرارِ الخَلْقِ، أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ المسجدِ، لا يَجِدُونَ إماماً يُصَلِّي بِهِمْ»[1][2].

---

(١) في (ظ٦): لهم.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرَّر سابقه، غير أنَّ شيخ أحمد هنا هو إسماعيل بن محمد بن جبلة أبو إبراهيم المعقب، وهو من رجال «التعجيل»، وقد سلف الكلام عنه في الحديث (٩٤٢)، وشيخه: هو مروان بن معاوية الفَزَاري، وكلاهما ثقة.

وأخرجه أبو داود (٥٨١)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤١٧)، والطبراني ٢٤/(٧٨٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/١٢٩ من طرق عن مروان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث أم كُرْز الكعبيّة(١)

٢٧١٣٩- حدثنا سفيان، حدثنا عُبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سِبَاعِ بنِ ثابتٍ

سمعتُ(٢) من أمِّ كُرْز الكَعْبِيَّة التي تُحَدِّث عن النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ بالحُدَيْبيَة، وذهبتُ أطلبُ من اللَّحْم: «عَنِ الغُلام شاتانِ، وَعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ، لا يَضُرُّكُم ذُكْراناً كُنَّ أَوْ إناثاً». قالَتْ: وسمعتُ النبيّ ﷺ يقول: «أَقِرُّوا الطَّيْرَ على مَكِنَاتِها»(٣).

---

(١) قال السندي: أمُّ كُرْز الكعبية، هي خزاعية، ثم كعبية، والمراد بالكعبية: المكية، أسلمت يوم الحديبية والنبي ﷺ يقسم لحوم بُدْنه.

(٢) في (ظ٦): سمعه.

(٣) حديثٌ صحيحٌ لغيره دون قوله: «أَقِرُّوا الطَّيْرَ على مَكِناتِها». وهٰذا إسنادٌ وهم فيه سفيان بنُ عُيينة، كما نبَّه على ذٰلك الإمام أحمد عقب الرواية (٢٧١٤٢)، فقال: سفيان يهمُ في هٰذه الأحاديث، عُبيد الله سمعها من سِبَاع بن ثابت.

قلنا: وسِبَاع بنُ ثابت، مختلفٌ في صحبته وهو حليفُ بني زُهرة، تفرَّدَ بالرواية عنه عُبيد الله بنُ أبي يزيد المكِّي، وذكره ابنُ حِبَّان في ثقات التابعين، وعدَّه البغوي وابنُ قانع في الصحابة، وقد أخرجا له حديثه الآتي بعد هٰذه الرواية وفيه: سمعت أهل الجاهلية يطوفون... قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (في ترجمة سِباع): فيكون من المخضرمين، بل من الصحابة لمعنى ذكرته في كتابي «الصحابة». قلنا: ذكره في الإصابة. في القسم الأول وقال: =

. . . .

=وجه الدَّلالة من هٰذا على صحبته ما تقدَّم أنه لم يَبْقَ بمكَّة قرشي إلا شهد حَجَّةَ الوداع مع النبيِّ ﷺ، وهٰذا قرشيٌّ قد أدركَ الجاهلية، وبقي بعد ذٰلك حتى سمع منه عبيد الله بن أبي يزيد، وهو من صغار التابعين. قلنا: لٰكن الذهبي قال في «الميزان»: لا يكاد يعرف! وقد ذكره أيضاً في «التجريد»، وقال: إنه أدرك الجاهلية.

قلنا: وقد رواه قُتيبة -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٥، وفي «الكبرى» (٤٥٤٣)- عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، إلا أنه لم يقل: عن أبيه!

ورواه حمَّاد بنُ زيد -كما سيرد في الرواية (٢٧١٤٣) -وابنُ جُريج- كما سيرد في الرواية (٢٧٣٧٣)- كلاهما عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن سِبَاع بن ثابت، عن أمِّ كُرْز، به.

وأخرجه الشافعيُّ في «السنن» (٤٠٩)، والحميدي (٣٤٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٧-٢٣٨، وأبو داود (٢٨٣٥)، وابن ماجه (٣١٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٠)، وابنُ حبان (٥٣١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٨، والحاكم ٤/ ٢٣٧-٢٣٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٩٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٣٠٠-٣٠١، وفي «السنن الصغير» (١٨٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣١٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨١٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٨٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وفي حديث العقيقة. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وأشار إلى أن أبا داود والنسائي أخرجاه.

وحديث العقيقة فيه، له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧١٣) بإسناد حسن، وذكرنا شواهده عند الرقم (٦٧٣٧) فيصحُّ بها.

وقوله: «أقِرُّوا الطير على مَكِنَاتها»، أخرجه الشافعي (٤١٠) والحميدي=

٢٧١٤٠- حدثنا سفيان، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سِبَاع بنِ ثابت، قال: سمعتُ أهلَ الجاهلية يطوفون وهم يقولون:

اليَوْمَ قَرْنا عَيْنا   بقَرْعِ[1] المَرْوَتَيْنَا[2]

٢٧١٤١- حدثنا سفيان، عن عُبَيْد الله، عن أبيه، عن سِبَاع بنِ ثابت عن أمِّ كُرْزٍ الكَعْبيَّة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

=(٣٤٧)، وأبو داود (٢٨٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٤)، وابن حبان (٦١٢٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٣١١ وفي «الصغير» (١٨٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٣١٥ والبغوي في «شرح السنة» (٢٨١٨) من طريق سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٩٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٣١١ من طريق سفيان، به، ولم يذكروا فيه: عن أبيه!

والنَّهْيُ عن الطِّيَرَةِ ثابتٌ من حديث أنس، وقد سلف برقم (١٢١٧٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال الشافعي في «السنن» ٢/٦٤: وكان العرب إذا لم تر طائراً سانحاً، فرأى طيراً في وكره، حرّكه من وكره ليطيّره، لينظر أيسلك طريق الأشائم، أو طريق الأيامن، فيُشبه قول النبي ﷺ: «أقِرُّوا الطير على مَكِناتها»، أي: لا تُحرِّكوها؛ فإنَّ تحريكَها وما تعملون به من الطِّيرة لا يصنعُ شيئاً، وإنما يصنعُ فيما تتوجَّهون له قضاءُ الله عزَّ وجلَّ.

قال السندي: قولها: من اللحم، أي: لحم البُدْن.

«عن الغلام شاتان»: أي: في العقيقة.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): نقرع، والمثبت من (ظ٦).

(٢) أثرٌ في إسناده وهم، كما بيَّنَّا ذلك في الرواية (٢٧١٣٩).

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ١/٣٢٢ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

-وقال سفيانُ مرَّةً: إنَّ النبيَّ ﷺ قال:- «ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وبَقِيَتِ المُبَشِّراتُ»[1].

٢٧١٤٢- حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن عطاء، عن حَبِيبة بنتِ مَيْسَرَة عن أمِّ كُرْز الكعبية، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ مُكافِأَتانِ، وعَنِ الجاريةِ شاة»[2].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد وهمَ فيه سفيان، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٧١٣٩).

وأخرجه الحُميدي (٣٤٨)، والدارميّ (٢١٣٨)، وابنُ ماجه (٣٨٩٦)، والطبري في «تفسيره» (١٧٧٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٧٩)، وابنُ حبان (٦٠٤٧)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٥٧، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» ١٠/ ٢٠٠ في ترجمة سِباع بن ثابت من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. قال الحميدي: وكان سفيان يحدِّث بهٰذا عن عبيد الله، عن النبي ﷺ مرسلاً زماناً، ثم حدَّث به عن أبيه، عن سِباع، عن أمِّ كُرْز، وذكر أنه كان يترك إسنادَه حتى أثبته بعد.

وله شاهدٌ من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٩٠٠)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٣)، وإسناده صحيح.

وثالث من حديث أبي الطفيل، سلف برقم (٢٣٧٩٥).

ورابع من حديث عائشة، سلف برقم (٢٤٩٧٧).

(٢) حديث صحيح لغيره، حَبِيبَةُ بنتُ مَيْسَرة تَفَرَّد عنها مولاها عطاء -وهو ابنُ أبي رباح- وذكرها ابنُ حِبَّان في «الثقات»، قلنا: فهي في عداد المجهولين، لكنها قد تُوبعت بِسباع بن ثابت، كما في الرواية (٢٧١٣٩). ثم إنه اختُلف فيه على عطاء:

فرواه عمرو بنُ دينار -كما في هٰذه الرواية- وابنُ جريج -كما سيرد=

. . . .

=في الرواية (٢٧٣٧٢)- ومحمد بنُ إسحاق -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٩٤-٢٩٥، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٠- ثلاثتهم عن عطاء، بهٰذا الإسناد.

ورواه حَجَّاج بنُ أَرْطاة، عن عطاء، واختُلف عليه كذٰلك:

فرواه حَبيب بن إبراهيم وهُشيم -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ورقة ٢٢٠- عن حجَّاج، عن عطاء، به.

وخالفهما سلام بن أبي مطيع ويزيد بن زريع -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢٠- فروياه عن الحجَّاج، عن عطاء، عن أمِّ كُرْز، به. لم يذكرا حبيبةَ بنتَ مَيْسرة في الإسناد.

وخالفهم سُويد بن عبد العزيز -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٩٩)، والدارقطني ٥/ ٢٢٠- فرواه عن الحجَّاج، عن عطاء، عن عُبيد ابن عُمير، عن أمِّ كُرْز، به.

ورواه سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، عن عطاء، واختلف عليه فيه:

فرواه خالد بن عبد الله الواسطي -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٩٨)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢١، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٨٢- عن سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن أمِّ كُرْز، به.

وخالفه عبدُ الوهَّاب بنُ عطاء -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ورقة ٢٢١- فرواه عن سعيد، عن قتادة، عن طاووس، عن أمِّ كُرْز، به.

ورواه منصور بن زاذان -كما في الرواية (٢٧٣٦٩)- ومطر الورّاق -فيما أخرجه الطبراني ٢٥/ (٤٠٤)، والدارقطني ٥/ ٢٢١ -وعامر الأحول- فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٣٠٢ -ثلاثتهم عن عطاء، عن أمِّ كُرْز، به. لم يذكروا بينهما أحداً.

ورواه عقبة بن عبد الله الأصمّ والأوزاعي -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ورقة =

. . . .

=٢٢٠ و٢٢١- عن عطاء، عن أمِّ كُرْز موقوفاً.

ورواه إبراهيم بن طهمان، واختلف عليه فيه:

فرواه خالد بن نزار الغساني -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ورقة ٢١٩ -ومحمد بنُ سابق- فيما أخرجه الدارقطني أيضاً ٥/ورقة ٢٢٠-٢٢١- كلاهما عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن عطاء بن أبي رباح، عن أمِّ كُرْز أنها قالت: قال رسول الله ﷺ...

ورواه خالد بن نزار كذلك في «العلل» ٥/ورقة ٢١٩ عن إبراهيم بن طهمان، فقال: عن عطاء بن أبي رباح، عن أمِّ كرز، به. لم يذكر أبا الزبير في الإسناد.

ورواه قيس بن سعد، عن عطاء، واختلف عليه فيه:

فرواه حماد بن سلمة -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٤-١٦٥، وفي «الكبرى» (٤٥٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٥)- عن قيس بن سعد، عن عطاء وطاووس ومجاهد، عن أمِّ كُرز، به.

ورواه جرير بن حازم -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٢)، والطحاوي (١٠٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠٣)، والدارقطني ٥/ورقة ٢٢٠- عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن أم عثمان ابنة خثيم، عن أمِّ كُرْز، به. كذا قال: أم عثمان ابنة خثيم.

ورواه يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، واختُلف عليه فيه:

فرواه أبو بكر بن عياش -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٧)، والدارقطني ٥/ ٢٢١- وعمران بن عيينة -فيما أخرجه البزار (١٢٣٤) (زوائد)، والطبراني (١١٣٢٧)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢١- كلاهما عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً. فجعله من حديث ابن عباس.

وخالفهما أبو زبيد عَبْثر بنُ القاسم -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ورقة ٢٢١- عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء بن أبي رباح، قال: سألتْ سُبيعةُ بنتُ =

قال أبو عبد الرحمٰن: سمعتُ أبي يقول: سفيان يَهِمُ في هٰذه الأحاديث، عُبيد الله سمعها من سِبَاع بنِ ثابت.

٢٧١٤٣- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، قال: حدثني عُبيد الله[1] بنُ أبي يزيد، قال: حدَّثني سِباع بنُ ثابت

=الحارث رسولَ الله ﷺ عن العقيقة . . . فجعله من حديث سُبيعة.

ورواه عبد الكريم أبو أمية البصري -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢١- عن عطاء، عن جابر مرفوعاً، فجعله من حديث جابر.

ورواه محمد بن أبي حميد -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢١- عن عطاء، عن عائشة مرفوعاً، فجعله من مسند عائشة.

ورواه إسحاق الأزرق، عن عبد الملك بن أبي سليمان -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢١- عن عطاء، عن أمِّ كُرْز، عن عائشة، قالت: السُّنَّة شاتان مكافأتان عن الغلام وشاة عن الجارية. . .

ورواه يحيى بن سعيد، عن عبد الملك بن أبي سليمان -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢١- عن عطاء، قال: قالت امرأة عند عائشة: لو وُلد لعبدالرحمٰن بن أبي بكر، نحرنا جَزُوراً. قال يحيى: أخافُ أن يكون عطاء بلغه هٰذا عن يوسف بن مَاهَك.

قلنا: وحديث يوسف بن مَاهَك سلف برقم (٢٤٠٢٨) في مسند عائشة، فانظر طرقه هناك.

ورواه أسلم المنقري -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٨، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢١- عن عطاء أن أم سِباع سألتِ النبيَّ ﷺ يا رسول الله نعقُّ عن أولادنا؟ . . .

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩)، وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها هناك.

قال السندي: قوله: «مكافأتان»، بكسر الفاء أو فتحها، وبعدها همزة، والمراد مساويتان لما يجوز في الأضحية.

(١) في (م): عبد الله، وهو خطأ.

عن أمِّ كُرْز، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في العقيقة: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ مِثْلانِ، وعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سِباع بنِ ثابت، فقد ذكرنا حالَه في الرواية (٢٧١٣٩)، عفَّان: هو ابنُ مُسْلم الصفَّار.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٨ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٦٨)، وأبو داود (٢٨٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٣)، والدارقطني ٥/ورقة ٢١٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٣٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٣١٦ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩)، وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها هناك.

حديث حَمْنَة بنت جَحْش[1]

٢٧١٤٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا شَريك بنُ عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن إبراهيمَ بنِ محمد بنِ طلحةَ، عن عمِّه عمرانَ بنِ طلحةَ

عن أمِّه حَمْنَةَ بنتِ جَحْش، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إنِّي قدِ اسْتُحِضْتُ حَيْضَةً مُنْكَرةً شديدةً، فقال: «احْتَشِي كُرْسُفاً». قلت: إنه أشدُّ من ذاك، إني أثُجُّه ثَجّاً. قال: «تَلَجَّمِي، وَتَحَيَّضِي في كُلِّ شَهْرٍ في عِلْمِ الله سِتَّةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، ثم اغْتَسِلي غُسْلًا، وَصُومي، وَصَلِّي ثلاثاً وَعِشْرِينَ، أَوْ أَرْبَعاً وَعِشْرِينَ، واغْتَسِلي لِلْفَجْرِ غُسْلًا، وأَخِّرِي الظُّهْرَ، وَعَجِّلِي العَصْرَ، وَاغْتَسِلي غُسْلًا، وَأَخِّرِي المَغْرِبَ، وَعَجِّلِي العِشاءَ، واغْتَسِلي غُسْلًا، وَهٰذا أَحَبُّ الأَمْرَيْنِ إلَيَّ». ولم يقل يزيد مرَّةً: واغْتَسِلي للفجرِ غُسْلًا»[2]. ٦/ ٣٨٢

---

(١) حمنة بنت جحش: الأسدية، أختُ أمِّ المؤمنين زينب، وكانت زوج مصعب بن عمير، فقتل عنها يوم أحد، فتزوَّجها طلحة بن عبيد الله، فولدت له محمداً وعمران، وكانت من المبايعات، شهدت أحداً، فكانت تسقي العطشى، وتحمل الجرحى، وتداويهم.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن محمد بن عَقِيل، ضعيفٌ يعتبر به في المتابعات، ولم يُتابَع هنا، ولا يُقبل ما تفرَّد به، فيما ذكر الحافظ في «التلخيص» ٢/ ١٠٨، وشَريك بن عبد الله -وهو النَّخَعي، وإن كان ضعيفاً- قد تـوبـع. =

. . . .

= وقد اختلفت أقوال الأئمة في هٰذا الحديث، فحسَّنه البخاري فيما نقل عنه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ١٨٧، فقال: حديث حَمْنَةَ بنتِ جحش في المستحاضة حديث حسن، إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم، ولا أدري سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل أم لا؟. ووهَّنه ولم يقوِّ إسناده أبو حاتم، فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٥١. واختلف قول أحمد فيه، فقد نقل الترمذي عنه قوله: هو حديثٌ صحيح، ونقلَ عنه أبو داود أنه قال: في النفس منه شيء. وصحَّحه الترمذي، وقال ابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ٢٢٤: في متن الحديث كلام مستنكر .... وانظر تتمة كلامه في آخر هٰذا التخريج.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ١٢٨، وابنُ ماجه (٦٢٧)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٩٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٥٢)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢١٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً الشافعي في «المسند» ١/ ٤٧-٤٨ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٥١-٥٢، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢١٨٩) من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وعبد الرزاق (١١٧٤)، وابن ماجه (٦٢٢)، وابن أبي عاصم (٣١٨٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨١٠)، والطبراني ٢٤/ (٥٥١) من طريق ابن جريج، وابن المنذر (٨١١)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢١٥، والحاكم ١/ ١٧٢-١٧٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ٣٣٨-٣٣٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦٢ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، والدارقطني ١/ ٢١٥ من طريق عمرو بن ثابت، أربعتهم عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به. إلا أن ابن جريج قال في حديثه: عمر بن طلحة، وصوابه عمران بن طلحة، نبَّه عليه الترمذي في «جامعه» ١/ ٢٢٥- ٢٢٦. وقد سقط من مطبوع الطبراني اسم عمران بن طلحة. وقال ابن ماجه: عن أمِّ حبيبة. وقال أبو داود عقب الرواية (٢٨٧): ورواه عمرو بن ثابت، عن ابن عَقِيل، قال: فقالت حَمْنَة: هٰذا أعجبُ الأمرين إليَّ، لم=

. . . .

=يجعله قول النبي ﷺ، جعله كلام حمنة، وقال: كان عمرو بن ثابت رافضياً، وذكره عن يحيى ابن معين، ثم قال: سمعت أحمد يقول: حديث ابن عَقِيل في نفسي منه شيء. قلنا: والدارقطني لم يسق متن رواية عمرو بن ثابت. وقال الحاكم: قد اتفق الشيخان على إخراج حديث الاستحاضة من حديث الزُّهري وهشام بن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حُبَيْش سَأَلَتِ النبيَّ ﷺ، وليس فيه هٰذه الألفاظ التي في حديث حَمْنَةَ بنتِ جحش، ورواية عبد الله بن محمد بن عَقِيل بن أبي طالب، وهو من أشراف قريش، وأكثرهم رواية، غير أنهما لم يحتجّا به.

وقال ابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ٢٢٤: وأما حديث ابنِ عَقيل عن إبراهيم ابن محمد بن طلحة في قصة حَمْنة، فليس يجوز الاحتجاج به من وجوه: كان مالك بن أنس لا يروي عن ابن عقيل. ثم قال: وفي متن الحديث كلام مستنكر، زعمت أن النبي ﷺ جعل الاختيار إليها، فقال لها: «تحيَّضي في علم الله ستّاً أو سبعاً» قالوا: وليس يخلو اليوم السابع من أن تكون حائضاً أو طاهراً، فإن كانت حائضاً فيه واختارت أن تكون طاهراً، فقد ألزمت نفسَها الصلاة في يوم هي فيه حائض، وصلَّت وصامت، وهي حائض، وإن كانت طاهراً، اختارت أن تكون حائضاً، فقد أسقطت عن نفسها فرض الله عليها في الصلاة والصوم، وحرَّمت نفسها على زوجها في ذٰلك اليوم، وهي في حكم الطَّاهر، وهٰذا غير جائز، وغير جائز أن تخيَّر مرة بين أن تُلزم نفسها الفرض في حال، وتسقط الفرض عن نفسها إن شاءت في تلك الحال.

وسيرد برقمي (٢٧٤٧٤) و(٢٧٤٧٥).

قال السندي: قولها: أثجُّه ثجّاً، من ثَجَّه، أي: صبَّه، من باب نصر، أي: أصبُّ الدم صباً.

حديث جَدَّةِ رباح بن عبد الرحمٰن (1)

٢٧١٤٥- حدثنا هيثم -يعني ابنَ خارجة- قال: حدثنا حَفْصُ بنُ مَيْسَرَة، عن ابنِ حَرْمَلَةَ، عن أبي ثفال المُرِّيّ أنه قال: سمعتُ رباحَ بنَ عبدِ الرحمٰن بنِ حُوَيْطبٍ يقول:

حدَّثتني جدَّتي أنها سَمِعَتْ أباها يقول(2): سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول «لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ، ولا وُضُوءَ لمن لم يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْه، ولا يُؤْمِنُ بالله مَنْ لا يَؤْمِنُ بي، ولا يُؤْمِنُ بي مَنْ لايُحِبُّ الأَنْصارَ»(3).

٢٧١٤٦- حدثنا يونُس، حدثنا أبو معشر، عن عبد الرحمٰن بن

---

(1) هي أسماء بنت سعيد بن زيد، وقد سلف الكلام عليها في التعليق على الحديث (١٦٦٥١).

(2) قوله: سمعت أباها يقول، سقط من (ظ٦).

(3) إسناده ضعيف وهو مكرر (١٦٦٥١) سنداً ومتناً، غير أنه هناك من رواية عبد الله بن أحمد وأبيه.

قال السندي: قوله: «لا صلاةَ لمن لا وضوء له»، محمولٌ على نفي وجود الصلاة، كما هو الظاهر.

«ولا وضوء»: محمولٌ على نفي الكمال عند الجمهور، أو على أن المراد بذكر الاسم الهيئة.

«ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي»: محمولٌ على ظاهره، أي: لا يصحُّ إيمانُه بالله، بدون الإيمان بي، ولا عبرةَ له بدونه.

«ولا يؤمن بي»: محمول على نفي الكمال.

حَرْمَلة، عن أبي ثِفال المُرِّي، عن رَباح بن عبد الرحمٰن بن حُوَيْطب عن جدَّته، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لم[1] يُؤْمِنْ بالله مَنْ لم يُؤْمِنْ بي، ولَمْ يُؤْمِنْ بي مَنْ لا يُحِبُّ الأنْصارَ، ولاصَلاةَ لمن لا وُضوءَ لَهُ، ولاوُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ»[2].

٢٧١٤٧- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمٰن ابنُ حَرْمَلَةَ، أنه سمع أبا ثِفال يُحَدِّثُ يقول: سمعتُ رباحَ بنَ عبدِ الرحمٰن -ولم يقل عفَّان مرَّة: ابن أبي سفيان بن حُوَيْطب- يقول:

حدَّثَتْنِي جدَّتي أنها سمعتْ أباها يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ، ولا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ، ولا يُؤْمِنُ بالله مَنْ لا يُؤْمِنُ بي، ولا يُؤْمِنُ بي مَنْ

---

(١) في (م): لا.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي ثِفال، كما سلف بيانُ ذٰلك في الرواية (١٦٦٥١)، ولضعف أبي معشر وهو نجيح بن عبد الرحمٰن.

ثم إنه قد اختُلف في إسناده على ابنِ حَرْملة:

فرواه أبو معشر -كما في هٰذه الرواية- عن ابن حرملة، بهٰذا الإسناد.

ورواه حفص بن ميسرة -كما في الرواية (١٦٦٥١) و(٢٧١٤٥)- ويزيد ابن عياض -كما في الرواية (١٦٦٥٢)- ووُهيب -كما في الرواية (٢٧١٤٧)- كلهم عن ابنِ حَرْملة، عن أبي ثِفال، عن رَباح بن عبد الرحمٰن، عن جدَّته، عن أبيها. وهو الصحيح فيما قال الدارقطني، ونقله عنه الحافظ في «التلخيص» ١/ ٧٤، ونبَّه عليه أبو حاتم، فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ٣٥٧.

لايحِبُّ الأنْصارَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧١٤٥) غير أن شيخ أحمد هنا هو عفَّان بن مسلم الصفَّار، وشيخُه هو وُهَيْبُ بنُ خالد بن عجلان.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦، والعُقيلي في «الضعفاء» ١/٧٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/٤٣ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد. وقوله: أنها سمعت أباها تحرف في مطبوع الطحاوي إلى: أنها سمعت أبا هريرة.

وسلف برقم (١٦٦٥١).

حديث أمِّ بُجَيْد[1]

٢٧١٤٨- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن المَقْبُرِيّ، عن عبد الرحمٰن بن بُجَيْد

عن جدَّته أمِّ بُجَيْد، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، واللهِ[2] إنَّ المسكينَ لَيَقِفُ على بابي حتى أستحِي[3]، فلا أجدُ في بيتي ما أدفعُ[4] في يده، فقال رسولُ الله ﷺ: «ادْفَعِي[5] في يَدِهِ وَلَوْ ظِلْفاً مُحَرَّقاً[6]»[7].

---

(١) قال السندي: أم بُجيد، بموحدة وجيم على لفظ التصغير، وهي أنصارية حارثية، اسمها حواء، وهي مشهورة بكنيتها.

(٢) قوله: والله، ليس في (ق).

(٣) في (ظ٦) و(ظ٢): أستحيي.

(٤) في (م): أرفع.

(٥) في (م): ارفعي.

(٦) في (ظ٦): محترقاً.

(٧) إسناده حسن. عبد الرحمٰن بن بُجَيْد وجدَّتُه سلف الكلام عليهما في الرواية (١٦٦٤٨)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن أبي ذئب، والمقبُري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٦٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٩/٤ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: ولو ظِلْفاً محرَّقاً، المراد: المبالغة في إعطائه بما أمكن، =

٢٧١٤٩- حدثنا حجاج وأبو كامل، قالا: حدثنا لَيْثٌ -يعني ابنَ سعد- قال: حدثني سعيد -يعني المَقْبُري- عن عبد الرحمٰن بن بُجَيْد أخي بني حارثة

أنه حدَّثَتْه جدَّته -وهي أمُّ[1] بُجَيْد، وكانت تزعم ممن بايعَ رسولَ الله ﷺ- أنها قالت لرسول الله ﷺ، فذكر معناه[2].

٢٧١٥٠- حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدَّثنا اللَّيْثُ، حدثني سعيد -يعني المَقْبُرِيَّ- عن عبد الرحمٰن بنِ بُجَيْد أخي بني حارثة

٦/٣٨٣ أنه حدَّثته جدَّتُه -وهي أمُّ بُجَيْد، وكانت ممَّن بايعَ رسولَ الله ﷺ- قالت[3] لرسول الله ﷺ: واللهِ إنَّ المسكينَ لَيَقُومُ على بابي، فما أجدُ له شيئاً أُعطيه إيَّاه، فقال لها رسول الله ﷺ: «إنْ لَمْ تَجِدِي لَهُ شَيْئاً تُعْطِينَهُ إيّاهُ إلَّا ظِلْفاً مُحرَّقاً[4]، فادْفَعِيه إليه

= وإلا فالظِّلْف المحرَّق، ليس فيه كثير نفع، والله أعلم.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): امرأة، وهو خطأ.

(٢) مكرر سابقه. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وأبو كامل: هو مظفر بن مدرك.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٥٩، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٦٢، وأبو داود (١٦٦٧)، والترمذي (٦٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٨٦، وابن خزيمة (٢٤٧٣)، وابن حبان (٣٣٧٣)، والحاكم ١/٤١٧، والبيهقي ٤/١٧٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٢٩٩-٣٠٠ من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٣) في (ظ٦): أنها قالت.

(٤) في (ظ٦): محترقاً.

في يَدِهِ»[1].

٢٧١٥١- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن عبد الرحمٰن بن بُجَيْد

عن جدَّته أمِّ بُجَيْد أنها قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يأتينا في بني عمرو بن عوف، فأتَّخِذُ له سُوَيْقَةً في قَعْبَةٍ لي، فإذا جاء سَقَيتُها إياه. قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إنه[2] يأتيني السائلُ، فأتزاهد[3] له بعضَ ما عندي، فقال: «ضَعِي في يَدِ المِسْكِين، وَلَوْ ظِلْفاً مُحَرَّقاً»[4].

٢٧١٥٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن منصور بن حيَّان الأسدي، عن ابنِ بجاد

---

(١) هو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم أبو النَّضْر.

(٢) قولها: إنه، ليس في (ظ٦).

(٣) في (م): فأتزهد، وهي نسخة السندي.

(٤) حديث حسن، وهو مكرر سابقه، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً، وقد عنعن- توبع. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٥٩-٤٦٠ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٦٢ من طريق حجَّاج، عن حماد ابن سلمة، به.

قال السندي: قولها: سُويقة، ضبط بضم السين، على أنه تصغير السَّوِيق.

في قَعْبة: القعب بفتح فسكون: قَدَحٌ من خشب.

فأتزهَّد له، أي: أراه قليلاً، فلا أعطيه لقلّته.

عن جدَّته، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «رُدُّوا السَّائِلَ، وَلَوْ بِظِلْفِ شاةٍ مُحَرَّقٍ -أَوْ مُحْتَرِقٍ»[1].

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٦٦٤٨) سنداً ومتناً، ووقع هنا: ابن بجاد، وهو وهم أيضاً.

من مسند القبائل(١)

حديث ابن المُنتفِق(٢)

٢٧١٥٣- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحادة، قال: حدثني المغيرةُ بنُ عبد الله اليَشْكُري

عن أبيه، قال: انطلقتُ إلى الكوفة لأَجْلِبَ بغالاً. قال: فأتيتُ السُّوقَ وَلم تَقُمْ، قال: قلتُ لصاحب لي: لو دخلنا المسجدَ وموضِعُه يومئذٍ في أصحاب التَّمْر، فإذا فيه رجلٌ من قيس، يُقال له: ابنُ المُنْتفِق، وهو يقول: وُصِفَ لي رسولُ الله ﷺ وحُلِّيَ، فطلبته بمكة فقيل لي: هو بمنى(٣)، فطلبتُه بمنىً، فقيل لي: هو بعرَفات، فانتهيتُ إليه، فزاحَمْت(٤) عليه، فقيل لي: إليكَ عن طريقِ رسولِ الله ﷺ، فقال: «دَعُوا الرَّجُلَ أَرَبٌ ما لَهُ». قال: فزاحَمْتُ عليه حتى خَلَصْتُ إليه. قال: فأخَذْتُ بخِطَام راحلةِ رسولِ الله ﷺ- أو قال: زِمامها هٰكذا حدَّث محمد- حتى اختَلَفَتْ أعناقُ راحِلَتينا. قال: فما يَزَعُني رسولُ الله

---

(١) قوله: من مسند القبائل، ليس في (ظ٦).

(٢) قال السندي: سبق حديث ابن المنتفق في مسند المكيين، ثم في مسند الأنصار، إلا أنه لم يذكر هناك بلفظ ابن المنتفق، بل ذكر بلفظ رجل.

قلنا: انظر الحديث (١٥٨٨٣).

(٣) قوله: فطلبته بمكة، فقيل لي: هو بمنى، سقط من (م).

(٤) في (ظ٦): فتزاحمت.

ﷺ -أو قال: ما غَيَّرَ عليَّ. هٰكذا حدَّث محمد- قال: قلتُ: ثِنْتَانِ أسأَلُك عنهما: ما يُنْجِيني من النار، وما يُدْخِلُني الجنة؟ قال: فنظرَ رسولُ الله ﷺ إلى السَّماء، ثم نكسَ رأسَهُ، ثم أقبلَ عليَّ بوجهه، قال: «لَئِنْ[١] كُنْتَ أَوْجَزْتَ في المَسْأَلَةِ، لَقَدْ أَعْظَمْتَ وأَطْوَلْتَ، فاعْقِلْ عَنِّي إذاً: اعْبُدِ اللهَ لا تُشْرِكْ بِهِ شيئاً، وأَقِمِ الصَّلاةَ المَكْتُوبة، وأَدِّ[٢] الزَّكاةَ المَفْروضَةَ، وصُمْ رَمَضانَ، وما تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ، فافْعَلْهُ بهم، وما تَكْرَهُ أَنْ يأتيَ إليكَ النَّاسُ، فَذَرِ النَّاسَ مِنْهُ». ثم قال: «خَلِّ سَبِيلَ الرَّاحِلَةِ»[٣].

٢٧١٥٤- حدثنا وكيع، عن عمرو بن حسان -يعني المُسْلي- قال: حدثني المغيرةُ بنُ عبد الله اليَشْكُري

عن أبيه، قال: دخلتُ مسجد الكوفة أولَ ما بُنِيَ مسجدُها، وهو في أصحاب التَّمر يومئذٍ، وجُدُره من سَهْلَة، فإذا رجلٌ يُحَدِّثُ الناسَ، قال: بلغني حجةُ رسول الله ﷺ حجة الوداع، ٦/ ٣٨٤
قال: فاستتبعتُ راحلةً من إبلي، ثم خرجتُ حتى جلستُ له في طريق عَرَفَة -أو وقفتُ له في طريق عَرَفَة- قال: فإذا رَكْبٌ عرفتُ رسولَ الله ﷺ فيهم بالصِّفَةِ، فقال رجلٌ أمامَه: خَلِّ عن

---

(١) في (ظ٦): إن.

(٢) في (ق): وآت.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف برقم (١٥٨٨٣).

قال السندي: قوله: «أَرَبٌ»، بفتحتين، أي: حاجة، ولفظة «ما» للإبهام.

فما يَزَعُني، أي: يمنعني، من وَزَعَه: إذا مَنَعه.

طريق الرِّكاب، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَيْحَهُ[1] فأَرَبٌ لَهُ». فدنوتُ منه حتى اختَلَفَتْ رأسُ الناقتين، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، دُلَّني على عملٍ يُدخِلُني الجنة، ويُنْجيني من النار، قال: «بَخٍ بَخٍ، لَئِنْ كُنْتَ قَصَّرْتَ في الخُطْبَةِ، لَقَدْ أَبْلَغْتَ في المسألةِ، اتَّقِ اللهَ، لا تُشْرِكُ[2] به شيئاً، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتؤدّي[3] الزَّكاة، وتَحُجُّ البَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضانَ، خَلِّ عَنْ[4] طَرِيقِ الرِّكابِ»[5].

٢٧٢٢٥- حدثنا وكيع، عن يونس -يعني ابن أبي إسحاق- قال: سمعت هٰذا الحديث من المغيرة بن عبد الله، عن أبيه، نحوه[6].

---

(١) في (م): ويحه ويحه.

(٢) في (م): لا تشرك به.

(٣) في (ظ٢) و(ق): وتؤتي.

(٤) قوله: عن، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٨٨٣) سندًا ومتنًا.

قال السندي: قوله: من سهلة، ضبط بفتح فسكون، أي رمل خشن ليس بالدِّقاق الناعم.

(٦) هو مكرر سابقه، غير شيخ وكيع، ومكرر (١٥٨٨٤) سندًا ومتنًا.

حديث قتادة بن النعمان (1)

٢٧١٥٦- حدثنا عبدُ الملك بنُ عمرو وعبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، قالا: حدثنا زُهير -يعني ابنَ محمد- عن شَرِيك بن عبد الله، عن عبد الرحمٰن ابن أبي سعيد الخدري

عن أبيه وعمِّه قتادةَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «كُلُوا لُحُومَ الأضاحي وادَّخِرُوا»(2).

٢٧١٥٧- حدثنا عبد الصَّمد، قال: حدثنا يزيدُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا محمد -يعني ابنَ سيرين- عن أبي العَلانية

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: أتيتُ هٰذه -يعني امرأته- وعندَها لَحْمٌ من لُحُوم الأَضَاحي قد رفَعَتْه، فرفعتُ عليها العصا، فقالتْ: إن فلاناً أتانا، فأخبَرنا أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تُمْسِكُوا لحومَ الأضاحي فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا»(3).

---

(1) سلفت ترجمة قتادة بن النعمان قبل الحديث (١٦٢١٠).

(2) إسناده صحيح على شرط مسلم من طريق أبي سعيد الخدري، وهو مكرر (١٦٢١٣) سندًا ومتنًا، وقد سلف عن عبد الرحٰمن بن مهدي برقم (١١٤٤٩).

(3) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي العلانية -وهو البصري، واسمه مسلم- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي، وهو ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، ويزيد بن إبراهيم: =

٢٧١٥٨- حدثنا يونُس، قال: حدثنا لَيْث، عن يزيد -يعني ابنَ الهاد- عن محمد بن إبراهيم

أن قتادةَ بنَ النعمان الظَّفري، وقع بقريش، فكأنه نالَ منهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا قتادةُ، لا تَسُبَّنَّ قُرَيْشاً، فإنَّه لَعَلَّكَ[1] أَنْ تَرَى مِنْهُمْ رِجالًا تَزْدَرِي عَمَلَكَ معَ أَعْمَالِهِمْ، وَفِعْلَكَ مَعَ أَفْعَالِهِمْ، وَتَغْبِطُهُمْ إذا رَأَيْتَهُمْ. لولا أَنْ تَطْغَى قُرَيْشٌ، لأَخْبَرْتُهُمْ بالذِي لَهُمْ عِندَ الله عزَّ وجلَّ».

قال يزيد: سمعني جعفرُ بنُ عبد الله بن أسلم وأنا أحدِّثُ هٰذا الحديثَ، فقال: هٰكذا حدَّثني عاصم بن عمر[2] بن قتادة، عن أبيه، عن جدِّه[3].

= هو التُّسْتَري.

وانظر ما سلف برقم (١٦٢١٤).

(١) في (م): فلعلك.

(٢) في (ظ٢) و(ق): عمرو.

(٣) إسناداه ضعيفان، الأول لانقطاعه، فإن محمد بن إبراهيم -وهو التيمي- لم يسمع من قتادة بن النعمان الظَفري. ورجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وَلْيث: هو ابن سعد.

والثاني: فيه عُمر بن قتادة والد عاصم، وهو مجهول، إذ لم يرو عنه سوى ابنه عاصم، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير جعفر بن عبد الله بن أسلم، فمن رجال الترمذي، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: مقبول.

وأخرجه البزار (٢٧٨٧) (زوائد) من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٣٠)، والطبراني في «الكبير»=

حديث أبي شُرَيْح الخُزاعي الكَعْبيّ، عن النبي صلى الله عليه وسلم[1]

٢٧١٥٩- حدثنا سُفيان، عن عمرو، عن نافع بن جُبير بن مُطْعِم

عن أبي شُرَيْح الخُزَاعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْم الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُحْسِنْ إلى جارِهِ، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً، أَوْ لِيَصْمُتْ»[2].

=١٩/(١٠) من طريق عبد الله بن صالح، عن ليث، به. إلا أن الطبراني ساقه بإسناده الثاني فقط.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٣، وقال: رواه أحمد مرسلاً ومسندًا، وأحال لفظ المسند على المرسل، والبزار كذلك، والطبراني مسنداً، ورجال البزار في المسند رجال الصحيح، ورجال أحمد في المرسل والمسند رجال الصحيح، غير جعفر بن عبد الله بن أسلم في «مسند» أحمد، وهو ثقة، وفي بعض رجال الطبراني خلاف. قلنا: وفاته أن يبيِّن حال عمر بن قتادة.

وقوله: «لولا أن تطغى قريش»، يشهد له حديث معاوية بن أبي سفيان السالف برقم (١٦٩٢٨)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب النهي عن سبِّ قريش: عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٤٦٠)، وهو حديث حسن بشواهده، وقد ذكرناها هناك.

(١) سلفت ترجمة أبي شريح الخزاعي قبل الحديث (١٦٣٧٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الحميدي (٥٧٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢)، ومسلم=

٢٧١٦٠- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، قال: حدثنا سعيد -يعني المقبري- قال: ٦/ ٣٨٥

سمعتُ أبا شُرَيْحٍ الكَعْبيَّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ فَتْحِ مكَّةَ: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَلَمْ يُحَرِّمْها النَّاسُ، فمنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فلا يَسْفِكَنَّ فيها دَماً، وَلا يَعْضِدَنَّ فيها شَجَراً، فإنْ تَرَخَّصَ مُتَرَخِّصٌ فقال: أُحِلَّتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فإنَّ اللهَ أَحَلَّها لي، وَلَمْ يُحِلَّها لِلنَّاس، وَهِي ساعتي هٰذِهِ حَرامٌ إلى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، إنَّكُمْ مَعْشَرَ خُزاعَةَ قَتَلْتُمْ هٰذا القَتِيلَ، وَإنِّي عاقِلُهُ، فَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ بَعْدَ مَقالتي هٰذِهِ، فأَهْلُهُ بَيْنَ خِيرتَيْنِ، إمّا أَنْ يَقْتُلُوا، أَوْ يَأْخُذُوا العَقْلَ»[1].

=(٤٨)، والنسائي- كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٢٤- وابن ماجه (٣٦٧٢)، والدارمي ٢/ ٩٨، وأبو عوانة ١/ ٣٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٤)، والقضاعي في «مسنده» (٤٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٦٨، وفي «الشُّعب» (٤٩١٢)، وفي «الآداب» (٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وهو مكرر (١٦٣٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة العامري القرشي.

وأخرجه مطوّلا ومختصرًا أبو داود (٤٥٠٤)، والترمذي (١٤٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٩٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٠، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٩٥-٩٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٩٥ (ترتيب السندي)، والطبراني في =

٢٧١٦١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مالك، قال: حدثني سعيد بنُ أبي سعيد

عن أبي شُرَيْح الكعبيّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْم الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جارَه، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خيْراً، أَوْ لِيَصْمُتْ، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جائزتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ[١]، الضِّيافَةُ ثلاثةُ أَيّامٍ، فما كان بَعْدَ ذٰلكَ، فَهُوَ صَدَقَةٌ، لا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ[٢] عِنْدَهُ حتى يُحْرِجَه[٣]»[٤].

= «الكبير» ٢٢/(٤٨٦)، والدارقطني في «السنن» ٣/٩٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٠٤) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٣٧٣).

(١) في (ظ٦): يومه وليلته.

(٢) في (ظ٢) و(ق): ينوي.

(٣) في (م): يخرجه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٢٩، ومن طريقه أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٣٥)، وفي «الأدب المفرد» (٧٤٣)، وأبو داود (٣٧٤٨)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٩/٢٢٤، وأبو عوانة ٤/٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٩)، وابن حبان (٥٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٧٥)، والحاكم ٤/١٦٤، والقضاعي في «مسنده» (٤٧١)، والبيهقي في «الآداب» (٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠٢).

وقد سلف برقم (١٦٣٧٤).

قال السندي: قوله: «أن يثوي» كيرمي، أي: يقيم.

«يُحرجه»: من التحريج، أي: يوقعه في الحَرج والتعب.

٢٧١٦٢- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن المَقْبُري

عن أبي شُرَيْح الكَعْبي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «واللهِ لا يُؤْمِنُ، والله لا يؤْمِنُ، والله لا يُؤْمِنُ». قالوا: وما ذاك يا رسولَ الله؟! قال: «الجارُ لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ». قالوا: يا رسول الله، وما بوائقه؟ قال: «شَرُّهُ»[1].

٢٧١٦٣- حدثنا صفوانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد، عن أبيه

عن أبي شُرَيْح بنِ عَمرو[2] الخُزَاعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ على الصُّعُدَاتِ، فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ على الصَّعِيدِ، فَلْيُعْطِهِ حَقَّهُ». قال: قُلنا: يا رسولَ الله، وما حقُّه؟ قال: «غُضُوضُ البَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (١٦٣٧٢).

(٢) قوله: ابن عمرو، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف جداً، عبد الله بن سعيد -وهو ابن أبي سعيد المقبري- متروك الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صفوان -وهو ابنُ عيسى الزُّهري- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/٣٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٨٨) من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٨) من طريق هُرَيم بن سفيان البَجَلي، والطبراني ٢٢/(٤٨٩) من طريق سعد بن سعيد، كلاهما عن عبد الله بن سعيد، به. =

٢٧١٦٤- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا لَيْث، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد[١]

عن أبي شُرَيْح العَدَويّ أَنَّه قال لعمرو بن سعيد وهو يَبْعَثُ البعوثَ إلى مكَّة: ائذنْ لي أيُّها الأمير أُحَدِّثْك قولاً قامَ به رسولُ الله ﷺ الغَدَ من يومِ الفَتْحِ، سَمِعَتْهُ أذناي، ووعاه قلبي، وأَبْصَرَتْه عيناي حيث تكلَّم به: إنَّه حَمِدَ اللهَ، وأثنَى عليه، ثم قال: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَها الله، وَلَمْ يُحَرِّمْها النَّاسُ، فَلا يَحِلُّ لامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِالله والْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيها[٢] دَماً، وَلا يَعْضِدَ فِيها[٢] شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتالِ رَسُولِ الله ﷺ فيها، فَقُولُوا: إِنَّ الله عزَّ وجلَّ أَذِنَ لِرَسُولِه، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فيها سَاعَةً مِنْ نَهارٍ، وَقَدْ عادَتْ حُرْمَتُها الْيَوْمَ كَحُرْمَتِها بِالأَمْسِ،

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٦١، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف جدًا.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٠٩)، بإسناد صحيح بلفظ: «إيَّاكُم والجلوسَ في الطُّرُقات» قالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بُدٌّ، نتحدَّثُ فيها، قال: «فأما إذْ أَبَيْتُم إلا المجلسَ، فأَعْطُوا الطريقَ حَقَّهُ»، قالوا: يا رسولَ الله، فما حقُّ الطريق؟ قال: «غَضُّ البصر، وكَفُّ الأَذَى، ورَدُّ السَّلام، والأَمْرُ بالمعروفِ، والنَّهْيُ عن المنكر». وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سعيد، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): بها (في الموضعين).

فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ». فقيل لأبي شُرَيْح: ما قال لك عمرو؟ قال: قال: أنا أعلمُ بذلك منك يا أبا شُرَيح، إن الحَرَم لا يُعيذُ عَاصِياً ولا فارّاً بدمٍ، ولا فارّاً بِجِزْيَةٍ[1]، وكذلك قال حجاج: بجزية، وقال يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق: ولا مانعَ جزية[2].[3]

٢٧١٦٥- حدثنا محمد بن بَكْر، قال: حدَّثنا عبدُ الحميد، قال: أخبرني سعيد بنُ أبي سعيد المَقْبُري ٣٨٦/٦

عن أبي شُرَيْح العَدَوِيّ من خُزاعة -وكان من الصَّحابة رضي الله عنهم- عن النبيِّ ﷺ، قال: «الضِّيَافَةُ ثَلاثٌ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ

---

(١) في (ق): ولا فاراً بدم ولا بجزية. قلنا: وجاء عند البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم: «ولا فارّاً بخَرْبة» وقيدها الحافظ في «الفتح» ١٩٨/١ بفتح المعجمة وإسكان الراء ثم موحدة، وقال: يعني السرقة (وانظر التعليق التالي).

(٢) كذا في جميع النسخ، وهو الأشبه، وفي رواية يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق السالفة برقم (١٦٣٧٧): «ولا مانع خِزْية»، وعليها شرحَ السندي. لكن قال الترمذي عقب الرواية (٨٠٩) -التي لفظها: «ولا ماراً بخَرْبة»- قال: ويُروى: «ولا فارّاً بخِزْية»، ولم يذكر عبارة: «ولا مانع خِزْية» مما يشير إلى أن قوله في هذه الرواية: «ولا مانع جزية» أشبهُ من قوله: «ولا مانع خِزْية» السالف في الرواية (١٦٣٧٧)، والله أعلم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو المظفَّر بن مدرك الخراساني- فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد» والنسائي، وهو ثقة.

وسلف برقم (١٦٣٧٣).

وليلةٌ، ولا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ». قالوا: يا رسولَ الله، ما يؤثمه؟ قال: «يُقِيمُ عِنْدَهُ، ولا يَجِدُ شَيْئاً يَقُوتُه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر برقم (١٦٣٧١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن بكر البُرْساني.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٨٢) عن محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

حديث كعب بن مالك[1] [2]

٢٧١٦٦- حدثنا سفيان، عن عمرو، عن الزُّهري، عن ابنِ كعب بن مالك

عن أبيه، يبلغُ به النبيَّ ﷺ، يعني: «إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طائرٍ خُضْرٍ، تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ[3] الجَنَّةِ». وَقُرِىءَ على سفيان: «نَسَمَةٌ تَعْلُقُ في ثَمَرَةٍ[4]، أَوْ شَجَرِ الجَنَّةِ»[5].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): من حديث.

(٢) سلفت ترجمة كعب بن مالك قبل الحديث (١٥٧٦٤).

(٣) في (ظ٢) و(ق): ثمرة.

(٤) في (ظ٢) و(ق): ثمر.

(٥) حديث صحيح دون لفظ: «الشهداء»، فقد تفرَّد به سفيان بنُ عيينة، كما عند أكثر الرواة عنه، لٰكن الحميدي (٨٧٣) رواه عن سفيان بن عيينة، وقال: «إن نسمة المؤمن» على العموم، كسائر رواةِ هٰذا الحديث، كما سلف في الرواية (١٥٧٧٦) ومكرراتها. ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٦٤١) عن ابن أبي عمر، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٥) من طريق يعقوب بن حُميد، كلاهما عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٥٦٠) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالك يبلغُ به النبيَّ ﷺ: «إن أنفس الشهداء...» ولم يقل: عن أبيه.

قال السندي: قوله: «في طائر» أي: تتشكل في صورة طائر، أو تدخل في أجواف طائر. =

٢٧١٦٧- حدثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا هشام بنُ عُروة، عن عبدالرحمٰن بن سعد، عن ابنِ كعبٍ[1] بن مالك

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأكلُ بثلاثِ أصابعٍ، ولا يمسحُ يدَه حتى يَلْعَقَها[2].

٢٧١٦٨- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الحجَّاج، عن نافع، عن ابنِ كعب[3] بنِ مالكٍ

عن أبيه أن جاريةً لهم سوداءَ ذبَحَتْ شاةً بِمَرْوَة، فذكرَ كعبٌ

= «تعلق»: بضم اللام، وقيل بفتحها، تأكل وترعى.
«نَسَمة»: بفتحتين، أي: روحه.

(١) في (م): أبي بن كعب، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٧٦٤)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه الدارمي (٢٠٣٣) ومسلم (٢٠٣٢)، وأبو داود (٣٨٤٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٩٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٢٧٨، وفي «الآداب» (٤٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٤)، والمِزِّي في «تهذيبه» ١٧/١٣٧-١٣٨ في ترجمة عبد الرحمٰن بن سعد المدني من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٢٥١) من طريق مالك بن سُعَير، عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني ١٩/(١٨٧) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن أبي معاوية، عن ابن كعب، (وسماه عبد الله)، به. وليس في إسناده عبد الرحمٰن ابن سعد.

وقد سلف برقم (١٥٧٦٤).

(٣) في (م): عن أبي بن كعب، وهو خطأ.

للنبيِّ ﷺ، فأمرَه بأَكْلِها[1].

٢٧١٦٩- حدَّثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن عبد الرحمٰن بن سعد، أن عبدَ الرحمٰن بنَ كعب بن مالك، أَو عبد الله بن كعب بن مالك[2] أخبره[3]

عن أبيه كعبٍ أنه حدَّثهم أن رسولَ الله ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع، فإذا فرغ، لَعِقَها[4].

٢٧١٧٠- حدثنا أبو أسامة، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن الزُّهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب

عن أبيه، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ لا يَقْدَمُ من سفرٍ إلَّا في الضُّحى، فيبدأُ بالمسجدِ، فيصلِّي فيه ركعَتَيْن، ويقعدُ فيه[5].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٦٨) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: بمروة، بفتح فسكون: حجر أبيض.

(٢) في (م): وعبد الله بن كعب بن مالك، ولم يرد اسم هٰذا الراوي في (ظ٦).

(٣) في (م): أخبراه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٧٦٤).

وأخرجه مسلم (٢٠٣٢) (١٣٢) عن ابن نُمير، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٢) (١٣٢) عن أبي كُريب، عن ابن نُمير، عن هشام، عن عبد الرحمٰن بن سعد، عن عبد الرحمٰن بن كعب وعبد الله بن كعب أو أحدهما، به.

وأخرجه الدارمي ٢/٩٧ من طريق عيسى بن يونس، عن هشام، به.

(٥) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في إسناده على ابن جريج: =

٢٧١٧١- حدثنا يزيد وأبو النضر، قالا: أخبرنا المَسعوديّ، عن سَعْد ابنِ إبراهيم، عن ابنِ كعبِ بنِ مالكٍ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ كالخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفَيِّئُها الرِّياحُ، تَصْرَعُها مَرَّةً وَتَعدِلُها أُخْرَى، حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، وَمَثَلُ الكَافِرِ مثلُ الأَرْزَةِ المُجْذِيـةِ على أَصْلِها، لا يُقِلُّها(١) شيءٌ حَتَّى يَـكُونَ انْجِعَافُها مَرَّةً»(٢).

= فرواه أبو أسامة -كما في رواية أحمد هٰذه، وعند ابن أبي شيبة ٢/ ٨٢- عن ابن جريج، به.

ورواه عبد الرزاق وابن بكر -كما في الروايتين (١٥٧٧٥) و(٢٧١٧٢) عن ابن جريج قال: حدثني ابن شهاب أن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك حدثه، عن أبيه عبد الله بن كعب، وعن عمه عبيد الله بن كعب، عن كعب بن مالك... فذكره، وفي رواية ابن بكر: عن أبيه عبد الله بن كعب، عن عمه.

وقد سلف من طريقين عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، عن أبيه، بالأرقام: (١٥٧٧٢) و(١٥٧٧٣) و(١٥٧٧٤)، وأسانيدها صحيحة.

(١) في الرواية (١٥٧٦٩): يُعلُّها، وعليها شرحَ السندي.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٦٩)، غير أن شيخي الإمام أحمد هنا: هما يزيد بن هارون وأبو النضر هاشم بن القاسم، وشيخهما هو المسعودي عبد الرحمٰن بن عبد الله.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٤) من طريقين عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «الأَرْزة» بفتح فسكون: شجر غليظ جداً.

«المجذية»: من الإجذاء: الثابتة.

«لا يُعِلُّها»: من الإعلال، أي: لا يجعلها شيءٌ ضعيفةً.

٢٧١٧٢- حدثنا محمد بنُ بكر وعبد الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، أنَّ عبدَ الرحمٰن بنَ عبد الله بن كعب [حدثه عن أبيه عبد الله بن كعب بن مالك، عن عمه] -قال عبد الرزاق: وعن عمه عبيد الله بن كعب-

عن كَعْبِ بنِ مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ لا يَقْدَمُ من سفر إلَّا نهاراً في الضُّحى، وإذا قَدِمَ، بدأ بالمسجد، فصلَّى فيه ركعتين، ثم جلس فيه[1].

٢٧١٧٣- حدثنا سُرَيْجٌ وأبو جعفر المدائني، قالا: حدثنا عبَّاد، عن سُفيانَ بنِ حُسين، عن الزُّهْرِيّ، عن عبد الله بن كعب بن مالك

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ مرَّ به وهو مُلازمٌ رَجلًا، فقال: «ما هٰذا؟» قال: يا رسولَ الله، غريمٌ لي. وأشار بيده أن يأخذَ النصفَ، قلتُ: يا رسولَ الله، نعم. قال: فأخذ الشَّطْرَ وترك ٣٨٧/٦
الشَّطْرَ[2].

٢٧١٧٤- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٧٥)، وما بين حاصرتين مستدرك من رواية محمد بن بكر البُرْساني بالرقم المذكور.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. سفيان بن حسين ضعيف في روايته عن الزهري، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. سُرَيْج: هو ابن النُّعمان، وأبو جعفر المدائني: هو محمد بن جعفر البزاز، وعباد: هو ابن العوام.

وقد سلف برقمي (١٥٧٦٦) و(١٥٧٩١).

وسيرد برقم (٢٧١٧٧).

عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك

عن أبيه أنه قال للنبيِّ ﷺ[1]: إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد أَنْزَلَ في الشِّعْرِ ما أَنْزَلَ، فَقالَ: «إنَّ المُؤْمِنَ يُجاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسانِهِ، وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لَكَأَنَّ ما تَرْمُونَهُمْ[2] بِهِ نَضْحُ النَّبْلِ»[3].

٢٧١٧٥- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبد الرحمٰن بن كعب بنِ مالك

عن أبيه، قال: لم أَتَخَلَّفْ عن النبيِّ ﷺ في غَزَاةٍ[4] غزاها

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): أنه قال: قال النبي ﷺ، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): ترمونه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٧٨٥)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني، وشيخه هو معمر بن راشد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٥٠٠)، وأخرجه من طريقه ابن حبان (٥٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٥١)، والبيهقي ١٠/٢٣٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٩)، وفي «التفسير» ٣/٤٠٣.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٠٧)، والطبراني ١٩/١٥٢، والقضاعي في «مسنده» (١٠٤٧) من طريق يونس، عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٧٣) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، أن كعباً. . . به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٢٣، وقال: رواه كله أحمد بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح. وروى الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» نحوه.

قال السندي: قوله: أَنزل في الشعر ما أنزل، أي من قوله: ﴿والشعراء يَتَّبِعُهُم الغاوون﴾ [الشعراء: ٢٢٤] فكيف لي أن أقول؟

(٤) في (ظ٦): غزوة.

حتى كانت غزوة[1] تبوك إلَّا بَدْراً، ولم يعاتِبِ النبيُّ ﷺ أحداً تخلَّفَ عن بَدْرٍ، إنَّما خرج يُرِيدُ العِيرَ، فَخَرَجَتْ قريشٌ مُغْوِثين لِعيرِهِمْ، فالْتَقَوْا عن غيرِ مَوْعِدٍ، كما قال اللهُ عزَّ وجلَّ، وَلَعَمْري، إنَّ أشرفَ مَشَاهِدِ رسولِ الله ﷺ في الناس لَبَدْرٌ، وما أُحبُّ أني كنتُ شَهِدْتُها مكانَ بَيْعَتي ليلةَ العَقَبة، حيث توافَقْنا على الإسلام، ولم أتخلَّفْ بعدُ عن النَّبيِّ ﷺ في غزاةٍ[2] غَزَاها، حتى كانت غزوةُ تَبوك، وهي آخِرُ غَزوةٍ غَزَاها، فأَذَّنَ رسولُ الله ﷺ للناسِ بالرَّحيل، وأرادَ أنْ يتأهَّبوا أُهْبَةَ غَزْوِهم، وذٰلك حين طابَ الظِّلالُ وطابتِ الثِّمارُ، فكانَ قلَّما أرادَ غزوةً إلا وارى[3] غيرها[4]. وقال يعقوب، عن ابنِ أخي ابنِ شهاب: إلّا وَرَّى بغيرها.

حدثناه أبو سفيان، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبدِ الرحمٰن ابن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه[5]، وقال فيه: ورَّى غيرها.

ثم رَجَع إلى حديثِ عبد الرزاق: وكان يقول: «الحَرْبُ خَدْعَةٌ». فأرادَ النبيُّ ﷺ في غزوةِ تبوك أنْ يتأهَّبَ النـاسُ

---

(١) في (ظ٢) و(ق): غزاة.

(٢) في (م): غزوة.

(٣) في (م): ورَّى.

(٤) في (ظ٢) و(ق): إلا وارى بغيرها.

(٥) قوله: عن أبيه، ليس في (م).

أُهْبَتَه[1]، وأنا أيسرُ ما كنتُ، قد جمعتُ راحلتَيْنِ، وأنا أقدَرُ شيءٍ في نفسي على الجِهاد وخِفَّة الحاذ، وأنا في ذٰلك أَصْغُو إلى الظِّلال وطيبِ الثِّمار، فلم أَزَلْ كذٰلك، حتى قام النبيُّ ﷺ غادياً بالغَداة، وذٰلك يوم الخميس، وكان يحبُّ أن يخرُج يومَ الخميس، فأصبح غادياً. فقلتُ: أنطلقُ غداً[2] إلى السوق، فأَشتري جَهازي، ثم أَلحَقُ[3] بهم، فانطلقتُ إلى السُّوق من الغدِ[4]، فعَسُرَ عليَّ بعضُ شأني، فرجَعْتُ، فقلتُ: أرجعُ غداً إنْ شاءَ الله، فألحَقُ بهم، فعَسُرَ عليَّ بعضُ شأني، فلم أزل كذٰلك، حتى التبسَ بي الذَّنْبُ، وتخلَّفْتُ عن رسولِ الله ﷺ، فجعلتُ أمشي في الأسواقِ، وأطوفُ بالمدينة، فيَحزُنُني أني لا أرى أحداً تخلَّف إلَّا رجلًا مغموصاً عليه في النِّفاق، وكان ليس أحدٌ تخلَّف إلَّا رأى أنَّ ذٰلك سيَخْفَى له، وكان الناسُ كثيراً لا يَجْمَعُهم ديوانٌ، وكان جميعُ من تخلَّف عن النبيِّ ﷺ بضعةً وثمانين رجلًا، ولم يذكرني النبيُّ ﷺ حتى بلغَ تبوكاً، فلما بلغَ تبوكاً، قال: «ما فَعَلَ كَعْبُ بنُ مَالِكٍ؟» فقال رجلٌ من قومي: خلَّفه يا رسول الله بُرْدَيْه، والنظر في عِطْفَيْه - وقال يعقوب:

---

(١) في (م): أهبة.

(٢) في (ظ٢) و(ق): غادياً.

(٣) في (ظ٦): وألحق.

(٤) قوله: من الغد، ليس في (ظ٦).

عن ابن أخي ابن شهاب: بُرْداه والنظر في عطفيه[1]- فقال معاذ بنُ جبل: بئسما قلتَ، والله يا نبيَّ الله، ما نعلمُ إلَّا خيراً. فبينا هم كذٰلك، إذا هُم برجلٍ يزولُ به السَّرابُ، فقال النبيُّ ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ». فإذا هو أبو خيثمة. ٦/٣٨٨

فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ غزوةَ تبوك، وقفل، ودَنا من المدينة، جعلتُ أتذكَّرُ بماذا أخرجُ من سَخْطَةِ النبيِّ ﷺ، وأستعينُ على ذٰلك كلَّ ذي رأيٍ من أهلي، حتى إذا قيل: النبيُّ ﷺ هو مصبِّحُكم بالغَداة، زاحَ عني الباطلُ، وعَرَفتُ أني لا أنجو إلا بالصِّدق، ودخل النبيُّ ﷺ ضُحًى، فصلَّى في المسجد ركعتين -وكان إذا جاء من سفر، فعلَ ذٰلك: دخلَ[2] المسجدَ، فصلَّى ركعتين- ثم جلسَ فجعلَ يأتيه من تخلَّفَ، فيحلِفُون له، ويعتذرون إليه، فيستغفرُ لهم، ويقبلُ علانِيَتَهم ويَـكِلُ سرائرهم إلى الله عزَّ وجلَّ، فدخلتُ المسجدَ، فإذا هو جالسٌ، فلمَّا رآني، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المُغْضَبِ، فجِئْتُ فجلستُ بين يديه، فقال: «أَلَمْ تَكُنْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟»، قلتُ: بلى يا نبيَّ الله، قال: «فَما خَلَّفَكَ؟» قلتُ: والله لو بينَ يَدَيْ أحدٍ من الناسِ غيرِك جلستُ، لَخَرَجْتُ من سَخْطَتِه بعذرٍ، لقد أوتيتُ جَدَلًا.

---

(١) قوله: وقال يعقوب... إلى هٰذا الموضع، لم يرد في (ظ٦).

(٢) في (م)، ودخل، وقوله: وكان إذا جاء من سفر.. إلى قوله: فصلى ركعتين، ليس في (ظ٢) و(ق).

وقال يعقوب، عن ابن أخي ابن شهاب: لرأيتُ أن[1] أخرجَ من سَخْطَتِه بعذر، وفي حديث عُقَيْل: أخرجُ من سَخْطَتِه[2] بعذر، وفيه: لَيُوشِكَنَّ أن الله يُسْخِطُكَ عليَّ، ولئن حدَّثْتُكَ حديثَ صِدْقٍ، تجدُ عليَّ فيه، إني لأَرْجُو فيه عَفْوَ الله.

ثم رجعَ إلى حديث عبد الرزاق: ولٰكن قد علمتُ يا نبيَّ الله إنْ[3] أخبرتُكَ اليومَ بقولٍ تَجِدُ عليَّ فيه وهو حقٌّ، فإني أرجُو فيه عَفْوَ الله، وإن حَدَّثْتُكَ اليومَ حديثاً تَرْضَى عنِّي فيه، وهو كَذِبٌ، أُوشك أن يُطْلِعَكَ اللهُ عليَّ، واللهِ يا نبيَّ اللهِ ما كنتُ قطُّ أيسرَ ولا أخفَّ حاذاً مني حين تخلَّفتُ عنك، فقال: «أمَّا هٰذا، فَقَدْ صَدَقَكُمُ الحديثَ، قُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ». فقمتُ، فثارَ على أثري ناسٌ من قومي يؤنِّبونني، فقالوا: واللهِ ما نعلمُكَ أذنبتَ ذنباً قطُّ قبلَ هٰذا، فهلَّا اعتَذَرْتَ إلى النبيِّ ﷺ بعذرٍ يَرْضَى عنك فيه، فكان استغفارُ رسولِ الله ﷺ سيأتي من وراءِ ذنبك؟ ولِمَ تَقِفُ نفسَك موقفاً لا تَدري ماذا يُقضى لكَ فيه؟ فلم يزالوا يؤنّبونني حتى هَمَمْتُ أن أرجِعَ، فأكذِّبَ نفسي، فقلتُ: هل قالَ هٰذا القولَ أحدٌ غيري؟ قالوا: نعم، هلالُ بنُ أمية، ومُرَارةُ -يعني ابنَ رَبيعة- فذكروا[4] رجلَيْنِ صالحَيْنِ قد شَهِدَا

---

(١) في (ظ٦): أني.

(٢) في (ظ٦): سخطه.

(٣) في (م): أني إن.

(٤) في (ظ٢) و(ق): فذكروا لي.

بدراً، لي فيهما -يعني أُسوة[1]- فقلتُ: واللهِ لا أرجعُ إليه في هٰذا أبداً، ولا أكذّب نفسي.

ونهى النبيُّ ﷺ الناسَ عن كلامنا أيُّها الثلاثةُ، قال: فجعلتُ أخرجُ إلى السُّوق، فلا يكلِّمُني أحدٌ، وتنكَّر لنا الناسُ، حتى ما هم بالذين نَعْرِفُ، وتنكَّرتْ لنا الحِيطان حتى[2] ما هي الحِيطان التي نعرفُ، وتنكَّرتْ لنا الأرضُ حتى ما هي بالأرضِ[3] التي نعرفُ، وكنتُ أقوى أصحابي، فكنتُ أخرجُ، فأطوفُ بالأسواق، وآتي المسجدَ، فأدخلُ، وآتي النبيَّ ﷺ فأسلِّمُ عليه، فأقولُ: هَلْ حرَّك شَفَتَيْه بالسَّلام، فإذا قمتُ أُصلي إلى ساريةٍ، فأقبلتُ قِبَلَ صلاتي، نَظَرَ إليَّ بمؤَخَّر عَيْنَيْه، وإذا نظرتُ إليه، أعرضَ عنِّي، واستكانَ صاحبايَ، فجعلا يبكيانِ الليلَ والنهارَ، لا يُطلعان رؤوسَهما.

فبينا أنا أطوفُ السوقَ إذا رجلٌ نصرانيٌّ، جاء بطعامٍ[4] يبيعُه، ٦/ ٣٨٩
يقول: مَنْ يدلُّ على كعب بنِ مالك، فطفِقَ الناسُ يشيرون له[5] إليَّ، فأتاني وأتاني بصحيفةٍ من مَلِكِ غسانَ، فإذا فيها: أما بعدُ: فإنه بلغني أنَّ صاحبَك قد جَفَاكَ وأقصاكَ، ولستَ بدار

(١) في (ظ٦): يعني لي فيهما أسوة.
(٢) في (م): الحيطان التي نعرف حتى.
(٣) في (م): الأرض.
(٤) في (ظ٦): بطعام له.
(٥) قوله: له، ليس في (ظ٦).

مَضْيَعَةٍ، ولا هَوَانٍ، فالحَقْ بنا نواسِكَ[1]. فقلتُ: هٰذا أيضاً من البلاء والشَّرّ، فسَجَرْتُ لها التنُّورَ، وأحرقتُها فيه.

فلما مَضَتْ أربعونَ ليلةً، إذا رسولٌ من النبيِّ ﷺ قد أتاني، فقال: اعتزِلِ امرأَتَك، فقلتُ: أُطَلِّقُها؟ قال: لا، ولٰكن لا تقرَبنَّها، فجاءتِ امرأةُ هلال، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ هلالَ ابنَ أمية شيخٌ ضعيف، فهل تأذَنُ لي أنْ أخْدُمَه؟ قال: «نَعَمْ، وَلٰكِنْ لا يَقْرَبَنَّكِ». قالت: يا نبيَّ الله، ما به حركةٌ لشيءٍ، ما زال مُكِبّاً يبكي الليلَ والنهارَ منذُ كانَ من أمره ما كان.

قال كعب: فلمَّا طالَ عليَّ البلاءُ، اقتحمتُ على أبي قتادةَ حائطَه -وهو ابنُ عمي- فسلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، فقلتُ: أنْشُدُكَ اللهَ يا أبا قَتادةَ، أتعلم أني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه؟ فسَكَتَ، ثم قلتُ: أَنْشُدُكَ اللهَ يا أبا قتادةَ، أتعلمُ أنِّي أُحِبُّ اللهَ ورسولَه؟ قال: اللهُ ورسولُه أعلمُ، قال: فلم أملِكْ نفسي أنْ بَكَيْتُ، ثم اقتحمتُ الحائطَ خارجاً.

حتى إذا مَضَتْ خمسونَ ليلةً من حينِ نهى النبيُّ ﷺ الناسَ عن كلامِنا، صليتُ على ظهرِ بيتٍ لنا صلاةَ الفَجْرِ، ثم جلستُ وأنا في المنزِلةِ التي قال اللهُ عزَّ وجلَّ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيْنا الأَرْضُ بما رَحُبَتْ، وَضَاقَتْ عَلَيْنَا أَنْفُسُنا، إذ سمعتُ نداءً من ذِرْوَةِ سَلْعٍ: أنْ أبْشِرْ يا كعبُ بنَ مالكٍ، فخَرَرْتُ ساجداً، وَعَرَفْتُ أنَّ اللهَ قد

---

(١) في (م): نواسيك.

جاءَنا بالفَرَج، ثم جاءَ رجلٌ يركُض على فرس يُبَشِّرُني، فكان الصوتُ أسرعَ من فَرَسه، فأعطيتُه ثوبي بِشارةً، ولبستُ ثوبَيْنِ آخَرَيْنِ.

وكانت توبتُنا نزلَتْ على النبيِّ ﷺ ثُلُثَ الليل[1]، فقالت أمُّ سَلَمة عشيَّتَئِذٍ: يا نبيَّ الله، ألا نُبَشِّرُ كعبَ بنَ مالك؟ قال: «إذاً يَحْطِمَنَّكُمُ[2] النَّاسُ، وَيَمْنَعُونَكُمُ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ» وكانت أمُّ سَلَمةَ مُحْسِنَةً[3] مُحْتَسِبَةً في شأني، تحزنُ بأمري، فانطلقتُ إلى النبيِّ ﷺ، فإذا هو جالسٌ في المسجدِ وحولَه المسلمونَ، وهو يستَنِير كاستنارةِ القمر، وكان إذا سُرَّ بالأمر، استنارَ، فجئتُ فجلستُ بينَ يَدَيْه، فقال: «أَبْشِرْ يَا كَعْبُ بنَ مَالِكٍ بِخَيْرِ يومٍ أَتى عَلَيْكَ مُنْذُ يَوْمَ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ». قلت: يا نبيَّ الله، أَمِنْ عندِ الله، أو من عندِك؟ قال: «بَلْ مِن عِندِ الله عزَّ وجَلَّ». ثم تلا عليهم: ﴿لَقَدْ تَابَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ والمُهاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ﴾ حتى بلغ[4]: ﴿إِنَّ اللهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾. قال: وفينا نزلَتْ أيضاً: ﴿اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧-١١٩] فقلتُ: يا نبيَّ الله، إنَّ مِنْ تَوْبَتي أنْ لا أُحَدِّثَ إلاّ صِدْقاً، وأنْ أَنْخَلِعَ من مالي كلِّه صَدَقَةً إلى الله عزَّ وجلَّ، وإلى رسوله، فقال: «أَمسِكْ عَلَيْكَ

(١) قوله: ثلث الليل، ليس في (ظ٢).

(٢) في (ظ٦): يحطمكم.

(٣) قوله: محسنة، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): حتى إذا بلغ.

بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قلتُ: فإنِّي أُمسِكُ سَهْمِي الذي بخيبر.

قال: فما أنعمَ اللهُ عزَّ وجلَّ عليَّ نعمةً بعد الإسلام أعظمَ في نفسي مِنْ صِدْقي رسولَ الله ﷺ حين صَدَقْتُه أنا وصاحباي، أن لا نكونَ كَذَبْنا، فهَلَكْنا كما هَلَكوا، إني[1] لَأرجُو أن لا يكون
٦/٣٩٠ الله عزَّ وجلَّ أبلى أحداً في الصِّدق مِثْلَ الذي أبلاني، ما تَعَمَّدْتُ لِكِذْبةٍ بعدُ، وإني لَأرجو أن يحفَظني اللهُ فيما بَقِيَ[2].

(١) في (ظ٦): وإني.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أبا سفيان -وهو محمد بن حميد- من رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٧٤٤) و(٥٩٦١) و(١٦٣٩٥)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٣١٠٢)، وابن ماجه (١٣٩٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٤٠-، وابن حبان (٣٣٧٠) مختصراً ومطولاً.

وأخرجه أبو داود (٢٦٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٦١٩)، وأبو عوانة ٤/ ٨١، والطبري في «تفسيره» (١٧٤٤٩) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به، بتمامه ومختصراً.

وأخرجه البخاري (٢٩٥٠) من طريق هشام، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨٥) من طريق ابن جُريج، كلاهما، عن معمر، به، مختصراً بخروجه يوم الخميس. وقد سلف برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: مُغْوِثين، من الإغاثة، جاء على ثبوت الواو، وتركها على أصلها، كما في استحوذ، أي: مغيثين، ولو روي بالتشديد من غوَّث بمعنى أغاث، كان وجهاً.

وأنا أيسرُ ما كنت، أي: أغنى ما كنت.

أصغو من الإصغاء، أي: أميل، يريد أنه يذهب إلى البساتين ويجلس فيها=

٢٧١٧٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ مبارك، عن مَعْمَر ويونُس، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك

عن كعب بن مالك[١]، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سُرَّ استنارَ وجهُه، حتى[٢] كأنَّ وجهَه شِقَّةُ قَمَرٍ، فكنَّا نعرفُ ذٰلك فيه[٣].

= لطيب ظلالها وثمارها.

ولِمَ تَقِفُ: كلمة «لم» بكسر اللام وفتح الميم، للاستفهام.

وأقصاك، أي: أبعدك.

(١) قوله: عن كعب بن مالك من (ظ٢) و«أطراف المسند» ٥/ ٢٢٣، وسقط من (ظ٦) و(ق) و(م).

(٢) قوله: حتى، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. ابنُ المبارك: هو عبد الله، ومَعْمَر: هو ابن راشد، ويونس: هو ابن يزيد.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٨٧-٨٨ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، قال...

وأخرجه أبو الشيخ أيضاً ص٦٨ من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب، عن كعب بن مالك، قال...

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٣٦) من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن عمه عبيد الله بن كعب، عن كعب بن مالك، قال...

وأخرجه الحاكم ٢/ ٦٠٥ من طريق عُقيل، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن ابن كعب، عن كعب بن مالك. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد أخرجاه ولم يخرجا هٰذه اللفظة. ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو الشيخ أيضاً ص٨٨ من طريق ابن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه، قال... وابن إسحاق لم يصرح بالتحديث.

وقد سلف ضمن الحديث المطول قبله، وبرقم (١٥٧٨٩).

٢٧١٧٧- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: أخبرنا يونُس، عن الزُّهْريّ، عن عبد الله بن كعب بن مالك

أن أباه أخبره أنه تَقاضى ابنَ أبي حَدْرَدٍ دَيْناً كان له عليه في عهدِ النبيِّ ﷺ في المسجد، فارْتَفَعتْ أصواتُهما حتى سمعَها رسول الله ﷺ، وهو في بيته، فخرجَ إليهما حتى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِه، فنادى: «يا كَعْبُ بنَ مَالِكٍ». فقال: لبيكَ يا رسول الله، وأشار إليه أن ضَعْ من دَيْنِكَ الشَّطْرَ. قال: قد فعلتُ يا رسولَ الله، قال: «قُمْ فَاقْضِهِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن يزيد.

وأخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (٣٧٧)، والبخاري (٤٥٧) و(٢٤١٨) و(٢٧١٠)، ومسلم (١٥٥٨) (٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠١٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٣٩، وفي «الكبرى» (٥٩٦٥)، وابن ماجه (٢٤٢٩)، والدارمي (٢٥٨٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٢٧)، والبيهقي ٦/ ٦٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ١٤٢ من طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٧١) و(٢٧١٠) (تعليقاً)، ومسلم (١٥٥٨) (٢٠)، وأبو داود (٣٥٩٥)، وابن حبان (٥٠٤٨)، والطبراني ١٩/ (١٢٨) و(١٢٩)، والبيهقي ٦/ ٦٣-٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٥١) من طريقين عن يونس، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٦٦) من طريق معمر، عن الزهري، أن كعب بن مالك، به، مرسلاً.

وسلف برقم (٢٧١٧٣).

وسلف نحوه برقم (١٥٧٩١).

وانظر (١٥٧٦٦).

٢٧١٧٨- حدثنا إسحاق -يعني ابنَ الطباع، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، عن يزيدَ بنِ أبي حَبِيب، عن الزُّهري، عن ابنِ كعب بن مالك

عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أرادَ أن يُسافر، لا[١] يسافرُ إلاَّ يومَ الخميس[٢].

٢٧١٧٩- حدثنا هاشم، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن يزيدَ بنِ خُصَيْفَةَ[٣]، عن عَمْرِو[٤] بنِ كَعْبِ بن مالك

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ أَلَماً، فَلْيَضَعْ يَدَهُ حَيْثُ يَجِدُ أَلَمَهُ، ثُمَّ لِيَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ على كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَرِّ ما أَجِدُ»[٥].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): لم، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة، فقد تفرَّد بها ابن لهيعة، وهو سيِّئُ الحفظ، ومثله لا يحتمل تفرُّده. وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. إسحاق: هو ابن عيسى.

وقد سلف بالسياقة الصحيحة برقم (١٥٧٨١)، وانظر (١٥٧٧٩).

(٣) في (م) و(ظ٢) و(ق): يزيد بن أبي حفصة، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦)، و«أطراف المسند» ٥/ ٢٨٨.

(٤) في (ظ٦): عمر.

(٥) صحيح لٰكن من حديث عثمان بن أبي العاص كما سيأتي، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف أبي مَعْشر، وهو نَجِيحُ بنُ عبد الرحمٰن السِّندي المدني، وقد أخطأ في إسناد هٰذا الحديث. هاشم: هو ابنُ القاسم، ويزيدُ بنُ خُصَيْفَة: هو يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفَة، وعمرو بن كعب: هو عمرو بن عبد الله بن كعب بن مالك، والمراد بأبيه جدُّه كعب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٩) من طريق عاصم بن عليّ، وفي =

. . . .

=«الدعاء» (١١٣٤) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن أبي معشر، عن يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفَة، عن ابنِ كعب بن مالك، عن أبيه، به. لم يسميا ابنَ كعب بن مالك، ووقع عند الطبراني في «الكبير»: أبو معشر البرَّاء، وهو خطأ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١١٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه أبو معشر نَجِيح وقد وُثِّق، على أن جماعة كثيرة ضعَّفوه، وتوثيقه لين، وبقية رجاله ثقات.

والصحيحُ ما رواه مالكُ بنُ أنس -كما سلف برقم (١٦٢٦٨)- عن يزيدَ بنِ خُصَيْفَة، فقال: عن عمرو بن عبد الله بن كعب السّلمي أن نافع بن جبير أخبره أن عثمان بن أبي العاص أتى رسول الله ﷺ، قال عثمان: وبي وجع قد كاد يهلكني، فقال رسول الله ﷺ: «أمسك بيمينك سبع مرات وقل....» الحديث. وهٰذا إسناد صحيح.

حديث أبي رافع[1]

٢٧١٨٠- حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشَّريد

عن أبي رافع أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الجارُ أحَقُّ بِصَقَبِه[2]، أو سَقَبِهِ»[3].

٢٧١٨١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مالك، قال: حدَّثني زيدُ بنُ أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي رافع أنَّ النبيَّ ﷺ اسْتَسْلَفَ من رجلٍ بَكْراً، فأَتَتْهُ إبلٌ

---

(١) سلفت ترجمة أبي رافع قبل الحديث (٢٣٨٥٥).

(٢) في النسخ الخطية: بسقبه أو سقبه، والمثبت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بتمامه ومطولاً في سياق قصة الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٦٥ (بترتيب السندي)، وفي «اختلاف الحديث» ص١٥٩، وعبد الرزاق (١٤٣٨٢)، والحميدي (٥٥٢)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٦٤-١٦٥، والبخاري (٦٩٧٧)، وأبو داود (٣٥١٦)، وابن ماجه (٢٤٩٥) و(٢٤٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٢٠، وفي «الكبرى» (٦٣٠١)، ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢٣، وابن حبان (٥١٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٢٤٠-٢٤١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ١٠٥-١٠٦، وفي «السنن الصغير» (٢١٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٣٨٧١).

قال ابن الأثير: السَّقَبُ، بالسين والصاد في الأصل: القرب، يقال: سقبت الدار وأسقبت، أي: قربت.

من إبلِ الصَّدَقَةِ، فقال: أَعْطُوهُ». فقالوا: لا نَجِدُ له إلا رَبَاعِياً خِيَاراً؟ قال: «أَعْطُوهُ، فَإِنَّ خِيَارَ[1] النَّاسِ أَحْسَنُهُم قَضَاءً»[2].

٢٧١٨٢- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا الحَكَم[3]، عن ابن أبي رافع

عن أبيه أنَّ النبيَّ ﷺ بعثَ رجلاً من بني مَخْزُوم على الصَّدقة، فقال: ألا تَصْحَبُني تُصيب؟ قال: قلت: حتى أذكُرَ ذٰلك لرسولِ

---

(١) في (ظ٦): خير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بنُ سعيد: هو القطان، ومالك: هو ابنُ أنس، وأبو رافع: هو مولى رسول الله ﷺ.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٦٨٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «الأم» ٣/ ١٠٣، وفي «مسنده» ٢/ ١٧١ (بترتيب السندي)، والدارمي (٢٥٦٥) ومسلم (١٦٠٠) (١١٨)، وأبو داود (٣٣٤٦)، والترمذي (١٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٩١، وفي «الكبرى» (٦٢١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٩، والطبراني في «الكبير» (٩١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٢١، وفي «السنن الصغير» (٢٠٠٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١٥٩٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٣٦). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٩٧١)، ومسلم (١٦٠٠) (١١٩)، وابن ماجه (٢٢٨٥)، وابن خُزيمة (٢٣٣٢)، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٤٥، والطبراني (٩١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٣٥٣ من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٩٧)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب ثَمَّة.

(٣) قوله: قال: حدثنا الحكم، سقط من (م).

اللهِ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له[1]، فقال: «إِنَّا -آلَ مُحَمَّدٍ- لا تَحِل لَنَا الصَّدَقَةُ، وَإِنَّ مَوْلَى القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»[2].

٢٧١٨٣- حدثنا ابنُ نُمَيْر، قال: أخبرنا شَريك. وأبو النَّضْر، قال: حدثنا شَريك، عن عبد الله بنِ محمد بن عَقِيل، عن عليِّ بنِ حُسين

عن أبي رافع، قال: لما وَلَدَتْ فاطمةُ حَسَناً، قالت: ألا أَعُقَّ عنِ ابْني بِدَمٍ؟ قال: «لا، وَلٰكِنِ احْلِقِي رَأْسَهُ، ثم تَصَدَّقِي[3] بِوَزْنِ شَعْرِهِ مِنْ فِضَّةٍ على المَساكِينِ أوِ الأَوْفَاض[4]». وكانَ الأوفاضُ ناساً من أصحاب رسولِ الله ﷺ مُحتاجينَ في المسجد، أو في الصُّفَّة. وقال أبو النَّضْر: «من الوَرِق على الأَوْفاضِ -يعني أهلَ الصُّفَّة- أو على المَساكِينِ» ففعلت ذٰلك، قالت: فلمَّا وَلَدْتُ حُسَيْناً، فَعَلْتُ مثلَ ذٰلك[5]. ٦/ ٣٩١

---

(١) قوله: له، ليس في (م)، وفي (ظ٦): فذكرت ذٰلك لرسول الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٣٨٧٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بنُ سعيد القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٠٧، وفي «الكبرى» (٢٣٩٤)، وابنُ حِبّان (٣٢٩٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م): وتصدقي.

(٤) في (م): والأوفاض.

(٥) إسناده ضعيف لضعف عبدِ الله بن محمد بن عَقِيل، وشريك -وإن كان سيِّءَ الحفظ- تابعه عُبيدُ الله بنُ عمرو الرَّقِّي في الرواية (٢٧١٩٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وأبو النَّضْر: هو هاشم ابنُ القاسم.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٢٣٥، والطبراني في «الكبير» (٩١٧)، والبيهقي=

٢٧١٨٤- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن مُخَوَّل بنِ راشد، عن رجل

= في «السنن» ٨/ ٣٠٤ من طرق عن شريك، به.

وأخرجه الطبراني (٩١٨)، والبيهقي ٩/ ٣٠٤ من طريق سعيد بن سلمة ابن أبي الحسام، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، به.

قال البيهقي: تفرَّد به ابنُ عَقِيل، وهو، إن صحَّ، فكأنه أراد أن يتولَّى العقيقةَ عنهما بنفسه، كما رويناه، فأمرَها بغيرها، وهو التصدُّق بوزن شعرهما من الوَرِق، وبالله التوفيق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٥٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وهو حديث حسن.

قلنا: وقد روى البزار (١٢٣٥) (زوائد)، وأبو يعلى (٢٩٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣٨)، وابن حبان (٥٣٠٩)، والبيهقي ٩/ ٢٩٩ عن أنس، قال: عقَّ رسول الله ﷺ عن حسن وحسين بكبشين.

وروى أبو يعلى (٤٥٢١)، وابن حبان (٥٣١١)، والحاكم ٤/ ٢٣٧، والبيهقي ٩/ ٢٩٩-٣٠٠ عن عائشة، قالت: عقَّ رسول الله ﷺ عن حسن وحسين يوم السابع، وسماهما، وأمر أن يُماط عن رأسه الأذى.

وروى أبو يعلى أيضاً (١٩٣٣) عن جابر أن رسول الله ﷺ عقَّ عن الحسن والحسين.

وعن بُريدة أن رسول الله ﷺ عقَّ عن الحسن والحسين، سلف برقم (٢٣٠٠١).

وفي باب حلق رأس المولود عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «كل غلامٍ رهين بعقيقته، تُذبح عنه يومَ السابع، ويُحلَقُ رأسُه، ويُسمى»، سلف برقم (٢٠١٣٣).

وفي باب العقيقة: عن سمرة بن جندب، سلف برقم (٢٠٠٨٣).

وسيرد برقم (٢٧١٩٦).

قال السندي: قوله: «أو الأوفاض»، قيل: هم الفرق والأخلاط من الناس، وقد جاءت العقيقة عنهما، فلعله قصد ﷺ أولاً الاقتصار على ذلك لعدم تيسُّر الثمن، ثم حين تيسّر عقَّ، والله أعلم.

عن أبي رافع، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُصَلِّيَ الرجلُ وشعرُه مَعْقُوصٌ[١].

٢٧١٨٥- حدثنا هارون بنُ معروف، قال: حدَّثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو، أن بُكَيْراً حدَّثه، أنَّ الحَسَنَ بنَ عليِّ بنِ أبي[٢] رافع حدثه

عن أبي رافع أنه قال: كنتُ في بَعْثٍ مرةً، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبْ فَائْتِنِي بِمَيْمُونَةَ». فقلت: يا نبيَّ الله، إني في البَعْثِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَلَسْتَ تُحِبُّ ما أُحِبُّ؟» قلتُ: بلى يا رسولَ الله، قال: «اذْهَبْ، فَائْتِنِي بِها». فذهبتُ، فجئتُه بها[٣].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٣٨٥٦)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

قال السندي: قوله: معقوص، أي: مجموع حول رأسه، بل ينبغي أن يرسل الشَّعر، ليسجد لله تعالى.

(٢) لفظ: (أبي)، ليس في (ظ٢) ولا (ق) ولا (م)، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند».

(٣) إسناده صحيح إن صحَّ سماع الحسن بن علي بن أبي رافع من جدِّه أبي رافع، فقد ذكر المِزِّي أنه يقال: عن أبيه، عن جده. ابنُ وَهْب: هو عبد الله، وعَمرو: هو ابنُ الحارث المصري، وبُكير: هو ابن عبد الله بن الأشجّ.

وأخرجه سعيد بنُ منصور في «سننه» (٢٤٩٠)، و أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٩٧، وابن خزيمة (٢٥٢٨) عن أحمد بن عبد الرحمٰن بن =

٢٧١٨٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم بن عُبيد الله، عن عُبَيْد الله[١] بن أبي رافع

عن أبيه أنَّ النبيَّ ﷺ أَذَّنَ في أُذُنِ الحسنِ بنِ عليٍّ حين وَلَدَتْه فاطمةُ[٢].

٢٧١٨٧- حدثنا يزيد، أخبرنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عبد الرحمٰن، عن عمته

عن أبي رافع أنَّ رسولَ الله ﷺ طافَ على نسائه في ليلة[٣]، فاغتسلَ عند كلِّ امرأةٍ منهنَّ غُسْلاً، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو اغتسلتَ غُسلاً واحداً؟ فقال: «هٰذَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ[٤]»[٥].

=وهب، كلاهما (سعيد بن منصور وأحمد بن عبد الرحمٰن) عن عبد الله بن وهب، به. وقرن البخاري بأحمد بن عبد الرحمٰن يحيى بنَ سليمان.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٢٤٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير الحسن بن علي بن أبي رافع، وهو ثقة.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٦/٢١٨.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٣٨٦٩)، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجرَّاح.

(٣) قوله: في ليلة، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ظ٢) و(ق): وأطيب منه.

(٥) إسناده ضعيف على نكارة في متنه، وهو مكرر (٢٣٨٦٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٤٧ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

٢٧١٨٨- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا يعقوب بنُ محمد بن طَحْلاء، حدثنا أبو الرِّجال، عن سالم بن عبد الله

عن أبي رافع، قال: أمرني رسولُ الله ﷺ أن أقتلَ الكِلاب، فخرجتُ أقتلُها لا أرى كلباً إلا قتلتُه، فإذا كلبٌ يدورُ ببيت، فذهبتُ لأَقتلَه[1]، فناداني إنسان من جوف البيت: يا عبد الله، ما تريد أن تصنعَ؟ قال: قلتُ: أريدُ أن أقتلَ هٰذا الكلب، فقالت: إني امرأةٌ مَضِيعَة[2]، وإنَّ هٰذا الكلبَ يطردُ عني السَّبُعَ، ويؤذِنُني بالجائِي، فائْتِ النبيَّ ﷺ، فاذْكُر ذٰلك له، قال: فأتيتُ النبيَّ ﷺ فذكرتُ ذٰلك له، فأمرني بقتله[3].

٢٧١٨٩- حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا شريك، عن عاصم بن

---

(١) في (ظ٦): أقتله.

(٢) في (ظ٢) و(ق): بمضيعة.

(٣) إسناده صحيح إن ثبت سماع سالم بن عبد الله -وهو ابن عمر- من أبي رافع. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يعقوب بن محمد بن طَحْلاء، فمن رجال مسلم، أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي، وأبو الرِّجال: هو محمد بن عبد الرحمٰن الأنصاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٦٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٣-٥٤ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٦٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٤، والطبراني في «الكبير» (٩٢٧) من طريقين عن يعقوب بن محمد بن طحلاء، به.

وسلف نحوه برقم (٢٣٨٦٥).

عُبيد الله، عن علي بن حسين، عن أبيه

عن أبي رافع، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان إذا سمعَ المؤذِّنَ قال مثل ما يقول، فإذا قال: حيَّ على الصلاة، قال: «لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلَّا بالله»[1].

٢٧١٩٠- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زُهير، عن عبد الله بنِ محمد، عن عليِّ بنِ حُسين

عن أبي رافع مولى رسولِ الله ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا ضحَّى، اشترى كَبْشَيْنِ سَمِينَيْنِ، أقرَنَيْنِ أمْلَحَيْنِ، فإذا صَلَّى وخطبَ الناسَ، أتى بأحدِهما وهو قائم في مُصَلاه، فذبَحه بنفسه بالمُدْية، ثم يقول: «اللَّهُمَّ هٰذا[2] عَنْ أُمَّتي جَمِيعاً مِمَّنْ شَهِدَ لَكَ بالتَّوْحِيدِ، وَشَهِدَ لي بِالبَلاغِ» ثم يُؤْتى بالآخرِ، فيذبحُه بنفسه ويقول: «هٰذا عَنْ محمدٍ وَآلِ محمدٍ» فيُطْعِمُهما جميعاً
٦/٣٩٢ المساكينَ، ويأكلُ هو وأهلُه منهما، فمَكَثْنا سنين، ليس رجلٌ من بني هاشم يُضَحِّي، قد كفاه الله المؤونةَ برسول الله ﷺ والغُرْمَ[3].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٣٨٦٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن آدم، وزاد في إسناده: «عن أبيه»، بين علي بن حسين وأبي رافع، وإسناده ضعيف سلف الكلام عليه هناك.

(٢) في (م): اللهم إن هٰذا.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، علي بن الحسين لم يدرك أبا رافع، ولضعف عبد الله بن محمد: وهو ابن عقيل بن أبي طالب، وقد اضطرب فيه كما بينا =

٢٧١٩١- حدثنا زكريا بنُ عَدِيٍّ، قال: أخبرنا عُبيد الله -يعني ابنَ عَمرو[١]- عن عبدِ الله بنِ محمد بنِ عَقِيل، عن عليّ بن الحسين، فذكره بإسناده ومعناه[٢].

٢٧١٩٢- حدثنا أبو معاوية[٣]، قال: حدثنا أبو إسحاق الفَزَاري، عن ابن جُرَيْج، قال: حدثني مَنْبُوذ، رجلٌ من آلِ أبي رَافع، عن الفضل بنُ عبيد الله بن أبي رافع

عن أبي رافع، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى العصرَ،

= ذلك في مسند عائشة عند الرواية (٢٥٠٤٦). أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه البزار (١٢٠٨) «زوائد»، والحاكم ٢/ ٣٩١ من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقَّبه الذهبي بقوله: زهير ذو مناكير، وابن عقيل ليس بالقوي، وتحرف زهير في كلام الذهبي في المطبوع إلى سهيل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٢٣) من طريق أبي حذيفة، عن زهير بن محمد، به.

وسلف برقم (٢٣٨٦٠).

وانظر ما بعده.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عمر، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، كما ذكرنا في الرواية السابقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٧، والطبراني في «الكبير» (٩٢٢)، من طرق عن عبيد الله بن عَمرو الرقي، بهٰذا الإسناد.

(٣) في «أطراف المسند» ٦/ ٢٢٠، و«إتحاف المهرة» ١٤/ ٢٤٨: معاوية ابن عمرو، وهو الأشبه، فإنه قد روي في مصادر الحديث من طريقه، ولم يُرو من طريق أبي معاوية (وهو محمد بن خازم)، ثم إنه لم يُذكر لأبي معاوية رواية عن أبي إسحاق الفزاري.

ربَّما ذهبَ إلى بني عبد الأشْهَل، فيَتَحَدَّثُ معهم[1] حتى ينحدرَ للمغرب. قال: فقال أبو رافع: فبينا[2] رسولُ الله ﷺ مُسرعاً إلى المغرب، إذْ مرَّ بالبَقِيع، فقال: «أُفٍّ لَكَ، أُفٍّ لَكَ». مرَّتين. فكَبُرَ[3] في ذَرْعِي وتأَخَّرْتُ، وظَنَنْتُ أنه يُريدُني، فقال: «ما لَكَ؟! امْشِ». قال: قلتُ: أَحْدَثتُ حَدَثاً يا رسول الله؟ قال: «وما ذاكَ؟» قلتُ: أَفَّفْتَ بي. قال: «لا، وَلٰكِنْ هٰذا قَبْرُ فُلانٍ، بَعَثْتُهُ سَاعِياً على بَنِي فُلانٍ، فَغَلَّ نَمِرَةً، فَدُرِّعَ الآنَ مِثْلَها مِنْ نَارٍ»[4].

---

(١) قوله: معهم، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦): فبينما.

(٣) في (ظ٦): فكسر لي ذَرْعي، وقد ذكر السندي في حاشيته على «المجتبى» ٢/ ١١٥ أنه يُروى كذٰلك وقال: أي: ثبطني عما أردته، والحاصل أنه ظن أن الخطاب معه، فثقل عليه.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة حال مَنْبوذ، فقد تفرَّد بالرواية عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ثم إنَّ في سماع الفضل بن عُبيد الله بن أبي رافع عن جده أبي رافع نظراً، فقد جعله الحافظ في «التقريب» من الطبقة السابعة، وهي طبقة كبار أتباع التابعين، وليس لهم رواية عن الصحابة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، وابن جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وهو في «السير» لأبي إسحاق الفزاري (٣٩٣).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١١٥-١١٦، والطبراني في «الكبير» (٩٦٢)، والمِزِّي في «تهذيبه» ٢٣/ ٢٣٤ -٢٣٥ في ترجمة الفضل بن عبيد الله من طريق معاوية بن عمرو، به. =

٢٧١٩٣- حدثنا هارون، أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن مَنْبُوذ رجلٍ من آلِ أبي رَافع، أخبره عن الفَضْل بن عُبَيْد الله

عن أبي رافع، فذكره، إلا أنه قال: فكَسَر[1] ذٰلك في ذَرْعِي، وقال: قلتُ: أحْدَثْتُ حَدَثاً؟ قال: «وما ذاكَ؟» قال: قلتُ: أفَّفْتُ[2].

٢٧١٩٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن عاصم بن عُبيد الله، عن عُبيد الله بن أبي رافع

= وأخرجه البزار (١٧٣٥) (زوائد) عن غسان بن عُبيد الله الراسبي، عن يوسف بن نافع بن عبد الله بن نافع، عن عبد الرحمٰن بن أبي المَوَال، عن عُبيد الله بن أبي رافع، يعني عن أبيه، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ وانتهيتُ إلى بقيع الغَرْقد، فالتفتَ إليَّ، فقال: «هل تسمع الذي أسمعُ؟» فقلت: بأبي وأمي، لا يا رسول الله، قال: «هٰذا فلان بن فلان يُعذَّب في قبره في شملةٍ اغتلَّها يومَ خيبر» وفي إسناده من لم نعرفهم.

وسيرد بالحديث بعده.

وفي باب الغُلول: عن زيد بن خالد الجُهَني، سلف برقم (١٧٠٣١)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (م) فكبر، ولم يرد هٰذا الحديث في (ظ٦)، وانظر الإشارة إلى هٰذه اللفظة في الحديث قبله.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، هارون: هو ابن معروف، وابنُ وَهْب: هو عبد الله.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١١٥، وفي «الكبرى» (٩٣٥) عن عمرو ابن سوَّاد، وابن خزيمة (٢٣٣٧) عن عيسى بن إبراهيم الغافقي، كلاهما عن ابن وَهْب، به.

وسلف بالحديث قبله.

عن أبيه، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ أَذَّنَ في أُذُنِ الحَسَنِ يومَ وَلَدَتْهُ بالصَّلاة[1].

٢٧١٩٥- حدثنا خَلَف بنُ الوليد، قال: حدثنا أبو جعفر -يعني الرازي- عن شُرَحْبِيل

عن أبي رافع مولى رسولِ الله ﷺ، قال: أُهدِيَتْ له شاةٌ، فجعلَها في القِدْر، فدخلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما هٰذَا يَا أَبَا رَافِعٍ؟» فقال: شاةٌ أُهدِيَتْ لنا يا رسولَ الله، فَطَبَخْتُها في القِدْر، فقال: «نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ يا أَبا رَافِعٍ». فناولتُه الذراع[2]، ثم قال: «نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ الآخَرَ». فناولته الذراع الآخرَ، ثم قال: «نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ الآخَرَ» فقال: يا رسولَ الله، إنما للشاة ذراعان، فقال له رسول الله ﷺ: «أما إِنَّكَ لَوْ سَكَتَّ، لَنَاوَلْتَنِي ذِرَاعاً فَذِرَاعاً ما سَكَتَّ». ثم دعا بماءٍ فمَضْمَضَ فاه، وغسلَ أطرافَ أصابِعِه، ثم قامَ فَصَلَّى، ثم عادَ إليهم، فوجد عندهم لحماً بارداً، فأكل، ثم دخلَ المسجدَ، فصلَّى، ولم يمسَّ ماءً[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٣٨٦٩)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن يحيى بن سعيد القطان وحده.

(٢) قوله: الذراع، ليس في (ظ٦).

(٣) حسن لغيره في قصة مناولة الذراع، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شُرَحْبيل بن سعد، وأبو جعفر الرَّازي مختلف فيه، وقد اختلف عنه في هٰذا الإسناد:

فرواه خَلَف بن الوليد -كما في هٰذه الرواية- عن أبي جعفر الرازي، بهٰذا الإسناد. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠: وهو أشبه بالصواب. =

٢٧١٩٦- حدثنا زكريا بنُ عَدِيّ، قال: أخبرني عُبيدُ الله -يعني ابنَ عَمرو- عن عبد الله بنِ محمد بن عَقِيل، قال: فسألْتُ عليَّ بنَ الحُسين، فحدثني

عن أبي رافع مولى رسولِ الله ﷺ: أنَّ الحَسَنَ بنَ عليٍّ لما وُلِدَ، أرادَتْ أمُّه[1] فاطمةُ[2] أن تَعُقَّ عنه بكبشَيْن، فقال: «لا تَعُقِّي عَنْهُ، وَلٰكِنِ احْلِقِي شَعْرَ رَأْسِهِ، ثُمَّ تَصَدَّقِي بِوَزْنِهِ مِنَ الوَرِقِ في سَبِيلِ الله». ثم وُلد حسينٌ بعد ذٰلك، فصَنَعَتْ مثلَ ذٰلك[3].

٢٧١٩٧- حدثنا عفَّانُ ويونس، قالا: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، قال: حدثنا مَطَر، عن رَبيعةَ بنِ أبي عبد الرحمٰن، عن سليمان بن يسار

= وخالفه سلمة بن الفضل، فرواه -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠- عن أبي جعفر الرازي، عن داود بن أبي هند، عن شُرَحْبيل بن سعد، به. أدخل داود بن أبي هند بين أبي جعفر وشرحبيل.

وأخرجه ابن حبان (١١٤٩) و(٥٢٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، والطبراني (٩٨٣) و(٩٨٤) و(٩٨٥) من طرق عن أبي خالد الدالاني وسماك بن حرب وسليمان بن أبي داود (على التوالي)، أربعتهم عن شرحبيل بن سعد، به، مختصراً.

ولقصة مناولة الذراع شاهد ذكرناه في الرواية السالفة برقم (٢٣٨٥٩).

(١) قوله: أمه، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٢) قوله: فاطمة، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عَقِيل، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عُبيد الله بن عَمرو: هو الرَّقِّي.

وسلف برقم (٢٧١٨٣).

٣٩٣/٦ عن أبي رافع مولى رسولِ الله ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ تَزَوَّجَ ميمونةَ حلاَلاً، وَبَنى بها حَلاَلاً، وكنتُ الرسولَ بينَهما[1].

---

(١) حديث حسن، مطر -وهو ابن طهمان الوراق- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد اختُلف على ربيعةَ بن أبي عبد الرحمٰن في وصله وإرساله:

فرواه حمَّاد بنُ زَيد، عن مطر -كما في هٰذه الرواية، وهو عند الدارمي (١٨٢٥)، والترمذي (٨٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦١) والنسائي في «الكبرى» (٥٤٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٧٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٠)، وابن حبان (٤١٣٠) و(٤١٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٩١٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦٢، وأبي نعيم في «الحلية» ٣/ ٢٦٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٦٦ و٧/ ٢١١، وفي «دلائل النبوة» ٤/ ٣٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد»٣/ ١٥٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٨٢) -فقال: عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، مرفوعاً.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، ولا نعلم أحداً أسنده غير حماد بن زيد، عن مطر الوراق، عن ربيعة.

قلنا: تابع حماداً في إسناده داودُ بنُ الزِّبْرِقان، كما عند الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦٢-٢٦٣، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٧٩.

ورواه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٤٨، ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ١٣٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٧٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٠١)، وأنس بن عياض، كما عند ابن سعد ٨/ ١٣٣، كلاهما عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن سليمان بن يسار مرسلاً.

ورواه بشر بن السَّرِيّ، وهو من أصحاب مالك، كما عند الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٣-١٤ عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن سُليمان بن يسار، عن أبي رافع. =

٢٧١٩٨- حدثنا حُسين بن محمد، قال: حدثنا الفُضَيْلُ -يعني ابنَ سليمان- قال: حدثنا محمد بنُ أبي يحيى، عن أبي أسماء مولى بني جعفر

عن أبي رافع أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ بن أبي طالب: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَائِشَةَ أَمْرٌ» قال: أنا يا رسولَ الله؟! قال: «نَعَمْ». قال: أنا[1] ؟! قال: «نعَمْ». قال: فأنا أشقاهُم يا رسول الله؟ قال: «لا، وَلٰكِنْ إِذَا كَانَ ذٰلكَ، فَارْدُدْها إِلى مَأْمَنِها»[2].

= ورجَّح الدارقطني رفعه، فقال في مطر وبشر وقد رفعاه: هما ثقتان، ورجَّح ابن عبد البر رواية مالك المرسلة، كما بيّن ذٰلك في «التمهيد» ٣/ ١٥١.

وله شاهد من حديث يزيد بن الأصم عن ميمونة أن رسول الله ﷺ تزوَّجها حلالاً، وبَنَى بها حَلالاً، وقد سلف برقم (٢٦٨٢٨)، وإسناده صحيح.

ويعضُده حديث عثمان عند مسلم (١٤٠٩) «لا يَنْكِحُ المحرم ولا يُنكِحُ...».

ويعارضُه حديثُ ابن عباس عند البخاري (٥١١٤)، وقد سلف (٢٥٦٥) وفيه: أن النبي ﷺ تزوَّج ميمونة بِسَرِفٍ وهو محرم.

وانظر التوفيق بين هٰذه الأحاديث عند الحافظ في «فتح الباري» ٩/ ١٦٥-١٦٦.

(١) في (ظ٦): أنا يا رسول الله؟

(٢) إسناده ضعيف، الفُضَيْل بن سليمان النُّمَيري عنده مناكير، وهٰذه منها. وقد اضطرب في إسناده كما سيرد، وأبو أسماء مولى بني جعفر روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، وانفرد به كذٰلك، وهو من رجال «التعجيل».

واضطرب في إسناده الفضيلُ بن سليمان:

فرواه حسين بن محمد المرُّوذي -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه=

. . . .

= الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦١٣)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٤١٩)- والحسن بن قَزَعة -فيما أخرجه البزار (٣٢٧٢) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٩٩٥)- كلاهما عن الفُضيل بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

ورواه محمد بن أبي بكر المقدَّمي -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦١٢)- عن الفضيل بن سليمان، عن محمد بن أبي يحيى، عن أبي أسماء، عن أبي جعفر، عن أبي رافع، به. أدخل أبا جعفر بين أبي أسماء وأبي رافع.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٣٤، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله ثقات!

حديث أُهْبان بن صَيفيٍّ[1]

٢٧١٩٩- حدثنا سُرَيْجُ بنُ النُّعْمان، قال: حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ زيد- عن عبد الكبير بنِ الحَكَم الغِفاري وعبدِ الله بنِ عُبيد، عن عُدَيْسَةَ

عن أبيها: جاء عليُّ بنُ أبي طالب، فقام على الباب، فقال: أَثَمَّ أبو مسلم؟ قيل: نعم، قال: يا أبا مسلم، ما يمنعُك أن تأخذَ نَصِيبَك من هٰذا الأمر، وتَخِفَّ فيه؟ قال: يمنعُني من ذٰلك عهدٌ عَهِدَهُ إليَّ خليلي وابنُ عمِّك، عَهِدَ إليَّ أنْ إذا كانتِ الفتنةُ أنْ أتَّخِذَ سيفاً من خَشَب، وقد اتَّخَذْتُه، وهو ذاك معلَّق[2].

---

(١) أهبان بن صيفي، ويقال: وهبان، يكنى أبا مسلم. قاله الحافظ في «الإصابة».

(٢) حسن بطرقه وشواهده، عبد الكبير بن الحكم الغفاري -وهو من رجال «التعجيل»، وإن لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثَر توثيقُه عن غير ابنِ حبان- قد تُوبع، وعُدَيسة: إنما تروي عن أبيها، وقد روى عنها جمع، وبقية رجاله ثقات. عبد الله بنُ عُبيد: هو الحِمْيَري البصريّ، وهو ثقة، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٠٦٧٠).

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/١٦٢ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وتحرَّف اسم عبد الكبير في المطبوع منه إلى: عبد الكريم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٧) من طريق محمد بن سليمان لُوَيْن، عن حمَّاد بنِ زَيْد، عن عبد الكبير، به. ولم يذكر فيه عبد الله بن عبيد.

وقد أشرنا إلى شواهده التي يحسن بها في الرواية (٢٠٦٧٠).

٢٧٢٠٠- حدثنا مُؤمَّل[(١)]، قال: حدثنا حماد -يعني ابن سلمة- قال: حدثنا شيخ -يقال له: أبو عمرو- عن ابنة لأُهبان بن صَيْفيّ

عن أبيها -وكانت له صحبة- أن علياً لما قدم البصرة بعث إليه، فقال: ما يمنعُك أن تتَّبعني؟ فقال: أوصاني خليلي وابن عمك، فقال: «إنَّهُ سَيَكُونُ فُرْقَةٌ[(٢)] واخْتِلافٌ فاكْسِرْ سَيْفَكَ، وَاتَّخِذْ سَيْفاً مِنْ خَشَبٍ، واقْعُدْ في بَيْتِكَ حَتّى يَأْتِيكَ يَدٌ خاطِئَةٌ أَوْ مَنِيَّة قاضِيَةٌ» ففعلت ما أمرني رسول الله ﷺ، فإن استطعت يا عليّ أن لا تكون تلك اليدَ الخاطئة، فافعل[(٣)].

٢٧٢٠١- حدثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي عمرو القَسْمَلِي، عن ابْنَةِ[(٤)] أُهْبانَ بنِ صَيْفِيّ

أنَّ عليَّاً أتى أُهبانَ، فقال: ما يمنعُك من اتِّباعي؟... فذكر معناه[(٥)].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): مؤيد، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ١/ ٥٦٩.

(٢) في (ظ٦): ستكون فتنة.

(٣) حسن بطرقه وشواهده، وهو مكرر (٢٠٦٧١)، غير أن شيخ أحمد هنا هو مؤمَّل بن إسماعيل، وهو ضعيف.

(٤) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى: عن أبيه.

(٥) حسن بطرقه وشواهده، وهو مكرر (٢٠٦٧١)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أسود بن عامر شاذان.

حديث قارب[1]

٢٧٢٠٢-حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن ابن قارب عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قال رجل: والمقصِّرين؟ قال في الرابعة: «وَالمُقَصِّرِين» يقلِّله سفيانُ بيده، قال سفيان: وقال في تِيكَ، كَأَنَّهُ يُوسِعُ يَدَهُ[2].

---

(١) قال السندي: قارب: هو ابن الأسود، ثقفي له صحبة، قدم على رسول الله ﷺ قبل أن يقدم وفد ثقيف، فأسلم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على سفيانَ بنِ عيينة:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن إبراهيم بن ميسرة، وقال: عن ابن قارب، عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ. . .

ورواه ابنُ أبي شيبة -كما في «مصنفه» ص٢١٥ (نشرة العمروي)- عنه، عن إبراهيم بن ميسرة، وقال: عن وهب بن عبد الله، أُراه عن أبيه، قال: كنتُ مع أبي، فرأيتُ النبيَّ ﷺ. . .

ورواه ابن أبي شيبة كذٰلك -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٣)- وأحمد بنُ عبدة -فيما أخرجه البزار (١١٣٥) (زوائد)- وإبراهيم بن بشار -فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٨٦/٢- ثلاثتهم عنه، عن إبراهيم بن ميسرة، عن رجل من ثقيف يقال له: وهب بن عبد الله بن قارب أو مارب، عن أبيه، به.

ورواه الحميدي كما في «مسنده» (٩٣١) -ومن طريقه ابن قانع ٨٦/٢ و٣٦٥- عنه، عن إبراهيم بن ميسرة، وقال: عن وهب بن عبد الله بن قارب -أو مارب- عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع=

. . . .

=يقول: «يرحم الله المحلِّقين»، وأشار بيده هٰكذا -ومَدَّ الحميدي يمينه- قالوا: يا رسول الله، والمقصِّرين، فقال: «يرحم الله المحلِّقين»، قالوا: يا رسول الله، والمقصِّرين، فقال: «يرحم الله المحلِّقين»، قالوا: يا رسول الله، والمقصِّرين، فقال: «والمقصِّرين». وأشار الحميدي بيده، فلم يَمُدَّ مثل الأول، قال سفيان: وجدت في كتابي: عن إبراهيم بن ميسرة، عن وهب بن عبد الله بن مارب، وحفظي: قارب، والناس يقولون: قارب، كما حفظتُ، فأنا أقول: قارب أو مارب.

ورواه علي ابن المديني -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٦/٧- عنه، عن إبراهيم بن مَيْسرة، وقال: عن وهب بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «رحم الله المحلِّقين»، قال سفيان بيده بعدها من صدره، وخفض بها صوته، وقال: «والمقصرين»، قال في الثالثة أو الرابعة، وضمَّ سفيان يده إلى صدره، وخفضَ بها صوتَه. قال سفيان: وجدت عندي: وهب بن عبد الله بن مارب، فقالوا لي: هٰذا ابن قارب. قلت لسفيان: عن أبيه، عن جده؟ قال: نعم.

وحدثناه مرة أخرى: عن إبراهيم، عن وهب بن عبد الله، عن أبيه، سمع النبي ﷺ. . . نحوه، وعن إبراهيم، عن وهب بن عبد الله بن قارب، عن أبيه، قال: كنت مع أبي، فرأيتُ النبي ﷺ يقول. وإنما أخذ «قارب» عن الناس.

قال الحافظ في «أطراف المسند» ١٩٦/٥، وفي «إتحاف المهرة» ٦٨٦/١٢: هٰذا الحديث، كان سفيان بن عُيينة يحدِّثُ به عن إبراهيم على وجهين: تارةً يقول: عن وهب بن عبد الله بن قارب، عن أبيه، قال: كنتُ مع أبي، فسمعتُ رسولَ الله ﷺ. . . وتارةً يقول: عن وهب بن عبد الله بن قارب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ. وفي الجملة هما صحابيان: قارب، وابنه عبد الله. وهٰذا السِّياق يقتضي أن يكون الحديث لعبد الله، لا لأبيه، فإن إبراهيم إنما روى عن وَهْب بن عبد الله بن قارب، فكأنه لما أبهمه نسبه إلى جده، ثم قال: عن أبيه، فأبوه: عبد الله بن قارب، وقد ثبت سماعه=

. . . .

=من النبي ﷺ، فينبغي أن يحول هٰذا إلى العبادلة. ونقل الحافظ في «الإصابة» ٣/ ٢٢٠ عن أبي نعيم أن الصواب: عن إبراهيم، عن وهب، عن أبيه.

قلنا: ووهب بن عبد الله بن قارب، قال ابن حبان: له صحبة، وتعقبه أبو نعيم -فيما نقله الحافظ في «الإصابة» ٣/ ٦٤٢- بقوله: الصحبة والرواية لقارب وولده عبد الله، وأما وهب، فإنما روى عن أبيه، قال: حججتُ مع أبي... وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٦٥، وابن أبي حاتم ٩/ ٢٢، وقد ذكرا في الرواة عنه: إبراهيم، ثم إنهما لم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. لٰكن ابن حبان ذكره في «الثقات» ٣/ ٤٢٧ في الصحابة، فقال: وهب بن عبد الله بن قارب بن الأسود بن مسعود... له صحبة، ثم ذكره في التابعين ٧/ ٥٥٦. قلنا: وعبد الله بن قارب وأبوه صحابيان.

وأورد الحديث الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٦٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» والبزار، وإسناده حسن. قلنا: ولم نجده في مطبوع الطبراني.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٥٨)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

حديث الأقرع بن حابس[1]

٢٧٢٠٣- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا موسى بنُ عُقْبة، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبد الرحمٰن

عن الأقرع بن حابس أنَّه نادى رسولَ الله ﷺ من وراء الحُجُرات، ٣٩٤/٦
فقال: يا محمد إن حَمْدِي زَيْنٌ، وإنَّ ذَمِّي شَيْنٌ[2]، فقال: «ذاكُمُ اللهُ عزَّ وجلَّ». كما حدَّث أبو سلمة عن النبيّ ﷺ[3].

٢٧٢٠٤- حدثنا عبد الأعلى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا وُهَيْب، عن موسى بنِ عُقبة، عن أبي سَلَمة

عن الأقرع[4]، وقال مرة: إن الأقرع، فذكر مثلَه[5].

---

(١) سلفت ترجمة الأقرع بن حابس قبل الحديث (١٥٩٩١).

(٢) في (ظ٦): لَشَيْن.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٩٩١) سنداً ومتناً.

(٤) في (م): الأقرع بن حابس.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الأعلى بن حماد، وهو ثقة، روى له الشيخان.

حديث ابن صُرَد[1]

٢٧٢٠٥- حدثنا حفص بنُ غياث، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عديِّ بنِ ثابت الأنصاري

عن سليمانَ بنِ صُرَد: سَمِعَ النبيُّ ﷺ رجلين وهما يتقاولان، وأحدُهما قد غَضِبَ واشْتَدَّ غَضَبُهُ، وهو يقول، فقال النبيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَها، ذَهَبَ عَنْهُ الشَّيْطَانُ». قال: فأتاه رجلٌ، فقال: قُل: أَعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ[2]. قالَ: هَلْ تَرَى بَأْساً؟! قال: ما زاده على ذٰلك[3].

---

(١) سلفت ترجمة سليمان بن صرد قبل الحديث (١٨٣٠٨).

(٢) كلمة «الرجيم» ليست في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٤٩-٣٥٠، والبخاري (٦٠٤٨)، وفي «الأدب المفرد» (٤٣٤)، ومسلم (٢٦١٠) (١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٢٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٢)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٢٨٨، والطبراني في «الكبير» (٦٤٨٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٤٥٠ من طريق حفص بن غياث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٣، وهنَّاد في «الزهد» (١٣٠٦)، والبخاري (٣٢٨٢) و(٦١١٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٣١٩)، ومسلم (٢٦١٠) (١٠٩) و(١١٠)، وأبو داود (٤٧٨١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٢٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٣)- وابن أبي عاصم (٢٣٥٠)، وأبو عوانة كما في=

٢٧٢٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، قال: حدثني أبو إسحاق، قال:

سمعتُ سليمانَ بنَ صُرَد، قال: قال رسولُ الله ﷺ يوم الأحزاب: «الآنَ نَغْزُوهُمْ ولا يَغْزُونا»[١].

٢٧٢٠٧- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا عبد الله بنُ مَيْسرة أبو ليلى، عن أبي عكاشة[٢] الهمداني، قال:

قال رفاعة[٣] البَجَلي: دخلتُ على المُختار بن أبي عُبيد قصرَه، فسمعتُه يقول: ما قامَ جبريلُ إلَّا من عندي قبلُ، قال:

= «إتحاف المهرة» ٦/ ٧ والخرائطي في «مساوىء الأخلاق ومذمومها» (٣٢٨)، وابن قانع ١/ ٢٨٨، وابن حبان (٥٦٩٢)، والطبراني (٦٤٨٨)، والحاكم ٢/ ٤٤١، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٢١)، وفي «شعب الإيمان» (٣٢٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٣٣) من طرق عن الأعمش، به. زاد الحاكم في آخره: فتلا رسول الله ﷺ: ﴿وإمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فاسْتَعِذْ باللهِ...﴾ [الأعراف: ٢٠٠]. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد. وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٣٥١) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن زر بن حبيش، عن سليمان بن صُرد، به.

قلنا: هٰكذا وقع في مطبوعه، ولعل اسم زرّ مقحم في الإسناد.

وفي الباب عن معاذ بن جبل، سلف برقمي (٢٢٠٨٦) و(٢٢١١١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٣٠٨) سنداً ومتناً، غير أنه زاد فيه هناك رواية عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان.

(٢) في (م): أبي عائشة، وهو خطأ.

(٣) في (م): أبو رفاعة، وهو خطأ.

فهممتُ أن أضربَ عُنُقَه، فذكرتُ حديثاً حدَّثَناه سليمانُ بنُ صُرَد، عن النبيِّ ﷺ، أن النبيّ ﷺ كان يقول: «إذا أَمَّنَكَ الرَّجُلُ على دَمِهِ، فلا تَقْتُلْه». قال: وكان قد أَمَّنَني على دمه، فكرهتُ دمَه[1].[2]

---

(١) في (ظ٦): فكرهت أن أقتله.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن ميسرة، ولجهالة أبي عكاشة الهمداني، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى عبد الله بن ميسرة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهَّله الحافظان الذهبي وابن حجر، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير رفاعة البجلي -وهو ابن شداد- فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

واختلف في هٰذا الإسناد:

فرواه عبد الله بن ميسرة، واختلف عليه فيه:

فرواه يونس بن محمد -كما في هٰذه الرواية، وعند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢٣- ووكيع -فيما أخرجه ابن ماجه (٢٦٨٩)- ومسلم بن إبراهيم -فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٨٩- ثلاثتهم عن عبد الله بن ميسرة، بهٰذا الإسناد.

ورواه عبد الصمد بن النعمان -فيما أخرجه ابن عدي ٤/ ١٤٨٩- عن عبدالله بن ميسرة، عن أبي عكاشة، عن سليمان بن صرد، به. لم يذكر رفاعة في الإسناد.

ورواه الفُضيل بن ميسرة -فيما ذكر المزي في «تهذيبه» ٩/ ٢٠٦ في ترجمة رفاعة- عن أبي حريز، عن سليمان بن مسهر. قال المزي: وكلاهما وهم، أي: رواية عبدالله بن ميسرة والفضيل بن ميسرة.

ورواه عبد الملك بن عمير -كما سلف (٢١٩٤٦) و(٢١٩٤٨)- والسُّدِّي -كما سلف (٢١٩٤٧)- كلاهما عن رفاعة، عن عمرو بن الحَمِق، وهو الصواب، فيما ذكر المِزِّي في «تهذيبه» ٣٤/ ٩٩-١٠٠ في ترجمة أبي عكاشة الهمداني، =

. . . .

=وقال: حديث عمرو بن الحَمِق محفوظ في هٰذا الباب.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٨٥، وقال: رواه الطبراني، وحكم على عبد الله بن ميسرة بالوهم فيه.

قلنا: لم نجده عند الطبراني في حديث سليمان بن صُرد.

مِن حديث طارق بن أَشْيَمَ[1]

٢٧٢٠٨-حدثنا حسين بنُ محمد وسُرَيْجُ بنُ النعمان، قالا: حدثنا خَلَف، عن أبي مالك الأشجعيّ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَآني في المنامِ، فَقَدْ رَآني»[2].

٢٧٢٠٩- حدثنا حُسينُ بنُ محمد، حدَّثنا خَلَف، عن أبي مالك، قال:

كان أبي قد صلَّى خَلْفَ رسولِ الله ﷺ وهو ابنُ ستَّ عَشْرَةَ سَنَةً وأبي بكر وعمرَ وعثمانَ، فقلت له[3]: أكانوا يَقْنُتُون؟ قال: لا، أيْ بنيَّ، مُحْدَثٌ[4].

---

(١) سلفت ترجمة طارق بن أشيم قبل الحديث (١٥٨٧٥).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٨٨٠) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هنا بحسين بن محمد سُريجَ بنَ النعمان.

(٣) قوله: فقلت له، من (م)، ولم ترد في النسخ الخطية، وانظر كلام السندي.

(٤) حديث صحيح، خَلَف بنُ خليفة -وهو ابن صاعد الأشجعي مولاهم- قد اختلط، ولم يتحرر لنا سماع حسين بن محمد المروذي منه، أكان قبل الاختلاط أم بعده، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (١٥٨٧٩) بإسناد صحيح.

قال السندي: قوله: أكانوا يقنتون، بتقدير القول، أي: فقلت له: أكانوا يقنتون، وتقدير القول شائع في الكلام.

٢٧٢١٠- حدثنا يزيد[١]، قال: حدثنا أبو مالك، قال:

كـان أبـي قـد صلَّـى خَلْـفَ رسـولِ الله ﷺ وهـو ابـنُ ستَّ عَشْـرَةَ سنـةً وأبـي بكـر وعمـرَ وعثمـانَ. قـال: لا، أيْ بنـيَّ، مُحْدَثٌ[٢].

٢٧٢١١- حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا أبو مالك، قال:

حدَّثني أبي أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ وإذا أتاه الإنسانُ يسألُه، قال: يا نبيَّ اللهِ، كيفَ أقولُ حينَ أسألُ ربِّي؟ قال: «قُلْ: اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْنِي، واهْدِنِي، وَارْزُقْنِي». وقَبَضَ كفَّه إلا[٣] الإبهام، وقال: «هٰؤلاءِ يَجْمَعْنَ لَكَ خَيْرَ[٤] دُنْياكَ وَآخِرَتِكَ»[٥].

٢٧٢١٢- قال: وسمعتُه يقول للقوم: «مَنْ وَحَّدَ اللهَ، وكَفَرَ بما يُعْبَدُ مِنْ[٦] دُونِهِ، حَرُمَ مالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسابُهُ على الله عزَّ وجَلَّ»[٧].

---

(١) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٩).
وانظر ما قبله.

(٣) في (ظ٦): إلى.

(٤) قوله: خير، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٧) سنداً ومتناً.

(٦) قوله: من، ليس في (ظ٦).

(٧) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٥) و(١٥٨٧٨) سنداً ومتناً.

٢٧٢١٣- حدثنا إسماعيل بن محمد، قال: حدثنا مروانُ بنُ معاوية، قال: حدثنا أبو مالك الأشجعي، قال: ٦/ ٣٩٥

حدَّثني أبي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ وَحَّدَ الله، وَكَفَرَ بما يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرَّمَ اللهُ مالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسابُهُ على اللهِ عزَّ وجلَّ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير إسماعيل بن محمد -وهو ابن جبلة أبو إبراهيم المعقب- فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. ومروان ابن معاوية: هو الفَزاري.

وقد سلف برقم (١٥٨٧٥).

مِن حديث خَبَّاب بن الأرَتّ[1]

٢٧٢١٤- حدثنا عبد الله بنُ إدريس، قال: سمعت الأعمشَ يروي عن شقيق

عن خبَّاب، قال: هاجَرْنا مع رسولِ الله ﷺ، فمنَّا من مات، ولم يأكل من أجْرِه شيئاً، منهم مُصعبُ بنُ عُمير، لم يترك إلَّا نَمِرَة، إذا غطَّوا بها رأسَه بَدَتْ رِجلاه، وإذا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ، بدا رأسُه، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «غَطُّوا رَأْسَهُ» وجعلنا على رِجْلَيْهِ إذْخِراً، قال: ومنَّا من أينعَ الثمارَ، فهو يَهْدِبُها[2].

٢٧٢١٥- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن عُمارةَ بنِ عُمَيْر، عن أبي معمر، قال:

قلنا لخبَّاب: هل كانَ رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظهر والعصر؟ قال: نعم، قال: فقلنا: بأيِّ شيءٍ كنتُم تعرفونَ ذلك؟ قال: فقال: باضطرابِ لِحْيَتِهِ[3].

---

(١) سلفت ترجمة خباب بن الأرت قبل الحديث (٢١٠٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢١٠٥٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الله بن إدريس.

قال السندي: يَهْدِبُها، بفتح أوله وكسر الدال المهملة، أي: يجتنيها، وقيل: بتثليث الدال المهملة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسلف برقم (٢١٠٥٦) و(٢١٠٦١).

٢٧٢١٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسماعيل، قال: حدثنا قيس، قال:

أتيتُ خبَّاباً أعودُه، وقد اكْتَوَى سبعاً في بطنه، فسمعتُه يقول: لولا أنَّ رسولَ الله ﷺ نهانا أن ندعوَ بالموتِ، لدعوتُ به[١].

٢٧٢١٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسماعيل، قال: حدثنا قَيْس

عن خبَّاب، قال: شَكَوْنا إلى رسولِ الله ﷺ وهو متوسِّدٌ بُرْدَةً في ظِلِّ الكعبة، فقلنا: ألا تَسْتَنْصِرُ لنا اللهَ عزَّ وجلَّ -أو ألا، يعني: تستنصرُ لنا-؟ فقال: «قَدْ كانَ الرَّجُلُ فيمنَ كانَ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ، فَيُحْفَرُ لَهُ في الأرْضِ، فَيُجاءُ بالمِنْشارِ[٢]، فَيُوضَعُ على رأسِهِ، فَيُجْعَلُ بِنِصْفَيْنِ، فما يَصُدُّهُ ذٰلكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ، ما دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ، أَوْ عَصب، فما يَصُدُّهُ ذٰلك عن دِينِه، واللهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذا الأمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الراكِبُ مِنَ المَدِينَةِ إلى حَضْرَمَوْتَ، لا يخافُ إلَّا اللهَ عزَّ وجلَّ، وَالذِّئْبَ على غَنَمِهِ، وَلٰكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»[٣].

٢٧٢١٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا أبو يونس القشيريُّ، عن سِماكِ بنِ حَرْب، عن عبد الله بن خَبَّابِ بنِ الأرتِّ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مختصر (٢١٠٥٩).

(٢) في (م): بالميشار.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢١٠٧٣) سنداً ومتناً.

حدَّثني أبي خبَّابُ بنُ الأرتّ، قال: إنَّا لَقُعُودٌ على[1] بابِ رسولِ الله ﷺ، ننتظرُ أن يخرجَ لصلاةِ الظهرِ، إذ خَرَجَ علينا، فقال: «اسْمَعُوا»، فقلنا: سَمِعْنا، ثم قال: «اسْمَعُوا»، فقلنا: سَمِعْنا[2]، فقال: «إنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فلا تُعِينُوهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، ولا تُصَدِّقُوهُمْ بِكَذِبِهِمْ، فإنه[3] مَنْ أعانَهُمْ على ظُلْمِهِمْ، وَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، فَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الحَوْضَ»[4].

٢٧٢١٩- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثة بن مُضَرِّب، قال:

دخلتُ على خبَّابٍ وقد اكْتَوَى سبعاً، فقال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَتَمَنَّ[5] أَحَدُكُمُ المَوْتَ» لتمنَّيتُه، ولقد رأيتُني مع رسولِ الله ﷺ ما[6] أملِكُ دِرْهَماً، وإنَّ في جانب بيتي الآن لأرْبَعين ألفَ درهمٍ. ٦/٣٩٦

قال: ثم أُتِيَ بكَفَنِه، فلما رآه، بَكَى، وقال: لكنَّ حمزةَ لم يُوجَدْ له كفنٌ إلّا بردة مَلحاء، إذا جُعلت على رأسِه، قَلَصَتْ

---

(١) في (ظ٢): عند.

(٢) قوله: ثم قال: اسمعوا، فقلنا: سمعنا، لم يرد في (ظ٦).

(٣) في (م): فإن.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢١٠٧٤) سنداً ومتناً، وسلف الكلام عليه هناك.

(٥) في (ظ٦): لا يتمنى.

(٦) في (م): لا.

عن قَدَميه، وإذا جُعِلَتْ على قَدَميه، قَلَصَتْ عن رأسه، حتى مُدَّت على رأسه، وجُعل على قَدَمَيْه الإذْخِر[1].

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢١٠٧٢) سنداً ومتناً.

حديث أبي ثَعْلَبة الأَشجعيِّ[1]

٢٧٢٢٠- حدثنا حمَّاد بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْج، عن أبي الزُّبير، عن عُمر بن نَبْهان

عن أبي ثَعْلَبَةَ الأشجعيّ، قال: قلتُ: مات لي يا رسولَ الله ولدانِ في الإسلام، فقال: «مَنْ ماتَ لَهُ وَلَدانِ في الإسْلامِ، أَدْخَلَهُ اللهُ عزَّ وجلَّ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إيّاهُما». قال: فلمَّا كان بعد ذٰلك، قال[2]: لَقِيَنِي أبو هريرةَ. قال: فقال: أنتَ الذي قال له رسولُ الله ﷺ في الوَلَدَيْنِ ما قال؟ قلتُ: نعم. قال: فقال لأن[3] يكونَ[4] قالَه لي، أحبُّ إليَّ مما غُلِّقَتْ عليه حِمْصُ وفِلَسطين[5].

---

(١) سلفت ترجمة أبي ثعلبة الخشني قبل الحديث (١٧٧٣١).

(٢) قوله: قال، ليس في (م).

(٣) في (م): لئن.

(٤) قوله: يكون، ليس في (م).

(٥) إسناده ضعيف لجهالة عُمر بن نَبْهان، فقد تفرَّد بالرواية عنه أبو الزُّبير (وهو محمد بن مسلم بن تَدْرس)، وأورده المِزِّي في «تهذيب الكمال» تمييزاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وفيه أنه يروي (يعني عمر بن نبهان) عن أبي ثعلبة الخشني بدل الأشجعي! وأبو ثعلبة الأشجعي ذكره البخاري في «الكنى»، وابنُ أبي حاتم عن أبيه، وقالا: له صحبة، غير أن ابن أبي حاتم نقل في «الجرح والتعديل» ١٣٨/٦ في ترجمة عمر بن نبهان عن أبيه قولَه فيه: لا أعرفه، ولا أعرف أبا ثعلبة! ونقل الحافظ=

. . . .

= كذٰلك في «التهذيب» عن البخاري قولَه: لا أدري مَنْ عمر، ولا من أبو ثعلبة!
قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي الزُّبير محمد بن مسلم بن تَدْرس، فقد روى له الجماعة، إلا أن البخاري روى له مقروناً بغيره، وكذٰلك أبو ثعلبة الأشجعي صحابي الحديث، فليس له غير هٰذا الحديث، ولم يخرجه الجماعة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣١١)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٢١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٥٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٤٣ من طريق حماد بن مَسْعَدَة، بهٰذا الإسناد. لم يذكر ابن الأثير قصة لقاء أبي هريرة، ونقل بإثره عن الترمذي قوله: أبو ثعلبة الأشجعي له حديث واحد، هو هٰذا الحديث، وليس هو بالخشني.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٤/ ٢٨٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٠١، والطبراني ٢٢/ (٩٥٦) من طريقين عن ابن جُرَيْج، به. لم يذكروا قصة لقاء أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٦٠١) في ترجمة أبي ثعلبة الخشني من طريق حماد ابن مَسْعَدة، به!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات! وأورده أيضاً ٣/ ٩ عن أبي ثعلبة الخُشني، به. وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفرَّقهما، جعل الأشجعي الذي تقدم غير هٰذا، والله أعلم، ورجاله رجال الصحيح!

وأورده الدارقطني في «العلل» ٦/ ٣٢٠-٣٢١ وقال: يرويه ابنُ جُريج، واختلف عنه: فرواه حمَّاد بنُ مَسْعَدَة وغيره، عن ابن جُريج، عن أبي الزبير، عن عمر بن نبهان، عن أبي ثَعْلَبة. ورواه غيره عن ابن جُريج، بهٰذا الإسناد، عن أبي هريرة. ثم قال: والقولُ قول حمَّاد بنِ مَسْعَدة ومن تابَعه، لأنه ذكر فيه أبا ثعلبة، وذكر أبا هريرة في آخره، ويقال: إن هٰذا أبو ثعلبة الأشجعي، وليس=

. . . .

= بالخشني.

وقد أورد الحافظ في «التعجيل» في ترجمة أبي ثعلبة كلام الدارقطني ملخصاً.

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد، فيلج النار إلا تَحِلَّة القسم» سلف برقم (٧٢٦٥) وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا بقية أحاديث الباب في حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٥٥٤).

حديث طارق بن عبد الله [1]

٢٧٢٢١- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن منصور، عن رِبْعيّ عن طارق بن عبد الله المُحاربيّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذَا صَلَّيْتَ، فلا تَبْصُقْ عَنْ يَمِينِكَ، ولا بَيْنَ يَدَيْكَ، وابْصُقْ خَلْفَكَ، وَعَنْ شِمالِكَ إنْ كانَ فارِغاً، وإلاَّ فَهٰكَذا». وَدَلَكَ [2] تَحْتَ قَدَمِهِ. ولم يقل وكيع ولا عبد الرزاق: «وابصُق خَلْفَك». وقالا: قال لي رسولُ الله ﷺ [3].

---

(١) قال السندي: طارق بن عبد الله، محاربي صحابي نزل الكوفة.

(٢) تحرف في (م) إلى: «وذٰلك».

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيّه فقد روى له أصحابُ السنن والبخاريُّ في «خلق أفعال العباد».

وأخرجه الترمذي (٥٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٥٢، وفي «الكبرى» (٨٠٥)، وابن خزيمة (٨٧٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٤٤، والحاكم ١/ ٢٥٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٧١ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث طارق حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على ما أصّلته من تفرّد التابعي عن الصحابي، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٦٨٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٦٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٦٤، وابن ماجه (١٠٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٢٢) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٥٦، والبيهقي ٢/ ٢٩٢ من طريقين عن سفيان=

٢٧٢٢٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت رِبْعيِّ بن حِرَاش

عن طارق بنِ عبد الله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إِذَا صَلَّيْتَ، فلا تَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْكَ، ولا عَنْ يَمِينِكَ، وَلْكِنْ ابْصُقْ تِلْقَاءَ شِمالِكَ إنْ كانَ فارِغاً، وإلاَّ فَتَحْتَ قَدَمِكَ[1] وادْلُكْهُ»[2].

٢٧٢٢٣- حدثنا عَبِيدَةُ بنُ حُمَيْد، قال: حدثني منصور، عن رِبْعيّ بنِ حراش

عن طارق بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبْصُقْ أمامَكَ، ولا عَنْ يَمِينِكَ، وَلْكِنْ مِنْ تِلْقَاءِ شِمالِكَ، أَوْ تَحْتَ

= الثوري، به. دون قوله: «وابصق خلفك».

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٥)، وأبو داود (٤٧٨)، وابن خزيمة (٨٧٧)، وابن قانع ٢/ ٤٤، والطبراني في «الكبير» (٨١٦٨) و(٨١٧٢)، وفي «الصغير» (٢٢٢) من طرق عن منصور بن المعتمر، به. وليس فيه: «وابصق خلفك». ووقع في بعض الروايات: «تحت قدمه اليسرى».

وأخرجه الطبراني (٨١٦٧) من طريق زائدة، عن ربعي، به.

وسيرد في الحديثين بعده.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٦٣) بإسناد صحيح، وذكرنا بقية أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٥٠٩).

(١) في (م): قدميك.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٤٤، والطبراني في «الكبير» (٨١٦٦) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قَدَمِكَ، ثم ادْلُكْهُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، وانظر الحديثين قبله.

حديث أبي بَصْـــرَةَ الغِفاريِّ(١)

٢٧٢٢٤- حدثنا يونس، قال: حدثنا لَيْث، عن أبي وَهْب الخَوْلاني، عن رجلٍ قد سمَّاه

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاريِّ صاحِب رسولِ الله ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «سَأَلْتُ رَبِّي عزَّ وجلَّ أَرْبَعَاً، فَأَعْطانِي ثلاثاً، وَمَنَعَني واحِدَةً، سَأَلْتُ اللهَ عزَّ وجلَّ أَنْ لا يَجْمَعَ أُمَّتِي على ضلالَةٍ، فَأَعْطَانِيها، وسألتُ اللهَ عزَّ وجلَّ أنْ لا يُظْهِرَ عليهم عدوّاً من غيرهم، فأعطانيها(٢)، وسَأَلْتُ اللهَ عزَّ وجلَّ أَنْ لا يُهْلِكَهُمْ بالسِّنِينَ، كما أَهْلَكَ الأُمَمَ قَبْلَهُمْ، فَأَعْطَانِيها، وَسَأَلْتُ اللهَ عزَّ وجلَّ أَنْ لا يَلْبِسَهُمْ شِيَعاً، وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بأسَ بَعْضٍ، فَمَنَعَنِيها»(٣).

---

(١) سلفت ترجمة أبي بصرة قبل الحديث (٢٣٨٤٨).

(٢) قوله: «وسألت الله عز وجل أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم فأعطانيها» من (ظ٦).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي بَصْرة. وأبو وَهْب المذكور: كذا وقع في النسخ، و«الأطراف» ٦/ ٧٩، وهو وهم، صوابه: أبو هانىء -وهو حميد بن هانىء-، كما في رواية الطبراني في «الكبير» (٢١٧١). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، وأبو بصرة الغفاري: هو حُمَيل بن بَصرة، وقيل: بفتح أوله، وقيل: بالجيم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٧١) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن أبي هانىء الخولاني، عمن حدَّثه، به. =

٢٧٢٢٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي[١] حَبِيب، عن خَير بن نُعَيْم الحَضْرميّ، عن عبد الله ابن هُبَيْرة السَّبائي -وكان ثِقةً- عن أبي تَمِيم[٢]

عن أبي بَصْرَةَ الغِفَاريّ، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ ٦/٣٩٧
العصر، فلما انْصَرَفَ، قال: «إنَّ هٰذِهِ الصَّلاةَ قد[٣] عُرِضَتْ على مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَوانَوْا فِيها، وَتَرَكُوها، فَمَنْ صَلَّاها مِنْكُمْ، ضُعِّفَ لَهُ أَجْرُها ضِعْفَيْنِ، وَلا صَلاةَ بَعْدَها حَتَّى يُرَى الشَّاهِدُ»

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٢١-٢٢٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه راوٍ لم يُسمَّ.

وللحديث دون قوله: «سألت الله أن لا يجمع أمتي على ضلالة» شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٦)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث شداد بن أوس، سلف برقم (١٧١١٥).

وثالث من حديث خبَّاب بن الأرتّ، سلف برقم (٢١٠٥٣).

ورابع من حديث جابر بن عتيك، سلف برقم (٢٣٧٤٩).

وجملة: «سألت الله أن لا يجمع أمتي على ضلالة» لها شاهد من حديث ابن عمر عند الترمذي (٢١٦٧)، والحاكم ١/ ١١٦.

وآخر من حديث كعب بن عاصم الأشعري عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢) و(٩٢).

وثالث عن ابن عباس عند الحاكم ١/ ١١٦.

وعن الحسن مرسلاً بسند رجاله ثقات عند الطبري (١٣٣٧٣).

وعن ابن مسعود موقوفاً عند ابن أبي عاصم (٨٥) بسند جيد.

(١) قوله: أبي، سقط من (ظ٢) و(م).

(٢) في (ظ٦): أبي تميم الجيساني.

(٣) لفظ «قد» ليس في (م).

وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ[1].

٢٧٢٢٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعَة، عن عبدِ الله بنِ هُبَيْرة، عن أبي تميم الجَيْشاني

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاريِّ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ لما هاجرتُ، وذٰلك قبل أنْ أُسلم، فحلبَ لي شُوَيهةً كان يَحْتَلِبُها لأهله، فشربتُها، فلما أصبحتُ، أسلمتُ، وقال عيال النبيِّ ﷺ: نبيتُ الليلةَ كما بِتْنا البارحة جياعاً، فحَلَبَ لي رسولُ الله ﷺ شاةً، فشربتُها ورَوِيت، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَرَويتَ؟» فقلت: يا رسول الله، قد رَوِيتُ، ما شَبِعْتُ ولا رَوِيتُ قبلَ اليوم. فقال

---

(١) حديث صحيح، ابنُ إسحاق -وإن كان مدلِّساً- صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهةُ تدليسه، وقد تُوبع كما في الروايتين (٢٧٢٢٧) و(٢٧٢٢٨). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري، وأبو تميم: هو الجَيْشاني عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم.

وأخرجه مسلم (٨٣٠)، وأبو يعلى (٧٢٠٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥٣، وابن حبان (١٤٧١) و(١٧٤٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٥ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عَوانة ١/ ٣٦٠ من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، عن محمد ابن إسحاق، به. وفيه: عن خَيْر بن نُعيم مقروناً برجل آخر.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٢٠٩) عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي بصرة، به. بغير هٰذا اللفظ. وأبو بكر بن أبي سبرة مُجمع على ضعفه، وهو مُتَّهم بالوضع.

وسيرد برقمي (٢٧٢٢٧) و(٢٧٢٢٨).

قال السندي: قوله: «حتى يرى الشاهد» كناية عن تحقق الغروب.

النبيُّ ﷺ: «إنَّ الكافِرَ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعاءٍ، والمُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعىً[1] واحِدٍ»[2].

٢٧٢٢٧- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عبدِ الله بنِ هُبيرة، عن أبي تَميم

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاريّ، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في وادٍ من أوديتهم -يقال له: المَخْمَصُ- صلاةَ العصر، فقال: «إنَّ هٰذِهِ الصَّلاة -صَلاةَ العَصْرِ- عُرِضَتْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، فَضَيَّعُوها، ألا وَمَنْ[3] صَلاَّها، ضُعِّفَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، ألا وَلا

---

(١) في (ظ٦): معاء، وفي (ق): بمعىً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، يحيى بن إسحاق: هو السِّيلحيني، وهو من قدماء أصحاب ابن لهيعة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

ورواه يحيى بن إسحاق السِّيلحيني -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه أبو إسحاق الحربي في «إكرام الضيف» (٧٥)- وعثمان بن صالح السهمي -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٢٤)- كلاهما عن ابن لَهيعة، بهٰذا الإسناد.

ورواه نُعيم بن حماد -فيما أخرجه الحربي (٧٤)- وعثمان بن صالح وحسان بن غالب -فيما أخرجه الطحاوي (٢٠٢٣)- وسعيد بن عفير -فيما أخرجه الطحاوي (٢٠٢٣)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٤٤)- أربعتهم عن ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي الهيثم العتواري، عن أبي بصرة، به بنحوه.

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٨)، وإسناده صحيح، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

قال السندي: قوله: شُويهة، على لفظ التصغير، وكأن المراد قطعة من الشاة، فهي في المعنى تصغير الشياه، والله أعلم.

(٣) في (ظ٦): ولمن.

صَلاةَ بَعْدَها حَتَّى تَرَوُا الشَّاهِدَ». قلتُ لابنِ لَهِيعة: ما الشاهدُ؟ قال: الكوكبُ، الأعرابُ يسمُّون الكوكبَ شاهدَ اللَّيل[١].

٢٧٢٢٨- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرني لَيْثُ بنُ سَعْد، عن خَيْرِ بنِ نُعَيم، عن عبد الله[٢]، عن أبي تَمِيم الجَيْشاني

عن أبي بَصْرة الغِفاري، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فذكره[٣].

٢٧٢٢٩- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، أخبرنا عبد الله

---

(١) حديث صحيح، ابنُ لَهِيعة -وإن كان سيىء الحفظ- توبع، كما في الروايتين: (٢٧٢٢٥) و(٢٧٢٢٨)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٨، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٦) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٦): عبد الله بن هبيرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٨٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٥٩-٢٦٠، والدُّولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٨، وأبو عَوانة ١/ ٣٦٠، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٥٠ من طريق قُتَيْبة بن سعيد، وأبو عوانة ١/ ٣٥٩ من طريقي يحيى بن إسحاق وعاصم بنِ علي، والطحاويُّ في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥٣ من طريق عبد الله بنِ صالح، والبيهقيُّ ١/ ٤٤٨ من طريق يحيى بن بُكير، خمستُهم عن لَيْث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٠٤) من طريق قُتيبة، و(١٠٠٣)، وأبو عوانة ١/ ٣٥٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٥)، من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، عن ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن خير بن نُعَيْم، به. أدخلا يزيد بن أبي حبيب بين الليث بن سعد وبين خير بن نُعَيْم. قلنا: ويحتمل أن يكون من المزيد في متصل الأسانيد.

وسلف برقمي (٢٧٢٢٥) و(٢٧٢٢٧).

ابنُ هُبَيْرة، قال: سمعتُ أبا تميمٍ الجَيْشاني، يقول:

سمعتُ عمرَو بنَ العاص، يقول: أخبرني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ زادكُمْ صَلاةً، فَصَلُّوها فيما بَيْنَ صَلاةِ العِشاءِ إلى صَلاةِ الصُّبْح، الوِتْرَ الوِتْرَ». ألا وإنه أبو بَصْرَةَ الغِفاري. قال أبو تميم: فكنتُ أنا وأبو ذرٍّ قاعدين. قال: فأخذ بيدي أبو ذرٍّ، فانطلقنا إلى أبي بَصْرَةَ، فوجدناه عند البابِ الذي يلي دارَ عمرِو بنِ العاص، فقال أبو ذرٍّ: يا أبا بَصْرَةَ، آنتَ سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ زادكُمْ صَلاةً، فَصَلُّوها[1] فِيما بَيْنَ صَلاةِ العِشاءِ إلى صَلاةِ الصُّبْحَ، الوِتْرَ الوِتْرَ؟» قال: نعم، قال: آنت سمعتَه؟ قال: نعم، قال: آنت سمعتَه؟ قال: نعم[2].

---

(١) في (م): صلوها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابنُ لَهيعة إنما رواه عنه يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- وقد سمع منه قبل احتراق كتبه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٢٢٧) (زوائد) عن يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٠-٤٣١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٤٩١) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٦٥ من طريق سعيد بن أبي مريم، والطبراني (٢١٦٧) من طريق أسد بنِ موسى، ثلاثتهم عن ابن لَهيعة، به. وسقط اسم ابن هُبيرة من مطبوع «شرح معاني الآثار».

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٣٨٥١).

٢٧٢٣٠- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حَبِيب، عن مَرْثَدِ بن عبد الله اليَزَني

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاريِّ، قال: لَقِيتُ أبا هريرةَ وهو يسيرُ إلى
مسجد الطُّور لِيُصَلِّيَ فيه، قال: فقلتُ له: لو أدركتُك قبل أن
ترتحلَ، ما ارتحلتَ، قال: فقال: ولِمَ؟ قال: قال: فقلتُ: إني
سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلّا إلى ثَلاثَةِ ٦/٣٩٨
مَساجِدَ: المسجِدِ الحرامِ، والمسجدِ الأقْصَى، ومَسْجِدي»[1].

٢٧٢٣١- حدثنا حجَّاج ويونس، قالا: حدثنا اللَّيْثُ، قال: حدثني يزيدُ بن أبي حبيب، عن أبي الخَيْر، عن منصور الكلبيّ

عن دِحْيَةَ بنِ خَلِيفَةَ أنه خَرَجَ من قريتِه إلى قريبٍ من قريةِ عُقْبَةَ[2] في رمضانَ، ثم إنه أفطرَ وأفطرَ معه ناسٌ، وكَرِهَ آخرونَ أن يُفْطِرُوا، قال: فلما رَجَعَ إلى قريتِه، قال: واللهِ لقد رأيتُ اليومَ أمراً ما كنتُ أظنُّ أن أراه، إن قوماً رَغِبُوا عن هَدْيِ رسولِ اللهِ ﷺ وأصحابِه، يقولُ ذٰلك للذينَ صَامُوا، ثم قال عند

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابنِ إسحاق -وهو محمد- وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٦١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٣٨٤٨).

(٢) يعني عقبة بن عامر، كما في مصادر الحديث.

ذٰلك: اللهمَّ اقْبِضْنِي إليك[1].

٢٧٢٣٢- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي أيوب- قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، أنَّ كُلَيْبَ بن ذُهْل أخبره عن عُبيد -يعني ابنَ جَبْر[2]- قال:

ركبتُ مع أبي بَصْرَةَ الغِفاري صاحبِ رسولِ الله ﷺ في سفينةٍ من الفُسْطاط في رمضان، ثم قُرِّبَ غَداءُه، ثم قال: اقتربْ، فقلتُ: ألستَ بين البيوت؟ فقال أبو بَصْرَةَ: أرغبتَ عن سنة رسول الله ﷺ؟![3]

---

(١) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة منصور الكلبي -وهو ابن سعيد (أو ابن زيد) بن أصبغ- فقد تفرَّد بالرواية عنه أبو الخير مَرْثَدُ بنُ عبد الله اليَزَنيّ، وقال ابن المديني: مجهول لا أعرفه، وقال الذَّهبي في «الكاشف»: لا يُعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وانفرد العجلي بقوله: تابعي ثقة! وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير دِحْية الكَلْبيّ -صحابيٍّ الحديث- فقد روى له أبو داود. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي، ويونس: هو ابنُ محمد المؤدِّب، واللَّيْثُ: هو ابنُ سَعْد.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٣)، وابنُ خُزيمة (٢٠٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٠، والطبراني في «الكبير» (٤١٩٧)، والبيهقي ٤/ ٢٤١ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر حديث أبي بَصْرَةَ الغِفاريِّ في الحديث الذي يليه.

(٢) في النسخ و«أطراف المسند» -فيما ذكر محققه-: حنين، بدل: جبر، والظاهر أنه خطأ قديم، والصواب ما أثبتناه، وهو الموافق لمصادر الحديث، وقد أخرجه المزي في ترجمة عبيد بن جبر.

(٣) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة كليب بن ذهل، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى يزيد بن أبي حبيب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، =

٢٧٢٣٣- حدثنا عتَّاب، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثنا سعيد بنُ يزيد، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن كُلَيْب بنِ ذُهْل، عن عُبَيْد بن جَبْر[١]، قال:

ركبتُ مع أبي بَصْرَةَ من الفُسْطاط إلى الإسكندرية في سفينة، فلما دفعنا من مَرْسانا، أمر بسُفْرَته، فقُرِّبتْ، ثم دعاني إلى الغَداء، وذلك في رمضان، فقلتُ: يا أبا بَصْرة، واللهِ ما تغيَّبت عنا منازِلُنا بعدُ؟! فقال: أتَرْغَبُ عن سنةِ رسولِ الله ﷺ؟! قلتُ: لا، قال: فكُلْ، فلم نزلْ مُفْطرين حتى بَلَغْنا مَاحُوزَنا[٢].

=ولجهالة عُبيد بن جَبْر، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى كُلَيْب بنِ ذُهْل، ولم يُؤْثر توثيقه عن غير العجلي، وقال ابن خزيمة عقب الحديث (٢٠٤٠): لست أعرف كُلَيْبَ بنَ ذُهَل، ولا عُبَيْد بنَ جَبْر، ولا أقبل حديث من لا أعرفه بعدالة. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/٢٤٦، والدارمي (١٧١٣)، وابن خزيمة (٢٠٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٩)، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة عُبَيْد بن جَبْر) من طريق أبي عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٢)، والطبراني في «الكبير» (٢١٧٠) من طريق الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وقد سلف برقم (٢٣٨٤٩)، وقد ذكرنا له شاهدين هناك يتقوى بهما.

(١) في النسخ: حنين، وهو خطأ، صوابه جبر، كما ذكرنا في الحديث قبلَه.

(٢) حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو عتاب بن زياد الخراساني. =

٢٧٢٣٤- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدثنا المفضَّل، قال: حدثنا عبد الله بنُ عياش، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن كُلَيْب بنِ ذُهْل الحَضْرمي، عن عُبَيْد بن جَبْر[1]، قال:

ركبتُ مع أبي بَصْرَةَ السفينةَ، وهو يريد الإسكندرية،... فذكر الحديث[2].

٢٧٢٣٥- حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد -يعني ابنَ جعفر- قال: أخبرني يزيد بنُ أبي حَبِيب، عن مَرْثَد بن عبد الله

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ لهم يوماً: «إنِّي راكِبٌ إلى يَهُود، فَمَنِ انْطَلَقَ مَعِي، فإنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ». فانطلَقْنا. فلمَّا جئناهم، سلَّموا علينا، فقلنا: وَعَلَيْكُمْ»[3].

= قال السندي: قوله: حتى بلغنا ماحُوزَنا، هو موضعهم الذي أرادوه، وأهل الشام يُسمُّون المكان الذي كان بينهم وبين العدو ماحُوزاً.

(١) في النسخ: حنين، وهو خطأ، صوابه: جبر، كما ذكرنا في الرواية (٢٧٢٣٢).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة كُلَيْب بن ذُهْل وعُبيد بن جَبْر، كما سلف الكلامُ عليهما في الرواية (٢٧٢٣٢)، ولضعف عبد الله بن عيَّاش، وهو ابن عباس القتباني، وإنما أخرج له مسلم حديثاً واحداً في الشواهد. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٣٨٤٩)، وبالحديثين قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد اختلف فيه على عبد الحميد بن جعفر:

فرواه أبو عاصم الضَّحَّاك بن مخلد -كما في هذه الرواية- وعند يعقوب بن=

٢٧٢٣٦- حدَّثنا حسن، حدَّثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا يزيدُ بنُ أبي حَبِيب، عن أبي الخير، قال:

سمعتُ أبا بَصْرَةَ[1] يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا[2] غادُونَ إلى يَهُود، فلا تَبْدَؤُوهُمْ بالسَّلام، فإذا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»[3].

=سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٤٩١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٢، وابن قانع في «معجمه» ١/١٤٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٠٤) -وحمادُ بنُ أسامة- فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٢٠)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٨)- كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

ورواه وكيع -كما سيرد في الرواية (٢٧٢٣٧)- عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي بصرة، به. لم يذكر مرثد بن عبد الله في الإسناد.

وتابع عبدَ الحميد بنَ جعفر بذكر مرثدٍ ابنُ لهيعة -كما في الرواية (٢٧٢٣٦)- فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، به.

ورواه محمد بن إسحاق، واختلف عنه، كما بيّنا ذٰلك في الرواية (١٧٢٩٥):

فرواه جماعة عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمٰن الجهني.

ورواه آخرون عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن أبي بصرة. وهو المحفوظ فيما قال الحافظ في «الفتح» ١١/٤٤.

وقد ذكرنا أحاديث الباب عند الرواية (١٧٢٩٥) في مسند الشاميين.

(١) في (ظ٦): أبا بصرة الغفاري.

(٢) في (ظ٢) و(ق): إنكم.

(٣) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- توبع، وبقية=

٢٧٢٣٧- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عبد الحميد بنُ جعفر، عن يزيدَ ابنِ أبي حَبِيب

عن أبي بَصْرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا[1] غادُونَ على يَهُود، فلا تَبْدَؤُوهُمْ بالسَّلام، فإذا سَلَّموا عَلَيْكُمْ، فَقُولوا: وَعَلَيْكُمْ[2]»[3].

=رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو الخير: هو مَرْثد بن عبد الله اليزني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤١، وابن قانع في «معجمه» ١/١٤٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٣) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) في (ق): إنكم.

(٢) في (ظ٦): عليكم (دون واو).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد وهم فيه وكيع، فلم يذكر مرثداً بين يزيد وبين أبي بصرة، ووهم الحافظ في «أطراف المسند»، فحمل رواية وكيع على الروايتين السالفتين قبلها.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٣١ -وعنه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٠٥)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٢٣٥).

حديث وائل بن حُجْر[1]

٢٧٢٣٨- حدثنا وكيع وحجاج، قالا: حدَّثنا شعبة، عن سِمَاك، قال: سمعتُ علقمةَ بنَ وائل

عن أبيه أنه شهدَ النبيَّ ﷺ، وسألَه رجل من خَثْعَم -يقال له: سُوَيْد بن طارق- عن الخمر، فنهاه، فقال: إنما هو شيءٌ نصنعُه دواءً، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّما هِيَ[2] داءٌ»[3].

٢٧٢٣٩- حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرنا شُعبة، عن سِماكِ بنِ حَرْب، عن عَلْقَمَةَ بنِ وائل

عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ أقطعَه أرضاً. قال: فأرسل معي معاويةَ أن أعْطِها إياه -أو قال: أعْلِمْها إيَّاهُ- قال: فقالَ لي معاويةُ: أرْدِفْني خلفَكَ[4]، فقلتُ: لا تكونُ من أردافِ المُلوك، قال: فقال: أعطني نعلَك، فقلتُ: انْتَعِلْ ظلَّ الناقة، قال: فلمَّا استُخْلِفَ معاويةُ، أتيتُه، فأقعدَني معه على السرير، فذكَّرني الحديث، فقال سِماك: فقال: وَدِدْتُ أنِّي كنتُ حملتُه بين يديَّ[5].

---

(١) سلفت ترجمة وائل بن حُجْر قبل الحديث (١٨٨٣٨).

(٢) في (ظ٦) و(ق): هو.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٧٨٨) غير أنه قرن ها هنا بحجَّاجٍ وكيعَ بنَ الجرَّاح، وقد سلف الكلام عليه هناك، فانظره.

(٤) قوله: خلفك، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وعلقمة قد سمع من أبيه، =

٢٧٢٤٠- حدثنا محمد بنُ عبدِ الله بنِ الزُّبَيْر، قال: حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عَلْقَمَةَ بنِ وائل

=صرَّح بسماعه من أبيه في «صحيح» مسلم (١٦٨٠) وغيره. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الصغير» ١/ ١١٩، وابن حبان (٧٢٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٤ من طريق حجَّاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٠١٧)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠١٨) و(١٠١٩)، والدارمي (٢٦٠٩)، والبخاري في «تاريخه الصغير» ١/ ١١٩، وأبوداود (٣٠٥٨)، والترمذي (١٣٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٢) و(١٣)، والبيهقي ٦/ ١٤٤ من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٤٥)، وأبو داود (٣٠٥٩)، والطبراني ٢٢/ (٤) من طريق جامع بن مطر، عن علقمة، به. قال البخاري: وقصة وائل مشهورة عند أهل العلم، وما ذكر النبي ﷺ في أمره معروف بذهابه إلى النبي ﷺ مرة بعد مرة.

قلنا: وقصة وائل ذكرها مطولة ابنُ سعد في «الطبقات» ١/ ٣٤٩ و٣٥٠-٣٥١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٧٥-١٧٦، وابن حبان في «الثقات» ٣/ ٤٢٥، وفي «مشاهير علماء الأمصار» ص ٤٥، والطبراني في «الصغير» (١١٧٦)، وابن عبد البر في «الاستيعاب»، وابن الأثير في «أسد الغابة»، والذهبي في «السير»، وابن حجر في «الإصابة».

وفي باب إقطاعه ﷺ الأراضي لأصحابه: عن عبد الرحمٰن بن عوف، سلف برقم (١٦٧٠).

وآخر من حديث ابن عمر، سلف (٦٤٥٨).

قال السندي: قوله: انْتَعِلْ ظِلَّ الناقة، أي: امشِ في ظلِّها حتى يصيرَ الظلُّ كالنَّعل يقي قدمك من حرِّ الرَّمْضاء، كما يقي النعل. =

عن أبيه، قال: خرجتِ امرأةٌ إلى الصَّلاة، فلَقِيَها رجلٌ، فتجلَّلها بثيابه، فقضَى حاجَته منها، وذهبَ، وانتهى إليها رجل، فقالت له: إن الرَّجُلَ فعل بي كذا وكذا، فذهبَ الرجل في طَلَبِه، فانتهى إليها قومٌ من الأنصار، فوقفوا[1] عليها، فقالت لهم: إن رجلاً فعلَ بي كذا وكذا، فذهبوا في طلبه، فجاؤوا بالرجلِ الذي ذهبَ في طلبِ الرجلِ الذي وقعَ عليها، فذهبوا به إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: هو هٰذا، فلما أمرَ النبيُّ ﷺ برجمه، قال الذي وَقَعَ عليها: يا رسول الله، أنا والله[2] هُوَ، فقال للمرأة: «اذْهَبِي، فَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكِ» وقال للرجل قولًا حسناً، فقيل: يا نبيَّ الله، ألا تَرْجُمُهُ؟ فقال: «لَقَدْ تابَ تَوْبَةً لَوْ تابَهَا أَهْلُ المَدِينةِ، لَقُبِلَ مِنْهُمْ»[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى: فوقعوا!

(٢) قوله: والله، ليس في (م).

(٣) إسناده ضعيف، سِماك -وهو ابن حَرْب- تَفَرَّد به، وهو ممَّن لا يُحتمل تفرُّدُه، ثم إنه قد اضطرَب في متنه. وبقية رجال الإسناد ثقات. محمد ابن عبد الله بن الزُّبير: هو أبو أحمد الزُّبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس.

وأخرجه أبو داود (٤٣٧٩)، والترمذي (١٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٩) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد، إلا أنه جاء عندهم: وقال للرجل الذي وقع عليها: «ارجموه».

وأخرجه مطولاً النسائي في «الكبرى» (٧٣١١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٢٣)، والطبراني ٢٢/ (١٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٨٤-٢٨٥، وفي «السنن الصغير» (٣٣٢٦) من طريق أسباط بن نصر، عن سماك بن =

حديث مُطَّلِب بن أبي وَدَاعة[1]

٢٧٢٤١- حدثنا سفيان بنُ عُيَيْنة، قال: حدثني كَثِيرُ بنُ كثير بن المطلب بن أبي وَداعة، سمع بعضَ أهله

يحدث عن جدِّه أنه رأى النبيَّ ﷺ يُصَلِّي مما يلي باب بني سَهْم، والناسُ يمرُّون بينَ يَدَيْه، وليس بينه وبين الكعبة[2] سُتْرة[3].

=حرب، به. وفيه: نهى عن رجم الرجل من أجل توبته، وقال البيهقي: وقد وجد مثل اعترافه من ماعز والجهنية والغامدية، ولم يسقط حدودهم، وأحاديثهم أكثر وأشهر، والله أعلم.

وانظر ما سلف برقم (١٨٨٧٢).

(١) سلفت ترجمة المطلب بن أبي وداعة قبل الحديث (١٥٤٦٤).

(٢) قوله: وبين الكعبة، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الواسطة بين كثير بن كثير وجدِّه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد اختلف فيه على سفيان بن عيينة.

فرواه الإمام أحمد -كما في هٰذه الرواية، ومن طريقه أبو داود (٢٠١٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة كثير بن المطلب) -والحميدي- كما في «مسنده» (٥٧٨)، ومن طريقه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٧٠٢، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٠١ -وهارون بن عبد الله الحمّال- فيما أخرجه أبو يعلى (٧١٧٣)- ويونس بن عبد الأعلى- فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦١ -وإبراهيم بن بشار- فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٨)،=

. . . .

=وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦١- وسعدان بن نصر- فيما أخرجه البيهقي ٢/ ٢٧٣- والشافعي -فيما أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/ ١٩٤ -سبعتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وهو الصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠.

وفي رواية أبي داود عن أحمد، ورواية الحميدي وإبراهيم بن بشار: قال سفيان: وكان ابن جريج أخبرنا عنه -يعني كثير بن كثير- عن أبيه، قال: فسألته فقال: ليس من أبي سمعته، ولٰكن من بعض أهلي عن جدّي.

قلنا: وهٰذه الزيادة سترد برقم (٢٧٢٤٣).

قال علي ابن المديني فيما نقل عنه البيهقي بإسناده في «السنن» ١/ ٢٧٣: قوله: لم أسمعه من أبي، شديد على ابن جريج. قال أبو سعيد عثمان الدارمي: يعني ابن جريج لم يضبطه.

ورواه أحمد -كما في الرواية التالية- عن سفيان بن عيينة، عن كثير بن كثير، عمن سمع جده يقول: رأيتُ رسول الله ﷺ. . . .

وخالف عبد الرزاق فرواه -كما في «المصنف» (٢٣٨٨) و(٢٣٨٩)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٨١)- عن سفيان بن عيينة، عن كثير بن كثير، عن أبيه، عن جده، به.

ورواه ابن جريج، واختلف عليه فيه:

فرواه سفيان بن عيينة -كما سيرد برقم (٢٧٢٤٣)- ويحيى القطان -كما سيرد برقم (٢٧٢٤٤)- وعيسى بن يونس -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٦٧، وفي «الكبرى» (٨٣٤)- وأبو أسامة حماد بن أسامة -فيما أخرجه ابن ماجه (٢٩٥٨)- والليث بن سعد -فيما أخرجه الطبراني ٢٠/ (٦٨٣)- ويحيى ابن سعيد الأموي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠- ستتهم عن ابن جريج، عن كثير بن كثير بن المطلب، عن أبيه، عن جده. قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٧٦: رجاله موثقون، إلا أنه معلول.

ورواه أبو عاصم الضحاك بن مخلد -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير»=

. . . .

= ٨/ ٧- عن ابن جريج، عن كثير بن كثير، عن أبيه وذكر أعمامه، عن المطلب، به.

ورواه حماد بن زيد -فيما أخرجه الطبراني ٢٠/ (٦٨٤)- عن ابن جريج، عن كثير بن كثير، عن أبيه، عن أعمام المطلب، عن المطلب، به. قال البيهقي في «السنن» ١/ ٢٧٣: ورواية ابن عيينة أحفظ.

ورواه عمرو بن قيس -فيما أخرجه عبد الرزاق (٢٣٨٧)، ومن طريقه الطبراني ٢٠/ (٦٨٠)- وابن عم للمطلب -فيما أخرجه البخاري ٨/ ٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦١- وزهير بن محمد العنبري -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨١٤)، وابن حبان (٢٣٦٤)، والطبراني ٢٠/ (٦٨٧)- وسالم بن عبد الله الخياط- فيما أخرجه ابن قانع ٣/ ١٠١، والطبراني ٢٠/ (٦٨٥) و(٦٨٧)- ومحمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير -فيما أخرجه الطبراني ٢٠/ (٦٨٢)- خمستهم عن كثير بن كثير بن المطلب، عن أبيه، عن جده.

ورواه أبو سفيان بن عبد الرحمٰن بن المطلب -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠- عن أبيه، عن جده المطلب، به.

ورواه أحمد بن حاتم بن مخشي -فيما أخرجه ابن قانع ٣/ ١٠٠، والطبراني ٢٠/ (٦٨٦)- عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن عباد بن المطلب، عن المطلب، به. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠: وهو غريب من حديث عمرو بن دينار، لا أعلم أحداً جاء به عنهم غير أحمد بن حاتم، عن حماد بن زيد، وقول ابن عيينة أصحُّها.

قلنا: جاء في «المغني» ٢/ ٢٤٤ لابن قدامة: ولا بأس أن يصلي بمكة إلى غير سترة، وروي ذلك عن ابن الزبير وعطاء ومجاهد، قال الأثرم: قيل لأحمد: الرجل يصلي بمكة ولا يستتر بشيء؟ فقال: قد روي عن النبي ﷺ أنه صلى، وثَم ليس بينه وبين الطواف سترة.

قال أحمد: لأن مكة ليست كغيرها، كأن مكة مخصوصة، وذلك لما روى=

٢٧٢٤٢- وقال سفيان مرة أخرى: حدثني كثيرُ بنُ كثيرِ بن المطلب ابن أبي وَداعة

عمَّن سمعَ جدَّه يقول: رأيتُ رسول الله ﷺ يصلِّي مما يلي بابَ بني سهم، والناس يمرُّون بينَ يَدَيْه، ليس بينه وبين الكعبة سُترة[١].

٢٧٢٤٣- قال سفيان: وكان ابنُ جريج أخبرنا عنه، قال: حدثنا كثير، عن أبيه، فسألتُه، فقال: ليس من أبي سمعتُه، ولٰكن من بعض أهلي

عن جدي: أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى مما يلي بابَ بني سهم، ليس بينه وبين الطواف سُترة[٢].

= كثير بن كثير بن المطلب عن أبيه، عن جده المطلب، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي حيالَ الحجر والناس يمرون بين يديه. رواه الخلال بإسناده.

وجاء في «مصنف» عبد الرزاق (٢٣٨٥) عن معمر، ابن طاووس، عن أبيه، قال: لا يقطع الصلاة بمكة شيءٌ، لا يضرك أن تمر المرأة بين يديك.

وروى عبد الرزاق أيضاً (٢٣٨٦) عن ابن جريج، قال: أخبرني أبي، عن أبي عامر، قال: رأيت ابن الزبير يصلي في المسجد، فتريد المرأة أن تجيز أمامه وهو يريد السجود، حتى إذا هي أجازت سجد في موضع قدميها.

وروى أيضاً (٢٣٩٠) عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: رأيت محمد ابن الحنفية يصلي في مسجد منى، والناس يمرّون بين يديه، فجاء فتى من أهله فجلس بين يديه. قال عبد الرزاق: ورأيت أنا ابن جريج يصلي في مسجد منى على يسار المنارة، وليس بين يديه سترة، فجاء غلام فجلس بين يديه.

وانظر في باب المرور بين يدي المصلي واتخاذ السترة حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٨٣).

(١) إسناده ضعيف كما بينا في الرواية السالفة.

(٢) إسناده ضعيف، ورواية ابن جريج غير محفوظة، كما بيَّنا ذٰلك في=

٢٧٢٤٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن جُرَيْج، قال: حدثني كثيرُ ابن كثير، عن أبيه

عن المطَّلب بن أبي وَداعة، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ حين فرغ من أسبوعه[1]، أتى حاشيةَ الطَّواف، فصلَّى ركعتين، وليس بينه وبين الطَّواف[2] أحد[3].

٢٧٢٤٥- حدثنا إبراهيم بنُ خالد، قال: حدثنا رَباح، عن مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن عِكْرِمةَ بن خالد، عن جعفر بنِ المطلب بن أبي وَدَاعة السَّهميّ ٦/٤٠٠

عن أبيه، قال: قَرَأَ رسولُ اللهِ ﷺ بمكَّةَ[4] سُورَةَ النَّجْمِ،

= الرواية (٢٧٢٤١).

(١) في (ظ٦): سُبوعه، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق)، وكلاهما بمعنى.

(٢) في (ظ٦): الطوافين.

(٣) إسناده ضعيف، ورواية ابن جريج غير محفوظة، كما بيّنّا ذلك في الرواية (٢٧٢٤١).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٣٥، وفي «الكبرى» (٣٩٥٣)، وابن خزيمة (٨١٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١٠١، وابن حبان (٢٣٦٣)، والحاكم ١/٢٥٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح، وقد ذكر البخاري في «التاريخ» رواية للمطلب، ووافقه الذهبي!

قلنا: تقدم في الرواية (٢٧٢٤١) أن كثير بن كثير لم يسمع هذا الحديث من أبيه.

قوله: فرغ من أسبوعه، يعني من طوافه، سبع مرات.

(٤) قوله: بمكة، ليس في (ظ٦).

فَسَجَدَ فيها[1]، وسَجَدَ مَنْ عندَه، فرفعتُ رأسي، وأبيتُ أَنْ أَسْجُدَ، ولم يكن أسلم[2] يومئذٍ المطلب، وكان بعدُ لا يسمع أحداً قرأها إلّا سَجَدَ[3].

٢٧٢٤٦- حدَّثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن ابنِ طاوس، عن عكرمة بن خالد

عن المطَّلب بن أبي وَداعة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ في النَّجْم وسَجَدَ النَّاسُ معه، قال المطَّلب: ولم أسجد معهم -وهو يومئذٍ مشرك- قال المطَّلب: ولا أدَعُ السُّجودَ فيها أبداً[4].

(١) قوله: فيها، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): مسلماً.

(٣) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٤٦٥) سنداً ومتناً.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٤٦٤) سنداً ومتناً.

حديث مَعْمَر بن عبد الله[1]

٢٧٢٤٧- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُلَيمان، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن إبراهيم[2]، عن سعيد بن المسيب

عن مَعْمَر بنِ عبد الله العَدَوِيّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْتكِرُ إلَّا خاطِىءٌ»[3].

٢٧٢٤٨- حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن سعيد بن المسيب

عن معمر بن عبد الله بن نَضْلَةَ القُرشيّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحْتكِرُ إلَّا خاطِىءٌ»[4].

٢٧٢٤٩- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يزيد بنُ أبي حبيب المصري، عن عبد الرحمٰن بن عقبة[5] مولى معمر بن عبد الله بن نافع بن نَضْلَة العدوي

عن مَعْمَرِ بنِ عبد الله، قال: كنتُ أُرَحِّلُ لرسولِ الله ﷺ في حَجَّةِ الوَداع. قال: فقال لي ليلةً من اللَّيالي: «يا مَعْمَرُ، لَقَدْ

---

(١) سلفت ترجمة معمر بن عبد الله قبل الحديث (١٥٧٥٨).

(٢) في (م): محمد بن إبراهيم التيمي.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٥٩) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٥٨) سنداً ومتناً.

(٥) في (م): عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن عقبة، وهو خطأ.

وجَدْتُ الليلةَ في أَنْساعي[1] اضْطِرَاباً؟» قال: فقلتُ: أما والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، لقد شَدَدْتُها كما كنتُ أشدُّها، ولٰكنه أَرْخاها من قد كان نَفِسَ عليَّ مكاني[2] منك، لتستبدل بي غيري، قال: فقال: «أما إنّي غَيْرُ فاعِلٍ» قال: فلمَّا نحرَ رسولُ الله ﷺ هَدْيَه بمنىً، أمَرَني أن أَحْلِقَه، قال: فأخذتُ الموسى، فقمتُ على رأسه، قال: فنظَرَ رسولُ الله ﷺ في وجهي، وقال لي: «يا مَعْمَرُ، أَمْكَنَكَ رسُولُ الله ﷺ مِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ وفي يَدِكَ الموسَى». قال: فقلتُ: أمَا واللهِ يا رسول الله، إنَّ ذٰلك لَمِنْ نعمةِ الله عليَّ[3] ومَنِّهِ. قال: فقال: «أَجَلْ إذاً أَقِرّ لَكَ». قال: ثم حلقتُ رسولَ الله ﷺ[4].

---

(١) في (م): اتساعي، وهو خطأ.

(٢) في (م): عليَّ لمكاني.

(٣) في (ظ٦): لمن نِعمه عليَّ ومنِّه.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة حال عبد الرحمٰن بن عقبة مولى مَعْمر بن عبد الله، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يذكره أحد بجرح ولا تعديل، وقال الحسيني: مجهول، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» ١/ ٨٠٧ بقوله: بل معروف، قلنا: يعني معروف العين، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير ابن إسحاق -وهو محمد- فقد روى له مسلم متابعةً، وهو حسنُ الحديث، ثم إنه صرَّح بالتحديث فانتَفَتْ شُبهة تدليسه. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري،

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧١) و(٦٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٩٦) من طريقين عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه مختصراً ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٩٩ من طريق ابن لهيعة، عن=

٢٧٢٥٠- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا أبو النَّضْر، أن بُسْرَ بنَ سعيد، حدَّثه

عن مَعْمَرِ بنِ عبد الله أنه أرسل غلاماً له بصاعٍ من قمح، فقال له: بِعْهُ، ثم اشْتَرِ به شعيراً، فذهب الغلامُ فأخَذَ صاعاً وزيادةً بعضِ صاعٍ، فلما جاء مَعْمَرٌ، أخبره بذٰلك، فقال له مَعْمَر: أفعلتَ؟ انطلق فَرُدَّه، ولا تأخذْ إلّا مِثْلاً بِمِثْل، فإني كنتُ أسمعُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الطَّعامُ بالطَّعامِ مِثْلاً بِمِثْلٍ». وكان طعامنا يومئذٍ الشعير، قيل: فإنه ليس مثلَه، قال: إني أخاف أن ٦/٤٠١ يُضارِع[1].

= يزيد بن أبي حبيب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٦١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه: عبد الرحمٰن بن عقبة مولى معمر، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثق، ولم يجرح، وبقية رجاله ثقات.

وفي باب حلق رسول الله ﷺ رأسه في حجته، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٨٨٩)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لقد وجدت الليلة في أَنْساعي» هو بفتح فسكون، جمع نِسْعَة، بكسر فسكون، وهي التي تُنسج عريضة ليربط على صدر البعير.

نَفِسَ: ضبط بكسر الفاء، كعلم، من نَفِسْتَ عليه بالشي: إذا لم تره له أهلاً.

«أمكنك» أي: فانظر إلى مكانك منه.

(١) حديث صحيح، ابنُ لهيعة -وهو عبد الله، وإن كان سيىء الحفظ- توبع، كما سيرد في الرواية التي بعدها. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية. =

٢٧٢٥١- حدثنا هارون، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمْرو، أن أبا النضر، حدثه أن بسر بن سعيد، حدثه عن مَعْمَر بن عبد الله، فذكر معناه[١].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٩٤) من طريق أسد بن موسى، عن ابنِ لَهِيعة، به.

وسيرد بالحديث بعده.

وانظر حديث ابن عمر (٤٧٢٨)، وحديث أبي سعيد الخدري (١١٠٠٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابي الحديث معمر بن عبد الله من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وَهْب: هو عبد الله، وعمرو: هو ابن الحارث المصري، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وأخرجه مسلم (١٥٩٢) من طريق هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٥٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣، وابن حبان (٥٠١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٩٥)، وفي «الأوسط» (٣٢٧)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٨٣، وفي «السنن الصغير» ٢/ ٢٤٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ٨/ ٤٥، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة معمر) من طرق عن ابن وهب، به.

وسلف بالحديث قبله.

حديث أبي مَحْذُورة(1)

٢٧٢٥٢- حدثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثنا همَّام، قال: حدثنا عامرُ الأحول، قال: حدثنا مَكْحُول، حدثنا عبد الله بن مُحَيْرِيز

أن أبا مَحْذُورَةَ حدَّثه أنَّ رسولَ الله ﷺ لَقَّنَه الأذانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كلمةً، والإقامةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كلمةً: «اللهُ أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلَّا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلَّا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلَّا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلَّا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسُولُ الله(2)، [أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسُولُ الله](3)، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لا إلٰهَ إلّا الله». والإقامةُ مَثْنَى مَثْنَى، لا يُرَجِّعُ(4).

٢٧٢٥٣- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدثنا هُذَيل بن بلال، عن ابن أبي مَحْذُورَة

---

(1) سلفت ترجمة أبي محذورة قبل الحديث (١٥٣٧٦).

(2) قوله: أشهد أن لا إلٰه إلا الله، أشهد أن لا إلٰه إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، من (ظ٦)، وهو الموافق لما في مكرره رقم (١٥٣٨١).

(3) ما بين حاصرتين مستدرك من مكرره.

(4) صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٥٣٨١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري. وجاء هناك قوله: «الله أكبر» أول الأذان، مرتين.

عن أبيه -أو عن جده- قال: جعلَ رسولُ الله ﷺ الأذانَ لنا ولِموالينا، والسِّقايةَ لبني هاشم، والحِجَابةَ لبني عبد الدَّارِ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف هُذَيْل بن بلال -وهو أبو البهلول الفزاري المدائني- فقد ضعّفهُ ابن سعد وابن معين وأبو زرعة وابن حبان والنسائي وأبو داود والدارقطني وغيرهم، ووثّقه معاوية بنُ صالح، وقال أحمد: لا أرى به بأساً، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثُه، وبقية رجال الإسناد ثقات. ابنُ أبي محذورة: هو عبد الملك، كما سيرد في تخريجه. ثم إنه اختلف في إسناده على خلف بن الوليد:

فرواه أحمد هاهنا عنه، عن هُذيل بن بلال، عن ابن أبي محذورة، عن أبيه أو جده.

ورواه عبد الله بن أبي مسلمة -فيما أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٠٨)- عنه، عن هذيل بن بلال، عن ابن أبي محذورة وقال: عن أبيه أبي محذورة، ولم يقل: أو عن جده.

وتابع خلفاً -دون ذكر جده- سعيد بن سليمان الواسطي- فيما أخرجه الفاكهي (١٣٠٨)- ومحمد بن معاوية -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٣٧)، والحاكم ٣/ ٥١٤-٥١٥- وحسين بن محمد -فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٨٤- ثلاثتهم عن هُذيل بن بلال، عن ابن أبي محذورة، عن أبيه. دون ذكر جده.

ورواه منصور بن أبي مزاحم بشير -فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ١/ ٣٠٧، والطبراني في «الأوسط» (٧٦١)، والخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٧٦- عن هُذيل بن بلال، وقال: عن عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبيه، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الملك بن أبي محذورة إلا هُذَيْلُ بن بلال.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣٣٦، وقال: رواه أحمد وفيه راوٍ لم يسمَّ. وأورده أيضاً ٣/ ٢٨٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» وفي «الكبير»، وفيه هذيل بن بلال الأشعري، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي.

حديث معاوية بن حُدَيج[1]

٢٧٢٥٤- حدَّثنا حجَّاج، قال: حدثنا لَيْث، قال: حدَّثني يزيد بنُ أبي حبيب، أنَّ سُوَيْدَ بن قيس أخبره

عن معاوية بن حُدَيْج أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى يوماً، فسلَّم وانصرف، وقد بقيَ من الصَّلاة ركعةٌ، فأدركَه رجلٌ، فقال: نسيتَ من الصلاة ركعةً، فرجعَ، فدخلَ المسجد، وأمرَ بلالاً، فأقام الصلاةَ، فصلى بالناس ركعةً، فأخبرتُ بذٰلك الناسَ، فقالوا لي: أتعرفُ الرجل؟ قلت: لا، إلاّ أن أراه، فمرَّ بي، فقلت: هو هٰذا، فقالوا: طلحةُ بنُ عُبيد الله رضي الله عنه[2].

---

(١) قال السندي: معاوية بن حُديج، هو بمهملة ثم جيم مصغر، يعد في الكوفيين، كان عامل معاوية على مصر، يكنى أبا نعيم، وفد على رسول الله ﷺ وشهد فتح مصر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن سويد بن قيس -وهو التجيبي- ومعاوية بن حُدَيْج -وهو صحابي على الأصح- كلاهما من رجال أصحاب السنن سوى الترمذي. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي الأعور، ولَيْث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٦-٣٧، وأبو داود (١٠٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٨-١٩، وفي «الكبرى» (١٦٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٥٢)، وابن خزيمة (١٠٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٤٨، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٦، والحاكم ١/٢٦١، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥٩، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/٣٠٥ من طرق عن الليث=

٢٧٢٥٥- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب أنَّ سُوَيدَ بن قيس[(١)]

عن معاويةَ بنِ حُدَيْج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «غَدْوةٌ في سَبِيلِ الله، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وما فِيها»[(٢)].

= ابن سعد، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط الشيخين، وهو من النوع الذي يطلبان للصحابي متابعاً في الرواية، على أنهما جميعاً قد خرجا مثل هٰذا.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٤٥٣)، وابن خزيمة (١٠٥٣)، وابن حبان (٢٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٤٨)، والحاكم ١/٢٦١ و٣٢٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥٩-٣٦٠ من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وفيه أنه صلى المغرب. قال الحاكم في الموضع الثاني: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٠١).

وحديث عمران بن حصين السالف برقم (١٩٨٢٨).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م) ورواية ابن الأثير في «أسد الغابة» (وهي من طريق الإمام أحمد): أو عن سويد بن قيس، والمثبت من «أطراف المسند» ٥/٣٢٣، و«إتحاف المهرة» ١٣/٣١٧، وهو الصواب، والموافق لما في مصادر الحديث.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة -وهو عبد الله- إنما روى عنه يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- قبل احتراق كتبه، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٢٠٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/٧٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٤٦) من طريق يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد ابن قيس، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٧)، وفي «الزهد» (٢٤٦)، وفي=

٢٧٢٥٦- حدثنا عبد الله بنُ يزيد، قال: حدثنا سعيد بنُ أبي أيوب، قال: حدثني يزيد بنُ أبي حبيب، عن سُويد بن قيس التُّجيبي من كِنْدة

عن معاويةَ بنِ حُدَيْج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنْ كانَ في شَيْءٍ شِفاءٌ، فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةٍ مِنْ عَسَل، أَوْ كَيَّةٍ بِنارٍ تُصِيبُ أَلَماً، وما أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ»[1].

= «الآحاد والمثاني» (٢٨٤٩)، وابن قانع ٣/ ٧٦، والطبراني ١٩/ (١٠٤٧) من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥١)، والطبراني ١٩/ (١٠٤٥) من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عرفطة بن عمرو الحضرمي، عن معاوية بن حديج، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٨٨٣)، وهو حديث صحيح، وقد ذكرنا هناك بقية شواهده.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سُويد بن قيس وصحابيَّ الحديث أخرج لهما أصحاب السنن سوى الترمذي.

وقد اختلف في إسناده:

فرواه عبد الله بن يزيد -وهو أبو عبد الرحمٰن المقرىء، كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «الكبرى» (٧٦٠٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٩٨) و(٧٩٩) (مسند ابن عباس)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٤٤)، وفي «الأوسط» (٩٣٣٣)- عن سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حُدَيْج.

وخالفه عبد الله بن المبارك -كما سلف في الرواية (١٧٣١٥)- فرواه عن سعيد بن أبي أيوب، وقال: عن عبد الله بن الوليد، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني، عن عقبة بن عامر الجهني، به. وإسناده ضعيف. =

٢٧٢٥٧- حدثنا عتَّاب بنُ زياد، قال: حدَّثنا عبدُ الله، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدَّثني الحارث بنُ يزيد، عن عُليِّ بنِ رَباح، قال:

سمعتُ معاويةَ بنَ حُدَيْج، يقول: هاجَرْنا على عَهْدِ أبي بكر، فبينا نحن عندَه، طلع المنبرَ[1]. [2]

= ورواه يحيى بن أيوب وعمرو بن الحارث -فيما أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٨٠١) و(٨٠٣) (مسند ابن عباس)- عن يزيد بن أبي حبيب، أن سُويد ابن قيس أخبره، عن رجل من الأنصار، قال: قال رسول الله ﷺ.. فأبهما اسم الصحابي، وقالا: رجل من الأنصار. ومعاوية بن حديج ليس بالأنصاري.

ورواه محمد بن إسحاق -فيما أخرجه الطبري أيضاً (٨٠٢)- عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل من الأنصار من بني سلمة، قال... فأسقط اسم سويد ابن قيس، وأبهم الصحابي، ومحمد بن إسحاق لم يصرِّح بالتحديث.

وأورد الحديث الهيثمي في «المجمع» ٥/٩١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سويد بن قيس، وهو ثقة.

وفي الباب عن ابن عباس وجابر بن عبد الله، سلفا برقمي (٢٢٠٨) و(١٤٧٠١).

قال السندي: قوله: «إن كان في شيء شفاء»: مثلُ هٰذا الشرط يفيد التحقيق والتثبيت.

(١) في (م): طلع على المنبر.

(٢) أثر صحيح من رواية عقبة بن عامر، وهٰذا إسناد وإن صحَّت فيه روايةُ ابنِ لهيعة، إلا أنه قد اختُلف فيه على عبد الله بن المبارك:

فرواه عتَّاب بن زياد -كما في هٰذه الرواية- والحسن بنُ الربيع -كما عند البيهقي في «السنن» ٩/١٣٢- كلاهما عن ابن المبارك، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، قال: سمعت معاوية بن حُدَيْج يقول: هاجرنا... وزاد البيهقي: فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إنه قدم علينا برأس=

٢٧٢٥٨- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدَّثنا ثابت، عن صالح أبي[1] حُجَيْر ٦/ ٤٠٢

عن معاويةَ بنِ حُدَيْج -قال: وكانت له صحبة- قال: من غَسَّلَ مَيِّتاً، وكفَّنَه، وتَبِعَه ووليَ جُثته[2]، رجعَ مغفوراً له. قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: ليس بمرفوع[3].

= يناق البطريق، ولم تكن لنا به حاجة، إنما هٰذه سُنَّةُ العجم.

ورواه سعيد بن منصور -كما في «سننه» (٢٦٤٩)- والحسن بنُ الربيع -كما عند البيهقي ٨/ ١٣٢، كلاهما عن ابن المبارك، عن سعيد بن يزيد أبي شجاع، عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن عقبة بن عامر، أنه قدم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس يناق البطريق، فأنكر ذٰلك، فقال: يا خليفة رسول الله، فإنهم يفعلون ذٰلك بنا، قال: فاستِنانٌ بفارسَ والروم؟! لا يُحمل إليَّ رأسٌ، فإنما يكفي الكتاب والخبر. وهٰذا إسناد رجاله ثقات.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٦٥٠) عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، أن علي بن رباح حدثه، عن عقبة بن عامر الجهني... فذكر نحوه. وهٰذا إسناد رجاله ثقات. فحديث عقبة أصح به، والله أعلم.

(١) في (ظ٦): بن، وهو صحيح كذٰلك.

(٢) في (ظ٦): حَثيه، أي: إهالة التراب على قبره وفي «طبقات» ابن سعد: جَنَنَه. أي: مواراته ودفنه، والجنن: القبر.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال صالح أبي حجير -وهو ابن حجير، وهو ممن وافقت كنيته اسمَ أبيه- فقد روى عنه اثنان: ثابت البناني وقتادة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحسيني في «الإكمال» ص٢٠٠: لا يعرف. ثم إن في سماع ثابت من صالح شكاً، أشار إلى ذٰلك أبو زرعة العراقي في «ذيل الكاشف» ص١٣٨، والحافظ في «التعجيل» ١/ ٦٤٩. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار. =

. . . .

= وأخرجه ابن سعد ٧/ ٥٠٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٧٥-٢٧٦ عن موسى بن إسماعيل، عن حمَّاد بن سلمة، به.

وأخرجه البخاري أيضاً ٤/ ٢٧٦ عن يحيى بن صالح، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي حجير، عن معاوية بن حديج، نحوه. وسعيد بن بشير ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢١، وقال: رواه أحمد، وفيه صالح أبو حجير، مجهول.

وفي الباب عن عائشة، سلف (٢٤٨٨١). وإسناده ضعيف.

وعن علي عند ابن ماجه (١٤٦٢). وإسناده ضعيف.

وعن أبي رافع عند الحاكم ١/ ٣٥٤، والبيهقي ٣/ ٣٩٥، وقوَّى إسناده الحافظ في «الدراية» ص١٤٠.

وعن معاذ بن جبل عند ابن أبي شيبة ٣/ ٢٧٠.

حديث أم الحُصَين الأحمسية(١)

٢٧٢٥٩-حدثنا محمد بنُ سَلَمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيدِ بنِ أبي أُنَيسَةَ، عن يحيى بنِ الحُصَيْن

عن أم الحُصَيْن جَدَّتِه، قالت(٢): حَجَجْتُ مع النبيِّ ﷺ حَجَّةَ الوَداع، فرأيتُ أسامةَ بنَ زيد وبلالاً، وأحدُهما آخذٌ بخِطام ناقةِ النبيِّ ﷺ، والآخَرُ رافعٌ ثوبَه يستُرُهُ من الحَرّ، حتى رَمى جمرةَ العَقَبَة(٣).

---

(١) أمُّ الحُصين الأحمسية: ذكرها الحافظ في «الإصابة»، وذكر لها الحديث التالي، ونقل عن ابن عبد البر أن اسم أبيها إسحاق.

(٢) في (م): حدثته قالت.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بن سَلَمة: هو الحرَّاني، وأبو عبد الرحيم: هو الحرَّاني أيضاً، واسمه: خالد بن أبي يزيد بن سِماك الأموي مولاهم.

وأخرجه مسلم (١٢٩٨) (٣١٢)، وأبو داود (١٨٣٤)، كلاهما عن الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٩-٢٧٠ عن عمرو بن هشام، عن محمد بن سلمة، به.

وأخرجه مسلم (١٢٩٨) (٣١١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥٥٢) و(٢٦٣٥)، وابن خُزيمة (٢٦٨٨)، وابن حبان (٤٥٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٨٠)، والبيهقي ٥/١٣٠ من طريقين عن زيد بن أبي أُنيسة، به. وزادوا: فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً، ثم سمعتُه يقول: «إنْ أُمِّرَ عليكم=

٢٧٢٦٠- حدثنا أبو قَطَن، قال: حدَّثنا يونس -يعني ابنَ أبي إسحاق- عن العَيْزَارِ بنِ حُرَيْث

عن أمِّ الحُصَيْن الأحمسيَّة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ في حَجَّةِ الوداع يخطُبُ على المنبر، عليه بُرْدٌ له، قد التَفَعَ به من تحتِ إبْطِه، قالت: فأنا أنظُرُ إلى عَضَلةِ عَضُدِه ترتجّ، فسمعتُه يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، اتَّقُوا الله، وإنْ أُمِّرَ عَلَيْكُم عَبْدٌ مُجَدَّعٌ، فاسْمَعُوا له وأَطِيعُوا[1] ما أَقامَ فِيكُمْ كتابَ الله عزَّ وجلَّ»[2].

=عبدٌ مجدَّعٌ -حسبتها قالت: أسود- يقودُكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا».
قلنا: وقد سلف تخريج هٰذه الزيادة برقم (١٦٦٤٦).

(١) في (ظ٦): فاسمعوا وأطيعوا.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم. أبو قَطَن: هو عَمرو بنُ الهيثم.

وأخرجه الحميدي (٣٥٩)، والترمذي (١٧٠٦)، والحاكم ١٨٦/٤ من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. ورواية الحميدي مختصرة. وقال الترمذي: وهٰذا حديث حسن صحيح، وقد رُوي من غير وجه عن أمِّ حُصَيْن. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

قلنا: وقد رواه يونس بنُ أبي إسحاق -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٠- عن إسحاق، عن العَيْزار بنِ حُرَيْث، عن أمِّ الحُصَيْن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٨١) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- عن العَيْزَار بنِ حُرَيْث، به. وفيه: عشيَّةَ عَرَفة.

وسيأتي بالرقمين (٢٧٢٦٦) و(٢٧٢٦٨).

وقد سلف برقمي (١٦٦٤٦) و(١٦٦٤٩). =

٢٧٢٦١- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعبة، عن يحيى بنِ الحُصَيْن

عن جدَّته، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ وهو يقول: «يَرْحَمُ اللهُ المُحَلِّقِينَ، يَرْحَمُ اللهُ المُحَلِّقِينَ». قالوا في الثالثة: والمُقَصِّرِينَ؟ قال: «وَالمُقَصِّرِينَ»[1].

٢٧٢٦٢- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحُصَيْن

عن أمِّه، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ بعرفاتٍ يخطُبُ في حَجَّةِ الوَداع، يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ، واسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وإنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ ما أقامَ فيكُم كِتابَ اللهِ عزَّ وجلَّ[2]».

٢٧٢٦٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: حدثنا يحيى بنُ الحُصَيْن بن عروة، قال:

حدَّثتني جدَّتي، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكتابِ الله عزَّ وجلَّ، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[3].

= قال السندي: قولها: التفع به، أي: اشتمل به.
إلى عضلة: بفتحتين: اللحم المكتنز.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٧) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٩) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) سنداً ومتناً.

٢٧٢٦٤- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، قال: سمعت يحيى بن حُصَيْن، قال:

سمعتُ جدَّتي تقولُ: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ بعرفاتٍ يخطُب يقول: «غَفَرَ الله لِلْمُحَلِّقِينَ» ثلاث مِرار. قالوا: والمُقَصِّرين؟ فقال: «وَالمُقَصِّرين» في الرابعة.

قالت: وسمعتُه يقول: «إنِ[1] اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكتابِ الله، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[2].

٢٧٢٦٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بنِ الحُصَيْن، قال:

سمعت جدَّتي تُحَدِّثُ أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يخطبُ في حَجَّةِ الوَداع، يقول: «لَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكتابِ الله عزَّ وجلَّ، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[3].

٢٧٢٦٦- حدثنا وكيع، عن يونس، عن العَيْزَارِ بن حُرَيْث

عن أمِّ الحُصَيْن الأحمسية، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ وهو واقفٌ بعرفةَ، وعليه بُرْدَةٌ، قَدْ التَفَعَ بها، وهو يقولُ: ٤٠٣/٦

---

(١) في (ق): إذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) و(١٦٦٤٧) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو رَوْحُ بنُ عُبادة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه مسلم (١٨٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

«اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ ما أَقَامَ فِيكُمْ كِتابَ اللهِ»[1].

٢٧٢٦٧- حدثنا حجَّاج بنُ محمد، قال: حدَّثني شُعبة، عن يحيى بنِ الحُصَيْن، قال:

سمعتُ جدَّتي تُحدِّثُ أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ بمنىً، دعا للمُحَلِّقينَ ثلاثَ مرات، فقيلَ له: والمقصِّرينَ؟ فقال في الثالثة: «وَللمُقَصِّرِينَ»[2].

٢٧٢٦٨- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا يونُس، عن العَيْزَار بنِ حُرَيْث، قال:

سمعتُ أمَّ الحُصَيْن الأحمسيَّةَ، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ في حَجَّةِ الوَدَاع عليه بُرْدٌ[3]، قَدْ التَفَعَ به من تحت إبْطِه، فأنا أنظرُ إلى عَضَلَةِ عَضُدِهِ ترتجُّ، وهو يقولُ: «يا أَيُّها النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ وَأَطِيعُوا[4] وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ، فَاسْمَعُوا

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٢٦٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بنُ الجرَّاح الرُّؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢١٤ -وعنه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٩)، وفي «السنة» (١٠٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٨٢)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو حجَّاج بنُ محمد المِصِّيصِي الأعور.

(٣)في (ظ٢) و(ق): بردة.

(٤) قوله: وأطيعوا (في الموضعين) ليس في (ظ٦).

وَأَطيعوا ما أَقَامَ فِيْكُمْ كِتابَ الله»[1].

٢٧٢٦٩- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا شُعبة، قال: حدثنا[2] يحيى بنُ الحُصَيْن، أخبرني

أنه سمعَ جدَّتَه، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ بعرفاتٍ وهو يقول: «وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بكتابِ الله، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

قال عبد الله: وسمعتُ أبي يقول: إني لأرى له السَّمْعَ والطاعةَ في العُسْرِ واليُسْرِ، والمَنْشَطِ والمَكْرَه[3].

٢٧٢٧٠- حدثنا وكيع، قال: قال شُعبة: أتيتُ يحيى بنَ الحُصَيْن، فسألتُه، فقال:

حدَّثَتْني جَدَّتي، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول وهو واقفٌ بعرفة: «إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا ما قَادَكُمْ بكتابِ اللهِ تعالى»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٢٦٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو نُعيم، وهو الفَضْل بنُ دُكَيْن.

(٢) قوله: حدثنا، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو عفَّان بنُ مُسلم الصَّفَّار.

وأخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٦١) عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٣٨) من طريق بهز -وهو ابن أسد العمي- عن شعبة، به. وفيه: سمعت رسول الله ﷺ بمنى أو بعرفات.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) غير أن=

حديث أم كلثوم بنت عقبة أم حميد بن عبد الرحمن[1]

٢٧٢٧١- حدثنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّل، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ إسحاق، عن الزُّهري، عن حُمَيْدِ بنِ عبد الرحمٰن

عن أمِّه أمِّ كُلثوم، عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «لَيْسَ الكاذِبُ بِأَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ في إصْلاحِ ما بَيْنَ النَّاسِ»[2].

= شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢/ ٢١٤ -وعنه مسلم (١٨٣٨)، وابن ماجه (٢٨٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٨)، وفي «السنة» (١٠٦٢)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال: عبد حبشي مُجَدَّع، وليس في رواية غير «المصنف»: وهو واقف بعرفة.

(١) قال السندي: أمُّ كُلثوم بنتُ عُقبة، كانت ممن أسلم قديماً، وبايعت، وخرجت إلى المدينة مهاجرة تمشي، قيل: هي أول من هاجر إلى المدينة بعد هجرة النبي ﷺ، ولا نعلم قرشية خرجت مسلمة مهاجرة إلى الله ورسوله إلا أم كلثوم، خرجت من مكة وحدها.

(٢) حديث صحيح، عبد الرحمٰن بن إسحاق -وهو المدني، وإن كان مختلفاً فيه حسن الحديث- توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٩٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢٢٠) عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، والطبراني (٢٥)/ (١٩٠) من طريق مسدَّد، كلاهما عن بشر بن المفضل، به. زاد الطبري: «وفي الحرب»، وقال: وأظنُّه قال: «والرجل يحدث امرأته». قلنا: وهٰذه الزيادة مُدرجة من كلام الزُّهري، كما سنبيّنه في الرواية التالية. =

٢٧٢٧٢- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح بنِ كَيْسان، قال: حدثنا محمد بنُ مُسلم بنِ عُبيد الله بن شهاب، أن حُمَيْدَ بنَ عبد الرحمٰن بن عوف، أخبره

أنَّ أمَّه أمَّ كُلثوم بنتَ عُقبة أخبرته أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٤/٩، وأبو داود (٤٩٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٤)، والدولابي في «الكُنى والأسماء» ٧٧/٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٦) و(٢٩١٧) و(٢٩٢٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٠) و(١٨١) و(١٨٤)، وابن حبان (٥٧٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨٣) و(١٨٧-١٨٩) و(١٩١) و(١٩٢) و(١٩٥-٢٠١)، وفي «الأوسط» (٨٦٥٠)، وفي «الصغير» (٢٨٢)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠٦٨)، وتمام في «فوائده» (١١٢٨) (الروض البسام)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٦)، والخطيب في «تاريخه» ٣٨٣/٦، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة أم كلثوم بنت عقبة) من طرق عن الزهري، به. زادوا في آخره: «يقول خيراً أو ينمي خيراً».

وأخرجه الطبري (٢٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٠٢) من طريق عبد الرحمٰن بن حُميد، عن أبيه حُميد بن عبد الرحمٰن، به.

ووقع في مطبوع الطبراني: حدثتني أمي أم جندب، وهو تحريف.

وسيرد بالأرقام (٢٧٢٧٢) و(٢٧٢٧٣) و(٢٧٢٧٥) و(٢٧٢٧٧) و(٢٧٢٧٨) و(٢٧٢٧٩).

وانظر (٢٧٥٧٠).

قال السندي: «ليس الكاذب بأن يقول»، يحتمل أن الباء زائدة في خبر ليس، فيقدر المضاف بأن يقال: ليس كذب الكاذب قول الرجل في إصلاح ما بين الناس، ويحتمل أن لا تكون زائدة، والمعنى: ليس الكاذب يكون كاذباً بهٰذا القول، والمراد أن من تكلم بكلام غير مطابق للواقع لأجل الإصلاح فلا يعدُّ كاذباً شرعاً، ولا يكتب عليه إثم الكاذبين، والله أعلم.

يقول: «لَيْسَ الكَذَّابُ الذي[1] يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْراً، أَوْ يَقُولُ خَيْراً».

وقالت: لم أسمعه يرخِّص في شيءٍ مما يقول الناس إلّا في ثلاث: في الحربِ، والإصلاح بين الناس، وحديثِ الرجل امرأتَه، وحديثِ المرأةِ زَوْجَها.

وكانت أمُّ كلثوم بنتُ عقبة من المهاجرات اللاتي بايَعْنَ رسولَ ﷺ[2].

---

(١) في (ظ٦): بالذي.

(٢) حديث صحيح دون قوله: قالت: ولم أسمعه يرخّص في شيء . . . فالصواب أنها زيادة مُدرجة من كلام الزُّهري، بيَّن ذٰلك يونس في روايته عن الزُّهري، كما سيرد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/١٩٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم بإثر (٢٦٠٥) عن عمرو الناقد، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٤٢) عن عُبيد الله بن سعد الزُّهري، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٢١) (١٣) من طريق محمد بن يحيى النيسابوري، و(١٤) من طريق العباس بن محمد الدوري، و(١٥) من طريق زهير بن حرب، خمستهم عن يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٥)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩٦)، والخطيب في «الفصل للوصل» (٢١) (٢٠) من طريق الليث بن سعد، ومسلم (٢٦٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٢٥) -وهوفي «عِشْرة النِّساء» (٢٣٩)- والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٩٢)، والخطيب (٢١) (٢٠) من طريق ابن وهب، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٤)، والطبراني٢٥/(١٩٢)، والخطيب (٢١)=

. . . .

=(١٨) و(١٩) من طريق عبد الله بن المبارك، ثلاثتهم عن يونس بن يزيد، عن الزهري، به. وفي التصريح بإدراج كلام الزُّهري قال الحافظ في «الفتح» ٥/٣٠٠: وهٰذه الزيادة مدرجة، بيَّن ذٰلك مسلمٌ في روايته من طريق يونس عن الزهري، فذكر الحديث. قال: وقال الزُّهري، وكذا أخرجها النسائي مفردة من رواية يونس، وقال -أي النسائي-: يونس أثبت في الزُّهري من غيره. وجزم موسى بن هارون وغيره بإدراجها.

وأخرجه البخاري (٢٦٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٨) من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، به. دون زيادة الزهري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٢٣) -وهو في «عشرة النساء» (٢٣٧)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٩)، والخطيب (٢١) (١٧) من طريق الزُّبيدي، و(١٦) من طريق إسحاق بن راشد، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٠١)، والخطيب (٢١) (١) و(٢) من طريق زَمْعة بن صالح، عن يعقوب بن عطاء، عن الزهري، به.

وأخرجه الخرائطي (١٧٩)، والطبراني ٢٥/(٢٠٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٤) من طريق أسامة بن زيد، عن صالح بن كَيْسان، عن سعد ابن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ كلثوم بنت عقبة، به، دون الزيادة. أسامة بن زيد الليثي يهم.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٠ بعد أن أورد رواية أسامة بن زيد: والصحيحُ حديث أيوب السَّخْتِياني ومن تابعه، أي: عن الزُّهري، عن حُميد بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن أمِّه أمِّ كلثوم بنت عقبة.

وقد اقتصر عبد الوهّاب بن رُفَيْع على ذكر هٰذه الزيادة على أنها من كلام النبي ﷺ، فوهم وهماً فاحشاً، وسيأتي بيان ذٰلك في موضعه عند الرواية (٢٧٢٧٥).

وقد رُوي هٰذا الحديث من طرق كثيرة عن الزُّهري ليست فيه هٰذه الزيادة، =

٢٧٢٧٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن حُمَيد بنِ عبد الرحمٰن

عن أمّه أمِّ كُلثوم بنتِ عُقْبَة -وكانت من المهاجراتِ الأُوَلِ- قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ الكَذَّابُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاس، فقالَ خَيْرَاً، أَوْ نَمَى خَيْراً». وقال مرة: «وَنَمَى خَيْراً»(١).

= وقد ذكرنا ذٰلك في تخريج الرواية السالفة.

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد، سيرد برقم (٢٧٥٧٠)، وفي إسناده شهر ابنُ حوشَب، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «فينمي»، كيرمي، أي: فيرفع من أحد الطرفين إلى الطرف الآخر خيراً، بأن يقول: إن فلاناً يثني عليك، ونحوه مما يرجى به الإصلاح بينهما، وإن لم يطابق الواقع.

مما يقول الناس، أي: من الكذب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠١٩٦)، وأخرجه من طريقه أبو داود (٤٩٢٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٧، وفي «الآداب» (١١٨)، والبغوي في«شرح السنة» (٣٥٣٩)، وقال: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥٦)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٧٧، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٢٠)، والخرائطي (١٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨٥) و(١٩٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩٥) من طرق عن معمر، به.

وسيكرر برقم (٢٧٢٧٩) سنداً ومتناً. =

٦/٤٠٤ ٢٧٢٧٤- حدثنا أُميَّةُ بنُ خالد، قال: حدثنا محمد بنُ عبد الله بن مسلم ابنُ أخي الزُّهْرِيّ، عن عمِّه الزُّهْرِيِّ، عن حُميد بنِ عبد الرحمٰن

عن أمِّه أنَّها قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ»(١).

= وانظر الحديثين قبله.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد رواه الزهري: محمد بن مسلم، واختلف عليه فيه:

فرواه أميَّةُ بن خالد القيسيُّ -كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «الكبرى» (١٠٥٣١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٥)- والقعنبي عبد الله ابنُ مسلمة -فيما أخرجه ابنُ الضريس في «فضائل القرآن» (٢٤٢)، والدارمي (٣٤٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨٢)، وفي «الأوسط» (٨٥٥٧)، والرازي في «فضائل القرآن» (١٠٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/٢٥٢ و٢٥٣- كلاهما عن ابن أخي الزُّهري، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع النسائي (١٠٥٣١)، و«عمل اليوم والليلة» (٦٩٥) اسم الزهري، واستدركناه من «التحفة» ١٣/١٠٣، ووقع في مطبوع الدارمي: عن أبيه، صوابه: عن أمه، صوبناه من المخطوط.

ورواه ابن إسحاق -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٣٢)، -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٦)- عن الحارث بن فضيل الأنصاري، عن الزُّهري، عن حميد بن عبد الرحمٰن أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ حدثوه أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: «﴿قل هو الله أحد﴾ لتعدل ثُلُثَ القرآن لمن صلى بها».

ورواه مالك -كما في «الموطأ» ١/٢٠٩، وعند الفِرْيابي في «فضائل القرآن» (٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٣٣)، وهو في «عمل اليوم=

٢٧٢٧٥- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا ليث -يعني ابنَ سعد- عن يزيدَ -يعني ابنَ الهَاد- عن عبد الوهَّاب، عن ابن شهاب، عن حُمَيْدِ ابنِ عبد الرحمٰن بن عوف

عن أمِّه أمِّ كُلثوم بنتِ عُقبة، قالت: ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُرَخِّصُ[1] في شيءٍ من الكَذِبِ إلَّا في ثلاث: الرجلُ يقولُ القولَ يُريدُ به الإصلاحَ، والرَّجلُ يقولُ القولَ في الحَرْب، والرَّجُلُ يُحدِّثُ امرأتَه، والمرأةُ تُحَدِّثُ زَوْجَها[2].

=والليلة» (٦٩٧)- عن الزُّهري، عن حميد بن عبد الرحمٰن، أنه أخبره، أن ﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثُلُثَ القرآن. . .

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٠: وقول مالك أشبه.

وفي الباب: عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦١٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وأسانيد بعضها صحيحة.

(١) في (م): رخّص.

(٢) هٰذا حديث لا يصحُّ رفعه للنبي ﷺ، وإنما هو مُدرجٌ من كلام الزهري، كما بيّنا ذٰلك في الرواية (٢٧٢٧٢)، وقد وهم عبد الوهَّاب -وهو ابن أبي بكر رُفَيْع المدنيّ- في رفعه، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٩ بعد أن أورد هٰذه الرواية: وهٰذا منكر، ولم يأتِ بالحديث المحفوظ الذي عند الناس. وقد نبَّه على هٰذا الوهم كذٰلك الحافظُ في «الفتح» ٥/٣٠٠. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد بنُ الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٥) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٢١) و(٢٩٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٧-=

٢٧٢٧٦- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا مُسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أمه[1]

عن أمِّ كُلثوم. [قال عبد الله:] قال أبي: وحدثناه حسين بنُ محمد، قال: حدثنا مسلم، فذكره، وقال:

عن أمِّه أمِّ كلثوم بنت أبي سَلَمة، قالت: لما تَزَوَّج رسولُ الله ﷺ أمَّ سَلَمة، قال لها: «إنِّي قَدْ أَهْدَيْتُ إلى النَّجاشِيِّ حُلَّةً وَأَوَاقِيَ مِنْ مِسْكٍ، ولا أُرَى النَّجاشيَّ إلَّا قَدْ ماتَ، ولا أُرى هَدِيَّتي إلَّا مَرْدُودَةً[2] عَلَيَّ، فإنْ رُدَّتْ عَلَيَّ، فَهِيَ لَكِ». قال:

= ١٩٨، وفي «الآداب» (١١٩)، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٢١) (٩) من طريقين عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٢٤) -وهو في «عِشْرَة النساء» (٢٣٨)- وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٩٣)، وفي «الصغير» (١٨٩)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٦١٣)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٥)، والخطيب في «الفصل للوصل» (٢١) من طرق عن يزيد بن الهاد، به.

وأخرجه الطبراني ٢٥/ (١٩٤)، والخطيب (٢١) (٤) من طريقين عن عبد الوهَّاب بن رُفَيْع، به.

وسلف برقم (٢٧٢٧٢).

وانظر (٢٧٢٧١).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عن أبيه، والمثبت من (ظ٦)، و«أطراف المسند» ٩/ ٤٦٧، وهو الموافق لمصادر الحديث.

(٢) في (م): ولا أرى إلا هديتي مردودة.

وكانَ كما قال رسولُ الله ﷺ، وَرُدَّتْ عليه هديتُه، فأعطى كلَّ امرأةٍ من نسائه أوقيَّةَ مِسْكٍ[1]، وأعطَى أمَّ سلمة بقيةَ المِسْك والحُلَّة[2].

---

(١) في (ظ٦) و(ق): من مسك.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مسلم بن خالد: وهو الزنجي. ووالدةُ موسى ابن عقبة لم نقف لها على ترجمة، وقد اضطرب مسلم بن خالد في تعيينها. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

فرواه يزيد بن هارون -كما في هٰذه الرواية- وسعيد بن منصور -كما في «سننه» (٤٨٥) -والأزرقي- فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٩٥ -وسعيد بن أبي مريم ويحيى بن بكير ويحيى الحِمَّاني- فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٠٥) -ومسدَّد- فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٦/ ٢٦ -ويحيى بن يحيى- فيما أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٨/ ٢٠٠- كلهم عن مُسلم بن خالد، بهٰذا الإسناد. لم ينسبوا أم كلثوم.

ورواه حسين بن محمد -كما في هٰذه الرواية- والصلت بن مسعود -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٩)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٨٥ -وابن وهب- فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٧)، والحاكم ٢/ ١٨٨، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٦-٢٧ -وأسد ابن موسى- فيما أخرجه الطحاوي أيضاً (٣٤٨)، كلهم عن مسلم، بالإسناد الثاني. إلا أنه وقع في مطبوع «الآحاد والمثاني»: أم كلثوم، غير منسوبة، واستدركناه من «أسد الغابة» و«الإصابة» ٤/ ٤٩٠.

ورواه محمد بن المبارك وسعيد بن أبي مريم ويحيى بن بكير وكثير بن يحيى -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٦)- كلهم عن مسلم بن خالد الزنجي، عن موسى بن عقبة، عن أمه أم كلثوم بنت أم سلمة، عن أم سلمة، قالت: لما دخل بي رسول الله ﷺ ....

وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٨٩، وقال: رواه الطبراني، وأم=

٢٧٢٧٧- حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن حُمَيْد بن عبد الرحمٰن

عن أمِّه أمِّ كُلْثوم بنتِ عُقبة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ الكَذَّابُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ خَيراً، أَوْ نَمَى خَيْراً»[١].

=موسى بن عقبة لا أعرفها، ومسلم بن خالد الزنجي وثقه ابن معين وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ورواه هشام بن عمار -فيما أخرجه ابن حبان (٥١١٤)- عن مسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أمه، عن أم كلثوم، عن أم سلمة، قالت: لما تزوجني . . . بنحوه.

ورواه الشافعي -كما في «الأم» ٣/ ١٠٠، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٨/ ٢٠٠- عن مسلم الزنجي، عن موسى بن عقبة، أن رسول الله ﷺ أهدى للنجاشي. . . .

قلنا: والمحفوظ هو ما رواه هشام بن عمار، فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» ٤/ ٤٩٠. وقال أيضاً: وفي سياقه ما يدل على المراد بقوله: «هي لكِ» هي الحُلة، لا الهدية، وبذٰلك يجاب من استشكل قوله: «فهي لكِ» ثم قسم المسك بين النساء.

وقد حسَّن الحافظ إسناده في «الفتح» ٥/ ٢٢٢.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٤٧-١٤٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه جماعة، وأم موسى بن عقبة لم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٧٢٧٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو: إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه مسلم بإثر (٢٦٠٥)، وأبو داود (٤٩٢٠)، والترمذي (١٩٣٨)، =

٢٧٢٧٨- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن ابنِ شهاب، عن حُمَيْد بن عبد الرحمٰن بنِ عوف

عن أمِّه أمِّ كُلْثومٍ بنتِ عُقبة أنها قالت: رخَّصَ النبيُّ ﷺ مِنَ الكَذِبِ في ثلاث: في الحربِ، وفي الإصلاح[1] بينَ الناسِ، وقولِ الرجل لامرأته[2].

٢٧٢٧٩- حدَّثنا عبد الرَّزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: حدَّثني حُمَيْد بنُ عبدِ الرحمٰن بن عوف

= والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢١٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أمِّ كُلثوم بنتِ عُقْبَة) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٢٧٢٧١).

(١) في (ظ٦): إصلاح.

(٢) إسناده ضعيف، ابنُ جُريج مُدَلِّس وقد عنعن، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٣) ٧/ ٣٦٢ من طريق أبي عاصم الضحَّاك بنِ مَخْلد، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٢١) (١١) و(١٢) من طريق أبي عامر، كلاهما عن ابن جُريج، قال: حُدِّثتُ عن ابن شهاب، به.

قال الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٣٠٢: والذي نرى -والله أعلم- أنَّ ابن جريج إنما وقعَ إليه هٰذا الحديث من رواية عبد الوهَّاب، إما أن يكون ابنُ جُرَيْج سمعه من عبد الوهَّاب، أو بلغه عنه، والله أعلم.

قلنا: وروايةُ عبد الوهَّاب -وهو ابن رُفَيْع المدني- سلفت برقم (٢٧٢٧٥)، وذكرنا هناك أنه لا يصحُّ رفعُها للنبي ﷺ، وإنما هي مُدرجةٌ من كلام الزُّهري.

وانظر (٢٧٢٧١).

عن أمِّه أمِّ كُلْثوم بنتِ عقبة -قال[1]: وكانت من المهاجرات الأُوَلِ- قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ بالكَذَّابِ[2] مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ خَيْراً، أَوْ نَمَى خَيْراً». وقال مرةً: «ونَمَى[3] خَيْراً»[4].

---

(١) قوله: قال، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ق): الكذاب.

(٣) في النسخ: أو نمى، وهو خطأ، والمثبت من مكرره (٢٧٢٧٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٧٢٧٣) سنداً ومتناً.

حَدِيثُ أُمِّ وَلَدِ شَيْبَةَ بن عثمان[1]

٢٧٢٨٠- حدثنا رَوْحٌ وأبو نُعيم، قالا: حدثنا هشام بنُ أبي عبد الله، عن بُدَيْل بنِ مَيْسَرَة، عن صفيَّة بنتِ شَيْبَة

عن أمِّ ولدِ شَيْبة أنها أبصرتِ النبيَّ ﷺ وهو يسعى بينَ الصَّفا والمَرْوةِ يقول: «لا يُقْطَعُ الأَبْطَحُ إلاَّ شَدّاً»[2].

---

(١) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: اسم هٰذه المرأة الصحابية: حبيبة بنت أبي تَجْراة، وقيل: هي تَمْلِك، وهي أم ولد شيبة.

(٢) حديث حسن وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه:

فرواه هشام الدَّسْتَوائي -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣١٣، وابن أبي شيبة ٤/ ٦٩، وابن ماجه (٢٩٨٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٥٣)- عن بُدَيْل بن مَيْسرة، به.

ورواه محمد بن ذكوان الجهضمي -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣١٣- عن بُدَيْل بن ميسرة، عن صفية، قالت: نظرتُ إلى رسول الله ﷺ... فذكره من حديث صفية، وأسقط أم ولد شيبة. ومحمد بن ذكوان ضعيف.

ورواه حماد بن زيد -كما سيرد في الرواية التالية- عن بُديل بن ميسرة، عن المغيرة بن حكيم، عن صفية، عن امرأة منهم. فذكر المغيرة بن حكيم بين بُديل وصفية.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٧: وقول حماد أشبه.

قلنا: ورواه المثنى بن الصباح عن المغيرة بن حكيم، واختلف عليه فيه:

فرواه سفيان الثوري -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٢٩)، والبيهقي ٥/ ٩٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة تَمْلِك الشيبية)- عن المثنى بن الصباح، عن=

٢٧٢٨١- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، قال: حدثنا بُدَيْل ابنُ مَيْسرة، عن المغيرةِ بنِ حكيم، عن صفيَّة بنت شيبة

٦/٤٠٥ عن امرأةٍ منهم أنها رأتِ النبيَّ ﷺ من خَوْخَةٍ، وهو يسعى في بطن المَسِيل وهو يقول: «لا يُقْطَعُ الوَادِي إلَّا شَدّاً» وأظنُّه قال: وقد انكَشَفَ الثوبُ عن رُكبتيه، ثم قال حمَّاد بعدُ: «لا يقطع» أو قال: «الأَبْطَحُ إلّا شَدّاً». وسمعتُه يقول: «لا يُقْطَعُ الأَبْطَحُ إلَّا شَدّاً»(١).

=المغيرة بن حكيم، عن صفية بن شيبة، عن تملك الشيبية، قالت: نظرت إلى رسول الله ﷺ... فذكره، إلا أنه قال فيه: «إن اللهَ كتبَ عليكم السَّعْيَ فاسْعَوا».

ورواه حميد بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٨١٣)- عن المثنى بن الصباح، عن المغيرة بن حكيم، عن صفية بنت شيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «اسْعَوْا، فإن السَّعْي كُتب عليكم». والمثنى بن الصباح ضعيف. وسيرد بهٰذا اللفظ بالأرقام (٢٧٣٦٧) و(٢٧٣٦٨) و(٢٧٤٦٣).

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «لا يقطع الأبطح»، على بناء المفعول، أي: ينبغي ألا يقطع إلا بالشدّ والجري.

(١) حديث حسن وهٰذا إسناد ضعيف كما بيّنا في الرواية السابقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٤٢، وفي «الكبرى» (٣٩٧٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ١٠٢ من طريق قتيبة بن سعيد، والبيهقي ٥/ ٩٨ من طريق أبي الربيع سليمان بن داود الزهراني، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وقد صرح في رواية البيهقي أن المرأة هي أم ولد شيبة.

وانظر ما قبله.

حديث أُمِّ[1] وَرَقَةَ بنتِ عبدِ الله بنِ الحارثِ الأنصاريِّ[2]

٢٧٢٨٢- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا الوليدُ بنُ عبدِ الله بنِ جُمَيْع، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بنُ خلَّاد الأنصاري وجدَّتي

عن أمِّ وَرَقَةَ بنتِ عبد الله بن الحارث: أن نبيَّ الله ﷺ كان يزورُها كلَّ جمعة، وأنها قالت: يا نبيَّ الله -يومَ بدر- أتأذن لي[3]، فأخرجَ معك. أُمَرِّضُ مَرْضاكم، وأُداوِي جَرْحَاكم، لعلَّ اللهَ يُهْدي لي شهادةً؟ قال: «قَرِّي فَإِنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يُهْدِي لَكِ شَهَادَةً». وكانَتْ أعتقَتْ جاريةً لها وغلاماً عن دُبُرٍ منها، فطالَ عليهما، فغمَّاها في القَطِيفَةِ حتى ماتت، وهَرَبا، فأُتيَ عمرُ، فقيل له: إن أمَّ وَرَقَةَ قد قَتَلَها غلامُها وجاريتُها وهربا، فقام عُمر في الناس فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يزورُ أمَّ وَرَقَةَ يقول: «انْطَلِقُوا نَزُورُ الشَّهِيدَةَ». وإِنَّ فُلانة جاريتَها وفُلاناً غلامَها، غَمَّاها، ثُمَّ هَرَبا، فلا يُؤْوِيهما أَحدٌ، ومَنْ وَجَدَهُما، فَلْيَأْتِ بهما، فأُتِيَ بهما، فصُلِبا، فكانا أوَّلَ مَصْلوبَيْن[4].

---

(١) قوله: أمّ، سقط من (م).

(٢) قال السندي: أم ورقة بنت عبد الله، ويقال لها: أم ورقة بنت نوفل، تنسب إلى جدِّها الأعلى.

(٣) قوله: لي، من (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن خلَّاد وجدَّةِ الوليد بن عبد الله ابن جُمَيْع، كما قال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٥/ ٢٣ (٢٢٥٨) واسم =

. . . .

=جدته: ليلى بنت مالك، وقد اضطرب فيه الوليدُ بنُ عبد الله بن جُمَيْع:

فرواه أبو نُعيم الفَضْل بن دُكَيْن -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣٠، وفي «الدلائل» ٦/ ٣٨١ -ووكيع بن الجراح- فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٢٧-٥٢٨، وأبو داود (٥٩١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٦٦) و(٣٣٦٧)، والطبراني ٢٥/ (٣٢٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٨٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم ورقة) -ومحمد بنُ فُضيل- فيما أخرجه أبو داود (٥٩٢)- وأشعث بن عطاف -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٥- ثلاثتهم عن الوليد بن عبد الله بن جُمَيْع، بهٰذا الإسناد. وفي رواية أبي نُعَيم (في غير المسند)، وأشعث بن عطاف: عن جدَّةِ الوليد، وحدَها، وفي رواية محمد بن فضيل: عن عبد الرحمٰن بن خلَّاد وحدَه، لم يذكر جدَّة الوليد.

ورواه عبد الله بن داود الخُرَيْبي -فيما أخرجه ابن خُزيمة (١٦٧٦)- عن الوليد بن عبد الله بن جُميع، عن ليلى بنتِ مالك، عن أبيها. وعن عبد الرحمٰن ابن خلَّاد، عن أمِّ ورقة. لٰكن وقعت رواية عبد الله بن داود عند الحاكم ١/ ٢٠٣، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٠٦ و٣/ ١٣٠، وفي «السنن الصغير» ١/ ٢١٧-٢١٨: عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمٰن بن خلاد، عن أم ورقة، ليس فيه: عن أبيها. وفيه: وأمر أن يُؤذن لها وتقام، وَتَؤُمَّ أهل دارِها في الفرائض وستأتي في الحديث الذي بعده

قال الحاكم: قد احتجَّ مسلم بالوليد بن جُميع، وهٰذه سنة غريبة، لا أعرف في الباب حديثاً مسنداً غير هٰذا، وقد روينا عن عائشة أنها كانت تؤذِّن وتقيم وتؤمُّ النساء.

ورواه عبد العزيز بن أبان -فيما ذكر المِزِّي في «التحفة» ١٣/ ١١٠- عن الوليد، عن عبد الرحمٰن بن خلَّاد، عن أبيه، عن أمِّ ورقة. وعبد العزيز بن أبان متروك. =

٢٧٢٨٣- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا الوليد، قال: حدَّثتني جدَّتي

عن أمِّ وَرَقَةَ بنتِ عبد الله بن الحارث الأنصاري، وكانت قد جَمَعَتِ القرآن، وكان النبيُّ ﷺ قد أمَرَها أن تَؤُمَّ أهلَ دارِها، وكان لها مؤذِّنٌ، وكانت تَؤُمُّ أهلَ دارِها[1].

= ورواه جعفر بن سليمان -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٢٥- عن أبي خلَّاد الأنصاري، عن أمِّ ورقة. قال الدارقطني: وأبو خلَّاد هٰذا يشبه أن يكون عبد الرحمٰن بن خلاد.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قولها: أمرّض، من التمريض، أي: أخدمهم.

يُهدي: من الإهداء بمعنى الإرسال، أي: يرزق لي.

«قَرِّي»، أي: اثبتي في بيتك، من القرار.

(١) إسناده ضعيف لجهالة جدَّة الوليد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٤٠٣، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤/ ٢٣٠ من طريق أبي أحمد الزُّبيري، عن الوليد بن جُميع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قلنا: وفي إمامة المرأة بالنساء غيرُ هٰذا الحديث حديثُ عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، فقد روى عبد الرزاق (٥٠٨٦)، والدارقطني ١/ ٤٠٤، والبيهقي ٣/ ١٣١ من حديث أبي حازم ميسرة بن حبيب، عن رائطة الحنفية، عن عائشة أنها أمتهن، فكانت بينهن في صلاة مكتوبة وروى ابن أبي شيبة ٢/ ٨٩، من طريق ابن أبي ليلى، والحاكم ١/ ٢٠٣-٢٠٤ من طريق ليث بن أبي سليم كلاهما عن عطاء، عن عائشة أنها كانت تؤم النساء، فتقوم معهن في الصف لفظ ابن أبي شيبة، ولفظ الحاكم: عن عائشة أنها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن. =

. . . .

= وروى الشافعي (٣١٥)، وابن أبي شيبة ٢/٨٨، وعبد الرزاق (٥٠٨٢) من طريقين، عن عمار الدهني، عن امرأةٍ من قومه يقال لها حجيرة، عن أم سلمة أنها أمتهن، فقامت وسطاً.

ولفظ عبد الرزاق: أمتنا أم سلمة في صلاة العصر فقامت بيننا.

وقال الحافظ ابن حجر في «الدراية» ١/١٦٩ وأخرج محمد بن الحصين من رواية إبراهيم النخعي عن عائشة أنها كانت تؤم النساء في شهر رمضان، فتقوم وسطاً.

وروى عبد الرزاق (٥٠٨٣) عن إبراهيم بن محمد، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: تؤم المرأة النساء تقوم في وسطهن.

قال في «المغني» ٣/٣٧: اختلفت الرواية: هل يستحب أن تصلي المرأة بالنساء جماعة؟ فروي أن ذٰلك مستحب، وممن روي عنه أن المرأة تؤم النساء: عائشة وأم سلمة وعطاء والثوري والأوزاعي والشافعي وإسحاق وأبو ثور، وروي عن أحمد رحمه الله أن ذٰلك غير مستحب وكرهه أصحاب الرأي، وإن فعلت أجزأهن، وقال الشعبي والنخعي وقتادة: لهن ذٰلك في التطوع دون المكتوبة.

وقال أيضاً ٣/٣٣: وأما المرأة، فلايصح أن يأتم بها الرجل بحال في فرض ولا نافله في قول عامة الفقهاء، وقال أبو ثور: لا إعادة على من صلَّى خلفها، وهو قياس قول المزني وقال بعض أصحابنا: يجوز أن تؤم الرجال في التراويح، وتكون وراءهم لما رُوى عن أم ورقة أن رسول الله ﷺ جعل لها مؤذناً يؤذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها» رواه أبو داود (٥٩٢) وهٰذا عام في الرجال والنساء. . .

حديث سلمى بنت حمزة[1]

٢٧٢٨٤- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة

عن سلمى بنت حمزة أنَّ مولاها ماتَ وترك ابنة[2]، فورَّث النبيُّ ﷺ ابنتَه النصف، وورَّث يعلى النصف، وكان ابنَ سلمى[3].

---

(١) قال السندي: سلمى بنت حمزة بن عبد المطلب، عم النبي ﷺ.

(٢) في (ظ٦): ابنته.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، قتادة لم يسمع من سلمى بنت حمزة فيما ذكر الهيثمي في «المجمع»، والحافظُ في «التعجيل» ٢/ ١٥٥. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

ثم إنه اختُلف في تعيين اسم ابنةِ حمزة، كما سيرد.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة سلمى) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد رواه عبد الله بنُ شدَّاد، عن ابنةِ حمزة، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٧ -ومن طريقه ابن ماجه (٢٧٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٧٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة فاطمة بنت حمزة)- والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩٨) من طريق زائدة، والحاكم ٤/ ٦٦ من طريق عيسى بن المختار، كلاهما عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، عن ابنة حمزة، قالت: مات مولىً لي وترك ابنَه، فقسم... فذكره، وقد سمى عيسى بن المختار ابنة حمزة: أمامة. قلنا: وابنُ أبي ليلى سيىء الحفظ. =

. . . .

= وأخرجه الطبراني كذٰلك ٢٤/ (٨٧٩) من طريق الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن الحَكَم، عن عبد الله بن شدَّاد، أن ابنة حمزة مات مولاها. . .

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٧٦) و(٨٧٨) من طريق عبد الله بن عون، عن الحكم، عن ابن شداد، أن ابنة حمزة. . . قال النسائي: وهٰذا أولى بالصواب من الذي قبله. وابنُ أبي ليلى كثير الخطأ.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٤/ (٨٧٥) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن جابر، عن الحكم، عن ابن شداد، عن أمِّ الفضل بنت حمزة -وكانت أخت عبد الله لأمِّه- قالت: مات لنا مكاتب هي أعتقته، فترك ابنته، وإن رسول الله ﷺ قسم ميراثه، فأعطى ابنته النصف، وأعطى أمَّ الفضل النصف الباقي. قلنا: فسماها جابر -وهو ابن يزيد الجعفي- أمَّ الفضل، وهو ضعيف.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٧٤)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٧، وأبو داود في «المراسيل» (٣٦٤)، والطبراني أيضاً ٢٤/ (٨٨٠)، والبيهقي ٦/ ٢٤١ من طريق شعبة، عن الحكم، عن ابن شداد، أن ابنة حمزة أعتقت. . . قال أبو داود: ورواه عدة عن عبد الله، أن بنت حمزة هي المعتقة.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢١١) عن معمر، عن رجل، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن شداد، أن ابنة حمزة. . .

وأخرجه الدارمي (٣٠١٣) من طريق أشعث، عن الحكم وسلمة بن كهيل، عن شداد أن ابنة حمزة أعتقت عبداً لها. . .

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢١٠)- ومن طريقه الطبراني ٢٤/ (٨٨٦)- عن الثوري، عن سَلَمَة بن كُهيل، قال: انتهيتُ إلى عبد الله بن شداد وهو يحدث القوم، فسمعتُه يقول في آخر الحديث: أختي، فسألت القوم، فحدثني أصحابه، أنه حدثهم، أن ابنة حمزة، وهي أخت عبد الله بن شداد لأمه، مات مولاها.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٧٣)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٦-٢٦٧،=

. . . .

= وأخرجه الطبراني ٢٤/(٨٨١) و(٨٨٢) و(٨٨٣) من طريق عبيد الله ابن أبي الجعد، عن عبد الله بن شداد، قال: أعتقت ابنةُ حمزة رجلاً، فمات وترك ابنته وابنة حمزة، فأخذت النصف...

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٦٩، والطبراني ٢٤/(٨٨٥)، والبيهقي ٦/٢٤١ من طريق سفيان، عن منصور بن حيان الأسدي، عن ابن شداد، أن مولى لابنة حمزة... قال البيهقي: والحديث منقطع.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٨٨٤) من طريق شريك، عن عياش العامري، عن ابن شداد، قال: أعتقت بنت حمزة...

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٦٨ عن وكيع، عن إسماعيل، عن الشعبي، أن مولى لابنة حمزة مات... قال البيهقي ٦/٢٤١: وليس بمحفوظ.

وأخرج أبو داود في «المراسيل» (٣٦٥) من طريق مغيرة، عن إبراهيم -وهو ابن يزيد النَّخعي- قال: توفي مولى لحمزة بن عبد المطلب، فأعطى النبي ﷺ بنت حمزة النصف وقبض النصف. قال البيهقي ٦/٢٤١: وهٰذا غلط.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢١٢)، وابن أبي شيبة ١١/٢٦٩، وسعيد بن منصور (١٧٥) من طريقين عن إبراهيم أنه كان إذا ذكر له ابنة حمزة، قال: إنما أطعمها رسول الله ﷺ طعمة.

وفي الباب: عن أبي بُردة بن أبي موسى عند ابن أبي شيبة ١١/٢٦٧-٢٦٨، وأبي داود في «المراسيل» (٣٦٣)، والبيهقي ٦/٢٤١.

حديث أُمِّ مَعْقِل الأَسَدِيَّة(1)

٢٧٢٨٥- حدَّثنا رَوْحٌ ومحمد بنُ مصعب، قالا: حدثنا الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبد الرحمٰن

عن أمِّ مَعْقِلٍ الأسدية أنها قالت: يا رسولَ الله، إني أُريدُ الحجَّ، وجملي أَعْجَفُ، فما تأمرني؟ قال: «اعْتَمِري في رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةً في رَمَضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»(2).

٢٧٢٨٦- حدَّثنا محمد بنُ جعفر وحجَّاج، قالا: حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن مُهاجِر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، قال:

أرسلَ مروانُ إلى أمِّ مَعْقِلٍ الأسديَّة يسألُها عن هٰذا الحديث، فحدَّثَتْه أنَّ زوجَها جعلَ بَكْراً لها في سبيل الله، وأنها أرادَتِ العُمرةَ، فسألَتْ زوجَها البَكْرَ، فأبى، فأَتَتِ النبيَّ ﷺ، فذكَرَتْ ذٰلك له، فأَمَرَهُ أن يُعْطِيَها، وقال النبيُّ ﷺ: «الحَجُّ وَالعُمْرَةُ مِنْ(3) ٦/٤٠٦
سَبِيلِ الله». وقال: «عُمْرَةٌ في رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً، أَوْ تُجْزِىءُ حَجَّةً». وقال حجَّاج: «تَعْدِلُ بِحَجَّةٍ، أَوْ تُجْزِىءُ بِحَجَّةٍ»(4).

---

(1) أمُّ مَعْقِل الأسدية: سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧١٠٦).

(2) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصلاً في الرواية السالفة برقم (٢٧١٠٦)، فانظره.

(3) في (ظ٦): في.

(4) قوله: «عمرةٌ في رمضان تعدل حجة» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصَّلاً في الرواية (٢٧١٠٦). =

٢٧٢٨٧- حدَّثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا محمد بنُ أبي إسماعيل، عن إبراهيمَ بنِ مُهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن القرشي، عن مَعْقِلِ بنِ أبي مَعْقِل، أن أمه أتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت . . . فذكر معناه[١].

٢٧٢٨٨- حدَّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن امرأةٍ من بني أَسَدِ بن خُزيمة يُقال لها: أم معقل. قالت: أردتُ الحجَّ فَضَلَّ بعيري، فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «اعْتَمِري فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةً في شَهْرِ رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[٢].

٢٧٢٨٩- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال:

= وقوله: «الحج والعمرة من سبيل الله» سلفت شواهد «الحج في سبيل الله» بدون ذكر العمرة في الرواية (٢٧١٠٧)، وهو حديث صحيح بشواهده. أما لفظ العمرة، فمنكر لم يتابع إبراهيم عليه.

وانظر «الفتح» ٣/ ٦٠٤-٦٠٥.

(١) هو مكرر ما قبله، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٧١٠٦).

(٢) قوله: «عمرة في شهر رمضان تعدل حجة» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧١٠٦)، فانظره.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٧١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٢٧)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣٨) من طريق عبد الرزاق، به.

وانظر (٢٧١٠٧).

حدثنا يحيى بنُ عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن الحارث بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، قال: كنتُ فيمن رَكِبَ مع مروانَ حين ركبَ إلى أمِّ مَعْقِل، قال: وكنتُ[1] فيمن دخلَ عليها من الناس معه، وسمعتُها حين حدَّثَتْ هٰذا الحديث[2].

٢٧٢٩٠- حدَّثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن مَعْقِل ابنِ أمِّ مَعْقِل الأسديّة

قالت: أردتُ الحجَّ مع رسولِ الله ﷺ، فذكرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فذكر نحو حديث الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي

---

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): وقد كنت.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال الحارث بن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن الحارث. ذَكره البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٦٥، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٧٠، ولم يذكر فيه شيئاً، وذكره ابنُ حِبَّان في «الثقات» ٦/ ١٧١، ولم يذكروا في الرواة عنه غير محمد بن إسحاق، إلا أنه في هٰذه الرواية روى عنه يحيى بن عباد! ورواه ابن إسحاق عن يحيى هٰذا. ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات، غير محمد بن إسحاق، فصدوق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. زاد ابن أبي عاصم: فكان أبو بكر لا يعتمر إلا في العشر الأواخر من رمضان حتى لقي الله عز وجل لما سمع من أم معقل.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٥٩ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن ابن إسحاق، به.

وقد سلف الكلام عليه مفصَّلاً برقم (٢٧١٠٦).

كثير[1].

٢٧٢٩١- حدَّثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أبي معقل

عن أمِّ مَعْقِل أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ، فقال: «عُمْرَةٌ في رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[2].

٢٧٢٩٢- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عَمْرو بنُ يحيى الأنصاريُّ، عن أبي زيدٍ مولى ثَعْلَبَةَ أخبره

عن مَعْقِلِ بنِ أبي مَعْقِلٍ الأنصاريِّ -من أصحاب النبيِّ ﷺ- حدثه أنَّ النبيَّ ﷺ نهى أن تُستَقْبَلَ القبلتان[3] للغائط والبول[4].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصَّلاً في الرواية (٢٧١٠٦)، فانظره.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصَّلاً في الرواية (٢٧١٠٦) فانظره.

(٣) في النسخ الخطية: القبلتين، والمثبت من (م).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى ثعلبة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّ الحديث، فحديثُه عند أصحاب السنن، سوى الترمذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٤٩) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوعه تحريف يُصحَّح من هنا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٩٢ من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، به.

وسلف برقمي (١٧٨٣٨) و(١٧٨٤٠). =

. . . .

= قال السندي: قوله: «أن تستقبل»، هٰكذا في بعض النسخ، فالفعل على بناء المفعول، وفي كثير من النسخ: القبلتين، فالفعل على بناء الفاعل، وفيه ضمير المكلف، والمراد أنه نهى عن ذٰلك في المدينة، أما النهي عن استقبال الكعبة، فظاهر، وأما النهي عن استقبال بيت المقدس، فلأنه يستلزم استدبار الكعبة في المدينة، ويحتمل أنه نهي عن استقبال كل منهما حين كان قبلة، فجمع الراوي النهيين في الرواية، وإن كان النهي عن استقبال بيت المقدس منسوخاً حين نهوا عن استقبال الكعبة، والله أعلم.

حديث بُسْرة بنت صفوان(1)

٢٧٢٩٣- حدثنا إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّة، قال: حدثنا عبد الله بنُ أبي بكر ابنِ حَزْم، قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزُّبير يحدِّثُ أبي، قال:

ذاكرني(2) مروانُ مسَّ الذَّكَر، فقلتُ: ليس فيه وَضُوءٌ، فقال: إن بَسْرَةَ بنتَ صفوانَ تُحَدِّثُ فيه، فأرسلَ إليها رسولاً، فذَكَر الرسولُ أنها تُحَدِّثُ أنَّ(3) رسولَ اللهِ ﷺ، قال: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ»(4).

---

(1) بُسْرة بنت صفوان بن نوفل، قرشية أسدية، بنت أخي ورقة بن نوفل، وأخت عقبة بن مُعيط لأمه، لها سابقة قديمة وهجرة وكانت من المبايعات. «الاصابة» ٤/ ٢٤٥-٢٤٦.

(2) في (ظ٦): ذاكرت.

(3) في (ظ٦): عن.

(4) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير مروانَ بنِ الحَكَم، فمن رجال البخاري، وغير بُسْرة، فقد روى لها أصحابُ السنن. وهٰذا الحديثُ وإن اختُلف في إسناده اختلافاً كثيراً كما سيرد، إلا أن إسناده محفوظ، وقد نبَّه على ذٰلك الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٤١٠، وقد صحَّحه الإمام أحمد، والترمذيُّ، وابنُ معين، والدارقطنيّ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٣، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٠٠) من طريق إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالكٌ في «الموطأ» ١/ ٤٢ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٤ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ١٥، وأبو داود (١٨١)، =

. . . .

=والنسائي ١/ ١٠٠، وفي «الكبرى» (١٥٩)، وابن حبان (١١١٢)، والطبراني ٢٤/ (٤٩٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٩)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣٠)، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٨، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٢ و٢٠٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٢٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/ ٣٨٥، وفي «الخلافيات» (٥٠٢) و(٥٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٨٦- عن عبد الله بن أبي بكر، أنه سمع عروة يقول: دخلتُ على مروانَ بنِ الحَكَم. . .

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٣ من طريق عبد الوهَّاب والوليد بن مسلم، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، نحوه. دون ذكر مروان.

قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٨٥: والصحيح فيه عن مالك ما في «الموطأ».

وقد اختُلف فيه على عبد الله بن أبي بكر:

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٩٩) من طريق عمرو بن الحارث، والدارمي (٧٢٥)، والطبراني ٢٤/ (٥٠٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٠٤ من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن عبد الله بن أبي بكر، به.

ورواه الضحَّاك بن عثمان، عن عبد الله بن أبي بكر، واختلف عليه فيه:

فرواه ابنُ أبي فُدَيك -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٠١)- عن الضحاك بن عثمان، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

ورواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٣- عن الضحاك بن عثمان، عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن عروة بن الزبير أنه دخل على أبيه وهو أمير المدينة، فذكروا ما يجب منه الوضوء، فقال عروة: أخبرتني بُسْرة. . . دون ذكر مروان.

ورواه عبد العزيز بن أبي حازم -فيما أخرجه البيهقي في «الخلافيات» =

. . . .

= (٥٠٩)- عن الضحاك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، أنه دخل على ابنه محمد وهو أمير المدينة، فسأله ما يجب منه الوضوء، فقال عروة: أخبرتني بُسْرة...

ورواه عثمان بن عمرو بن ساج -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٠٣- عن عثمان بن الضحاك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة بن الزبير، عن بُسْرة بنت صفوان... هٰكذا قلب اسم الضحاك بن عثمان. قلنا: والضحاك بن عثمان ضعيف.

ورواه ابن لهيعة، واختلف عليه:

فرواه أبو يزيد النضر بن عبد الجبار -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٣- عن ابن لهيعة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرة.

ورواه سعيد بن عامر -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٣-٢٠٤- عن عبد الله ابن أبي بكر، عن عروة، عن بُسْرة. فلم يذكر مروان.

ورواه عمر بن محمد بن زيد العمري -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٤٩٨)، والدارقطني ٥/ ٢٠٣- وسفيان الثوري -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٤٩٧)، والدارقطني ٥/ ٢٠٣- كلاهما عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بُسْرَة، دون ذكر مروان.

ورواه شعبة، واختُلف عليه:

فرواه الطيالسي -كما في «مسنده» (١٦٥٧)، ومن طريقه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٠٤- عن شعبة، وقال: عن عبد الله أو محمد بن أبي بكر ابن عمرو بن حزم، عن عروة، أن مروان أرسل إلى بُسْرة...

ورواه سعيد بن سفيان الجحدري -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٥٠٣)- عن شعبة، وقال: عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، سمعت عروة يقول: أرسل مروان إلى بسرة...

ورواه محمد بن جعفر -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٤- عن شعبة، وقال: سمعت محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عروة، قال: بعث =

. . . .

= مروان إلى بسرة. . .

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٨٤ : وليس الحديث لمحمد بن عمرو ابن حزم عند أحد من أهل العلم بالحديث، ولا رواه محمد بن عمرو بن حزم بوجه من الوجوه، ومحمد بن عمرو بن حزم لا يروي مثله عن عروة. ثم ذكر أن المحفوظ في هٰذا الحديث: عن عبد الله بن أبي بكر.

ورواه عمرو بن شعيب، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٤١٠)، ومن طريقه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٩- عن ابن جُريج، عن عمرو بن شعيب، أن بُسْرَة بنتَ صفوان قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إحدانا تتوضَّأُ للصلاة، فتفرغ من وضوئها، ثم تُدخل يدها في درعها فتمسُّ فرجها، أيجب عليها الوضوء؟ قال: نعم، إذا مسَّتْ فَرْجَها، فلتُعِدْ الصلاةَ والوضوءَ. قال: وعبد الله بن عمرو جالس، فلم يُفزع ذٰلك عبد الله بن عمرو بعد.

ورواه مسلم بن خالد الزنجي -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ورقة ٢٠٩- عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، سمع ابنُ عمر بسرة بحديثها عن النبي ﷺ في مس الذكر، فلم يدع الوضوء منه حتى مات. كذا قال: ابنُ عمر، ومسلم ابن خالد ضعيف.

ورواه المثنى بنُ الصباح -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٥٢١)، والدارقطني ٥/٢٠٨، والبيهقي في «السنن» ١/١٣٣- عن عمرو بن شعيب، وقال: عن سعيد بن المسيب، عن بُسْرَة بنتِ صفوان، وكانت خالة مروان، قالت: سألتُ رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، هل على إحدانا الوضوء إذا مسَّتْ فَرْجَها؟ فقال رسول الله ﷺ: «من مسَّ فَرْجَه من الرجال والنساء، فعليه الوضوء». والمثنى بن الصباح ضعيف.

ورواه عبد الله بن المؤمَّل -فيما أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٧٥، والطبراني ٢٤/(٤٨٤)، والدارقطني ٥/ورقة ٢٠٨- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن =

. . . .

= جده، عن بُسْرة...

ورواه معاذ بن هانىء، عن عبد الله بن المؤمَّل -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٠٨- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، دخلت بُسْرَةُ بنتُ صفوان، على أمِّ سلمة، فدخلَ النبي ﷺ، فقال: «من هٰذه عندَكِ يا أمَّ سَلَمة، فقالت: بُسْرة يا نبيَّ الله، المرأة التي... فذكر نحوه. قلنا: وعبد الله بن المؤمَّل ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٤٥، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه عبد الله بن المؤمَّل، ضعفه أحمد ويحيى في رواية، ووثقه في أخرى، وذكره ابن حبان في «الثقات».

ورواه ابن لهيعة -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٠٨-٢٠٩- عن عمرو بن شعيب، أن سعيد بن المسيب حدثه، أن بنت صفوان إحدى نساء بني كنانة خالة مروان بن الحكم...

وسيرد بالأحاديث الثلاثة بعده.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٧٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا حديث أم حبيبة عند ابن ماجه (٤٨١)، والترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٥٩.

قلنا: وقد سلف حديث طلق برقم (١٦٢٨٦) وفيه أنه سأل رسول الله ﷺ: أيتوضأ أحدنا إذا مسَّ ذكره، فقال: إنما هو بضعة منك، وهو حديث قوي.

قال الترمذي بإثر الحديث (٨٥): وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ وبعض التابعين أنهم لم يروا الوضوء من مس الذكر، وهو قول أهل الكوفة وابن المبارك، وهٰذا الحديث -يعني حديث طلق- أحسن شيء روي في هٰذا الباب، قلنا: والجمع بين الحديثين ممكن بأن يُحمل الأمر بالوضوء في حديث بُسرة على الندب لوجود الصارف عن الوجوب في حديث طلق كما هو مذهبُ الحنفية، وجاء في صحيح ابن خزيمة ١/ ٢٢: باب استحباب الوضوء =

٢٧٢٩٤- حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن أبي بكر بنِ محمد بنِ عَمْرِو ابن حَزْم، أنه سمعه من عروةَ بنِ الزُّبير، وهو مع أبيه، يُحَدِّثُ أن مروان أخبره

عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوانَ أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ». قال: فأرسلَ إليها رسولاً وأنا حاضرٌ، فقالت: نَعَمْ، فجاء من عندها بذاك[1].

٢٧٢٩٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثني أبي

أن[1] بُسْرَةَ بنتَ صفوانَ أخبرته أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ ٦/٤٠٧
مَسَّ ذَكَرَهُ، فَلا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»[2].

= من مسِّ الذكر، وذكر الحديث، ثم أسند عن الإمام مالك قوله: أرى الوضوء من مسِّ الذكر استحباباً ولا أوجبه.

وانظر «نصب الراية» ١/٦٣.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو سفيان ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٣٥٢) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/١٨٦-١٨٧- وابن الجارود (١٦) من طريق ابن المقرىء، كلاهما (الحميدي والمقرىء) عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/٢١٦ عن قتيبة، عن سفيان، عن عبد الله، عن عروة، عن بُسْرة. دون ذكر مروان. وقال: ولم أتقنه.

(١) في (ظ٦): عن.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيةِ الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن، وقد اختُلف في سماع هشام بنِ عروة هٰذا الحديث من أبيه، فنفاه شعبة، كما في «علل أحمد» (٣٧٤٥)، والنسائي وابن =

. . . .

= معين، كما سيرد في التخريج، وأثبته الإمام أحمد، كما في هٰذه الرواية، وفي «العلل» (٣٧٤٤) بما رواه عن يحيى القطان، عن هشام، قال: أخبرني أبي أن بسرة أخبرته. . . .

ثم إنه اختُلف في إسناده على هشام، فرواه مرة: عن أبيه، عن بُسرة، ومرة: عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرة، وكلاهما صحيح، فإن عروة سَمعه من مروان أولًا، ثم أراد أن يستوثق، فلقي بُسْرَةَ وسمع منها، كما سيرد في التخريج من رواية شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة، وغيره.

وهو في «العلل» لأحمد ٢/ ٥٧٩.

وأخرجه ابن معين كما في «تاريخه» (٤٧١٨)، والترمذي (٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢١٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥١٨)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩٩، والبيهقي في «الخلافيات» (٥١٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة بسرة) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. وقال النسائي: هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هٰذا الحديث. وقال ابن معين: الحديث الذي يحدث به يحيى القطان عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: حدثتني بسرة، هو خطأ.

وقد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فرواه علي بن المبارك فيما أخرجه ابن حبان (١١١٥)، والدارقطني ٥/ ١٩٩- وسعيد بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٣، والدارقطني ٥/ ١٩٩-٢٠٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٢٨- وابن أبي الزناد ومحمد بن دينار -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٥٠٥) و(٥١٦)- وعبد الحميد بن جعفر -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣٥)، والطبراني ٢٤/ (٥١١)، وفي «الأوسط» (١٤٨٠)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٨، وفي «العلل» ٥/ ٢٠٠، والبيهقي ١/ ١٣٧- وأيوب -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٥١٠)، والدارقطني ٥/ ١٩٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٣٨- وابن أبي حازم - فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ١٩٩، =

. . . .

=وابن شاهين في «ناسخ الحديث» (١٢٠)- وحماد بن سلمة ويوسف بن يزيد وعباد بن صهيب -فيما أخرجه الدارقطني ٥/١٩٩- وسفيان الثوري -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ١/١٤٧، وفي «العلل» ٥/ورقة ٢٠٠- كلهم عن هشام، به. دون ذكر مروان في الإسناد.

ورواه مالك عن هشام، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو علقمة الفَرْوِي -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٨٤) و(٨٥٦٦)، والدارقطني ٥/٢٠٠- عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن بُسْرة.

ورواه أحمد بن إسماعيل -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠١- عن مالك، عن هشام، عن أبيه أنه كان يقول . . . فذكره مرسلاً.

ورواه هشام بن حسان، عن هشام، واختُلف عليه فيه:

فرواه عبد الله بن بزيغ -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠٠- عن هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة.

وخالفه عثمان بن عمر -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٥١٢)، والدارقطني ٥/٢٠٠- ويزيد بن هارون -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠٠- فروياه عن هشام ابن حسان، وقالا: عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كنت عند مروان جالساً. . .

ورواه أبو أسامة -فيما أخرجه الترمذي (٨٣)، وابن الجارود (١٧)، وابن خزيمة (٣٣)، وابن أبي عاصم (٣٢٣٢)، والطبراني ٢٤/(٥٢٠)- وعبد الله بن إدريس -فيما أخرجه ابن ماجه (٤٧٩)، والطبراني ٢٤/(٥٠٨)، والدارقطني ٥/٢٠٠- وربيعة بن عثمان -فيما أخرجه ابن الجارود (١٨)، وابن حبان (١١١٤)، والطبراني ٢٤/(٥١٧)، والحاكم ١/١٣٧، والبيهقي في «السنن»١/١٢٩، وفي «الخلافيات» (٥١٢) -وشعيب بن إسحاق- فيما أخرجه ابن حبان (١١١٣)، والدارقطني في «السنن» ١/١٤٦ (وصححه)، وفي «العلل» ٥/٢٠١-٢٠٢، والحاكم ١/١٣٧، والبيهقي في «السنن» ١/١٢٩-١٣٠، وفي «الصغير» ١/٢٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/٣٨٧، وفي «الخلافيات» =

. . . .

= (٥١١)، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٢٤٠ -وسفيان- فيما أخرجه ابن حبان (١١١٦)، والطبراني ٢٤/ (٥١٤)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٦، والبيهقي في «الخلافيات» (٥١٠) -وحماد بن سلمة- فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٣٤)، والطحاوي ١/ ٧٢، والطبراني ٢٤/ (٥٠٩)، والدارقطني ٥/ ٢٠١، وابن شاهين (١٢١) -وعلي بن مسهر- فيما أخرجه الطحاوي ١/ ٧٢، والطبراني ٢٤/ (٥٠٦)، والدارقطني ٥/ ٢٠٢ -وابن أبي الزناد- فيما أخرجه الطحاوي ١/ ٧٢، والدارقطني ٥/ ٢٠١ -ويحيى بن هاشم- فيما أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٨٧) «زوائد» -ومعمر- فيما أخرجه عبدالرزاق (٤١١)، ومن طريقه الدارقطني ٥/ ٢٠١-٢٠٢ -وابن جريج- فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٥١٣)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٨، وفي «العلل» ٥/ ورقة ٢٠٠ -ووهيب- فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٥١٥)، والدارقطني ٥/ ٢٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٩٠ -وإسماعيل بن عياش- فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٧، وفي «العلل» ٥/ ٢٠١ - ويزيد بن سنان- فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٧، ومحمد بن إبراهيم بن دينار وابن أبي فروة -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٢- والمنذر بن عبد الله الحزامي -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٢، والبيهقي في «الخلافيات» (٥١٣)- وعنبسة بن عبد الواحد -فيما أخرجه الحاكم ١/ ١٣٧، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٢٩، وفي «الخلافيات» (٥١٤) -وأنس بن عياض- فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ١٢٩ -كلهم عن هشام بن عروة، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرة، بنحوه، بذكر مروان في الإسناد. وجاء عند بعضهم تصريح سماع هشام ابن عروة من أبيه.

ورواه داود بن عبد الرحمٰن وأبو أسامة -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٢- عن هشام، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرة. قال الدارقطني ٥/ ورقة ١٩٦: والمحفوظ عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، وليس فيه عبد الله بن أبي بكر. =

○ ٢٧٢٩٦- قال عبد الله: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يدِه: حدَّثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهْرِيّ، قال: أخبرني[1] عبدُ الله بنُ أبي بكر بنِ حَزْم الأنصاريُّ، أنه سمعَ عروةَ بنَ الزُّبير يقول:

ذكرَ مروانُ في إمارتِه على المدينة أنه يُتَوَضَّأُ من مسِّ الذَّكَر

= ورواه حماد بن زيد، عن هشام، واختلف عليه فيه:

فرواه سليمان بن حرب ومحمد بن الفضل وخلف بن هشام -فيما أخرجه الحاكم ١/١٣٦- عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة أن عروة كان عند مروان بن الحكم، فسئل عن مسِّ الذَّكَر، فلم يَرَ به بأساً، فقال عروة: إن بسرة بنت صفوان حدثتني أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أفضى أحدكم إلى ذَكَرِه، فلا يصلِّ حتى يتوضأ» فبعث مروان حرسياً إلى بسرة، فرجع الرسول، فقال: نعم. قال الحاكم: هٰكذا ساق حمادُ بنُ زيد هٰذا الحديث، وفيه ذكر سماع عروة من بسرة. . . . وانظر تتمة كلامه.

وأخرج الدارقطني في «السنن» ١/١٤٨، والبيهقي ١/١٣٨ قول عروة المتقدم: إذا مس ذكره أو أنثييه. . .

ورواه همَّام بنُ يحيى عن هشام، واختُلف عليه فيه:

فرواه الخصيب -فيما أخرجه الطحاوي ١/٧٣- عن همام بن يحيى، عن هشام، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن بسرة.

ورواه حجاج بن المنهال -فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٣٣)- عن همام، عن هشام، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرة. . .

ورواه أبو الزِّناد فيما أخرجه الترمذي (٨٤) عن عروة، عن بسرة، نحوه.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» غير هٰذه الطرق، فانظرها.

وسلف بالحديثين قبله.

(١) في (ظ٦) و«أطراف المسند»: وأخبرني. قلنا: وهما سواء.

إذا أفْضَى إليه الرَّجُلُ بيدِه، فأنكرتُ ذٰلك عليه[1]، فقلتُ: لا وضوءَ على مَنْ مَسَّه[2]، فقال مروان: أَخْبَرَتْني بُسْرَةُ بنتُ صَفْوانَ أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يذكرُ ما يُتَوَضَّأُ منه، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ». قال عروةُ: فلم أزل أُماري مروانَ حتى دعا رجلًا من حَرَسه، فأرسلَه إلى بُسْرَةَ يسألُها عمَّا حدَّثت من ذٰلك، فأرسلَتْ إليه بُسْرَةُ بمثلِ الذي حدَّثني عنها مروان[3].

---

(١) قوله: عليه، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): لا وضوء مِنْ مسِّه، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن، ثم إنه قد اختُلف فيه على الزُّهري، كما سيرد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٦، والبيهقي في «السنن» ١/١٢٩، وفي «الخلافيات» (٥٠٤) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/١٠٠-١٠١، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٩٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/١٨٨ من طرق عن شعيب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٧٢، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٩٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٥ من طريق الليث، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٧)، والطبراني ٢٤/(٤٩٤)، والدارقطني ٥/ورقة ٢٠٤ من طريق يونس، وابنُ أبي عاصم (٣٢٢٣)، والطبراني ٢٤/(٤٩٥) من طريق ابن أبي ذئب، والطبرانيُّ ٢٤/(٤٩٢)، والدارقطنيُّ في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٥ من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، والدارقطنيُّ ٥/ورقة ٢٠٥، والبيهقي في «السنن» ١/١٣٢، وفي «الخلافيات» (٥٠٥) من طريق عُقيل، والدارقطني ٥/ورقة ٢٠٥ و٢٠٦ من طريق سلامة بنِ عُقيل وعبيدِ الله بنِ أبي زياد وسيَّار بنِ عقيل بن هبيرة الحضرمي ويزيد بنِ تميم، =

. . . .

= كلُّهم عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، به. قال البيهقي عند رواية عُقيل: هٰذا هو الصحيح من حديث الزهري.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهري، واختلف عليه فيه:

فأخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٢١) عن محمد بن علي بن ميمون، عن عمرو ابن عثمان، عن عبيد الله بن عمرو بن عثمان، وقال: عن إسحاق بن راشد، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، أن عروة حدثه، أن مروان ذكر أن بسرة بنت صفوان...

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٤٨٩) عن أبي زرعة الدمشقي، عن عمرو بن عثمان، عن عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عن أبي بكر محمد بن عمرو ابن حزم، أن عروة حدَّثه، أن مروان ذكر أن بُسْرَة... فسقط منه اسم الزُّهري.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٧/١٨٨-١٨٩ من طريق محمد ابن إسماعيل، عن عمرو بن قُسَيْط، عن عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر...

ورواه معمر عن الزُّهري، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق (٤١١) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٧١، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨٥)، والدارقطني ٥/٢٠٦، وابن حزم في «المحلى» ١/٢٣٥- عن معمر، عن الزُّهري، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرَة.

ورواه سعيد بن أبي عروبة -فيما أخرجه النسائي ١/٢١٦ (وتحرف في المطبوع إلى: شعبة)، والطبراني في «الصغير» (١١١٣)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٦، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٠٦)- وأبو عمرة -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠٦- كلاهما عن معمر، عن الزُّهْرِي، عن عروة، عن بُسْرة.

ورواه محمد بن عمر الواقدي -فيما أخرجه ابن سعد ٨/٢٤٥- وعبد الرزاق -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٤)- كلاهما عن =

. . . .

=مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه عبد الرزاق أيضاً -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٥)- عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة.

ورواه الأوزاعي عن الزُّهري، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الملك بن محمد -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٣)- عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه القرقساني -فيما أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (٥٠٧)- عن الأوزاعي، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة.

ورواه أبو المغيرة -فيما أخرجه الدارمي (٧٢٤)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٦- وبشر بن بكر -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٧٢- والوليد بن مسلم -فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٢٠)، والطبراني ٢٤/(٤٨٨)- ويحيى بن عبد الله البابلتي- فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٤٨٧)- والوليد بن مزيد -فيما أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (٥٠٨)- وعبد الحميد ابن حبيب -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/١٨٧-١٨٨- كلهم عن الأوزاعي، عن الزهري، وقال: عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن بسرة.

ورواه عبد الرحمٰن بن نمر اليحصبي، عن الزهري، واختلف عليه فيه:

فرواه هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨٦)، وابن عدي ٤/١٦٠٢، والبيهقي في «السنن» ١/١٣٢- عن عبد الرحمٰن بن نمر، عن الزهري، عن عروة، عن مروان، عن بسرة، وليس فيه ذكر عبد الله بن أبي بكر. =

. . . .

= ورواه عبد الله بن أحمد بن ذكوان -فيما أخرجه ابن حبان (١١١٧)- عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن نمر، عن الزُّهري، عن عروة، عن بسرة. . . فأسقط عبدَ الله بن أبي بكر ومروان.

ورواه أبو موسى الأنصاري -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ١/١٣٢- عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن نمر، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرَة.

ورواه ابن أخي الزُّهري -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٧، والخطيب في «تاريخه» ٩/٣٣١-٣٣٢- عن عمه الزهري، عن عروة، أنه سمع بُسْرَة بنت صفوان. . . وقال الدارقطني: وهم في قوله، لأن الزهري إنما سمعه من عبد الله بن أبي بكر، عن عروة.

ورواه ابن جريج، عن الزُّهري، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٤١٢)- عن ابن جريج، قال: حدثني ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، أنه كان يحدث عن بُسْرَة بنت صفوان، عن زيد بن خالد.

ورواه عبد الرزاق -فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٢٦)، والطبراني ٢٤/٤٩١، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٧، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٤٠)- عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بُسرة، أو زيد بن خالد، على الشكّ.

ورواه سلمةُ بنُ شبيب عن عبد الرزاق أيضاً -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ورقة ٢٠٧- عن ابن جُريج، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة -زاد سلمة: ولم يسمع ذٰلك منه- عن بُسْرَة وزيد بن خالد الجهني. . . دون شك.

ورواه محمد بن بكر البُرْساني -فيما أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١/٣٩٠، وفي «الخلافيات» (٥٣٩)- عن ابن جُرَيْج، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة -ولم أسمعه منه- أنه كان يحدث عن بسرة=

. . . .

=وعن زيد بن خالد الجهني. . . وصحح إسناده، وتحرف اسم محمد بن بكر في مطبوع «الخلافيات» إلى: محمد بن بكير.

ورواه مخلد بن يزيد -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٧، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٣٨)- عن ابن جُريج، عن الزُّهري، عن عبد الله ابن أبي بكر، عن عروة، كان يحدث عن بسرة، أو عن زيد بن خالد.

ورواه حميد المصيصي ويوسف بن سعيد، عن حجاج -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٧- قال: قال ابن جريج: أخبرني ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة -ولم يسمع ذٰلك منه- أنه كان يحدث عن بسرة أو عن زيد بن خالد. . . وقال: قوله: لم يسمع ذٰلك منه، يعني لم يسمع ذٰلك الزهري من عروة.

ورواه المصيصي أيضاً -فيما أخرجه ابن عدي ١/١٩٦، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٣٧)- عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وزيد بن خالد.

قال ابن عدي: وهٰذا الحديث يرويه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد، ومن حديث ابن جريج عن الزهري، غير محفوظ. وقال البيهقي: أخطأ فيه هٰذا المِصِّيصي حيث قال: عن عائشة، وإنما هو: عن بُسْرة.

قلنا: وحديث محمد بن إسحاق سلف برقم (٢١٦٨٩)، وهو غير محفوظ أيضاً، فيما قال البخاري، كما في «العلل الكبير» للترمذي ١/١٥٦، وقال الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٤١٠: المحفوظ حديث عروة، عن بسرة، أو عن مروان عن بسرة.

وقد سلف بالأحاديث الثلاثة قبله.

حديث أُمِّ عطيَّة الأنصاريَّة، واسمها نُسَيْبَة[1]

٢٧٢٩٧- حدَّثنا سفيان بنُ عُيَيْنَةَ، عن أيوبَ، عن محمد

عن أمِّ عَطِيَّة: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ ونحن نُغَسِّلُ ابنتَه، فقال: «اغْسِلْنَها ثلاثاً، أو خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذٰلِكَ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ[2] كافُوراً، أو شيئاً من كَافُورٍ، فَإِذا فَرَغْتُنَّ، فَآذِنَّنِي». فآذَنَّاه، فألقى إلينا حَقْوَهُ، فقال: «أَشْعِرْنَها إِيَّاهُ». قال محمد: وحَدَّثَتْناه حفصةُ، قالت: فجعلنا رأسَها ثلاثةَ قُرون[3].

٢٧٢٩٨- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن حَفْصَةَ

---

(١) سلفت ترجمة أم عطية قبل الحديث (٢٠٧٨٩).

(٢) في (ظ٦): الأخيرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٠٧٩٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو سفيان بن عُيينة.

وأخرجه الحميدي (٣٦٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٩١)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٢ من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد. زاد الحميدي: قال: وحدَّثناه أيوبُ، عن حفصةَ بنتِ سِيرين، عن أمِّ عطيَّة.

وسيرد برقمي (٢٧٢٩٩) و(٢٧٣٠٦) من طريق هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية.

وانظر (٢٧٣٠٢).

عن أمِّ عطيَّة، قالت: لمَّا نَزَلَتْ هٰذه الآية: ﴿عَلَى أَنْ لا يُشْرِكْنَ باللهِ شَيْئاً﴾ إلى قوله: ﴿وَلايَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢] قالت: كان فيه النِّياحةُ، قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إلاَّ آلَ فلان، فإنَّهم قد كانوا أسْعَدُوني في الجاهلية، فلا بدَّ لي من أنْ أُسْعِدَهم، فقال رسول الله ﷺ: «إلاَّ آلَ فُلانٍ»[١].

٢٧٢٩٩- حدَّثنا إسحاق بنُ يوسف الأزرقُ، قال: أخبرنا هشام، عن حفصة

عن أمِّ عطيةَ، قالت: تُوُفِّيَتْ إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فأتانا رسول الله ﷺ، فقال: «اغْسِلْنَها بِسِدْرٍ، واغْسِلْنَها وِتراً: ثلاثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ إنْ رَأَيْتُنَّ، وَاجْعَلْنَ في الآخِرَةِ كَافُوراً، أَوْ شَيْئاً مِنَ كَافورٍ، فَإِذا فَرَغْتُنَّ، فَآذِنَّنِي». قالت: فلمَّا فَرَغْنا، آذَنَّاه عليه الصلاةُ والسلام، فألقَى إلينا حَقْوَهُ، فقال: «أشْعِرْنَها إِيَّاهُ»[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٠٧٩٦) سنداً ومتناً.
قال السندي: قولها: كان فيه النياحة، أي: كان في العصيان في المعروف النياحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشامُ: هو ابنُ حسان القُرْدُوسي.
وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٥ عن إسحاق بن يوسف الأزرق، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٦١٨)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٢٠٣ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٦٠٩٠) و(٦٠٩١)، وابن سعد ٨/ ٤٥٥، والبخاري (١٢٦٢)، وأبو داود (٣١٤٤)، والترمذي (٩٩٠)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٩٤) و(١٥٤)=

٢٧٣٠٠- حدَّثنا إسحاق، قال: حدَّثنا هشام، عن حفصة

عن أمِّ عطيةَ، قالت: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَواتٍ، أُداوي المَرْضَى، أقوم[1] على جِراحاتهم، وأَخْلُفُهم[2] في رِحالهم، أصنعُ لهمُ الطَّعام[3].

٢٧٣٠١- حدَّثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، عن خالد، عن حفصة

عن أمِّ عطية، قالت: بَعَثَ إليَّ رسولُ الله ﷺ بشاةٍ من

=و(١٥٦) و(١٥٨)، والبيهقي ٣/ ٣٨٩ و٤/ ٦، وفي «السنن الصغير» ٢/ ١١، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم عطية) من طرق عن هشام بن حسان، به. ورواية البخاري مختصرة. وقرن الترمذي بحفصةَ محمدَ بن سيرين. وقال: وحديث أمِّ عطية حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم.

وسلف برقمي (٢٠٧٩٠) و(٢٧٢٩٧).

وسيرد برقم (٢٧٣٠٦).

(١) في (م): وأقوم.

(٢) في (م): فأخلفهم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٠٧٩٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو إسحاق بن يوسف الأزرق.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٥ عن إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وسلف تخريجه برقم (٢٠٧٩٢) ونزيد عليه: ما أخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٥٥٣)، وابن سعد ٨/ ٤٥٥، وأبو عوانة ٤/ ٣٢١ و٣٢١-٣٢٢ من طرق عن هشام بن حسان، به.

قال السندي: قولها: فأخلُفهم، بالتخفيف من باب نصر، أي: أخدُمهم كما يفعل الخليفة بالأهل.

الصَّدَقَةِ، فبعثْتُ إلى عائشةَ بشيءٍ منها، فلما جاءَ رسولُ الله ﷺ ٦/٤٠٨
إلى عائشةَ، قال: «هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟» قالت: لا، إلَّا أَنَّ نُسَيْبَةَ بَعَثَتْ إلينا من الشاةِ التي بَعَثْتُم بها إليها، فقال: «إِنَّها قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّها»(١).

٢٧٣٠٢- حدَّثنا إسماعيل، عن خالد، عن حفصة

عن أمِّ عَطِيَّة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لهم في غَسْلِ ابنته: «ابْدَأْنَ بِمَيامِنِها، وَمَوَاضِعَ الوُضُوءِ مِنْهَا»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مِهران الحذَّاء.
وأخرجه مسلم (١٠٧٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٥٠) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (١٤٤٦) و(١٤٩٤) و(٢٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣، وابن حبان (٥١١٩)، والطبراني ٢٥/ (١٤٨) و(١٤٩)، والبيهقي ٧/ ٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٠٥-١٠٦ من طرق عن خالد الحذّاء، به.
وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٤٢).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مِهران الحذّاء.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٣٠، وفي «الكبرى» (٢٠١١) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٤١، والبخاري (١٦٧) و(١٢٥٥)، ومسلم (٩٣٩) (٤٣)، وأبو داود (٣١٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٦٠)، والبيهقي ٣/ ٣٨٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ٥/ ٢٢٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٣٧٦ من طريق إسماعيل ابن علية، به.
وأخرجه البخاري (١٢٥٦)، ومسلم (٩٣٩) (٤٢)، والترمذي (٩٩٠)=

٢٧٣٠٣- حدَّثنا ابنُ أبي عديّ، عن ابن عَوْن، عن محمد

عن أمِّ عَطِيَّةَ، قالت: نُهِينا[١] عن اتِّباعِ الجَنائزِ، ولم يَعْزِمْ علينا[٢].

٢٧٣٠٤- حدَّثنا ابن نُمير، قال: حدَّثنا هشام، عن حفصةَ بنتِ سِيرين

عن أمِّ عطية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ

= (مطولاً)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥١٩)، والطبراني ٢٥/(٩٤) و(١٦١)، وابن حزم في «المحلى» ٥/ ١٢٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم عطية) من طرق عن خالد الحذاء، به. وقرن الترمذي وابن الجارود بحفصة محمد بن سيرين.

وانظر (٢٧٢٩٧).

(١) في (م): نهى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابنُ أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وابن عون: هو عبد الله، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(١١٥) من طريق معاذ العنبري، عن عبد الله بن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٢٨٨)، ومسلم (٩٣٨) (٣٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١١٢) و(١١٣) و(١١٤) و(١٤٢) من طرق عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٨٤، والبخاري (١٢٧٨)، ومسلم (٩٣٨) (٣٥)، وأبو داود (٣١٦٧)، وابن ماجه (١٥٧٧)، وابن الجارود (٥٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٤٣-١٤٧)، وفي «الأوسط» (١٢٧٨)، والبيهقي ٤/ ٧٧ من طريقين عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، به.

وانظر (٢٠٧٩٧).

فَوْقَ ثَلاثٍ إلاَّ المَرْأَةَ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَى زَوْجِها أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً، لا تَلْبَسُ ثَوْباً[1] مَصْبُوغاً إلاَّ ثَوْبَ عَصْبٍ، وَلا تَكْتَحِلُ، ولا تَطَيَّبُ، إلاَّ عِنْدَ أَدْنَى طُهْرَتِها[2] نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفارٍ[3]»[4].

٢٧٣٠٥- حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا هشامٌ، عن حفصةَ عن أمِّ عطية، قالت: كان -تعني رسولَ الله ﷺ- أخذَ عَلَيْنا

---

(١) قوله: ثوباً، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٢) في (ظ٦) و(ق): طهرها.

(٣) عند مسلم: أو أظفار.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٠٧٩٤)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٠-٢٨١، ومسلم (٩٣٨) (٦٦)، ٢/ ١١٢٨، وابن ماجه (٢٠٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٣٩) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف تخريجه عند الرواية (٢٠٧٩٤) ونزيد عليه: ما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١٠) من طريق عبّاد المهلبي، والبيهقي في «السنن الصغير» ٣/ ١٦٤، وفي «معرفة السنن و الآثار» ١١/ ٢٢٢ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢١٣٥) عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أمِّ عطيّة موقوفاً.

وأخرجه البخاري (٥٣٤١) من طريق أيوب، عن حفصة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٠٤ من طريق عاصم الأحول، عن حفصة، عن أم عطية، موقوفاً.

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٠٩٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

في البَيْعَةِ أن لا نَنُوحَ، فما وفَتْ امرأةٌ مِنَّا غيرُ خمسٍ: أمُّ سُلَيْم، وامرأةُ معاذ ابنةُ أبي سَبْرة، وأمُّ العلاء[1]، وامرأةٌ أخرى[2].

٢٧٣٠٦- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد ويزيد بنُ هارون، قالا: أخبرنا هشام، عن حفصة، قالت:

حدَّثَتْنِي أمُّ عطيةَ، قالت: تُوُفِّيت إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فأتانا رسولُ الله ﷺ، فقال: «اغْسِلْنَها بِسِدْرٍ، وَاغْسِلْنَهَا وِتْراً: ثَلاثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذٰلِكَ، واجْعَلْنَ في الآخِرَةِ كافُوراً، أَوْ شَيْئاً مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ، فَآذِنَّنِي». قالت: فلمَّا فَرَغْنا آذَنَّاه، فألْقَى إلينا حَقْوَه، فقال: «أَشْعِرْنَها إِيَّاهُ». قالت أمُّ عطيَّة: وضَفَرْنا رأسَ ابنةِ النبيِّ ﷺ ثلاثةَ قُرون، وألقَيْنا خلفَها قَرْنَيها وناصِيتَها[3].

---

(١) قولها: وأم العلاء، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسلف برقم (٢٠٧٩١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون.

وأخرجه مسلم (٩٣٦) (٣٢) من طريق أسباط بن محمد، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. ولم يسمّ من النساء غير أمِّ سُليم.

وانظر (٢٧٢٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٧٢٩٩)، غير أن شيخي أحمد هنا هما: يحيى بنُ سعيد القطَّان ويزيد بن هارون.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٨٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٣٠، وفي «الكبرى» (٢٠١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٧٣) من طريق يحيى بن سعيد، به. =

٢٧٣٠٧- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا عاصمٌ الأحول، عن حفصةَ بنتِ سيرين

عن أمِّ عطيَّةَ قالت: بايَعْنا النبيَّ ﷺ، وأخَذَ علينا فيما أخذ: أَنْ لا نَنُوح، فقالت امرأةٌ من الأنصار: إنَّ آلَ فلانٍ أسعَدُوني في الجاهلية، وفيهم مأْتَمٌ، فلا أبايُعك حتى أُسْعِدَهم كما أسعدوني، فقالت[1]: فكأنَّ رسولَ الله ﷺ وافَقها على ذٰلك، فذَهَبَتْ فأسْعَدَتْهُم، ثم رَجَعَتْ، فبايَعتِ النبيَّ ﷺ. قال: فقالَتْ أمُّ عطيَّة: فما وَفَتْ امرأةٌ منَّا غيرُ تلك، وغيرُ أمِّ سُلَيْم بنتِ مِلْحَان[2].

٢٧٣٠٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا هشام وحَبِيب، عن محمد بنِ سيرين

عن أمِّ عطيَّة أنَّ رسولَ الله ﷺ أخذَ على النِّساء فيما أخذَ أنْ لا يَنُحْنَ. فقالتِ امرأةٌ: يا رسولَ الله، إنَّ امرأةً أسْعَدَتْني، أفلا أُسْعِدُها؟ فَقَبَضَتْ يدَها، وقَبَضَ رسولُ الله ﷺ يده، فلم يُبايِعْها[4].

= وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٥، ومسلم (٩٣٩) (٤١) من طريق يزيد بن هارون، به.

(١) في (ظ٦): قال، وفي (م): فقال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم الأحول: هو ابن سليمان. وسلف نحوه من طريق أبي معاوية، عن عاصم الأحول برقم (٢٧٢٩٨).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، =

٢٧٣٠٩- حدَّثنا عبد الصمد، قال: حدَّثنا إسحاق أبو يعقوب، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ[(١)] عبد الرحمٰن بنِ عطية

٦/ ٤٠٩ عن جدَّته أمِّ عطيَّة، قالت: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، جمعَ نِساءَ الأنصار في بيتٍ، ثم أرسلَ إليهنَّ عمرَ بنَ الخطَّاب، فقام على الباب، فسلَّم عليهنَّ، فرَدَدْنَ السلام، فقال: أنا رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكنَّ، فقلْنَ: مرحباً برسولِ الله ﷺ وبرسوله[(٢)]، فقال: تُبايِعْنَ على أن لا تُشْرِكْنَ بالله شيئاً، ولاتَسْرِقْنَ، ولا

=فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن حسان القُردوسي، وحَبيب: هو ابن الشهيد.

وأخرجه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦) (٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٩، وفي «الكبرى» (٧٨٠٣)، والبيهقي ٤/ ٦٢ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، قالت: أخذ علينا النبي ﷺ أن لا ننوحَ، فما وفَتْ منا امرأة غيرُ خمسِ نسوةٍ. . . فذكرهن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٨-١٤٩، وفي «الكبرى» (٧٨٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، قالت: لما أردتُ أن أُبايعَ رسول الله ﷺ قلت: يا رسولَ الله إن امرأة أسعدتني في الجاهلية، فأذهب فأسعدُها، ثم أجيئك فأبايعك. قال: «اذْهَبِي فأَسْعِدِيها». قالت: فذهبت فأسعدتُها ثم جئتُ فبايعت النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١١٠) من طريق ابن عون، و(١١١) من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن محمد بن سيرين، به. بنحو حديث حماد بن زيد، عن أيوب.

وسلف نحوه برقمي (٢٠٧٩٦) و(٢٧٢٩٨).

(١) في (م): أبو عبد الرحمٰن.

(٢) في (ظ٦): وبرسول رسول الله ﷺ.

تَزْنِينَ، ولاتَقْتُلْنَ أولادكُنَّ، ولا تأتِينَ بِبُهتانٍ تَفْتَرِينَهُ بين أيديكُنَّ وأرْجُلِكُنَّ، ولا تَعْصِينَ في معروف؟ فقلن: نعم، فمدَّ عُمرُ يدَه من خارج الباب، ومَدَدْنَ[1] أيديهنَّ من داخلٍ، ثم قال: اللهمَّ اشْهَدْ، وأمرنا أن نُخْرِج في العيدين العُتَّقَ والحُيَّض، ونُهينا[2] عن اتِّباعِ الجَنائز، ولا جمعةَ علينا، فسألته[3] عن البهتان، وعن قوله: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢]، قال: هي[4] النِّياحَةُ[5].

---

(١) في النسخ الخطية: ومددنَ هنَّ، والمثبت من (م).

(٢) في (ق): ونهانا.

(٣) في (ظ٦): فسألت.

(٤) في (ق): هما.

(٥) حديث صحيح دون ذكر قصة عمر فيه، وهو مكرر الحديث (٢٠٧٩٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري.

حديث خولة بنت حكيم(1)

٢٧٣١٠- حدَّثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب بن خالد، قال: حدثنا محمد بنُ عَجْلان، عن يعقوبَ بنِ عبدِ الله بنِ الأشجّ، عن سعيد بن المسيِّب، عن سعد

عن خولةَ بنتِ حَكيم، أن النبيَّ ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً، قال: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ في ذٰلِكَ المنزِلِ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ»(2).

---

(1) خولة بنت حكيم، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧١٢٠).

(2) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ خالف فيه ابنُ عجلان -وهو محمد- الرواةَ عن يعقوب بنِ عبد الله بن الأشجّ:

فأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨٧، والدارمي (٢٦٨٠)، وابن ماجه (٣٥٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٦) من طريق عفّان بن مسلم، به. وقرن الدارمي بعفان أحمدَ بنَ إسحاق، وتحرف «وهيب» في مطبوعي ابن ماجه والطبراني إلى: «وهب».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦١)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٦) من طرق عن وُهَيْب، به.

واختلف فيه على ابن عجلان:

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦١) مكرر- من طريق سفيان، والدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٢٢٩، من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن ابنِ عجلان، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، قال: شكا رجل إلى رسول الله ﷺ لدغة=

٢٧٣١١- حدَّثنا محمد بن يزيد، عن حجَّاج. ويزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا الحجَّاج، عن الرَّبيع بنِ مالك، قال:

قالَتْ خَوْلةُ بنتُ حكيم -قال محمد بن يزيد: امرأةُ عثمانَ بنِ مَظْعون-: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَنْزِلُ مَنْزِلًا، فَيَقُولُ حِينَ يَنْزِلُ: أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ -وقال يزيدُ: ثلاثاً- إلا وُقِي شَرَّ مَنْزِلِه ذٰلِكَ حَتَّى يَظْعَنَ مِنْهُ»[١].

٢٧٣١٢- حدَّثنا وكيع، عن سُفيان، عن عليِّ بن زيد بن جُدْعان، عن سعيد بن المسيِّب

عن خَوْلَةَ بنتِ حكيم، أنها سألتِ النبيَّ ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يَرَى الرجلُ، فقال: «لَيْسَ عَلَيْها غُسْلٌ حَتَّى يَنْزِلَ المَاءُ، كما[٢] أَنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ حَتَّى يُنْزِلَ»[٣].

= العقرب، فقال: «أما إنك لو قلت...» الحديث، مرسل.

ورواه الحارث بن يعقوب ويزيد بن أبي حبيب -كما سلف في تخريج الرواية (٢٧١٢٢)- عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم، وهو الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٧١٢٠).

(١) حديث صحيح، وهو مكرَّر (٢٧١٢٣)، غير شيخي أحمد، فهما هنا محمد بنُ يزيد -وهو الواسطي- من رجال أبي داود والترمذي والنسائي، ويزيد ابن هارون، وهو من رجال الشيخين.

(٢) في (ظ٦): حتى تنزل كما.

(٣) حديث حسن، عليُّ بنُ زيد بن جُدْعان -وإن كان ضعيفاً- توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير خولة بنت حكيم، فقد روى لها البخاري في «خلق أفعال العباد» ومسلم وأصحابُ السنن، سوى أبي داود. =

٢٧٣١٣- حدَّثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاجٌ قال: حدَّثني شعبة، قال: سمعتُ عطاءً الخُراسانيَّ، يحدِّثُ عن سعيدِ بنِ المسيِّب،

أن خَوْلَةَ بنتَ حكيم السُّلَمية، وهي إحدى خالاتِ النبيِّ ﷺ، سألتِ النبيَّ ﷺ عن المرأةِ تحتلمُ، فقال رسول الله ﷺ: «لِتَغْتَسِلْ»[1].

=وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن سعد ١٥٨/٨، وابن أبي شيبة ١/ ٨٠-٨١، وابن ماجه (٦٠٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦١٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٦١٢) من طريق قَبِيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، به.

وسيرد بالحديث بعده.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف (١٢٢٢) وإسناده صحيح، ولفظه: «من رأت ذٰلك منكن فأنزلت فلتغتسل» وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث حسن، عطاء الخراساني -وهو ابن أبي مسلم- صاحب أوهام، وقد توبع، كما في الرواية التي قبلها، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها البخاري في «خلق أفعال العباد» ومسلم وأصحاب السنن سوى أبي داود. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١١٥، وفي «الكبرى» (٢٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٦٤) من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦١٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة خولة بنت حكيم) من طريقين عن شعبة، بـه. =

٢٧٣١٤- حدثنا سفيان، عن إبراهيمَ بنِ مَيْسَرَة، عن ابنِ أبي سُوَيْد، عن عُمَرَ بنِ عبدِ العزيز، قال:

زعمتِ المرأةُ الصالحةُ خَوْلَةُ بنتُ حَكِيم أنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ مُحْتَضِناً أحدَ ابنَي[1] ابنتِه، وهو يقول: «والله إنَّكُمْ لَتُجَبِّنُونَ وَتُبَخِّلُونَ، وَإِنَّكُمْ لمن رَيْحانِ الله عزَّ وجلَّ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطِئَهَا الله بِوَجٍّ» وقال سفيان مرة: «إِنَّكُمْ لَتُبَخِّلُونَ، وَإِنَّكُمْ لَتُجَبِّنُونَ»[2].

= وأخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٦٥)، والطبراني ٢٤/(٦١١) من طريق إسماعيل بن عياش، عن عطاء الخراساني، به.

وسلف بالحديث قبله.

(١) في (ظ٦): بني.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عمر بن عبد العزيز لا يُعرف له سماع من خولة بنت حكيم، ولجهالة ابن أبي سويد -وهو محمد- فقد تفرَّد بالرواية عنه إبراهيم بن ميسرة، وهو الطائفي المكّي، وقال الحافظ: مجهول. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وهو في «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١٣٦٣).

وأخرجه الحميدي (٣٣٤)، والترمذي (١٩١٠)، والباغندي في «مسند عمر ابن عبد العزيز» (١٨) و(١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٩) و(٦١٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٠٢، وفي «الأسماء والصفات» (٩٦٤)، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٠٠، والمزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة محمد بن أبي سويد) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. إلا أن الترمذي والبيهقي والخطيب لم يذكروا قصة الوطأة. قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عمر، والأشعث بن قيس، وحديثُ ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة لا نعرفه إلا من حديثه، ولا نعرف لعمر سماعاً من خولة. =

* ٢٧٣١٥- حدثنا عبد الله بنُ محمد -[قال عبد الله:] وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة- حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن حَبَّان ٦/٤١٠

عن خولةَ بنتِ حكيم، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إن لك حوضاً؟ قال: «نعَمْ، وَأَحَبُّ مَنْ وَرَدَهُ عَلَيَّ قَوْمُكِ»[١].

= وأخرج البيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٦٧) من طريق عثمان الدارمي: سمعت علي ابنَ المديني يقول في حديث خولة عن النبي ﷺ: إن آخر وطأة بِوَجّ، قال سفيان فسّره، فقال: إنما هو آخِرُ خيل الله بوج...

وفي الباب عن يعلى العامري، سلف برقم (١٧٥٦٢)، وإسناده ضعيف، وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك، ونزيد عليها:

عن الأشعث بن قيس، سلف (٢١٨٤٠)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عمر عند الترمذي (٣٧٧٠)، ولفظه: إن الحسن والحسين هما ريحانتاي من الدنيا.

قال السندي: قوله: «والله إنكم لتجبِّنون»، الخطاب للأولاد، والفعلان بالتشديد، من التفعيل، أي: إنكم لتجعلون الأب جباناً بخيلاً، لا تبقى له همة الإعطاء خوفاً عليكم.

«لمن رَيْحان الله»: الإضافة إلى الله تعالى لأنه المعطي، والتشبيه بالريحان لأن الأب يشمه ويضمُّه إلى نفسه، ويفرح به، كما يشم الرَّيْحان، ويفرح به.

آخر وطأة: بفتح واو وسكون طاء وهمزة.

بوجّ: بفتح واو، وتشديد جيم، المراد به الطائف، أي: آخر قتال المسلمين كان بالطائف، فجعلَ ذٰلك وطأة الله، لأنه بأمره، والله تعالى أعلم.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها البخاري في «خلق أفعال العباد»، ومسلم وأصحاب السنن سوى أبي داود، ولم يذكروا سماعاً لمحمد بن يحيى بن حبَّان من خولة، ثم إنه قد اختلف في إسناده كما سيرد: =

. . . .

= فرواه أبو خالد الأحمر (وهو سليمان بن حيان)- كما في هٰذه الرواية، وعند ابن أبي شيبة ١١/٤٣٨، ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٠٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٩٠)- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد ابن يحيى بن حبَّان، عن خولة بنت حكيم.

ورواه حماد بن زيد -فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٧٠٥)، والطبراني ٢٤/(٥٨٩)- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن خولة بنت قيس بن قهد، نحوه، قال الطبراني: والصواب حديث حماد بن زيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٦١، وقال: رواه أحمد والطبراني وقال: هٰكذا رواه أبو خالد الأحمر عن خولة بنت حكيم، وقال الناس: عن خولة بنت قيس، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيرد بالحديث بعده من طريق جرير بن حازم، عن يحيى بن سعيد، عن يُحَنَّس، عن خولة بنت قيس بن قهد.

حديث خَوْلَة بنت قَيْس بن قَهْد[1]

٢٧٣١٦- حدثنا حسين بنُ محمد، قال: حدثنا جَرير -يعني ابنَ حازم- عن يحيى بن سعيد، عن يَحَنَّس

أنَّ حمزةَ بنَ عبد المطلب لمَّا قَدِمَ المدينةَ، تزوَّجَ خَوْلَةَ بنتَ قَيْس بن قَهْد الأنصارية من بني النجار، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يزورُ حمزةَ في بيتها، وكانت تحدِّثُ عنه ﷺ أحاديث، قالت: جاءنا رسولُ الله ﷺ يوماً، فقلتُ: يا رسولَ الله، بلغني عنك أنَّك تُحدِّثُ أنَّ لك يومَ القيامة حوضاً ما بين كذا إلى كذا؟ قال: «أَجَلْ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ يَرْوَى مِنْهُ قَوْمُكِ». قالت: فقدَّمتُ إليه بُرْمَةً فيها خُبْرَةٌ -أو خَزِيرة[2]- فوضَعَ رسولُ الله ﷺ يدَه في البُرْمَةِ ليأكلَ، فاحترَقَتْ أصابعُه، فقال: «حَسِّ» ثم قال: «ابنُ آدَمَ إِنْ أَصَابَهُ البَرْدُ[3]، قال: حَسِّ، وَإِنْ أَصَابَهُ الحَرُّ[4]،

---

(١) قوله (في الترجمة): حديث خولة بنت قيس بن قَهْد من (ظ٦). ووقع حديثها في بقية النسخ في ترجمة خولة بنت حكيم، وقد سلف ذكر خولة بنت قيس في الروايتين (٢٧٠٥٤) و(٢٧١٢٤).

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): خبزة أو حريرة، ووقع كذلك في (ظ٦): خبزة، وانظر «شرح الغريب» آخر التعليق على الحديث.

(٣) في (ظ٦): برد.

(٤) في (ظ٦): حرّ.

قال: حَسِّ»[1].

٢٧٣١٧- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد الأنصاريُّ، أنَّ عُمَر بنَ كَثير بنِ أَفْلح، أخبره أنَّه سَمِع عُبَيْدَ سَنُوطا يُحَدِّث

أنَّه سمعَ خَولةَ بنتَ قيس -وقد قال: خولة[2] الأنصارية التي كانتْ عند حمزةَ بنِ عبد المُطَّلب- تُحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ على حَمْزَةَ بيتَه، فتذاكروا الدُّنيا، فقالَ رسولُ الله ﷺ:

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرج نحوه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٨٨) من طريق زيد بن الحُباب، عن عيسى بن النعمان، عن معاذ بن رِفاعة بن رافع بن خديج، عن خولة بنت قيس. وعيسى بن النعمان لم نقف له على ترجمة، ثم إن معاذ بن رفاعة بن رافع بن خديج من الطبقة الرابعة، فيما ذكر الحافظ في «التقريب»، ولا يثبت له سماع من خولة.

وأورده الهيثمي في«مجمع الزوائد» ١٠/٣٦١، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قولها: فقدَّمتُ: من التقديم.

«حَسِّ»: بفتح الحاء وكسر السين المشددة: كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مضَّه وأحرقه غفلةً، كالجمرة.

قلنا: والبُرْمة: القِدْر مطلقاً، وجمعها بِرام، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن.

والخُبْزَة: الإدام، وقيل: هي الطعام من اللحم وغيره.

والخزيرة: لحم يقطَّع صغاراً، ويصبُّ عليه ماءٌ كثير، فإذا نضج، ذُرَّ عليه الدقيق، فإن لم يكن فيه لحم، فهي عصيدة. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٢) في (ظ٦): خويلة.

«إِنَّ[1] الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَها بِحَقِّها بُورِكَ لَهُ فيها، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ في مالِ الله وَمَالِ رَسُولِهِ، لَهُ النَّارُ يَوْمَ يَلْقَى الله[2]»[3].

---

(١) قوله: «إن» ليس في (ظ٢).

(٢) في (ظ٦): يوم القيامة.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٠٥٤) سنداً ومتناً.

حديث خولة بنت ثامر الأنصارية(1)

٢٧٣١٨-حدثنا عبد الله بنُ يزيد، قال: حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي أيوب- قال: حدَّثني أبو الأسود، عن النُّعمان بن أبي عيَّاش الزُّرَقي

عن خولة بنت ثامر الأنصاريَّة، أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ الدُّنْيا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ رِجالاً يَتَخَوَّضُونَ(2) فِي مَالِ الله بِغَيْرِ حَقٍّ، لَهُمُ النَّارُ يَوْمَ القِيامَةِ»(3).

---

(١) قال السندي: ثامر بالثاء المثلثة على ما هو مقتضى كلام «الإصابة»، قال علي ابن المديني: هي بنت قيس السابقة، وثامر لقب، وحكى ذٰلك أبو عمر أيضاً، ويقال: هما اثنتان، اتَّحد حديثهما، والله أعلم.

(٢) في (ظ٦): سيتخوضون.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، يتيم عروة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد بن حميد (١٥٨٧)، والبخاري (٣١١٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٣٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خولة) من طريق عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٩٢) و(٤٨٩٣) من طريق حيوة بن شريح، عن أبي الأسود، به.

وسلف برقم (٢٧٠٥٤).

حديث خَوْلَة بنت ثَعْلَبَة[1]

٢٧٣١٩- حدثنا سَعْدُ بنُ إبراهيم ويعقوب، قالا: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق، قال: حدثني مَعْمَر بنُ عبد الله بن حَنْظَلة، عن يوسف بن عبد الله بن سلام

عن خولةَ[2] بنتِ ثعلبة، قالت: فيَّ -واللهِ[3]- وفي أوس بنِ صامت أنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ صَدْرَ سورةِ المُجادِلة. قالت: كنتُ عندَه، وكانَ شيخاً كبيراً قد ساءَ خُلُقُه وضَجِرَ، قالت: فدخلَ عليَّ يوماً، فراجعتُه بشيءٍ، فغَضِبَ، فقال: أنتِ عليَّ كَظَهْرِ أمِّي. قالت: ثم خرجَ، فجلسَ في نادي قومه ساعةً، ثم دخلَ عليَّ، فإذا هو يُريدني على[4] نفسي. قالت: فقلتُ: كلاَّ والَّذي نفسُ خُوَيْلَةَ بيده، لا تَخْلُصُ إليَّ، وقد قلتَ ما قلتَ، حتى

---

(١) قال السندي: خولة بنت ثعلبة، ويُقال: خُويلة، بالتصغير، جاء أنه خرج عمر بن الخطاب ومعه الناس، فمرَّ بعجوز، فاستوقفته، فوقفَ، فجعل يحدِّثُها وتحدثه، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين، حبستَ الناسَ على هٰذه العجوز، فقال: وَيْلَكَ! أتدري من هي؟ هٰذه امرأة سمع اللهُ شكواها من فوقِ سبع سماوات، هٰذه خولةُ بنتُ ثعلبة التي أنزل الله فيها: ﴿قد سمعَ اللهُ قَوْلَ التي تُجادِلُكَ في زَوْجها وتشتكي إلى الله واللهُ يسمعُ تحاوركما﴾ [المجادلة: ١] ولو حَبَسَتْنِي إلى الليل، ما فارقتُها إلا للصلاة، ثم أرجع إليها.

(٢) في (ظ٦): خويلة.

(٣) في (م): والله فيّ.

(٤) في (ظ٦): عن.

يحكمَ اللهُ ورسولُه فينا بِحُكمه[1]. قالت: فواثَبَني وامتنعتُ منه، فغلبتُه بما تَغلِبُ به المرأةُ الشيخَ الضعيفَ، فألقيتُه عنِّي. قالت: ٦/٤١١
ثم خرجتُ إلى بعض جاراتي، فاستعرتُ منها ثيابَها، ثم خرجتُ حتى جئتُ رسولَ الله ﷺ، فجلستُ بين يَدَيْه، فذكرتُ له ما لَقِيتُ منه، فجَعَلْتُ أشكو إليه ﷺ ما أَلْقَى من سُوءِ خُلُقِه، قالت: فجعلَ رسولُ الله ﷺ يقول: «يا خُوَيْلَةُ، ابْنُ عَمِّكِ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فاتَّقِي اللهَ فِيهِ». قالت: فواللهِ ما بَرِحْتُ حتى نزلَ فيَّ القرآنُ، فَتَغَشَّى رسولَ الله ﷺ ما كان يتغشَّاه، ثم سُرِّيَ عنه، فقال لي: «يا خُوَيْلَةُ، قَدْ أَنْزَلَ الله فِيكِ وَفِي صاحِبِكِ». ثم قرأَ عليَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ في زَوْجِها وَتَشْتَكِي إِلى اللهِ وَاللهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُما إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ١-٤] فقال لي[2] رسولُ الله ﷺ: «مُرِيهِ، فَلْيُعْتِقْ رَقَبَةً». قالت: فقلتُ: واللهِ يا رسولَ الله، ما عندَه ما يُعْتِقُ، قال: «فَلْيَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ». قالت: فقلتُ: واللهِ يا رسولَ اللهِ، إنه شيخٌ كبيرٌ، ما به من صيام. قال: «فَلْيُطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً وَسْقاً مِنْ تَمْرٍ». قالت: فقلتُ[3]: واللهِ[4] يا رسولَ الله، ما ذاك عنده. قالت: فقال رسولُ الله ﷺ:

(١) قولها: بحكمه، ليس في (ظ٦).
(٢) في (ظ٦): قالت: فقال لي.
(٣) في (م): قلت.
(٤) قولها: والله، ليس في (ظ٦).

«فَإِنَّا سَنُعِينُهُ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ»، قالت: فقلتُ: وأنا[1] يا رسولَ اللهِ، سأُعينُه بِعَرَقٍ آخرَ، قال: «قَدْ أَصَبْتِ وَأَحْسَنْتِ، فَاذْهَبِي، فَتَصَدَّقِي عَنْهُ[2]، ثُمَّ اسْتَوْصِي بِابْنِ عَمِّكِ خَيْراً». قالت: ففعلتُ، قال عبد الله: قال أبي: قال سعد: العَرَق: الصَّنُّ[3].

---

(١) قولها: وأنا، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): فتصدقي به عنه.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة مَعْمَر بنِ عبدِ الله بن حَنْظَلة، فلم يرو عنه سوى محمد بن إسحاق، وقال ابن القطَّان في «بيان الوهم والإيهام» ٤/ ٤٦٤: مجهول الحال، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجال الإسناد ثقات. سعد بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة خولة بنت حكيم) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٢٧٩)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ٢٩٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه أبو داود (٢٢١٤) و(٢٢١٥)، وابن الجارود (٧٤٦)، والطبري في «التفسير» (سورة المجادلة)، والطبراني في «الكبير» (٦١٦) و٢٤/ (٦٣٣)، والبيهقي ٧/ ٣٨٩ و٣٩١-٣٩٢ و٣٩٢، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة معمر ابن عبد الله» من طرق عن ابن إسحاق، به. وحسَّنه الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٣٣.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٦٣٤)، والبيهقي ٧/ ٣٩٢ من طريق أبي إسحاق السَّبِيعي، عن يزيد بن يزيد، عن خولة بنت الصامت... فذكر نحوه. قال الطبراني: هٰكذا قال: خولة بنت الصامت، وهي خولة بنت ثعلبة امرأة أوس ابن الصامت. قلنا: ويزيد بن يزيد قال الذهبي في «الميزان» ٤/ ٤٢٦ و٤٤٢: قال البخاري: في صحته نظر. =

ومن حديث فاطمة بنت قيس أخت الضحاك بن قيس[1]

٢٧٣٢٠- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي بكر بنِ أبي الجَهْم، قال:

سمعتُ فاطمةَ بنتَ قيس، تقول: أرسلَ إِلَيَّ زوجي أبو عَمرو ابنُ حَفْص بنِ المُغيرة عيَّاشَ بنَ أبي ربيعةَ بطلاقي، وأرسَلَ إليَّ بخمسِ آصُعِ تمرٍ وخمسِ آصُعِ شعير[2]، فقلتُ: ما لي نفقةٌ إلَّا

= وفي الباب عن عائشة سلف مختصراً برقم (٢٤١٩٥) وإسناده صحيح، ونقلنا هناك عن الحافظ أن تسميتها بخولة بنت ثعلبة هو أصح ما ورد في قصة المجادلة، فانظره.

وعن ابن عباس عند أبي داود (٢٢٢٣)، والترمذي (١١٩٩)، والنسائي ٦/١٦٧، وابن ماجه (٢٠٦٥).

وانظر حديث سلمة بن صخر السالف برقم (١٦٤٢١).

قال السندي: قولها: كنت عنده، أي: زوجةً له.

في نادي قومه، أي: في مجلسهم.

وَسْقاً، بفتح فسكون: ستون صاعاً.

قلنا: والعَرَقُ والصَّنُّ -وكلاهما بمعنى-: هو زَبِيلٌ منسوج من نسائج الخُوص، وكلُّ شيءٍ مضفور، فهو عَرَقٌ. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) فاطمة بنت قيس: سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧١٠٠).

(٢) في (ظ٢): بخمسة آصع شعير، وفي (م): خمسة، دون باء، وفي (ق): بخمس آصع من شعير، ولم يقع في هٰذه النسخ ذكر آصع التمر، والمثبت من (ظ٦)، وهو الصواب، فقد جاء في رواية مسلم ذكر آصع التمر، والصاع يذكر ويؤنث.

هٰذا؟ ولا أعتدَّ في بيتكم[1]؟! قال: لا. فشَدَدْتُ عليَّ ثيابي، ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال: «كَمْ طَلَّقَكِ؟» قلتُ: ثلاثاً، قال: «صَدَقَ، لَيْسَ لَكِ نَفَقَةٌ، وَاعْتَدِّي في بَيْتِ ابنِ عَمِّكِ ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ ضَرِيرُ البَصَرِ، تُلْقِينَ ثِيَابَكِ عَنْكِ، فَإِذا انْقَضَتْ عِدَّتُكِ فَآذِنِينِي». قالت: فَخَطَبَنِي خُطَّابٌ، فيهم معاويةُ وأبو الجَهْمِ[2]، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مُعاوِيَةَ تَرِبٌ خَفِيفُ الحالِ، وأَبو الجَهْمِ[2] يَضْرِبُ النِّسَاءَ -أَيْ[3] فِيهِ شِدَّةٌ على النِّسَاءِ- وَلٰكِنْ عَلَيْكِ بِأُسَامَةَ[4] بنِ زَيْدٍ». أو قال: «انْكِحِي أُسَامَةَ ابنَ زَيْد»[5].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): إلا في بيتكم بزيادة إلا، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦)، وهو الموافق لرواية مسلم.

(٢) في (ظ٦): أبو الجهيم، وفي (م): أبو جهم.

(٣) في رواية مسلم والنسائي والطحاوي وابن حبان، وهي من طريق ابن مهدي: أو.

(٤) في النسخ الخطية: ولٰكن أي فيه شدة على النساء، عليك بأسامة، وضرب على لفظة «أي» في (ق)، والمثبت من (م) وهو الموافق لرواية مسلم.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو بكر بن أبي الجَهْم من رجاله، وروى له البخاري في «القراءة خلف الإمام». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٥٦١١) و(٩٢٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٥، وابنُ حبان (٤٢٥٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

٢٧٣٢١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن تميم مولى فاطمة، عن فاطمة بنت قيس، بنحوه[١].

٢٧٣٢٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أبي بكر[٢] بنِ

= وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٩) من طريق أبي عاصم النبيل، والطبراني ٢٤/ (٩٢٩)، والبيهقي ٧/ ٤٧٣ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجَهْم، قال: دخلتُ أنا وأبو سلمة بنُ عبد الرحمٰن على فاطمة، فسألناها، وفي رواية محمد بن كثير: وقد أخرجت بنت أخيها ظهراً، فقلت: ما حملكِ على هٰذا؟ قالت: كان زوجي . . . وذكر الحديث.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٣١) من طريق عتبة بن عبد الله، عن أبي بكر، به، نحوه.

وسيرد من طريق وكيع عن سفيان برقمي (٢٧٣٢٢) و(٢٧٣٢٤).

وسيرد من طريق شعبة، عن أبي بكر بن الجَهْم برقم (٢٧٣٣٢).

وانظر (٢٧١٠٠).

قال السندي: قوله: «تَرِب» بفتح فكسر، أي: فقير، كأنه التصق من شدة الفقر بالتراب.

(١) حديث صحيح. تميم مولى فاطمة -وهو أبو سلمة- وإن تفرد بالرواية عنه مجاهد، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدُ الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومُجاهد: هو ابن جَبْر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٥٦١٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله.

وانظر (٢٧١٠٠).

(٢) وقع في (م) بين سفيان وأبي بكر: عن منصور، عن مجاهد، وهو خطأ.

أبي الجَهْم بنِ صُخَيْر العَدَوِيّ، قال:

سمعتُ فاطمةَ بنتَ قَيْس، تقول: طَلَّقَني زوجي ثلاثاً، فما جعلَ لها رسولُ الله ﷺ سُكْنى ولا نَفَقَةَ[١].

٢٧٣٢٣- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا زكريا، عن عامر، قال:

٦/٤١٢ حدَّثَتْنِي فاطمةُ بنتُ قيس أنَّ[٢] زوجَها طَلَّقَها ثلاثاً، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تَعْتَدَّ في بيتِ ابنِ[٣] أمِّ مَكْتُوم[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو بكر بن أبي الجَهْم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابنُ الجرَّاح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٥/١٤٩، ومسلم (١٤٨٠) (٤٧)، والترمذي بإثر (١١٣٥)، وابن ماجه (٢٠٣٥)، وابن الجارود (٧٦١)، والبيهقي ٧/١٣٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم وكيع من مطبوع «مصنف» ابن أبي شيبة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٦٦-٦٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٣٠)، وابن عبد البرّ في «التمهيد» ١٩/١٤٥ من طريق شريك، عن أبي بكر بن أبي الجهم، به.

وسترد تتمة الحديث بهٰذا الإسناد برقم (٢٧٣٢٤).

وسلف مطولاً من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي عن سفيان برقم (٢٧٣٢٠). وانظر (٢٧١٠٠).

(٢) في (ظ٦): قالت إن.

(٣) في (م): تعتدّ عند ابن.

(٤) حديث صحيح. زكريا -وهو ابن أبي زائدة، وإن كان يدلِّس عن الشعبي وقد عنعن- توبع. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الدارمي (٢٢٧٥) عن معلًى، والطبراني ٢٤/(٩٣٥)، وابنُ =

٢٧٣٢٤- حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، سمعه من أبي بكر بنِ أبي الجَهْم

سمعتُ فاطمةَ بنتَ قَيْس، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا حَلَلْتِ فَآذِنِيني». فَآذَنَتْهُ، فخَطَبها معاويةُ بنُ أبي سفيان، وأبو الجَهْم، وأسامةُ بنُ زيد، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا مُعَاويَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ لا مَالَ لَهُ، وأَمَّا أَبُو الجَهْمُ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّساءِ، وَلٰكِنْ أُسَامَةُ». قال: فقالت بيدها هٰكذا: أسامة! أسامة[1]! تقول: لم تُرِدْهُ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «طاعَةُ الله وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكِ». فَتَزَوَّجَتْه، فاغْتَبَطَتْه[2][3].

٢٧٣٢٥- حدثنا وكيع، عن أبي عاصم، عن الشعبي

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس، عن النبيِّ ﷺ، ذَكَرَ المدينة، فقال:

=عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٤٤ من طريق أبي نُعيم، كلاهما عن زكريا، به.

وسلف مطوَّلاً بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٢٧٣٢٠).

وسيرد من طريق يزيد بن هارون عن زكريا برقم (٢٧٣٤٥).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) لم يكرر لفظ «أسامة» في (م).

(٢) عند عبد بن حميد ومسلم: فاغْتَبَطْتُ، وعند ابن ماجه والبيهقي: فاغتبطْتُ به.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو بكر بن أبي الجهم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٨٤)، وابن ماجه (١٨٦٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر تتمة تخريجه في الرواية رقم (٢٧٣٢٢).

«هِيَ طَيْبَةٌ»(١).

٢٧٣٢٦- حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن سَلَمةَ -يعني ابنَ كُهَيْل- عن الشعبي

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس، عن النبيِّ ﷺ قال في المُطَلَّقة ثلاثاً: «لَيْسَ لَها سُكْنَى وَلا نَفَقَةٌ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو عاصم -وهو محمد بن أبي أيوب الثقفي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٥٦) مطولاً، وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٦٣٩) مختصراً من طريق أبي نُعيم، عن محمد بن أبي أيوب الثقفي أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (٢٧١٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٤٤، وفي «الكبرى» (٥٥٩٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٠٢٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٣٤)، وأخرجه الدارمي (٢٢٧٤) عن محمد بن يوسف، وأبو داود (٢٢٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٦٧، وابن حبان (٤٢٥٠)، والطبراني ٢٤/(٩٣٤)، والبيهقي ٧/٤٧٥ من طريق محمد بن كثير، وابن حبان (٤٢٩١) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، والطبراني ٢٤/(٩٣٤) من طريق أبي حذيفة، خمستهم عن الثوري، به. زادوا -غير أبي داود والطبراني وابن حبان (٤٢٩١)- قولَ سلمةَ بنِ كهيل: فذكرت ذٰلك لإبراهيم النَّخَعي، فقال: قال عمر بن الخطاب: لا ندعُ كتابَ ربِّنا ولا سُنَّة نبيِّنا لقول امرأة، لها السُّكْنَى =

٢٧٣٢٧- قرأت على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن عبدِ الله بنِ يزيد مولَى الأسودِ بنِ سفيان، عن أبي سَلَمة بنِ عبد الرحمٰن

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ أبا عمرو بنَ حفصٍ طَلَّقَها البَتَّةَ، وهو غائبٌ، فأرسلَ إليها وكيلُه بشعيرٍ، فتَسَخَّطَتْهُ، فقال: واللهِ مالكِ علينا من شَيْءٍ، فجاءَتْ رسولَ الله ﷺ، فذَكَرَتْ ذٰلك له، فقال: «لَيْسَ لَكِ نَفَقَةٌ عَلَيْهِ». فأَمَرَها أن تَعْتَدَّ في بيتِ أمِّ شَرِيك، ثم قال: «تلكَ امْرَأَةٌ[1] يَغْشَاها أَصْحابِي، فَاعْتَدِّي عِنْدَ ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَىٰ، تَضَعِينَ ثِيَابَكِ عِنْدَهُ، فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي». فلمَّا حَلَلْتُ، ذكرتُ له أنَّ مُعاويةَ بنَ أبي سفيان وأبا الجَهْم خَطَباني، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا أَبُو الجَهْمِ فَلا يَضَعُ عَصاهُ، وَأَمَّا مُعاوِيةُ فَصُعْلُوكٌ لا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسامَةَ ابنَ زَيْد»[2].

= والنَّفقة. قلنا: وإبراهيمُ النَّخَعي لم يسمع من عمر، وقد أخرج مسلم قول عمر هٰذا من طريق الأسود بن يزيد، عنه. وسيرد قول عمر من طريق السُّدِّي عن إبراهيم والشعبي برقم (٢٧٣٢٩)، ومن طريق حُصين عن الشعبي برقم (٢٧٣٣٨).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) في (ظ٦): المرأة، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مالك: هو ابنُ أنس.

وهو في «الموطأ» ٢/٥٨٠-٥٨١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٨٥٦)، وفي «المسند» ٢/١٨-١٩ و٥٤، وابن سعد ٨/٢٧٣-٢٧٤، ومسلم (١٤٨٠) (٣٦)، وأبو داود (٢٢٨٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٧٥،=

٢٧٣٢٨- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله ابن يزيد مولى الأسود بن سفيَان، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

= وفي «الكبرى» (٦٠٣٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٥ و٦٥، وابن حبان (٤٠٤٩) و(٤٢٩٠)، والطبراني ٢٤/ (٩١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٣٥ و١٧٧-١٧٨ و١٨٠-١٨١ و٤٣٢ و٤٧١، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٥٣٠٢)، وفي «السنن الصغير» ٣/ ١٨٨-١٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٥)، وفي «تفسيره» للآية الأولى من سورة الطلاق.

وأخرجه الطحاوي ٣/ ٦٥ من طريق الليث، عن عبد الله بن يزيد، به، نحوه.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٣٥٥)، ومسلم (١٤٨٠) (٣٧)، والطبراني ٢٤/ (٩٢١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٤٧٢ من طريق أبي حازم سلمة بن دينار. وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٣٨)، وأبو داود (٢٢٨٥) و(٢٢٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (٥٥٩٨)، والطحاوي ٣/ ٦٤-٦٥، وابن حبان (٤٢٥٣)، والطبراني ٢٤/ (٩٢٠)، والبيهقي ٧/ ١٧٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ١٣٧و١٣٨ من طريق يحيى بن أبي كثير، وأخرجه الطحاوي ٣/ ٦٨ من طريق عبد الرحمٰن بن هرمز، ثلاثتهم عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، به.

وسيرد من طريق إسحاق بن عيسى عن مالك بالحديث بعده.

ومن طرق أخرى عن أبي سلمة بالأرقام (٢٧٣٣٣) و(٢٧٣٣٤) و(٢٧٣٣٥) و(٢٧٣٤١) و(٢٧٣٤٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

قال السندي: قوله: «يغشاها أصحابي» أي: يدخلون عليها لكثرة إحسانها ومعروفها.

«فلا يضع عصاه» أي: أنه كثير الضرب حتى كأن العصا دائماً في يده.

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ أبا عمرو بنَ حَفْص طلَّقها البتَّة، وهو غائب، فذكر معناه، وقال: «انكِحِي أُسامَةَ بنَ زَيْد». فكَرِهْتُهُ، فقال: «انْكِحِي أُسامَةَ بنَ زَيْد». فَنَكَحْتُهُ، فجعلَ اللهُ لي فيه خيراً[1].

٢٧٣٢٩- حدثنا[2] أسود بن عامر، قال: حدثنا الحَسَن -يعني ابنَ صالح- عن السُّدِّيّ، عن البَهِيِّ

عن فاطمةَ بنتِ قيس، عن النبيِّ ﷺ أنه لم يجعل لها سُكْنَى ولا نفقةً. قال حسن: قال السُّدِّيّ: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيم والشعبيّ، فقالا: قال عمر: لا نُصدِّق[3] فاطمةَ، لها السُّكْنى والنَّفَقةُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بنُ عيسى -وهو ابن الطبَّاع- من رجاله، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو مكرر سابقه.

(٢) جاء قبل هٰذا الحديث في (ظ٦): حدثنا أسود بن قيس قال: حدثنا الحسن يعني ابن صالح .... ثم ساق مثل هٰذا الحديث حرفاً بحرف، وهو سهو من الناسخ.

(٣) في (ظ٦) و(م): لا تصدق.

(٤) قوله: لم يجعل لها سكنى ولا نفقة: صحيح، السُّدِّي: هو إسماعيل ابن عبد الرحمٰن، والبهيُّ -وهو عبد الله- قد أخرج له مسلم هٰذا الحديث في المتابعات. وقول عمر: لا نُصدِّقُ فاطمة، لها السُّكْنَى والنفقةُ، سيأتي في التخريج نحوه بإسناد صحيح.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٥١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

. . . .

= (٣١٨٤)، والطبراني ٢٤/ (٩٣٢)، والبيهقي ٧/ ٤٧٤ من طريق يحيى بن آدم، عن الحسن بن صالح، به. ليس فيه قول عمر.

واختلفت الرواية عن أسود بن عامر في لفظ الحديث:

فأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٢، والبيهقي ٧/ ٤٧٤ من طريق أسود ابن عامر، بهٰذا الإسناد، ولفظه: «إنما السكنى والنفقة لمن كان لزوجها عليها الرَّجْعة». قال البيهقي: كذا أتى به الأسود بن عامر شاذان، والصحيح هو الأول.

قلنا: وسلف هٰذا الحرف في حديث مجالد برقم (٢٧١٠٠). وأما قول عمر، فإن إبراهيم -وهو النخعي- والشعبي لم يسمعا منه، وسيرد كذٰلك برقم (٢٧٣٣٨).

وقد أخرج مسلم (١٤٨٠) (٤٦) من طريق عمار بنُ رزُيَق، عن أبي إسحاق، قال: كنتُ مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم، ومعنا الشعبي، فحدَّث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سُكْنى ولا نفقةً، ثم أخذَ الأسود كفّاً من حصىً، فحصبه به، فقال: ويلك! تُحدِّثُ بمثل هٰذا! قال عمر: لا نتركُ كتابَ الله وسنةَ نبيِّنا لقول امرأة، لا ندري لعلها حَفِظَتْ أو نسيت، لها السُّكْنى والنفقة. قال الله عز وجل: ﴿لا تُخرِجوهُنَّ من بيوتهنَّ ولا يَخْرُجْنَ إلا أن يأتينَ بفاحشةٍ مبيِّنة﴾ [الطلاق: ١].

وأخرج ابن أبي شيبة ٥/ ١٤٦، والدارمي (٢٢٧٧) و(٢٢٧٨)، والدارقطني ٤/ ٢٣ و٢٤ و٢٧، والبيهقي ٧/ ٤٧٥ من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عمر، قال: لا نُجيز قول المرأة في دين الله، المطلَّقة ثلاثاً لها السُّكنى والنفقة.

وأخرج الدارقطني ٤/ ٢٣ من طريق وكيع، عن داود الأودي، عن الشعبي، قال: لقيني الأسود بن يزيد، فقال: يا شعبي اتق الله، وارجع عن حديث فاطمة بنت قيس، فإن عمر كان يجعل لها السُّكْنى والنفقة، فقلت: لا أرجع =

٢٧٣٣٠- حدثنا عفَّانُ، قال: حدَّثنا عبد الواحد، قال: حدثنا الحجَّاج[1] بنُ أرطاة، قال: حدثنا عطاء، عن ابن عباس، قال:

حدَّثتني فاطمةُ بنتُ قيس أنَّ رسولَ الله ﷺ لَمْ يجعَلْ لها سُكْنى ولا نفقةً[2].

=عن شيء حدثتني به فاطمة بنت قيس عن رسول الله ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٨١: وأما قول بعضهم إن حديث فاطمة أنكره السلف عليها ... فالجواب عنه أن الدارقطني قال: قولُه في حديث عمر: وسنة نبيِّنا، غيرُ محفوظ، والمحفوظ: لا ندعُ كتاب ربِّنا، وكأنَّ الحامل له على ذٰلك أن أكثر الروايات ليست فيها هٰذه الزيادة، لٰكن ذٰلك لا يردُّ رواية النفقة، ولعل عمر أراد بسنة النبي ﷺ ما دلَّت عليه أحكامه من اتباع كتاب الله، لا أنه أراد سنَّةً مخصوصة في هٰذا ... وانظر تتمة كلامه.

وانظر إنكار عائشة على فاطمة في الرواية (٢٧٣٤١).

وانظر (٢٧٣٤٦).

قال السندي: قوله: لا نصدق فاطمة، من التصديق، أي: لا نأخذ بقولها.

(١) في (م): حجَّاج.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجَّاج بن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسْلِم الصفَّار، وعبد الواحد: هو ابنُ زياد، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٨٢)، والطبراني ٢٤/ (٩٠٧) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٠٧) من طريق محمد بن منهال، وفي «الصغير» (٣٨١) من طريق عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن عبد الواحد ابن زياد، به، وقال: لم يروه عن عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة، إلا الحَجَّاجُ بنُ أرطاة. تفرَّد به عبد الواحد بنُ زياد. =

٦/٤١٣ ٢٧٤٣١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا داود، عن عامر

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ النبيَّ ﷺ جاءَ ذاتَ يومٍ مُسرعاً، فصَعِدَ المنبرَ، فنُوديَ في الناس: الصلاةُ جامعة، فاجتمعَ الناسُ، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنِّي لم أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ نَزَلَتْ، وَلا لِرَهْبَةٍ، ولٰكِنَّ تَمِيماً[1] الداريَّ أَخْبَرَني أَنَّ ناساً مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِين رَكِبُوا البَحْرَ، فَقَذَفَتْهُمُ الرِّيحُ إِلى جَزِيْرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ البَحْر، فإذا هُمْ بدابَّةٍ أَشْعَرَ، لا يُدْرَى أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى، من كَثْرَةِ شَعْرِهِ، فقالوا: مَنْ أَنْت؟ قالت[2]: أنا الجَسَّاسَةُ، قالوا: فأَخبِرينا. قالت: ما أنا بِمُخْبِرَتِكُمْ، ولا بِمُسْتَخْبِرَتِكُمْ[3]، ولٰكِنْ في هٰذا الدَّيْر رَجُلٌ فَقِيرٌ إِلى أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَيَسْتَخْبِرَكُمْ، فَدَخَلُوا الدَّيْرَ، فإذا رَجُلٌ ضَرِيرٌ، وَمُصَفَّدٌ في الحديد، فقال: مَنْ أَنْتُمْ؟ قلنا: نَحْنُ العَرَبُ. قال:

= وأخرجه ابن أبي عاصم (٣١٨٣)، والطبراني ٢٤/(٩٠٦) من طريق أبي شهاب، عن الحجَّاج بن أرطاة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٣: ورواه عمر بن دينار، عن عطاء، عن فاطمة بنت قيس، ولم يذكر فيه ابن عباس، وهو أشبه بالصواب.

وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٣٠ أن حديث ابن جريج، عن عطاء ، عن عبد الرحمٰن بن عاصم، عن فاطمة (يعني الآتي برقم (٢٧٣٣٦)) أصح من حديث عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة.

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) في النسخ الخطية: تميم، والمثبت من (م).

(٢) في (م): فقالت.

(٣) في (ظ٢) و(ق): مستخبرتكم.

هَلْ بُعِثَ فِيكُمُ النَّبِيُّ؟ قلنا: نَعَمْ، قال: فَهَلْ اتَّبَعَهُ[1] العَرَبُ؟ قالوا: نَعَمْ، قال: ذاك خَيْرٌ لَهُمْ، قال: ما فَعَلَتْ فَارِسُ؟ هَلْ ظَهَرَ عَلَيْها، قالوا: لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْها بَعْدُ. قال: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْها. ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَرَ؟ قالوا: هي تَدَفَّقُ مَلْأَى، قال: فما فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ طَبَرِيَّةَ؟ قالوا: هي تَدَفَّقُ مَلْأَى، قال فما فَعَلَتْ[2] نَخْلُ بَيْسانَ؟ هَلْ أَطْعَمَ بَعْدُ؟ قالوا: قَدْ أَطْعَمَ أوائِلُه. قال: فَوَثَبَ وَثْبَةً ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُفْلِتُ، فقلنا: مَنْ أَنْتَ؟ قال: أنا الدَّجَّالُ، أما إني سَأَطَأُ الأَرْضَ كُلَّها غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ». فقال رسولُ الله ﷺ: «أَبْشِرُوا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، فإِنَّ هٰذه طَيْبَةُ، لا يَدْخُلُها الدَّجَّالُ»[3].

٢٧٣٣٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن أبي الجهْم، قال:

دخلتُ أنا وأبو سَلَمة على فاطمةَ بنتِ قَيْس. قال: فقالت:

---

(١) في (ظ٢) و(ق): تبعه.

(٢) في (ظ٦): فعل.

(٣) حديث صحيح إلا أنه اختُلف على حماد بن سلمة في لفظ: فإذا رجل ضرير:

فقد رواه بهٰذا اللفظ عفَّان -كما في هٰذه الرواية- عن حماد بن سلمة، عن داود -وهو ابن أبي هند- عن عامر -وهو الشعبي- عن فاطمة بنت قيس.

ورواه يونس -كما في الرواية السالفة برقم (٢٧١٠٢)- عن حماد بن سلمة، به، بلفظ: فإذا برجل أعور.

ورواه يحيى بن حميد -كما عند ابن حبان (٦٧٨٩)- عن حماد بن سلمة، به، بلفظ: فإذا رجل مرير. أي: قوي ذو مِرَّة.

طلَّقَني زوجي، فلم يَجْعَلْ لي سُكْنَى ولا نفقةً. قالت: ووضعَ لي عَشْرَةَ أَقْفِزَة عند ابنِ عمٍّ له: خمسةٌ شعيرٌ وخمسةٌ تمرٌ. قالت: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ ذاك له. قالت[1]: فقال: «صَدَقَ». فأمرني أن أعتدَّ في بيتِ فلان. قال: وكان طلَّقَها طلاقاً بائناً[2].

٢٧٣٣٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمة

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس -قال: كتبتُ ذاك من فِيها كتاباً -قالت: كنتُ عند رجلٍ من بني مَخْزُوم، فطلَّقني البتَّة، فأرسلتُ إلى أهلِهِ أبتَغِي النفقةَ، فقالوا: ليس لكِ علينا[3] نفقةٌ، فقال رسول

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): قال. والمثبت من (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو بكر بن أبي الجَهْم من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢١٠، وفي «الكبرى» (٥٧٤٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم ابن أبي الجهم في مطبوع «المجتبى» إلى: ابن حفص.

وأخرجه مطوَّلاً الطيالسي (١٦٤٥)، ومسلم (١٤٨٠) (٥٠) -ولم يسق لفظه-، والترمذي (١١٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٥ و٦٦، والبيهقي ٧/ ١٨١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ١٣٩، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي بكر بن أبي الجهم) من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وسلف من طريق سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم برقم (٢٧٣٢٠).

(٣) في (ظ٦): عليه.

الله ﷺ: «لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِمْ نَفَقَةٌ، وَعَلَيْكِ العِدَّةُ. انْتَقِلِي إلى أُمِّ شَرِيكٍ، وَلا تُفَوِّتِينِي بِنَفْسِكِ». ثم قال: «إنَّ أُمَّ شَرِيكٍ يَدْخُلُ عَلَيها إخْوَتُها مِنَ المُهاجِرِينَ الأوَّلين[1]، انْتَقِلِي إلى ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فإنَّهُ رَجُلٌ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَإنْ وَضَعْتِ مِنْ ثِيابك شَيْئاً، لَمْ يَرَ شَيْئاً». قالت: فلما حَلَلْتُ، خَطَبني معاويةُ وأبو جَهْم بنُ حُذيفة، فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا معاويةُ، فَعَائِلٌ لا مَالَ لَهُ[2]، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَإنَّهُ رَجُل لا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِه، أَيْنَ أَنْتُمْ مِنْ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ» فكأنَّ[3] أهلَها كرهوا ذٰلك، فقالت: لا أَنْكِحُ إلّا الذي دعاني إليه رسولُ الله ﷺ، فَنَكَحَتْه[4].

---

(١) في (م): الأول.

(٢) في (ظ٦): لا شيء له.

(٣) في (م): وكان.

(٤) حديث صحيح، محمد بن عمرو -وهو ابنُ علقمة بن وقَّاص الليثي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة، وهٰذه منها، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٧٤ و٢٧٥، وابنُ أبي شيبة ٤/ ٢٥٨، ومسلم (١٤٨٠) (٣٩)، وأبو داود (٢٢٨٧)، والطحاوي ٣/ ٥ و٦٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩١٧) و(٩١٨) و(٩١٩)، والبيهقي ٧/ ١٧٨ و٤٧٢ من طرق عن محمد بن عمرو، به. زاد البيهقي ٧/ ٤٧٢: قال محمد بن عمرو: فحدثني محمد بن إبراهيم أن عائشة كانت تقول: يا فاطمة، اتَّقي الله، فقد عرفتِ من أيِّ شيء كان ذٰلك. وسيرد إنكار عائشة برقم (٢٧٣٤١).

وقد تحرف في مطبوع أبي داود اسم إسماعيل بن جعفر (الراوي عن محمد ابن عمرو) إلى: محمد بن جعفر، وجاء في إسناده زيادة: «عن يحيى» بين =

٢٧٣٣٤- حدثنا يعقوب بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني عِمْرانُ بنُ أبي أَنَس أخو بني عامر بن لُؤيٍّ، عن أبي سَلَمة ابنِ عبد الرحمٰن بن عوف ٦/ ٤١٤

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس أختِ الضَّحَّاكِ بنِ قَيْس، قالت: كنتُ عند أبي عمرو بنِ حفصِ بنِ المُغيرة، وكان قد طلَّقني تَطْلِيقَتَيْن، ثم إنَّه سارَ مع عليٍّ بنِ أبي طالبٍ إلى اليمن حين بَعَثَهُ رسولُ الله ﷺ إليه، فبعثَ إليَّ بتطليقتي الثالثة، وكان صاحبُ أمرِه بالمدينة[١] عيَّاشَ بنَ أبي رَبيعة بنِ المغيرة. قالت: فقلتُ له: نَفَقتي وسُكْناي؟ فقال: ما لكِ علينا من نفقةٍ ولا سُكْنى، إلا أن نَتَطَوَّلَ عليكِ من عندنا بمعروفٍ نصنعُه. قالت: فقلتُ: لئنْ لم يكنْ لي، مالي به من[٢] حاجة. قالت: فجئتُ رسولَ الله ﷺ، فأخْبَرْتُه خَبَري، وما قال لي عيَّاش، فقال: «صَدَقَ، لَيْسَ[٣] لَكِ عَلَيْهِمْ نَفَقَةٌ وَلا سُكْنَى، وَلَيْسَتْ لَهُ فِيكِ رَدَّةٌ، وَعَلَيْكِ العِدَّةُ،

= محمد بن عمرو وأبي سلمة، وهو خطأ، كما هو ظاهر في ذكر المِزِّي لطرق الحديث في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٤٧٠ إذا أحال رواية أبي داود على رواية مسلم (وكلاهما أخرجه عن قتيبة) فقال: عن إسماعيل بن جعفر، به، لكن محقق «التحفة» استدرك قوله: «عن يحيى» من مطبوع أبي داود، فأقحمه في الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٣٢٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) قولها: بالمدينة، ليس في (ظ٦).

(٢) لفظة «من» ليست في (ظ٢).

(٣) في (ظ٦): وليست.

فَانتَقِلي إلى أُمِّ شَرِيكٍ ابنةِ عَمِّكِ، فَكُونِي عِنْدَها حَتَّى تَحِلِّي». قالت: ثم قال: «لا، تِلْكَ امْرَأَةٌ يَزُورُها إخْوَتُها مِنَ المُسْلِمِينَ، وَلٰكِنِ انْتَقِلِي إِلى ابنِ عَمِّكِ ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ مَكْفُوفُ البَصَر، فَكُونِي عِنْدَهُ، فَإِذَا حَلَلْتِ[1]، فَلا تُفَوِّتِيني بنفسِك». قالت: واللهِ ما أظنُّ رسولَ الله ﷺ حينئذٍ يريدُني إلا لنفسه. قالت: فلما حَلَلْتُ، خَطَبَني على أسامةَ بنِ زيد، فَزَوَّجَنِيهِ. قال أبو سَلَمة: أَمْلَتْ عليَّ حديثَها هٰذا، وكتبتُه بيدي[2].

٢٧٣٣٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا[3] أبي، عن ابن إسحاق، قال:

---

(١) في (ظ٦): أحللت.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهةُ تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمران بن أبي أنس، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب» وهو ثقة. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٣)، والطبراني ٢٤/(٩١٥)، والبيهقي ٧/٤٧١-٤٧٢، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٩/١٤٣-١٤٤ من طريق الليث، والطبراني ٢٤/(٩١٦) من طريق عُقيل بن خالد، كلاهما عن عمران بن أبي أنس، به. ليس فيه قصة خطبتها.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٦٥ من طريق الليث أخبرك أبوك (كذا) عن عمران، به.

وسلف من طريق أخرى عن أبي سلمة برقم (٢٧٣٢٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

(٣) في (م): حدثني.

وذكر محمد بن مُسلم الزُّهريُّ، عن أبي سَلَمة، عن فاطمةَ بنتِ قيس، مثل ذٰلك[1].

٢٧٣٣٦- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عطاء، قال: أخبرني عبد الرحمٰن بنُ عاصم بن ثابت

أنَّ فاطمةَ بنتَ قيس أختَ الضَّحَّاكِ بنِ قَيْس أَخْبَرَتْه، وكانت عند رجلٍ من بني مخزوم، فأخبرته أنه طلَّقها ثلاثاً، وخرجَ إلى بعضِ المغازي، وأمرَ وكيلاً له أن يُعطِيَها بعضَ النفقة، فاسْتَقَلَّتْها، وانطَلَقَتْ إلى إحدى نساءِ النبيِّ ﷺ، فدخلَ النبيُّ ﷺ وهي عندها، فقالت: يا رسول الله، هٰذه فاطمةُ بنتُ قَيْس، طَلَّقَها فلانٌ، فأرسلَ إليها ببعضِ النفقةِ فَردَّتْها، وزعمَ أنه شيءٌ تَطَوَّلَ به. قال: «صَدَقَ». فقال النبيُّ ﷺ: «انْتَقِلي إِلى مَنْزِلِ ابنِ أُمِّ مَكْتُوم[2] -وقال أبي: وقال الخفَّاف: أم كلثوم[3]- فَاعْتَدِّي

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق -وهو محمد- لم يُصَرِّح بالسماع من الزُّهري، وقد سلف برقم (٢٧٣٣٤) من طريق ابن إسحاق حدثني عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة، عن فاطمة.

وسيرد من طريق الزهري عن أبي سلمة برقمي (٢٧٣٤١) و(٢٧٣٤٧).

(٢) كذا في النسخ الخطية وروايةِ المزِّي (وهي من طريق الإمام أحمد): ابن أم مكتوم، والذي في «مصنف» عبد الرزاق، وعند الطبراني (وقد رواه من طريقه): أم مكتوم، دون لفظة «ابن».

(٣) ووقع كذٰلك: أم كلثوم، في رواية مَخْلد بن يزيد الحراني عند النسائي، كما سيرد في تخريج الحديث.

عِنْدَها». ثم قال: «لا، إنَّ[1] أمَّ كُلْثُومٍ يَكْثُرُ عُوَّادُها، وَلٰكِنِ انْتَقِلِي إِلى عَبْدِ اللهِ بنِ أُمِّ مكْتُوم، فَإِنَّهُ أَعْمَى». فانتَقَلَتْ إلى عبد الله، فاعتدَّت عنده، حتى انقَضَتْ عِدَّتُها، ثم خَطَبَها أبو جَهْم ومعاويةُ بنُ أبي سفيان، فجاءَتْ رسولَ الله ﷺ تستأمِرُه فيهما، فقال: «أَبو جَهْمٍ أَخافُ عَلَيْكِ قَسْقاسَتَهُ لِلْعَصا -وقال الخفَّاف: قَصْقاصَتَه[2] لِلْعَصَا- وأمَّا معاوِيَةُ فَرَجُلٌ أَخْلَقُ[3] مِنَ المَال». فَتَزَوَّجَتْ أسامةَ بنَ زيد بعد ذٰلك[4].

---

(١) لفظة: «لا» ليست في (ظ٦)، ولفظة «إن» ليست في (م).

(٢) في (م) وهامش كل من (ظ٢) و(ق): أو قال: أخاف قصقاصته.

(٣) عند عبد الرزاق والنسائي (أملق) وكلاهما صحيح، وقد ذكرهما ابن الأثير في «النهاية».

(٤) حديث صحيح على اختلاف في قوله: ابن أم مكتوم أو أم كلثوم، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن عاصم بن ثابت، فقد تفرَّد بالرواية عنه عطاء، وهو ابن أبي رباح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابنُ همَّام، وابن جُرَيْج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن عاصم) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٢٠٢١)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي ٣/٦٦، والطبراني ٢٤/(٩٢٨)، والحاكم ٤/٥٥.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٠٧-٢٠٨، وفي «الكبرى» (٥٧٣٩) من طريق مخلد (وهو ابن يزيد الحراني)، عن ابن جريج، به.

وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٣٠ أن هٰذا الحديث (يعني حديث=

٢٧٣٣٧- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع عليٍّ بن أبي طالب إلى اليمن، فأرسل إلى امرأتِه[1] فاطمةَ بنتِ قيس بتطليقةٍ كانت بقيتْ من طلاقها، وأمرَ لها الحارثَ بنَ هشام وعياشَ بنَ
٤١٥/٦ أبي ربيعةَ بنفقة، فقالا لها: واللهِ ما لكِ من نفقةٍ إلا أن تكوني حاملًا، فأتتِ النبيَّ ﷺ، فذكَرَتْ ذٰلك له قولَهما، فقال: «لا، إلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا» واستأذَنَتْه في الانتقال[2]، فأَذِنَ لها، فقالَتْ: أينَ تَرى يا رسولَ الله؟ قال: «إِلى ابنِ أُمِّ مَكْتُوم» وكان أعمى، تضعُ ثيابَها عنده، ولا يراها، فلما مَضَتْ عِدَّتُها أَنْكَحَها النبيُّ ﷺ أسامةَ بنَ زيد.

= ابن جريج) أصح من حديث حجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة بنت قيس. قلنا: يعني السالف برقم (٢٧٣٣٠).

وانظر (٢٧١٠٠).

قوله: «أخاف عليك قسقاسته للعصا» قال ابن الأثير: القسقاسة: العصا، أي أنه يضربها بها، من القسقسة، وهي الحركة والإسراع في المشي، وقيل: أراد كثرة الأسفار، أي: لا حظَّ لك في صحبته، لأنه كثير السفر، قليل المقام، وقيل: أراد قسقسته العصا، أي: تحريكه إياها، فزاد الألف ليفصل بين توالي الحركات.

«أخلق» أي: خِلْوٌ عارٍ.

(١) قوله: امرأته ليس في (م).

(٢) في (م): للانتقال.

فأرسلَ إليها مروانُ قبيصةَ بنَ ذُؤيبٍ يسألُها عن هٰذا الحديث، فحدَّثَتْه به، فقال مروان: لم نسمع[1] بهٰذا الحديث إلّا من امرأة، سنأخُذُ بالعِصْمَةِ التي وجَدْنا الناسَ عليها، فقالت فاطمةُ حين بَلَغَهَا قولُ مروان: بيني وبينكم القرآنُ، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إلا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ﴾ حتى بلغ: ﴿لا تَدْرِي لَعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذٰلكَ أَمْراً﴾ [الطلاق: ١] قالت: هٰذا لِمنْ كانَ له مراجعةٌ، فأيُّ أمرٍ يحدثُ بعد الثلاث؟[2]

---

(١) في (ظ٦): يُسمع.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٢٠٢٤)، وفي «تفسيره» للآية الأولى من سورة الطلاق ٢/ ٢٩٧، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤١)، وأبو داود (٢٢٩٠)، والطبراني ٢٤/ (٩٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٤٧٢-٤٧٣ و٤٧٣، وفي «السنن الصغير» ٣/ ١٨٩.

وأخرج عبد الرزاق (١٢٠٢٥) -ومن طريقه الطبراني ٢٤/ (٩٢٥)- عن معمر، عن الزُّهري، أخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن عمرو ابن عثمان طلّق -وهو غلام شابٌ وهو في إمرة مروان- ابنةَ سعيد بنِ زيد، وأُمُّها ابنةُ قيس، فطلَّقها البتَّة، فأرْسَلَتْ إليها خالتُها فاطمة بنتُ قيس، فأمَرَتْها بالانتقال من بيت زوجها عبد الله بنِ عمرو، فسمع ذٰلك مروانُ، فأرسل إليها، فأمرها أن ترجعَ إلى مسكنها، فسألها: ما حملَها على الانتقال قبل أن تنقضيَ عِدَّتُها؟ فأرسلت تُخْبِرُه أنَّ فاطمة أفْتَتْها بذٰلك، وأخبَرَتْها أنَّ رسولَ الله ﷺ أفتاها بالخروج -أو قال: بالانتقال- حين طلَّقها أبو عمرو بن حفص المخزومي، فأرسل مروانُ قَبيصةَ بنَ ذُؤيب إلى فاطمة يسألها عن ذٰلك، فأخبرته أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص... ثم ذكر مثله. =

٢٧٣٣٨- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، قال حُصَيْن بنُ عبد الرحمٰن: حدثنا عامر عن فاطمةَ بنتِ قَيْس أنَّ زوجَها طلَّقها ثلاثاً، فأتَتِ النبيَّ ﷺ تَشْكُو إليه، فلم يَجْعَلْ لها سُكْنَى ولا نفقةً.

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٦٢-٦٣، وفي «الكبرى» (٥٣٣٢) من طريق الزُّبيدي، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢١٠-٢١١، وفي «الكبرى» (٥٧٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦٧، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣١٢٦) من طريق شُعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، أن عبد الله بن عمرو بن عثمان طلَّق . . . بمثل حديث عبد الرزاق والطبراني المذكور آنفاً.

وأخرج مالك ٢/ ٥٧٩ -ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٥٥، والبخاري (٥٣٢١-٥٣٢٢)، وأبو داود (٢٢٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦٨، والبيهقي ٧/ ٤٣٣- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم ابن محمد وسليمان بن يسار، أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلَّق بنت عبد الرحمٰن بن الحكم، فانتقلها عبد الرحمٰن، فأرسلت عائشة أمُّ المؤمنين إلى مروان -وهو أمير المدينة-: اتَّقِ اللهَ، وارْدُدْها إلى بيتها. قال مروان: . . . أوَ مَا بلغكِ شأنُ فاطمةَ بنتِ قيس؟ قالت: لا يضرُّك أن لا تذكرَ حديثَ فاطمة، فقال مروان بن الحكم: إن كان بكِ شرٌّ فحسبُك ما بين هٰذين من الشرِّ. قال الحافظ: هٰذا مصيرٌ من مروان إلى الرجوع عن ردِّ خبر فاطمة، فقد كان أنكرَ ذٰلك على فاطمةَ بنتِ قيس. . . فكأنَّ مروانَ أنكر الخروج مطلقاً، ثم رجع إلى الجواز بشرط وجود عارض يقتضي جواز خروجها من منزل الطلاق.

وانظر ما قبله، و(٢٧١٠٠).

قال السندي: قوله: وأمر لها، أي: أمر أبو عمرو.

الحارث، بالنصب.

قال عمر بنُ الخطَّاب: لا ندعُ كتابَ اللهِ عزَّ وجلَّ وسنةَ نبيِّه ﷺ لقولِ امرأةٍ، لعلَّها نَسِيَتْ. قال: قال عامر: وحدَّثَتْني أنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَهَا أن تَعْتَدَّ في بيتِ ابنِ أمِّ مَكْتُوم[1].

٢٧٣٣٩- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وذكر محمد بنُ مُسلم الزُّهريُّ، أن قَبِيصةَ بنَ ذُؤيب حدَّثه أنَّ بنتَ سعيدِ ابنِ زيد بن عَمرو بن نُفَيْل

وكانت فاطمةُ بنتُ قَيْس خالتَها، وكانت عند عبدِ الله بنِ عَمرو بن عثمان، طلَّقَها ثلاثاً، فبعثَتْ إليها خالتُها فاطمةُ بنتُ قيس، فنَقَلَتْها إلى بيتها، ومروانُ بنُ الحَكَم على المدينة. قال قَبيصة: فبعثني إليها مروانُ، فسألتُها: ما حَملَها على أن تُخرِجَ امرأةً من بيتها قبل أن تنقضيَ عِدَّتُها؟ قال: فقالت: لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَني بذلك. قال: ثمَّ قَصَّتْ عليَّ حديثَها، ثم قالت: وأنا أُخاصِمُكم بكتابِ الله، يقول الله عزَّ وجلَّ في كتابه: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا العِدَّةَ واتَّقُوا اللهَ رَبَّكُمْ لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبيِّنَةٍ﴾

---

(١) حديث فاطمة صحيح. عليُّ بن عاصم -وهو الواسطي، وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو ابن شَراحيل الشعبي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣/ ٧١ من طريق إبراهيم بن طَهْمان، عن حُصين بن عبد الرحمن، به.

وسلف قول عمر في الرواية رقم (٢٧٣٢٩).

وانظر (٢٧١٠٠).

إلى: ﴿لَعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾. ثم قال عزَّ وجلَّ: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ الثالثةَ: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ١-٢] واللهِ ما ذكرَ اللهُ بعدَ الثالثةِ حَبْساً، مع ما أمَرَني به رسولُ الله ﷺ. قال: فرَجَعْتُ إلى مروانَ، فأخبرتُه خَبَرَها، فقال: حديثُ امرأة، حديثُ امرأة، قال: ثم أمرَ بالمرأة، فرُدَّتْ إلى بيتِها حتى انقَضَتْ عِدَّتُها[1].

٢٧٣٤٠- حدثنا هُشَيم، عن مُجالد، عن الشعبيّ، قال:

حدَّثَتْني فاطمةُ بنتُ قيس: أن زوجَها طلَّقها البتّة، فخاصَمَت[2] في السُّكْنَى والنَّفَقة إلى رسولِ الله ﷺ. قالت: فلم يَجْعَلْ سُكْنَى لي[3] ولا نفقة. وقال: «يا بِنْتَ آلِ قَيْس، إنَّمَا

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف؛ ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلِّسٌ، ولم يصرِّح بسماعه من الزُّهري. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩٢٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسلف ذكر القصة في تخريج الحديث (٢٧٣٣٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

قال السندي: قولها: ثم قال الله عز وجل: ﴿فإذا بلغنَ أجلهن﴾ الثالثة، أي: التطليقة الثالثة، بأن بقيت هي ما بقيت غيرها.

بعد الثالثة، أي: التطليقة الثالثة.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): فخاصمته، والمثبت من (ظ٦).

(٣) لفظة «لي» ليست في (م).

السُّكْنَى والنَّفَقَةُ على مَنْ كَانَتْ لَهُ رَجْعَةٌ»[1].

٢٧٣٤١- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا لَيْثٌ -يعني ابنَ سعد- قال: حدَّثني عُقَيْل بنُ خالد، عن ابنِ شِهاب، عن أبي سَلَمة بنِ عبد الرحمٰن ٤١٦/٦

عن فاطمةَ بنتِ قيس، أنها أخبرته أنها كانَتْ تحتَ أبي عَمْرو ابنِ حَفْص بنِ المُغيرة، فطلَّقَها آخِرَ ثلاثِ تطليقات، فزعَمَتْ أنها جاءَتْ رسولَ الله ﷺ، فاستَفْتَتْهُ في خروجها من بيتها، فأمَرَها أن تَنْتَقِلَ إلى بيتِ ابنِ أمِّ مكتومٍ الأعمى. فأبى مروانُ أن يُصَدِّقَ حديثَ فاطمةَ في خروجِ المطلَّقة من بيتها، وقال عروة: أنكَرَتْ عائشةُ ذٰلك على فاطمةَ بنتِ قيس[2].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «يا بنتَ آلِ قَيْس، إنَّما السُّكْنى والنفقة على من كانت له رجعة». وقد فصَّلْنا القولَ فيه في الرواية (٢٧١٠٠). مجالد -وهو ابن سعيد- تُوبع، وهُشيم -وهو ابن بَشير، وإن لم يصرح بالسماع- توبع كذٰلك.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩٣٦) من طريق حماد بن زيد و(٩٣٧) من طريق شعبة، كلاهما عن مجالد، بهٰذا الإسناد.

وسيرد من طريق هشيم، عن مجالد وآخرين برقم (٢٧٣٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٠)، وأبو داود (٢٢٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢٠٨/٦، وفي «الكبرى» (٥٧٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٦/٣ و٦٩، وابنُ حبان (٤٢٨٩)، والبيهقي ٤٣٢/٧ و٤٧٢، وابنُ عبد البَرّ في «الاستذكار» ٧٠/١٨، وفي «التمهيد» ١٤٠/١٩ من طرق، عن لَيْث، به. =

. . . .

= وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٠) كذلك، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩١٢)، والبيهقي ٧/ ٤٣٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح ابن كَيْسان، عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٧٤، وفي «الكبرى» (٥٣٥١) من طريق ابن أبي ذئب، والطبراني ٢٤/ (٩١١) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق، كلاهما عن الزُّهري، به. قرن النسائي بالزُّهري يزيدَ بنَ عبد الله بن قُسَيْط.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٩١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦ و٦٦، من طريق ابن أبي ذِئْب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن أبي سَلَمة، به، قرنا بأبي سلمة محمدَ بنَ عبد الرحمٰن بن ثَوْبان، وقرن الطبراني بالحارث يزيدَ بنَ عبد الله بن قُسَيْط.

وأخرجه النسائي كذلك من طريق ابن أبي ذئب (جمعه إلى الطريق السالفة) عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن فاطمة، به.

وأما إنكار عائشة ذلك على فاطمة بنت قيس:

فقد أخرج البخاري (٥٣٢٥-٥٣٢٦)، ومسلم (١٤٨١) (٥٤)، وأبو داود (٢٢٩٣)، والبيهقي ٧/ ٤٣٢ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، قال: قال عروة بن الزبير لعائشة: ألم تريَنَ إلى فلانة بنت الحكم، طلَّقها زوجها البتَّة، فخرجت، فقالت: بئس ما صَنَعَتْ. قال: ألم تسمعي قول فاطمة؟! قالت: أما إنه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث.

وأخرج البخاري (٥٣٢٣-٥٣٢٤)، ومسلم (١٤٨١) من طريق شعبة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦٩ من طريق بشر بن عمر، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أنها قالت: ما لفاطمة؟ ألا تتقي اللهَ في قولها: لا سُكْنى ولا نَفَقَة؟

وأخرج مسلم (١٤٨١) (٥٢)، والبيهقي ٧/ ٤٣٢-٤٣٣ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، قال: تزوَّج يحيى بنُ سعيد بن العاص بنتَ عبد الرحمٰن بن=

. . . .

=الحكم، فطلَّقها، فأخرجَها من عنده، فعابَ ذٰلك عليهم عروة، فقالوا: إن فاطمة قد خرجت. قال عروة: فأتيتُ عائشةَ، فأخبرتُها بذٰلك، فقالت: ما لفاطمةَ بنت قيس خيرٌ في أن تذكر هٰذا الحديث.

وقد ذكرنا حديثاً آخر في قصة مروان في الرواية (٢٧٣٣٧).

وقد وردت روايات تبيِّنُ سببَ تحوّلها:

فأخرج مسلم (١٤٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٨، وفي «الكبرى» (٥٧٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٢، والطبراني ٢٤/ (٩٠٨)، والبيهقي ٧/ ٤٣٣ من طريق حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن فاطمة بنت قيس، قالت: قلت: يا رسول الله، زوجي طلَّقني ثلاثاً، وأخاف أن يُقتحم علي، فأمَرَها، فتحوَّلَتْ.

وعلَّق البخاريُّ في «الصحيح» بإثر (٥٣٢٥-٥٣٢٦) عن ابن أبي الزِّناد -ووصله أبو داود (٢٢٩٢)، وابن ماجه (٢٠٣٢)، والحاكم ٤/ ٥٥، والبيهقي ٧/ ٤٣٣- عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: عابت عائشةُ أشدَّ العيب، وقالت: إن فاطمةَ كانت في مكانٍ وَحْش [أي: خالٍ قَفْرٍ]، فخيف على ناحيتها، فلذٰلك أرخصَ لها النبي ﷺ.

وأخرج الشافعي ٢/ ٥٥، والبيهقي ٧/ ٤٣٣ من طريق عمرو بن ميمون، وأبو داود (٢٢٩٦) من طريق جعفر بن بُرْقان، كلاهما عن ميمون بن مهران (واللفظ لأبي داود) قال: قدمتُ المدينة، فدُفِعتُ إلى سعيد بن المسيِّب، فقلت: فاطمة بنت قيس طُلِّقَتْ، فخرجت من بيتها، فقال سعيد: تلك امرأةٌ فتنتِ الناسَ، إنها كانت لَسِنَةً، فوُضعت على يدي ابنِ أمِّ مكتوم الأعمى.

وأخرج أبو داود (٢٢٩٤)، والبيهقي ٧/ ٤٣٣ من طريق يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار في خروج فاطمة قال: إنما كان ذٰلك من سوء الخلق.

وقد ردَّ صاحب «المفهم» ٤/ ٢٦٩-٢٧٠ هٰذا الكلام، وقال: إنما أذِنَ النبيُّ ﷺ لفاطمةَ أن تخرج من البيت الذي طلقت فيه... من أنها خافت على نفسها من عورة منزلها، وفيه دليل على أن المعتدَّة تنتقل لأجل الضرورة، وهٰذا أولى=

٢٧٣٤٢- حدثنا هُشيم، قال: حدثنا سيَّار، وحُصَيْن، ومغيرةُ، وأشعثُ، وابنُ أبي خالد، وداودُ، وحدَّثَنَاه مجالدٌ، وإسماعيل[1] -يعني ابنَ سالم- عن الشعبيِّ، قال:

دخلتُ على فاطمةَ بنتِ قَيْس، فسألتُها عن قضاءِ رسولِ الله ﷺ عليها. فقالت: طلَّقَها زوجُها البتَّةَ. قالت: فخاصمتُه إلى رسول الله ﷺ في السُّكْنى والنَّفقة. قالت: فلم يَجْعَلْ لي سُكْنَى ولا نَفَقَةً، وأمَرني أنْ أعتدَّ في بيتِ ابنِ أُمِّ مَكْتُوم[2].

=من قول من قال: إنها كانت لَسِنةً تُؤذي زوجَها وأحماءَها بلسانها، فإن هٰذه الصفة لا تليقُ بمن اختارَها رسولُ الله ﷺ لِحبِّه ابنِ حبِّه، وتواردت رغباتُ الصحابة عليها حين انقضت عِدَّتها، ولو كانت على مثل تلك الحال، لكان ينبغي ألا يُرغبَ فيها، ولا يُحرَصَ عليها أيضاً، فلم يثبت بذٰلك نقلٌ مسندٌ صحيح... وانظر تتمة كلامه، فإنه نفيس.

وسلف برقمي: (٢٧٣٣٥) و(٢٧٣٢٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) في (م): أو إسماعيل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أشعث -وهو ابن سوَّار- ومجالد -وهو ابن سعيد- توبعا، وداود -وهو ابن أبي هند- وإسماعيل بن سالم -وهو الأسدي- من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشيم: هو ابنُ بشير، وسيَّار: هو أبو الحَكَم، وحُصين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السُّلَمي، ومُغيرة: هو ابن مِقْسم الضَّبي، وابنُ أبي خالد: هو إسماعيل، والشعبي: هو عامر بنُ شَراحيل.

وأخرجه ابنُ حزم في «المحلَّى» ١٠/ ٢٨٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٧٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بنُ منصور في «السنن» (١٣٥٧)، ومسلم (١٤٨٠) (٤٢) =

. . . .

= والترمذي بإثر (١١٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٨-٢٠٩، وفي «الكبرى» (٥٧٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦٤، وابنُ حبان (٤٢٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٣٨)، والدارقطني في «سننه» ٤/ ٢٣-٢٤ و٢٤ من طريق هُشيم به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيح.

قلنا: وقد بيَّن سعيد بنُ منصور في روايته (ومن طريقه الطحاوي) لفظَ مجالد عن لفظ الجماعة، فقال آخر الحديث: قال مجالد في حديثه: «يا بنتَ آلِ قيس، إنَّما السُّكْنى والنفقةُ على من له الرَّجْعة». وقد أدرجَ يعقوبُ بن إبراهيم الدورقيُّ عند الدارقطني لفظَ مجالد ضمن حديث الجماعة، فأتبعَ الدارقطني روايتَه برواية الحسن بنِ عرفة الذي بيَّن لفظ مجالد، فقال في آخره: قال هُشيم: قال مجالد في حديثه: «إنَّما السُّكْنَى والنفقة لمن كان لها على زوجها رجعة». وانظر تفصيل القول في الرواية (٢٧١٠٠).

وأخرجه ابن منصور (١٣٥٦)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٩/ ١٤٤-١٤٥ من طريق هُشيم، عن سيَّار أبي الحَكَم، عن الشعبي، به. ولفظه: أنها أَتَتِ النبيَّ ﷺ، فجعلَ لها السُّكْنَى والنَّفَقَةَ، فقيل له: إنه طلَّقها ثلاثاً، فقال: «لا سُكْنَى ولا نفقة»، وأمرها أن تعتدَّ في بيت ابنِ أمِّ مَكْتوم.

وأخرجه الطيالسي (١٦٤٦)، ومسلم (١٤٨٠) (٤٣) و(٢٩٤٢) (١٢٠)، والطبراني ٢٤/ (٩٣٩) و(٩٦٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٩)، من طريق قُرَّة بن خالد، عن سيَّار أبي الحَكَم، عن الشَّعبيِّ، به. وفيه ذكر قصة الجسَّاسة، غير رواية مسلم (١٤٨٠)، والطبراني (٩٣٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ١٤٩، والترمذي (١١٨٠)، وابنُ ماجه (٢٠٣٦)، وابنُ حبان (٤٢٥١)، والطبراني ٢٤/ (٩٥٣)، وابنُ الأثير في «أُسْد الغابة» (في ترجمة فاطمة) من طريق جرير، والطبراني ٢٤/ (٩٥٢) من طريق حسن بن صالح، كلاهما عن مغيرة، عن الشعبي، به. زاد الترمذي: قال مغيرة: فذكرتُه لإبراهيم، فقال: قال عمر: لا نَدَعُ كتابَ ربِّنا وسنَّةَ نبيِّنا ﷺ لقول امرأة، لا ندري أَحَفِظَتْ أَمْ نَسِيَتْ. وكان عمر يجعل لها السُّكْنى والنفقة. وسلف قول =

٢٧٣٤٣- حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، عن مُجالد، عن عامر عن فاطمة بنت قيس، أن النبيَّ ﷺ قال لها في عِدَّتها: «لا تَنْكِحِي حَتَّى تُعْلِمِينِي»[1].

٢٧٣٤٤- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان، قال: حدثنا مُجالد، عن الشعبي قال:

حدَّثتني فاطمةُ بنتُ قَيس، قالت: طلَّقني زوجي ثلاثاً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فلم يجعَلْ لي سُكْنَى ولا نفقةً، وقال: «إنَّما السُّكْنَى والنَّفَقَةُ لِمَنْ كانَ لِزَوْجِها عَلَيْها رَجْعَةٌ». وأمرَها أن تعتدَّ عندَ ابنِ

= عمر برقمي (٢٧٣٢٩) و(٢٧٣٣٨).

وسلف مطوَّلاً من طريق مجالد عن الشعبي برقم (٢٧١٠٠).

(١) حديث صحيح. مُجالد -وهو ابن سعيد، وإن كان ضعيفاً- تُوبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو الشَّعبي.

وأخرجه الطحاوي ٦/٣ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد، ولفظه: أن رجلاً من قريش خطبَها، فأَتَتِ النبيَّ ﷺ قال: «ألا أُزَوِّجُكِ رجلاً أُحِبُّه؟» قالت: بلى، فزوَّجَها أسامةَ.

وقوله: «لا تنكحي حتى تُعلِميني» ورد نحوُه بطرق متعددة: فعند مسلم (١٤٨٠) (٣٨): وأرسل إليها أن لا تسبقيني بنفسك، وسلف الحديث برقم (٢٧٣٢٠) وفيه: «فإذا انقضت عِدَّتُك، فآذنيني»، وإسناده صحيح على شرط مسلم. وبرقم (٢٧٣٢٧) وفيه: «فإذا حللت فآذِنيني»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، ووقع في رواية محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة (٢٧٣٣٣): «ولا تُفوِّتيني بنفسك» وكذٰلك وقع في رواية ابن إسحاق، عن عمران، عن أبي سلمة (٢٧٣٣٤): «فإذا حللتِ، فلا تُفَوِّتيني بنفسك». قالت: واللهِ ما أظنُّ رسولَ الله ﷺ حينئذٍ يريدُني إلا لنفسه.

أمِّ مَكْتوم الأعمى[1].

٢٧٣٤٥- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: حدثنا زكريا، عن عامر، قال:

حدَّثتني فاطمةُ بنتُ قَيْس، قالت: طلَّقني زوجي ثلاثاً، فأمرَني رسولُ الله ﷺ أن أعتدَّ في بيتِ ابنِ أمِّ مَكْتوم[2].

٢٧٣٤٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدَّثنا عمَّار بنُ رُزَيق، عن أبي إسحاق -يعني السَّبيعي- عن الشعبي

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس، قالت: طَلَّقَني زوجي ثلاثاً، فأردت النُّقْلَةَ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «انْتَقِلي إلى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكِ عَمْرِو بن أُمِّ مَكْتُومٍ، فاعْتَدِّي عِنْدَهُ»[3].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «إنَّما السُّكْنَى والنفقةُ لمن كان لزوجها عليها رَجْعة» فقد سلف الكلام عليها في الرواية السالفة برقم (٢٧١٠٠)، فانظرها.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٣٢٣)، غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٧٥ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمار بن رُزَيْق، وإن سمع من أبي إسحاق بعد اختلاطه إلا أن مسلماً انتقى له هٰذا الحديث، وهو من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٥)، والطبراني ٢٤/(٩٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥-٢٦، والبيهقي ٧/ ٤٣١ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

زاد الدارقطني والبيهقي بعده: قال أبو إسحاق: فلما حدَّث به الشعبيُّ، حَصَبَهُ الأسود، وقال: ويحك! تُحدِّثُ -أو تُفْتي- بمثل هٰذا؟ قد أَتَتْ عمرَ، فقال: =

٢٧٣٤٧- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

أنَّ فاطمةَ بنتَ قَيْس أخبرته أنها كانت تحتَ أبي عَمْرو بنِ حَفْص بنِ المُغيرة، فطلَّقَها آخِرَ ثلاثِ تطليقات، فَزَعَمَتْ أنها جاءَتْ إلى النبيِّ ﷺ، فاستَفْتَتْهُ في خُروجها من بيتها، فأمرَها أن تنتقلَ إلى بيتِ ابنِ أُمِّ مكتوم الأعمى، فأبى مروانُ إلا أن يَتَّهِمَ حديثَ فاطمةَ في خروج المطلَّقة من بيتها، وزعم عروةُ، قال: قال: فأنكَرَتْ ذٰلك عائشةُ على فاطمة(١).

= إن. جئتِ بشاهدَيْنِ يشهدانِ أنهما سمعاه من رسول الله ﷺ، وإلا لم نتركْ كتابَ اللهِ لقولِ امرأة ﴿لا تُخرِجُوهُنَّ من بُيُوتِهِنَّ ولا يَخْرُجْنَ﴾ قال الدارقطني: ولم يقل فيه: وسنة نبينا.

قلنا: وأخرج مسلم (١٤٨٠) (٤٦) قصة الشعبي مع الأسود من طريق أبي أحمد الزبيري، عن عمار بن رُزَيْق، عن أبي إسحاق، قال: كنت مع الأسود... وذكره. وفيه قول عمر: لا نتركُ كتابَ الله وسنة نبينا لقول امرأة. ثم ذكر الدارقطني أن لفظة: «وسنَّة نبينا» لا تثبت، وقال: يحيى بن آدم أحفظُ من أبي أحمد الزبيري، وأثبتُ منه، واللهُ أعلم، وقد تابعه قَبيصةُ بنُ عقبة: حدثنا به عبد الله بن محمد بن أبي سعيد، حدثنا السَّريُّ بنُ يحيى، حدثنا قبيصة، حدثنا عمار رُزَيق، عن أبي إسحاق، مثل قول يحيى بن آدم سواء.

قلنا: وسلف كلام عمر في الروايتين (٢٧٣٢٩) و(٢٧٣٣٨).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٠٢٢) و(١٢٠٢٣) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٠٩)، وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٩- من طريق حجَّاج، كلاهما (عبد الرزاق وحجاج) عن ابن جُرَيْج، به. =

٢٧٣٤٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مُجالد، حدثنا[1] عامر، قال:

قدمتُ المدينةَ، فأتيتُ فاطمةَ بنتَ قَيْس، فحدَّثَتْني أنَّ زوجَها طلَّقَها على عهد رسولِ الله ﷺ، فبعثَه رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّة. فقال لي أخوه: اخرُجي من الدَّار، فقلت: إن لي نفقةً وسُكْنَى ٦/٤١٧ حتى يَحِلَّ الأَجَل، قال: لا. قالت: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إنَّ فلاناً طَلَّقَني. وإنَّ أخاه أخرَجني، ومَنَعَني السُّكْنَى والنَّفَقَة، فأرسلَ إليه، فقال: «مالكَ ولابنةِ آلِ قَيْسٍ؟» قال: يا رسولَ الله، إنَّ أخي طلَّقها ثلاثاً جميعاً. قالت: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «انْظُرِي يا[2] بنتَ آلِ قَيْس، إنَّما النَّفَقَةُ والسُّكْنَى لِلْمَرْأَةِ على زَوْجِها ما كانَتْ لَهُ عَلَيْها رَجْعَةٌ، فَإذا لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْها رَجْعَةٌ، فلا نَفَقَة ولا سُكْنَى، اخْرُجي فانْزِلي على فُلانة». ثم قال: «إنها[3] يُتَحَدَّثُ إليها، انْزِلِي عِنْدَ[4] ابنِ أمِّ مَكْتُوم، فَإِنَّهُ أَعْمَى، لا يَرَاكِ». ثم قال: «لا تَنْكِحِي حَتَّى أَكُونَ أَنا أُنْكِحُكِ» قالت: فخَطَبَني رجلٌ من قريش، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ أستَأْمِرُه، فقال: «ألا تَنْكِحِينَ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إليَّ مِنْهُ؟» فقلتُ: بَلَى يا

= وقد سلف برقم (٢٧٣٤١) وفصَّلنا القولَ في إنكار عائشة هناك.

(١) في (م): عن.

(٢) في (م): أي.

(٣) في (م): إنه.

(٤) في (ظ٦): على.

رسولَ الله، فأَنْكِحْنِي مَنْ أحببتَ، قالت: فأَنكَحَنِي من أسامةَ بنِ زيد[1].

٢٧٣٤٩- قال: فلمَّا أردتُ أن أخرجَ، قالت: اجْلِسْ حتى أُحَدِّثَكَ حديثاً عن رسول الله ﷺ.

قالت: خرجَ رسولُ الله ﷺ يوماً من الأيام فصلَّى صلاةَ الهاجرة، ثم قعدَ، ففَزِعَ الناسُ، فقال: «اجْلِسُوا أَيُّها الناسُ، فإني لم أَقُمْ مقامي هٰذا لِفَزَعٍ، وَلٰكنَّ تَميماً[2] الدَّارِيَّ أتاني، فأَخْبَرَني خَبَراً مَنَعَني مِنَ القَيْلُولَةِ، مِنَ الفَرَحِ وَقُرَّةِ العَيْنِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَنْشُرَ عَلَيْكُمْ فَرَحَ نَبِيِّكُمْ ﷺ، أَخْبَرَني أَنَّ رَهْطاً مِنْ بَني عَمِّهِ رَكِبُوا البَحْرَ، فَأَصابَتْهُمْ رِيحٌ عاصِفٌ، فَأَلْجَأَتْهُمُ الرِّيحُ إلى جَزِيرةٍ لا يَعْرِفُونَها، فَقَعَدُوا في قُوَيْرِبِ سَفِينَةٍ حتى خَرَجُوا إلى الجزيرة، فإذا هُمْ بِشَيءٍ أَهْلَبَ كَثيرِ الشَّعْرِ، لا يَدْرُونَ أَرَجُلٌ هو أو[3] امْرَأَة، فَسَلَّموا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلامَ، فقالوا: ألا تُخْبِرُنا؟ فقال: ما أنا بمُخْبِرِكُمْ، ولا مُسْتَخْبِرِكُمْ[4]، ولٰكنْ هٰذا الدَّيْر قد رَهِقْتُمُوهُ، ففيه من هُوَ إلى خَبَرِكُمْ بالأَشْواقِ أَنْ يُخْبِرَكُمْ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «إنما النَّفَقَةُ والسُّكْنى للمرأة على زوجها ما كانت عليه رجعة» وهو مكرر (٢٧١٠٠) سنداً ومتناً، وانظر تفصيل القول فيه هناك.

(٢) في النسخ الخطية: تميم، والمثبت من (م).

(٣) في (ظ٦): أم.

(٤) في (ظ٦): بمستخبركم.

وَيَسْتَخْبِرَكُمْ. قال[1]: قلنا: ما[2] أنتَ؟ قالت: أنا الجَسَّاسَةُ، فانطلقوا حتى أتَوْا الدَّيْرَ، فإذا هم برَجُلٍ مُوثَقٍ شديد الوَثاقِ، مُظْهِرِ الحُزْنَ، كثيرِ التَّشَكِّي، فَسَلَّمُوا عليه، فردَّ عليهم، فقال: «مَنْ[3] أَنْتُمْ؟ قالوا: منَ العرَبِ، قال: ما فعلتِ العَرَب، أَخَرجَ نبِيُّهم بعد؟ قالوا: نَعَمْ، قال: فما فعلوا؟[4] قالوا: خَيْراً، آمَنُوا به وصَدَّقُوه، قال: ذٰلك خَيْرٌ لَهُمْ، وكان له عدوٌّ، فأظهَرَهُ اللهُ عليهم، قال: فالعَرَبُ اليومَ إلٰهُهُمْ واحدٌ، ودِينُهم واحدٌ، وكَلِمَتُهُمْ واحِدةٌ؟ قالوا: نعم، قال: فما فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَرَ؟ قال: قالوا: صَالِحَةٌ يشْرَبُ منها أَهْلُها لِشَفَتِهِمْ[5]، ويَسْقُونَ مِنها زَرْعَهُمْ، قال: فما فعلَ نَخْلُ بَيْنَ عَمانَ وبَيْسان؟ قالوا: صَالِحٌ يُطْعِمُ جَناهُ كُلَّ عام، قال: فما فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ الطَّبَرِيَّة؟ قالوا: ملأى، قال: فَزَفَر، ثُمَّ زَفَرَ، ثُمَّ زَفَرَ، ثم حَلَفَ: لو خَرَجْتُ من مكاني هٰذا، ما تَرَكْتُ أَرْضاً من أرْضِ الله إلَّا وَطِئْتُها، غَيْرَ طَيْبَةَ، لَيْسَ لي عليها سُلْطان، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إلى هٰذا انْتَهى فَرَحِي -ثلاثَ مَرَّات[6]- إنَّ طَيبةَ المدينَةُ، إنَّ الله عزَّ

---

(١) في (م): قالوا.

(٢) في (ظ٦): من.

(٣) في (ظ٦): ممن.

(٤) في (م): فما فعلت العرب.

(٥) في (ظ٦): بشفتهم.

(٦) في (ظ٦): مرار.

وجَلَّ حَرَّمَ على الدَّجَّالِ أنْ يَدْخُلَها ثم حَلَفَ رَسُولُ الله ﷺ: «والله الذي لا إلٰه إلَّا هو، ما لَها طَرِيقٌ ضَيِّقٌ[1]، ولا واسِع، في
٤١٨/٦ سَهْلٍ ولا جَبَلٍ[2]، إلَّا عليه مَلَكٌ شاهِرٌ بالسَّيْفِ إلى يَوْمِ القيامة، ما يَسْتَطِيعُ الدَّجَّالُ أنْ يَدْخُلَها على أهْلِها». قال عامر: فلقيتُ المُحَرَّرَ بن أبي هُرَيْرَة، فحَدَّثْتُهُ بحديثِ فاطمةَ بنتِ قَيْس، فقال: أشهَدُ على أبي أنه حدَّثَنِي كما حَدَّثَتْكَ فاطمة، غيرَ أنَّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه في نَحْوِ المشرق». قال: ثُمَّ لَقِيتُ القاسِمَ ابن محمد، فذَكَرْتُ له حَديثَ فاطمة، فقال: أشْهَدُ على عائِشَةَ أنها حدَّثَتْنِي كما حَدَّثَتْكَ فاطمة، غيرَ أنَّها قالت: «الحَرَمانِ عليه حَرَامٌ: مَكَّةُ والمدينة»[3].

٢٧٣٥٠- حدثنا يُونس بنُ محمد، قال: حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة- عن داودَ بنِ أبي هند، عن الشعبيّ

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يومٍ مُسْرِعاً، فصَعِدَ المنبرَ، ونُودِيَ في الناس: الصلاةُ جامعة، فاجتمعَ الناس، فقال: «يا أيُّها الناسُ، إني لَمْ أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ ولا لِرَهْبَةٍ، ولٰكِنْ تَميم الدّارِيّ أَخْبَرَنِي أَنَّ نَفَراً مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِينَ رَكِبُوا البَحْرَ، فَقَذَفَ بِهِمُ[4] الرِّيحُ إلى جَزِيرَةٍ مِنْ جَزائرِ البَحْرِ، فإذا هُمْ

---

(١) في (ظ٢) و(ق): لا ضيق.

(٢) في (ظ٢) و(ق): ولا في جبل.

(٣) حديث صحيح، إسناده إسناد سابقه، وهو مكرر (٢٧١٠١) سنداً ومتناً.

(٤) في (ظ٦): فقذفتهم، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

بِدابَّةٍ أَشْعَرَ، لا يُدْرَى ذَكَرٌ هو أَو أُنْثَى، لِكَثْرَةِ شَعْرِهِ، فقالوا: مَنْ أنت؟ فقالت: أنا الجَسَّاسَةُ، فقالوا: فأخبِرِينا، فقالت: ما أنا بمُخْبِرَتِكُم ولا مُسْتَخْبِرَتِكم[1]، ولٰكنْ في هٰذا الدَّيْر رَجُلٌ فَقِيرٌ إلى أَنْ يُخْبِرَكُمْ، وإلى أَنْ يَسْتَخْبِرَكُمْ، فَدَخَلُوا الدَّيْرَ، فإذا هو[2] رَجُلٌ أَعْوَرُ مُصَفَّدٌ في الحديد، فقال: من[3] أنتم؟ فقالوا[4]: نحنُ العَرَبُ، فقال: هَلْ بُعِثَ فيكم النَّبيُّ؟ قالوا: نَعَمْ، قال: فَهَلْ اتَّبَعَه العَرَبُ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: ذاك خَيْرٌ لَهُمْ، قال: فما فَعَلَتْ فارِسُ؟ هَلْ ظَهَرَ عليها؟ قالوا: لا. قال: أما إنَّهُ سَيَظْهَرُ عليها، ثم قالَ: فما[5] فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَرَ؟ قالوا: هي تَدَفَّقُ مَلأَى. قال: فما فَعَلَ نخلُ بَيْسانَ؟ هل أَطْعَمَ؟ قالوا: نَعَمْ، أَوَائِلُهُ. قال: فَوَثَبَ وَثْبَةً حتى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُفْلِتُ، فَقُلْنا: مَنْ أَنْتَ؟ فقال[6]: أنا الدَّجَّالُ، أما أَنِّي سَأَطَأُ الأَرْضَ كُلَّها غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَة». فقال رسولُ الله ﷺ: «أَبْشِرُوا معاشِرَ[7] المُسْلِمِينَ، هٰذه طَيْبَةُ لا يَدْخُلُها»[8].

---

(١) في (ظ٦): بمستخبرتكم.

(٢) كلمة «هو» ليست في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): ممن.

(٤) في (م): قالوا.

(٥) في (م): ما.

(٦) في النسخ الخطية: قال، والمثبت من (م).

(٧) في (ظ٢): معشر.

(٨) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٧١٠٢) سنداً ومتناً.

حديث امرأة من الأنصار

٢٧٣٥١- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا شَريكُ بنُ عبد الله، عن جامع بن أبي راشد، عن مُنْذِرٍ الثَّوريِّ، عن الحسن بن محمد بن علي، قال:

حدَّثَتْني امرأةٌ من الأنصار، وهي حيَّةٌ اليومَ، إنْ شِئْتَ أدخَلْتُكَ عليها، قلت: لا، قالت:

دخلتُ على أمِّ سَلَمةَ، فدخلَ عليها رسولُ الله ﷺ، وكأنَّه غضبان، فاستَتَرْتُ بكُمِّ دِرْعي، فتكلَّمَ بكلامٍ لم أفْهَمْه، فقلتُ: يا أمَّ المؤمنين، كأنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ غضبان؟ قالت: نعم، أوَما سمعتِيه؟ قالت: قلت[1]: وما قال؟ قالت: قال: «إنَّ السُّوءَ إذا فَشَا في الأرْضِ، فَلَمْ يُتناه عَنْهُ، أَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ بأسَهُ على أهلِ الأرْضِ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، وفيهمُ الصالحون؟! قال: «نَعَمْ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ، يُصِيبُهُمْ ما أَصابَ النَّاسَ، ثم يَقْبِضُهُمُ اللهُ عزَّ وجلَّ إلى مَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ -أَوْ: إلى رَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِه-[2]»[3].

(١) في (ظ٦): قالت: نعم، قال: أوما سمعتيه قال ما قال؟ قلت.

(٢) قوله: «أو إلى رحمته ومغفرته» ليس في (ظ٢) و(ق).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٧) سنداً ومتناً.

حديث عمة حُصَين بن مِحْصَن

٢٧٣٥٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى بنِ سعيد[١] . ويعلى، قال: حدثنا يحيى، عن بُشَيْر بن يَسار، عن حُصَيْن بن مِحْصَن

أن عَمَّةً له أتتِ النبيَّ ﷺ في حاجة، ففرَغَتْ من حاجَتِها، فقال لها: «أذاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟» قالت: نعم، قال: «فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟» -قال يعلى: «فَكَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟»- قالت: ما آلُوهُ إلَّا ما عَجَزْتُ عنه، قال: «انْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ جَنَّتُكِ وَنارُكِ»[٢].

---

(١) وقع في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا يحيى بن سعيد، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٤٨١/٩، وهو الأشبه، ورواية يزيد بن هارون سلفت برقم (١٩٠٠٣).

(٢) إسناده محتمل للتحسين، وهو مكرر (١٩٠٠٣) سنداً ومتناً، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن يحيى بن سعيد القطان، ويعلى بنِ عُبيد الطنافسي، وشيخهما هو يحيى بن سعيد الأنصاري.

وأخرجه ابن سعد ٤٥٩/٨، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٦٥) -وهو في «عشرة النساء» (٧٩)- من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٦) -وهو في «عشرة النساء» (٨٠)- من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن الأنصاري، به.

ونزيد على تخريجه في مكرره (١٩٠٠٣) أنه:

أخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة عمة حصين) من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٥٥)، وابن أبي شيبة ٣٠٤/٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٥٧)، والبيهقي في «الآداب» (٥٨)، وفي «السنن»=

حديث أم مالك البَهْزيَّة(١)

٢٧٣٥٣- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا عبد الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا لَيْثٌ -يعني ابنَ أبي سُلَيْم- قال: حدثني طاووس

عن أمِّ مالك البهزية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ في الفِتْنَةِ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ في مالِهِ، يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيُؤَدِّي حَقَّهُ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرأسِ فَرَسِهِ في سَبِيلِ الله، يُخِيفُهُمْ وَيُخِيفُونَهُ»(٢).

= ٧/ ٢٩١، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة حصين بن محصن) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

قال السندي: قولها: ما آلوه، أي: ما أقصِّرُ في أمره.

(١) أمُّ مالك البَهْزِيَّة: ذكرها الحافظ في «الإصابة» وأورد لها هٰذا الحديث.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف لَيْث بن أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها الترمذي.

ثم إنه قد اختلف فيه على طاووس:

فرواه عبد الواحد بنُ زياد -كما في هٰذه الرواية، وعند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦٠)- وخالد بنُ عبد الله وجرير بنُ عبد الحميد -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦١) و(٣٦٢)- ثلاثتُهم عن لَيْث بن أبي سُلَيم، عن طاووس، -وهو ابن كيسان- به.

ورواه عبد الوارث بنُ سعيد -فيما أخرجه الترمذي (٢١٧٧)، ومن طريقه ابن الأثير (ترجمة أم مالك) -عن محمد بن جحادة، عن رجل، عن طاووس، عن أم مالك. قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ غريب من هٰذا الوجه، وقد رواه الليث بن أبي سليم، عن طاووس، عن أم مالك، عن النبي ﷺ. =

. . . .

= ورواه عبد الرزاق -كما في «مصنفه» (٢٠٧٦٠)- وعبد الله بن المبارك -فيما أخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (١٥٧)- كلاهما عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ. . . وهٰذا مرسل.

ورواه عبد الرزاق كذٰلك -فيما أخرجه الحاكم ٤/٤٤٦و٤٦٤- عن معمر، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٢٦٢) و(٣٥٠٧) من طريق سويد ابن عبد العزيز، عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن أم مالك، سألت رسول الله ﷺ: من أعظم الناس أجراً؟ قال: رجل. . . قلنا: وسويد بن عبد العزيز ضعيف.

وله شواهد من أحاديث ابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري، سلفت على التوالي بالأرقام (٢١١٦) و(٩١٤٢) و(١١٠٣٢)، وأسانيدها صحيحة.

وعن أم مبشّر عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٧١) وفيه عنعنة ابن إسحاق.

حديث أم حكيم بنت الزُّبير بن عبد المطلب[1] [2]

٢٧٣٥٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، أن صالحاً -يعني أبا الخليل- حدثه عن عبد الله بنِ الحارث بن نوفل

أن أمَّ حَكيم بنتَ الزُّبير حدَّثته، أن نبيَّ الله ﷺ دخلَ على ضُبَاعةَ بنتِ الزُّبَير، فنَهَسَ مِن كَتِفٍ عندَها، ثم صَلَّى، وما تَوَضَّأ من ذلك[3].

٢٧٣٥٥- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدَّثنا سعيد، عن قتادة، عن صالحٍ أبي الخليل، عن عبدِ الله بن الحارث بن نَوْفل

عن أمِّ حكيم بنتِ الزبير أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ على أُختها ضُباعةَ بنتِ الزُّبير، فَنَهَس من كتفٍ، ثم قامَ إلى الصَّلاة، ولم يتوضأ[4].

قال أبي: وقال الخفَّاف: هي أمُّ الحَكَم[5] بنت الزبير[6].

---

(١) قوله: بن عبد المطلب، ليس في (ظ٦).

(٢) أم حكيم بنت الزبير بن عبد المطلب، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧٠٩١).

(٣) هو مكرر (٢٧٠٩١) سنداً ومتناً، وقد ذكرنا الاختلاف فيه على قتادة هناك.

(٤) قولها: ولم يتوضأ، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): أم حكيم، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/ ٣٨٥.

(٦) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو رَوْح، وهو ابن عُبادة.

٢٧٣٥٦- حدثنا معاذ[١] -يعني ابن هشام- قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ الحارث بن نَوْفل

عن أمِّ حكيم[٢] بنتِ الزُّبير: أنها ناوَلتْ نبيَّ اللهِ ﷺ كَتِفاً من لحم، فأكلَ منه، ثم صَلَّى[٣].

---

(١) في (ظ٦): حدثنا علي، حدثنا معاذ، وكذٰلك هو في نسختين من نسخ «أطراف المسند» فيما ذكر محققه. وعلي (وهو ابن المديني)، ومعاذ (وهو ابن هشام الدستوائي) كلاهما من شيوخ أحمد، ويحتمل أن يكون الإمام أحمد قد سمع هٰذا الحديث من علي عن معاذ، إذ إن الإمام أحمد لم يرو عن معاذ إلا سبعة عشر حديثاً.

(٢) في (ظ٦): أمّ الحكم.

(٣) ترك الوضوء مما مست النار صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على قتادة كما بيّنّا ذٰلك في الرواية (٢٧٠٩١).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢١٥) من طريق معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد. قال ابن أبي عاصم: أمّ الحكم، وقال الطبراني: أمّ حكيم.

وخالف معاذاً محمدُ بنُ بشر -كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٣- فرواه عن هشام، عن قتادة، عن إسحاق بن عبيد الله، وقال: عن جدَّتِه أمِّ الحَكَم، عن أختها ضُباعة بنت الزبير، عن النبي ﷺ. قال الدارقطني: ويُشبه أن يكون قتادة حفظه من أبي الخليل (يعني صالح بن أبي مريم) عن إسحاق بن عبد الله.

وقد رواه داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله، واختلف عليه فيه:

فرواه محبوب بن الحسن -كما عند ابن أبي عاصم (٣١٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢١٧)- عن داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن أمِّ حكيم، عن النبي ﷺ، وفيه قصة.

وكذٰلك رواه جعفر بن سليمان الضبعي -كما عند ابن أبي عاصم (٣١٦١)، =

. . . .

= والطبراني في «الكبير» ٢١٦/٢٥- عن داود، عن إسحاق بن عبد الله، غير أنه قال: عن صفيّة، عن النبي ﷺ، وقال ابن أبي عاصم عقبه: أم حكيم اسمها صفية رضي الله عنها.

ورواه محبوب بن الحسن أيضاً، وهلال بنُ حِقّ، ويزيدُ بنُ هارون -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»- عن داود، عن إسحاق بن عبد الله، مرسلاً.

قال الدارقطني: والمرسل في حديث داود أصحُّ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٣/١ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

حديث ضُباعة بنت الزُّبير[1]

٢٧٣٥٧- حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ الحارث، عن جدَّته أمِّ حَكِيم[2]

عن أختها ضُباعةَ بنتِ الزبير، أنها دَفَعَتْ إلى رسولِ الله ﷺ لَحْماً، فانْتَهَسَ منه، ثم صلَّى، ولم يَتَوَضَّأ[3]. قال أبي: قال عفَّان: دفَعَتْ للنَّبيِّ ﷺ لحماً[4].

٢٧٣٥٨- حدثنا الضَّحَّاك بنُ مَخْلد، عن حجَّاج الصوَّاف، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن عكرمة

عن ضُباعة بنتِ الزُّبَير بن عبد المطلب[5]، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أحْرِمي وَقُولي: إنَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُني، فإنْ ٦/ ٤٢٠

---

(١) ضباعة بنت الزبير، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧٠٣٠).

(٢) في (ظ٦): أم الحكم.

(٣) قولها: ولم يتوضأ، ليس في (ظ٦).

(٤) تركُ الوضوء مما مسَّتِ النار صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على قتادة، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٧٠٩١).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٤) من طريق بِشْر بن عمر، وأبو يعلى (٧١٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٣٩) من طريق هُدْبة ابن خالد، كلاهما عن همَّام، به. وجاء عند ابن أبي عاصم وأبي يعلى: أم الحَكَم.

(٥) قوله: بن عبد المطلب، ليس في (ق).

حُبِسْتِ، أَوْ مَرِضْتِ، فَقَدْ أَحْلَلْتِ[1] مِنْ ذٰلكَ شَرْطَكِ على رَبِّكِ عزَّ وجلَّ»[2].

٢٧٣٥٩- حدثنا محمد بنُ مُصعب، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن عبدالكريم الجَزَري، قال: حدَّثني من سمعَ ابنَ عباس يقول:

حدَّثتني ضُباعة أنها قالت: يا رسولَ الله، إنِّي أُرِيدُ الحجَّ، فقال لها: «حُجِّي واشْتَرِطي»[3].

---

(١) في (ظ٦): حللت، وهي نسخة في (ظ٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه يحيى بنُ أبي كثير الرواةَ عن عكرمة، فقال: عن عكرمة، عن ضُباعة. وقد سلف بالأرقام (٣٣٠٢) و(٣١١٧) و(٢٧٠٣٠) من طرق عن عكرمة، عن ابن عباس، أن ضُباعة.

نعم ورد من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لضباعة... كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٢٢، إلا أن في طريقه يحيى الحماني، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٢٢ من طريق زينب بنت نبيط، عن ضُباعة، به.

(٣) حديث صحيح. شيخ عبد الكريم الجزري المبهم في الإسناد هو عكرمة مولى ابن عباس، كما جاء مصرَّحاً به في طريقين آخرين من طرق هٰذا الحديث، وقد سلفا برقمي (٢٧٠٣٠) و(٢٧٣٥٨). ومحمد بن مصعب -وهو القَرْقساني- مقارب الحديث في الأوزاعي، وقد توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٣٧) من طريق عُمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، عن عبد الكريم الجزري، قال: حدثني من سمع ابنَ عباس يقول: حدثتني ضُباعة.

ورواه أبو المغيرة عبد القدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني -كما سلف برقم =

. . . .

=(٣٠٥٣)- عن الأوزاعي، عن عبد الكريم الجزري، قال: حدثني من سمع ابن عباس يقول: إن رسول الله ﷺ أمر ضباعة... فذكره.

وقد سلف برقم (٣٣٠٢) من طريق عكرمة، عن ابن عباس، وإسناده صحيح.

وانظر ما قبله.

حديث فاطمة بنت أبي حُبَيْش[1]

٢٧٣٦٠- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدَّثنا لَيْثُ بنُ سعد، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكَيْر بنِ عبد الله، عن المنذر بن المغيرة، عن عروة بن الزبير

أن فاطمةَ بنتَ أبي حُبَيْش حدثته أنها أتتِ النبيَّ ﷺ، فشَكَتْ إليه الدَّمَ، فقال لها[2] رسولُ الله ﷺ: «إنَّما[3] ذٰلكَ عِرْقٌ، فانْظُرِي، فإذا أتاكِ قَرْؤكِ، فَلا تُصَلِّي، فإذا مَرَّ القَرْءُ، فَتَطَهَّري، ثم صَلِّي ما بَيْنَ القَرْءِ إلى القَرْءِ»[4].

---

(١) قال السندي: فاطمة بنت أبي حُبيش: قرشية أسدية.

(٢) قوله: لها، ليس في (م).

(٣) في (م): إن.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة المنذر بن المغيرة، فلم يرو عنه سوى بُكير بن عبد الله بن الأشجّ، وقال أبو حاتم: مجهول، ليس بمشهور. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. قلنا: ذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد روى لها أبو داود والنسائي.

وقد اختلف فيه على عروة بن الزبير:

فرواه بكير بن عبد الله -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي داود (٢٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢١ و١٨٣-١٨٤، وفي «الكبرى» (٢١٦) و(٥٧٤٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٦) و(٢٧٣٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٣١-٣٣٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة المنذر بن المغيرة) -عن المنذر بن المغيرة، عن عروة، أن=

. . . .

= فاطمة بنت أبي حُبَيْش حدثته. . .

وقد جاءت هٰذه الرواية عند ابن ماجه برقم (٦٢٠) عن محمد بن رمح، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، بهٰذا الإسناد. لٰكن ليس له ذكر في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٤٦٠، ولم يرقم المزي في ترجمة المنذر بن المغيرة برقم ابن ماجه.

ورواه الزهري عن عروة، واختلف عليه فيه:

فرواه جرير بن عبد الحميد، عن سهيل بن أبي صالح -فيما أخرجه أبو داود (٢٨١)- عن الزهري، عن عروة بن الزبير، قال: حدثتني فاطمة بنت أبي حبيش أنها أمرت أسماء، أو أسماء حدثتني أنها أمرتها فاطمةُ أن تسأل رسول الله ﷺ. . . فذكره بمعناه.

ورواه خالد بن عبد الله، عن سُهيل بن أبي صالح -فيما أخرجه الدارقطني ١/ ٢١٥-٢١٦ و٢١٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٥٣-٣٥٤- عن الزهري، عن عروة، عن أسماء بنت عميس، قالت: قلت: يا رسول الله، فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت. . .

قال البيهقي: هٰكذا رواه سهيل بن أبي صالح، عن الزهري، عن عروة، واختلف فيه عليه، والمشهور رواية الجمهور عن الزهري، عن عروة، عن عائشة في شأن أم حبيبة بنت جحش.

ورواه محمد بن أبي عدي، عن محمد بن عمرو -كما سلف ذكره في تخريج الرواية (٢٥٦٢٢)- عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن فاطمة بنت أبي حُبَيْش. وانظر الخلاف عليه هناك.

ورواه الأوزاعي -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٠٩)- عن يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن فاطمة بنت قيس. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٤: ووهم فيه -يعني الأوزاعي- والصحيح عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن فاطمة بنت أبي حبيش. =

. . . .

= قلنا: وقد سلف حديث عائشة هٰذا برقم (٢٥٦٢٢)، وإسناده صحيح. وانظر الرواية (٢٤١٤٥).

وسيرد برقم (٢٧٦٣٠)، مكرراً سنداً ومتناً، وبرقم (٢٧٦٣١).

قال السندي: قوله: «قرؤك» المراد بالقَرْء في هٰذا الحديث الحيضُ.

حديث أم مُبَشِّر امرأة زيد بن حارثة[1]

٢٧٣٦١- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، قال: سمعتُ جابراً قال:

حدَّثتني أمُّ مبشِّر امرأةُ زيدِ بنِ حارثة، قالت: دخلتُ على[2] رسولِ الله ﷺ في حائط، فقال: «لكِ هٰذا»؟ قلت[3]: نعم، فقال: «من غَرَسَهُ؟ مسلمٌ أو كافرٌ؟» قلت: مسلم. قال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أو يَزْرَعُ زَرْعَاً[4]، فيأكُلُ مِنْهُ طائِرٌ، أو إنْسانٌ، أَوْ سَبُعٌ، أَوْ شَيْءٌ، إلا كانَ لَهُ صَدَقَةٌ».

[قال عبد الله:] قال أبي: ولم يكن في النسخة: سمعتُ جابراً، فقال ابنُ نُمير: سمعتُ جابراً[5][6].

---

(١) أم مبشر امرأة زيد بن حارثة، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧٠٤٢).

(٢) في (ظ٦): دخل عليّ.

(٣) في (م): فقلت.

(٤) في (م): ما من مسلم يزرع أو يغرس غرساً.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): عامراً، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد سلف نحوه برقم (٢٧٠٤٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الله بن نُمير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦٤) من طريق عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد.

٢٧٣٦٢- حدثنا حجَّاج، قال: أخبرني ابنُ جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، أنه سمع جابراً قال:

حدَّثَتْني أمُّ مُبَشِّر، أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ عند حفصة يقول: «لا يَدْخُلُ النّارَ إنْ شاءَ اللهُ مِنْ أَصحابِ الشَّجَرةِ أَحَدٌ، الذِينَ بايَعُوا تَحْتها». فقالت: بلى، يا رسولَ الله. فانْتَهَرَها، فقالت حفصةُ: ﴿وإنْ مِنْكُمْ إلَّا وَارِدُها﴾ [مريم: ٧١] فقال النبيُّ ﷺ: «قَدْ قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ثم نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فيها جِثِياً﴾»[1] [مريم: ٧٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي الزُّبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره، وصحابيّةُ الحديث أمُّ مبشر روى لها مسلم كذلك.

وأخرجه مسلم (٢٤٩٦)، وابن سعد ٨/٤٥٨، والحسين المروزي في زياداته على «الزُّهد» لابن المبارك (١٤١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢١) -وهو في «التفسير» (٣٤١)- والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٧٣) مختصراً، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٦٩)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢١٩٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/١٤٣، وفي «شُعَب الإيمان» (٣٧١) من طريق حجَّاج بن محمد المِصِّيصي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٠٠-١٠١ من طريق وَهْب بن مُنَبِّه، عن جابر، به.

وسلف من طريق آخر عن جابر في مسند حفصة برقم (٢٦٤٤٠).

حديث فُرَيْعة بنت مالك[1]

٢٧٣٦٣- حدثنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّل، قال: حدثنا سَعْد[2] بنُ إسحاق بن كعب بن عُجْرة الأنصاريُّ، عن عمَّته زينبَ بنتِ كَعْب

أن فُرَيْعةَ بنتَ مالك بن سِنان أختَ أبي سعيد الخُدري حدثتها أنَّ زوجَها خَرَجَ في طلبِ أعْلاجٍ له[3]، فأدركهم بطرف القَدُوم، فقتلوه، فأتاها نَعْيُه وهي في دارٍ من دورِ الأنصار، شاسعةٍ عن ٦/٤٢١ دار أهلها، فكَرِهَتِ العِدَّةَ فيها، فأتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، أتاني نَعْيُ زوجي، وأنا في دارٍ من دور الأنصار، شاسعةٍ عن دُور أهلي، إنما تركَني في مسكن لا يَمْلِكُه، ولم يَترُكْني في نفقةٍ يُنفق[4] عليّ، ولم أرِثْ منه مالاً، فإنْ رأيتَ أن ألحقَ بإخوتي وأهلي، فيكون أمرنا جميعاً، فإنه أحبُّ إليَّ. فأذِنَ لي أن ألحقَ بأهلي. فخرجتُ مسرورةً بذٰلك، حتى إذا كنتُ في الحُجْرَة -أو المسجد- دعاني -أو أمر بي فدُعيتُ- فقال لي: «كيف زَعَمْتِ؟» فأعدتُ عليه، فقال: «امْكُثِي في مَسْكَنِ زَوْجِكِ الذي جَاءَكِ فيهِ نَعْيُهُ حَتَّى يَبْلُغَ الكِتابُ أَجَلَهُ». قالت: فاعتَدَدْتُ

---

(١) سلفت ترجمة فريعة قبل الحديث (٢٧٠٨٧).

(٢) في (ظ٢) و(ق): سعيد.

(٣) في (م): لهم.

(٤) في (ظ٦): تنفق.

فيه أربعةَ أشهر وعشراً[1].

(1) هو مكرر (٢٧٠٨٨)، لكنه لم يسق لفظه هناك.

حديث أم أيمن[1]

٢٧٣٦٤- حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: أخبرنا سعيدُ بنُ عبد العزيز، عن مكحول

عن أمِّ أيمن أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا تَتْرُكِ الصَّلاةَ مُتَعَمِّداً، فإنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ مُتعَمِّداً، فَقَدْ[2] بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ وَرَسُولِهِ»[3].

---

(١) قال السندي: أم أيمن: مولاة النبي ﷺ وحاضنتُه، اسمها بركة، ماتت بعد النبيِّ ﷺ بأشهر، وقيل: عاشت إلى زمن عمر، أو عثمان، رضي الله عنها.

(٢) قوله: «فقد» ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، مكحول -وهو الشامي- لم يسمع من أمِّ أيمن، فيما ذكر البيهقي ٧/ ٣٠٤، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مكحول الشامي) والحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٣٧٢. وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه مطولاً عَبْد بن حُميد (١٥٩٤) عن عمر بنِ سعيد الدمشقي، والبيهقيُّ في «السنن» ٧/ ٣٠٤، وفي «شعب الإيمان» (٧٨٦٥) من طريق بشر ابن بكر، وابنُ عساكر ١٧/ ١٦٠ من طريق أبي مسهر عبد الأعلى، ثلاثتُهم عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي، بهٰذا الإسناد وفيه أن أم أيمن سمعت رسول الله ﷺ يوصي بعض أهله...

وأخرج الحُسين المَرْوَزِي في زياداته على «البر والصلة» لابنِ المبارك (١٠٦)- ومن طريقه ابنُ عساكر ١٧/ ١٦١- عن سفيان، عن يزيد بن جابر، عن مكحول، فقال: أوصى رسول الله ﷺ بعض أهله، فقال: «لا تشرك بالله =

. . . .

= بالله شيئاً، وإن قُطِّعت أو حُرِّقت بالنار. . .» وهٰذا مرسل، رجاله ثقات.

وفي الباب عن معاذ، سلف برقم (٢٢٠٧٥)، وإسناده منقطع.

وعن أبي الدرداء عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٨)، وابن ماجه (٤٠٣٤)، والبيهقي ٧/ ٣٠٤.

وعن جابر، سلف برقم (١٤٩٧٩)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

حديث أم شريك[1]

٢٧٣٦٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُرَيْج، قال: أخبرني عبد الحميد بنُ جُبير بن شيبة. وابنُ بكر، قال: أخبرنا[2] ابنُ جُرَيْج. وروحٌ، قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْج[3]، قال: حدثنا عبد الحميد بنُ جُبَيْر بنِ شَيْبة، أنَّ ابنَ المسيِّب أخبره

أنَّ أمَّ شَرِيكٍ أخبرته أنها استأمرتِ النبيَّ ﷺ في قتلِ الوِزْغان[4]، فأمرها بقتلِ الوِزْغان[5].

قال ابنُ بكر ورَوْح: وأمُّ شَرِيك إحدى نساءِ بني عامر بنِ لؤي[5].

---

(١) قال السنديّ: أمُّ شريك الأنصارية، قيل: هي بنت أنس بن رافع، وقيل غير ذٰلك، وجاء أن النبي ﷺ تزوَّج أم شريك الأنصارية النجارية، وقال: «إني أحبُّ أن أتزوَّج في الأنصار» ثم قال: «إني أكره غيرة الأنصار» فلم يدخل بها، وجاء أنها كانت غنية من الأنصار، عظيمة النفقة في سبيل الله، ينزل عليها الضِّيفان.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا، والمثبت من (ظ٦)، وهو المناسب للسياق.

(٣) قوله: وروح قال: حدثنا ابن جريج، ليس في (ظ٦).

(٤) في (م): الوزغات.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بنُ سعيد: هو القطان، وابنُ بكر: هو محمد البُرْسانيُّ، ورَوْح: هو ابنُ عُبادة، وابنُ المسيِّب: هو سعيد.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٧) (١٤٣) من طريق محمد بن بكر ورَوْح، بهٰذا الإسناد.

=

. . . .

= وأخرجه ابن سعد ٨/١٥٧، وعبد بن حميد (١٥٥٩)، والدارمي (٢٠٠٠)، والبخاري (٣٣٥٩)، ومسلم (٢٢٣٧) (١٤٣)، وابن حبان (٥٦٣٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٢١١ و٩/٣١٦، وفي «السنن الصغير» ٤/٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٧) من طرق عن ابن جُرَيْج، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٥١) عن أبي مسلم الكشّي، عن أبي عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبي إدريس، عن سعيد بن المسيب، به. وعبد الحميد بن جعفر: قال الحافظ: ربما وهم.

وسيرد برقم (٢٧٦١٩).

وفي الباب: عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٢٣).

قال السندي: الوِزْغان، بكسر الواو وضمها وسكون زاي: جمع وَزَغة، وهي معروفة.

حديث امرأة

٢٧٣٦٦- حدثنا عبد الصمد، قال: حدَّثني دَيْلَم أبو غالب القطَّان، قال: حدَّثني الحَكَم بنُ جَحْل، قال: حدثتني أمُّ الكِرَام أنها حجَّت، قالت:

فلقيتُ امرأةً بمكةَ كثيرةَ الحَشَمِ، ليس عليهنَّ حُلِيٌّ إلا الفضَّةُ، فقلت لها: مالي لا أرى على أحدٍ من حَشَمكِ حُليّاً إلَّا الفضةَ؟ قالت: كان جدِّي عند رسولِ الله ﷺ وأنا معه، عليَّ قُرْطانِ من ذَهَب، فقال رسولُ الله ﷺ: «شِهابانِ مِنْ نارٍ». فنحنُ أهلَ البيت، ليس أحدٌ منا يلبسُ حُليّاً إلَّا الفضة(١).

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أمِّ الكرام، فلم يذكروا في الرواة عنها سوى الحكم بن جَحْل، ولم يذكرها أحدٌ بجرحٍ ولا تعديل. وبقية رجال الإسناد ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، ودَيْلَم أبو غالب القطان: هو ابنُ غَزْوان.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة امرأةٍ من أهل مكة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٣٦ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/١٤٨، وقال: رواه أحمد، وأم الكرام لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: قال ابن عبد البر وابن حجر، كما في «الإصابة» ٤/٤٨٨ و٤٩٣: ليس إسناد حديثها بالقوي.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٧٧)، وذكرنا هناك تتمة=

. . . .

= أحاديث الباب.

وانظر حديث أبي موسى الأشعري السالف برقم (١٩٧١٨).

وانظر أيضاً (١٩٥٠٢).

قال السندي: قولها: علي قُرْطان، القُرْط بضم فسكون: من حُليّ الأذن.

حديث حبيبة بنت أبي تجراة[(١)(٢)]

٢٧٣٦٧- حدثنا يونس، قال: حدثنا عبد الله بن المؤمَّل، عن عمر بن عبد الرحمٰن، قال: حدثنا عطاء، عن صفية بنت شيبة[(٣)]

عن حبيبة بنت أبي تجراة، قالت: دخلنا دار[(٤)] أبي حسين في نسوة من قريش، والنبيُّ ﷺ يطوف بين الصَّفا والمَرْوَةِ. قالت: وهو يسعى، يدورُ به إزارُه من شدة السَّعي، وهو يقول لأصحابه: «اسعَوْا، إنَّ الله كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ»[(٥)].

---

(١) في (م): تجزئة.

(٢) قال الحافظ في «الإصابة»: حبيبة بنت أبي تجراة، العبدريَّة، ثم الشَّيبيَّة، ثم قال: قال أبو عمر: قيل: اسمها حبيبة، بفتح أوله، وقيل بالتصغير، وقال غيره: تِجرْاة، ضبطها الدارقطني بفتح المثناة من فوق. قلنا: وفي «القاموس»: تجْزأَة، بضم التاء وسكون الجيم، وانظر «المؤتلف والمختلف» ١/٣١٦.

(٣) قوله: عن صفية بنت شيبة، مستدرك من «أطراف المسند» ٨/٤٠١ ومصادر الحديث.

(٤) في (م): على دار.

(٥) حسن بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن المؤمَّل، وقد اضطرب فيه:

فرواه يونس بن محمد، كما في هٰذه الرواية، والشافعي في «الأم» ٢/٢١٠-٢١١، وفي «المسند» ١/٣٥١-٣٥٢ (بترتيب السندي) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٧٣)، وابنُ عدي في «الكامل» ٤/١٤٥٦، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٥٦، وفي «المؤتلف والمختلف» ١/٣١٦-٣١٧، =

. . . .

=وأبو نُعيم في «الحلية» ٩/١٥٨-١٥٩، والبيهقي في «السنن» ٥/٩٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/٢٥١-٢٥٢، وفي «السنن الصغير» ٢/١٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٢١)، وفي «التفسير» عند تفسير الآية (١٥٨) من سورة البقرة- ومعاذ بنُ هانىء -فيما أخرجه ابن سعد ٨/٢٤٧، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٥٥، وفي «المؤتلف والمختلف» ١/٣١٦-٣١٧- وحميد بنُ عبد الرحمٰن -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٧٤)- وأبو نُعيم الفضل ابنُ دكين -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٠٠- خمستهم عن عبد الله بن المؤمَّل، عن عمر بن عبد الرحمٰن (وهو ابن محيصن أحد القراء المكيّين)، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفيَّة بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به. قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٩٨ تعليقاً على قول البخاري: باب وجوب الصفا والمروة وجُعل من شعائر الله، أي: وجوب السعي بينهما مستفاد من كونهما جعلا من شعائر الله... قال الأزهري: الشعائر المقالة التي ندب الله إليها، وأمر بالقيام عليها وقال الجوهري: الشعائر: أعمال الحج، وكل ما جعل علماً لطاعة الله، ويمكن أن يكون الوجوب مستفاداً من قول عائشة: ما أتم الله حج امرىءٍ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة، وهو في بعض طرق حديثها المذكور في هذا الباب عند مسلم، واحتج ابن المنذر للوجوب بحديث صفية بنت شيبة (يعني حديث الباب): أخرجه الشافعي وأحمد وغيرهما، وفي إسناده عبد الله بن المؤمل وفيه ضعف، ومن ثم قال ابن المنذر: إن ثبتت فهو حجة في الوجوب. قلت (القال ابن حجر): له طريق أخرى في صحيح ابن خزيمة مختصرة (٢٧٦٤)، وعند الطبراني (١١/١١٤٣٧) عن ابن عباس كالأولى، وإذا انضمت إلى الأولى قويت.

ثم قال الحافظ: والعمدة في الوجوب قولُه ﷺ: «خذوا عني مناسككم» واختلف أهل العلم في هٰذا، فالجمهور قالوا: هو ركن لا يتم الحج بدونه، وعن أبي حنيفة واجب يجبر بالدم، وبه قال الثوري في الناسي لا في العامد، واختلف عن أحمد كهٰذه الأقوال الثلاثة. وانظر «المغني» ٥/٢٣٨-٢٣٩. =

. . . .

= وفي رواية الشافعي: أخبرتني بنت أبي تجراة إحدى نساء عبدالدار. وفي رواية أبي نُعيم: عن حبيبة بنت أبي تجراة امرأة من اليمن. قال ابن عبد البر: والصحيح في إسناد هٰذا الحديث ومتنه ما ذكره الشافعي وأبو نعيم، إلا أن قول أبي نعيم: «امرأة من أهل اليمن» ليس بشيء، والصواب ما قال الشافعي.

ورواه عباس بن محمد، عن أبي نُعيم الفضل بن دُكَيْن -كما عند الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ١/٣١٦- عن عمر بن عبد الرحمٰن، عن حفصة بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي بجراة. قال الدارقطني: وفي إسناد هٰذا الحديث وهمٌ في ثلاثة مواضع: أحدها: قوله: بجراة، بالباء، وإنما هو بالتاء. الثاني: قوله: حفصة بنت شيبة، وإنما هي صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة الحجبي. والثالث: قوله: «عن عمر بن عبد الرحمٰن، عن بنت شيبة». ثم ذكر أن الصواب فيه ذكرُ عطاء بن أبي رباح بين عمر بن عبد الرحمٰن وصفية.

ورواه محمد بن سنان العوقي -فيما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٠١ عن عبد الله بن المؤمَّل، عن عمر بن عبد الرحمٰن بن محيصن السهمي، عن صفية بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به. لكنها قالت فيه: «والنبي ﷺ يطوف بالبيت». قال ابن عبد البر: هٰكذا قالت: «يطوف بالبيت»، وأسقط من إسناد الحديث عطاء، والصحيح في إسناده ومتنه ما ذكره الشافعي.

ورواه سُريج بن النعمان -كما في الرواية التالية- عن عبد الله ابن المؤمَّل، عن عطاء، عن صفية بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به. دون ذكر عمر ابن عبد الرحمٰن.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٠٠: بين عطاء وعبد الله بن المؤمَّل في هٰذا الحديث عمر بن عبد الرحمٰن بن محيصن السهمي.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن محمد بن بشر -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٧٥)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/١٠١-١٠٢- عن عبد الله بن المؤمَّل، عن عبد الله =

. . . .

=ابن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن عطاء، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به.

قال ابن عبد البر: فأخطأ في إسناده إما هو، وإما محمد بن بشر، في موضعين: أحدهما أنه جعل في موضع عمر بن عبد الرحمٰن عبدَ الله بن أبي حسين، والآخر أنه أسقط صفية بنت شيبة من الإسناد، فأفسد إسناد هٰذا الحديث، ولا أدري ممن هٰذا، أمن أبي بكر أم من محمد بن بشر، ومن أيهما كان، فهو خطأ لا شكَّ فيه.

وتعقَّب ابنُ القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥/١٥٨-١٥٩ ابنَ عبد البر فقال: وعندي أن الخطأ فيه إنما هو من عبد الله بن المؤمَّل، فإن محمد بن بشر راوية ثقة، وابن أبي شيبة إمامٌ، وعبد الله بن المؤمَّل يحتمل بسوء حفظه أن يحمل عليه، وقد ظهر اضطرابُه في الحديث، فأسقط عطاء تارة، وابن محيصن أخرى، وصفية بنت شيبة أخرى، وأبدل ابن محيصن بابن أبي حسين أخرى، وجعل المرأة عبدرية تارة، ومن أهل اليمن أخرى، وفي الطواف تارة، وفي السعي بين الصفا والمروة أخرى، وهو دليل على سوء حفظه وقلّة ضبطه.

ورواه منصور بن عبد الرحمٰن، واختلف عليه فيه:

فرواه معروف بن مُشكان -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/٢٥٥، والبيهقي ٥/٩٧- عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمه صفية بنت شيبة، عن نسوة من بني عبد الدار أدركْنَ رسول الله ﷺ. وهٰذا إسناد قوي، معروف بن مشكان، روى عنه جمع من الثقات: عبد الله بن المبارك ومروان بن معاوية وبشر بن السري وغيرهم، وكان أحد القراء المشهورين، وقد صحح إسناده صاحب «التنقيح» ٢/٤٦٢.

ورواه عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب -فيما أخرجه الواقدي في «المغازي» ٣/١٠٩٩- وعلي بن محمد العمري -فيما أخرجه الدارقطني ٢/٢٥٥- كلاهما عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمه صفية، عن برّة بنت أبي تجراة. =

٢٧٣٦٨- حدثنا سُريجٌ[1]، قال: حدثنا عبد الله بن المُؤَمَّل، عن عطاء ابنِ أبي رباح، عن صفية بنت شيبة ٦/ ٤٢٢

عن حبيبة بنت أبي تجراة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يطوفُ بين الصفا والمَرْوَةِ، والناسُ بين يديه، وهو وراءَهم، وهو يسعى حتى أرى رُكبتيه من شدَّة السَّعْي، يدور به إزاره، وهو يقول: «اسْعَوْا، فإنَّ الله كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ»[2].

= ورواه واصل بن أبي عُيينة -واختلف عنه كما سيرد (٢٧٦٤٣)-عن موسى ابن عبيدة، عن صفية أن امرأة أخبرتها... وموسى بن عبيدة مجهول الحال.

ورواه محمد بن عمر بن عطاء المقدَّمي -فيما أخرجه ابن خزيمة (٢٧٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٧٦)، والحاكم ٤/ ٧٠- عن الخليل ابن عثمان، عن عبد الله بن نبيه! عن جدَّته صفية بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به. والخليل بن عثمان وعبد الله بن نبيه لم نقف لهما على ترجمة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٧: والصحيح قول من قال: عن ابن محيصن، عن عطاء، عن صفية، عن حبيبة بنت أبي تجراة.

وسلف برقمي: (٢٧٢٨٠) و(٢٧٢٨١) من طريق آخر عن صفية بنت شيبة، عن أم ولد شيبة بن عثمان، وفيه: «لا يقطع الأبطح إلا شدّاً».

قال السندي: قوله: «إن الله كتب عليكم السعي»، أي: أوجب، وظاهره أن الجري هو الواجب، وأهل العلم رأوا أن الواجب هو المشي بين الصفا والمروة، والله أعلم.

(١) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٢) و(ق).

(٢) حديث حسن وهٰذا إسناد ضعيف على انقطاع فيه، فبين عطاء وعبدِ الله ابنِ المؤمَّل عمرُ ابنُ عبد الرحمٰن -وهو ابن محيصن- كما في الرواية السالفة، =

. . . .

=ووهم الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٨/ ٤٠١ فحمل هٰذه الرواية على سابقتها.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٩٩-١٠٠ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد. ثم قال: هٰكذا قال عبد الله بن المؤمل عن عطاء. وبين عطاء وعبد الله بن المؤمل في هٰذا الحديث عمرُ بنُ عبد الرحمٰن بن محيصن السهمي.

قلنا: قد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ ٥٧٢ من طريق سريج بن النعمان، عن عبد الله بن المؤمل، عن عمر بن عبد الرحمٰن بن محيصن، عن صفية بنت شيبة، به. فأسقط عطاءً، وذكر عُذمرَ بن عبد الرحمٰن!

حديث أمِّ كُرْز الكعبيَّة الخَثْعَمِيَّة[1]

٢٧٣٦٩- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا منصور، عن عطاء

عن أمِّ كُرْز الكَعْبيَّة الخَثْعميَّة، عن النبيِّ ﷺ في العَقِيقة، فقال: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ مكافأتانِ، وَعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ»[2].

٢٧٣٧٠- حدثنا أبو بكر الحَنَفي، قال: حدثنا أسامةُ بنُ زيد، عن عَمرو بنِ شُعيب

عن أمِّ كُرْزٍ الخُزاعيَّة، قالت: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بغلام، فبالَ عليه، فأمرَ به فنُضِحَ، وأُتِيَ بجاريةٍ، فبالت عليه، فأمرَ به فغُسِلَ[3].

---

(١) سلفت ترجمة أم كرز قبل الحديث (٢٧١٣٩).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام في الاختلاف فيه على عطاء في الرواية (٢٧١٤٢).

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٠ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لانقطاعه، عمرو بن شعيب لم يسمع من أمِّ كُرْز. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد، وأسامة ابن زيد: هو الليثي، وهو مختلف فيه حسن الحديث.

ورواه أبو بكر الحنفي -فيما أخرجه ابن ماجه (٥٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠٨)- عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وخالف عبدُ الله بنُ موسى التيمي أبا بكر الحنفي، فرواه -فيما أخرجه =

٢٧٣٧١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن جُرَيْج، حدثني عطاء ،عن حَبِيبَةَ بنتِ مَيْسَرة

عن أمِّ كُرْز[١] الكَعْبيّة، عن النبيِّ ﷺ: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ، وَعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ»[٢].

٢٧٣٧٢- حدثنا حجَّاج، عن ابن جُرَيْج. وعبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا

=الطبراني في «الأوسط» (٨٢٨)- عن أسامة بن زيد، فقال: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٨٥، وقال: إسناده حسن! قلنا: عبد الله بن موسى التيمي ضعيف، وقد قال فيه الإمام أحمد: كلّ بليَّة منه، وقال ابن حبان في «المجروحين»: في أحاديثه رفعُ الموقوف وإسناد المرسل كثيراً، حتى يخطر ببال مَن الحديث صناعتُه أنها معمولةٌ من كثرتها، لا يجوز الاحتجاجُ به عند الانفراد، ولا الاعتبار عند الوفاق.

وسيكرر برقمي (٢٧٤٧٧) و(٢٧٦٣٢) سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٦٣)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(١) في (ظ٢) و(م): أم بني كرز.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧١٤٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بنُ سعيد القطان، وشيخُه هو عبد الملك بنُ عبد العزيز بن جُريج.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٣) من طريق أبي عاصم، والدارقطني ٥/ورقة ٢١٩-٢٢٠ من طريق إسماعيل ابن علية، كلاهما عن ابن جُريج، به.

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩).

ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عطاء، عن حَبِيبة بنتِ مَيْسَرَةَ بنِ أبي خيثم

عن أمِّ بني كُرْز الكَعْبيَّة أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن العَقِيقة، فقالت: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ مُكافَأَتانِ، وَعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ».

قلت لعطاء: ما المكافأتان؟ قال: المِثْلان. قال حجَّاج في حديثه: والضَّأْنُ أحبَّ إليَّ من المَعْز، وذُكْرانُها أحبُّ إليَّ من إناثها. قال: ونُحب أن يجعلَه سَوادَها منه[1].

٢٧٣٧٣- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عُبَيْدُ الله بنُ أبي يزيد، عن سِبَاع بنِ ثابت، أنَّ محمدَ بنَ ثابت بن سِباع

أخبره أنَّ أمَّ كُرْز أخبرته أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن العقيقة، فقال: «يُعَقُّ[2] عَنِ الغُلامِ شاتانِ، وَعَنِ الأنثى واحِدة، ولايَضُرُّكُمْ[3] أَذُكْراناً[4] كُنَّ أو إناثاً»[5].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرَّر سابقه، غير أن شيخي أحمد هنا هما: حجَّاج بن محمد المِصِّيصي الأعور، وعبد الرزاق بن همَّام الصَّنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرَّزاق (٧٩٥٣)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٥٣١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٠٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٣٠١/٩.

(٢) في (ظ٦): نعم.

(٣) في (ظ٦): ولا يضركنَّ.

(٣) في (ظ٦) و(ق): ذكراناً.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختلف فيه على ابن جُريج، وهو عبد الملك بن عبد العزيز: =

٢٧٣٧٤- حدثنا محمد بنُ بَكْر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني

= فرواه عبد الرزاق -كما في هٰذه الرواية- عن ابنِ جُرَيْج، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن سِبَاع بن ثابت، أنَّ محمد بنَ ثابت أخبره، أنَّ أمَّ كُرْز. . .

ورواه محمد بنُ بكر -كما في الرواية التالية- ويحيى بنُ سعيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٦٥، وفي «الكبرى» (٤٥٤٤)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٩- وحجَّاج وأبو عاصم -فيما أخرجه الدارقطني أيضاً- كلهم عن ابن جريج، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن سِباع بنِ ثابت- قال محمد بن بكر: ابن عم محمد بن ثابت بن سباع- عن أمِّ كُرْز.

ورواه إسماعيل ابنُ عُلَيَّة -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٩- عن ابن جريج، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن الزُّهري، عن أمِّ كُرْز.

ورواه عبد الرزاق أيضاً -كما في «مصنفه» (٧٩٥٥)، وعند الدارقطني ٥/ورقة ٢٢٢- عن ابن جريج، قال: أخبرني عُبيد الله بن أبي يزيد، عن بعض أهله، أنه سمع عائشة تقول. . .

والمحفوظ: عن سباع، عن أمِّ كُرْز، فيما قال المزي في «التحفة» ١٣/١٠١.

وقال الذهبي في «الميزان» ٢/١١٥: والصحيح عن ابن جريج بحذف محمد بن ثابت.

وقال أبو بكر النيسابوري -فيما نقله الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٨-: الذي عندي في هٰذا الحديث أن عبد الرزاق أخطأ فيه، لأنه ليس فيه محمد بن ثابت، إنما هو سِباع بن ثابت ابنُ عمٍّ محمد بن ثابت.

قلنا: وبقيةُ رجالِ الإسناد ثقات.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٩٥٤)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (١٥١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٠٥)، والدارقطني ٥/ورقة ٢١٨، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩).

عُبَيْد الله بنُ أبي يزيد، أنَّ سِباعَ بنَ ثابت ابنَ عمٍّ محمدِ بنِ ثابتِ بنِ سِباعٍ[1] أخبرَه

أنَّ أمَّ كُرْزٍ أخْبَرَتْه: أنَّها سألتِ النبيَّ ﷺ عن العَقِيقَةِ، فذكره[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): أن سِباع بن ثابت بن عمرو عن محمد بن ثابت بن سِباع، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ٩/ ٤٦٥، وانظر التعليق على الحديث قبله.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ اختُلف فيه على ابنِ جريج، كما بيّنّا ذٰلك في الرواية (٢٧٣٧٣)، وسِباع بنُ ثابت؛ سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧١٣٩).

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٩ من طريق محمد بن بَكْر البُرساني، بهٰذا الإسناد.

وسلف بالحديث قبله.

حديث سلمى بنت قيس[1]

٢٧٣٧٥- حدثنا محمد بنُ عُبيد[2]، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق، عن رجلٍ من الأنصار

عن أمِّه سَلْمى بنتِ قيس، قالت: بايعتُ رسولَ الله ﷺ في نسوة من الأنصار، قالت: كان[3] فيما أُخِذَ علينا: أن لا تَغْشُشْنَ[4] أَزْواجَكُنَّ. قالت: فلما انصرَفْنا، قلنا: واللهِ لو سألْنا
٦/٤٢٣ رسولَ الله ﷺ: ما غشُّ أزواجِنا؟ قالت: فرجعنا فسألناه، فقال: «أن تُحابينَ -أَوْ تُهادِينَ- بمالِهِ غَيْرَهُ»[5].

---

(١) سلفت ترجمة سلمى بنت قيس قبل الحديث (٢٧١٣٣).

(٢) في (م): عبيد الله، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٦): فكان.

(٤) في (م): تغشنَّ.

(٥) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧١٣٣).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/٩ عن محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد. وقرن بمحمد أخاه يعلى.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٠٤) من طريق يعلى بن عبيد، عن ابن إسحاق، به، وقال: ورواه سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن سَلِيط بن أيوب، عن أمِّ الحكم، عن سلمى بنت قيس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣١١-٣١٢، وقال: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، وابنُ إسحاق، وهو مدلِّس.

حديث بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

٢٧٣٧٦- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، قال: حدَّثنا الحُرُّ بنُ الصَّيَّاح، عن هُنَيْدَةَ بنِ خالد، عن امرأته

عن بعض أزواج النبيِّ ﷺ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ تسعَ ذي الحِجَّة، ويومَ عاشوراء، وثلاثةَ أيام من كلِّ شهر: أوَّلَ اثنينِ من الشهر، وخَمِيسَيْن[1].

---

(١) حديث ضعيف، وهو مكرر (٢٦٤٦٨) سنداً ومتناً.

حديث أم حرام بنت ملحان[1]

٢٧٣٧٧- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثني محمد بنُ يحيى بن[2] حَبَّان، قال: حدثني أنس بن مالك

عن أمِّ حرام بنتِ مِلْحان -وهي خالتُه- أنَّ رسولَ الله ﷺ نامَ -أو قالَ في بيتها- فاستيقظَ وهو يضحكُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ما يُضحكُكَ؟ فقال: «عُرِضَ عَلَيَّ ناسٌ مِنْ أُمَّتي يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هٰذا البَحْرِ الأَخْضَرِ، كالملوكِ على الأَسِرَّةِ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال: «إنَّك منهم». ثم نام، فاستيقظَ وهو يضحكُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ما أضْحَكَكَ؟[3] قال: «عُرِضَ عَلَيَّ ناسٌ مِنْ أُمَّتي يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هٰذا البَحْرِ الأَخْضَرِ، كالملوكِ على الأَسِرَّةِ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، ادعُ اللهَ أن يجعلني منهم، قال: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ». قال: فتزوَّجَها عُبادةُ بنُ الصَّامتِ، فأخرجَها معه، فلما جازَ البحرَ بها، ركِبَتْ دابةً، فصرَعَتْها، فقتَلَتْها[4].

---

(١) سلفت ترجمة أم حرام بنت مِلْحان عند الحديث (٢٧٠٣٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: عن.

(٣) في (ظ٦): ما يضحكك.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري. =

٢٧٣٧٨- حدثنا سليمان بنُ حرب، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أنس بن مالك، قال:

حدَّثتني أمُّ حرامٍ بنتُ مِلْحان، أن النبيَّ ﷺ قال في بيتها يوماً، فاستيقظَ رسولُ الله ﷺ وهو يضحكُ، فذكر معناه[1].

= وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣١٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٠٣٢).

وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٣٥، والدارمي (٢٤٢١)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٦ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٩٤-٢٨٩٥)، ومسلم (١٩١٢) (١٦١)، وأبو داود (٢٤٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٤١، وفي «الكبرى» (٤٣٨١)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٤)، وفي «الجهاد» (٢٨٢)، وأبو عوانة ٥/٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣١٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٢/٦٢، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٦ من طرق عن حمَّاد بن زيد، به.

وانظر ما قبله.

ومن حديث أم هانئ بنت أبي طالب[1]

٢٧٣٧٩- حدثنا عبد الرحمٰن، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي مُرَّة مولى عَقِيل بنِ أبي طالب

عن أمِّ هانىءٍ أنها ذهَبَتْ إلى النبيِّ ﷺ يومَ الفتح، قالت: فوجدتُه يغتسلُ، وفاطمةُ تستُرُه بثوب، فسلَّمْتُ، وذٰلك ضُحىً، فقال: «مَن هٰذا؟» قلتُ: أنا أمُّ هانىء. قلتُ: يا رسولَ الله، زعمَ ابنُ أمِّي أنَّه قاتلٌ رجلاً أَجَرْتُه، فلان ابن هُبيرة، فقال رسول الله ﷺ: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتُ يا أُمَّ هانىء». فلما فَرَغَ رسول الله ﷺ من غُسله، قام، فصلَّى ثمانَ ركَعات ملتحفاً في ثوب[2].

٢٧٣٨٠- حدثنا سفيان، عن ابن عَجْلان، عن سعيد، عن أبي مُرَّة مولى عَقيل

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بأعلى مكةَ، فلم أجده، ووجدتُ فاطمةَ، فجاء رسولُ الله ﷺ وعليه أثَرُ[3] ٦/٤٢٤
الغبار، فقلت: يا رسولَ الله، إني قد أَجَرْتُ حَمَوَيْن لي، وزَعَمَ ابنُ أمِّي أنه قاتلُهما. قال: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ». ووُضِعَ له غُسْلٌ في جَفْنَةٍ، فلقد رأيتُ أثَرَ العَجين فيها، فتوضَّأ، أو قال:

---

(١) سلفت ترجمة أم هانىء قبل الحديث (٢٦٨٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٠٧) سنداً ومتناً.

(٣) قولها: أثر، ليس في (ظ٦).

اغتسل -أنا أشكُّ- وصلَّى الضُّحَى في ثوبٍ مشتملاً به[1].

٢٧٣٨١- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه عن أمِّ هانىء، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّخِذُوا الغَنَمَ، فَإِنَّ فيها بَرَكَةً»[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، فهو -وإن أخرج له مسلم- لا يرقى إلى رتبة رجال الصحيح. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابنُ أبي سعيد المَقْبُري.

وأخرجه الحميدي (٣٣١)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٢)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (١٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٨، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢١/١٨٩، وفي «الاستذكار» ٦/١٣٧ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٥) من طريق وُهيب بن خالد، عن محمد بن عجلان، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٩٢).

وانظر (٢٦٨٨٧).

قال السندي: قولها: وضع له غُسْل، بضم فسكون ما يغسل به، فإنه كما يطلق على الفعل، يطلق على الماء، وهو المراد هاهنا.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فرواه أبو معاوية محمد بن خازم الضرير -كما في هٰذه الرواية، وكما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٣٩)، والخطيب في «تاريخه» ٧/١١- ووكيع بنُ الجراح -كما عند ابن ماجه (٢٣٠٤)، والطبراني ٢٤/(١٠٣٩)- وإسماعيل بن عياش وعبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة -كما عند الطبراني ٢٤/(١٠٤٠) و(١٠٤١)- والقاسم بن معن وجعفر بن عون -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»=

٢٧٣٨٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا مِسْعَر، عن أبي العلاء العَبْدِي، عن ابن جَعْدَة بن هُبيرة[١]

عن أمِّ هانئٍ، قالت: كنتُ أسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ وأنا على عَرِيشي[٢]. [٣]

= ٥/ ورقة ٢١١- ستتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم هانىء، عن النبي ﷺ.

ورواه عثمان بن مكتل -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١١- ويحيى بن سعيد وعبدة بن سليمان -فيما ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ١٢/ ٤٥٥- ثلاثتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لأم هانىء. . . فذكروه مرسلاً.

ورواه ابن الهاد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١١، والحافظ في «النكت الظراف» ١٢/ ٤٥٥- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

قال الدارقطني: والصحيح قول من قال: عن هشام، عن أبيه، عن أمِّ هانىء.

وسلف برقم (٢٦٩٠٢) بلفظ: «اتخذي غنماً يا أمَّ هانىء، فإنها تروح بخير، وتغدو بخير».

وفي الباب عن عروة البارقي بلفظ: «الإبل عزٌّ لأهلها، والغنم بركة، والخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة» وهو عند ابن ماجه (٢٣٠٥)، وأبي يعلى (٦٨٢٨).

(١) كذا في النسخ الخطية، و«أطراف المسند» ٩/ ٤٧٤. وفي (م): عن أبي جعدة بن هبيرة، وهو خطأ، صوابه: ابن جعدة، وهو يحيى بن جعدة بن هبيرة، كما جاء مصرحاً به برقم (٢٦٩٠٥).

(٢) في (ق): عرشي.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٩٠٥)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

٢٧٣٨٣- حدثنا أبو أسامة، قال: أخبرني حاتِم بن أبي صَغِيرة، عن سِمَاك بنِ حَرْب، عن أبي صالح مولى أمِّ هانىء

عن أمِّ هانىء، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وتأتُونَ في نَادِيكُمُ المُنْكَر﴾ [العنكبوت:٢٩]، قال: «كانُوا يَخْذِفُونَ أَهْلَ الطَّرِيقِ وَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ، فَذٰلِكَ المُنْكَرُ الذي كانُوا يَأْتُونَ»(١).

٢٧٣٨٤- حدثنا يزيد، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن سِمَاكِ بنِ حَرْب، عن هارونَ ابنِ بنتِ أمِّ هانىء -أو ابنِ ابنِ أمِّ هانىءٍ-(٢)

عن أمِّ هانىء، قالت: دخلَ عليَّ(٣) رسولُ الله ﷺ، فاسْتَسْقَى، فَسُقِيَ(٤)، فشربَ، ثم ناولني فَضْلَه، فشربتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أما إنِّي كنتُ صائمةً، فكرهتُ أن أردَّ سُؤْرَكَ، فقال: «أَكُنْتِ تَقْضِينَ شَيْئاً؟» فقلت: لا، فقال: «لا بَأْسَ عَلَيْكِ»(٥).

٢٧٣٨٥- حدثنا صفوانُ بنُ عيسى، قال: حدثنا أبو يونُس القُشَيْري حاتِمُ بنُ أبي صغيرة(٦)، عن سِمَاكِ بنِ حَرْب، عن أبي صالح

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٨٩١)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن أبي أسامة حماد بن أسامة وحده.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): ابن أم هانىء، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): دخلت علي.

(٤) قولها: فسقي، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٨٩٧).
وانظر (٢٦٩١٠).

(٦) في (م): صفوان، وهو خطأ.

عن أمِّ هانىء أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ عليها يومَ الفَتْح، فأتَتْه بشرابٍ، فشربَ منه، ثم فَضَلَتْ منه فَضْلَةٌ، فناوَلها فشَرِبَتْه، ثم قالت: يا رسولَ الله، لقد فعلتُ شيئاً ما أدري يُوافقكَ أم لا؟ قال: «وما ذَاكَ يَا أُمَّ هانِيءٍ؟». قالت: كنتُ صائمةً، فكرهتُ أنْ أردَّ فَضْلَكَ، فشربتُه، قال: «تَطَوُّعاً أوْ فَرِيضَةً؟» قالت: قلتُ: بل تَطَوُّعاً، قال: «فَإِنَّ الصَّائِمَ المُتَطَوِّعَ بِالخِيَارِ، إنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ»(١).

٢٧٣٨٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا زُهير، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، قال: حدثني يوسف بنُ ماهك

أنه دخلَ على أمِّ هانىءٍ بنتِ أبي طالب، فسألَها عن مَدْخَلِ رسولِ الله ﷺ يومَ الفتح، فسألَها: هل صلَّى عندك النبيُّ ﷺ؟ فقالت: دخلَ في الضُّحَى، فسكبتُ له في صَحْفةٍ لنا ماءً، إني لأَرَى فيها وَضَرَ العَجين -قال يوسف: ما أدري أي ذٰلك أخبرتني- أتوضَّأ أمِ اغتسلَ- ثم ركع في هٰذا المسجد -مسجدٍ في بيتها- أربعَ رَكَعات. قال يوسف: فقمتُ، فتوضَّأتُ من قِرْبةٍ لها، وصلَّيتُ في ذاك المسجد أربع رَكَعات(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه عند الرواية (٢٦٨٩٧).

قال السندي: قوله: دخل عليها يوم الفتح، لعلَّ المراد في بعض أيام الفتح، وإلا فالفتحُ كان في رمضان، ولا يتصور هٰذا في رمضان.

(٢) حديث ضعيف بهٰذه السياقة، فقد تفرَّد بها عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، وهو مختلفٌ فيه، فوثَّقه ابنُ معين والنسائي في رواية عنهما، وابنُ=

ابن هُبيرة، فقال: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ يا أُمَّ هَانىء[1]». فقالت أمُّ هانىء[2]. وذاك ضُحىً[3].

٢٧٣٨٩- حدثنا سفيان، عن ابنِ أبي نَجيح، عن مجاهد

عن أمِّ هانىء، قالت: قَدِمَ النبيُّ ﷺ مَكَّةَ مرةً، وله أربعُ غَدَائرَ[4].

٢٧٤٥٩- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، قال: حدثنا إبراهيم بن نافع، قال: سمعتُ ابنَ أبي نَجيح يذكر عن مجاهد

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: رأيتُ في رأسِ رسولِ الله ﷺ ضفائرَ أربعة[5]. [6]

---

(١) في (ظ٦): من أجرته يا أم هانىء فلان.

(٢) قوله: فقالت أمُّ هانىء، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٩٠٧)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو: إسحاق بن عيسى الطباع، وهو من رجال مسلم.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٨٩٠) سنداً ومتناً.

وانظر ما بعده.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): أربعاً، والمثبت من (ظ٦).

(٦) إسناده ضعيف لانقطاعه. قال البخاري: لا أعرفُ لمجاهد سماعاً من أمِّ هانىء، قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٩) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤٢٩/١، والترمذي في «سننه» بإثر الحديث (١٧٨١)، وفي «الشمائل» (٣٠) ، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١٥/٢ من طرق عن=

٢٧٣٩١- حدثنا عَبِيدَةُ بنُ حُميد، قال: حدثني يزيد بنُ أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، قال:

سألتُه عن صلاة الضحى، فقال: سألتُ أصحابَ رسولِ الله ﷺ عنها، فلم أجد أحداً يُخبرني أنَّ رسولَ الله ﷺ صلاَّها، إلاّ أنَّ أمَّ هانىء أخبرتني أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها، فصلَّى ثمانيَ رَكَعات، فلم أره صلَّى قبلَها ولا بعدَها[1].

٢٧٣٩٢- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: حدثنا مالك، عن موسى بن مَيْسَرة، عن أبي مُرَّة

أنه سمعَ أمَّ هانىءٍ تقول: صلَّى رسولُ الله ﷺ في منزلي ثمانَ رَكَعات في ثوبٍ واحد مُلْتَحِفاً به[2].

=إبراهيم بن نافع، به.

وقد سلف برقم (٢٦٨٩٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٦٩٠١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير موسى بن ميسرة -وهو الدِّيلي- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والنسائي في «مسند مالك». عثمان بن عمر: هو ابن فارس العَبْدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٥٢ برواية الليثي، و(٤٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦١) برواية محمد بن الحسن، وص١٩٧ برواية القعنبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠١٨) من طرق عن مالك، به. =

٢٧٣٨٧- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا أبو الأسود محمد بنُ عبد الرحمٰن بن نَوْفَل، أنه سمع ذَرَّةَ بنتَ معاذ تُحَدِّثُ

عن أمِّ هانىءٍ أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ: أنتَزَاوَرُ إذا مِتْنا، ويَرى بعضُنا بعضاً؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «تكونُ النَّسَمُ طَيْراً تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ، حَتَّى إِذا كان[1] يَوْمُ القِيامَةِ، دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ في جَسَدِها»[2]. ٦/٤٢٥

=سعد والعجلي، وقال ابن عدي: هو عزيز الحديث، وأحاديثه أحاديث حسان مما يجب أن يُكتب. وذكره ابن حبان في «ثقاته» لٰكنه قال: يخطىء. وضعَّفه ابن معين والنسائي في رواية عنهما، وقال ابن المديني: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: لا يُحتجُّ به. قلنا: فمثله لا يحتمل تفرُّده، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زهير: هو ابن معاوية الجُعفي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٤٦) من طريق عمرو بن خالد الحرَّاني، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢٤/(١٠٤٧) من طريق يحيى بن سليمان، عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، به.

وانظر السياقة الصحيحة لهٰذا الحديث برقمي (٢٦٨٨٨) و(٢٦٩٠٧).

(١) في (م): كانوا.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لَهِيعَة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير ذَرَّة بنت معاذ، فقد ذكرها الحسيني في «الإكمال»، ولم يذكر راوياً عنها سوى أبي الأسود، ثم ذكر ترجمة لأخرى اسمها ذرّة، وقال: امرأة صحابية غير منسوبة، روى عنها ابنُ المنكدر وزيد بنُ أسلم.

قلنا: وقد جعلَهما الحافظ امرأة واحدة، فقال في «التعجيل» ٢/ ٦٥٢ في ترجمة ذَرَّة بنت معاذ: هي معدودة في الصحابة، روى عنها أيضاً ابن المنكدر =

٢٧٣٨٨- حدثنا إسحاق، قال: أخبرني مالك، عن أبي النَّضْر، أن أبا مُرَّة مولى أمِّ هانىء بنتِ أبي طالب أخبره

أنه سمعَ أمَّ هانىء تقول: ذهبتُ إلى رسولِ الله ﷺ عامَ الفتح، فوجدتُه يغتسلُ، وفاطمةُ ابنتُه تسترُه بثوب. قالت: فسَلَّمْتُ، فقال: «مَنْ هٰذه؟» قلت: أمُّ هانىء بنتُ أبي طالب، فقال: «مَرْحَباً بأُمِّ هانىء». قالت: فلما فرغَ من غُسله، قام، فصلَّى ثمانيَ رَكَعات، مُلْتحفاً في ثوبٍ واحد، ثم انصرفَ، فقلت: يا رسولَ الله، زعم ابنُ أمي أنه قاتلٌ رجلاً أَجَرْتُه فلان

=وزيد بن أسلم.

قلنا: حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٦٠، والطبراني في «الكبير» ٥/ (٣٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٧٧ من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. إلا أنهم نسبوا أم هانىء الأنصارية!

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٤/ (١٠٧٢) من طريق يحيى بن بكير، عن ابن لَهيعة، به.

وذكر الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة أم قيس) أن العقيلي أخرجه من طريق ابن لهيعة، وسمَّى الصحابية أمَّ قيس الأنصارية.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٢٩، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابنُ لَهيعة وفيه كلام.

وله شاهد من حديث كعب بن مالك، سلف برقم (١٥٧٧٦)، وهو حديث صحيح.

قال السندي: قولها: أنتزاور، أي: يزور بعضنا بعضاً؟

٢٧٣٩٣- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن مُسلم ابن أبي مريم، عن صالح مولى وَجْزَةَ

عن أمِّ هانئٍ بنتِ أبي طالب، قالت: جئتُ النبيَّ ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ قد ثَقُلْتُ، فعَلِّمْني شيئاً أقولُه وأنا جالسة، قال: «قُولِي: الله أَكْبَرُ مئَةَ مَرَّةٍ، فهو[1] خَيْرٌ لَكِ مِنْ مِئَةِ بَدَنَةٍ مُجَلَّلَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وقُولِي: الحَمْدُ لله، مئةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهُ[2] خَيْرٌ لَكِ مِنْ مئةِ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ، حَمَلْتِيها في سَبِيلِ الله، وقُولِي: سُبْحانَ اللهِ مِئَةَ مَرَّةٍ، هو خَيْرٌ لَكِ مِنْ مئةِ رَقَبَةٍ مِنْ بني[3] إِسْماعِيلَ تُعْتِقِينَهُنَّ[4]، وقُولِي: لا إِلٰهَ إِلاَّ الله مئةَ مَرَّةٍ، لا تَذَرُ

= وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٨٦١) و(٩٤٣٩)- ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٨)- عن مالك، عن ميمون بن ميسرة، عن أبي مُرَّة، به.

قال الطبراني عقب الحديث: هٰكذا قال الدبري: عن عبد الرزاق، عن ميمون بن ميسرة، وهم فيه، والصواب ما رواه القعنبي وغيره عن مالك، عن موسى بن ميسرة.

ورواه مالك -كما سلف برقم (٢٦٩٠٧)- عن سالم أبي النضر، عن أبي مُرَّة، عن أمِّ هانىء.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٩٢).

(١) في (ظ٢) و(ق): وهو، وفي (م): فإنه.

(٢) في (ظ٦): فهو.

(٣) في (م): ولد.

(٤) في (ظ٦): تعتقينهنَّ لله.

ذَنْباً، ولا يَسْبِقُهُ العَمَلُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر -وهو نَجِيح بن عبد الرحمٰن السِّنْدي- ولجهالة صالح مولى وَجْزَة، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل» ولم يذكروا في الرواة عنه سوى مسلم بن أبي مريم، ولم يؤثر توثيقُه عن أحد. وقال الحسيني: لا يُدرى من هو. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٦١) من طريق عاصم بن علي، عن أبي معشر، بهٰذا الإسناد.

وسلف بغير هٰذا الإسناد برقم (٢٦٩١١).

ومن حديث أم حبيبة[1]

٢٧٣٩٤- حدثنا هُشَيْم، عن أبي بِشْر، عن أبي المَلِيح بنِ أُسامة، قال: أخبرني عبدُ الله بن عُتبة بن أبي سفيان

حدثتني عمتي أمُّ حبيبة بنتُ أبي سفيان أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا كانَ عندها في يومها -أو ليلتها- فسمع المؤذِّن، قال كما يقولُ المؤذِّن[2]. ٤٢٦/٦

٢٧٣٩٥- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا داودُ بنُ أبي هند، عن النعمان ابن سالم، عن عَنْبَسَةَ بنِ أبي سفيان، قال:

---

(١) سلفت ترجمة أم حبيبة قبل الحديث (٢٦٧٥٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي المليح بن أسامة، ولم يؤثر توثيقُه عن أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يعرف، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير السلمي، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد الله بن عتبة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٦٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٦)- وابن ماجه (٧١٩)، وابن خزيمة (٤١٢)، والخطيب في «تاريخه» ٢١٣/١٤ من طريق هُشيم، به.

وسلف برقم (٢٦٧٦٧) دون ذكر عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان في الإسناد.

أخبرتْنِي أمُّ حَبِيبَةَ بنتُ أبي سفيان أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «مَنْ صَلَّى في يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجنَّةِ»[1].

٢٧٣٩٦- حدثنا سفيان، عن عمرو، قال: سمعتُ سالمَ بنَ شَوَّال يقول:

عن أُمِّ حَبِيبة، قالت: كنا نُغَلِّسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، إنْ نُغَلِّسْ[2] من جَمْعٍ إلى مِنىً. وقال مرَّةً: قالت كنا[3]: نُغَلِّسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ من المُزْدَلِفَةِ إلى مِنىً[4].

---

(١) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد أسقط هشيم منه عمرو بن أوس بين النعمان بن سالم وعنبسة بن أبي سفيان.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٨٥) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٤، ومسلم (٧٢٨) (١٠١) و(١٠٢)، وأبو داود (١٢٥٠)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ١١/ ٣١١- وأبو يعلى (٧١٢٤)، وابن خزيمة (١١٨٦) و(١١٨٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦١-٢٦٢، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٣٠) و(٤٤٩) من طرق عن داود ابن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، به.

وسلف برقم (٢٦٧٧٥) من طريق شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو ابن أوس، عن عنبسة، عن أمِّ حبيبة.

وانظر (٢٦٧٦٨).

(٢) في (ظ٦): أي نغلس، ولم يرد هٰذا اللفظ في (م).

(٣) في (م): وقال سمرة كنا، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، سالم بن شَوَّال -وهو مولى أمِّ حَبِيبة- من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، =

٢٧٣٩٧- حدثنا عَبِيدةُ[١]، قال: حدثنا عُبَيْد الله، عن نافع، عن أبي الجَرَّاح

عن أمِّ حَبِيبةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنَّه[٢] قال: «لا تَصْحَبُ المَلائِكَةُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ»[٣].

= وعمرو: هو ابنُ دينار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٨١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٤٤٥)، والحُميدي (٣٠٥)، ومسلم (١٢٩٢) (٢٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٢، وفي «الكبرى» (٤٠٣٩)، وأبو يعلى (٧١٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٨١) و(٤٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢٤، وفي «معرفة السنن» ٧/٢٩٧، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سالم بن شوَّال) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وقال الحميدي: قال سفيان: وسالم بن شوَّال من أهل مكة لم نسمع أحداً يُحدِّثُ عنه إلا عمرو بن دينار هٰذا الحديث.

قلنا: بل حدَّث عنه عطاء بن أبي رباح هٰذا الحديث كذٰلك، وقد سلف برقم (٢٦٧٧٦).

قال السندي: قولها: إنْ نغلِّس، إن شرطية، والمراد: إن أردنا التغليس كنا نغلِّس، فالفعل بعد حرف الشرط مُؤَوَّل بالإرادة، والله أعلم.

(١) في (ظ٦): عَبيدة بن حميد.

(٢) قوله: أنه، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٧)، فانظرها.

وانظر (٢٦٧٧٠).

٢٧٣٩٨- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثني حُمَيْد بنُ نافع، عن زينبَ بنتِ أبي سلمة[١]

أنَّ أمَّ حَبِيبَةَ ماتَ نَسِيبٌ لها -أو قريبٌ لها- فَدَعَتْ بصُفْرَةٍ، فمَسَحَتْ به ذراعَيْها، وقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ -أو قال رسول الله ﷺ- لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تَحُدَّ على مَيْتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ إِلا على زَوْجٍ، فَإِنَّها تَحُدُّ عليه أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»[٢].

٢٧٣٩٩- حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، قال: حدثني الزُّهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي سفيان بن سعيد

عن أمِّ حَبِيبة، عن النبيِّ ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ[٣] النَّارُ»[٤].

٢٧٤٠٠- حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن سالم، عن أبي الجَرَّاح

عن أمِّ حَبِيبة، عن النبيِّ ﷺ: «لا تَصْحَبُ الملائِكَةُ رُفْقَةً فِيها جَرَسٌ»[٥].

---

(١) في (ظ٦): أم سلمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرَّر الحديث (٢٦٧٦٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

(٣) في (ظ٦): مسَّته.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٦٧٧٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

(٥) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٦٨٣٩) سنداً ومتناً.

● ٢٧٤٠١- [قال عبد الله:][1] حدثنا أبو بكر بهُ خلاَّد، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيد، قال: حدث سفيان، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَصْحَبُ المَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ».

قال: فقلتُ له: تعستَ يا أبا عبد الله، قال لي: كيف هو؟ قلت[2]: حدثني عُبيدُ الله، قال: حدثني نافع، عن سالم، عن أبي الجَرَّاح، عن أمِّ حبيبة، عن النبيِّ ﷺ. قال: صدقتَ[3].

٢٧٤٠٢- حدثنا عبد الرحمٰن، عن معاوية بن صالح، عن ضَمْرَةَ بنِ حَبِيب، عن محمد بن أبي سفيان

عن أمِّ حَبِيبة، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي[4]، وعليه وعليَّ ثَوْبٌ، وفيه كان ما كان[5].

٢٧٤٠٣- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المقرىء، قال: حدثنا محمد بنُ عبد الله الشُّعَيْثيُّ. ويزيدُ قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشعيثي، عن أبيه، عن

---

(١) في (م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٢) في (ظ٦): قال. والقائل: هو يحيى بن سعيد القطان.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر سابقه، إلا أنه في هٰذه الرواية من زوائد عبد الله بن أحمد على أبيه، وشيخه فيه أبو بكر بن خلاد، وقد رواه عن يحيى ابن سعيد القطان، حيث ذكر فيه الوهم الذي وقع فيه أبو عبد الله سفيان الثوري.

(٤) قولها: يصلي، ليس في (م).

(٥) ضعيف بهٰذه السياقة، وهو مكرر (٢٦٧٦١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بنُ مهدي.

عن أخته أمِّ حَبِيبة -قال يزيد: بنتِ أبي سفيان، عن النبيِّ ﷺ، وقال المُقرىء: زوج النبيِّ ﷺ- أنها سَمِعَتِ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعاً بَعْدَها، حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى[1] النَّارِ»[2].

---

(١) في (م): حَرَّمَ اللهُ عليه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن المهاجر الشُّعَيْثي والد محمد بن عبد الله، فقد تفرد بالرواية عنه ابنه، وقال ابن حبان في «الثقات»: يعتبر بحديثه من غير رواية ابنه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير محمد بن عبد الله الشُّعَيْثي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بنُ يزيد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٧/٧، وأبو يعلى (٧١٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٤٥)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٣٣)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عبد الله بن المهاجر) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٤، والترمذي (٤٢٧)، وابن ماجه (١١٦٠)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢٥٨، وأبو يعلى (٧١٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨٨) من طريق يزيد بن هارون، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب. قلنا: قد صححه فيما سلف في الرواية (٢٦٧٦٤)، فقال: حسن صحيح غريب.

وأخرجه البخاري ١/ ١٣٢، والنسائي ٣/ ٢٦٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٥٩)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٣٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨٨) من طرق عن محمد بن عبد الله الشعيثي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٢٨) -ومن طريقه الطبراني ٢٣/(٤٤٤)- عن=

٢٧٤٠٤- حدثنا حجَّاج وشُعيب بنُ حَرب، قالا: حدثنا لَيْث، قال: ٦/ ٤٢٧
حدثني يَزِيدُ بنُ أبي حبيب، عن سُوَيْد بنِ قَيْس، عن معاوية بن حُدَيج، عن معاويةَ بنِ أبي سفيان

أنه سألَ أختَه أمَّ حَبِيبَةَ زوجَ النبيِّ ﷺ: هل كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي في الثوب الواحد الذي يُجامعها فيه؟ قالت: نعم، إذا لم يكن فيه أذىً[1].

٢٧٤٠٥- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج. وَرَوْحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج. ومحمد بنُ بكر، قال: أخبرنا[2] ابن جريج، قال: أخبرني عطاء،

= إسرائيل بن يونس، عن محمد بن عبد الله الشعيثي، عن عنبسة، به. ليس فيه: عن أبيه.

وسلف برقم (٢٦٧٦٤) بإسناد صحيح.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٧٦٠)، غير أن شيخي الإمام أحمد هنا هما: حجَّاج بن محمد المِصِّيصي الأعور، وشعيبُ بنُ حرب، وشيخهما هو الليث بن سعد.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٧٦) من طريق شعيب بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٢، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٥٥)، والدارمي (١٣٧٦)، وأبو داود (٣٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٢٨٧)، وابن ماجه (٥٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٧٢) و(٣٠٧٣)، وأبو يعلى (٧١٢٦)، وابن خزيمة (٧٧٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠، وابن حبان (٢٣٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٠، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٦٤، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٤٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٥٢٢) من طرق عن الليث بن سعد، به.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا، والمثبت من (ظ٦).

أنه أخبره ابنُ شَوَّال

أنه دخل على أمِّ حَبيبة بنتِ أبي سفيان، فأخبرته أنها بَعَثَ -وقال ابن بكر: أنه بعثَ- بها النبيُّ ﷺ من جَمْعٍ بليلٍ. وقال يحيى: قدَّمَها من جَمْعٍ بلَيْلٍ[1].

٢٧٤٠٦- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا حَرْب، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، أن أبا سفيان بن المغيرة الثقفي حدثه

أنه دخلَ على أمِّ حَبِيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، فَدَعَتْ له بِسَوِيقٍ، فشربَ، فقالت له: يا ابنَ أخي، ألا تتوضَّأ؟[2] فقال: إنِّي لم أُحْدِثْ، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرَّر (٢٦٧٧٦)، إلا أن الإمام أحمد رواه هناك عن يحيى بن سعيد وحده، وقرنه هنا برَوْحٍ -وهو ابنُ عُبادة- ومحمدِ بنِ بكر، وهو البُرْساني.

(٢) في (ظ٢): تَوَضَّأ.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو سفيان بن المغيرة سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحرب: هو ابن شدَّاد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٢-٦٣ من طريق أبي داود، عن حرب بن شداد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

٢٧٤٠٧- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، قال: حدثنا دَرَّاج، عن عُمَرَ بنِ الحَكَم أنه حدَّثه

عن أمِّ حَبِيبةَ بنتِ أبي سفيان أنَّ أُناساً من أهل اليَمَنِ قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ، فأعْلَمَهُم الصلاةَ والسُّنَنَ والفرائضَ، ثم قالوا: يا رسول الله، إنَّ لنا شَراباً نصنعُه من القمح والشعير. قال: فقال: «الغُبَيْرَاء؟». قالوا: نعم. قال: «لا تَطْعَمُوهُ». ثمَّ لمَّا كانَ بعدَ ذلك بيومين، ذكروهما له أيضاً، فقال: «الغُبَيْراء؟» قالوا: نعم. قال: «لا تَطْعَمُوهُ». ثُمَّ لمّا أرادوا أن ينطلقوا، سألوه عنه، فقال: «الغُبَيْرَاء؟» قالوا: نعم. قال: «لا تَطْعَمُوهُ». قالوا: فإنَّهم[1] لا يَدَعُونها، قال: «مَنْ لَمْ يَتْرُكْهَا، فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»[2].

---

(١) قوله: فإنهم، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف درَّاج -وهو ابنُ سمعان أبو السمح-، وباقي رجاله ثقات غير ابن لهيعة لكنه متابع.

وهو عند أحمد في «الأشربة» (٢٩).

وأخرجه أبو يعلى (٧١٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٨٣) و(٤٩٥) من طريقين عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه دون قوله: «فإنهم لا يَدَعُونَها قال: من لم يتركها فاضربوا عنقه» ابن حبان (٥٣٦٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٩٢ من طريق عمرو بن الحارث، عن درَّاج، به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٥٤-٥٥ و٦/ ٢٧٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفيه ابنُ لَهيعة، وحديثُه حسن، وبقية رجال أحمد ثقات.

وقوله: «من لم يتركها، فاضربوا عنقه»: قد سلف في مسند عبد الله بن=

٢٧٤٠٨- حدثنا إبراهيم بنُ إسحاق، حدثنا عبد الله بنُ المبارك، عن مَعْمَر. وعليُّ بنُ إسحاق: أخبرنا عبد الله، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُرْوَةَ

عن أمِّ حَبِيبة أنها كانت تحت عُبَيْد اللهِ بنِ جَحْش، وكان أتى النجاشيَّ -وقال عليُّ بنُ إسحاق: وكان رَحَلَ إِلَى النَّجاشيّ- فماتَ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ أمَّ حَبِيبة، وإنَّها بأرضِ الحبشة، زوَّجَها إياه النجاشيُّ، ومَهَرَها أربعةَ آلاف، ثم جهَّزها من عنده، وبعثَ بها إلى رسولِ الله ﷺ مع شُرَحْبيل بنِ حَسَنة، وجِهَازُها كلُّه من عند النَّجاشيّ، ولم يُرسِل إليها رسولُ الله ﷺ بشيءٍ، وكان مُهورُ أزواج النبيّ ﷺ أربعَ مئة درهم[1].

=عمرو بن العاص برقم (٦٥٥٣) قولُه عليه الصلاة والسلام: «الخمرُ إذا شربوها، فاجْلِدُوهم، ثم إذا شربوها، فاجْلِدوهم، ثم إذا شربوها فاجلِدوهم، ثم إذا شربوها، فاقْتُلُوهم عند الرابعة». وبيَّنَّا هناك أن القتل منسوخ، فانظره.

(١) حديث رجاله ثقات، وقد اختلف في إسناده على الزُّهْري:

فرواه عبد الله بن المبارك -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي داود (٢١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١١٩، وفي «الكبرى» (٥٥١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٤٦، والحاكم ٢/ ١٨١، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٣٩ و٢٣٢، وفي «الدلائل» ٣/ ٤٦٠- وعبد الرزاق -فيما أخرجه أبو داود (٢٠٨٦) (مختصراً)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٤٦- كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن أمِّ حبيبة، به، موصولاً. قال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. =

٢٧٤٧٨- حدثنا هاشم[1]، حدثنا الليث -يعني ابنَ سعد- حدثني نافع، عن سالم بنِ عبد الله، عن الجرَّاح مولى أمِّ حَبِيبَة زوجِ النبيِّ ﷺ، أنه سمعه يخبر عبدَ الله بن عمر

أن أمَّ حَبِيبَةَ حدَّثَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «العِير التي فيها الجَرَسُ لا تَصْحَبُها المَلائِكَة»[2].

٢٧٤١٠- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعيب بنُ أبي حمزة، فذكر هٰذا

= ورواه يونس -فيما أخرجه أبو داود (٢١٠٨)- وعبد الرحمٰن بن عبد العزيز -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٩٩، والحاكم ٤/ ٢٢- وعبيد الله بنُ أبي زياد -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٣)، والحاكم ٤/ ٢٠- ثلاثتُهم عن الزُّهري، بنحوه مرسلاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٧: والمرسَلُ أشبهُهما بالصواب.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٩٧-٩٨، والحاكم ٤/ ٢٠-٢٢ من طريق إسماعيل بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن أمِّ حبيبة، مطوَّلاً. وهٰذا إسناد منقطع.

وفي الباب: عن محمد الباقر، وعاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبي بكر ابن حزم، مرسلاً، عند ابن سعد ٨/ ٩٩ من طريق الواقدي.

وعن عطية بن قيس مرسلاً عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٩٤).

(١) قوله: حدثنا هاشم، سقط من (م).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال الجرَّاح مولى أمِّ حبيبة، والأصح أنه أبو الجرَّاح، كما ذكرنا عند الرواية (٢٦٧٧٠)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٣) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٠).

٦/٤٢٨ الحديث، يتلو أحاديثَ ابنِ أبي حسين، وقال: أخبرنا أنس بن مالك عن أمِّ حبيبة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «رَأَيْتُ ما تَلْقَى أُمَّتِي بَعْدِي، وَسَفْكَ بَعْضِهِمْ دِماءَ بَعْضٍ، وَسَبَقَ ذٰلكَ مِنَ الله تَعَالى، كما سَبَقَ في الأُمَمِ قَبْلَهُمْ، فَسَأَلْتُهُ أَن يُولِيَنِي شفاعةً يَوْمَ القِيامَةِ فِيهِمْ، فَفَعَلَ.

قال عبد الله[١]: قلت لأبي: ها هنا قومٌ يُحَدِّثون به عن أبي اليَمَان؛ عن شعيب، عن الزُّهري؟ قال: ليس هٰذا من حديث الزُّهري، إنما هو من حديث ابن أبي حسين[٢].

---

(١) قوله: قال عبد الله، ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد رواه أبو اليَمان الحَكَم بنُ نافع مرتين، كما سيأتي:

فرواه -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤١٠)- عن شُعيب بن أبي حمزة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن أنس بن مالك، به.

ورواه -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢١٥) و(٨٠٠)، وفي «الآحاد والمثاني» (٣٠٧٧)، وفي «الديات» (٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٩)، وفي «الأوسط» (٤٦٤٥)، وفي «مسند الشاميين» (٢٩٩٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٤، والحاكم ١/٦٨- عن شعيب، عن الزهري، عن أنس، به.

وذكر الإمام أحمد عقب هٰذه الرواية، والدارقطني، أن هٰذا الحديث ليس محفوظاً من حديث الزُّهري، وأن الصواب فيه أنه من حديث ابن أبي حسين. لٰكن الحاكم نقل بإسناده إلى أبي اليمان أنه قال: الحديث حديث الزهري، والذي حدثتكم به عن ابن أبي حسين غلطتُ فيه بورقة قلبتُها.

قلنا: والخطب في ذٰلك يسير، فإنه انتقال من ثقة إلى ثقة، والله أعلم.

٢٧٤١١- حدثنا يونس بن محمد(١)، حدثنا حماد -يعني ابن زيد- عن عاصم، عن أبي صالح

عن أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ أبي سفيان، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال(٢): «مَنْ صَلَّى في يَوْمٍ ثِنْتَي عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الفَرِيضَةِ، بَنَى اللهُ له(٣)، أَو قال: بُنِي لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّة»(٤).

٢٧٤١٢- حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمّه، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن زينبَ بنتَ أبي سَلَمة أخبرته

أنَّ أمَّ حَبِيبةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرتها أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسولَ الله انْكِحْ أختي ابنةَ أبي سفيان، فزعَمَتْ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أَوَ تُحِبِّينَ ذٰلك؟». قالت: نعم يا رسول الله، لستُ لكَ بمُخْلِية، وأَحَبُّ(٥) من شَرِكَني في خيرٍ أختي. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ ذٰلكَ لا يَحِلُّ لي». فقلتُ: فواللهِ يا رسول الله، إنَّا لَنتحدَّثُ أنك تريدُ أن تَنكِح دُرَّةَ بنتَ أبي سَلَمة. فقال رسولُ الله ﷺ: «ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَة؟» قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ: «وَايْمُ الله إِنَّها لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي في حِجْري ما

---

(١) قوله: حدثنا يونس بن محمد، سقط من (ظ٢) و(ق) و(م).

(٢) في (ظ٦): عن أم حبيبة بنت أبي سفيان أن رسول الله ﷺ قال.

(٣) في (م): بنى الله تعالى له، ولم ترد لفظة «له» في (ظ٦).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٧٦٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يونس بن محمد المؤدب.

(٥) في (ظ٦): وأحق.

حَلَّتْ لي، إنَّها ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضاعة، أَرْضَعَتْني[1] وَأَبا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَناتِكُنَّ وَلا أَخَواتِكُنَّ»[2].

---

(١) في (م): وأرضعتني.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابنُ أخي الزهري -وهو محمد بن عبد الله بن مسلم- من رجاله، وقد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه مسلم (١٤٤٩)، وأبو يعلى (٧١٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤١٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٤٩٣).

حديث زينب بنت جحش[1]

٢٧٤١٣- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عُرْوة، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة، عن حَبِيبَةَ بنتِ أمِّ حَبِيبة بنتِ أبي سفيان، عن أمِّها أمِّ حَبِيبة

عن زينب زوج النبيّ ﷺ -قال سفيان: أربع نسوة- قالت: استيقظَ النبيُّ ﷺ من نومٍ، وهو محمرٌّ وجهُه، وهو يقول: «لا إلٰهَ إلاَّ الله[2]، وَيْلٌ لِلعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذِهِ». وَحَلَّقَ. قلتُ[3]: يا رسولَ الله، أَنَهْلِكُ وفينا الصالحون؟! قال ﷺ: «نَعَمْ، إذا كَثُرَ الخَبَثُ»[4].

---

(١) سلفت ترجمة زينب بنت جحش قبل الحديث (٢٦٧٥١).

(٢) كرر قوله: «لا إلٰه إلا الله» مرتين في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): قالت.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، سوى حبيبةَ بنتِ أمِّ حبيبة، فقد روى لها مسلم، وقد رواه سفيان بن عيينة، عن الزُّهري كذٰلك دون ذكر حبيبة، كما هو عند البخاري ومسلم، قال الدارقطني -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٣/١٢-: أظنُّ سفيان كان تارة يذكرها، وتارة يُسقطها. قلنا: وممن رواه عن الزُّهري بإسقاطها كذٰلك صالح بن كَيْسان، فيما سيرد في الرواية التالية.

وأخرجه الحميدي (٣٠٨)، وابنُ أبي شيبة ١٥/٤٢، ومسلم (٢٨٨٠) (١)، والترمذي (٢١٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١١) -وهو في «التفسير» (٣٣١)- وابن ماجه (٣٩٥٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٧٢٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٢)، وأبو يعلى (٧١٥٥) و(٧١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٣٧) و(١٣٨) و(١٤٢)، =

٢٧٤١٤- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح -يعني ابنَ كَيْسان- قال ابنُ شهاب: حدَّثني عُروةُ بنُ الزبير، أنَّ زَيْنَبَ بنتَ أبي سَلَمة، أَخْبَرَتْ عن أمِّ حَبِيبةَ بنتِ أبي سفيان

= وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٥١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٩٣، وفي «دلائل النبوة» ٦/ ٤٠٦، وفي «شعب الإيمان» (٧٥٩٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣٠٤-٣٠٥ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد جوَّد سفيان هٰذا الحديث...

وأخرجه البخاري (٧٠٥٩)، ومسلم (٢٨٨٠) (١)، وأبو عمرو الداني (٥٢)، وابنُ عبد البرّ ٢٤/ ٣٠٦-٣٠٧ من طرق عن سفيان بن عيينة، به. دون ذكر أمِّ حبيبة في الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٣١) من طريق سُريج بن يونس، عن سفيان بن عيينة، به، لٰكنه أسقط حبيبة وزينبَ بنت جحش من الإسناد، فجعله من حديث أمِّ حبيبة، وقد نبَّه على ذٰلك الحافظ في «الفتح» ١٣/ ١٢.

وأخرجه البخاري (٣٣٤٦) و(٣٥٩٨) و(٧١٣٥)، ومسلم (٢٨٨٠) (٢) وبإثره، وابن حبان (٣٢٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣١١٥)، وابن عبد البر ٢٤/ ٣٠٥، والبغوي في «تفسيره» الآية ١٦ من سورة الإسراء، وفي «شرح السنة» (٤٢٠١) من طرق عن الزهري، به، ليس فيه ذكر حبيبة.

ورواه معمر عن الزهري، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في «مصنفه» (٢٠٧٤٩)، وفي «تفسيره» ١/ ٣٧٥، وعند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٣٥)- عن معمر، عن الزُّهري، عن زينب بنتِ أمِّ سلمة، عن زينب بنت جحش، به، ليس فيه حبيبة، ولا أمُّها أم حبيبة.

ورواه محمد بن ثور الصنعاني -فيما أخرجه الطبري في «تفسيره» الآية ١٦ من سورة الإسراء- عن معمر، عن الزُّهري، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيرد برقمي (٢٧٤١٤) و(٢٧٤١٦).

عن زينبَ بنتِ جَحْشٍ، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ عليها فَزِعاً يقول: «لا إله إلَّا الله، وَيْلٌ لِلعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَومَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذا». قال: وحلَّق بأُصْبُعَيْهِ: الإبهامِ والتي تَلِيها، قالت زينبُ بنتُ جَحْش: فقلتُ: يا رسولَ الله، أنَهْلِكُ[1] وفينا الصالحون؟! قال: «نَعَمْ، إذا كَثُرَ الخَبَثُ»[2].

٢٧٤١٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد ٦/٤٢٩
ابن طلحة بن يزيد بن رُكانة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبي الجرَّاح مولى أمِّ حبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ

عن أمِّ حَبيبة أنها حدَّثته عن زينبَ بنتِ جحش، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّواكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، كَما يَتَوَضَّؤونَ»[3].

٢٧٤١٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: ذكرَ ابنُ

---

(١) في (ظ٦): أفنهلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه مسلم (٢٨٨٠) (٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٣٣) -وهو في «التفسير» (٣٥٣)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٣٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٦٣)، إلا أنه هنا من حديث زينب بنت جحش.

شهاب، عن عروةَ بن الزُّبير، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة، عن أُمِّ حَبِيبة بنتِ أبي سفيان

عن زينب بنت جَحْش، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وهو عاقدٌ بأصْبُعَيْه السبابةِ بالإبهامِ، وهو يقول: «وَيْلٌ لِلعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتحَ اليَوْمَ[1] مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ مَوْضِعِ الدِّرْهَمِ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، أنَهْلِكُ وفينا الصالحون؟! قال ﷺ: «نَعَمْ، إذا كَثُرَ الخَبَثُ»[2].

---

(١) قوله: اليوم، ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، ابنُ إسحاق -وهو محمد- لم يصرح بسماعه من الزهري، لكنه توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسلف بإسناد صحيح في الروايتين (٢٧٤١٣) و(٢٧٤١٤).

حديث سَوْدة بنت زَمْعَة[1]

٢٧٤١٧- حدثنا عبد العزيز بنُ عبد الصَّمد العَمِّي أبو عبد الصمد، حدثنا منصور، عن مجاهد، عن مولىً لابنِ الزُّبير يُقال له يوسف بن الزبير، أو الزبير[2] بن يوسف، عن ابنِ الزُّبير

عن سودةَ بنتِ زَمْعَة، قالت: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ لا يستطيع أن يَحُجَّ. قال: «أَرَأَيْتَكَ لو كان على أَبِيكَ دَيْنٌ، فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ، قُبِلَ مِنْكَ؟» قال: نَعَمْ، قال ﷺ: «فاللهُ أَرْحَمُ، حُجَّ عَنْ أَبيكَ»[3].

---

(١) سَوْدَة بنتُ زَمْعة: قرشية عامرية، كانت أول امرأة تزوجها رسول الله ﷺ بعد خديجة، وانفردت به نحواً من ثلاث سنين أو أكثر حتى دخل بعائشة، وكانت سيدة جليلة نبيلة ضخمة، وهي التي وهبت يومها لعائشة رعاية لقلب رسول الله ﷺ، توفيت في آخر خلافة عمر بالمدينة.

(٢) قوله: أو الزبير من (ظ٦)، وسقط من باقي النسخ.

(٣) حديث صحيح، يوسف بن الزبير، شك مجاهد في هٰذه الرواية باسمه، فقال: أو الزبير بن يوسف، وقد سلف عنه دون شك بالرواية رقم (١٦١٠٢) و(١٦١٢٥)، وقد سلف الكلام عليه كذٰلك ثمة.

وأخرجه الدارمي ٢/٤١، وأبو يعلى (٦٨١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٤٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/١٠١، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٢٩ من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد العمي، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٨٢، ونسبه إلى أحمد والطبراني، وقال: رجاله ثقات.

وقد ذكرنا شواهده في الرواية رقم (١٦١٠٢).

٢٧٤١٨- حدثنا ابنُ نُمَيْر، عن إسماعيل، عن عامر[١]، عن عكرمة، عن ابن عباس

عن سَوْدَةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: ماتَتْ شاةٌ لنا، فدبغنا مَسْكَهَا، فما زِلْنا نَنْبِذُ[٢] به حتى صار شَنّاً[٣].

---

(١) قوله: عن عامر، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦) و(ظ٢): ننتبذ.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة -وهو مولى ابن عباس- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وعامر: هو ابن شَراحيل الشَّعبي.

واختُلف في إسناده على إسماعيل بن أبي خالد:

فرواه ابن نمير -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (١١٧٢)- وهُشيم بن بشير -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٧٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٦)- وعبد الله بنُ المبارك -فيما أخرجه البخاري (٦٦٨٦)، والبيهقي ١/١٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٦)- والفضل بنُ موسى -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٧٣، وفي «الكبرى» (٤٥٦٦)- وأبو أسامة -فيما أخرجه الطبري (١١٧١)- وعبدة ابن سليمان وعبيد الله بن موسى، فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٠- سبعتهم عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

ورواه إسماعيل المؤدِّب -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٩٧)- عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن عكرمة، به. فأسقط الشعبيَّ من الإسناد.

ورواه محمد بن عبيد -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٩٨)- عن إسماعيل، عن مجالد، عن الشعبي، به. زاد مجالداً بين إسماعيل والشعبي.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩٥) من طريق جابر الجعفي، عن الشعبي، به.

وأخرجه الطبري (١٢١٨) و(١٢١٩) من طريقي منصور وعطاء، عن الشعبي، قال: مرّ النبي ﷺ على شاة لسودة قد نبذوها. . . =

٢٧٤١٩- حدَّثنا أسودُ بن عامر، حدَّثنا إسرائيلُ، عن منصور، عن مجاهد، عن مولًى لآل الزبير، قال:

إنَّ بنتَ زَمْعَةَ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إن أبي زمعةَ ماتَ، وترك أمَّ ولدٍ له، وإنا كنَّا نظنُّها برجل، وإنها وَلَدَتْ، فخرجَ ولدُها يشبه الرَّجُلَ الذي ظننَّاها به، قال: فقال ﷺ لها: «أَمَّا أَنْتِ فَاحْتَجِبِي مِنْهُ، فَلَيْسَ بِأَخِيكِ، وَلَهُ المِيرَاثُ»[1].

= وسلف برقم (٣٠٢٦) من طريق أبي عوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ماتت شاة لسودة بنت زمعة. . . فذكر نحوه مطولاً.

وانظر كذلك حديث ابن عباس السالف برقم (١٨٩٥).

قال السندي: قولها: حتى صار شناً، أي: بالياً.

(١) قوله: «احتجبي منه» صحيح من حديث عائشة، وهذا إسناد ضعيف. مولى آل الزبير -وهو يوسف بن الزبير- سلف تعيينُه في تخريج الرواية (١٦١٢٧)، وقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن جرير: مجهول لا يحتج به. وقال الحافظ: مقبول. قلنا: فهو مجهول الحال. وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٤، وقال: رواه أحمد، وتابعيُّه لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات.

وانظر حديث ابن الزبير السالف برقم (١٦١٢٧).

وحديث عائشة (٢٤٠٨٦).

قال السندي: قوله: «فليس بأخيكِ» أي: في حكم الكشف عليه.

حديث جُوَيرية بنت الحارث(1)

٢٧٤٢٠- حدثنا سفيان، عن الزُّهْرِيّ، عن عُبيد بن السَّبَّاق

عن جُويريةَ بنتِ الحارث، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، فقال: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قلتُ: لا، إلا عَظْماً أُعْطِيَتْهُ مولاةٌ لنا من الصَّدَقة، قال ﷺ: «فَقَرِّبِيهِ، فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّها»(2).

٢٧٤٢١- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن عبدالرحمٰن مولى طلحة، قال: سمعتُ كُرَيْباً يحدث عن ابن عباس

---

(1) سلفت ترجمة جُويرية بنت الحارث قبل الحديث (٢٦٧٥٥).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، والزُّهري: هو محمد بن مسلم.

وأخرجه الحُميدي (٣١٧)، ومسلم (١٠٧٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٩)، وأبو يعلى (٧٠٦٧)، وابن حبان (٥١١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/١٠٤-١٠٥ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزُّهري، عن عُبيد بن السَّبَّاق، وقال: عن ميمونة بدل جويرية.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(١٦٦) و(١٦٧) و(١٦٩) من طرق عن ابن شهاب، به.

وسيرد برقم (٢٧٤٢٤).

وفي الباب عن أم عطية، سلف برقم (٢٧٣٠١)، وإسناده صحيح، وتتمة أحاديث الباب هناك.

عن جُوَيْرِيَة. قالت(١): إنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ على جُوَيْرية باكراً(٢)، وهي في المسجد تدعو، ثم مرَّ عليها قريباً من نصف النهار، فقال: «ما زِلتِ على حَالِكِ؟» قالت: نعم، قال ﷺ: «ألا أُعَلِّمُكِ كَلِمَاتٍ تَعْدِلُهُنَّ بِهِنَّ(٣)، وَلَوْ وُزِنَّ بِهِنَّ وَزَنَّ: سُبحانَ الله عَدَدَ خَلْقِهِ، سبحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، ثلاثاً، سُبْحانَ اللهِ رِضا نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحانَ الله رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِه، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحانَ الله مِدَادَ كَلِماتِهِ، سُبْحانَ اللهِ مِدادَ كَلِماتِهِ» وكان اسمها بَرَّة، فسمَّاها رسول الله ﷺ جُوَيْرية(٤). ٦/ ٤٣٠

---

(١) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٢) في النسخ الخطية و(م): بكراً، وهو سهو ناسخ، والمثبت من رواية الطبراني وقد روى الحديث من طريق الإمام أحمد، و«الآحاد والمثاني» وروايته من طريق محمد بن جعفر.

(٣) في (ق): بهٰذه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٦٠)، وفي «الدعاء» (١٧٤٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧٧، وفي «الكبرى» (١٢٧٥) و(٩٩٩٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٦٤)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٦٣ من طريق محمد بن جعفر، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٢٦٧٥٨).

٢٧٤٢٢- حدثنا محمد وحجَّاج، قالا: حدثنا شُعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب

عن جُوَيْرِيَةَ بنتِ الحارث، قالت: إِنَّ النبيّ ﷺ دخل عليها في يوم جُمعة وهي صائمة، فقال لها: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟» قالت: لا. قال: «أَفَتُرِيدينَ أَنْ تَصُومي[1] غداً؟» قالت: لا، قال ﷺ: «فَأَفْطِرِي إِذاً»[2].

٢٧٤٢٣- حدثنا أسود -يعني ابنَ عامر- حدثنا شَريك، عن جابر، عن خالته أمِّ عثمان، عن الطُّفَيْل ابن أخِي جُوَيْرِية

عن جُوَيْرِيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ في الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللهُ تعالى ثَوْبَ مَذَلَّةٍ، أَوْ ثَوْباً مِنْ نَارٍ»[3].

٢٧٤٢٤- حدثنا هاشم، حدثنا لَيْثُ بنُ سعد، حدَّثني ابنُ شهاب، قال: إن عُبَيْد بنَ السَّبَّاق يزعُم

أن جُوَيْرِيةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها، فقال: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قالت: لا والله، ما عندنا طعام إلّا عظماً[4]

---

(١) في النسخ الخطية: تصومين، والمثبت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٥٥)، إلا أن شيخي أحمد هنا محمد بن جعفر وحجَّاج بن محمد المصِّيصي.

وأخرجه البخاري (١٩٨٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٥٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا أسود بن عامر.

(٤) في (ظ٦): عظم.

من شاةٍ أُعطِيَتْها مولاتي من الصدقة، فقال ﷺ: «قَرِّبيهِ، فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّها»[1].

٢٧٤٢٥- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، حدثني أبو أيوب العَتكي

عن جُوَيْريةَ بنتِ الحارث، قالت[2]: إنَّ النبيَّ ﷺ دخل عليها يومَ جُمعة وهي صائمة، فقال لها: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟» قالت: لا. قال: «تُريدِين أَنْ تَصُومي[3] غداً؟» قالت: لا. قال: «فَأَفْطِري»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابنُ القاسم، وابنُ شهاب: هو محمد بن مسلم الزُّهري.

وأخرجه مسلم (١٠٧٣)، وابن حِبَّان (٥١١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٦٤)، والحاكم ٢٨/٤ من طرق عن الليث، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وقد سلف برقم (٢٧٤٢٠).

(٢) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٣) في النسخ الخطية: تصومين، والمثبت من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٥٦)، إلا أنَّ شيخَ أحمد هنا هو عفَّانُ بنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن سعد ١١٩/٨، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي أيوب المَرَاغي العَتكي) عن عفان، بهٰذا الإسناد.

حديث أُمِّ سُلَيْم[1]

٢٧٤٢٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ: حدَّثني شُعبة، قال: سمعتُ قَتادة، يحدِّثُ عن أنسِ بنِ مالك

عن أُمِّ سُلَيم أنها قالت: يا رسولَ الله، أنسٌ خادِمُك، ادْعُ اللهَ له، قال: فقال ﷺ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مالَهُ ووَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ». قال حجَّاجٌ في حديثه: قال: فقال أنسٌ: أخبرني بعضُ وَلَدِي، أنه قد دُفِنَ من وَلَدِي وَوَلَدِ وَلَدِي أكثرُ من مئة[2].

---

(١) سلفت ترجمة أم سليم بين يدي الحديث (٢٧١١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المصِّيصي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٣٨) من طريق حجَّاج، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٧٨-٦٣٧٩)، ومسلم (٢٤٨٠) (١٤١)، والترمذي (٣٨٢٩)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١١)، وابنُ حِبَّان (٧١٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» ١٤/١٨٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣٦٤ من طريق محمد بن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٣٩) عن الإمام أحمد، عن حجَّاج، عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس، به.

وأخرجه البخاري (٦٣٧٨-٦٣٧٩)، ومسلم (٢٤٨٠)، وابن أبي عاصم (٣٣١٢) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس، به.

وقد سلف من حديث أنس برقم (١٢٠٥٣).

٢٧٤٢٧- حدثنا محمد بنُ جعفر وروح، المعنى، قالا: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عِكْرِمةَ.

أنه كان بينَ ابنِ عباسٍ وزيدِ بن ثابت في المرأة[١] تحيضُ بعدما تطوفُ بالبيت يومَ النحر مقاولةٌ في ذٰلك، فقال زيد: لا تَنْفِرُ حتى يكونَ آخرُ عَهْدِها بالبيت، وقال ابنُ عباس: إذا طافَتْ يومَ النَّحْر، وحَلَّتْ لزوجها، نَفَرَتْ إن شاءَتْ، ولا تنتظرُ. ٦/ ٤٣١
فقالت الأنصار: يا ابنَ عباس، إنك إذا خالَفْتَ زيداً لم نُتابعك، فقال ابنُ عباس: سَلُوا أمَّ سُلَيم، فسألُوها عن ذٰلك، فأَخْبَرَتْ أنَّ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ بنِ أَخْطَبَ أصابَها ذٰلك، فقالَتْ عائشة: الخَيْبَةُ لكِ، حَبَسْتِنا[٢]، فذُكِرَ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فأمَرَها أن تَنْفِرَ، وأَخْبَرَتْ أمُّ سُلَيم أنها لَقِيَتْ ذٰلك، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تَنْفِرَ[٣].

---

(١) في (ظ٦): يعني في المرأة.

(٢) في (ظ٦) و(م): حبستينا.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة مولى ابن عباس، فمن رجال البخاري. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٤ من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٣ من طريق عباد بن العوام، عن سعيد، فقال: عن قتادة، عن أنس، عن أمِّ سُليم أنها حاضت بعدما أفاضت يومَ النَّحْر، فأمرها النبيُّ ﷺ أن تَنفِرَ. وقد شذَّ عباد بن العوام في هٰذا الإسناد، فقال: عن قتادة، عن أنس، وإنما المحفوظ: قتادة عن =

٢٧٤٢٨- حدثنا حجَّاجٌ، عن ابنِ جُرَيْج. وروحٌ حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبدُ الكريم، أن البراءَ بنَ زيد ابن بنتِ أنس بن مالك أخبره، أن[1] أنس بن مالك يحدِّث

عن أُمِّ أنس بن مالك، قالت: دخلَ النبيُّ ﷺ علينا وقِرْبَةٌ مُعلَّقة، فيها ماءٌ، فشربَ النبيُّ ﷺ قائماً من فِي[2] القِرْبة، فقامَتْ أُمُّ سُلَيْم إلى فِي[3] القِرْبَة، فقَطَعَتْهُ.[4]

=عكرمة، عن ابن عباس، نبَّه على ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٣/ ٥٨٨.

وأخرجه البخاري (١٧٥٨-١٧٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣١٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٣ من طريق أيوب، والبيهقي ٥/ ١٦٣ و١٦٤ من طريق خالد الحذَّاء، كلاهما عن عكرمة، به. رواية البخاري مختصرة، وقال عقبها: رواه خالد وقتادة عن عكرمة.

قال الحافظ: أمَّا رواية خالد، فوصلها البيهقي (كما سلف في هٰذا التخريج) وأما رواية قتادة فوصلها الطيالسي. قلنا: وستأتي في تخريج الرواية (٢٧٤٣٢). ورواية قتادة وصلها أحمد كذٰلك، كما في هٰذه الرواية، والرواية الآتية برقم (٢٧٤٣٢).

وانظر (٢٧٤٣١).

وقد سلف في مسند ابن عباس من طريق أخرى برقم (١٩٩٠).

(١) في (ظ٦): عن.

(٢) في (ظ٦): فم.

(٣) في (ظ٦) و(ق): فم.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة البراء بن زيد، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧١١٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المصيصي، وروح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الاثار» ٤/ ٢٧٤، وفي «شرح مشكل الاثار»=

٢٧٤٢٩- حدثنا يَعْلى ومحمد، قالا: حدثنا عثمان بنُ حكيم، عن عمرو الأنصاري

عن أُمِّ سُلَيْم بنت مِلْحان وهي أُمُّ أنسِ بنِ مالك -قال محمد: أخبرته- قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاثَةُ أَوْلادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إلا أَدْخَلَهُما اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قالها ثلاثاً. قيل: يا رسولَ الله: واثنان؟ قال: «واثْنانِ»[1].

٢٧٤٣٠- حدثنا أبو كامل، حدثنا زُهير، حدثنا عبدُ الكريم الجَزَري، عن البراء ابنِ بنتِ أنس، عن أنس

=(٢١١٠) عن إبراهيم بن مرزوق، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٠٧) من طريق عمرو بن أبي عاصم الضحاك، عن أبيه، كلاهما عن ابن جريح، قال: أخبرني عبد الكريم بن مالك، أخبرني البراء بن زيد أنَّ أم سليم حدثته ...ليس فيه أنس بن مالك.

وخالف عمراً عبدُالله بن عبد الرحمٰن الدارمي، فرواه -كما عند الترمذي في «الشمائل» (٢١٥)- عن أبي عاصم، عن ابن جريح، عن عبد الكريم الجزري، عن البراء بن زيد، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ دخل على أم سليم ... فذكره من مسند أنس.

وسلف الحديث من طريق سفيان الثوري، عن عبد الكريم الجزري، عن البراء، عن أنس في مسنده برقم (١٢١٨٨).

(١) صحيحٌ لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة عمرو الأنصاري، وهو مكرر (٢٧١١٣) غير شيخي أحمد، فهما هنا يعلى: وهو ابن عبيد الطنافسي، ومحمد: وهو ابن جعفر.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن عاصم) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

عن أُمِّه، قالت: دخلَ رسولُ الله ﷺ وفي البيتِ قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فشربَ منها قائماً، فَقَطَعَتْ فاها، وإنه لَعندي[1].

٢٧٤٣١- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: وقال عِكْرِمَةُ بنُ خالد: عن زيد وابن عباس.

قال ابنُ عباس لزيد: فاسأَلْ نُسَيَّاتِكَ[2]: أمَّ سُلَيْمٍ وصَواحِبَها، هَلْ أمَرَهُنَّ رسولُ الله ﷺ؟[3] فسأَلَهُنَّ زيدٌ، فقلن: نعم، قد أَمَرنا[4] بذٰلك رسولُ الله ﷺ[5].

٢٧٤٣٢- حدَّثنا عبد الصَّمد، حدَّثنا هشام، عن قتادة، عن عِكْرِمة، قال:

إن زيدَ بنَ ثابت وابنَ عباس اختلفا في المرأةِ تحيضُ بعدَ

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧١١٥)، غير شيخ أحمد فهو هنا أبو كامل: وهو مظفَّر بن مدرك.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): نساءك، والمثبت من (ظ٦)، ونُسَيَّات: تصغير نِسْوة.

(٣) في (ظ٦): هل أمرهن بذٰلك رسول الله ﷺ.

(٤) في (ظ٦): فقلن له قد أمرنا.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ظاهره الانقطاع. ابنُ جُرَيْج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- لم يُصرِّح بسماعه من عكرمة بن خالد، وعكرمةُ بن خالد لم يسمع من ابن عباس، فيما قال الإمام أحمد في «العلل» ١/٤٠٣.

وقد سلف بإسناد صحيح مطولاً برقم (٢٧٤٢٧).

وانظر ما بعده.

الزِّيارة في يَوْمِ النَّحْر بعدَما طافَتْ بالبيت، فقال زيد: يكونُ آخِرَ عَهْدِها الطَّوافُ بالبيت، وقال ابن عبَّاس: تَنْفِرُ إنْ شاءَتْ، فقالت[1] الأنصار: لا نُتابِعُكَ يا ابنَ عبَّاس، وأنت تُخالفُ زيداً، فقال: فاسألوا[2] صاحِبَتَكُم أُمَّ سُلَيْم، فقالَتْ: حِضْتُ بعدَما طُفْتُ بالبيتِ يَوْمَ النَّحْر، فأمَرَني رسولُ الله ﷺ أَنْ أَنْفِرَ، وحاضَتْ صَفِيَّة، فقالت لها عائشة: الخَيْبَةُ لكِ، إنكِ لَحابِسَتُنا، فذُكر ذٰلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «مُرُوها فَلْتَنْفِرْ»[3].

---

(١) في (م): فقال.

(١) في (ظ٦) و(ظ٢) و(م): واسألوا، والمثبت من (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة مولى ابن عباس من رجاله، وأخرج له مسلم مقروناً بغيره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالصمد: هو ابنُ عبد الوارث العنبري، وهشام: هو ابنُ أبي عبد الله الدَّسْتوائي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٣ من طريق عمرو بن أبي رزين، كلاهما (الطيالسي وعمرو) عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٤٢٧).

وانظر ما قبله.

حديث دُرَّة بنت أبي لهب[1]

٢٧٤٣٣-حدثنا أسود بنُ عامر، أخبرنا شَريك، عن سِماك، عن عبد الله بن عُميرة

٦/ ٤٣٢ عن دُرَّة بنتِ أبي لهب، قالت: كنتُ عند عائشة، فدخل النبيُّ ﷺ، فقال: «ائْتُونِي بِوَضُوءٍ». قالت: فابتَدَرْتُ أنا وعائشةُ الكوزَ، فبدرتُها[2] فأخذتُه أنا، فتوضَّأ، فرفَعَ بَصَرَه إليَّ[3] -أو طَرْفَهُ إليَّ وقال: «أنتِ مِنِّي وأنا مِنْكِ». قالت: فأُتِيَ برجل، فقال: ما أنا فعلتُه، إنما قيلَ لي، قالت: وكان سأله على المنبر: مَنْ خيرُ الناس؟ فقال: «أَفْقَهُهُمْ في دِينِ الله، وَأَوْصَلُهُمْ لِرَحِمِهِ».

ذكر فيه شريك شيئين آخرَين لم أحفظهما[4].

---

(١) قال السندي: دُرَّة بنتُ أبي لهب: هاشمية، ابنةُ عمِّ النبي ﷺ، أسلمت وهاجرت، وجاء أن الناس آذوها لأبيها، وقالوا لها: ابنة حطب النار، فشكت ذلك للنبي ﷺ، فقام مُغضباً، فقال: «ما بال أقوام يؤذونني في نسبي وذوي رحمي، ألا ومن آذى نسبي وذوي رحمي فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله». قلنا: أشار الحافظ في «الإصابة» إلى ضعف هذه القصة.

(٢) قولها: فبدرتها، ليس في (م).

(٣) قولها: إليَّ، ليس في (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٨٧) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «ائتوني بوضوء» بفتح الواو، أي: بماء يتوضأ به.=

٢٧٤٣٤- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، حدثنا شَريك، عن سِماك، عن عبد الله بن عُميرة، عن زوج دُرَّةَ بنتِ أبي لَهَب

عن دُرَّةَ بنتِ أبي لهب، قالت: قام رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ وهو على المنبر، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الناس خيرٌ؟ فقال ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ أَقْرَؤُهُم وَأَتْقاهُمْ وَآمَرُهُمْ بالمَعْرُوفِ، وَأَنْهاهُمْ عَنِ المُنْكَرِ، وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِمْ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٣٨٧)، فانظره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٣٩ و١٥/ ١٧٣-١٧٤- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٦٦)- وأخرجه ابن أبي عاصم كذٰلك (٣١٦٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٤، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١٢/ ٣١٢ من طريق الهيثم بن جميل، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٥٠)، وفي «الزهد الكبير» (٨٧٧) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، ثلاثتهم عن شريك، بهٰذا الإسناد. إلا أنه عندهم: عن درة قالت: دخلتُ على النبي ﷺ وهو في المسجد، فقلت: من أتقى الناس؟ قال: «آمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر، وأوصلُهم للرحم». وهٰذا لفظ ابن أبي شيبة.

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ ٦٥٧ من طريق محمد بن سعيد الأصفهاني، وابن أبي شيبة والهيثم بن جميل، عن شريك، بهٰذا الإسناد. غير أن فيه: أن رجلاً سأل النبي ﷺ. وهو الموافق للرواية السالفة برقم (٢٤٣٨٧).

حديث سُبَيْعة الأسلمية[1]

٢٧٤٣٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبَيْد الله ابنِ عبدِ الله، قال:

أرسلَ مروانُ عبدَ الله بنَ عُتبة إلى سُبَيْعَةَ بنتِ الحارث، يسألُها عمَّا أفتاها به رسولُ الله ﷺ، فأخْبَرَتْه أنَّها كانت تحتَ سعدِ بنِ خَولَة، فتُوفِّي عنها في حَجَّة الوَداع، وكان بدريّاً، فوضَعَتْ حَمْلَها قبلَ أن تَنْقَضِيَ[2] أربعةُ أشهرٍ وعشر من وفاته، فَلَقِيَها أبو السَّنابل -يعني ابنَ بَعْكَك- حتى تَعَلَّتْ من نِفاسها، وقد اكْتَحَلَتْ، فقال لها: ارْبَعي على نفسك -أو نحو هٰذا- لعَلَّكِ تُريدينَ النِّكاح، إنها أربعةُ أشهر وعشرٌ من وَفاةِ زوجك. قالت: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ له ما قال[3] أبو السَّنابل بنُ بَعْكَك، فقال لها النبيُّ ﷺ: «قَدْ حَلَلْتِ حِينَ وَضَعْتِ حَمْلَكِ»[4].

---

(١) سبيعة الأسلمية: قال السندي: بالتصغير بنت الحارث، حديثها مشهور بين الفقهاء وفي كتب الحديث.

(٢) في (م): ينقضي.

(٣) في (ظ٦): ما قال لها.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف فيه على الزهري:

فرواه عنه معمر، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في هٰذه الرواية، وهو في «مصنفه» (١١٧٢٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٥٠)- عن معمر، عن =

. . . .

=الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: أرسل مروانُ عبدَ الله بنَ عُتبة إلى سُبَيْعة. . . .

ورواه رباح بن زيد الصنعاني -كما في الرواية التالية- عن معمر، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، قال: إن عبد الله بن عتبة كتب إلى عبد الله بن الأرقم يأمره أن يدخل على سُبَيْعة. . . فذكره.

وتابعه ابنُ إسحاق -كما في الرواية (٢٧٤٣٧)- في روايته عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، قال: كتبتُ إلى عبد الله بن الأرقم آمُرُه أن يدخلَ على سُبَيْعة. . .

قلنا: وقولُهما: عبدُ الله بنُ الأرقم في الروايتين، وهمٌ، والصواب: عُمر ابنُ عبد الله بن الأرقم:

فقد رواه يونس بن يزيد -كما عند مسلم (١٤٨٤)، وأبي داود (٢٣٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٤-١٩٥، وفي «الكبرى» (٥٧١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٢٨- ومحمد بنُ الوليد الزُّبيدي -كما عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٥٧١٤)، وابن حبان (٤٢٩٤)- كلاهما عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، أن أباه عبدَ الله بنَ عُتْبة كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم يأمرُه أن يدخلَ على سُبَيْعةَ بنتِ الحارث، فيسألَها عن حديثها. . . الحديث.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم برقم (٣٩٩١)، فقال: وقال الليث: حدثني يونس، عن الزُّهري. . . فذكر الحديث بالإسناد السالف، ثم قال: تابعه أصبغ، عن ابن وهب، عن يونس.

ورواه سفيان بن عُيينة -فيما أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٥١ (بترتيب السندي)، وسعيد بنُ منصور في «سننه» (١٥٠٦)، وابنُ أبي شيبة ٤/ ٢٩٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٢٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٥٢٨٣)- عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، أن سُبَيعة بنت الحارث. . . فذكر نحوه. =

٢٧٤٣٦- حدثنا إبراهيم بنُ خالد، حدثنا رَباح، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِيّ، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بن عُتبة، قال[1]:

إن عبدَ الله بنَ عُتْبة[2] كتبَ إلى عبد الله بنِ الأرقم يأمرُه أن

= ورواه يزيد بنُ أبي حبيب، واختلف عليه:

فرواه ليث -كما عند البخاري (٥٣١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٤٨)، والبيهقي ٧/٤٢٩- عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه أنه كتب إلى ابن الأرقم أن يسأل سُبيعة الأسلمية كيف أفتاها رسول الله ﷺ، فقالت: أوصاني إذا وضعت أن أنكح.

ورواه زيد بن أبي أُنيسة -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٩٥-١٩٦، وفي «الكبرى» (٥٧١٣)- عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، عن زفر بن أوس بن الحَدَثان، أن أبا السَّنابل قال لسُبَيْعة... فذكر نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٩، وابن ماجه (٢٠٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٤٥) من طريق الشعبي، عن مسروق وعمرو بن عتبة أنهما كتبا إلى سُبيعة يسألانها... فذكر نحوه.

وانظر الأحاديث الثلاثة بعده.

وقد سلف حديث أبي السنابل برقم (١٨٧١٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: حين تعلَّت، من التعلي، أي: قامت وارتفعت.

ارْبَعي على نفسك: من ربع، إذا وقف، أي: توقفي عن التزوج حافظة على نفسك.

إنها أربعة أشهر وعشر، أي: العِدَّة.

(١) قوله: قال، ليس في (ظ٦).

(٢) في النسخ: قال: إن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة كتب، وهو خطأ صوابه: إن عبد الله بن عتبة كتب، كما في «أطراف المسند» ٨/٤٢٣.

يدخُلَ على سُبَيْعَةَ بنتِ الحارثِ يسألُهما عمَّا أَفْتاها رسولُ الله ﷺ، فَزَعَمَتْ أنَّها كانت تحتَ سَعْد بنِ خَوْلة، فذكر معناه[1].

٢٧٤٣٧- حدثنا يعقوب بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني الزُّهري، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله بن عُتبة، عن أبيه، قال:

كتبتُ إلى عبد الله بنِ الأرقم آمرُه أن يدخلَ على سُبَيْعَةَ الأسلميَّةِ، فيسألَها عن شأنها، قال: فدخل[2] عليها، فذكر الحديث[3].

٢٧٤٣٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني محمدُ بنُ إبراهيم بن الحارث التَّيمي، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبدِ الرحمٰن، قال:

دخلتُ[4] على سُبَيْعَةَ بنتِ أبي بَرْزَةَ الأسلميَّة، فسألتُها عن أمرِها؟ فقالت: كنتُ عند سَعْدِ بنِ خَوْلة، فتوفِّيَ عني، فلم أمْكُثْ إلَّا شَهْرَيْنِ حتى وضعتُ، قالت: فَخَطَبَني أبو السَّنَابل بنُ بَعْكَك أخو بني عبد الدَّارِ، فتهيَّأْت للنكاح، قالت: فدخلَ عليَّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الزُّهري، كما بيَّنَّا في الرواية السالفة. رباح: هو ابنُ زَيْد الصَّنْعاني.

(٢) في (ظ٦): فدخلت.

(٣) حديث صحيح كسابقيه، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الزُّهري كما بيَّنّا ذٰلك في الرواية (٢٧٤٣٥)، وذكرنا أن ذكر عبد الله بن الأرقم فيه وهم، وأن الصواب فيه: عمر بن عبد الله بن الأرقم.

(٤) في (ق): دخلنا.

حَمَويّ، وقد اخْتَضَبْتُ وتهيَّأْتُ، فقال: ماذا[1] تُريدين يا سُبَيْعَةُ؟ قالت: فقلتُ: أريدُ أن أتزوَّجَ، قال: واللهِ مالكِ من زَوْجٍ حتى
تَعْتَدِّي أربعةَ أشهر وعشراً. قالت: فجئتُ رسولَ الله ﷺ، ٦/٤٣٣
فذكرتُ ذٰلك له، فقال ﷺ لي: «قَدْ حَلَلْتِ، فَتَزَوَّجِي»[2].

---

(١) في (ظ٦): ما.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ حسن من أجل ابنِ إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٤٦) من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٦٥٨) من طريق أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ سَلَمة، عن سُبَيْعة.

قال الحافظ في «الفتح» ٤٧١/٩: وهٰذا الاختلاف على أبي سلمة لا يقدح في صحة الخبر، فإنَّ لأبي سلمة اعتناءً بالقصة من حيث تنازع هو وابن عباس فيها، فكأنَّه لما بلغه الخبرُ من كُريب عن أم سلمة لم يقتنع بذٰلك حتى دخل عليها، ثم دخلَ على سُبَيْعة صاحبةِ القصة.

وانظر (٢٧٤٣٥).

حديث أُنيسة بنت خُبيب[1]

٢٧٤٣٩- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، عن خُبَيْب، قال:

سمعتُ عمَّتي -تقول: وكانت حجَّت مع النبيِّ ﷺ- قالت: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ ابنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا، حَتَّى يُنادِيَ بلالٌ. أَو: إنَّ بلالاً يُنادِي بلَيْلٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا حَتَّى يُنادِيَ ابْنُ أمِّ مكْتُومٍ». وكان يصعَدُ هٰذا، وينزلُ هٰذا، فنتعلَّق به، فنقول: كما أنتَ حتى نتسحَّر[2].

---

(١) قال السندي: أُنيسة بنت خبيب، أُنيسة بالتصغير، وكذا خُبيب بالتصغير، بمعجمة، وموحَّدتين، أنصارية، أسلمت، وبايعت النبي ﷺ، وحجَّت معه، نزلت بالبصرة، ولهٰذا تُعَدُّ في أهل البصرة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها النسائي. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وخُبيب: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (ترجمة أنيسة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٦٦١) -ومن طريقه ابن سعد ٨/ ٣٦٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٨٢- وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٦٤، والبيهقي ١/ ٣٨٢ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وابن خزيمة (٤٠٥) من طريق يزيد بن زريع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٨ من طريق رَوْح ووهب، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٨٠) من طريق حفص بن عمر، والطبراني أيضاً ٢٤/ (٤٨٠)، والبيهقي ١/ ٣٨٢ من طريق سليمان بن حرب، والبيهقي ١/ ٣٨٢ من طريق أبي عمرو، والمِزِّي في «تهذيبه» (ترجمة أنيسة) من طريق عمرو بن مرزوق، =

٢٧٤٤٠- حدثنا هُشَيْم، حدثنا منصور -يعني ابنَ زاذان- عن خُبَيْب ابنِ عبد الرحمٰن

عن عمَّتِه أُنَيْسَةَ بنتِ خُبَيْب، قالَتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا، وإذا أَذَّنَ بلالٌ، فلا تأكُلُوا ولا تَشْرَبُوا». قالت: وإنْ كانتِ المرأةُ ليَبقى عليها[1] من سَحورها، فتقول[2] لبلال: أمهِلْ حتى أَفْرَغَ من سَحوري[3].

=تسعتهم عن شعبة، به، كلُّهم رَوَوْهُ على الشَّكِّ، إلا أبا داود الطيالسي وعمرو بن مرزوق، فروياه بتقديم أذان بلال دون شكّ، وأبا الوليد الطيالسي وأبا عمرو، فروياه بتقديم أذان ابنِ أمِّ مكتوم دون شكّ.

وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة برقم (٢٧٤٤١) على الشكّ.

ومن طريق منصور بن زاذان عن خُبيب برقم (٢٧٤٤٠) بتقديم ابن أمِّ مكتوم دون شكّ.

وانظر حديث عائشة السالف برقم (٢٥٥٢١).

وقد سلف من حديث عائشة أيضاً برقم (٢٤١٦٨) بلفظ: «إن بلالاً يؤذِّنُ بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم».

وينظر في الجمع بين هٰذين الحديثين ما علقناه عند الرواية (٥٤٢٤).

(١) في (ظ٦): وإن كانت المرأة منا ليبقى عليها.

(٢) في (م): فنقول.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرَّر سابقه، غير أن شيخَ أحمد هنا هو هُشَيْم ابن بشير، وشيخه هو منصور بن زاذان.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أنيسة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠-١١، وفي «الكبرى» (١٦٠٤)، وابنُ خُزيمة (٤٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٨، وابن حبان=

٢٧٤٤١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن خُبَيْب بن عبد الرحمٰن

عن عمَّته، قالت: إن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ[١] ابن أُمِّ مَكْتُومٍ -أو بلالًا[٢]- يُنادِي بلَيْلٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا حَتَّى يُنادِيَ بلالٌ -أَوْ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم-» فما كان إلَّا أن يؤذِّنَ أحدُهما ويصعَد الآخَر، فنأخذُه بيده ونقول[٣]: كما أنتَ حتى نتسحَّر[٤].[٥]

= (٣٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨٢)، والمزي (ترجمة أنيسة) من طريق هُشَيْم، بهٰذا الإسناد. وتحرَّف اسم هُشيم في مطبوع ابن خزيمة إلى هشام.

قال ابن خزيمة: هٰذا خبرٌ قد اختُلف فيه على خُبيب بن عبد الرحمٰن، رواه شعبة عنه، عن عمته أُنيسة، فقال: إن ابن أم مكتوم أو بلال ينادي بليل.

(١) قوله: إن، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦) و(ق): بلال.

(٣) في (ظ٦): فيأخذ بيده ويقول.

(٤) في (ظ٦): أتسحر.

(٥) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٧٤٣٩)، غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤٥)، وابن خزيمة (٤٠٥) من طريق محمد بن جعفر، به.

حديث أُمِّ أيُّوب[1]

٢٧٤٤٢- حدثنا سُفيان بنُ عُيَيْنَة، حدثنا عُبيدُ الله بن أبي يزيد، أخبره أبوه، قال:

نزلتُ على أمِّ أيوبَ الذي نَزَلَ عليهم رسولُ الله ﷺ، نَزَلْتُ عليها، فَحَدَّثَتني بهٰذا عن رسولِ الله ﷺ: أنَّهم تَكَلَّفُوا طعاماً فيه بعضُ هٰذه البُقُول، فقرَّبوه، فَكَرِهَه، وقال لأصحابه: «كُلُوا، إنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُم[2]، إنِّي أَخافُ أَنْ أوْذِيَ صَاحِبِي» يعني المَلَك[3].

---

(١) قال السندي: أم أيوب: خزرجية أنصارية، امرأة أبي أيوب الصحابي المشهور.

(٢) في (ظ٢) و(ق): كأحدكم.

(٣) حديث حسن في الشواهد، أبو يزيد والد عُبيد الله المكِّي، إنما تفرَّد بالرواية عنه ابنُه عُبيد الله، وذكره ابنُ حبان في «ثقاته»، وقال العجلي: تابعي ثقة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد روى لها الترمذي وابن ماجه.

وأخرجه المزي في ترجمة أم أيوب من «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٣٣١-٣٣٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٣٩)، وابنُ أبي شيبة ٢/ ٥١١ و٨/ ٣٠١-٣٠٢، والدارمي (٢٠٥٤)، والترمذي (١٨١٠)، وابن ماجه (٣٣٦٤)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢١)، وابن خُزيمة (١٦٧١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٩، وابنُ حِبَّان (٢٠٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٢٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٠٤ من طريق سفيان بن عيينة، به. قال =

٢٧٤٤٣- حدثنا سُفيان، عن عُبيد الله، عن أبيه

عن أمِّ أيوب، قالت[1]: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «نَزَلَ القُرْآنُ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، أَيَّها قَرَأْتَ، أجْزَأَكَ»[2].

=الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وسيكرر برقم (٢٧٦٢٢) سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري، سلف برقم (٢٣٥٢٦)، وهو عند مسلم (٢٠٥٣) بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا أُتي بطعام...

وآخر من حديث جابر بن سمرة، سلف برقم (٢٠٨٩٨).

(١) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٢) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

وأخرجه الحميدي (٣٤٠)، وابن أبي شيبة ١٠/٥١٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٠)، والطبري في «تفسيره» (٢٠) و(٢٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري (٢٤) من طريق أبي الرَّبيع السمان، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، به.

وأورده ابن كثير في «فضائل القرآن» ص٦٤ بإسناد أحمد، وقال: إسناده صحيح، ولم يخرجه أحدٌ من أصحاب الكتب الستة.

وسيكرر برقم (٢٧٦٢٣) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن عمرو بن العاص، سلف برقم (١٧٨١٩)، ولفظه: «القرآنُ نزل على سبعة أحرف، على أَيِّ حرفٍ قرأتم، فقد أَصَبْتم،...» وإسناده صحيح

وعن أبي بن كعب، سلف برقم (٢١٠٩٢) و(٢١١٣٢)، وفيه: «فقال جبريل: اقرأ القرآن على حرف. فقال ميكائيل: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف، كلُّها شافٍ كافٍ». وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد ذكرنا تتمة أحاديث الباب - في مسند أبي هريرة عند الرواية (٧٩٨٩).

حديث حبيبة بنت سهل[1]

٢٧٤٤٤- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمْرَةَ بنتِ عبد الرحمٰن بن سعد بن زُرارة الأنصارية، أنها أخبرته

عن حَبِيبَةَ بنتِ سَهْل الأنصارية، قالت[2]: إنها كانت تحتَ ثابتِ بنِ قيس بن شمَّاش، وإنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ إلى الصُّبح، فوجَدَ حَبِيبَةَ بنتَ سهل على بابه بالغَلَس[3]، فقال النبيُّ ﷺ: ٦/ ٤٣٤
«مَنْ هٰذِهِ؟» قالت: أنا حَبِيبَةُ بنتُ سهل، فقال ﷺ: «ما لَكِ؟» قالت: لا أنا، ولا ثابتُ بنُ قيس. لزوجها. فلما جاء ثابت قال له النبيُّ ﷺ: «هٰذِهِ حَبيبةُ بنتُ سَهْلٍ، قَدْ ذَكَرَتْ ما شاءَ الله أَنْ تَذْكُرَ». قالت حَبِيبة: يا رسولَ الله، كلُّ ما أعطاني عندي، فقال النبيُّ ﷺ لثابت: «خُذْ منها» فأخذَ منها، وجلَسَتْ في أهلها[4].

---

(١) قال السندي: حبيبة بنت سهل، نجارية أنصارية.

(٢) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): الغلس.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أبو داود والنسائي. يحيى بنُ سعيد: هو الأنصاري.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٦٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «الأم» ٥/ ١٠١ و١٧٩، وفي «المسند» ٢/ ٥٠-٥١ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٢٢٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٩، وفي «الكبرى» (٥٦٥٦)، وابنُ=

. . . .

= الجارود في «المنتقى» (٧٤٩)، وابنُ حبان (٤٢٨٠)، والطبري في «التفسير» (٤٨٠٩)، والطبـراني في «الكبيـر» ٢٤/(٥٦٦)، والبيهقـي فـي «السنـن» ٣١٢/٧-٣١٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٨/١١، والمزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة حبيبة بنت سهل).

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٠١/٥ و١٧٩، وفي «المسند» ٥٠/٢ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (١١٧٦٢)، وسعيد بن منصور في «السنن» (١٤٣٠) و(١٤٣١)، وابن سعد ٤٤٥/٨، والدارمي (٢٢٧١)، والطبراني ٢٤/(٥٦٥) و(٥٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٣١٣/٧، وفي «معرفة السنن والآثار» ٩/١١ من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرج ابن سعد ٤٤٥/٨ عن عارم بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، قال: كانت حبيبة بنت سهل. . . وهٰذا مرسل.

وأخرجه أبو داود (٢٢٢٨)، والطبري في «تفسيره» (٤٨٠٩) من طريق أبي عمرو السدوسي، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة أن حبيبة بنت سهل كانت. . . فذكره بلفظ آخر، وجعله من حديث عائشة!

وفي الباب عن سهل بن أبي حثمة، سلف برقم (١٦٠٩٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، وذكرنا هناك الاختلاف في تسمية امرأة ثابت.

وانظر كلام الحافظ في «الفتح» ٣٩٨/٩-٣٩٩.

قال السندي: قولها: لا أنا ولا ثابت بن قيس، أي: لا أجتمع أنا ولا ثابت.

وجلست في أهلها، قيل: فكان ذٰلك أول خلع في الإسلام.

حديث أُمِّ حَبيبةَ بنتِ جَحْشٍ(١)

٢٧٤٤٥- حدثنا محمد بنُ سَلَمة الحَرَّاني، عن ابنِ إسحاق، عن الزُّهْريِّ، عن عروةَ

عن أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ جَحْش أنها اسْتُحِيضَتْ، فسألَتْ رسولَ الله ﷺ، فأَمَرَها بالغُسل عند كلِّ صلاةٍ، وإنْ كانَتْ لَتَخْرُجُ من المِرْكَن، وقد عَلَتْ حمرةُ الدَّمِ على الماءِ، فتصلِّي(٢).

---

(١) قال السندي: أم حبيبة بنت جحش: هي أخت أم المؤمنين زينب، وكانت تحت عبد الرحمٰن بن عوف.

(٢) صحيح من حديث عائشة، وهٰذا إسناد ضعيف، ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلس وقد عنعن، ثم إنه اختُلف عليه فيه، كما سلف في الرواية (٢٦٠٠٥).

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣١٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٠٥) من طريق أبي بِشْر، و(٣٠٩) من طريق أبي إسحاق الشَّيباني، كلاهما عن عكرمة، قال: كانت أمُّ حبيبة تُستَحاض...

وأخرجه أبو داود (٣١٠) من طريق عاصم، عن عكرمة، عن حَمْنَة بنت جحش، أنها كانت تُستحاض...

وسيرد برقم (٢٧٤٤٦) من طريق معمر، عن الزهري، عن عمرة، عن أمِّ حبيبة بنت جحش.

وسلف برقم (٢٧١٤٤) من طريق ابن عَقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمِّه عمران بن طلحة، عن أمِّه حَمْنَة بنت جحش.

ورواه عَنْبسة بن خالد -فيما أخرجه أبو داود (٢٨٩)- عن يونس، عن الزُّهري، عن عَمْرة، عن أمِّ حبيبة، وهي حَمْنة، فيما قال المزي في «تهذيبه»=

٢٧٤٤٦- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عَمْرَةَ

=(في ترجمة حمنة). وقال أيضاً: قال الواقدي: بعضهم يغلط، فيظن أن المستحاضة حمنةُ بنت جحش، ويظن أن كنيتها أم حبيبة، وهي -يعني المستحاضة- أمُّ حبيب حبيبة بنت جحش. كذا قال الواقدي، وقد ذكر الزُّبير ابن بَكَّار أن أمَّ محمد وعمران ابني طلحة بن عبيد الله: حمنةُ بنتُ جحش. وذكر خليفة بن خياط أن حَمْنة كانت عند طلحة بن عبيد الله. فصحَّ حديثُ ابن عَقِيل، ودلَّ حديثُ عكرمة وحديثُ الزهري أن حمنة هي المستحاضة، وأن كُنيتها: أمُّ حبيبة. فإن صحَّ قول الواقدي أن المستحاضة هي أم حبيب حبيبة بنت جحش أخت حمنة بنت جحش، فمن الجائز أن كل واحدة منهما كانت مستحاضة، ولا وجه لردِّ هٰذه الروايات الصحيحة لقول الواقدي وحده، مع ما في ذٰلك من الاحتمال، والله أعلم.

لٰكن تعقَّبه الحافظ في «تهذيب التهذيب» بقوله: لٰكن في رواية الزهري عن عروة، عن أمِّ حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله ﷺ وتحت عبد الرحمٰن بن عوف استحيضت سبع سنين. رواه مسلم في «صحيحه» [(٣٣٤) (٦٤)] هٰكذا، وفي نصه على أنها كانت تحت عبد الرحمٰن ما يرجِّح ما ذهب إليه الواقدي، وقد رجَّحه إبراهيم الحربي وزيَّف غيره، واعتمده الدارقطني، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد سلف تخريج رواية مسلم عند الرواية (٢٤٨٣٨) من مسند عائشة، فانظرها.

وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ٤٤٢: أم حبيبة، ويقال: أم حبيب ابنة جحش بن رئاب الأسدي، أخت زينب بنت جحش وأخت حَمْنة، أكثرهم يسقطون الهاء، فيقولون: أم حبيب، كانت تحت عبد الرحمٰن بن عوف، وكانت تُستحاض، وأهل السير يقولون: إن المستحاضة حَمْنة، والصحيح عند أهل الحديث أنهما كانتا تستحاضان جميعاً. وزعم بعض الناس أن أمّ حبيبة هٰذه اسمها حبيبة.

وانظر ما قاله ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٧٠.

قال السندي: قوله: وإن كانت، إن، مخففة من الثقيلة.

عن أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ جَحْش، قالت: استُحِضْتُ سبعَ سِنِينَ، فاشتكَيْتُ ذٰلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «لَيْسَتْ تلكَ بالحَيْضَةِ، وَلٰكِنْ عِرْقٌ، فاغْتَسِلي». فكانت تغتسل عندَ كلِّ صلاةٍ، فكانت تغتسل في المِرْكَنِ، فَتَرى[1] صُفرةَ الدَّمِ في المِرْكَن[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): فنرى، والمثبت من (ظ٦).

(٢) صحيح من حديث عائشة، كما سلف في الرواية (٢٤٥٣٨) وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن بين عمرةَ وأمِّ حبيبة: عائشة. عبد الرزاق: هو ابنُ همَّام الصنعاني، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد، وعَمْرَة: هي بنتُ عبد الرحمٰن.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١١٦٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٥٠).

حديث جُدامة بنت وَهْب[1]

٢٧٤٤٧- حدثنا عبد الله بنُ يزيد، حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي أيوب- قال: حدثني أبو الأسود، عن عروة، عن عائشة

عن جُدَامةَ بنتِ وَهْب أختِ[2] عُكَاشة، قالت: حضرتُ رسولَ الله ﷺ في ناسٍ وهو يقول: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الغِيْلَةِ، فَنَظَرْتُ في الرُّومِ وفارسَ، فإذا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلادَهُمْ، ولا يَضُرُّ أَوْلادَهُمْ ذٰلكَ شيئاً». ثمَّ سألوه عن العَزْل؟ فقال رسولُ الله ﷺ له[3]: «ذاكَ الوَأْدُ الخَفِيُّ، وَهُوَ [وإذا] المَوْءُودَةُ سُئِلَتْ»[4].

---

(١) جدامة بنتُ وَهْب: سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧٠٣٤).

(٢) في (ظ٦): وهي أخت.

(٣) لفظ «له» ليس في (ظ٦) ولا (ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٤٢) (١٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٧٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٣١ من طرق عن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. ورواية الطحاوي مختصرة، وفي إحدى روايتي مسلم دون قوله: وهو وإذا الموءودة سُئِلتْ.

حديث كُبَيْشَة[1]

٢٧٤٤٨- حدثنا سفيان بنُ عُيَيْنَة، عن يزيدَ بن يزيدَ بنِ جابر [عن عبد الرحمٰن][2] الأنصاري

عن جدة له، قالت[3]: إن النبيّ ﷺ دخل عليها وعندها قِرْبَةٌ، فشَرِبَ من فيها وهو قائمٌ[4].

---

(١) قال السندي: كبشة: هي بنت ثابت بن المنذر، أخت حسان لأبيه، كذا قيل، والله أعلم. ويقال بالتصغير كُبَيْشَة، وكان يقال لها البَرْصاء.

(٢) ما بين حاصرتين أثبتناه من «أطراف المسند» ٩/ ٣٥٧.

(٣) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابية الحديث، فقد روى لها الترمذي وابنُ ماجه. عبد الرحمٰن: هو ابنُ أبي عمرة الأنصاري.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة كبشة بنت ثابت) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٥٤)، والترمذي في «سننه» (١٨٩٢)، وفي «الشمائل» (٢١٢)، وابن ماجه (٣٤٢٣)، وابن حبان (٥٣١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٨)، وفي «مسند الشاميين» (٦٣٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٤٢) من طريق سفيان بن عيينة، به. زادوا في آخره: فقامت إليه، فقطعته فأمسكته. وزاد ابن ماجه على هٰذه الزيادة: تبتغي بركة موضع فِيِّ النبي ﷺ. ورواية الطبراني بنحوه. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٧٤) من طريق عبد العزيز بن الحصين، عن يزيد بن يزيد بن جابر، به. وسمى جدَّته البرصاء.

وانظر في مسند أنس بن مالك الرواية (١٢١٨٥) و(١٢١٨٨).

وقرىء عليه هٰذا الحديث -يعني سفيانَ-: سمعتَ يزيدَ، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرَة، عن جدَّتي، وكُبَيْشة.

حديث حوّاء جدّة عمرو بن معاذ(1)

٦/ ٤٣٥ ٢٧٤٤٩- حدَّثنا رَوْحٌ، أخبرنا مالك بنُ أنس، عن زيد بن أسلم، عن عَمرو بن مُعاذ الأشْهَلي

عن جدَّته أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا نساءَ المؤمناتِ، لا تَحْقِرَنَّ إحْداكُنَّ لِجارَتها، وَلَوْ كُراعَ شاةٍ مُحَرَّق»(2).

٢٧٤٥٠- حدثنا رَوْح، أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابنِ بُجَيْدٍ الأنصاريِّ

عن جدته أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رُدُّوا السَّائِلَ، وَلَوْ بِظِلْفٍ

---

(1) حواء جدة عمرو بن معاذ: هي أم بُجيد بالتصغير، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧١٤٨).

(2) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦١١) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «يا نساء المؤمنات»، يحتمل الإضافة والتوصيف لتعريف المنادى بالنداء، والإضافة مبنية على أن المراد بالمنادى النساء الحاضرات، وبالمؤمنات جميع المؤمنات، فأضيف إليهن إضافة الجزء إلى الكلّ، فعلى تقدير الإضافة، النساء منصوب، والمؤمنات مخفوض، وعلى تقدير التوصيف هما بالرفع، ويمكن نصب المؤمنات على المحل، ويكون نصبه بالكسر.

«ولو كراع شاة محرق»: الظاهر أن كراعاً بالنصب، ومحرق: بالجر على الجوار، وإلا فهو صفة للكراع، ويحتمل أن يقرأ محرقاً بالنصب، بناء على مسامحة أهل الحديث في خط المنصوب، والله أعلم.

مُحَرَّقٍ»(١).

٢٧٤٥١- حدثنا عبد الملك بنُ عمرو، حدَّثنا زهير بن محمد، عن زيد، عن عمرِو بنِ معاذ الأنصاري، قال:

إن سائلاً وقفَ على بابهم(٢)، فقالت له جدَّته حواء: أطعِمُوه

---

(١) حديث حسن، ابن بُجيد لم يسمَّ في هٰذه الرواية، وكذٰلك لم يسمِّه أكثر الرواة عن مالك، وذهب ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٢٩٩ إلى أنه مدني معروف، وكأنه يشير إلى أنه عبد الرحمٰن بن بُجيد كما جاء مصرحاً به في الرواية (٢٧١٤٨)، وبه جزم المزّي في «التحفة» ١٣/٦٩، وفي «التهذيب» في (الأبناء).

وقد انفرد يحيى بن بكير عن مالك في تسميته محمداً فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/١٧٧، فعقد له الحافظ ترجمة في «التعجيل» ٢/١٧٢، ورجّح أنه الصواب في اسمه، مخطّئاً المزّي في ذٰلك، لٰكن يعكر على الحافظ ما ذكر في يحيى من أنه متكلم في سماعه من مالك، وتفرده به. وبقية رجال الإسناد ثقات. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٢٣، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٨١، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٧)، وابنُ حِبّان (٣٣٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٥٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٧٣).

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٥٥٦) من طريق رَوْح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٢٠٠١٩)- عن معمر، عن زيد ابن أسلم، عن رجل من الأنصار، عن أمه، بنحوه.

وانظر (١٦٦٤٨) و (٢٧١٤٨) ومكرراته.

(٢) في (ظ٦): عن عمرو بن معاذ الأنصاري أن سائلاً قام على بابهم.

تَمراً، قالوا: ليس عندنا، قالت: فاسقُوه سَوِيقاً، قالوا: العجبُ لكِ، نستطيع أن نطعمه ما ليس عندنا! قالت: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَرُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحَرَّقٍ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن معاذ الأنصاري، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى زيد بن أسلم، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجال الإسناد ثقات. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٦٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٥٨) من طريق حفص بن ميسرة، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨١)، والطبراني ٢٤/ (٥٥٧) من طريق هشام بن سعد، كلاهما عن زيد بن أسلم، به.

حديث امرأة من بني عبد الأشهل

٢٧٤٥٢- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير -يعني ابنَ معاوية- حدثنا عبدُ الله بنُ عيسى، عن موسى بن عبد الله -قال: وكان رجلَ صِدْقٍ-

عن امرأةٍ من بني عبد الأَشْهَل، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ لنا طريقاً إلى المسجدِ منتنةً، فكيف نصنعُ إذا مُطِرْنا؟ قال: «أَلَيْسَ بَعْدَها طَرِيقٌ هِيَ[1] أَطْيَبُ مِنْها؟» قالت: قلتُ: بلى، قال: «فَهٰذِهِ بِهٰذِهِ»[2].

---

(١) في (ظ٦): هو.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك الخراساني- فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد» والترمذي، وهو ثقة. عبد الله بن عيسى: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وموسى بن عبد الله: هو ابن يزيد الأنصاري الخطمي.

وأخرجه أبو داود (٣٨٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٣٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٤٣٢ من طرق عن زهير ابن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥٦، وابن ماجه (٥٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٥٢) من طريق شريك بن عبد الله، عن عبد الله بن عيسى، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٥) -ومن طريقه الطبراني ٢٥/ (٤٥٣)- عن قيس بن الربيع، عن عبد الله بن عيسى، عن سالم بن عبد الله، عن امرأة من بني عبد الأشهل، به.

قلنا: هٰكذا في «مصنف» عبد الرزاق و«معجم» الطبراني: سالم بن عبد الله بدل موسى بن عبد الله، ولم نقف على ترجمة سالم هٰذا، فلعلَّه تحريف قديم،=

٢٧٤٥٣- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا إسرائيل، عن عبدِ الله بنِ عيسى، عن موسى بنِ عبد الله بن يزيد

عن امرأةٍ من بني عبد الأشهل أنها قالت: قلتُ لرسول الله ﷺ: «إني أَمُرُّ في طَرِيقٍ[1] ليس بطيِّب، فقال: «أَلَيْسَ ما بَعْدَهُ أَطيَبَ مِنْهُ؟». قالت[2]: بلى. قال: «إنَّ هٰذِهِ تَذْهَبُ بذٰلكَ[3]»[4].

= أو وهم من أحد الرواة، والله أعلم.

وسلف نحوه من حديث أمِّ سلمة برقم (٢٦٤٨٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: فكيف نصنع إذا مطرنا، يحتمل أن المراد: هل نحضر للصلاة، ولا يكون استقذار الطبع المشيَ في ذٰلك الطريق أيام المطر عذراً؟ أو لا نحضر ويكون ذٰلك عذراً؟ فأشار ﷺ إلى أنه ليس بعذر، واجعلوا في مقابلة استقذاركم المشي في الطريق الخبيث استراحتَكم في المشي بالطريق الطيّب، ويحتمل أن المراد: فكيف نفعل بما يصيب ثوبَنا وبدَنَنا ونعلَنا من طين ذٰلك الطريق؟ فكأنه أشار ﷺ إلى أنه لا عبرة بالشكّ، والأصل الطهارة، والشك يكفي في دفعه أن يصيب محل النجاسة أدنى شيء من الطهارة، ولم ير العلماء أن النجاسة اليقينية في نحو الثوب تزول بلا غسل، وإن كان ظاهر هٰذا الحديث ذاك، والله أعلم.

(١) في (ق): بطريق.

(٢) في (ظ٦): أليس بعده ما هو أطيب منه، قلت.

(٣) في (ظ٦): فإن هٰذا يذهب بذاك.

(٤) إسناده صحيح. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي. وانظر ما قبله.

حديث امرأة

٢٧٤٥٤- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن زيد بنِ أسلم، عن عطاء بن يسار

أن امرأةً حدَّثته[١]، قالت: نامَ رسول الله ﷺ، ثم استيقظَ وهو يضحكُ، فقلتُ: تضحكُ مني يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكن من قوم من أمتي يخرجون غُزاةً في البحر، مَثَلُهم مَثَلُ الملوكِ على الأسرَّة». قالت: ثم نام، ثم استيقظ أيضاً يضحك، فقلت: تضحك يا رسول الله مني؟ قال: «لا، ولكن من[٢] قومٍ مِنْ أُمَّتي يَخْرُجُونَ غُزاةً في البَحْرِ، فَيَرْجِعُونَ قَلِيلَةً غَنائِمُهُمْ مَغْفُوراً لَهُمْ». قالت: ادعُ الله[٣] أن يجعلني منهم، فدعا لها. قال: فأخبرني عطاء بنُ يسار، قال: فرأيتُها في غَزاةٍ غزاها المنذرُ بنُ الزبير إلى أرض الروم وهي معنا، فماتَتْ بأرضِ الروم[٤].

---

(١) هٰكذا في النسخ الخطية و«أطراف المسند» ٩/ ٤٨٤: «أن امرأةً حدَّثته»، وتحرفت في «مصنف» عبد الرزاق (٩٦٢٩) إلى: «أن امرأة حذيفة»، وهو تحريف قديم، مشى عليه الدارقطني في «علله» ٥/ورقة ٢٢٥، ووهَّم معمراً فيه.

(٢) قوله: من، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): ادع الله لي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وصحابية الحديث هي أمُّ حرام بنت ملحان، كما صُرِّح باسمها ف الرواية (٢٧٠٣٢) وغيرها. وقوله في آخر =

. . . .

= الحديث: فرأيتها في غزاة غزاها. . .، وهمٌ؛ لأن المحفوظ أن أم حرامٍ إنما استُشهدت في قبرص، وكانت مع جيش معاوية بن أبي سفيان، لما غزاها.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩/ورقة ٦٢٥، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٤٣٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عساكر ١٩/ورقة ٦٢٥ من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه أبو داود (٢٤٩٢) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. وقال: عن أخت أم سليم الرُّميصاء.

قلنا: أخت أم سليم هي أمُّ حرام بنت ملحان، وقد جزم الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أم حرام أن الرميصاء وصف لأمِّ سُليم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٢٥) من طريق حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، به.

وانظر (٢٧٠٣٢).

حديث أُمِّ هشام بنتِ حارثة بن النعمان[1]

٢٧٤٥٥- حدثنا سفيان بنُ عُيَيْنَةَ، عن محمد بنِ عبدِ الرحمٰن ابن أَسْعَد[2] بن زُرَارَةَ ابنِ أخي عَمْرَة -سمعتُه منه قبلَ أن يَجِيءَ الزُّهْري-

عن امرأة من الأنصار، قالت: كان تَنُّورُنا وتَنُّورُ النبيِّ ﷺ واحداً، فما حفظتُ ﴿ق﴾ إلَّا منه، كان يقرؤها[3].[4]

٢٧٤٥٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله ٦/٤٣٦

---

(١) قال السندي: أمُّ هشام بنت حارثة بن النعمان: هي أنصارية، وجاء أنها بايعت بيعة الرضوان.

(٢) في (م): سعد. ويقال له كذٰلك.

(٣) في (ظ٦): يقرأ بها.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف ظاهره الانقطاع، محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زُرارة عدَّه الحافظ ابنُ حجر في «التقريب» من رجال الطبقة السادسة كابن جُريج، وهٰؤلاء لم يثبت لقاؤهم بأحدٍ من الصحابة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٤٦ (بترتيب السندي) من طريق محمد ابن أبي بكر بن حزم، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠٧، وفي «الكبرى» (١٧٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٤١) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن محمد بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقمي (٢٧٤٥٦) و(٢٧٦٢٨).

وانظر (٢٧٦٢٩).

قال السندي: قولها: كانَّ تنورنا: كأنَّ ذِكْرَ هٰذا لبيان أنها كانت جارة له، فهي ممن يُعتَمد على خبرها.

ابن أبي بكر[1] بنِ محمد بن عَمرو بن حَزْم، عن يحيى بنِ عبد الله بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زُرَارة

عن أمِّ هشام بنت حارثة، قالت: لقد كان تَنُّورنا وتَنُّورُ النبيِّ ﷺ واحداً، سنتين أو سنةً وبعضَ سنة، وما أخَذْتُ ﴿ق والقرآنِ المَجيدِ﴾ إلَّا على لسانِ رسولِ الله ﷺ، كان يقرأُ بها[2] كلَّ يومِ جُمُعةٍ على المِنْبَرِ إذا خَطَبَ الناسَ[3].

---

(١) في النسخ: عبد الله بن محمد بن أبي بكر، وهو خطأ، والمثبت من «أطراف المسند» ٩/ ٤٧٩.

(٢) في (ظ٢) و(ق): يقرؤها.

(٣) حديث صحيح، ابن إسحاق -وهو محمد- مختلف فيه، وهو حسنُ الحديث، وقد أخرج له مسلم في المتابعات، وهٰذا الحديث منها، وصرَّح بالتحديث فيه، فانتفت شبهةُ تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زُرَارة، فمن رجال مسلم. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سَعد الزُّهري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢١١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٧٣) (٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤٥) من طريق يعقوب، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٤٢، وابن أبي شيبة ٢/ ١١٥، والطبراني ٢٥/ (٣٤٣) و(٣٤٤)، والحاكم ١/ ٢٨٤، والبيهقي ٣/ ٢١١ من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه ابنُ سعد ٨/ ٤٤٢ من طريق عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زُرارة، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، به. =

حديث أُمِّ العَلاء الأنصارية[1]

٢٧٤٥٧- حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بنُ سعد، حدثنا ابنُ شهاب. ويعقوبُ: حدثنا أبي، عن ابنِ شهاب، عن خارجةَ بنِ زيد بن ثابت

عن أمِّ العَلاء[2]، وهي امرأةٌ من نسائهم -قال يعقوب: أخبرته- بايعَتْ[3] رسولَ الله ﷺ، فآلَتْ[4] عثمانَ بنَ مَظْعُونٍ في السُّكْنَى -قال يعقوب: طارَ لهم في السُّكْنى- حين اقترعتِ[5] الأنصارُ على سُكْنى المهاجرين. قالت أمُّ العلاء: فاشتكَى عثمانُ ابنُ مَظْعُون عندنا، فمَرَّضْنَاه حتى إذا تُوفِّيَ أَدْرَجْناهُ في أثوابه، فدخلَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ فقلتُ: رحمةُ الله عليك أبا[6]

= وأخرجه ابن خزيمة (١٧٨٧)، والطبراني ٢٥/ (٣٤٢) من طريقين عن يحيى ابن عبد الله، به.

وانظر ما قبله.

(١) أم العلاء الأنصارية: قال السندي: قال أبو عمر: هي من المبايعات، حديثها عند أهل المدينة، وقيل: هي بنت الحارث بن ثابت.

(٢) في (م): عن أم العلاء الأنصارية.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): أنها بايعت، والمثبت من (ظ٦).

(٤) في النسخ الخطية: قالت، وفي (م): قال، والمثبت من نسخة السندي، وعليها شرح، فقال: بمدّ الهمزة، ونصب عثمان، من: آلَ الأميرُ رعيَّتَه: إذا أحسنَ رعايتَها، وآلَ فلانٌ مالَه، أي: أصلحه.

(٥) في (ظ٦): أقرعت.

(٦) في (م): يا أبا.

السَّائب، شهادتي عليك لَقَدْ أكرَمَكَ اللهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «وما يُدْرِيكِ أَنَّ الله أَكْرَمَهُ؟» قالت: فقلتُ: لا أدرِي، بأبي أنتَ وأُمِّي، فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا هُوَ، فَقَدْ جاءَهُ اليَقِينُ مِنْ رَبِّه، وإنِّي لأَرْجُو لَهُ الخَيْرَ، واللهِ ما أَدْرِي وَأَنا رَسُولُ الله ما يُفْعَلُ بي» -قال يعقوب: به- قالت: فقلت[1]: واللهِ لا أُزَكِّي أحداً بعدَه أبداً، فأَحْزَنَنِي ذٰلك، فنِمْتُ، فأُرِيتُ لِعثمانَ عَيناً تَجْرِي، فجِئْتُ إلى[2] رسولِ الله ﷺ، فأخبرتُه ذٰلك، فقال رسولُ الله ﷺ: «ذاكَ عَمَلُهُ»[3].

---

(١) قولها: «فقلت»، ليس في (م).

(٢) كلمة: «إلى» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو مظفَّر بن مُدرِك الخراساني- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٩٨، والبخاري (٣٩٢٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٠٤ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٤٣) و(٢٦٨٧) و(٧٠٠٣) و(٧٠٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٢) و(٣٣٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٣٩)، وفي «الشاميين» (٣٢١٢)، والحاكم ١/٣٧٨، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٦ من طرق عن الزهري، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وسيأتي في الحديثين بعده.

قال السندي: قوله: طار لهم، أي: وقع في حصّتهم. =

٢٧٤٥٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن خارجةَ ابنِ زيد، قال:

كانتْ أمُّ العلاء الأنصارية تقول: لَمَّا قَدِمَ المهاجرون المدينةَ، اقترعتِ[1] الأنصارُ على سَكَنِهم، فطارَ[2] لنا عثمانُ بنُ مظعون في السُّكْنى، فذكر الحديث، إلا أنه قال: «ما أَدْرِي وأنا رسولُ الله ما يُفْعَلُ بي ولا بِكُمْ»[3].

٢٧٤٥٩- حدثنا يونُس بنُ محمد، حدثنا ليثُ بنُ سعد، حدثنا يزيدُ ابنُ أبي حبيب، عن أبي النَّضْر، عن خارجةَ بنِ زيد

عن أمِّه، قالت: إن عثمانَ بنَ مَظْعُون لمَّا قُبض قالتْ أمُّ

= فمرّضناه: من التمريض، أي: خدمناه في مرضه.

«ذاك عمله»، أي: لأنه مات مرابطاً، فإن المدينة كانت محل الرباط يومئذ، وعمل المرابط لا ينقطع.

(١) في (ظ٦): أقرعت.

(٢) في (ظ٦): فصار.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٤٢٢)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حُمَيد في «المنتخب» (١٥٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٦ و١٠/ ٢٨٨.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٠٢)- ومن طريقه البخاري (٧٠١٨). والنسائي في «الكبرى» (٧٦٣٤)، والحاكم ٢/ ٤٥٤-٤٥٥، والبيهقي ١٠/ ٨٨- عن مَعْمَر، به.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٣٩٨ عن الواقدي، عن معمر، به.

وانظر ما قبله.

خارجة بنتُ زيد: طِبْتَ أبا السَّائب، خيرُ أيامك الخيرُ، فسمعَها نبيُّ الله ﷺ، فقال: «مَنْ هٰذِهِ؟» قالت: أنا، قال ﷺ: «وما يُدْرِيكِ؟» فقلت: يا رسولَ الله، عثمانُ بنُ مَظْعُون! فقال رسولُ الله ﷺ: «أَجَلْ عُثْمانُ بنُ مَظْعُون، ما رَأَيْنا إلا خَيْراً، وهٰذا أنا رَسُولُ الله، واللهِ ما أدرِي ما يُصْنَعُ بي»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي النضر، وهو سالم:

فرواه يزيد بن أبي حبيب -كما في هٰذه الرواية- عن أبي النَّضْر، عن خارجة بن زيد، عن أمه، قالت: إن عثمان بن مظعون لما قُبض قالت أم خارجة بنت زيد...

ورواه عمرو بن الحارث -كما عند ابن حبان (٦٤٣)- عن أبي النضر أن عثمان بن مَظْعون لما قُبر قالت أمُّ العلاء... فلم يذكر خارجة بنَ زيد في الإسناد.

ورواه ابن لَهِيعة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨٧٩)- عن أبي النَّضْر، عن خارجة بن زيد، عن أبيه، أن عثمان بن مظعون لما قُبر قالت أم العلاء، فذكره.

وانظر «الفتح» ٧/ ٢٦٥، وحاشيتنا على ابن حبان ٢/ ٤١٠.

وسلف بالحديثين قبله.

قال السندي: قوله: خير أيامك، أي: يومك هٰذا خير أيامك، فالمبتدأ مقدر في الكلام أو الخبر، وأما قوله: الخير فهو تكرير للمعنى المذكور، والله أعلم.

حديث أُم عبد الرحمن بن طارق بن علقمة[1][2]

٢٧٤٦٠- حدثنا محمد بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عُبَيْدُ الله[3] ابن أبي يزيد، أنَّ عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة أخبره ٦/ ٤٣٧

عن أمه أن النبيَّ ﷺ كانَ إذا دخلَ مكاناً من دار يعلى -نَسَبَهُ[4] عبيد الله- استقبلَ البيتَ، فدعَا[5].

٢٧٤٦١- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني عُبيد الله ابنُ أبي يزيد، قال: إنَّ عبدَ الرحمٰن بنَ طارق بنِ علقمة أخبره

عن عمِّه[6] أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا دَخَلَ مكاناً

---

(١) قوله: بن علقمة، ليس في (م).

(٢) أم عبد الرحمٰن بن طارق، زوج طارق بن علقمة، ذكرها الحافظ في «الإصابة».

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، وهو خطأ.

(٤) في (ظ٦): نسيه.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٥٨٧)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن بكر، وهو البُرْساني (وأشار الإمام أحمد إلى روايته هناك) وقد قال في حديثه: عن أمِّه، لا عن عمه، وهو الأشبه، وقد سلف الكلامُ عليه هناك، فانظره.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قولها: كان إذا دخل مكاناً، أي بمكة.

استقبل البيت، أي: الكعبة.

(٦) في (م): عن أمه، وهو خطأ، فإن عبد الرزاق قال في روايته: عن=

فيَ[1] دار يعلى -نَسَبَهُ[2] عُبيدُ الله- استَقْبَلِ البيتَ، فدَعَا[3].

٢٧٤٦٢- حدثنا أحمد بنُ الحجَّاج، حدثنا عبد الله. وعليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُ الله بنُ مبارك[4]، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عُبَيْدُ اللهِ ابنُ أبي يزيد، أن عبدَ الرحمٰن بنَ طارق بنِ عَلْقَمَةَ أخبره

عن أمه أن النبيَّ ﷺ كان إذا دَخَلَ مكاناً من دار يَعْلى -نَسَبَهُ[5] عُبيدُ الله- استقبلَ البيت[6] فدعا. قال[7]: وكنتُ أنا وعبدُ الله بنُ كثير إذا جِئْنا ذٰلك الموضعَ، استقبلَ البيتَ، فدعا[8].

=عن عمه، وقال محمد بن بكر: عن أمه، وقال روح: عن أبيه، كما سلف ذكره في الرواية: (١٦٥٨٧).

(١) في (ظ٦): من.

(٢) في (ظ٦): نسيه.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٦٥٨٧) سنداً ومتناً.

وقد جاء بعد هٰذا الحديث في (ظ٦) الحديث التالي:

حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا ابن جُريج، قال: أخبرني عُبيد الله بن أبي يزيد، أن عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة أخبره، عن أبيه، عن النبي ﷺ كان إذا دخلَ مكاناً -نَسِيَهُ عُبيد الله- استقبل القبلة، فدعا. قلنا: وهٰذه هي روايةُ روح -وهو ابن عُبادة- وقد أشار الإمام أحمد إلى روايته عند إيراده رواية عبد الرزاق السالفة برقم (١٦٥٨٧).

(٤) في (م): المبارك.

(٥) في (ظ٦): نسيه.

(٦) في (ظ٦): القبلة.

(٧) في (ظ٦): قالت.

(٨) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٤٦٠)، غير أن شيخي أحمد هنا هما: أحمد ابن الحجاج المروزي، وعلي بن إسحاق المروزي، وشيخهما هو عبدالله بنُ المبارك.

حديث امرأة

٢٧٤٦٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن واصلٍ مولى أبي عُيَيْنَة، عن موسى بنِ عُبَيْدة[١]، عن صفيَّةَ بنتِ شيبة

أن امرأة أخبرتها أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ بين الصَّفا والمَرْوَةِ يقول: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيُ فاسْعَوْا»[٢].

---

(١) كذا في النسخ: عُبيدة، وقد ضُبِّب فوق الهاء في (ظ٦)، والصواب فيه: عُبَيْد -ليس فيه هاء- كما ذكر الحافظ في «تعجيل المنفعة»، وكما هو في كتب الرجال.

(٢) حديث حسن وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال موسى بن عُبيد، فلم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان ٥/ ٤٠٣.

واختلف فيه على عبد الرزاق:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- ومحمد بنُ يحيى- فيما أخرجه ابن خزيمة (٢٧٦٥)- كلاهما عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

ورواه أحمد بن منصور الرَّمادي -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٥٦- عن عبد الرزاق، عن هشام بن حسان، عن واصل، عن موسى بن عبيدة، عن صفية بنت شيبة، قالت: كنت في خوخة لي، فرأيت رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة، ورأيته إذا أتى على بطن الوادي يسعى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٤٧، وقال: رواه أحمد، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف. قلنا: لم يتنبَّه الهيثمي إلى أن الصواب في موسى هٰذا أنه ابن عبيد -بدون هاء، وهو من رجال «التعجيل»، فظنَّه موسى ابن عُبيدة الرَّبَذي الضعيف الذي هو من رجال «التهذيب».

وسلف برقم (٢٧٣٦٧).

حديث امرأة

٢٧٤٦٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن ابن[١] ضَمْرَةَ بنِ سعيد، عن جدَّته

عن امرأةٍ من نسائهم -وكانت قد صلَّت القِبْلَتَيْنِ[٢] مع النبيِّ ﷺ- قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقال: «اخْتَضِبي. تَترُكُ إحْداكُنَّ[٣] الخِضابَ، حتى تكونَ يَدُها كَيَدِ الرَّجُلِ».

قالت: فما تركتِ الخِضَابَ حتَّى لَقِيَتِ اللهَ تعالى، وإن كانَتْ لتَخْتَضِبُ[٤] وهي بنتُ ثمانين[٥].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): أبي، وهو خطأ، وانظر (١٦٦٥٠).

(٢) في (ق): صلت إلى القبلتين.

(٣) في (ظ٦): إحداهن.

(٤) في (ظ٦) و(ق): لتخضب.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٥٠) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «كَيَدِ الرجل»، يدلُّ على كراهة تشبُّه النساء بالرجال، وعلى هٰذا، فالظاهر أنه إذا كان في اليد من حُلِيِّ النساء شيءٌ، كفى عن الخِضاب، والله تعالى أعلم.

حديث أُمِّ مُسْلم الأشجعيَّة(١)

٢٧٤٦٥- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن سفيان، عن حَبِيب -يعني ابنَ أبي ثابت- عن رجل

عن أمِّ مُسلم الأشجعيَّة أنَّ النبيَّ ﷺ أتاها وهي في قُبَّة، فقال: «ما أَحْسَنَها إنْ لَمْ يَكُنْ فيها مَيْتَة». قالت: فجعلتُ أَتَتَبَّعُها»(٢).

---

(١) أم مسلم الأشجعية: حديثها عند أهل الكوفة، لها صحبة. قاله السندي.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أمِّ مُسلم الأشجعيَّة. وأمُّ مسلم الأشجعية لم يُخرِّج لها أصحاب الكتب الستة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم مسلم الأشجعية) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٢٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/٣٠٧-٣٠٨، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٧٥) من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢١٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه رجل لم يُسمّ.

قال السندي: قوله: «إن لم يكن فيها ميتة» أخبر أن فيها ميتة، وهو من المعجزات، والله أعلم.

حديث أُم جَميل بنت المُجَلِّل[1]

٢٧٤٦٦- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس ويونُسُ بنُ محمد، قالا: حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ عثمان -قال إبراهيمُ بنُ أبي العباس: ابن إبراهيم ابن محمد بن حاطب- قال: حدثني أبي، عن جدِّه محمد بنِ حاطب

عن أمِّه أمِّ جَميل بنتِ المُجلِّل، قالت: أقبلتُ بكَ من أرضِ الحَبَشَةِ حتى إذا كنتُ من المدينة على ليلةٍ، أو ليلتين، طبختُ لك طَبِيخاً، ففَنِيَ الحَطَبُ، فخرجتُ أطلبُه، فتناولتَ القِدْرَ، فانكَفَأَتْ على ذِراعك، فأتيتُ بكَ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: بأبي أنتَ[2] ٦/٤٣٨
وأمِّي يا رسول الله، هٰذا محمد بنُ حاطِب، فتفل في فِيكَ، ومَسَحَ على رأسك، ودعا لك، وجعلَ يتفُلُ على يَدِك، ويقول: «أذْهِبِ البأسَ رَبَّ النّاسِ، واشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لا شفاءَ إلاّ شِفاؤكَ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً». قالت: فما قمتُ بكَ من عنده حتى بَرَأَتْ يدُك[3].

---

(١) قال السندي: أمُّ جميل بنت المجلِّل، بالجيم ولامَيْن: قرشية عامرية، كانت من السابقات، أسلمت بمكة، وبايعت وهاجرت إلى الحبشة الهجرة الثانية هي وزوجها حاطب بن الحارث، وكان معها ابناها محمد والحارث.

(٢) قولها: أنت، ليس في (ظ٦).

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٤٥٣) سنداً ومتناً.

قال السندي: قالت، أي: لمحمد ابنها.

حديث أسماء بنت عُمَيْس[1]

٢٧٤٦٧- حدثنا عبد الله بنُ نُمير، قال: حدثنا موسى الجُهَني، قال: حدثتني فاطمةُ بنتُ عليٍّ، قالت:

حدَّثتني أسماءُ بنتُ عُمَيْس، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا عليُّ، أنْتَ مِنِّي بمنزلةِ هارونَ مِنْ مُوسى، إلَّا أنه لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ»[2].

٢٧٤٦٨- حدثنا أبو كامل ويزيد بن هارون وعفان، قالوا: حدثنا محمد بنُ طلحة -قال يزيد في حديثه: حدثنا الحَكَم، وقال عفَّان في حديثه: سمعتُ الحَكَم بنَ عُتَيْبة[3] -عن عبد الله بنِ شدَّاد

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: لما أُصيبَ جعفرٌ أتانا النبيُّ ﷺ، فقال: «تَسَلَّبي ثلاثاً[4]، ثم اصْنَعي ما شِئْتِ».

قال عبدُ الله: وحدَّثنا محمد بنُ بكَّار، قال: حدثنا محمد بنُ طلحة،

---

(١) سلفت ترجمة أسماء قبل الحديث (٢٧٠٨٠).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٧٠٨١)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٦٠-٦١، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٤٦) عن عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد.

(٣) تحرف في (ظ٢) و(م) إلى: عقيبة، وفي (ق) إلى: عقبة.

(٤) وقع في (م): أي البسي ثوب الحداد ثلاثاً، وفي (ظ٦): تسلي، وهو تحريف.

مثله[1].

٢٧٤٦٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو بكر بنُ عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: أوَّلُ ما اشْتَكَى رسولُ الله ﷺ في بيتِ مَيْمُونةَ، فاشتدَّ مرضُه حتى أُغْمِيَ عليه، فتشاورَ نساؤه

(١) هو مكرر (٢٧٠٨٣)، إلا أن شيوخ أحمد هنا هم: أبو كامل مظفر بنُ مُدرك ويزيد بن هارون وعفَّان بن مسلم الصفَّار، وشيخ عبد الله بن أحمد: هو محمد بن بكار الرَّيَّان. وقد سلف الكلامُ عليه وبيانُ علته هناك.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٨٢ عن عفَّان، بهٰذا الإسناد. وجاء عنده: تسلمي -بالميم- وقرن بعفان إسحاق بن منصور.

وأخرجه ابن حبان (٣١٤٨) من طريق محمد بن بكار، بهٰذا الإسناد. وجاء عنده: تسلمي بالميم كذٰلك، ثم تكلف لتأويلها، قلنا: هو تصحيف وقع له، فتأوَّل له شرحاً، وقد نبَّه على ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٨٨.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٠٨٨) و(٥٠٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٦٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٨٧، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٨ من طرق عن محمد بن طلحة، به. وجاء عند الطبراني والطحاوي: تسكني بدل: تسلَّبي. وهو تصحيف.

قال البيهقي: لم يثبت سماع عبد الله بن شداد من أسماء، وقد قيل فيه: عن أسماء، فهو مرسل، ومحمد بن طلحة ليس بالقوي. وتعقَّبه الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٨٧ بقوله: وهٰذا تعليل مدفوع، فقد صححه أحمد، لٰكنه قال: إنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد.

قال السندي: قوله: «تسلَّبي ثلاثاً» أي: البسي ثوب الحداد ثلاثاً، وهو السِّلاب.

«ثم اصنعي ما شئت» أي: مما يفعله أهل الميت، وإلا فثياب الإحداد لا بد أن تستمر إلى حد العدة، والله أعلم.

في لَدِّهِ، فَلَدُّوه، فلما أفاقَ، قال: «ما هٰذا؟» فقُلْنا: هٰذا فِعْلُ نساءٍ جِئْنَ من هاهنا، وأشارَ إلى أرضِ الحَبَشة، وكانت أسماءُ بنتُ عُمَيْس فيهنَّ، قالوا: كنَّا نَتَّهِمُ فيكَ ذَاتَ الجَنْبِ يا رسولَ الله، قال: «إنَّ ذٰلك لَدَاءٌ ما كان اللهُ عزَّ وجلَّ لِيَقْرِفَنِي به. لا يَبْقَيَنَّ في هٰذا[1] البَيْتِ أَحَدٌ إلَّا التدَّ إلَّا عمَّ رسولِ الله ﷺ». يعني العباس. قال: فلقد الْتَدَّتْ ميمونة يومئذٍ وإنها لصائمة، لِعزمةِ[2] رسولِ الله ﷺ[3].

---

(١) قوله: هٰذا، ليس في (ظ٦).

(٢) عند عبد الرزاق ومن أخرجه من طريقه: لعزيمة.

(٣) هٰذا إسناد الصواب فيه أنه مرسل، فيما ذكر ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٣٢، فقال: سألتُ أبي وأبا زُرعة عن حديث رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أسماء بنت عميس... فذكر الحديث، فقالا: هٰذا خطأ، رواه يونس بن يزيد وشعيب بن أبي حمزة وغيرهما، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث أن النبي ﷺ... وهٰذا صحيح.

قلنا: لٰكن صححه ابن حبان والحاكم والذهبي والحافظ في «الفتح» ٨/ ١٤٨.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٥٤)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٣٥)، وابن حبان (٦٥٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٢)، والحاكم ٤/ ٢٠٢، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٥١٠ من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، أن النبي ﷺ... فذكره مرسلاً.

وأخرجه أيضاً من طرق عن الزهري، بمثل سابقه مرسلاً. =

٢٧٤٧٠- حدثنا سفيان، عن عَمرو بنِ دينار، عن عروةَ بن عامر، عن عبيد[1] بن رِفاعة الزُّرَقي، قال:

قالت أسماء: يا رسولَ الله، إن بني جعفرٍ تُصِيبُهُمُ العَيْنُ، أفأَسْتَرْقِي لهم؟ قال: «نَعَمْ، فلو كانَ شَيْءٌ سابَقَ القَدَر، لَسَبَقَتْه العَيْنُ»[2].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن عائشة، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٢٦٣) ولفظه: لَدَدْنا رسولَ الله ﷺ في مرضه، فأشار ألا تلدوني -قلت: كراهية المريض الدواء- فلما أفاق قال: «ألم أنهكم ألا تلدوني؟» قال: «لا يبقى منكم أحدٌ إلا لُدَّ غير العباس، فإنه لم يشهدكنَّ».

وانظر حديث العباس السالف برقم (١٧٨٤).

قال السندي: قوله: «ليقرفني به»، بقاف وراء وفاء، من باب ضرب، أي: ليرميني به، والمراد ليبتليني به، فإن المبتلى ببلية يُرمى بها، فكأن الذي ابتلاه رماه به، والله أعلم.

(١) في (م): عبيد الله، ويقال له كذٰلك.

(٢) حديث حسن، عروة بن عامر -وهو المكِّي- روى عنه جمعٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقيل: له صحبة، والصحيح أنه تابعي، وعُبيد -ويقال: عُبيد الله- بن رِفاعة الزُّرَقي مختلف في صحبته كذٰلك، وقد روى عنه جمع، وذكره ابنُ حِبَّان في «ثقاته»، وقال العجلي: تابعي ثقة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد اختلف في إسناده على عمرو بن دينار:

فرواه سفيان بن عيينة -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الحميدي (٣٣٠)، وابن أبي شيبة ٨/٥٦، والترمذي (٢٠٥٩) ، وابن ماجه (٣٥١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٦)، والطبراني في «الكبير»=

. . . .

= ٢٤/ (٣٧٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٢٢٥)، وفي «السنن» ٩/ ٣٤٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٤٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٥- وابنُ جُرَيْج وورقاء بن عمرو اليشكري- فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٣- ثلاثتهم عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عُبيد بن رِفاعة، قال: قالت: أسماء بنت عميس. . . فذكره.

قلنا: ووقع في بعض المصادر: عن عُبيد بن رفاعة أن أسماء بنت عميس قالت. ووقع في بعضها الآخر: عن عبيد بن رفاعة، عن أسماء بنت عميس أنها قالت. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

ورواه أيوب السختياني -فيما أخرجه الترمذي بإثر (٢٠٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٨- عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عُبيد بن رفاعة، عن أسماء بنت عميس، به. وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٣ أن هٰذا الإسناد هو الأصح.

ورواه نصر بن طريف -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٩٣- عن عمرو بن دينار، عن محمد بن عبَّاد بن جعفر، عن أسماء. ووهم فيه فيما قال الدارقطني.

ورواه حمَّاد بن زيد -فيما ذكر الدارقطني كذٰلك- عن عمرو بن دينار مرسلاً.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥٧ من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن عبد الله بن ثابت مولى جُبير بن مطعم، قال: قالت أسماء بنت عميس. . . فذكره، وعبد الله بن ثابت لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٧) من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن عبد الله بن بابيه، عن أسماء بنت عميس، قالت. . . فذكره.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٥) من طريق مجاهد، و(٣٧٦) من طريق عطاء، كلاهما عن أسماء بنت عميس، به. =

٢٧٤٧١- حدثنا عُثمانُ بنُ عُمر، قال: حدثنا يونس -يعني ابنَ يزيد الأيلي- قال: حدثنا أبو[1] شدَّاد، عن مجاهد

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: كنتُ صاحبةَ عائشةَ التي هيَّأْتها وأدخلَتْها على رسولِ الله ﷺ ومعي نسوة، قالت: فواللهِ ما وَجَدْنا عنده قِرىً إلَّا قَدَحاً من لَبَنٍ. قالت: فشربَ منه، ثم ناولَه عائشة، فاسْتَحْيَتِ الجاريةُ، فقلنا: لا تَرُدِّي يدَ رسولِ الله ﷺ، خُذِي منه،فأخَذَتْه على حَياءٍ، فشَرِبَتْ منه، ثم قال: «ناوِلي صَواحِبَكِ». فقلنا: لا نَشْتَهِيه، فقال: «لا تَجْمَعْنَ جُوعاً وَكَذِباً». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إن قالَتْ إحدانا لِشيءٍ

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٧٥ في ترجمة عبد الله بن شبيب من طريقه، عن يحيى بن إبراهيم، عن أسامة بن حفص، عن عبيد الله بن عمرو، عن أيوب بإسناده. ثم قال ابن عدي بعد أن ذكر هٰذا الحديث وغيره: وهٰذه الأحاديث غير محفوظة.

وقد سلف من حديث جابر (١٤٥٧٣)، وهو عند مسلم (٢١٩٨) أن النبي ﷺ قال لأسماء بنت عميس: «ما شأن أجسام بني أخي ضارعة، أتصيبُهم حاجة؟» قالت: لا، ولٰكن تُسرع إليهم العين، أَفَنَرقِيهم؟ قال: «وبماذا؟» فعرضتُ عليه، فقال: «ارْقِيهم».

ولقوله: «فلو كان شيء سابَقَ القدر...» شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٢١٨٨)، والترمذي (٢٠٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٢٠).

وذكرنا أحاديث الباب في الرُّقية من العين في مسند أنس بن مالك عند الرواية (١٢١٧٣).

وفي مسند عائشة عند الرواية (٢٤٣٤٥).

(١) كلمة «أبو» ليس في (م).

تشتهيه: لا أشتهيه، يُعَدُّ ذٰلك كَذِباً؟ قال: «إنَّ الكَذِبَ يُكْتَبُ كَذِباً حَتَّى تُكْتَبَ الكُذَيْبَةُ كُذَيْبَةً»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، أبو شدَّاد: ترجم له الحافظ في «التعجيل» ولم يذكر في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وقال: وأخرج أبو يعلى في «مسنده» من طريق عمر بن نبهان، عن أبي شداد، عن جابر حديثاً، فما أدري أهو آخر أم لا؟ قلنا: ومجاهد: وهو ابن جبر، لم يذكروا له سماعاً من أسماءَ بنتِ عُميس، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٢٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٠٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٨٢١) من طريق عثمان ابن عمر، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الصغير» (٧١٠)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٨٥٢) من طريق أدهم بن منصور العجلي -وفي رواية الطبراني: أدهم بن طريف العجلي- عن عطاء بن أبي رباح، عن أسماء بنت عُميس، به. قلنا: أدهم بن منصور لم نقف له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٥١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه أبو شدَّاد عن مجاهد، روى عنه ابنُ جُريج ويونس بن يزيد، وبقيةُ رجالِه رجال الصحيح، إلا أن أسماءَ بنت عُمَيْس كانت بأرض الحبشة مع زوجها جعفر حين تزوَّج النبي ﷺ عائشة، والصواب حديث أسماء بنت يزيد، والله أعلم.

قلنا: وحديث أسماء بنت يزيد سيرد (٢٧٥٦٠) وإسناده ضعيف كذٰلك.

قال السندي: قوله: «الكُذيبة»: تصغير الكذب.

حديث أُمِّ عُمارة بنتِ كعب(١)

٢٧٤٧٢- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن حَبيب رجل من الأنصار، عن مولاةٍ لهم يُقال لها: ليلى تُحدِّث

عن جدَّتي، وهي أُمُّ عُمارة بنتِ كعبٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَل عليها، فَقَرَّبتْ إليه طعاماً، فقال لها: «كُلِي» فقالت: إني صائمة، فقال: «إنَّ الملائكَةَ تُصَلِّي على الصَّائِمِ إذا أُكِلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا»(٢).

٢٧٤٧٣- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن حبيبِ بنِ زيدٍ الأنصاري، عن امرأةٍ يُقال لها: لَيْلى

عن أُمِّ عُمارة، قالت: أتانا رسولُ الله ﷺ، فَقَرَّبنا إليه طعاماً، فكان بعضُ مَنْ عندَهُ صائماً، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا أُكِلَ عِنْدَ الصَّائِمِ الطَّعامُ، صَلَّتْ عليه الملائِكَةُ»(٣).

---

(١) سلفت ترجمة أم عمارة قبل الحديث (٢٧٠٥٩).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٠٦٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه الترمذي (٧٨٦)، وابن خزيمة (٢١٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤١٥-٤١٦، وابن أبي شيبة ٣/ ٨٦، وابن ماجه (١٧٤٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٠)، وابن خزيمة (٢١٣٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

حديث حَمْنَةَ بنتِ جَحْش[1]

٢٧٤٧٤- حدثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، قال: حدثنا زُهير -يعني ابنَ محمد الخُراساني-، عن عبد الله بن محمد -يعني ابنَ عَقِيل بن أبي طالب- عن إبراهيمَ بنِ محمد بن طلحة، عن عمِّه عمران بن طلحة

عن أمِّه حَمْنَةَ بنتِ جَحْش، قالت: كنتُ أُستَحَاضُ حَيْضَةً شديدةً كثيرةً، فجئتُ رسولَ الله ﷺ أسْتَفْتِيهِ وأُخبرُه، فوجدته في بيتِ أُختي زينبَ بنتِ جَحْش. قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إن لي إليك حاجةً، فقال: «وما هِيَ؟» فقلت: يا رسولَ الله، إني أُستحاضُ حَيْضةً كثيرةً[2] شديدةً، فما تَرى فيها؟ قد مَنَعَتْني الصلاةَ والصِّيام، قال: «أَنْعَتُ لَكِ الكُرْسُفَ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ». قالَتْ: هو أكثرُ من ذٰلك! قال: «فاتَّخِذِي ثَوْباً». قالت: هو أكثرُ من ذٰلك[3]! قال: «فَتَلَجَّمي» قالت: إنما أثجُّ ثَجّاً! فقال لها: «سآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ، أَيَّهما فَعَلْتِ، فَقَدْ أَجْزأَ عَنْكِ مِنَ الآخَرِ، فَإِنْ قَوِيتِ عَلَيْهِما، فَأَنْتِ أَعْلَمُ» فقال لها: «إِنَّما هٰذِهِ رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيْطانِ، فَتَحَيَّضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةً[4] فِي عِلمِ الله، ثُمَّ اغْتَسِلِي، حَتَّى إذا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طَهُرْتِ

---

(١) سلفت ترجمة حمنة بنت جحش بين يدي الحديث (٢٧١٤٤).

(٢) في (ظ٦): كبيرة.

(٣) قوله: قال: «فاتخذي ثوباً» قالت: هو أكثر من ذٰلك، سقط من (م).

(٤) في (ظ٦): أو سبعة أيام.

واسْتَنْقَأْتِ[1] فَصَلِّي أَرْبعاً وَعِشرينَ لَيْلَةً، أَوْ ثلاثاً وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَها، وَصُومِي، فَإِنَّ ذٰلكَ يُجْزِئُكِ، وَكَذٰلِكَ فَافْعَلِي في كُلِّ شَهْرٍ، كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ، وَكَما يَطْهُرْنَ بِميقاتِ حَيْضِهِنَّ وَطُهْرِهِنَّ، وإِنْ قَوِيتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ، وَتُعَجِّلِي العَصْرَ، فَتَغْتَسِلِينَ، ثُمَّ تُصَلِّينَ الظُّهْرَ والعَصْرَ جَمِيعاً، ثُمَّ تُؤَخِّرِينَ المَغْرِبَ، وَتُعَجِّلِينَ العِشاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ، فَافْعَلِي، وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الفَجْرِ وَتُصَلِّينَ، وَكَذٰلِكَ فَافْعَلِي، وصَلِّي وَصُومِي إِنْ قَدِرْتِ عَلَى ذٰلِكَ». وقال رسول الله ﷺ: «وهٰذا أعجبُ الأمْرَيْنِ إليَّ»[2].

---

(١) في (م): واستيقنت واستنقأت.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧١٤٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الملك بن عمرو، وهو أبو عامر العَقَدي، وهو بصري، وروايته عن شيخه زهير بن محمد مستقيمة.

وأخرجه أبو داود (٢٨٧)، والترمذي (١٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢١٤، والحاكم ١/ ١٧٢-١٧٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٨-٣٣٩ و٣٣٩، وفي «السنن الصغير» (١٦٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢١٩٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦٢-٦٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٧٠ من طريق عبد الملك، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٥٣) من طريق أبي حذيفة، عن زهير، به.

قال السندي: قوله: «فاتخذي ثوباً»، كأنها فهمت أن الثوب يوضع حيث يوضع الكُرْسُف، فقالت: هو أكثر من ذٰلك، فبيّن رسول الله ﷺ أنْ تلجَّمي=

٢٧٤٧٥- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا شريكُ بنُ عبد الله، عن عبد الله بنِ محمد بن عَقِيل، عن إبراهيمَ بنِ محمد بنِ طَلْحَةَ، عن عمِّه عمرانَ بنِ طَلحة

عن أُمِّه حَمْنَةَ بنتِ جَحْش أنها استُحِيضَتْ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنِّي أستُحِضْتُ حَيْضَةً مُنكَرةً شديدةً، فقال لها: «احْتَشِي كُرْسُفاً». قالت: إنه[1] أشدُّ من ذٰلك، إني أَثُجُّ ثَجّاً. قال: «تَلَجَّمِي، وَتَحَيَّضِي في كُلِّ شَهْرٍ في عِلْم الله سِتَّةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةً، ثُمَّ اغْتَسِلِي[2] غُسْلًا، وصَلِّي[3]، وَصُومِي ثَلاثاً وَعِشْرِينَ، أَوْ أَرْبعاً وَعِشْرِينَ، وَأَخِّرِي الظُّهْرَ، وَقَدِّمِي العَصْرَ، وَاغْتَسِلِي لَهُما[4] غُسْلًا، وَأَخِّرِي المَغْرِبَ وَقَدِّمِي العِشَاءَ وَاغْتَسِلِي لَهُمَا غُسْلًا، وَهٰذَا أَحَبُّ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ»[5]. ٦/ ٤٤٠

= بالثوب.

«سآمرك بأمرين»: الظاهر أن الأمر الأول إذا كان هناك علامة لمعرفة الحيض من الاستحاضة، والثاني عند عدمها، والجمع أن تجد علامة، فتجعل أيام العلامة حيضاً وتغتسل مع ذٰلك في بقية الأيام وتصلي جمعاً، والله أعلم.

(١) في (ظ٢) و(ق): إنها، وفي (م): إني.

(٢) في (ظ٦): ثم اغتسلي لهما.

(٣) قوله: وصلي، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ق): لوقتهما.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧١٤٤) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «وأخِّري الظهر»، الواو بمعنى أو كما تدل عليه الرواية السابقة، وآخر هٰذه الرواية، وهو قوله: «وهٰذا أحب الأمرين إليَّ».

حديث أم فروة، عن النبي صلى الله عليه وسلم[1]

٢٧٤٧٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عبد الله بنُ عُمر، عن القاسم بن غَنَّام، عن أهل بيته

عن جدَّته أمِّ فَرْوة أنها سمعت رسولَ الله ﷺ وسأَلَه رجلٌ عن أفضلِ الأعمال، فقال رسول الله ﷺ: «الصَّلاةُ لأَوَّلِ وَقْتِها»[2].

(١) سلفت ترجمة أم فروة بين يدي الحديث (٢٧١٠٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كما بيّنا ذٰلك عند الرواية (٢٧١٠٣).

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٠٢ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

تمام حديث أُم كُرْز[1]

٢٧٤٧٧- حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا أسامةُ بنُ زيد، عن عمرو بن شعيب

عن أمِّ كُرْز الخُزَاعِيَّة، قالت: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بغلامٍ، فبال عليه، فأَمَرَ به فنُضِحَ، وأُتِيَ بجاريةٍ، فبالَتْ عليه، فأَمَرَ به فغُسِلَ[2].

(١) سلفت ترجمة أم كُرْز بين يدي الحديث (٢٧١٣٩).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧٣٧٠) سنداً ومتناً.

ومن حديث أبي الدَّرداء عُوَيْمِر[1]

٢٧٤٧٨- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله بن أبي مريم الغسَّاني، قال: حدثنا أبو الأحْوَص حَكِيمُ بنُ عُمير وحَبِيبُ بنُ عُبَيْد

عن أبي الدَّرْداء أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يَدَعْ رَجُلٌ مِنْكُمْ أَنْ يَعْمَلَ لله أَلْفَ حَسَنَةٍ حِينَ يُصْبِحُ، يقُول[2]: سُبْحانَ الله وَبِحَمْدِهِ مئَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّها أَلْفُ حَسَنَةٍ، فَإِنَّهُ لا[3] يَعْمَلُ إِنْ شَاءَ الله مثلَ ذٰلكَ في يَوْمِهِ مِنَ الذُّنوبِ، وَيكونُ ما عَمِلَ مِنْ خَيْرٍ سِوَى ذٰلكَ وَافِراً»[4].

٢٧٤٧٩- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أبي مريم، قال: حدثني حميد بن عقبة بن رُومان

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ زَحْزَحَ عَنْ طَرِيقِ المُسْلِمِينَ شَيْئاً يُؤْذِيهِمْ، كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهِ حَسَنَةً، وَمَنْ كَتَبَ

---

(١) سلفت ترجمة أبي الدرداء بين يدي الحديث (٢١٧٥٠).

(٢) في (ق): أن يقول.

(٣) في (ظ٦): وإنه لن.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢١٧٤١) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «لا يدع» أي: لا يترك، هو نهي أو نفي بمعناه، والمراد: أنه لا ينبغي أن يترك هٰذا الخير العظيم.

لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً، أَدْخَلَهُ الله بِها[1] الجَنَّةَ»[2].

٢٧٤٨٠- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا صفوان، قال: حدثني شُرَيْح ابنُ عُبيد الحَضْرمي وغيرُه

عن أبي الدَّرْداء أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله تعالى يقولُ: يا[3] ابنَ آدَمَ، لا تَعْجِزَنْ مِنَ الأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ نَهَارِكَ، أَكْفِكَ آخِرَهُ»[4].

---

(١) قوله: بها، ليس في (ظ٦).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حميد بن عقبة بن رومان، فمن رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٣٥، وقال: فيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٩٨)، وهو عند مسلم (١٩١٤) و٤/ ٢٠٢١، ولفظه: «بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوكٍ على الطريق فأخَّره، فشكر الله له، فغفر له».

وعن أبي برزة الأسلمي، سلف (١٩٧٦٨)، وهو عند مسلم (٢٦١٨)، وفيه: أن أبا برزة قال: يا نبي الله علمني شيئاً أنتفع فيه، قال: «اعزل الأذى عن طريق المسلمين».

(٣) لفظة «يا» ليست في (ظ٦).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، شُريح بن عبيد لم يسمع=

٢٧٤٨١- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا صفوان، قال: حدثني بعض المشيخة، عن أبي إدريس السَّكُوني، عن جُبَيْر بن نُفَيْر

عن أبي الدَّرداء، قال: أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ بثلاثٍ لا أدَعُهُنَّ لشيءٍ: أوصاني بصيام ثلاثةِ[1] أيامٍ من كلِّ شهر، وأنْ لا أنامَ إلّا على وِتْر، وسُبْحَةِ الضُّحَى في الحَضَر والسَّفر[2].

=من أبي الدرداء، فيما ذكر الحافظ في «التهذيب»، ورجال الإسناد ثقات.

صفوان: هو ابن عمرو بن هَرِم السَّكْسكي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٣٦، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (٤٧٥) من طريق إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء -أو أبي ذر- به. ووقع في المطبوع: وأبي ذر، والتصويب من «تحفة الإشراف» ٨/٢١٩. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وسيرد برقم (٢٧٥٥٠).

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٩٠) وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «لا تعجزن»، ضبط بالنون الخفيفة، ويحتمل الثقيلة، وهو نهي من العجز، أي: لا تكن عاجزاً عن هٰذا المقدار.

(١) في (م): أوصاني بثلاثة.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «في الحضر والسفر»، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي إدريس السَّكوني، ولجهالة أبي إدريس السَّكوني، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى صفوان ابن عمرو، قال الذهبي في «الميزان»: قال ابن القطان: حاله مجهولة. ثم قال -أي الذهبي-: قد روى عنه غير صفوان، فهو شيخ محلُّه الصدق، وحديثه جيّد، فتعقّبه الحافظ في «تهذيبه» قائلاً: كذا قال، ولم يسمّ الراوي الآخر، وقد جزم ابن القطان بأنه ما روى عنه غير صفوان، وقول الذهبي: إنَّ مَن روى عنه أكثر من واحد، فهو شيخ محلُّه=

٢٧٤٨٢- حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا أبو بكر، عن ضَمْرَةَ بنِ حَبِيبٍ ٦/٤٤١

عن أبي الدَّرْداء، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُم بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ(١) عِنْدَ وَفَاتِكُمْ»(٢).

=الصدق، لا يوافقه عليه مَن يبتغي على الإسلام مزيد العدالة، بل هٰذه الصفة صفة المستورين الذين اختلفت الأئمة في قبول أحاديثهم، والله أعلم.

وقد اختُلف فيه على صفوان بن عمرو:

فرواه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني -كما في هٰذه الرواية، وكما عند الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٠٢)- عن صفوان بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

ورواه أبو اليمان الحَكَمُ بن نافع -كما سيرد في الرواية (٢٧٥٥١)- عن صفوان بن عمرو، عن أبي إدريس السكوني، به. ليس فيه ذكر بعض المشيخة.

وأخرجه مسلم (٧٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٧ من طريق أبي مُرَّة مولى أمِّ هانىء، عن أبي الدرداء، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٤٦ من طريق أبي الوازع -وهو جابر بن عمرو الراسبي- عن أبي الدرداء، قال: أوصاني خليلي بثلاث لا أتركهنَّ حتى أموت: الغُسل يوم الجمعة، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر، والوتر قبل النوم. وأبو الوازع يهم.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٧١).

(١) في (ق): مالكم.

(٢) حديث محتمل للتحسين بشواهده، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف أبي بكر: وهو ابن عبد الله بن أبي مريم، وضَمْرَةُ بنُ حَبِيب -وهو الزُّبَيْدي- لم يلق أبا الدرداء. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع. =

. . . .

= وأخرجه البزار (١٣٨٢) (زوائد) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١٠٤ من طريق إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن أبي مريم، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١٢، وقال: فيه أبو بكر بن أبي مريم، وقد اختلط.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٤)، والدارقطني ٤/ ١٥٠، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١٢، وقال: فيه عتبة بن حميد الضبيّ، وثقه ابن حبان وغيره، وضعّفه أحمد. قلنا: وفي إسناده إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، كما هي الحال في هٰذه الرواية.

وآخر من حديث خالد بن عبيد السلمي، عند الطبراني في «الكبير» (٤١٢٩)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١٢، وقال: إسناده حسن! قلنا: خالد بن عبيد مختلف في صحبته، وقد رواه عنه ابنه الحارث بن خالد ابن عبيد السلمي، وهو مجهول.

وثالث من حديث أبي بكر الصديق، عند ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٩٤. قلنا: في إسناده حفص بن عمر بن ميمون الملقب بفرخ، وهو ضعيف.

ورابع من حديث أبي هريرة، عند ابن ماجه (٢٧٠٩) وفي إسناده طلحة بن عمرو الحضرمي، وهو متروك.

قال الحافظ في «بلوغ المرام» بعد أن ذكر هٰذه الأحاديث: وكلها ضعيفة، لكن يقوِّي بعضها بعضاً.

وسلف برقم (١٤٤٠) بإسناد صحيح أن النبي ﷺ أجاز لسعد بن أبي وقاص أن يوصي بثلث ماله، وقال له: «والثلث كثير». =

٢٧٤٨٣- حدثنا محمد بنُ مصعب، قال: حدثني أبو بكر، عن زيد ابن أرطاة، عن بعض إخوانه

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كُلُّ شَيْءٍ يَنْقُصُ إِلَّا الشَّرَّ، فَإِنَّهُ يُزَادُ فِيهِ»[١].

٢٧٤٨٤- حدثنا أبو جعفر السُّويدي، قال: حدثنا أبو الربيع سليمان[٢] ابنُ عتبة الدِّمشقي، قال: سمعتُ يونُسَ بنَ مَيْسَرَةَ، عن أبي إدريس عائذ الله

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ عَاقٌّ، ولا مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلا مُكَذِّبٌ بِقَدَرٍ»[٣].

= قال السندي: قوله: «بثلث أموالكم» أي: جعل لكم التصرف فيه دون الورثة، بخلاف الثلثين.

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- ولضعف أبي بكر -وهو ابنُ أبي مريم- ولإبهام الراوي عن أبي الدرداء.

وأخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن» (٣٠١) من طريق بقيّة بن الوليد، عن أبي بكر بن أبي مريم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٧٤) من طريق أبي المغيرة، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن زيد بن أَرْطاة، عن أبي الدَّرْداء. فأسقط الراوي عن أبي الدرداء.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٢٠، وقال: فيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف، ورجل لم يُسمّ.

(٢) في (م): حدثنا سليمان، وهو خطأ.

(٣) حسن لغيره دون قوله: «ولا مكذّب بقدر»، فقد تفرَّد بها سليمان بن عتبة الدمشقي، وهو ممن لا يُحتمل تفرده، وقد سلف الكلام عليه في مسند =

٢٧٤٨٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا[1] أبي، عن أبيه، قال: حدَّثني أخٌ لِعَدِيِّ بنِ أَرْطاة، عن رجل

عن أبي الدَّرْداء، قال: عَهِدَ إلينا رسولُ الله ﷺ: «أَنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُم الأَئِمَّةُ المُضِلُّونَ»[2].

=ابن عمر عند تخريج الرواية (٦١٨٠)، وبقية رجال الإسناد ثقات. أبو جعفر السُّويدي: هو محمد بن النوشجان البغدادي من رجال «التعجيل»، وثَّقه أبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: روى عنه أهلُ العراق. وأبو إدريس عائذ الله: هو الخولاني.

وقد اختلف فيه على يونس بن ميسرة:

فرواه سليمان بن عتبة الدمشقي -كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن ماجه (٣٣٧٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢١)، والبزار (٢١٨٢) (زوائد)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٢١٢)، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة سليمان بن عتبة)- عن يونس بن ميسرة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه مختصرة بلفظ: «لا يدخل الجنة مُدْمِنُ خمر»، وزاد الطبراني: «ولا منّان».

ورواه عمرو بن واقد الدمشقي -فيما أخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٢٠٠)- عن يونس بن ميسرة، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، به. وعمرو ابن واقد متروك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٠٢، وقال: فيه سليمان بن عتبة الدمشقي، وثَّقه أبو حاتم وغيره، وضعّفه ابن معين وغيره.

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٦١٨٠)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(١) في (م): حدثني.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدَّرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أخي عديّ بن أرْطاة -وهو زيد=

* ٢٧٤٨٦- حدثنا هَيْثم بنُ خارجة[١]، قال: حدَّثنا[٢] أبو الرَّبيع سُليمان ابنُ عُتبة السُّلَمي، عن يونسَ بنِ مَيْسَرَة بن حَلْبَس، عن أبي إدريس

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَوْ غُفِرَ لَكُمْ ما تَأْتُونَ إلى البَهائِمِ، لَغُفِرَ لَكُمْ كَثِيراً»[٣].

= ابن أرطاة- فمن رجال أصحاب السنن عدا ابن ماجه، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٥)، والدارمي (٢١١) من طريق إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وجاء في مطبوع الطيالسي عن ابن أخي عديّ بن أرطاة، بزيادة «ابن»، وهو خطأ. وسقط الرجل الراوي عن أبي الدرداء من مطبوع الدارمي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٣٩، وقال: فيه راويان لم يسميا! قلنا: قد عرفتَ من هو الراوي الأول.

وللحديث شواهد ذكرناها في مسند أبي ذر عند الراوية (٢١٢٩٦).

(١) شارك عبد الله بن أحمد أباه في رواية هٰذه الأحاديث الخمسة الآتية عن هيثم بن خارجة، غير أنه روى هٰذا الحديث عنه موقوفاً، ورواه عن أبيه، عنه، مرفوعاً، كما ذكر عقب هٰذه الأحاديث.

(٢) في (م): أخبرنا.

(٣) إسناده ضعيف، أبو الربيع سليمان بن عتبة مختلفٌ فيه، وقد تفرَّد به، وهو ممن لا يُحتمل تفرُّده، وقد بسطنا القول فيه في مسند ابن عمر في تخريج الرواية (٦١٨٠).

وقد اختلف فيه على الهيثم بن خارجة:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- وعباس بن محمد الدُّوري -فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٥١٨٨) كلاهما عن الهيثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد مرفوعاً. =

* ٢٧٤٨٧- حدثنا هَيْثَم -وسمعته أنا من هيثم- قال: أخبرنا أبو الربيع، عن يونُس، عن أبي إدريس

عن أبي الدَّرْداء، قالوا: يا رسول الله، أرأَيتَ[١] ما نعملُ، أمرٌ قد فُرِغَ منه، أم شيءٌ[٢] نَسْتَأنِفُه؟ قال: «بَلْ أمْرٌ قد فُرِغَ مِنْهُ» قالوا: فكيفَ بالعملِ يا رسولَ الله؟ قال: «كُلُّ امْرِىءٍ مُهَيَّأٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»[٣].

= وخالفهما عبد الله بن أحمد -كما سيرد عقب الرواية (٢٧٤٩٠)- فرواه عن الهيثم بن خارجة، به موقوفاً.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٢٨١، وقال: رواه أحمد والبيهقي مرفوعاً هٰكذا، ورواه عبد الله في زياداته موقوفاً على أبي الدرداء، وإسناده أصح، وهو أشبه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٩١، وقال: رواه أحمد مرفوعاً كما تراه، ورواه ابنه عبد الله موقوفاً، وإسناده جيد!

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٨٨٥) (زوائد) من طريق يحيى بن جابر أن أبا الدرداء. . . . فذكره موقوفاً عليه، وفيه قصة.

قلنا: وهٰذا إسناد منقطع، يحيى بن جابر لم يلق أبا الدرداء

قال السندي: ما تأتون إلى البهائم، من الضرب والحمل عليها ما لا تطيق وغير ذٰلك.

(١) في (ظ٦): رأيت.

(٢) في (م): أمر.

(٣) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

وأخرجه البزار (٢١٣٨) (زوائد)، والحاكم ٢/ ٤٦٢ من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، عن أَبي الربيع سليمان بن عتبة، به. قال البزار: إسناده حسن، وقال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه =

* ٢٧٤٨٨- حدثنا هَيْثم -وسمعته أنا منه- قال: حدثنا أبو الرَّبيع، عن يونُس، عن أبي إدريس

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ حِينَ خَلَقَهُ، فَضَرَبَ كَتِفَهُ اليُمْنَى، فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً بَيْضاءَ، كَأَنَّهُمُ الذَّرُّ، وَضَرَبَ كَتِفَهُ اليُسْرَى، فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً سَوْداءَ كَأَنَّهُمُ الحُمَمُ، فَقَالَ لِلَّذِي في يَمِينِهِ: إِلى الجَنَّةِ ولا أُبالِي، وَقالَ لِلَّذِي في كَفِّهِ[1] اليُسْرَى: إِلى النَّارِ ولا أُبَالي»[2].

=الذهبي بقوله: بل قال ابنُ معين: سليمان بن عتبة لا شيء.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٩٤، وقال: وفيه سليمان ابن عتبة، وثقة أبو حاتم وجماعة، وضعّفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد صحيح من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٢١).

وآخر من حديث عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٣)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(١) في (ق): كتفه، ولم ترد هٰذه اللفظة في (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف بهٰذه السِّياقة، أبو الربيع -وهو سليمان بن عتبة- مختلف فيه، وقد تفرَّد به، وهو ممن لا يُحتمل تفرَّده.

وأخرجه البزار (٢١٤٤) (زوائد) من طريق الهَيْثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٨٥، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله رجال الصحيح!

وفي الباب عن أبي عبد الله رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، سلف برقم (١٧٥٩٣) بإسناد صحيح بلفظ: «إن الله قبض بيمينه قبضة، وأخرى باليد =

* ٢٧٤٨٩- حدثنا هيثم، قال: أخبرنا أبو الربيع، عن يونس، عن أبي إدريس

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ الله تعالى يَقُولُ يَوْمَ القِيَامَةِ لآدَمَ: قُمْ فَجَهِّزْ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً وتسعينَ إِلى النَّارِ، وواحداً إِلى الجَنَّة». فبكى أصحابه وبكَوا، ثم قال لهم رسول الله ﷺ: «ارْفَعُوا رَؤُوسَكُمْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه ما أُمَّتِي في الأُمَمِ إِلَّا كالشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ» فخَفَّفَ ذٰلك عنهم[1].

* ٢٧٤٩٠- حدثنا هيثم، قال: حدثنا أبو الرَّبيع، عن يونس، عن أبي إدريس

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقةٌ، وَما بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الإيمانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَما أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ»[2]. ٦/٤٤٢

= الأخرى، وقال: هٰذه لهٰذه، وهٰذه لهٰذه، ولا أبالي». وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٥٥).

(١) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٩٣، وقال: إسناده جيد.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٨٤)، بإسناد صحيح، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن مسعود عند الرواية (٣٦٦١).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. =

قال أبو عبد الرحمٰن: حدثني الهيثم بنُ خارجة، عن أبي الرَّبيع بهٰذه الأحاديث كلِّها، إلَّا أنه أوْقفَ منها حديث: «لو غُفِرَ لَكُمْ ما تَأْتُونَ إِلَى البَهائِمِ» وقد حدَّثَناه أبي عنه مرفوعاً.

٢٧٥٦١- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن واهب بن عبد الله

أن أبا الدَّرْداءِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قالَ: لا إِلٰهَ إِلَّا الله، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، دَخَلَ الجَنَّةَ» قال: قلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ؟! قال: «وإن زَنَى وإنْ سَرَقَ». قلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ؟! قال: «وَإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ». قلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرقَ؟! قال: «وإنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ[1]، عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبي الدَّرْداء». قال: فخرجتُ لأُنَادِيَ بها في الناس، قال: فَلَقِيَني عُمَرُ، فقال: ارجِعْ، فإنَّ الناسَ إنْ عَلِمُوا بهٰذه، اتَّكَلُوا عليها، فرَجَعْتُ، فأَخبرتُه ﷺ، فقال ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ»[2].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٩٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات!

وفي الباب عن زيد بن ثابت، سلف برقم (٢١٥٨٩) ولفظه: «لو أنفقت جبل أحدٍ ذهباً في سبيل الله ما قَبِله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك».

(١) قوله: وإن زنى وإن سرق، ليس في (ظ٦).

(٢) صحيح لٰكن من حديث أبي ذرّ، كما سلف برقم (٢١٤٦٦) دون القصة مع عمر، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف ابن لَهِيعة، ولانقطاعه بين واهب ابن عبد الله -وهو المعافري- وأبي الدرداء.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٢٩٥٣)، وفي «مسند الشاميين» (٢١١٣) من طريق محمد بن الزبير الحنظلي، عن رجاء بن حَيْوة، عن أمِّ=

٢٧٤٩٢- حدثنا سُرَيْجُ بنُ النُّعْمان، قال: حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا عبَّاد بنُ راشد المِنْقَرِيّ[1]، عن الحسن وأبي قلابة، أنهما كانا جالسين، فقال أبو قِلابة:

قال أبو الدرداء: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلاةَ العَصْرِ مُتَعَمِّداً حَتى تَفُوتَهُ، فَقَدْ أُحْبِطَ عَمَلُهُ»[2].

=الدرداء، عن أبي الدَّرْداء، به. ومحمد بن الزبير الحنظلي متروك.

وأخرجه مختصراً كذلك أبو نُعَيْم في «الحلية» ١٠/٣٩٨ من طريق يحيى ابن سعيد القطان، عن الهيثم بن حكيم، عن أبي الدرداء، به. والهيثم بن حكيم لم نقف له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٦، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناد أحمد أصح، وفيه ابن لهيعة، وقد احتجَّ به غير واحد.

قلنا: رواية الطبراني في «الكبير» لم نقف عليها، فلعلَّها في القسم المفقود منه، ورواية البزار سيأتي ذكرها عند تخريج الحديث (٢٧٥٢٧).

وسيرد مختصراً برقمي: (٢٧٥٢٧) و(٢٧٥٤٧).

وسلفت أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمرو عند الرواية (٦٥٨٦).

وانظر حديث أبي موسى الأشعري، السالف برقم (١٩٥٩٧) وما علقناه فيه على قصة عمر.

(١) قوله: «المنقري» في نسبته عباد بن راشد خطأ، فهو ليس منقرياً، وقد روى ابن أبي شيبة الحديث عن هشيم في موضعين من «مصنفه» فقال: عباد ابن ميسرة المنقري، وكلاهما ضعيف الحديث.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عباد بن راشد، ولانقطاعه، فإن أبا قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي- لم يسمع من أبي الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. هُشيم: هو ابن بَشير السُّلَمي، وقد اختلف عليه فيه: =

٢٧٤٩٣- حدثنا حسن بنُ موسى وسليمان بنُ حرب، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليٍّ بن زيد، عن بلال بن أبي الدرداء

عن أبي الدَّرداء أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «ما أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ، ولا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ»[1].

= فرواه سُريج بن النعمان -كما في هٰذه الرواية- عن عباد بن راشد، به.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة -كما في «مصنفه» ١/ ٣٤٢- عن هشيم فقال: عن عبَّاد بن مَيْسرة المِنْقَري، عن الحسن وأبي قلابة أنهما كانا جالسين فقال أبو قلابة: قال أبو الدرداء: من ترك العصر... فذكر الحديث هٰكذا موقوفاً. وعبَّاد بن ميسرة ضعيف.

ورواه ابنُ أبي شيبة كذٰلك -كما في «مصنفه» ١١/ ٣٥- عن هشيم، بمثل سابقه إلا أنه وقفه من رواية أبي قلابة، ثم قال: وقال الحسن: قال رسول الله ﷺ: «من ترك صلاة مكتوبة من غير عذر، فقد حَبِطَ عملُه».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٩٥، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح!

وله شاهد من حديث بُريدة عند البخاري (٥٥٣)، سلف برقم (٢٢٩٥٩).

وانظر أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الحديث (٤٥٤٥).

(١) حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عليٍّ بن زيد، وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير بلال بن أبي الدرداء، فقد روى له أبو داود، وهو ثقة.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٢٢٨ عن الحسن بن موسى وسليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٢٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٤) من طريق الحسن بن موسى، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٢٨، والحاكم ٣/ ٣٤٢ من طريق سليمان بن حرب، به. =

٢٧٤٩٤- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدَّثنا رِشْدين، قال: حدَّثني عَمرُو بنُ الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عُمر[١] الدِّمشقي، أن مُخبراً أخبره عن أمِّ الدرداء

عن أبي الدَّرداء أنه قال: سجدتُ مع النبيِّ ﷺ إحدى عَشْرَةَ سجدةً، منهن النَّجْمُ[٢]. [٣]

٢٧٤٩٥- حدثنا سليمان بنُ داود -يعني أبا داود الطَّيالسيَّ- قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ سالمَ بنَ أبي الجعد، يحدث عن مَعْدان بن أبي طلحة

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ في لَيْلَةٍ؟» فَقِيل: ومن يُطِيقُ ذٰلك؟ قال: «اقْرَأْ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ»[٤].

= وأخرجه عبد بن حميد (٢٠٩)، والبزار (٢٧١٣) «زوائد» من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٢٩/٩، وقال: فيه علي بن زيد، وقد وُثِّق، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وسلف مطولاً برقم (٢١٧٢٤).

(١) في (ظ٦): عمرو.

(٢) في (م): سجدة النجم.

(٣) إسناده ضعيف لضعف رِشْدين -وهو ابن سَعْد- ولجهالة عُمر الدِّمشقي -كما بيَّنَّا عند الرواية (٢١٦٩٢)- ولإبهام الراوي عن أمِّ الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٢١٦٩٢)، وذكرنا هناك الاختلاف في إسناده.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢١٧٠٥)، غير أن=

٢٧٤٩٦- حدثنا عبد الملك بن عمرو، وابنُ أبي بُكير، قالا: حدثنا إبراهيمُ -يعني ابنَ نافع- عن الحسن بنِ مُسلم، عن خاله عطاء بنِ نافع، أنهم دخلوا على أم الدَّرداء، فأخبرتهم

أنها سمعت أبا الدَّرداء يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَ شَيْءٍ في المِيزانِ -قال ابن أبي بُكير: أَثْقَلُ شَيْءٍ في المِيزَانِ- يَوْمَ القِيَامَةِ الخُلُقُ الحَسَنُ»[1].

= شيخ أحمد هنا هو أبو داود الطيالسي.

وهو عند الطيالسي في «مسنده» (٩٧٤)، وأخرجه من طريقه عبد بن حميد (٢١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٦٨، والبغوي في «تفسيره» لسورة الإخلاص.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن نافع -وهو الكَيْخَارَاني- فقد روى له أبو داود والترمذي والبخاريُّ في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وابن أبي بُكير: هو يحيى.

واختُلف في إسناده على عطاء بنِ نافع:

فرواه الحسن بن مسلم بن يَنَّاق -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص١٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٠٠٥)، والقاسم بن أبي بزّة كما سيرد بالأرقام (٢٧٥١٧) و(٢٧٥١٨) و(٢٧٥٣٢)- ومُطرِّف بن طَريف كما عند الترمذي (٢٠٠٣) ثلاثتُهم عن عطاء بن نافع، بهٰذا الإسناد. زاد الترمذي: «وإنَّ صاحبَ حُسن الخلق، لَيبلغُ به درجةَ الصوم والصلاة»، وقال: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه.

قلنا: وهٰذه الطريق هي أصحُّ الطرق كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/٢٢٣.

ورواه أبان بن أبي عيَّاش -فيما ذكر الدارقطني ٦/٢٢٢- عن عطاء، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء، موقوفاً. وأبان متروك. =

. . . .

= ورواه كثير أبو محمد -فيما ذكر الدارقطني أيضاً- عن عطاء، عن ابن باباه، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء. قال الدارقطني: ووهم في ذكر ابن باباه.

ورواه إسماعيل بن مسلم -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٥٣)- عن عطاء، عن عبد الله بن باباه، عن أمِّ الدرداء مرفوعاً. لم يذكر أبا الدرداء في الإسناد. وإسماعيل بن مسلم لم نقف له على ترجمة.

ورواه الحسن بن عثمان الزيادي أبو حسان -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢١٠)، وفي «الصغير» (٥٥٠)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٧٩)- عن يزيد بن زُريع، عن أبي قِلابة، عن عبد الله بن محيريز، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدَّرداء مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٢٣: قيل عنه موقوفاً، وقيل عنه مرفوعاً، ولم يُتابَع عليه.

ورواه إسماعيل بن عيَّاش -فيما أخرجه الطبراني في «الشاميين» (٩٣٣)- عن صفوان بن عمرو، عن يزيد بن ميسرة، عن أبي الدرداء مرفوعاً.

ورواه شريك بن عبد الله النَّخَعي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤٧)، و٢٥/ (١٧٨)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٥/ ٧٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١٤)- عن خلف بن حوشب، عن ميمون بن مهران، قلتُ لأمِّ الدرداء: أسمعتِ من النبي ﷺ شيئاً؟ قالت: نعم، دخلتُ عليه وهو جالس في المجلس، فسمعتُه يقول: «أولُ ما يوضع في الميزان الخُلق الحسن» وشَريك سيىء الحفظ.

ورواه يعلى بن مملك -كما سيرد برقمي (٢٧٥٥٣) و(٢٧٥٥٥)- عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء، مرفوعاً.

وفي باب حُسن الخلق عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٤٨).

٢٧٤٩٧- حدثنا محمد بنُ بكر، قال: حدثنا ميمون -يعني أبا محمد المَرَائي التَّميميّ- قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن يوسفَ بنِ عبد الله ابن سَلَام، قال:

صَحِبْتُ أبا الدَّرداء، أَتَعَلَّمُ منه، فلما حَضَرَهُ الموتُ قال: آذِنِ الناسَ بموتي، فآذَنْتُ الناسَ بمَوْته، فجئتُ وقد مُلِيءَ[1] الدارُ وما سواه، قال: فقلتُ: قد آذنتُ الناس بموتك، وقد مُليء[2] الدار وما سِواه. قال: أَخْرِجُوني، فأخرجناه. قال: اجْلِسوني. قال: فأجْلَسْناه، قال: يا أيُّها الناسُ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ[3] الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ يُتِمُّهُما[4]، أَعْطَاهُ اللهُ ما سَأَلَ[5] مُعَجَّلاً أَوْ مُؤَخَّراً». قال أبو الدَّرداء: يا أيُّها الناس، إياكُم والالتفاتَ، فإنه لا صلاةَ لِمُلْتَفِتٍ[6]، فإنْ غُلِبْتُم في التَّطَوُّعِ، فلا تُغْلَبُنَّ[7] في الفريضة[8]. ٦/٤٤٣

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ملئت.

(٢) في (ق): ملئت.

(٣) في (ظ٦): فأحسن.

(٤) في (ق): يتممها.

(٥) في (ظ٦): يسأل.

(٦) في (م): للملتفت، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٧) في (ق): تغلبون.

(٨) إسناده ضعيف، ميمون أبو محمد المَرَائي التميمي ذكره الذهبي في «الميزان» فقال: ميمون أبو محمد شيخ، حدّث عنه محمد بن بكر البُرْساني، لا يعرف، أو هو المَرَئي. قلنا: يعني ميمون بن موسى، وهو من رجال «التهذيب»، وقد روى عنه محمد بن بكر البُرْساني، وهو ضعيف كذلك. =

٢٧٤٩٨- حدثنا محمد بنُ بكر وعبد الوهَّاب، قالا: أخبرنا سعيد، عن قَتادة، عن سالم بنِ أبي الجَعْد، عن مَعْدانَ بن أبي طلحة اليَعمَري

عن أبي الدَّرْدَاء، عن رسول الله ﷺ، قال: «أما يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ في لَيْلَةٍ؟» قالوا: نحنُ أضعفُ من ذٰلك وأعجَزُ. قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ جَزَّأَ القُرْآنَ ثلاثةَ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ جُزْءاً مِنْ أَجْزاءِ القُرْآنِ»[1].

= وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يوسف بن عبد الله بن سلام، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو صحابي صغير.

وأخرج ابن أبي شيبة ٢/٤١ من طريق حيان، عن جعفر بن كثير بن المطلب السهمي قال: قال أبو الدرداء: أيها الناس، إياكم والالتفاتَ في الصلاة. . . .

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٧٨، وقال: فيه ميمون أبو محمد، قال الذهبي: لا يعرف.

وسيرد نحوه بإسناد حسن برقم (٢٧٥٤٦).

قال السندي: قوله: آذن الناس بموتي، أي: بأني في الموت وقريب منه.

الدار وما سواه: من المواضع، كالدهليز والفناء.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن بكر: هو البُرْساني، وعبدالوهَّاب: هو ابن عطاء الخَفَّاف، وكلاهما روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل اختلاطه.

وأخرجه مسلم (٨١١) (٢٦٠) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٣٤) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، به.

وأخرجه المروزي كما في «مختصر قيام الليل» ص٦٩ من طريق يزيد بن زُريع، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٣٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة»=

٢٧٤٩٩- حدثنا وَهْبُ بنُ جَرير، قال: حدثنا أبي قال: سمعتُ يونُس، يُحدِّثُ عن الزُّهري

أنَّ أبا الدرداء، قال: بينما نحنُ عند رسولِ الله ﷺ نتذاكرُ ما يكون، إذْ قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا سَمِعْتُمْ بِجَبَلٍ زالَ عَنْ مَكانِهِ، فَصَدِّقُوا، وَإذا سَمِعْتُمْ بِرَجُلٍ تَغَيَّرَ عَنْ خُلُقِهِ، فلا تُصَدِّقُوا بِهِ[1]، وَإنَّهُ يَصِيرُ إلى ما جُبِلَ عَلَيْهِ»[2].

٢٧٥٠٠- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أمِّ الدرداء، قالت:

دخل عليَّ أبو الدَّرْدَاء وهو مُغْضَب، فقلت: مَنْ أغضَبَكَ؟ قال: والله لا أعرفُ فيهم من أمرِ محمدٍ ﷺ شيئاً إلّا أنهم يُصَلُّون جميعاً[3].

= (٧٠١)- من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.
وسلف نحوه برقم (٢١٧٠٥).

(١) في (ق): فلا تصدقوه، وفي (ظ٢): فلا تصدقوا.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يدرك أبا الدرداء، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٩٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الزهري لم يدرك أبا الدرداء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢١٧٠٠)، غير شيخ أحمد فهو هنا محمد بن عبيد الطَّنافسي.

وانظر ما بعده.

٢٧٥٠١- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن سالم ابن أبي الجَعْد، عن أمِّ الدَّرْداء، قالت:

دخل عليَّ أبو الدَّرْداء وهو مُغْضَب، فقلتُ له: ما لك؟ فقال: ما أعرفُ من أمرِ محمدٍ ﷺ إلّا الصلاةَ[١].

٢٧٥٠٢- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الحُسَين، عن يحيى بنِ أبي كثير، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بنُ عَمرو الأوزاعيُّ، عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه، أن أباه حدثه قال: حدثني مَعْدان ابن أبي[٢] طلحة

أن أبا الدَّرْداء أخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ قاءَ، فأفْطَرَ، قال: فَلَقِيتُ ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ في مسجد دمشقَ، فقلتُ: إنَّ أبا الدَّرْداء أخبرني أنَّ رسولَ الله ﷺ قاءَ فأفطرَ، قال: صدقَ، أنا صَبَبْتُ له وَضُوءَه[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٦): معدان بن طلحة. وهو صحيح أيضاً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، والحسين: هو ابن ذكوان المعلم.

وأخرجه الدارمي (١٧٢٨)، والترمذي في «السنن» (٨٧) عن إسحاق بن منصور، و(٨٧)، وفي «العلل الكبير» ١/١٦٦-١٦٧، والبيهقي في «الخلافيات» (٦٦٠) من طريق أبي عبيدة بن أبي السفر، والنسائي في «الكبرى» (٣١٢١) عن عمرو بن علي، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢١٧-٢١٨ من طريق فضيل ابن درهم، وابن الجارود في «المنتقى» (٨)، وابن خزيمة (١٩٥٧) من طريق محمد بن يحيى القطيعي، وابن خزيمة أيضاً من طريق الحسين بن عيسى =

. . . .

=البسطامي، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٧٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٦ من طريق إبراهيم بن مرزوق، والدارقطني ١/ ١٥٨، والبيهقي ١/ ١٤٤ من طريق عبد الملك بن محمد الواسطي، تسعتهم عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٢٢)، وابن خزيمة (١٩٥٦)، وابن حبان (١٠٩٧)، والحاكم ١/ ٤٢٦ من طريق أبي موسى محمد بن المثنى، والحاكم أيضاً، وتمَّام الرازي في «فوائده» (٥٦٤) (الروض البسام)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠) من طريق أبي قِلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، كلاهما عن عبد الصمد، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد، عن معدان بن أبي طلحة، به. لم يذكر والد يعيش بن الوليد في الإسناد. وجاء في رواية النسائي: عبد الله بن عمرو الأوزاعي، وهو وهم صوابه عبد الرحمٰن.

قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٦٨: جوَّدَ حُسين المعلِّم هٰذا الحديث. وقال الترمذي في «السنن»: وحديث حسين أصحّ شيء في هٰذا الباب. وذكر ابن خزيمة أن الصواب ليس بينهما عن أبيه. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين أصحاب عبد الصمد فيه، قال بعضهم: يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان، وهٰذا وهم من قائله، فقد رواه حرب بن شداد، وهشام الدستوائي عن يحيى ابن أبي كثير على الاستقامة!

قلنا: أما رواية حَرْب بن شداد ففيها الوجهان، أي: بزيادة: عن أبيه، ودونَها. وقد ذكرنا ذٰلك عند تخريج الرواية (٢١٧٠١).

وخالف البغوي كلاًّ من ابن خزيمة والحاكم، فقال في «شرح السنة» ١/ ٣٣٤: هٰذا حديث حسن، والصحيح عن يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان بن أبي طلحة.

قلنا: وعلى هٰذا فإن زيادة قوله: عن أبيه، لا تضرّ في صحة الإسناد، فهي=

٢٧٥٠٣- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا[1] أبو يعقوب -يعني إسحاقَ ابنَ عثمان الكِلابي- قال: سمعتُ خالد بن دُرَيْك يُحدِّثُ

٦/ ٤٤٤ عن أبي الدَّرْدَاءِ، يرفعُ الحديثَ إلى النبيِّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَجْمَعُ اللهُ في جَوْفِ رَجُلٍ غُباراً في سَبِيلِ الله وَدُخانَ جَهَنَّمَ، وَمَنِ اغْبَرَّتْ قَدَماهُ في سَبِيلِ الله، حَرَّمَ اللهُ

=من المزيد في متصل الأسانيد.

وقال البيهقي في «السنن» ١/ ١٤٤: وإسناد هٰذا الحديث مضطرب، واختلفوا فيه اختلافاً شديداً والله أعلم. فتعقّبه ابن التركماني في «الجوهر النقي» فقال: أخرجه الترمذي، ثم قال: جوَّده حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير، وحديث حسين أصحّ شيء في هٰذا الباب. وقال ابن منده: هٰذا إسناد متصل صحيح. ثم قال ابن التركماني: وإذا أقام ثقة إسناداً اعتُمد، ولم يبالَ بالاختلاف، وكثيرٌ من أحاديث الصحيحين لم تسلم من مثل هٰذا الاختلاف.

وأخرجه أبو داود (٢٣٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٢٠) عن محمد بن علي بن ميمون، وتمَّام في «فوائده» (٥٦٥) (الروض البسام)، والدارقطني ١/ ١٥٨-١٥٩ من طريق يوسف بن موسى، والدارقطني من طريقي أحمد بن منصور وأحمد بن محمد بن عيسى، والدارقطني كذٰلك ١/ ١٥٩، والبيهقي ٤/ ٢٢٠ من طريق محمد بن إبراهيم بن أجناد، كلهم عن أبي معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المُقْعَد، عن عبد الوارث، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٧٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٦ عن إبراهيم بن أبي داود، والطبراني في «الأوسط» (٣٧١٤) من طريق عثمان بن عمر الضبّي، كلاهما عن أبي معمر، عن عبد الوارث، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد، عن معدان بن أبي طلحة، به. ليس فيه: عن أبيه.

وسلف برقم (٢١٧٠١).

(١) في (م): أخبرنا.

سائِرَ جَسَدِه على النَّارِ، وَمَنْ صامَ يوماً في سَبِيلِ الله، باعَدَ اللهُ عَنْهُ النَّارَ مَسيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ لِلرَّاكِبِ المُسْتَعْجِلِ، وَمَنْ جُرِحَ جِراحةً في سَبِيلِ الله، خُتِمَ لَه[1] بِخاتَمِ الشُّهَداءِ، لَهُ نُورٌ يَوْمَ القِيامَةِ، لونُها مِثْلُ لَوْنِ الزَّعْفَران، وَرِيحُها مِثْلُ[2] رِيحِ[3] المِسْكِ، يَعْرِفُهُ بِها الأَوَلُونَ وَالآخِرُونَ، يقولون: فُلانٌ عَلَيْهِ طابَعُ الشُّهَداءِ، وَمَنْ قاتَلَ فِي سَبِيلِ الله فُوَاقَ ناقةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ»[4].

---

(١) قوله: له، ليس في (ظ٦).

(٢) قوله: مثل، ليس في (ظ٦).

(٣) قوله: ريح، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

(٤) حديث صحيح بشواهده دون قوله: «ألف سنة للراكب المستعجل. . .» وقوله: «يعرفه بها الأولون والآخِرون يقولون: فلان عليه طابع الشهداء»، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ خالد بن دُرَيْك لم يدرك أبا الدرداء. وبقية رجال الإسناد ثقات. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨٥، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن خالد بن دُرَيْك لم يسمع من أبي الدرداء، ولم يُدْركه.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٣٤٤) (زوائد) من طريق زائدة بن قدامة، عن الأعمش، عن شِمْر بن عطيّة، عن أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ: «مَنْ صامَ في سبيل الله، جعلَ اللهُ بينه وبين النارِ خندقاً كما بين السماء والأرض». وشِمْرُ بن عطية لم يدرك أبا الدرداء.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٩٨)، وفي «الصغير» (٤٤٩) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن شِمْر بن عطية، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء، بمثل لفظ سابقه. وشَهْر بنُ حَوْشب ضعيف.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٥٥٢٩) من طريق صدقة بن موسى=

٢٧٥٠٤- حدثنا حمَّادُ بنُ خالد، قال: حدثنا هشام بنُ سعد، عن عثمانَ بنِ حيّان وإسماعيل بن عُبيد الله، عن أمِّ الدَّرْدَاء

= الدقيقي، عن حميد بن قيس الأعرج، عن عمرو بن قيس الكندي، عن أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله، حرَّم الله سائر جسده على النار». وصدقة بن موسى ضعيف.

وأخرج الطبراني في «الشاميين» (١٧٠٣) من طريق مَسْلَمة بن عُلَيّ الخُشَنيّ، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن الزهري، عن كعب بن عاصم الأشعري، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء، مرفوعاً، بلفظ: «صيام المرء في سبيل الله يُباعده من جهنم مسيرة تسعين عاماً». ومَسْلَمَةُ بن عُلَيّ متروك.

وقوله: «لا يجمع الله في جوف رجلٍ غباراً في سبيل الله ودخانَ جهنم»: له شواهد ذكرناها في مسند أبي هريرة عند الرواية (٧٤٨٠)، وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده.

وقوله: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله، حرَّم الله سائر جسده على النار» يشهد له حديث أبي عبس، سلف بإسناد صحيح برقم (١٥٩٣٥) بلفظ: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله، حرَّمهما الله على النار». وقد ذكرنا بقية شواهده في مسند جابر بن عبد الله عند الرواية (١٤٩٤٧).

وفي باب قوله: «من صام يوماً في سبيل الله...» عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢١٠) وهو حديث صحيح، ولفظه: «لا يصومُ عبد يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً» وقد ذكرنا تتمة أحاديث الباب ثمة.

وفي باب قوله: «ومن جُرح جراحةً...» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٥٧) بإسناد صحيح، ولفظه: «ما من كَلْم يُكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كُلِم، لونُه لونُ دم، ورِيحُه ريحُ مسك».

وقوله: «من قاتل في سبيل الله فُواق ناقةٍ وجبت له الجنة» له شواهد ذكرناها في مسند أبي هريرة عند الرواية (٩٧٦٢)، وهو حديث صحيح.

عن أبي الدرداء، قال: لقد رَأَيْتُنا[1] في بعض أسفارنا، وإنَّ أَحَدَنا لَيَضَعُ يدَه على رأسه من شِدَّةِ الحَرِّ، وما في القوم صائمٌ إلَّا رسولُ الله ﷺ وعبد الله بنُ رواحة.

وقال أبو عامر: عثمان ابن حيان وحده[2].

٢٧٥٠٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ثابت -أو عن أبي ثابت-

أن رجلاً دخل مسجدَ دمشقَ، فقال: اللَّهمَّ آنِسْ وَحْشَتي، وارْحَمْ غُرْبَتِي، وارزُقْني جَلِيساً حَبِيباً[3] صالحاً، فسَمِعَه أبو الدَّرْدَاء، فقال: لئن كنتَ صادقاً، لأنا أسعدُ بما قلتَ منكَ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ قال: الظَّالِمُ يُؤْخَذُ[4] مِنْهُ في مَقامِهِ ذٰلك[5]، فَذٰلِكَ الهَمُّ وَالحُزْنُ،

---

(١) في (م): رأينا.

(٢) حديث صحيح، هشام بن سعد وعثمان بن حيان روى لهما مسلم هٰذا الحديث متابعةً، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وسلف برقم (٢١٦٩٦) من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء، بهٰذا الإسناد.

وبرقم (٢١٦٩٨) عن أبي عامر العقدي، عن هشام بن سعد، عن عثمان ابن حيان، عن أم الدرداء، به.

(٣) قوله: حبيباً، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ظ٦): يوجد.

(٥) قوله: ذٰلك، ليس في (م).

﴿وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾، قال[1]: يُحَاسَبُ حِساباً يسيراً، ﴿وَمِنْهُم سابقٌ بالخَيْراتِ﴾ [فاطر: ٣٢] قال: الذينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسابٍ»[2].

٢٧٥٠٦- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثنا ثابت ابنُ عَجْلان، قال: حدَّثني القاسم مولى بني يزيد

عن أبي الدَّرْداء: أن رجلاً مرَّ به وهو يَغْرِسُ غَرْساً بدمشق، فقال له: أتفعلُ هٰذا وأنت صاحبُ رسولِ الله ﷺ؟! فقال: لا تَعْجَلْ عليَّ، سمعتُ[3] رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ غَرَسَ غَرْساً لم يأكُلْ مِنْهُ آدَمِيٌّ ولا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ الله عزَّ وجلَّ، إلَّا كانَ لَهُ صَدَقَة»[4].

قال عبد الله: قال أبي: قال الأشجعيّ[5]، يعني عن سفيان، عن

---

(١) قوله: قال، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف، هو مكرر (٢١٦٩٧) سنداً ومتناً.

(٣) في (ق): فإني سمعت.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل بقية -وهو ابن الوليد- فهو يدلِّسُ تدليس التَّسوية، وهو شرُّ أنواع التدليس، ومثله يُحتاج إلى التصريح بالسماع في جميع طبقات الإسناد. القاسم مولى بني يزيد: هو القاسم بن عبد الرحمٰن الشامي الدمشقي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٨/٤، وقال: رجاله موثّقون وفيهم كلام لا يضرّ!

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، سلف بإسناد صحيح برقم (١٢٤٩٥)، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

(٥) في (م): الأشجع، وهو خطأ، والأشجعي هٰذا: هو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبد الرحمٰن.

الأعمش، عن أبي زياد: دخلتُ مسجدَ دمشق[1].

٢٧٥٠٧- حدثنا أسود بنُ عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن عاصم، عن محمد بن سيرين

عن أبي الدرداء، قال: قال[2] رسولُ الله ﷺ: «يا أبا الدّرداء، لا تَخْتَصَّ لَيْلةَ الجُمُعَةِ بِقيامٍ دُونَ اللَّيالي، ولا يَوْمَ الجُمُعَةِ بِصيامٍ دُونَ الأَيَّامِ»[3].

---

(١) جاء في هامش كل من (ظ٢) و(ق) ونسخة السندي ما نصه: هٰكذا مذكور هنا: قال عبد الله... إلخ، لٰكن محله عقب الحديث الذي قبله. انتهى، قلنا: وقال الحافظ في «أطراف المسند» ٦/ ١٤٢ عقب الحديث: كذا وجدت فيه، وما عرفتُ مراده.

(٢) في (ظ٦): قال لي.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن سيرين لم يسمع من أبي الدرداء. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

واختلف فيه على محمد بن سيرين:

فرواه إسرائيل -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٥٢)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٣٨٥)- وسفيانُ الثوري -عند ابن أبي شيبة ٣/ ٤٥، وأشار إليه الدارقطني في «العلل» ٨/ ١٢٩- كلاهما عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد.

ورواه معمر -فيما أخرجه عبد الرزاق (٧٨٠٣)، ومن طريقه ابن شاهين (٣٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٥٦)- وسفيان بن عُيينة -فيما أخرجه ابن شاهين (٣٨٦)- كلاهما عن أيوب، عن محمد بن سيرين، به. وكلا الطريقين طريقي عاصم الأحول وأيوب صحيح، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٨/ ١٢٩. =

٢٧٥٠٨- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو[1] بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أمِّ الدرداء

عن أبي الدَّرداء، قال: قال رسولُ الله ﷺ «ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلاةِ وَالصِّيامِ وَالصَّدَقَةِ؟» قالوا: بلى، قال: «إصلاحُ[2] ذاتِ البَيْنِ» قال[3]: «وَفَسادُ ذاتِ البَيْنِ هِيَ الحالقةُ»[4].

٦/ ٤٤٥

= ورواه الحسن بن عيسى الحربي -فيما أخرجه الدارقطني ٨/ ١٢٩- عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً. ووهم فيه فيما ذكر الدارقطني.

وأخرجه ابنُ سعد ٤/ ٨٥ من طريق ابن عَوْن، عن ابن سيرين، قال: دخل سلمان على أبي الدرداء... فذكره، وفيه قصة.

وأخرجه ابن شاهين (٣٨٤) من طريق ثابت البُناني، عن ابن سيرين، أن أبا الدرداء... فذكره، وفيه قصة.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (١١٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٥١) و(٢٧٥٥)، وابن خزيمة (١١٧٦)، وابن حبان (٢٦١٢) و(٢٦١٣)، والحاكم ١/ ٣١١، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٢ من طريق زائدة ابن قُدامة، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً، وقد سلف مختصراً برقم (٩١٢٧).

(١) في (م): عمر، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): صلاح.

(٣) قوله: قال، من (ظ٦).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مُرَّة: هو ابن عبد الله بن طارق الجَمَلي.

وقد اختُلف فيه على الأعمش: =

. . . .

= فرواه أبو معاوية محمد بن خازم الضرير -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩١)، وأبو داود (٤٩١٩)، والترمذي (٢٥٠٩)، وابن حبان (٥٠٩٢)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٧٥)، والبيهقي في «الآداب» (١١٧)، وفي «شعب الإيمان» (١١٠٨٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٣٨)- عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، ويُروى عن النبي ﷺ أنه قال: «هي الحالقة، لا أقول: تحلق الشعر، ولٰكن تحلق الدين».

وخالفه محمد بن فضيل بن غزوان -فيما ذكر البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٨٩)- فرواه عن الأعمش، عن سالم، عن أبي الدرداء، موقوفاً، لم يذكر عمرو بنَ مرة ولا أمَّ الدَّرْداء.

قلنا: أبو معاوية الضرير من أثبتِ الناس في الأعمش.

ورواه أبو إدريس الخولاني، واختُلف عليه فيه:

فرواه الزُّهري -فيما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩٠)- ومكحول -فيما ذكر البيهقي أيضاً عقب (١١٠٩٠)- كلاهما عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، موقوفاً.

ورواه يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أبي إدريس الخولاني، واختلف عليه فيه كذٰلك:

فرواه أبو المعلى صخر بن جندل البيروتي -فيما أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٧٣٩)- عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، موقوفاً.

ورواه محمد بن الحجاج القرشي الدمشقي -فيما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩١)- عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي (٢٥٠٨) بلفظ: «إياكم وسوء ذات البين، فإنها الحالقة»، وقال: هٰذا حديث صحيح غريب من هٰذا الوجه.

٢٧٥٠٩- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عُبيد الله بنُ الوليد الوَصَّافي، عن عبد الله بن عُبيد بن[(١)] عُمير

عن أبي الدرداء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ مِنْ رَجُلٍ حديثاً لا يَشْتَهِي أَنْ يُذْكَرَ عَنْهُ، فَهُوَ أَمانَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَكْتِمْهُ»[(٢)].

٢٧٥١٠- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن ذَكْوان، عن رجل

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿لَهُمُ البُشْرَى في الحَياةِ الدُّنْيا وفي الآخِرَة﴾ [يونس: ٦٤]، قال: «الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ، يَرَاها المُسْلِمُ، أو تُرَى لَهُ»[(٣)].

---

(١) تحرف في (ق) و(م) إلى: عن.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عُبيد الله بن الوليد الوَصَّافي، وعبد الله بن عبيد ابنِ عُمير لم يذكروا له سماعاً من أبي الدرداء.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٥٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٩٧، ونسبه إلى أحمد والطبراني، ثم قال: وفي إسناد أحمد وأحد إسنادي الطبراني عُبيد الله بن الوليد الوصَّافي، وهو متروك، وفي إسناده الآخر ضرار بن صُرَد، وهو متروك.

قلنا: روايتا الطبراني لم نقف عليهما، فلعلهما في القسم المفقود منه.

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٤٧٤) بلفظ: «من حدَّث في مجلس بحديث، فالتفت، فهي أمانة»، وإسناده حسن في الشواهد.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هٰكذا جاء غير منسوب،=

. . . .

= والظن أنه الثوري، لولا أن الطبري صرح في روايته أنه ابن عيينة، والخطب في ذٰلك يسير.

وقد اختلف في إسناده:

فرواه الأعمش، واختلف عليه فيه:

فرواه سفيان بن عُيينة -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٧٣٣)- عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

ورواه أبو معاوية الضرير -كما سيرد برقمي (٢٧٥٢٦) و(٢٧٥٥٦)- ووكيع -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥١، والطبري (١٧٧٣٤)- وسفيان الثوري -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٥١)- وشريك بن عبد الله النخعي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢١٢- أربعتهم عن الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن عطاء بن يسار، عن رجل من مصر، عن أبي الدرداء، به. فأدخلوا عطاء بن يسار بين أبي صالح والرجل المبهم، وهو الصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢١٣.

ورواه شعبة عن الأعمش، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن جعفر -كما سيرد برقم (٢٧٥٢٠)-، والطيالسي -كما في مسنده (٩٧٦)- كلاهما عن شعبة، عن الأعمش، به، بزيادة عطاء بن يسار في الإسناد.

وخالفهما محمد بن أبي عدي، فرواه -فيما أخرجه الطبري (١٧٧١٧)- عن شعبة، عن الأعمش، به. لم يذكر عطاء بن يسار.

ورواه جرير بن عبد الحميد الضبي -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٣٦)- وسليمان التيمي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢١٢- كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار، عن أبي الدرداء، به. لم يذكرا الرجل المبهم في الإسناد.

ورواه عمار بن محمد الثوري -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٢٨)، وأبو نعيم =

٢٧٥١١- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي، قال:

كان فينا رجل لم تَزَلْ به أمُّه أن يتزوَّجَ حتى تزَوَّجَ، ثم أمَرَتْه أن يُفارِقَها، فَرَحَل إلى أبي الدَّرْدَاء بالشام، فقال: إنَّ أمي لم تزل بي حتى تزوَّجْتُ، ثم أمَرَتْني أن أُفارِقَ، قال: ما أنا بالذي آمُرك أن تُفارق، وما أنا بالذي آمُرُك أن تُمْسِك، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الوالِدُ أوْسَطُ أَبْوابِ الجَنَّةِ» فَأَضِعْ ذٰلكَ البابَ، أَو احْفَظْهُ» قال: فرجَعَ وقد فَارَقَها(١).

= في «أخبار أصبهان» ٢٤٦/١- عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه عبد العزيز بن رُفيع -كما سيرد برقم (٢٧٥٢١)- عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء.

ورواه عاصم بن بَهْدلة -فيما أخرجه الترمذي (٣١٠٦)- عن أبي صالح، عن أبي الدرداء، به. معضلاً، أسقط منه عطاء بن يسار والرجل المبهم.

ورواه محمد بن المنكدر -كما سيرد برقم (٢٧٥٢١)- عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء، به.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، سلف برقم (٢٢٦٨٧).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٧٠٤٤)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) إسناده حسن من أجل عطاء بن السائب، وقد سمع منه سفيان الثوري قبل اختلاطه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٨٥) من طريق أبي حُذيفة موسى بن مسعود، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. =

٢٧٥١٢- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، حدثنا سُهيل بنُ أبي صالح، عن عبدالله بن يزيد السَّعدي، قال:

أمرني ناسٌ من قومي أن أسألَ سعيدَ بنَ المسيِّب، عن سِنانٍ يُحَدِّدُونه وَيَرْكُزُونَهُ في الأرض، فيُصبح وقد قُتل الضَّبعُ، أتراه ذكاته؟ قال: فجلستُ إلى سعيدِ بنِ المسيِّب، فإذا عنده شيخٌ أبيضُ الرأس واللحية من أهل الشام، فسألته عن ذٰلك؟ فقال لي: وإنك[(١)] لتأكل الضَّبُع؟ قال: قلت: ما أكلتُها قط، وإن ناساً من قومي لَيأكلونها، قال: فقال: إنَّ[(٢)] أكْلَها لا يحلّ، قال: فقال الشيخ: يا عبدَ الله، ألا أُحدِّثُك بحديثٍ سمعتُه من أبي الدَّرداء، يرويه عن رسول الله ﷺ؟ قال: قلتُ: بلى، قال: فإني سمعتُ أبا الدرداء يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن كلِّ ذي خَطْفَةٍ[(٣)]، وَعَن كُلِّ نُهْبَةٍ، وَعن كلِّ مُجَثَّمَة، وعن كُلِّ ذي ناب من السِّباع. قال: فقال سعيد بنُ المسيب: صَدَقَ[(٤)].

= وسلف برقم (٢١٧١٧).

وسيكرر برقم (٢٧٥٢٨) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ٢): أوَ إنك.

(٢) لفظة «إن» ليست في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): عن كل خطفة.

(٤) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الرواية (٢١٧٠٦)، وذكرنا هناك شواهده.

وللنهي عن كل مُجثَّمة شاهدٌ من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٩) بإسناد صحيح، وذكرنا تتمة شواهده في مسند أبي هريرة عند الرواية (٨٧٨٩).=

٢٧٥١٣- حدثنا عليُّ بنُ ثابت، حدَّثني هشام بنُ سعد، عن حاتِم بنِ أبي نَصْر، عن عُبادةَ بنِ نُسَيٍّ، قال:

كان رجلٌ بالشام يُقال له: مَعْدان، كان أبو الدَّرداء يُقْرِئُهُ القرآنَ، فَفَقَدَهُ أبو الدَّرداء، فَلَقِيَهُ يوماً وهو بِدَابِقَ، فقال له أبو الدرداء: يا مَعْدَان، ما فعلَ القرآنُ الذي كانَ معك؟ كيف أنتَ والقرآنُ اليومَ؟ قال: قَدْ عَلَّمَ اللهُ منه فأَحْسَنَ، قال: يا مَعْدَانُ، أفي مدينةٍ[1] تسكُنُ اليومَ أو في قرية؟ قال: لا، بل في قريةٍ
قريبةٍ[2] من المدينة، قال: مَهْلاً، ويحكَ يا مَعْدان، فإني سمعتُ ٦/٤٤٦
رسولَ الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ خَمْسَةِ أَهْلِ أَبْياتٍ لا يُؤَذَّنُ فِيهِمْ بالصَّلاةِ، وتقامُ فيهم الصَّلواتُ[3]، إلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطانُ، وإنَّ الذِئْبَ يأخُذُ الشَّاذَّةَ[4]»، فعَلَيْكَ بالمَدائِنِ، ويحَكَ يا مَعْدان[5].

= قال السندي: قوله: عن كل ذي خَطْفة، الخطفة: ما اختطفه الذئب من الشاة وهي حية، لأن ما أُبين من حيٍّ، فهو ميت. كذا قيل، وهٰذا مبني على أن معنى: عن كل ذي خطفة، أي: عن كل خَطْفةِ كلِّ ذي خطفة، والأقرب أن المراد بذي خطفة وبذي نُهْبة سباع الطيور، والله أعلم.

(١) في (ظ٦): في أي مدينة.

(٢) في (ظ٦): قريب.

(٣) في (ظ٦): الصلاة.

(٤) في (ظ٢) و(ق): الشاة.

(٥) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حاتم بن أبي نَصْر، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى هشام بن سعد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن القطان والذهبي وابن حجر ولضعفِ هشام بن سعد. عليُّ بنُ ثابت: هو الجزري. =

٢٧٥١٤- حدثنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ مَهْدِيّ، عن زائدةَ بنِ قُدَامة. ووكيع قال: حدَّثني زائدةُ بنُ قُدامة، عن السَّائب -قال وكيع: ابن حُبَيْش الكَلَاعي- عن مَعْدانَ بنِ أبي طَلْحَةَ اليَعْمَريّ، قال:

قال لي أبو الدَّرْداء: أينَ مَسْكَنُكَ؟ قال: قلتُ: في قريةٍ دونَ حِمْصَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ ثلاثةٍ في قَرْيَةٍ، ولا[1] يُؤَذَّنُ، ولا تُقامُ فيهم الصَّلواتُ[2]، إلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، عَلَيْكَ بالجَماعَةِ، فإنَّما يأكلُ الذّئبُ القاصِيَةَ».

قال ابن مهدي: قال السائب: يعني بالجماعةِ الجماعَةَ[3] في الصلاة[4].

٢٧٥١٥- حدثنا محمد بنُ جَعْفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ أبا عُمر الصِّينيَّ

عن أبي الدَّرداء، أنه إذا كان نَزَلَ به ضيفٌ قال: يقول له أبو الدَّرداء: مُقِيمٌ[5] فنُسْرِحُ[6]، أو ظاعِنٌ فنَعْلِفُ؟ قال: فإن قال له:

= وسلف نحوه بإسناد حسن برقمي: (٢١٧١٠) و(٢١٧١١).
وسيرد (٢٧٥١٤).

(١) في (ظ٦): لا، وفي (م): فلا.

(٢) في (ظ٦): الصلاة، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٣) قوله: الجماعة، ليس في (م).

(٤) إسناده حسن من أجل السائب بن حبيش، وهو مكرر (٢١٧١٠)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن وكيع مقروناً بعبد الرحمٰن بن مهدي.
وانظر ما قبله.

(٥) في (ظ٦) و(ق): أمقيم.

(٦) ف (م): فنسرج، وهو خطأ.

ظاعن، قال له: ما أجدُ لك شيئاً خيراً من شيءٍ أَمَرَنا به رسولُ الله ﷺ، قلنا: يا رسولَ الله، ذهب الأغنياء بالأجر، يحجُّون ولا نحجُّ، ويُجاهدون ولا نجاهد، وكذا وكذا[1]، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أَدُلُّكُمْ على شَيْءٍ إنْ أَخَذْتُمْ بِهِ، جِئْتُمْ مِنْ أَفْضَلِ ما يَجِيءُ بِهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ: أَنْ تُكَبِّرُوا اللهَ أَرْبَعاً وثلاثينَ، وَتُسَبِّحُوهُ ثلاثاً وثلاثينَ، وتَحْمَدُوهُ ثلاثاً وثلاثين، في دُبُرِ كُلِّ صَلاة»[2].

٢٧٥١٦- حدثنا محمد بنُ جعفر وحجَّاج، قالا[3]: حدثنا شعبة، عن قتادة. قال حجَّاج في حديثه: سمعت سالمَ بنَ أبي الجَعْد، يحدِّثُ عن مَعْدان

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آياتٍ مِنْ آخرِ الكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ». قال حجَّاج: «مَنْ قَرَأَ

---

(١) في (ظ٦): بكذا وبكذا، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حالِ أبي عُمر الصِّيني، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الحَكَم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي عمر الصِّينيّ) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٩٧٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٥٠)- من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٣٥، والطبراني في «الدعاء» (٧١٠)، والمِزِّي في «تهذيبه» (ترجمة أبي عمر) من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (٢١٧٠٩).

قال السندي: قوله: فنُسرِح، أي: فنرسل دابتك إلى المرعى.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): قال.

العَشْرَ الأواخِرَ مِنْ سُورَةِ الكَهْفِ»[1].

٢٧٥١٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ القاسمَ

---

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير معدان -وهو ابن أبي طلحة اليعمري- فمن رجال مسلم، لٰكن شذ فيه شعبة، فقال: «من أواخر سورة الكهف»، فخالف همام بن يحيى في الرواية السالفة برقم (٢١٧١٢)، وسعيد بن أبي عروبة في الرواية الآتية برقم (٢٧٥٤٠)، وشيبان النحوي في الرواية (٢٧٥٤١)، وهشام الدستوائي عند مسلم (٨٠٩) (٢٥٧) قالوا جميعاً: من أول سورة الكهف.

وأخرجه مسلم (٨٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٢٥) و(١٠٧٨٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٩)- وابن حبان (٧٨٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. أشار مسلم عقب روايته إلى مخالفة شعبة لهمام وهشام، وجاء عند النسائي بلفظ: «من قرأ عشر آيات» لم يذكر من أول الكهف ولا من آخرها.

وأخرجه الترمذي (٢٨٨٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به. غير أنه خالف في موضع آخر فقال: «من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف»، فقال: ثلاث، بدل عشر، ووافق هماماً وهشاماً في قولهما: «من أول»، وهٰذا يدل على أن شعبة لم يضبط هٰذا الحديث.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ١٣٢، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٨٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٥٠)- من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن شعبة، به.

وقد رواه خالد بن الحارث -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٨٤)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٨) -وبُهلول بن حسان التنوخي- فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ١/ ٢٩٠ -كلاهما عن شعبة، به، غير أنهما جعلاه من حديث ثوبان.

وسيرد بالأرقام (٢٧٥٤٠) و(٢٧٥٤١) و(٢٧٥٤٢).

ابن أبي بَزَّةَ، عن عَطاء الكَيْخارَاني، عن أمِّ الدَّرداء

عن أبي الدَّرداء، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِنْ شَيْءٍ أثقلَ في المِيزانِ من خُلُقٍ حَسَنٍ»[1].

٢٧٥١٨- حدثناه يزيد، قال: أخبرنا شعبة وقال[2]: الكَيْخاراني[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عَطاء الكَيْخاراني، وهو ابنُ نافع، كما سَلَف بيانُه في الرواية (٢٧٤٩٦).

وأخرجه الآجُرِّي في «الشريعة» ص ٣٨٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٨)، وابن أبي شيبة ٨/٥١٦، وعبد بن حُميد (٢٠٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٠)، وأبو داود (٤٧٩٩)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٨٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٢٨)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٢٥١، وابن حبان (٤٨١)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٤)، والآجري ص ٣٨٢-٣٨٣، وابن الغطريف في «جزئه» (٨٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٧/٢٦٢ و١٠/١١٠، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (٨٠٠٣) و(٨٠٠٤)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عطاء بن نافع)، وأمة الله بنت عبد الرحمٰن في «مسندها» (٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٧/٢٦٢ من طريق مسعر، عن القاسم بن أبي بزَّة، به.

وانظر ما بعده.

(٢) في (ظ٢) و(ق): قال، وفي (م): عن، والمثبت من (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه (يعني بذكر القاسم بن أبي بزّة فيه) غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون. =

٢٧٥١٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن خُمَيْر، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير يُحَدِّثُ عن أبيه

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ أنه مَرَّ بامرأةٍ مُجِحٍّ على باب فُسْطاطٍ، فقال النبيّ ﷺ: «لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بها؟» فقالوا: نعم، فقال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْناً يَدْخُلُ[1] مَعَهُ قَبْرَهُ، كَيْفَ يُوَرِّثُهُ وهو لا يَحِلُّ له؟ كَيْفَ يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لا يَحِلُّ لَهُ؟»[2].

٢٧٥٢٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سُليمان، عن ذَكوان، عن عطاء بن يسار، عن شيخ ٦/ ٤٤٧

عن أبي الدرداء أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن هٰذه الآية:

= وأخرجه الماليني في «الأربعين في شيوخ الصوفية» (١٥)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢٢٠٦) و(٢٢٠٧)، وأبو نُعيم في «الحلية» ١٠/ ١١٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٦): لعنة تدخل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢١٧٠٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

قال السندي: قوله: «مُجِحّ» بجيم ثم حاء مهملة مشددة: هي القريبة الولادة.

«يلم بها»: من الإلمام، أي: يجامعها قبل الاستبراء.

«كيف يورثه»: من التوريث، أي: كيف يجعل ما في بطنها وارثاً له، أي: ربما تأتي بمولود في مدة يشتبه أن الولد له، أو للزوج السابق، وحينئذ لا يحلُّ التوريث لاحتمال أن لا يكون منه، ولا الاستخدام لاحتمال أنه منه، والحاصل أنه إذا اشتبه الأمر، فلا يحل له أن يدعوه ابناً، ولا عبداً.

﴿الَّذين آمَنُوا وَكانوا يَتَّقُونَ، لَهُمُ البُشْرَى في الحَياةِ الدُّنْيا﴾ [يونس: ٦٣-٦٤] قال: «هي[1] الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ يَراها المُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ»[2].

٢٧٥٢١- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن ابن المُنْكَدِر، سَمِعَه من عطاء ابن يَسار. وعبدِ العزيز بنِ رُفيع، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار[3]، عن رجل من أهل مصر:

سألتُ أبا الدرداء، فذكر عن النبيِّ ﷺ، وذكر نحوه[4].

---

(١) قوله: هي، ليس في (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وقد اختلف في هٰذا الإسناد كما بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٧٥١٠).

(٣) من قوله: وعبد العزيز بن رفيع إلى قوله: عطاء بن يسار، لم يرد في (ظ٦).

(٤) حديث صحيح لغيره، وله إسنادان:

الأول: سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء.

والثاني: سفيان بن عيينة، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء. وكلاهما ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء. وبقية رجال الإسنادين ثقات رجال الشيخين.

واختلف في الإسناد الأول على محمد بن المنكدر:

فرواه سفيان بن عُيينة -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الترمذي (٢٢٧٣) و(٣١٠٦)، والطبري في «تفسيره» (١٧٧٢٣) و(١٧٧٢٤)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٣٨٨-٣٨٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٥٢)=

٢٧٥٢٢- حدثنا بَهْز، حدثني بُكَيْر بن أبي السَّمِيط، حدثنا قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفاني، عن مَعْدان بن[1] أبي طلحة اليعمري عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ، قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ

=وابن عبد البر في «التمهيد» ٥٨/٥ -عن محمد بن المنكدر، بهٰذا الإسناد.

وخالفه ابن جُرَيْج، فرواه -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٤٣)- عن محمد بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي الدرداء، به. لم يذكر الرجل المبهم في الإسناد.

وبالإسناد الثاني أخرجه الحميدي (٣٩٢)، والترمذي بإثر (٣١٠٦)، والطبري (١٧٧٣٧)، والحاكم ٣٩١/٤، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٣٨٨-٣٨٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٥٢)، وابن عبد البر ٥٨/٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد العزيز، به.

وأخرجه الحميدي (٣٩١)، والطبري (١٧٧٣٧)، والسهمي ص ٣٨٨-٣٨٩، والبيهقي (٤٧٥٢)، وابن عبد البر ٥٨/٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبد العزيز بن رفيع، به. قال سفيان عقبه: ثم لقيتُ عبد العزيز بن رفيع، فحدَّثنيه.

وقد اختلف فيه على عَمرو بن دينار:

فرواه سفيان بن عُيينة عنه بهٰذا الإسناد، كما ذكرنا.

ورواه حاتم بن أبي صغيرة -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٣٨)- عن عمرو بن دينار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء، به. فأسقط ثلاثة من الإسناد هم: عبد العزيز بن رفيع، وأبو صالح السمان، وعطاء بن يسار.

ورواه ابن جريج -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٤٣)- عن عمرو بن دينار، عن أبي الدرداء، به. فأسقط راوياً رابعاً، وهو الرجل المبهم الراوي عن أبي الدرداء.

وقد سلف برقم (٢٧٥١٠)، وذكرنا هناك الاختلاف على هٰذا الإسناد.

(١) تحرف في (م) إلى: عن.

يَقْرَأَ كُلَّ يَوْمٍ ثُلُثَ القُرْآنِ؟». قالوا: يا رسولَ الله[1]، نحنُ أضعفُ من ذاك وأعجَزُ. قال: «فَإِنَّ الله جَزَّأَ القُرْآنَ ثلاثةَ أَجْزاءٍ، فَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، جُزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهِ»[2].

٢٧٥٢٣- وحدثناه عفَّان، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن سالم، عن مَعْدان

عن أبي الدَّرداء أنَّ[3] رسولَ الله ﷺ قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ»، فذكر معناه[4].

---

(١) في (ظ٦): قالوا نعم يا رسول الله.

(٢) حديث صحيح، بكير بن أبي السَّمِيط -وإن كان صدوقاً حسن الحديث- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٣٥) من طريق أسود بن عامر شاذان، عن بكير بن أبي السميط، به.

وسلف نحوه برقم (٢١٧٠٥).

وانظر الحديثين بعده.

(٣) في (ظ٦): عن.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان -وهو ابن يزيد العطار- ومعدان -وهو ابن أبي طلحة اليعمري- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سالم: هو ابن أبي الجَعْد.

وأخرجه مسلم (٨١١) (٢٦٠)، وابن عبد البَرِّ في «التمهيد» ٧/٢٥٧ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٣٤٣١)، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٨٦، وابن عبد البر ٧/٢٥٧، وابن الأثير في «أُسْد الغابة» ٦/٩٧ من طريقين عن أبان، به.

وسلف نحوه برقم (٢١٧٠٥). =

٢٧٥٢٤- وقال عفان: حدثنا بكير بن أبي السَّمِيط، بهٰذا الإسناد، بمثله سواء[1]

٢٧٥٢٥- حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، حدثنا أبو معشر، عن موسى بنِ عُقْبة، عن زيادِ بن أبي زياد مولى ابن عيَّاش

عن أبي الدرداء قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمالِكُمْ، وَأَزْكَاها[2] عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِها لِدَرَجاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إعْطاءِ الذَّهَبِ وَالوَرِق، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ انْ تلْقَوْا عَدُوَّكُمْ[3] فَتَضْرِبُوا رِقَابَهُمْ وَيَضْرِبُونَ[4] رِقابَكُمْ؟ ذِكْرُ اللهِ عزَّ وجلَّ»[5].

٢٧٥٢٦- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر

عن أبي الدرداء، قال: أتاه رجلٌ، فقال: ما تقولُ في قول

= وانظر ما قبله وما بعده.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٥٢٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفَّان بن مسلم الصفَّار.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٦): أعمالكم لكم أزكاها.

(٣) قوله: عدوكم، ليس في (ظ٦)، وجاء في هامشها ما نصه: لعله عدوكم.

(٤) كذا في النسخ، والوجه: ويضربوا، كما سلف في الرواية (٢١٧٦١).

(٥) هٰذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢١٧٠٢).

قال شيخ الإسلام العز بن عبد السلام في «قواعده»: هٰذا الحديث مما يدل على أن الثواب لا يترتب على قدرالنصب في جميع العبادات، بل قد يَأجُر الله تعالى على قليل الأعمال أكثر مما يأجر على كثيرها، فإذا الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف.

الله: ﴿لَهُمُ البُشْرَى في الحَياةِ الدُّنْيا وفي الآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤]؟ قال: لقد سألتَ عن شيءٍ ما سمعتُ أحداً سألَ عنه بعد رجلٍ سألَ عنه[١] رسولَ الله ﷺ، قال: «بُشْرَاهُمْ في الحَياةِ الدُّنْيا الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ، يُراها المُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ، وَبُشْرَاهُمْ[٢] في الآخِرَةِ الجَنَّةُ»[٣].

٢٧٥٢٧- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي الدَّرْداء، مثلَ حديثِ زيدِ بن وَهْب، عن أبي ذَرّ، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال[٤]: «مَنْ ماتَ مِنْ أُمَّتي لا يُشْرِكُ بالله شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ». إلَّا أنَّ فِيهِ: «وإنْ رَغِمَ أَنْفُ أبي الدَّرْداء»[٥].

---

(١) قوله: رجل سأل عنه، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): وبشراه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وقد اختُلف في هٰذا الإسناد، كما بيّنا ذٰلك عند الرواية (٢٧٥١٠).

وسيكرر برقم (٢٧٥٥٦) سنداً ومتناً.

(٤) قوله: قال، ليس في (ظ٦) و(ظ٢).

(٥) صحيح من حديث أبي ذرّ، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين أبي صالح وأبي الدَّرداء، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سُليمان بن مِهْران، وأبو صالح: هو ذَكوان السمان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٦٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٢٦)- من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. =

٢٧٥٢٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي، قال:

كان فينا رجلٌ، فذكر الحديث، قال: فرحَلَ إلى أبي الدَّرداء، ٦/٤٤٨
فقال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الوالِدُ أَوْسَطُ أَبْوابِ الجَنَّة»(١).

٢٧٥٢٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن زيد بنِ أسلم، قال:

كان عبدُ الملك بنُ مروان يُرسلُ إلى أمِّ الدَّرداء، فتبيتُ عند نسائه، ويسألها عن النبيِّ ﷺ. قال: فقامَ ليلةً فدعا خادِمَه،

= وعلَّقه البخاريُّ من طريق الأعمش عقب الروايتين (٦٢٦٨) و(٦٤٤٣)، ثم قال عقب الرواية الثانية: حديث أبي صالح عن أبي الدرداء مرسل لا يصح، والصحيح حديث أبي ذرّ، قيل لأبي عبد الله: حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء! قال: مرسل أيضاً لا يصحّ، والصحيح حديث أبي ذرّ، اضربوا على حديث أبي الدرداء هٰذا: «إذا مات قال: لا إلٰه إلا الله» عند الموت.

قلنا: وحديث أبي ذرّ سلف برقم (٢١٣٤٧)، وحديثُ عطاء بن يسار، عن أبي الدَّرداء سلف ضمن مسند أبي هريرة برقم (٨٦٨٣)، وكنّا قد صحّحنا إسناده، فليستدرك من هنا.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٦٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٢٤)- والبزار (٥) «زوائد»، وتمّام الرازي في «فوائده» (١) (الروض البسام) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الحسن بن عبيد الله النَّخَعي الكوفي، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٦٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٢٥)- من طريق محمد بن إسحاق، عن عيسى بن عبد الله بن مالك، كلاهما عن زيد بن وهب الجهني، عن أبي الدرداء، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٧٤٩١).

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٧٥١١) سنداً ومتناً.

فأبطأَتْ عليه، فلَعَنَها، فقالت: لا تَلْعَنْ، فإنَّ أبا الدَّرداء حدَّثني أنَّه [1] سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللَّعَّانِينَ لا يكونُونَ يَوْمَ القِيامَةِ شُهَداءَ ولا شُفَعاء»[2].

---

(١) في (ظ٦): قال.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٥٣٠)، وأخرجه من طريقه عبد بن حميد (٢٠٣)، ومسلم (٢٥٩٨) (٨٥)، والطبراني في «الدعاء» (٢٠٧٧)، والبيهقي في «السنن» ١٩٣/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٥٦).

وأخرجه مسلم (٢٥٩٨) (٨٥) من طريق معتمر بن سليمان، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٦)، ومسلم (٢٥٩٨) (٨٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٨٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦١٨/١٢-٦١٩- وابن حبان (٥٧٤٦)، والطبراني في «الدعاء» (٢٠٧٨) من طرق عن زيد بن أسلم، به. لم ترد القصة في «الأدب المفرد» و«الصمت».

وأخرجه (دون ذكر القصة) مسلم (٢٥٩٨) (٨٦)، وأبو داود (٤٩٠٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦١٩/١٢- والطبراني في «الدعاء» (٢٠٧٩)، والحاكم ٤٨/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥٩/٣ من طريق هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم وأبي حازم سَلَمة بن دينار، عن أمِّ الدرداء، به.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦١٩/١٢- من طريق هشام ابن يحيى الغساني، عن أبيه، عن أم الدرداء، به.

وأخرج ابنُ المبارك في «الزهد» (٦٨٢)، وهنَّاد في «الزهد» (١٣١٢) و(١٣١٣)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٧٧) من طريق حكيم بن جبير، عن أبي الدرداء، قال: لا تلعنوا أحداً فإنه ما ينبغي للعَّان أن يكون عند الله صدِّيقاً يوم القيامة. =

٢٧٥٣٠- حدثنا زيد بنُ الحُبَاب، حدثنا معاوية بنُ صالح، حدثني أبو الزَّاهرية حُدَيْرُ بنُ كُرَيْب، عن كَثِيرِ بنِ مُرَّة الحَضْرَمي، قال:

سمعتُ أبا الدَّرْداء يقول: سُئِلَ[1] رسولُ الله ﷺ: أفي كلِّ صلاةٍ قراءة؟ قال: «نَعَمْ». فقال رجلٌ من الأنصار: وَجَبَتْ هٰذه، فالتفتَ إليَّ أبو الدرداء، وكنتُ أقربَ القوم منه، فقال: يا ابنَ أَخِي، ما أَرى الإمامَ إذا أَمَّ القَوْمَ إلا قَدْ كَفاهُمْ[2].

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٤٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فدعا خادمه، أي: جاريته.

فقالت: أي: أم الدرداء.

«إن اللعانين»: أي: الذين يكثرون اللعن، وأما من يقلّ اللعن، كأن يلعن الشيطان، فلا يضرّ، والله أعلم.

(١) في (م): سألت.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢١٧٢٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو زيد ابنُ الحُباب.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٧) و(٢٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤٢، وفي «الكبرى» (٩٩٥)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٢-٣٣٣، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣٧٨) و(٣٧٩) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

ووقعت الزيادة في آخره عند النسائي والدارقطني والبيهقي من كلام النبي ﷺ، وهو وهم من زيد بن الحباب، كما قال الدارقطني في «السنن»، وفي «العلل» ٦/ ٢١٨، وقال النسائي في «المجتبى»: هٰذا عن رسول الله ﷺ خطأ، إنما هو قولُ أبي الدرداء. =

٢٧٥٣١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مالك، عن زَيْد بنِ أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

أنَّ معاويةَ اشترى سِقايةً من فِضَّة بأقلَّ من ثمنِها، أو أكثرَ. قال: فقال أبو الدرداء: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن مثلِ هٰذا إلَّا مِثْلاً بِمِثْل(١).

= وقال الإمام أحمد فيما نقل عنه البيهقي في «القراءة» ص ١٧١: في متن هٰذا الخبر وهم من الراوي في قوله: «ما أرى الرجل الذي أمَّ القوم إلا قد كفاهم»، فإنه من قول أبي الدرداء، وزيدُ بنُ الحباب حدثني بهٰذا الحديث مرَّتين، وهم في رفعه هٰذه اللفظة مَرَّةً، وحفظها أخرى.

(١) صحيح من حديث عُبادة بنِ الصَّامت، كما سلف برقم (٢٢٦٨٣)، وهٰذا إسنادٌ قال فيه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٧٠: وظاهر هٰذا الحديث الانقطاع، لأن عطاء لا أحفظ له سماعاً من أبي الدرداء، ولا أظنّه سمع منه شيئاً، لأن أبا الدرداء توفِّي بالشام في خلافة عثمان لسنتين بقيتا من خلافته، وذكر ذٰلك أبو زرعة، عن أبي مُسهر، عن سعيد بن عبد العزيز. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف فيه على مالك:

فرواه يحيى بن سعيد -كما في هٰذه الرواية- والشافعي -كما في «مسنده» ٢/ ١٥٨، وفي «السنن» (٢١٨)، وفيما أخرجه البيهقي ٥/ ٢٨٠- والقعنبي -كما في روايته «للموطأ» ٢/ ٦٣٤، وفيما أخرجه البيهقي ٥/ ٢٨٠- وقُتيبة بن سعيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٧٩، وفي «الكبرى» (٦١٦٤)- أربعتهم عن مالك، بهٰذا الإسناد.

ورواه محمد بن الحسن -كما في روايته «للموطأ» (٨١٨)- وأبو قرة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٠٨- كلاهما عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أو سليمان بن يسار، على الشك، به. قال الدارقطني: والصواب عن عطاء بغير شكّ. =

٢٧٥٣٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: حدثني القاسم بن أبي بَزَّة، عن عطاء الكَيْخارَانيِّ، عن أمِّ الدرداء

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ في الميزانِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ»(١).

٢٧٥٣٣- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَبِيبة الطَّائيِّ

عن أبي الدَّرداء -قال عبد الرحمٰن في حديثه: فلَقِيتُ أبا الدَّرْداء- فقال(٢): سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَثَلُ الذِي يُعْتِقُ عِنْدَ الموتِ، كَمَثَلِ الذِي يُهْدِي إذا شَبعَ»(٣).

٢٧٥٣٤- حدثنا وكيع، حدثنا يونُس بن أبي إسحاق، عن أبي السَّفَر، قال:

كَسَرَ رجلٌ من قريش سِنَّ رجلٍ من الأنصار، فاسْتَعْدَى عليه

= وانظر أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري عند الرواية (١١٠٠٦).

قال السندي: قوله: بأقل من ثمنها، أي: بأقل من وزنها من الفضة.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٧٥١٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه الآجرّي في «الشريعة» ص ٣٨٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢) في النسخ الخطية: فقلت فقال، والمثبت من (م).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي حَبِيبَةَ الطائيّ، وهو مكرر (٢١٧١٩)، غير أن شيخي أحمد هنا هما عبد الرحمٰن بن مهدي ووكيع بن الجراح.

معاويةَ، فقال القُرشيُّ: إن هٰذا داقٌّ[1] سِنِّي، قال معاوية: كلا، إنَّا سَنُرْضِيهِ. قال: فلمَّا أَلحَّ عليه الأنصاريُّ، قال معاوية: شأنُك بصاحِبِك، وأبو الدَّرداء جالسٌ، فقال أبو الدَّرداء: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصابُ بِشَيْءٍ في جَسَدِهِ، فَيَتَصَدَّقُ به، إلَّا رَفَعَهُ الله بِهِ دَرَجَةً، وَحَطَّ[2] عَنْهُ بها خَطِيئَةً». قال: فقال الأنصاري: أأنت[3] سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم. سَمِعَتْهُ أُذُنايَ، ووعاهُ قلبي، يعني فعفا عنه[4].

٢٧٥٣٥- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا داودُ. وابنُ أبي عَدِيٍّ[5]، عن داودَ،

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): دقَّ، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): أو حطّ.

(٣) في (ظ٢) و(ق): أنت.

(٤) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو السَّفَر -وهو سعيد بن يُحْمِد- قال أحمد: لا أعرفُ له سماعاً من أبي الدَّرْداء، وقال الحافظ: ما أظنُّه أدْرَكَه، فإنَّ أبا الدرداء قديمُ الموت.

وأخرجه مختصراً ابن ماجه (٢٦٩٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٥٥ من طريقين عن يونس بن أبي إسحاق، به. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، ولا أعرف لأبي السَّفَر سماعاً من أبي الدرداء.

وفي الباب عن عُبادةَ بنِ الصَّامت، سلف برقم (٢٢٧٠١) ولفظه: «ما من رجل يُجرح في جسده جراحة فيتصدق بها، إلا كفَّر اللهُ عنه مثل ما تصدَّق به». وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: إن هٰذا دقّ سني، أي: أولاً.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): داود بن أبي عدي، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦).=

عن الشَّعبيِّ، عن علقمةَ، قال:

لقيتُ أبا الدَّرداء -قال ابنُ أبي عديٍّ في حديثه: فقدمتُ الشامَ، فلقيتُ أبا الدرداء- قال لي[1]: ممَّن أنتَ؟ قلتُ: من ٦/٤٤٩
أهل الكوفة، فقال[2]: هل تقرأُ عليَّ قراءةَ ابنِ مسعود؟ قلتُ: نعم، قال: فاقرأ: ﴿والَّليْلِ إذا يَغْشَى﴾. قلت[3]: «والَّليْلِ إذا يَغْشَى، وَالنَّهارِ إذا تَجَلَّى، وَالذَّكَرِ والأنثَى» قال: هٰكذا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرؤها، قال: أحسبه قال: فضَحِكَ[4].

٢٧٥٣٦- حدثنا إسماعيل، عن لَيْث، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب، عن أمِّ

---

(١) قوله: لي، ليس في (م).

(٢) في (م): قال.

(٣) قوله: «والليل إذا يغشى، قلت» ليس في (ظ٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود -وهو ابن أبي هند- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابنُ عُلَيَّة، وابنُ أبي عديٍّ: هو محمد بنُ إبراهيم، والشَّعبيُّ: هو عامرُ بن شَراحيل، وعَلْقَمةُ: هو ابن قَيْس النَّخَعي.

وأخرجه مسلم (٨٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٧٧) -وهو في «التفسير» (٦٩٧)- والطبري في «تفسيره» ٣٠/٢١٧ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٢٤) (٢٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٧٧)- وهو في «التفسير» (٦٩٧) -والطبري ٣٠/٢١٧، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٣ من طرق عن داود بن أبي هند، به.

وسيرد نحوه بالأرقام: (٢٧٥٣٨) و(٢٧٥٣٩) و(٢٧٥٤٤) و(٢٧٥٤٩) و(٢٧٥٥٤).

الدَّرْداء

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ المُسْلِمِ، كانَ حَقّاً على الله عزَّ وجلَّ أَنْ يَرُدَّ عَنْهُ نارَ جَهَنَّمَ يَوْمَ القِيامَةِ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف لَيْث -وهو ابن أبي سُلَيْم- وشهْر بنِ حَوْشب، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصَّمت» (٢٣٩)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (١٣٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٢٨) من طرق عن لَيْث بْن أبي سُليم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٧-٢٥٨ من طريق عبد الله بن حكيم، عن مِسْعَر بن كِدام، عن عَوْن بن عبد الله، عن أمِّ الدَّرداء، به. وقال: غريب تفرَّد برفعه عن مِسْعر عبدُ الله بنُ حكيم أبو بكر الداهري، ورواه القاسم بن الحكم عن مسعر موقوفاً.

واختلف فيه على محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى:

فرواه عُبيد الله بن موسى -فيما أخرجه عَبْد بن حُميد (٢٠٦)، والبيهقي ٨/ ١٦٨- عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الحَكَم بن عُتيبة، عن ابن أبي الدرداء، عن أبيه أبي الدَّرداء، به.

ورواه سُريج بنُ يونس -فيما أخرجه ابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٩)- عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الحَكَم، عن أبي الدرداء، به. لم يذكر ابنَ أبي الدرداء في الإسناد.

وسيرد برقم (٢٧٥٤٣) بإسناد آخر.

وسيرد بنحوه برقمي (٢٧٦٠٩) و(٢٧٦١٠) من طريق عبيد الله بن أبي زياد، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أسماءَ بنتِ يزيد، عن النبي ﷺ.

٢٧٥٣٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، عن خالد بن مَعْدان

عن أبي الدَّرْداء قال: استقاءَ رسولُ الله ﷺ، فأفْطَرَ، فأُتِيَ بماءٍ، فتوضأ[١].

٢٧٥٣٨- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا شعبة، عن مُغيرة، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ

أنه قَدِمَ الشامَ، فدخلَ مسجدَ دمشقَ، فصلَّى فيه ركعتين، وقال: اللَّهم ارْزُقْنِي جَليساً صالحاً. قال: فجاء، فجلَسَ إلى أبي الدَّرْداء، فقال له أبو الدرداء: مِمَّن أنتَ؟ قال: من أهل الكوفة، قال: كيف سمعتَ ابنَ أمِّ عبدٍ يقرأُ: ﴿واللَّيْلِ إذا يَغْشَى، والنَّهارِ إذا تَجَلَّى﴾؟ قال علقمة: «وَالذَّكَرِ والأنْثَى». فقال أبو الدرداء: لقد سمعتُها من رسولِ الله ﷺ، فما زالَ هؤلاء حتى شَكَّكُوني، ثم قال: ألم يكن فيكم صاحبُ الوِسَاد، وصاحبُ السِّرِّ الذي لا يعلَمُه أحدٌ غيرُه، والذي أُجير من الشيطان على لسان النبيِّ ﷺ؟! وصاحبُ الوِسَاد: ابنُ مسعود، وصاحبُ السِّرّ: حُذَيْفة، والذي أُجير من الشيطان:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد أخطأ فيه معمر، كما بيّنا ذٰلك في الرواية (٢١٧٠١).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٢٥) و(٧٥٤٨)، وأخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (٣١٢٩).

وسلف برقم (٢٧٥٠٢) بإسناد صحيح.

عمَّار[1].

٢٧٥٣٩- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، قال: أخبرني مغيرة، قال: سمعتُ إبراهيمَ، قال: ذهبَ علقمةُ إلى الشام، فذكر الحديث[2].

٢٧٥٤٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيد، عن قتادة، حدثنا سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن مَعْدَان بن أبي طلحة اليَعمَري

عن أبي الدرداء، أن نبيَّ الله ﷺ[3]، قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آياتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، مغيرة -وهو ابن مِقْسَم الضَّبِّي- يدلِّسُ عن إبراهيم- وهو ابن يزيد النخعي -إلا أنه صرَّح بالسماع منه في الروايتين الآتيتين برقم (٢٧٥٣٩) و(٢٧٥٤٩) فانتفت شبهة تدليسه. علقمة: هو ابنُ قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (٦٢٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري بإثر (٣٢٨٧) و(٣٧٤٣) و(٦٢٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٩٩) و(١١٦٧٦) -وهو في «التفسير» (٦٩٦) -والطبري في «تفسيره» ٢١٧/٣٠، وابنُ حِبَّان (٦٣٣١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٣٧٦١)، ومسلم (٨٢٤) (٢٨٣)، والطبري ٢١٨/٣٠، وابن حبان (٧١٢٧) من طريقين عن مغيرة، به.

وأخرجه الطبري ٢١٧/٣٠، والخطيب في «تاريخه» ١٣٩/٢ من طريقين عن إبراهيم، به.

وسيرد برقمي (٢٧٥٣٩) و(٢٧٥٤٩).

وسلف نحوه برقم (٢٧٥٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو: عفَّان بن مسلم الصفَّار.

(٣) في (م): عن النبي ﷺ.

الدَّجَّالِ»[1].

٢٧٥٤١- حدثنا حسين في تفسير شيبان، عن قتادة، قال: حدثنا سالم ابنُ أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طَلْحة، عن أبي الدَّرْداء، فذكر مثله[2].

٢٧٥٤٢- حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدَّثنا همَّام. قال عفَّان في حديثه: حدثنا همَّام، قال: كان قتادة يقصُّ به علينا، قال: حدَّثنا سالم ابنُ أبي الجَعْد الغطفاني، عن حديث مَعْدان بن أبي طلحة اليعمري، عن حديثِ أبي الدرداء يرويه عن نبيِّ الله ﷺ، فذكر مثله.

ثم رجعَ إلى حديث عبد الصمد، قال: حدَّثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن سالم، عن حديث معدان

عن أبي الدرداء، يرويه عن نبيِّ الله ﷺ أنه قال: «مَنْ حَفِظَ ٦/ ٤٥٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، معدان بن أبي طلحة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، ورواية روح ابن عبادة عنه قبل اختلاطه.

وأخرجه ابن حبان (٧٨٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٦) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، بهذا الإسناد.

رواية ابن حبان: «من حفظ عشر آيات من سورة الكهف»، ولم يقل: «من أول».

وسلف برقم (٢١٧١٢).

وانظر الحديثين بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حسين: هو ابنُ محمد بن بهرام المرُّوذي، وشَيْبان: هو ابنُ عبد الرحمٰن النحوي.

وانظر ما قبله.

عَشْرَ آياتٍ مِنْ سُورَةِ الكَهْفِ»[1].

٢٧٥٤٣- حدثنا عليُّ بنُ إسحاقَ، أخبرنا عبد الله -يعني ابنَ المُبارك- قال: أخبرنا أبو بكر النَّهْشَليُّ، عن مَرْزوق أبي بكر[2] التيمي، عن أمِّ الدَّرداء

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ، رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيَامَةِ»[3].

٢٧٥٤٤- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن المُغيرة، عن إبراهيم، عن علقمةَ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من طريق عفَّان، وقد قصَّر عبد الصمد في روايته عن همَّام بن يحيى، فلم يقل: «من أول سورة الكهف»، وقد سلف في الرواية (٢١٧١٢) أن همَّاماً رواه بلفظ «من أوّل».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٨٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٥١)- من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وانظر سابقيه.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): بكير، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٦/ ١٥٨.

(٣) حسن لغيره، مرزوق أبو بكر التيمي لم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي بكر النَّهْشلي، وقد فرَّق المِزِّي بينه وبين مَرْزوق أبي بُكير التيمي الذي ذكره تمييزاً، وقد روى عنه جمع، ووثَّقه ابن معين، وخلط بينهما ابنُ حبان، ولم يجزم بحالهما الحافظ في «التهذيب». وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (١٩٣١)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٢٤ من طريق عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث حسن.

وسلف برقم (٢٧٥٣٦) بإسناد آخر ضعيف.

أتيتُ الشامَ، فدخلتُ المسجدَ، فصليتُ ركعتين، وقلت: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لي جَليساً صالحاً، فذكر معنى حديث شعبة(١).

٢٧٥٤٥- حدثنا أبو العلاء الحسنُ بنُ سَوَّار، حدثنا لَيْث، عن معاوية، عن أبي حَلْبَس يزيد بن ميسرة، قال: سمعتُ أمَّ الدَّرْداء، تقول:

سمعتُ أبا الدَّرْداء يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول -ما سمعته يُكَنِّيه قبلَها ولا بعدَها- يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقولُ: يا عيسى، إنِّي باعِثٌ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً، إنْ أَصابَهُمْ ما يُحِبُّونَ، حَمِدُوا اللهَ وَشَكَرُوا(٢)، وإنْ أَصابَهُمْ ما يَكْرَهُونَ، احْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، ولا حِلْمَ ولا عِلْمَ، قال: يا ربِّ كَيْفَ هٰذا لَهُمْ(٣)، ولا حِلْمَ ولا عِلْمَ؟ قال: أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي.

وأخرجه البخاري (٣٢٨٧) و(٣٧٤٢)، والحاكم ٣/٣١٦ من طريق مالك ابن إسماعيل، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرّجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل أخرجاه كما سلف ذكره.

وسلف نحوه برقم (٢٧٥٣٥).

(٢) في (ظ٦): حمدوا وشكروا.

(٣) قوله: لهم، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي حَلْبَس يزيد بن ميسرة، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد تفرَّد به، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير الحسن ابن سوَّار، فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو صدوق، لَيْث: =

٢٧٥٤٦- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، حدَّثني سَهْلُ بنُ أبي صَدَقَة، قال: حدثني كثير أبو الفضل[1] الطّفاوي، حدثني يوسف بن عبد الله بن

= هو ابن سعد، ومعاويةُ: هو ابن صالح بن حُدَير.

وأخرجه البزار (٢٨٤٥) «زوائد» من طريق الحسن بن سوَّار، بهٰذا الإسناد. إلا أنه قال: يونس بن ميسرة، بدلاً من يزيد بن ميسرة، ومن أجل ذٰلك حسَّن إسناده.

قلنا: البزار كثير الأوهام، وهٰذا من أوهامه، فقد قال فيه الدارقطني: ثقة، يخطىء، ويتَّكِل على حفظه. وقال أبو أحمد الحاكم: يخطىء في الإسناد والمتن، وجرحه النسائي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٥٥-٣٥٦، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٧٦)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٥٠)، والحاكم ١/ ٣٤٨، وأبو نُعيم في «الحلية» ١/ ٢٢٧ و٥/ ٢٤٣، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (٤٤٨٢) و(٩٩٥٣)، والحافظ ابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص ٤٨-٤٩ من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وحسَّنه الحافظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٦٧، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير الحسن ابن سوَّار وأبي حلبس يزيد بن ميسرة وهما ثقتان!

قال السندي: قولها: ما سمعته يكنيه قبلها ولا بعدها، أي: ما سمعت أبا الدرداء يذكر النبي ﷺ بالكنية قبل هٰذه الحالة ولا بعدها.

(١) في النسخ: كثير بن الفضل، وهو خطأ، صوابه: كثير أبو الفضل، كما أثبته الحافظ في «أطراف المسند» ٦/ ١٤٦، و«إتحاف المهرة» ١٢/ ٦٠١. وقد ذكر الحسيني في «الإكمال» كثير بن الفضل، وقال: مجهول، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» بقوله: بل هو معروف، ولٰكن وقع فيه تصحيف نشأ عنه هٰذا الغلط، والصواب كثير أبو الفضل، فالفضل كنيته لا اسم أبيه، وأما أبوه فاسمه يسار.

سلام، قال:

أتيتُ أبا الدَّرْداء في مرضه الذي قُبِضَ فيه، فقال لي: يا ابنَ أخي ما أَعمَدَكَ[1] في هٰذا البلد -أو ما جاء بك-؟ قال: قلتُ: لا، إلّا صلةُ ما كان بينَك وبينَ والدي عبد الله بنِ سَلاَم، فقال أبو الدرداء: بئس ساعةُ الكذب هٰذه، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ، فأَحْسَنَ وُضُوءَهُ[2]، ثم قامَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعاً -شَكَّ سَهْل- يُحْسِنُ فيهما الذِّكْرَ[3] والخُشوعَ، ثم اسْتَغْفَرَ اللهَ عزَّ وجلَّ، غُفِرَ لَه».

قال عبد الله: وحدثناه سعيد بنُ أبي الربيع السمَّان، قال: حدثنا صَدَقَةُ بنُ أبي سَهْل الهُنائي، قال عبد الله: وأحمد بن عبد الملك وهِمَ في اسم الشَّيخ، فقال: سهل بن أبي صدقة، وإنما هو صدقة بن أبي سهل الهُنائي[4].

---

(١) في (ظ٦): أعملك.

(٢) في (ظ٦): الوضوء.

(٣) في (ظ٦): الركوع، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٤) إسناده حسن على وهم في تسمية أحد رواته، فقد وهم أحمد بن عبد الملك، فسمى صدقة بن أبي سهل سهل بن أبي صدقة، وقد نبه على ذٰلك عبد الله بن أحمد عقب هٰذا الحديث، وصدقة وكثير أبو الفضل الطفاوي من رجال «التعجيل»، وقد روى عنهما جمع، وذكرهما ابن حبان في «الثقات». وبقية رجال الإسناد ثقات بعضهم رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٨٤٨) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٤٠)، والطبراني في =

٢٧٥٤٧- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، قال: حدَّثنا عاصمُ بنُ بَهْدَلة، عن أبي صالح

عن معاذ بن جبل أنه إذْ حُضِرَ، قال: أدخلوا عليَّ الناسَ، فأُدْخِلُوا عليه، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شَيْئاً، جَعَلَهُ الله في الجَنَّةِ». وما كنتُ أحدِّثُكُموه إلَّا عند الموت، والشهيدُ على ذٰلك عويمرٌ أبو الدَّرداء، فأَتَوْا أبا الدرداء، فقال: صدق أخي، وما كان يحدِّثُكم به إلَّا عند موته[1].

= «الدعاء» (١٨٤٨)، وفي «الأوسط» (٥٠٢٢) من طرق عن صدقة بن أبي سهل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٨/٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن.

وسلف نحوه برقم (٢٧٤٩٧).

قال السندي: قوله: بئس ساعة الكذب هٰذه، أي: لا يمكن أن أكذب هٰذه الساعة وأنا على الموت، والمراد أن حديثه مما يعتمد عليه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو صالح -وهو ذكوان السمان- لم يسمع من معاذ بن جبل، ولا من أبي الدرداء. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عاصم بن بهدلة، فهو حسن الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦/١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا صالح لم يسمع من معاذ بن جبل.

وسلف من طريق عن معاذ بالأرقام (٢١٩٩٨) و(٢٢٠٠٠) و(٢٢٠٠١) و(٢٢٠٠٣) و(٢٢٠٠٩) و(٢٢٠٦٠) و(٢٢٠٩١) و(٢٢١٠٢).

وسلف من حديث أبي الدرداء برقم (٢٧٤٩١).

٢٧٥٤٨- حدثنا محمد بنُ مصعب، حدثنا أبو بكر، عن خالد بن محمد، عن بلال بن أبي الدرداء

عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي ويُصِمُّ[1]»[2].

٢٧٥٤٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن مغيرة، أنه سمع إبراهيمَ يُحدِّثُ، قال: ٤٥١/٦

أتى علقمةُ الشامَ فصلَّى ركعَتيْن، فقال: اللَّهمَّ وَفِّقْ لي جليساً صالحاً. قال: فجلستُ إلى رجلٍ، فإذا هو أبو الدرداء، فقال: ممَّن أنتَ؟ قلت[3]: من أهل الكوفة، فقال: هل تدري كيف كان عبد الله يقرأ هٰذا الحَرْفَ: ﴿واللَّيْلِ إذا يَغْشَى، والنَّهارِ إذا تَجَلَّى، وما خَلَقَ الذَّكَرَ والأُنْثَى﴾ فقلتُ: كان يقرؤها: «واللَّيْلِ إذا يَغْشَى، والنَّهارِ إذا تَجَلَّى، والذَّكَرِ والأنْثى». فقال: هٰكذا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرؤها، فما زال بي هٰؤلاء حتى كادوا يشكّكوني.

ثم قال: أليس فيكُم صاحبُ الوِساد والسِّواك؟ يعني عبدَ الله

---

(١) في (م): يصم ويعمي.

(٢) صحيح موقوفاً، وهذا إسنادٌ ضعيف لضعف أبي بكر، وهو ابنُ عبدِ الله ابن أبي مريم، وهو مكرر (٢١٦٩٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن مصعب، وهو القَرْقَساني.

قال السندي: قوله: «يصم ويعمي» يجعله أصم عن سماع قبائحه، وأعمى عن رؤية معايبه، أي: فلا ينبغي حب غير المعصوم بهٰذا الوجه.

(٣) في (م): فقلت.

ابنَ مسعود، أليس فيكم الذي أجارَه اللهُ على لسان نَبِيِّه من الشيطان؟ يعني عمَّار بنَ ياسر أليس فيكم الذي يعلمُ السِّرَّ ولا يَعلَمُه غيرُه؟ يعني حذيفةَ[1].

٢٧٥٥٠- حدثنا أبو اليمان، حدثنا صفوان بنُ عَمرو، عن شُريح بن عُبيد

عن أبي الدرداء، أن النبيَّ ﷺ، قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: ابنَ آدمَ، لا تَعْجِزَنَّ[2] مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَوَّلَ[3] النَّهارِ، أَكْفِكَ آخِرَهُ»[4].

٢٧٥٥١- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع أبو اليمان، حدثنا صفوان بنُ عمرو، عن أبي إدريس السَّكُوني، عن جُبَيْر بن نُفَيْر

عن أبي الدرداء، قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ لا أَدَعُهنَّ لشيءٍ: أوصاني بصيام ثَلاثةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنْ لا أَنامَ إلا على[5] وِتْرٍ، وسُبْحَةِ[6] الضُّحى في الحَضَرِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٧٥٣٨) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وانظر (٢٧٥٣٥).

(٢) في (م): لا تعجز.

(٣) في (ظ٢) و(ق): من أول.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧٤٨٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو اليمان الحَكَم بن نافع الحمصي.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): عن.

(٦) في (ظ٦): وبسبحة.

والسَّفَرِ[1].

٢٧٥٥٢- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن عطاء -يعني ابن السائب- عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء[2]، قال:

قال أبو الدَّرْداء: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الوالِدُ أَوْسَطُ أَبوابِ الجَنَّةِ، فَاحْفَظْ ذٰلك البابَ، أَوْ دَعْهُ»[3].

٢٧٥٥٣- حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يَعْلى بن مَمْلَكٍ، عن أمِّ الدَّرداء[4]

عن أبي الدَّرداء، يبلُغُ به: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الخَيْرِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلُ في المِيزَانِ مِنَ الخُلُقِ الحَسَنِ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٧٤٨١).
وأخرجه أبو داود (١٤٣٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٠١) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

(٢) قوله: المقرىء، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده حسن من أجل عطاء بن السَّائب، وسماعُ سفيان بنِ عُيينة منه قبل الاختلاط، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن حبيب السُّلَمي.
وأخرجه الحميدي (٣٩٥)، والترمذي (١٩٠٠)، وابن ماجه (٣٦٦٣)، والحاكم ٤/ ١٥٢، والبيهقي في «الأربعون الصغرى» (٩٥) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (٢١٧١٧).

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): أم أبي الدرداء، وهو خطأ.

(٤) بعضه صحيح، وبعضه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة يَعْلَى=

٢٧٥٥٤- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال:

=ابن مَمْلك، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال النسائي: ليس بذاك المشهور، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه بتمامه ومطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٢٠١٥٧)، والحميدي (٣٩٣) و(٣٩٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥١١، وعبد بن حُميد (٢١٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٤)، والترمذي (٢٠٠٢) و(٢٠١٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٨٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٠٤١)، والبزار (١٩٧٥) «زوائد»، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٢٧، وابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٦١٨- والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٠، وابن حبان في «صحيحه» (٥٦٩٣) و(٥٦٩٥)، وفي «روضة العقلاء» ص ٢١٥، والآجري في «الشريعة» ص ٣٨٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٩٣، وفي «شعب الإيمان» (٨٠٠٢)، وفي «الأسماء والصفات» (١٠٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال البزار: حسن الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٣، وقال: رواه الترمذي باختصار، ورواه البزار ورجاله ثقات.

وقوله: «من أُعطي حظَّه من الرِّفْق أعطي حظه من الخير» له شاهد صحيح من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥٢٥٩)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «ليس شيء أثقل في الميزان من الخلق الحسن»، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٧٤٩٦).

وسيرد برقم (٢٧٥٥٥).

قدمنا الشام[١]، فأتانا أبو الدَّرْداء، فقال: أفيكُم أحدٌ يقرأُ عليَّ قراءةَ عبدِ الله؟ فأشارُوا إليَّ. قال: قلتُ: نعم أنا، فقال: كيف سمعتَ عبدَ الله يقرأ هٰذه الآية: ﴿والليْلِ إذَا يَغْشَى، وَالنَّهارِ إذا تَجَلَّى﴾؟ قال: قلتُ: سمعته يقرأ: «والليْلِ إذَا يَغْشَى، وَالنَّهارِ إذا تَجَلَّى، وَالذَّكَرِ والأنْثَى». قال: وأنا واللهِ هٰكذا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرؤها، وهٰؤلاء يريدون أن أقرأ: وما خَلَقَ، فلا أُتابِعُهم[٢].

٢٧٥٥٥- حدثنا سفيان مرة أخرى، عن عمرو، عن ابنِ أبي مُلَيْكة، عن يَعْلَى بنِ مَمْلَكٍ، عن أمِّ الدرداء

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَثْقَلُ شيءٍ فِي المِيزانِ ٦/٤٥٢
يَوْمَ القِيَامَةِ خُلُقٌ حَسَنٌ»[٣].

---

(١) في (م): قدمت إلى الشام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه مسلم (٨٢٤) (٢٨٢)، والترمذي (٢٩٣٩)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٢١٧-٢١٨ من طرق عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (في تفسير سورة الليل)، والحميدي (٣٩٦)، والبخاري (٤٩٤٣)، وابن حبان (٦٣٣٠) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (٤٩٤٤) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي الدرداء، به. لم يذكر علقمة في الإسناد.

وسلف نحوه برقم (٢٧٥٣٥).

(٣) حديث صحيح، وهو بإسناد الحديث (٢٧٥٥٣).

٢٧٥٥٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر

عن أبي الدرداء، قال: سُئِلَ عن هٰذه الآية: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤] فقال: لقد سألتَ عن شيءٍ ما سمعتُ أحداً سأل[١] عنه[٢] بعد رجلٍ سألَ عنه رسولَ الله ﷺ، فقال: «هِيَ الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ، يُرَاها الرَّجُلُ المُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ، بُشْرَاهُ في الحَياةِ الدُّنْيا، وَبُشْرَاهُ في الآخِرَةِ الجَنَّةُ»[٣].

٢٧٥٥٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ حسَّان القُرْدُوسِيُّ، عن قيس بن سعد، عن رجل حدَّثه

عن أبي الدَّرداء، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن أموالِ السلطان؟ فقال: «ما أتاكَ الله مِنها[٤] مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَة ولا إِشْرافٍ، فَكُلْهُ وَتَمَوَّلْهُ».

قال: وقال الحسن: لا بأسَ بها ما لم يَرْحَل إليها أو يشرف لها[٥] [٦]

---

(١) في (ظ٦): يسأل.

(٢) قوله: عنه، ليس في (م).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٢٦). وانظر (٢٧٥١٠).

(٤) في (ق): ما أتاك منها.

(٥) في (ظ٦): ما لم ترحل إليها أو تشرف لها.

(٦) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء، وهو مكرر (٢١٦٩٩) سنداً ومتناً.

حديث أُمِّ الدَّرداء[1]

٢٧٥٥٨- حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا فُضَيْل -يعني ابنَ غَزْوان- قال: سمعتُ طلحةَ بنَ عُبيد الله بن كَرِيز، قال:

سمعتُ أمَّ الدَّرداء، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّهُ يُسْتَجابُ لِلْمَرْءِ بِظَهْرِ الغَيْبِ لأَخيهِ، فما دَعا لأَخيهِ بِدَعْوَةٍ إلا قال المَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ»[2].

---

(١) هي أم الدرداء الصغرى، تابعية، ليس لها صحبة، وهي زوج أبي الدرداء، اسمها هُجيمة، وقيل: جُهيمة، الأوصابية الدمشقية، وأما أم الدرداء الكبرى -وهي صحابية- فقد سلف حديثها برقم (٢٧٠٣٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد وهم ابنُ نُمير فيه بإثباتِ سماع أمِّ الدرداء من النبيِّ ﷺ، فإنَّ أمَّ الدرداء -وهي الصُّغرى- ليست صحابية، وإنما الصواب: عنها، عن زوجها أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، كما في رواية مسلم الآتية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣٢٧، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز) من طريق ابن نُمير، عن فُضيل بنِ غزوان، بهٰذا الإسناد.

ورواه على الصواب محمد بنُ فضيل بن غزوان -فيما أخرجه مسلم (٢٧٣٢) (٨٦)، وابن حبان (٩٨٩)- عن أبيه فُضيل بن غزوان، عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

ورواه كذٰلك موسى بن ثَرْوَان -فيما أخرجه مسلم (٢٧٣٢) (٨٥)، وأبو داود (١٥٣٤)- عن طلحة، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء مرفوعاً.

=

٢٧٥٥٩- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا عبدُ الملك، عن أبي الزُّبير، عن صفوانَ بنِ عبد الله بن صفوان[1] -وكانت تحته الدَّرْداء[2] - فأتاهم

فوجد أمَّ الدرداء، فقالت له: أتريدُ الحجَّ العامَ؟ فقال: نعم، قالت: فادعُ لنا بخير، فإنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «إنَّ دَعْوَةَ المَرْءِ المُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ لأَخيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهِ، كُلَّما دَعا لأَخيهِ بِخيرٍ، قال: آمين، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

قال: فخرجتُ إلى السوق، فلَقِيتُ أبا الدَّرْداء، فحدَّثني عن النبيِّ ﷺ بمثل ذلك[3].

= ورواه حُميد الطويل -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٨- عن طلحة، عن أمِّ الدرداء موقوفاً.

وانظر ما بعده.

(١) قوله: بن صفوان، ليس في (م).

(٢) تصحفت في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى قوله: وكانت تحته أم الدرداء!!

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢١٧٠٨)، إلا أن الإمام أحمد رواه هناك عن يزيد بن هارون وقرن به يعلى بن عبيد.

مِن حديث أسماء بنت يزيد[1]

٢٧٥٦٠- حدثنا سفيان. [قال عبد الله]: قال أبي: وقُرِئَ على سفيان: سمعتَ ابنَ أبي حُسَيْن، عن شهر بن حَوْشب، عن أسماء بنت يزيد.

[و] حدثنا سفيان، عن ابن أبي حُسَيْن، عن شَهْر

عن أسماء أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا تَجْمَعْنَ جُوعاً وَكَذِباً»[2].

---

(١) قال السندي: أسماء بنت يزيد بن السكن، أنصارية أوسية، ثم أشهلية. قيل: هي بنت عم معاذ بن جبل، وكانت تكنى أم سلمة، وكان يقال لها: خطيبة النساء، شهدت اليرموك، وقتلت يومئذ تسعة من الروم بعمود فسطاطها، وعاشت بعد ذٰلك دهراً.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أسماءَ بنتِ يزيدَ بنِ السَّكَن، فقد روى لها البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن. ابنُ أبي حُسين: هو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين.

وأخرجه مطولاً الحميدي (٣٦٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٣٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٤٣٥) من طريق إبراهيم بن نشيط، عن ابن أبي حسين، به.

وأخرجه كذٰلك ٢٣/(٦٣) من طريق محمد بن حسن المخزومي، عن عبد المجيد بن عبد العزيز، عن عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبيه، عن أسماء بنت يزيد، به. وإسناده مظلم. محمد بن حسن المخزومي كذبوه، وعثمان بن عطاء ضعيف.

وسيرد بالأرقام (٢٧٥٦٧) و(٢٧٥٩١) و(٢٧٥٩٨). =

٢٧٥٦١- حدثنا سفيان، عن ابنِ أبي حُسَيْن، سمع شَهْراً يقول:

سمعتُ أسماءَ بنتَ يزيد -إحدى نساءِ بني عبد الأشهل- تقول: مرَّ بنا رسولُ الله ﷺ ونحنُ في نسوة، فسلَّم علينا، وقال: «إيَّاكُنَّ وَكُفْرَ المُنْعَمِينَ». فقلنا: يا رسولَ الله، وما كفر
٦/٤٥٣ المُنْعَمِين؟ قال: «لَعَلَّ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَطُولَ أَيْمَتُها بَيْنَ أَبَوَيْها وتَعْنُسَ، فَيَرْزُقَها الله عزَّ وجلَّ زَوْجاً[1]، وَيَرْزُقها مِنْهُ مالاً وَوَلَداً، فَتَغْضَبَ الغَضْبَةَ فَتَقُولَ[2]: ما رَأَيْتُ مِنْهُ يَوْماً خَيْراً قَطُّ». وقال مرة: «خَيْراً قَطّ»[3].

= وانظر حديث أسماء بنت عميس السالف برقم (٢٧٤٧١).

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): زوجها.

(٢) في (م): فراحت تقول.

(٣) حديث حسن، شَهْر، وهو ابنُ حَوْشب -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات.

سفيان: هو ابن عيينة الهلالي، وابنُ أبي حُسين: هو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٣٦٦)، وابن سعد في «الطبقات» ٨/ ١٠ و٣٢٠، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ٦٣٤-٦٣٥، وأبو داود (٥٢٠٤)، وابن ماجه (٣٧٠١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/(٤٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٠٠)، وفي «الآداب» (٢٦١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

ورواية الجميع -سوى الطبراني- مختصرة بقصة السلام.

وأخرجه الدارمي (٢٦٣٧) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن ابن أبي حسين، به. =

٢٧٥٦٢- حدثنا الفَضْل بنُ دُكَيْن، حدثنا ابن أبي غَنِيَّة، عن محمد بن مهاجر، عن أبيه

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ سِرّاً، فَإِنَّ قَتْلَ الغَيْلِ يُدْرِكُ الفارِسَ، فَيُدَعْثِرُهُ عَنْ ظَهْرِ فَرَسِهِ»(١).

= وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٤١٨) و(٤٢٦) و(٤٢٧) من طريقين عن شهر بن حوشب، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٦٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٢٦)، وتمَّام في «فوائده» (٧٩١) (الروض البسام) من طريق محمد بن مهاجر، عن أبيه مهاجر مولى أسماء بنت يزيد، عن أسماء بنت يزيد، به. وهٰذا إسناد حسن، مهاجر مولى أسماء روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٣١١، وقال: رواه أحمد، وفيه شَهْر بنُ حَوْشب، وهو ضعيف، وقد وُثِّق.

وسيرد برقم (٢٧٥٨٩).

وفي باب تسليمه ﷺ على النساء عن جرير بن عبد الله، سلف برقم (١٩١٥٤) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «تطول أيمتها»، أي: جلوسها بلا زوج.

«وتعنس»: من عنست الجارية، من باب نصر، إذا خرجت من عداد الأبكار، من طول مكثها في منزل أهلها.

(١) إسناده ضعيف، مُهاجر -وهو ابن أبي مسلم الأنصاري، وإن روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «ثقاته»- قد انفردَ به، ومثلُه لا يُحتمل تفرُّده، ثم إنه معارَضٌ بحديث صحيح، كما سيأتي في التخريج، وبقية رجال الإسناد ثقات. ابن أبي غَنِيَّة: هو عبد الملك بن حميد. =

٢٧٥٦٣- حدثنا محمد بنُ عبيد، حدثنا داودُ -يعني الأَوْديَّ- عن شَهْر

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ لأُبايِعَه،

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٤٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٩)، وابن حبان (٥٩٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٦٣)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٢٥)، وتمام في «فوائده» (٧٩٥) (الروض البسام) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. جاء في مطبوع «شرح مشكل الآثار»: حدثنا ابن أبي غنية عن عبد الملك، ولفظ (عن) مقحم، والصواب حذفه.

وأخرجه أبو داود (٣٨٨١)، وابن أبي عاصم (٣٣٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٤، وفي «السنن الصغير» (٢٨٧٦) من طريقين عن محمد بن مهاجر، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠١٢)، وابن أبي عاصم (٣٣٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٦٢)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٣٠) من طريق عمرو بن مهاجر، عن أبيه مهاجر، به.

وسيرد برقمي (٢٧٥٨٥) و(٢٧٥٩٠).

ويعارضه حديث جدامة بنت وهب، السالف برقم (٢٧٠٣٤)، وهو عند مسلم (١٤٤٢)، ولفظه: «لقد هممتُ أن أنهى عن الغِيلة حتى ذكرتُ أن فارس والروم يصنعون ذٰلك، فلا يضرُّ أولادهم».

قال السندي: قوله: «فإن قتل الغيل»، بفتح فسكون: جماع المرضعة، وإضافة الغَيْل إليه، من إضافة المصدر إلى فاعله، أي: إن الغيل يقتل الرضيع، ولا يظهر ذٰلك القتل في أول الأمر، إلا أنه يظهر بعد أن يصير الرضيع رجلاً فارساً، فيصيبه ذٰلك القتل، فيسقط عن فرسه ويموت.

فَدَنَوْتُ وعَلَيَّ سِوَارانِ من ذَهَبٍ، فَبَصُرَ ببصِيصِهما[1] ، فقال: «أَلْقِي السِّوَارَيْنِ يا أَسْمَاءُ، أَمَا تَخَافِينَ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللهُ بأساوِرَ[2] مِنْ نَارٍ؟» قالت: فألقيتُهما، فما أدري مَنْ أَخَذَهما[3].

---

(١) في (ق): بصيصهما.

(٢) في (م): بسوار.

(٣) إسناده ضعيف لضعف داود -وهو ابن يزيد الأودي- وشهرِ بنِ حوْشب.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٧٦ من طريق خلَّاد بن يحيى، عن داود الأودي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطوَّلًا الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٥٩) فمن طريق إبراهيم بن عبد الرحمٰن الشيباني، عن شَهْر بنِ حَوْشب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٤٨، وقال: رواه أبو داود باختصار، ثم قال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف يكتب حديثه، وداود الأودي وثّقه ابن معين في رواية وضعّفه في أخرى.

قلنا: لعل رواية أبي داود التي أشار إليها الهيثمي هي ما أخرجه في «سننه» برقم (٤٢٣٨)، وقد ذكرت في تخريج الرواية (٢٧٥٧٧).

وسيرد بالأرقام (٢٧٥٧٢) و(٢٧٥٧٨) و(٢٧٦٠٢) و(٢٧٦٠٤) و(٢٧٦١٤)، وبعض هٰذه الروايات مطوَّل.

وفي الباب عن أخت حُذَيْفة بنِ اليمان، سلف برقم (٢٧٠١١)، وإسناده ضعيف.

وثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أُحِلَّ الذَّهَبُ والحريرُ لإناث أُمَّتي، وحُرِّم على ذكورها»، وذكرنا شواهده في مسند أبي موسى الأشعري عند الرواية (١٩٥٠٢) و(١٩٥٠٣).

قال السندي: قولها: ببصيصهما، أي: بلمعانهما.

٢٧٥٦٤- حدثنا محمد بنُ عبيد، حدثنا داود -يعني ابنَ يزيد الأوديَّ- عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنت يزيدَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَصْلُحُ مِنَ الذَّهَبِ شَيْءٌ، ولا خَرْبَصِيصَة(١)»(٢).

٢٧٥٦٥- حدثنا وكيع، حدثنا عبدُ الحميد، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

عن أسماءَ، قالت: تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ ودِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ(٣).

● ٢٧٥٦٦- [حدثنا عبد الله] حدثنا محمد بنُ بكَّار(٤)، حدثنا عبدالحميد بنُ بَهْرام الفَزَاري، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، عن أسماء

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): بصيصه، والمثبت من (ظ٦)، وهو الصواب، وقد شرحنا هٰذه اللفظة في الرواية الآتية برقم (٢٧٦٠٢).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وانظر (٢٧٥٧٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْرِ بنِ حَوْشب، وبقية رجال الإسناد ثقات. عبد الحميد: هو ابن بهرام الفزاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٧ -وعنه ابن ماجه (٢٤٣٨)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد. ولفظه: توفِّي ودرعُه مرهونة عند يهودي بطعام.

وسيرد برقمي (٢٧٥٦٥) و(٢٧٥٨٧).

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٠٩)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عائشة عند البخاري (٢٩١٦)، وسلف (٢٥٩٩٨).

وذكرنا تتمة شواهده في حديث أنس بن مالك السالف برقم (١١٩٩٣).

(٤) وقع في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا محمد بن بكار، بزيادة: «حدثني أبي» وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبدالله، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٨/٣٩١.

بنت يزيد، مثله[1].

٢٧٥٦٧- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ابنِ أبي حُسين، عن شَهْر

عـن أسمـاءَ، قـالـت: أتـانـا النبـيُّ ﷺ فـأُتِـيَ بِلَبَـنٍ، فقـال: «أَتَشْـرَبْـنَ[2]؟» قلنـا: لا نَشتَهِيـهِ، فقـال: «لا تَجْمَعْـنَ كَـذِبـاً وَجُوعاً»[3].

٢٧٥٦٨- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا جَرير بنُ حازم، عن قتادة، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ في بيته، فقالَ: «إذا كانَ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَّالِ بِثلاثِ سِنِينَ، حَبَسَتِ السَّماءُ ثُلُثَ قَطْرِها، وَحَبَسَتِ الأَرْضُ ثُلُثَ نَبَاتِها، فإذا كانَتِ السَّنَةُ الثانيَةُ، حَبَسَتِ السَّمَاءُ ثُلُثَيْ قَطْرِها، وحَبَسَتِ الأَرْضُ ثُلُثَيْ نَبَاتِها، فإذا كانَتِ السَّنَةُ الثَّالِثَة، حَبَستِ السَّماءُ قَطْرَها كُلَّهُ، وَحَبَسَتِ الأَرْضُ نَبَاتَها كُلَّهُ، فلا يَبْقَى ذُو خُفٍّ، ولا ظِلْفٍ، إلا

---

(١) صحيح لغيره، وإسناده ضعيف كسابقه. محمد بن بكَّار: هو ابن الريَّان الهاشمي.

(٢) في (م): أتشربين، قلن. وفي (ظ٦): اشربن، فقلنا.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بنِ حَوْشَب، وبقية رجاله ثقات.
وأخرجه ابن ماجه (٣٢٩٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٧٥٦٠).

هلَكَ، فيَقُولُ الدَّجَّالُ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ إِبِلَكَ ضِخاماً ضُرُوعُها، عِظَاماً أَسْنِمَتُها، أَتعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَتَمْثُلُ لَهُ الشَّياطِينُ على صُورَةٍ فيَتْبَعُهُ، وَيقول لِلرَّجُلِ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ أَبَاكَ وابْنَكَ[١]، ومَنْ تَعْرِفُ مِنْ أَهْلِكَ، أَتَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَتَمْثُلُ[٢] لَهُ الشَّيَاطِينُ على صُوَرِهِمْ[٣] فَيَتْبَعُهُ» ثم خرجَ رسولُ الله ﷺ، وبكى أهلُ البيت، ثم رجعَ رسولُ الله ﷺ ونحنُ نَبكي، فقال: «ما يُبْكِيكُمْ؟»
فقلتُ: يا رسولَ الله ما ذكرتَ من الدَّجَّال، فواللهِ إنَّ أَمَةَ أَهْلِي ٦/ ٤٥٤
لَتَعْجِنُ عَجِينَها، فما تبلغُ حتى تكادَ كَبدي تَتَفَتَّتُ[٤] من الجُوع، فكيف نَصنعُ يومئذٍ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يَكْفِي المُؤْمِنِينَ من[٥] الطَّعَامِ والشَّرابِ يَوْمَئِذٍ التَّكْبِيرُ والتَّسْبِيحُ والتَّحْمِيدُ». ثم قال: «لا تَبْكُوا، فَإِنْ يَخْرُجِ الدَّجَّالُ وأَنا فِيكُمْ، فَأَنا حَجِيجُهُ، وإِنْ يَخْرُجْ بَعْدِي، فَاللهُ خَلِيفَتي على كُلِّ مُسْلِمٍ»[٦].

---

(١) في (ظ٦): وأمك.

(٢) في (ق) و(م): فيمثل، وفي (ظ٢): فيتمثل.

(٣) في (ق): على صور.

(٤) في (م): تفتت.

(٥) في (م): عن.

(٦) قوله: «إنْ يخرج الدجال وأنا فيكم، فأنا حجيجُه» صحيحٌ لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، وبقية رجال الإسناد ثقات.

=

٢٧٥٦٩- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابت، عن شَهْر بن حَوْشب

عن أسماء بنت يزيد، قالت: سمعت رسولَ الله ﷺ يقرأ: ﴿إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦]. وسمعتُه يقرأ: «يا عِبادِيَ الذِينَ أَسْرَفُوا على أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ الله، إِنَّ الله يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً، وَلا يُبالِي[1]، إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٠٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٣)، والطبراني ٢٤/(٤٠٥) و(٤٠٦) و(٤٠٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/٥٠٤-٥٠٥ و ٥٠٥ من طرق عن قتادة، به. وعند الخطيب: أسماء بنت كثير بن المنذر، وهي نفسها أسماء بنت يزيد بن السَّكَن.

وأخرجه الحميدي (٣٦٥)، والطبراني ٢٤/(٤٠٥) و(٤١٢) و(٤٣٨) و(٤٣٩)، والخطيب ١/٥٠٥ من طرق عن شهر بن حوشب، به.

وسيرد برقمي (٢٧٥٧٩) (٢٧٥٨٠).

وقوله: «إنْ يخرج الدجال وأنا فيكم فأنا حجيجه» له شاهد من حديث النواس ابن سمعان، سلف برقم (١٧٦٢٩)، وحديث عائشة سلف برقم (٢٤٤٦٧).

(١) قوله: «ولا يبالي» ليس في (ظ٢).

(٢) الشطر الأول محتمل للتحسين بشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في مسند أم سلمة عند الرواية (٢٦٥١٨).

وأخرجه أبو عمر الدُّوري في «قراءات النبي» (٦٠) و(٩٨)، والحاكم ٢/٢٤٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. واقتصر الحاكم على شطره الثاني، وقال: هذا حديث غريب عال، ولم أذكر في كتابي هذا عن شهر غير هذا الحديث الواحد. =

٢٧٥٧٠- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا داود بنُ عبد الرحمٰن، عن ابنِ خُثَيْم، عن شَهْر بنِ حَوْشَب

عن أسماء بنت يزيد، أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يخطُب يقول: «يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا[1] ما يَحْمِلُكُمْ على أن تَتَايَعُوا في الكذِبِ، كَمَا يَتَتايَعُ الفَرَاشُ في النَّارِ؟ كُلُّ الكَذِبِ يُكْتَبُ على ابْنِ آدَمَ إلا ثلاثَ خِصالٍ: رَجُلٌ[2] كَذَبَ امْرَأَتَه[3] لِيُرْضِيَها، أو رَجُلٌ[4] كَذَبَ في خَدِيعَةِ حَرْبٍ، أَوْرَجُلٌ[5] كَذَبَ بَيْنَ امْرَأَيْنِ

= وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٣١١، والطيالسي (١٦٣١)، وحفص الدوري في «قراءات النبي» (٦١)، وأبو داود (٣٩٨٢) من طرق عن حماد بن سلمة، به. مختصراً بشطره الأول.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٧٧)، والترمذي (٣٢٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤١١) من طرق عن حماد بن سلمة، به مختصراً بشطره الثاني، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ثابت، عن شهر بن حوشب. قال: وشهر بن حوشب يروي عن أم سلمة الأنصارية، وهي أسماء بنت يزيد.

وسيأتي بتمامه برقم (٢٧٦٠٦)، وبشطره الأول برقم (٢٧٥٩٥)، وبشطره الثاني برقمي (٢٧٥٩٦) و(٢٧٦١٣).

وسلف شطره الأول في مسند أم سلمة برقم (٢٦٥١٨) من طريق هارون النحوي، عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة به.

(١) في (ظ٦): يا أيها الناس.

(٢) في (ظ٦): إلا رجل.

(٣) في (م): كذب على امرأته.

(٤) في (ظ٦) و(ق): ورجل.

(٥) في (ق): ورجل.

مُسْلِمَيْنِ لِيُصْلِحَ بيْنَهُما»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بنِ حَوْشب. وقد اختُلف عليه فيه:

فرواه عبد الله بن عثمان بن خُثيم، واختلف عليه فيه:

فرواه داود بنُ عبد الرحمٰن العطَّار كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن أبي الدنيا في «الصَّمت» (٤٩٩)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٢٢)، وأبي نُعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢، وسفيانُ الثوري كما سيرد برقمي (٢٧٥٩٧) و(٢٧٦٠٨)، وعبدُ الرحمٰن بنُ سليمان الرازي فيما أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٥)، ويحيى بنُ سُليم فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤١٩)، وزهيرُ بنُ معاوية فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٤٢١)، والفضل بنُ العلاء فيما أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٥٤٠)، ستتُهم عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، بهٰذا الإسناد.

ورواه محمد بنُ أبي كثير الثقفي الصنعاني، عن عبد الله بن واقد -فيما أخرجه الطبري (٢٠٥)، والطحاوي (٢٩١٤)- عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، فقال: عن أبي الطُّفيل، عن النبيِّ ﷺ.

ورواه داود بنُ أبي هند، عن شَهْر بنِ حَوْشب، واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة فيما أخرجه الترمذي (١٩٣٩)، وعبَّاد ابن العوام فيما أخرجه ابنُ أبي الدنيا في «الصمت» (٥٠٢)، ومعتمر بنُ سُليمان فيما أخرجه الطبري (٢٠٧)، وعبد الأعلى بنُ عبد الأعلى السامي فيما أخرجه الطبري (٢٠٨)، أربعتُهم عن داود بن أبي هند، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب، عن النبي ﷺ مرسلاً.

ورواه مسلمة بن علقمة -فيما أخرجه الطبري (٢٠٦)، والخرائطي (١٦٢)، وابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٦١٢)، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (١١٠٩٧)- عن داود بن أبي هند، عن شَهْر بنِ حَوْشَب، عن الزِّبْرقان، عن النَّواس بن سِمْعان، مرفوعاً. =

٢٧٥٧١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابنِ خُثَيْم، عن شَهْرِ ابنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يَمْكُثُ الدَّجَّالُ فِي الأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، السَّنَةُ كالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كالجُمُعَةِ، والجُمُعَةُ كَاليَوْمِ، وَاليَوْمُ كاضْطِرَامِ السَّعَفَةِ فِي النَّارِ»[1].

= ورواه أبو عاصم (غير مسمى)، فيما أخرجه الطبري (٢١١)، عن داود بن أبي هند، عن شَهْر بنِ حَوْشب، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وفي الباب عن أمِّ كُلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، سلف برقم (٢٧٢٧١)، وفيه أن الصحيح من قوله ﷺ هو: «ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس، فيَنْمي خيراً، أو يقولُ خيراً».

وقوله: تتايعوا: قال ابن الأثير في «النهاية»: التتايع: الوقوع في الشرّ من غير فكرة ولا رويَّة، والمتابعة عليه، ولا يكون في الخير.

(١) إسناده ضعيف لضعف شَهْرِ بن حَوْشَب، وبقية رجاله ثقات غير ابن خُثيم -وهو عبد الله بن عثمان بن خثيم- فمختلف فيه، حسن الحديث.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٢٢)، وأخرجه من طريقه عبد بن حميد (١٥٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٣٠) من طريق يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، به، مطولاً. ويحيى بنُ سليم سيىء الحفظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٣٤٧ مطولاً، ونسبه إلى الطبراني، وأعلَّه بشهر، وقال: ولا يحتمل مخالفته للأحاديث الصحيحة أنه يلبث في الأرض أربعين يوماً، وفي هٰذا أربعين سنة.

وسيكرر برقم (٢٧٦٠٠) سنداً ومتناً. =

٢٧٥٧٢- حدثنا هاشمٌ -وهو ابنُ القاسم- حدثنا عبد الحميد، قال: حدثنا شَهْرُ بنُ حَوْشَب، قال:

حدَّثَتْني أسماءُ بنتُ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ نساءَ المُسلمين للبَيْعَةِ[١]، فقالت له أسماء: أَلاَ تَحْسِرُ لَنا عن يَدِكَ يا رسول الله؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لَسْتُ أُصافِحُ النِّسَاءَ، وَلٰكِنْ آخُذُ عَلَيْهِنَّ». وفي النِّساء خالةٌ لها، عليها قُلْبَان من ذَهَبٍ، وخواتيمُ من ذَهَبٍ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «يا هٰذِهِ، هَلْ يَسُرُّكِ[٢] أَنْ يُحَلِّيَكِ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ سِوارَيْنِ وَخَواتِيمَ؟!» فقالَتْ: أعوذُ بالله يا نبيَّ الله، قالت: قلتُ: يا خالة[٣]، اطْرَحِي ما عليكِ، فَطَرَحَتْه. فحدَّثَتْني أسماءُ: والله يا بُنَيَّ لقد طَرَحَتْهُ، فما أدري مَنْ لَقَطَه من مكانه؟ ولا التَفَتَ منَّا أحدٌ إليه. قالت أسماء: فقلتُ: يا نبيَّ الله، إنَّ إحداهنَّ تَصْلَفُ عند زَوْجِها إذا لم تَمْلُحْ له، أو تَحَلَّى له، قال نبيُّ الله ﷺ: «ما على إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ قُرْطَيْن مِنْ فِضَّةٍ، وَتَتَّخِذَ لها[٤]

= وسلف نحوه من حديث جابر بن عبد الله برقم (١٤٩٥٤)، وفيه: «يخرج الدجال في خفقةٍ من الدين، وإدبار من العلم، فله أربعون ليلة يسيحها في الأرض، اليوم منها كالسنة، واليوم منها كالشهر، واليوم منها كالجمعة، ثم سائر أيامه كأيامكم هٰذه». وفي إسناده أبو الزُّبير وقد عنعنه.

(١) في (ظ٦): بالبيعة، وفي (ظ٢): لبيعة.

(٢) في (ظ٢) و(ق): أيسرك.

(٣) في (م): يا خالتي.

(٤) في (ظ٦): خرصين من فضة وتتخذ لهما.

جُمانَتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، فَتَدْرُجَهُ بَيْنَ أَنامِلِها بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَان، فَإِذَا هُوَ كَالذَّهَبِ يَبْرُقُ»[1].

٦/ ٤٥٥ ٢٧٥٧٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: قال ابنُ جُرَيْج: إنَّ معمراً شربَ من العلم بأَنْقُع[2]. [قال عبد الله:] قال أبي: ومات معمرٌ وله ثمانٍ

---

(١) قوله: «إني لستُ أُصافحُ النِّساء» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْرِ بنِ حَوْشب. عبدُ الحميد: هو ابنُ بَهْرام الفزاري.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٨/٦، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٢٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤١٧) و(٤٣٧) و(٤٥١) و(٤٥٥) و(٤٥٦) و(٤٥٧)، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٩٣ من طرق عن شَهْر بن حَوْشب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٤٨-١٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف يكتب حديثه.

وسيرد مختصراً برقم (٢٧٥٩٤) بلفظ: «إني لستُ أُصافح النساء» وسنذكر شواهده هناك.

وانظر: (٢٧٥٦٣) و(٢٧٥٧٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٧٧)، وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «ولٰكن آخذ عليهن»، أي: العهد والميثاق بالكلام.

«تصلَف» ضبط كتسمع، أي: تنحط رتبة.

«جمانتين» الجمان: حَبٌّ يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ.

«فتدرجه» أي: فتدخل ذٰلك المتخذ للأنامل من الجمان مثلاً.

«بشيء من زعفران» أي: مصبوغاً بشيء.

(٢) في (ظ٦): فأنفع، وفي (م): بأنفع، وكلاهما خطأ.

وخمسون سنةً[1][2].

---

(١) قوله: سنة، ليس في (ظ٦).

(٢) خبر صحيح، عبد الرزاق -وهو ابن همَّام الصنعاني- لم يسمع هٰذا الخبر من ابن جُريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- بينهما رباح بن زيد، كما سيرد في التخريج، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» ١٧/ورقة٣٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك من طريق الإمام أحمد، عن عبد الرزاق قال: سأل رباح ابنَ جريج عن شيءٍ من التفسير، فقال: إنَّ معمراً. . . . فذكره.

وأخرجه ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٢٥٦، وابنُ عساكر ١٧/ ٢٤-٣٥ من طريق محمد بن حماد الطهراني، وابن عساكر ١٧/ ٣٤ من طريق أبي بكر بن عبد الملك، كلاهما عن عبد الرزاق قال: أخبرنا رباح، قال: سألتُ ابنَ جريج عن شيء من التفسير، فأجابني، فقلتُ له: إن معمراً قال كذا وكذا، قال: إن معمراً شرب من العلم. . . قلنا: ورباح -وهو ابن زيد- ثقة.

وأخرجه ابن عساكر ١٧/ ٣٤ من طريق أحمد بن شبويه، عن عبد الرزاق، قال: قال رجل لابن جريج حدثنا. . . فذكره.

وأخرجه ابن عساكر كذٰلك من طريق هشام بن يوسف، قال: لقيتُ ابن جُرَيْج بمكة، فقال لي: كيف معمر؟ قلت: صالح، فقال: ذاك شربَ. . .

قال السندي: قوله: شرب من العلم بأنقُع، أي: أنه ركب في طلب الحديث كلَّ حَزْن، وكتب من كل وجه، وهٰذا مَثَلٌ يُضرب لمن جرَّب الأمور ومارَسَها، وقيل: لمن يعاود الأمور المكروهة. وأنقعُ، جمع قلة لِنَقْع، وهو الماءُ الناقع، والأرضُ التي يجتمع فيها الماء، وأصله أن الطائر الحَذِر لا يَرِدُ المشارع، ولٰكنه يأتي المناقع ليشرب منها، وكذٰلك الرجل الحذر لا يتقحَّم الأمور، وقيل: هو أن الدليل إذا عرف المياه في الفَلَوات، حَذِقَ سلوك الطريق التي تؤدي إليها، أي: فالدليل يترك المشارع خوفاً من أن يكون عليها عدوّ، ويختار المناقع، والله أعلم.

٢٧٥٧٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبدُ الحميد، حدثني شَهْرُ بنُ حَوْشَب، قال:

حدَّثتني أسماءُ بنتُ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «الخَيْلُ في نَواصِيها الخَيْرُ مَعْقُودٌ أَبَداً إلى يَوْمِ القِيامَةِ، فَمَنْ رَبَطَها عُدَّةً في سَبِيلِ الله، وأَنْفَقَ عَلَيْها احْتِساباً في سَبِيلِ الله، فَإِنَّ شِبَعَها وَجُوعها وَرِيَّها وَظَمَأَها وَأَرْواثَها وَأَبْوالَها فَلَاحٌ في مَوازِينِهِ يَوْمَ القِيامَةِ، وَمَنْ رَبَطَها رِياءً وَسُمْعَةً، وَفَرَحاً وَمَرَحاً، فَإِنَّ شِبَعَها وَجُوعَها، وَرِيَّها وَظَمَأَها[1]، وَأَرْوَاثَها، وأَبْوالَها خُسْرَانٌ في مَوَازِينِهِ يَوْمَ القِيامَةِ»[2].

---

(١) قوله: وظمأها، ليس في (ظ٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١١/٥٩ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٨١، وعبد بن حميد (١٥٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٤٣ من طرق عن عبد الحميد بن بَهْرام، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٦١، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

وسيرد مختصراً برقم (٢٧٥٩٣).

وقوله: «الخيل في نواصيها الخير معقود أبداً إلى يوم القيامة»، له شاهد من حديث ابن عمر، سلف بإسناد صحيح برقم (٤٦١٦)، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

وقوله: «من ربطها عُدَّة...» له شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:=

٢٧٥٧٥- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا أبو معاوية -يعني شَيْبان- عن ليث، عن شَهْر بنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: إني لآخِذةٌ بزِمام العَضْباءِ -ناقةِ رسولِ الله ﷺ- إذْ أنزلت[1] عليه المائدةُ كلُّها، فكادت من ثِقَلها تدقُّ بِعَضُد الناقة[2].

= «من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً، وتصديقاً بموعوده، كان شِبَعُه وريُّه وبوله وروثه حسناتٍ في ميزانه يوم القيامة»، سلف برقم (٨٨٦٦)، وهو عند البخاري (٢٨٥٣).

وآخر من حديث أبي هريرة كذلك، وفيه: ثم سئل عن الخيل فقال: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وهي لرجل أجر، ولرجل ستر وجمال، وعلى رجل وزر، أما الذي هي له أجر فرجلٌ يتخذها يُعِدُّها في سبيل الله، فما غَيَّبَتْ في بطونها، فهو له أجر، وإن مرَّت بنهر، فشربت منه، فما غَيّبت في بطونها فهو له أجرٌ، وإن مرت بمرج فما أكلت منه فهو له أجر، وإن استنت له شرفاً فله بكل خطوة تخطوها أجر -حتى ذكر أوراثها وأبوالها- وأما التي هي له ستر وجمال، فرجلٌ يتخذها تكرُّماً وتجمُّلاً، ولا ينسى حقَّ بطونها وظهورها في عُسْرها ويُسرها، وأما الذي هي عليه وزر، فرجل يتخذها بذخاً وأشراً، ورياء وبطراً»، سلف برقم (٧٥٦٣)، وإسناده صحيح كذلك.

(١) في (ظ٢) و(م) إذا أنزلت.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم- وشَهْرِ بنِ حَوْشب، وبقية رجاله ثقات. أبو النَّضْر: هو الهاشم بنُ القاسم، وشَيْبان: هو ابنُ عبد الرحمن النَّحْوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٨) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن شَيْبان، به.

وأخرجه كذلك ٢٤/ (٤٥٠) من طريق جرير، عن ليث، به. =

٢٧٥٧٦- حدثنا أبو النَّضْر وحسن بنُ موسى، قالا: حدثنا شَيْبان، عن ليث، عن شَهْر

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بشراب، فدارَ على القوم وفيهم رجلٌ صائم، فلما بلغه قال له: «اشْرَبْ». فقيل: يا رسولَ الله، إنَّهُ لَيْسَ يُفطر -أو: يصوم الدهر- فقال -يعني رسول الله ﷺ-: «لا صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ»(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٣، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه شَهْرُ بن حَوْشب، وهو ضعيف، وقد وثّق، قلنا: فاته أن يُعلّه بليث بن أبي سليم.

ونقله ابن كثير في «تفسيره» للآيات الأولى من سورة المائدة.

وسيرد برقم (٢٧٥٩٢).

وسلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٤٣)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: فكادت، أي: السورة.

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم- وشهرِ بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم، وشَيْبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٥٣) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٢٤/ (٤٥٢) و(٤٥٤) من طرق عن ليث بن أبي سليم، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة! لٰكنه مدلس.

وللمرفوع منه شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف بإسناد صحيح برقم (٦٥٢٧)، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

٢٧٥٧٧- حدثنا أبو عامر، عن هشام. وعبدُ الصمد، قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن محمود بن عمرو

أن أسماء بنت يزيد حدثته أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَيُّما امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ قِلادَةً[1] مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ في عُنُقِها مِثْلُها مِنَ النَّارِ يَومَ القِيامَةِ، وأَيُّما امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنها خُرْصَةً مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ فِي أُذُنها مِثْلُها مِنَ النَّارِ يَومَ القِيامَةِ». قال عبد الصمد في حديثه: قال: حدثنا محمود بنُ عمرو، قال: «وأَيُّما امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنها خُرْصاً، جُعِلَ في أُذُنها مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَومَ القِيامَةِ»[2].

٢٧٥٧٨- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَفْصٌ السَّرَّاج، قال: سمعتُ شَهْرَ بنَ حَوْشَب يحدِّثُ

---

(١) في (ق): بقلادة.

(٢) إسناده ضعيف، محمود بن عمرو: وهو ابن يزيد بن السكن، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وجهَّله ابنُ القطان والذهبي، وقد تفرَّد به. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عَمرو العَقَدي، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهشام: هو ابنُ أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٥٧/٨، وفي «الكبرى» (٩٤٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٦٩) من طريقين عن هشام، به.

وأخرجه البيهقي ١٤١/٤ من طريق همَّام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيرد برقمي (٢٧٥٨٤) و(٢٧٦٠٥).

وانظر (٢٧٥٦٣).

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، أنها كانَتْ تَحْضُرُ النبيَّ ﷺ مع النِّساء، فأبْصَرَ رسولُ الله ﷺ امرأةً عليها سِوارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فقال لها: «أَيسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللهُ سِوارَيْنِ مِنْ نارٍ؟!» قالت: فأخْرَجَتْه. قالت أسماء: فواللهِ ما أدْرِي، أهيَ نَزَعَتْهُ، أم أنا نَزَعْتُه؟[1]

٢٧٥٧٩- حدثنا عبد الرَّزّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قَتادة، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ الأنصاريَّةِ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ في بيتي، فذكَرَ الدَّجّال، فقال: «إنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلاثَ سِنِينَ، سَنَةٌ تُمْسِكُ السَّماءُ ثُلُثَ قَطْرِها، والأَرْضُ ثُلُثَ نَباتِها، والثَّانِيَةُ تُمْسِكُ
٤٥٦/٦ السَّماءُ ثُلُثَيْ قطْرِها، والأَرْضُ ثُلُثَيْ نَبَاتِها، والثَّالِثَةُ تُمْسِكُ السَّماءُ قَطْرَها كُلَّهُ، والأَرْضُ نَبَاتَها كُلَّهُ، فَلا يَبْقَى ذاتُ ضِرْسٍ، وَلا ذَاتُ ظِلْفٍ مِنَ البَهائِمِ إلَّا هَلَكَتْ، وإنَّ أَشَدَّ[2] فِتْنَةٍ: يَأْتي الأَعْرابيَّ فيقول: أَرَأَيْتَ إنْ أَحْيَيْتُ لَكَ إبِلَكَ، أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟» قال: «فَيَقُولُ بَلَى، فَتَمْثُلُ الشَّيَاطِينُ لَهُ نَحوَ إبِلِه، كَأَحْسَنِ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب. حَفْص السرَّاج: -وهو ابن أبي حفص، من رجال «التعجيل»- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: هو الذي يُقال له: حفص التميمي، وتعقَّبه الحافظ بأن حفصاً التميميَّ راوٍ آخر، وانظر تتمة كلامه ثمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤١٥) من طريق شيبان بن فَرُّوخ، عن حفص بن أبي حفص، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٧٥٦٣).

(٢) في (ظ٦): وإنَّ من أشدِّ.

مَا تَكُونُ ضُرُوعُها، وَأَعْظَمِهِ أَسْنِمةً». قال: «ويَأْتِي الرَّجُلَ قَدْ مَاتَ أَخُوهُ وماتَ أَبُوهُ فيقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتُ لَكَ أَبَاكَ، وَأَحْيَيْتُ لَكَ أَخَاكَ، أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فيقولُ: بَلَى، فَتَمْثُلُ لَهُ الشَّياطينُ نَحْوَ أَبِيهِ، ونَحْوَ أَخِيهِ». قالت: ثم خرجَ رسولُ الله ﷺ لحاجةٍ له[1]، ثم رَجَعَ، قالت: والقومُ في اهتمامٍ وغمٍّ ممَّا حدَّثَهم به. قالت: فأخذ بلحمتي[2] الباب، وقال: «مَهْيَمْ أَسْماءُ؟» قالت: قلت: يا رسول الله، لقد خلعْتَ أفئدتَنا بذكر الدَّجَّال، قال: «وإِنْ يَخْرُجْ وأنا حَيٌّ، فَأَنا حَجِيجُهُ، وَإِلَّا، فَإِنَّ رَبِّي خَليفَتي عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ». قالت أسماءُ: يا رسولَ الله، إِنَّا واللهِ لَنَعْجِنُ عَجِينَتَنَا[3]، فَمَا نَخْتَبِزُها حتى نجوعَ، فكيف بالمؤمنين يومئذٍ؟ قال: «يَجْزِيهِمْ مَا يَجْزِي أَهْلَ السَّماءِ مِنَ التَّسْبِيحِ والتَّقْدِيسِ»[4].

---

(١) لفظة «له» ليست في (م).

(٢) كذا في (ظ٦) و(هـ) وعند عبد الرزاق -ومن طريقه البغوي-: بلحمتي. وفي (م): بلجمتي، وفي (ظ٢) و(ق): بلحمي. والذي ذكره ابن الأثير في «النهاية»: فأخذ بلَجَفَتِي الباب... وقال: لَجَفَتا الباب: عِضادتاه، وجانباه، من قولهم لجوانب البئر: ألجاف، جمع لَجَف، ويُروى بالباء، وهو وهم. وقال في «القاموس»: لجيفتا الباب: جَنْبَتَاه.

(٣) في (ظ٦) و(ق): عجيننا، وهي نسخة في (ظ٢).

(٤) قوله: «إنْ يخرج الدَّجَّال وأنا حيٌّ، فأنا حجيجُه»: صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٨٢١)، وأخرجه من طريقه الطبراني=

٢٧٥٨٠- حدَّثنا هاشمٌ، قال: حدَّثنا عبد الحميد، قال: حدثنا شَهْرٌ، قال:

وحدَّثَتْني أسماءُ بنتُ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ جَلَسَ مَجْلِساً مَرَّةً يُحَدِّثُهم عن أعْوَرِ الدَّجَّال، فذكر نحوه، وزادَ فيه: فقال: «مَهْيَمْ» وكانت كلمة من[1] رسول الله ﷺ إذا سأل عن شيء؟ يقول: «مَهْيَمْ» وزاد فيه: «فَمَنْ حَضَرَ مَجْلِسِي وَسَمِعَ قَوْلِي، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ، واعْلَموا أَنَّ الله عزَّ وجَلَّ صَحِيحٌ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وأَنَّ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ، مَمْسُوحُ العَيْنِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكتوبٌ كافر، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كاتِبٍ وغيرِ كَاتِبٍ»[2].

= في «الكبير» ٢٤/ (٤٠٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٣).

وسلف برقم (٢٧٥٦٨).

وانظر ما بعده.

قوله: «مَهْيَمْ» أي: ما أمْرُكُم وشأنُكم، وهي كلمة يمانية، كذا في «النهاية».

(١) قوله: من، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات، عبد الحميد: هو ابن بهرام.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٢، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٦)، والحارث في «مسنده» (٧٨٣) (زوائد) من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وقوله: «إنَّ اللهَ ليس بأعور، وإن الدجال أعور» له شاهد من حديث سعد ابن أبي وقاص، وابن عمر، وأنس بن مالك، وعائشة، سلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام (١٥٢٦) و(٤٨٠٤) و(١٢٠٠٤) و(٢٤٤٦٧). =

٢٧٥٨١- حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا إسماعيل -يعني ابنَ أبي خالد- عن إسحاق بن راشد

عن امرأةٍ من الأنصار -يُقال لها أسماء بنت يزيد بن سكن- قالت: لما تُوفِّي سعدُ بنُ معاذ، صاحَتْ أمُّه، فقال النبيّ ﷺ: «ألا يَرْقَأُ دَمْعُكِ وَيَذْهَبُ حُزْنُكِ؟ فَإِنَّ ابْنَكِ أَوَّلُ مَنْ ضَحِكَ اللهُ لَهُ، واهْتَزَّ لَهُ العَرْشُ»(١).

= وقوله: «ممسوح العين» له شاهد من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٢٠٦).

وقوله: «بين عينيه مكتوبٌ كافر، يقرؤه كلُّ مؤمن كاتب وغير كاتب» له شاهد من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٣٨٥)، وحذيفة بن اليمان، سلف برقم (٢٣٢٧٩).

(١) إسناده ضعيف، إسحاق بن راشد، هٰكذا هو غير منسوب، ترجم له الحافظ في «التهذيب» تمييزاً، ولم يُذكر في الرواة عنه سوى إسماعيل بن أبي خالد، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٣٧ عقب هٰذا الحديث: لست أعرف إسحاقَ بن راشد هٰذا، ولا أظنه الجزري أخو (كذا) النعمان بن راشد، وقال الحافظ: هو أقدم طبقة من الجزري. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٠٠).

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٣٤، وابن أبي شيبة ١٢/ ١٤٣ و١٤/ ١١٩ و٤١٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٥٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٣٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٤٤)، و٢٤/ (٤٦٧)، والحاكم ٣/ ٢٠٦ من طريق يزيد بن هارون، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٠٩، وقال: رجاله رجال الصحيح! =

٢٧٥٨٢- حدَّثنا هيثم بنُ خارجة، قال: حدثني إسماعيل بنُ عيَّاش، عن ثابت بن العَجْلان، عن مجاهد

عن أسماء بنت يزيد، عن النبي ﷺ قال: «العَقِيقَةُ عَنِ الغُلامِ[١] شاتانِ مُكافَأَتانِ، وعنِ الجارِيَةِ شَاةٌ»[٢].

٢٧٥٨٣- حدَّثنا عبد الصمد، قال: حدثنا حفصٌ السَّرَّاج، قال: سمعتُ شَهْراً يقول:

حدَّثتني أسماء بنتُ يزيد أنها كانت عند رسول الله ﷺ والرجالُ والنساء قعودٌ عنده، فقال: «لَعَلَّ رَجُلاً يَقُولُ ما يَفْعَلُ بِأَهْلِهِ، ولَعَلَّ امْرَأَةً تُخْبِرُ بِما فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِها». فأَرَمَّ القومُ، فقلتُ: إي والله يا رسولَ الله، إنهن لَيَقُلْنَ، وإنَّهم ليفعلون،

= واهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ ثبت من حديث غير واحد من الصحابة سردناهم في مسند أبي سعيد الخدري عند الرواية (١١١٨٤).

(١) في (ظ٢) و(ق): العقيقة حق عن الغلام.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن إن ثبت سماع مجاهد من أسماء بنت يزيد، فإنهم لم يذكروا له سماعاً منها. وإسماعيل بن عيّاش صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها. وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٦١) من طريقين عن إسماعيل بن عياش، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٥٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله محتجٌّ بهم.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٣٧)، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

قال: «فلا تَفْعَلُوا، فَإِنَّما مِثْلُ[1] ذٰلِكَ مِثْلُ الشَّيْطانِ[2]، لَقِيَ شَيْطَانَةً فِي طَرِيقٍ، فَغَشِيَها والنَّاسُ يَنْظُرُونَ»[3]. ٦/ ٤٥٧

٢٧٥٨٤- حدَّثنا أَزْهَرُ بنُ القاسم، قال: حدثنا هشام. وعبدالوهَّاب[4]، قال: أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمود بنِ عمرو

---

(١) قوله: مثل، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦): شيطان.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وحفص السَّرَّاج -وهو ابن أبي حَفْص- من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حِبَّان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث العنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤١٤) من طريق ثَوْبان بن فَرُّوخ، عن حفص، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وحديثه حسن، وفيه ضعف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٩٧٧)، وفي إسناده رجل مجهول.

وفي باب النهي عن إفشاء سرِّ الجماع عن أبي سعيد الخدري. سلف برقم (١١٦٥٥)، ولفظه: «إن مِن أعظمِ الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يُفضي إلى امرأته، وتُفضي إليه، ثم ينشرُ سِرَّها» وفي إسناده عمر بن حمزة العمري، قال أحمد: أحاديثه مناكير، وقد سلف تتمة الكلام عليه ثمة.

قال السندي: قوله: «فإنما مثل ذٰلك» أي: إظهار ما جرى بين الإنسان وأهله بالقول، كإظهاره بالفعل، والثاني لا يجيء إلا من مثل الشيطان، فالأول كذٰلك، والله أعلم.

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الوارث، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٨/ ٣٨٩.

أن أسماءَ بنتَ يزيدَ حدثته أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَيُّما امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ قِلادَةً مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ في عُنُقِها مِثْلُها مِنَ النَّارِ يَومَ القِيامَةِ، وأَيُّما امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِها خُرْصاً مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ في أُذُنِها مِثْلُهُ يَومَ القِيَامَةِ»[1].

٢٧٥٨٥- حدَّثنا حمَّاد بنُ خالد، قال: حدثنا معاوية -يعني ابنَ صالح- عن المُهاجر مولى أسماءَ بنتِ يزيدَ الأنصارية، قال:

سمعتُ أسماءَ بنتَ يزيد تقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تَقْتُلُوا أَوْلادكُمْ سِرّاً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيُدْرِكُ الفَارِسَ، فَيُدَعْثِرُهُ». قال[2]: قلتُ: ما تعني؟[3] قال: الغِيلَةَ، يَأْتِي الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِي تُرْضِعُ[4].

● ٢٧٥٨٦- حدثنا عبد الله، قال: حدثنا عليُّ بنُ مسلم، قال: حدثنا سليمان بنُ حَرْب، قال: سمعتُ حمَّادَ بنَ زيد، وذكر الجَهْمِيَّة، فقال:

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٧٧)، غير أن شيخي أحمد هنا هما أزهر بن القاسم وعبد الوهّاب بن عطاء الخفّاف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨١٤) من طريق عبد الوهاب ابن عطاء، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): قالت، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): يعني، والمثبت من (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧٥٦٢).

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٦٢ عن محمد بن عمر الواقدي، عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وسلف نحوه برقم (٢٧٥٦٢).

إنما يحاولون أن ليس في السماء شيء[1].

٢٧٥٨٧- حدثنا هاشم، قال: حدثنا عبدُ الحميد، قال: حدثني شَهْرُ ابنُ حَوْشبٍ، قال:

حدَّثَتْني أسماءُ بنتُ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ تُوُفِّيَ يومَ تُوُفِّيَ، ودِرْعُه مَرْهُونةٌ عندَ رجلٍ من اليهود بِوَسْق من شعير[2].

---

(١) هٰذا أثر صحيح إلى حماد بن زيد، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عليِّ بن مسلم -وهو الطوسي- فمن رجال البخاري، وعبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وكلاهما ثقة، وهٰذا الأثر من زيادات عبد الله على المسند.

وهو في زيادات عبد الله على أبيه في «السنَّة» (٤٠).

وهو في «السنة» لعبد الله بن أحمد (٤٠) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن سليمان بن حرب، به. ومن هٰذا الطريق أخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٢٥٨/٦.

وأخرجه أبو نعيم ٢٥٨/٦ من طريق عباس بن الفضل الأسفاطي، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني.

وأخرج عبد الله في «السنة» (٦٥) بإسناده إلى عباد بن عوام، قال: كلمت بِشْراً المرِّيسي وأصحاب بشر، فرأيت آخر كلامهم ينتهي أن يقولوا: ليس في السماء شيء.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «بِوَسْقٍ من شعير»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن سعد ٤٨٨/١، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٤٤)، وابنُ عديّ في «الكامل» ١٣٥٦/٤، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٦٣ من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٦٠) من طريق أبي طاهر، عن شهر ابن حوشب، به. =

٢٧٥٨٨- حدثنا هاشم، قال: حدثنا عبد الحميد، قال: حدثنا شَهْر، قال:

حدَّثتني أسماءُ بنتُ يزيد: أنَّ أبا ذرٍّ الغِفاريَّ كان يَخْدُمُ النبيَّ ﷺ، فإذا فرغَ من خدمته، أوَى إلى المسجد، فكان هو بيتَه، يضطجعُ فيه، فدخلَ رسولُ الله ﷺ المسجدَ ليلةً، فوجَدَ أبا ذرٍّ نائماً مُنْجَدِلًا في المسجد، فنكَتَه رسولُ الله ﷺ برجله حتى اسْتَوَى جالساً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَلا أراكَ نائماً؟» قال أبو ذرٍّ: يا رسولَ الله، فأينَ أنامُ، هل لي من بيتٍ غيرِه؟ فجلسَ إليه رسولُ الله ﷺ فقال له: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ؟». قال: إذاً ألحقُ بالشام، فإن الشامَ أرضُ الهجرة، وأرضُ المحشر، وأرضُ الأنبياء، فأكونُ رجلاً من أهلها، قال له: «كَيْفَ أَنْتَ إذا أَخْرَجُوكَ مِنَ الشَّامِ؟» قال: إذاً أرجعُ إليه، فيكونُ هو بيتي ومنزلي. قال: «فكَيْفَ[1] أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ الثَّانِيَةَ؟». قال: إذاً آخُذُ سيفي، فأُقاتلُ عني حتى أموتَ، قال: فكشَّر إليه رسولُ الله ﷺ، فأثبته بيده، قال: «أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَٰلِكَ؟» قال: بلى، بأبي أنتَ وأمِي يا نبيَّ الله، قال رسول

= وسلف مختصراً برقم (٢٧٥٦٥).

قلنا: والثابتُ عن رسول الله ﷺ -كما سلف من حديث ابن عباس (٢١٠٩)، وحديث عائشة (٢٥٩٩٨)- أنه رهن درعه على ثلاثين صاعاً من شعير، أي: ما يعادل نصف وَسْق، لأن الوَسْق يساوي ستين صاعاً بالإجماع.

(١) في (م): قال له كيف.

الله ﷺ: «تَنْقادُ لَهُم حَيْثُ قَادوكَ، وتَنْسَاقُ لَهُمْ حَيْثُ سَاقُوكَ، حَتى تَلْقانِي، وأَنْتَ عَلَى ذٰلكَ»[1].

٢٧٥٨٩- حدثنا هاشم، قال: حدثنا عبدُ الحميد، قال: حدثني شَهْرٌ، قال:

٤٥٨/٦ سمعتُ أسماءَ بنتَ يزيد الأنصاريةَ، تُحدِّثُ، زعمَتْ أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ في المسجد يوماً، وعُصْبَةٌ من النساء قعودٌ، فألْوَى بيدِه إليهنَّ بالسَّلام، قال: «إيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ المُنْعَمِينَ، إيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ المُنْعَمِينَ» قالَتْ إحداهنَّ: يا رسولَ الله، أعوذُ بالله يا نبيَّ الله من كفران نِعَم[2] الله، قال: «بَلَى، إنَّ إحْدَاكُنَّ تَطُولُ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبد الحميد: هو ابن بهرام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٥٢/١ من طريقين عن عبد الحميد بن بهرام، به، مختصراً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٢/٥-٢٢٣، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد وثّق.

وسلف نحوه من حديث أبي ذر برقم (٢١٢٩١) و(٢١٣٨٢) وفي إسناد كلٍّ منهما مقال.

وقصة السمع والطاعة سلفت من حديث أبي ذرّ برقم (٢١٤٢٨) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك شواهدها.

قال السندي: قوله: منجدلاً: مطروحاً.

فنكَتَه: ضربه.

فكشر إليه: ضحك إليه.

(٢) قولها: نِعَم، ليس في (م).

أَيْمَتُها، ويَطُولُ تَعْنِيسُها، ثُمَّ يُزَوِّجُها الله البَعْلَ، ويُفِيدُها الوَلَدَ، وَقُرَّةَ العَيْنِ، ثُمَّ تَغْضَبُ الغَضْبَةَ، فَتُقْسِمُ بِالله ما رَأَتْ مِنْهُ سَاعَةً خَيْراً[1] قَطُّ، فَذَلِكَ مِنْ كُفْرَانِ نِعَمِ الله عزَّ وجلَّ، وذٰلِكَ[2] مِنْ كُفْرَانِ المُنْعَمِينَ»[3].

٢٧٥٩٠- حدثنا أبو المغيرة وعليُّ بنُ عيَّاش، قالا: حدثنا محمد بنُ مهاجر، قال: حدثني أبي

عن أسماءَ بنتِ يزيد بن سَكَن الأنصاري، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَقْتُلُوا أَوْلادكُمْ سِرّاً، فَإِنَّ الغَيْلَ يُدْرِكُ الفَارِسَ، فَيُدَعْثِرُهُ مِنْ فَوْقِ فَرَسِهِ» -قال عليّ: أسماء بنت يزيد الأنصارية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ. فذكر[4] مثله[5].

٢٧٥٩١- حدثنا أبو اليَمان، أخبرنا شُعيب، قال: حدثني عبدُ الله بن أبي حُسين، قال: حدثني شَهْرُ بنُ حَوْشَب

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): ساعة خير، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): وكذٰلك.

(٣) حديث حسن، شهر -وهو ابن حوشب، وإن كان ضعيفاً- قد توبع، كما سلف في الرواية (٢٧٥٦١)، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات. هاشم: هو ابن القاسم، وعبد الحميد: هو ابن بَهْرام الفزاري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٤٧)، والترمذي (٢٦٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٤٥) من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

(٤) قوله: فذكر، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧٥٦٢).

أنَّ أسماءَ بنتَ يزيدَ بن السَّكَن، إحدى[1] نساءِ بَنِي عبد الأشْهَل، دخلَ عليها يوماً، فقرَّبَتْ إليه طعاماً، فقال: لا أَشْتَهِيهِ، فقالَتْ: إني قَيَّنْتُ عائشةَ لرسولِ الله ﷺ، ثم جئتُه، فدعوتُه[2] لِجَلْوَتِها، فجاء، فجلسَ إلى جَنْبِها، فأُتِيَ بِعُسٍّ لَبَنٍ، فَشَرِبَ ثم ناولَها النبيُّ ﷺ، فخَفَضَتْ رأسَها واسْتَحْيَتْ. قالت أسماء: فانْتَهَرْتُها، وقلتُ لها: خُذي من يَدِ النبيِّ ﷺ. قالت: فأَخَذَتْ، فَشَرِبَتْ شيئاً، ثم قالَ لها النبيُّ ﷺ: «أَعْطِي تِرْبَكِ». قالت أسماء: فقلتُ: يا رسولَ الله، بل خُذْهُ، فاشْرَبْ منه، ثم نَاوِلْنِيه من يَدِكَ، فأَخَذَه، فشَرِبَ منه، ثم نَاوَلَنِيهِ. قالت: فجلستُ، ثم وضعتُه على رُكْبَتِي، ثم طَفِقْتُ أُدِيرُه، وأُتْبِعُه بِشَفَتِي لأُصِيبَ منه مَشْرَبَ النبيِّ ﷺ، ثم قال لنسوةٍ عندي: «نَاوِلِيهنَّ». فَقُلْنَ: لا نَشْتَهِيهِ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَجْمَعْنَ جُوعاً وكَذِباً». فَهَلْ أنت مُنْتَهٍ أن تقول[3]: لا أشتهيه؟ فقلتُ: أيْ أُمَّهْ، لا أعودُ أبداً[4].

---

(١) في (ظ٦): أحد.

(٢) قولها: فدعوته، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): فهل أنتِ منتهية أن تقولي، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أسماء بنت يزيد بن السكن فقد روى لها البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسنـــاد. =

٢٧٥٩٢- حدثنا إسحاق بنُ يوسف، قال: أخبرنا سُفيان، عن لَيْث، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: نزلَتْ سورةُ المائدة على النبيِّ ﷺ جميعاً، إن كادَتْ من ثقلها لَتكسرُ الناقة[١].

٢٧٥٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا عبد الحميد بنُ بَهْرام، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ارْتَبَطَ فَرَساً في سَبِيلِ الله، وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ احْتِساباً، كَانَ شِبَعُهُ وجُوعُهُ، ورِيُّهُ، وظَمَأُهُ، وبَوْلُهُ، ورَوْثُهُ، في مِيزَانِهِ يَومَ القِيامَةِ، ومَنِ

= وسلف مختصراً برقم (٢٧٥٦٠).

قال السندي: قولها: إني قيّنت، بتشديد المثناة من تحت، أي: زيَّنت.

«تربك»: بكسر فسكون، يقال للحبيب، ولمن يساوي الإنسان في السنّ.

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم- وشهر بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٣٠) من طريق إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وخالفه قَبيصة بن عقبة، فرواه -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٤٩)- عن سفيان الثوري، به. إلا أنه ذكر سورة الأنعام بدلاً من المائدة. وقَبيصة ضعيف في روايته عن سفيان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٠، وقال: رواه الطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد وثّق.

وسلف برقم (٢٧٥٧٥).

ارْتَبَطَ فَرَساً رِياءً وَسُمْعَةً، كَانَ ذَلِكَ خُسْراناً في مِيزانِهِ يَومَ القِيامَةِ»[1].

٢٧٥٩٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُ الحميد بنُ بَهْرَام، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب ٦/ ٤٥٩

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي لَسْتُ أُصَافِحُ النِّسَاءَ»[2].

٢٧٥٩٥- حدثنا حجَّاج، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابت البُناني، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالَتْ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ:

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف مطولاً برقم (٢٧٥٧٤)، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٢ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وانظر أحاديث الباب في الرواية المذكورة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٦٦، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسناده حسن.

وسلف مطولاً برقم (٢٧٥٧٢).

وله شاهد من حديث أُمَيْمة بنت رُقَيْقَة، سلف برقم (٢٧٠٠٦) بإسناد صحيح، وذكرنا تتمة شواهده في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص عند الرواية (٦٩٩٨).

﴿إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾ [هود:٤٦][١].

٢٧٥٩٦- حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، حدثنا حمَّاد -يعني ابن سلمة- عن ثابت البُناني، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد قالَتْ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأ: «يا عِبادِيَ الَّذينَ أَسْرَفُوا على أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ الله إنَّ الله يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً، ولا يُبالي، إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»[٢].

٢٧٥٩٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفيان، عن عبد الله بن عثمان ابن خُثَيْم، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَصْلُحُ الكَذِبُ إلَّا في ثَلاثٍ: كَذِبُ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ لِتَرْضَى عَنْهُ، أَوْ كَذِبٌ فِي الحَرْبِ، فَإِنَّ الحَرْبَ خَدْعَةٌ، أَوْ كَذِبٌ فِي إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاس»[٣].

---

(١) محتمل للتحسين بشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٦٩) المطوّل، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو حجَّاج، وهو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٧٥٦٩).

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

واختلف فيه على سفيان الثوري:

فرواه عبد الرزاق -كما في هٰذه الرواية- وأبو أحمد الزُّبيري -كما سيرد (٢٧٦٠٨)- وبشر بن السَّرِيِّ -فيما أخرجه الترمذي (١٩٣٩)- وقَبيصة بن عُقبة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٠)- ومحمد بن يوسف -فيما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩٨)- خمستُهم عن سفيان الثوري، =

٢٧٥٩٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن ابنِ أبي الحُسَيْن، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يَزيد، قالت: كنَّا فِيمَنْ جَهَّزَ عائشةَ وَزَفَّها. قالت: فعَرَضَ علينا النبيُّ ﷺ لَبَناً، فقلنا: لا نُريده، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَجْمَعْنَ جُوعاً وَكَذِباً»(١).

٢٧٥٩٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابن خُثَيم، عن شَهْر ابنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِخِيارِكُمْ» قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: «الذِينَ إذا رُؤوا، ذُكِرَ اللهُ تعالى» ثم قال: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ المَشَّاؤونَ بِالنَّميمَةِ، المُفْسِدُونَ بَيْنَ الأحِبَّةِ، الباغُونَ لِلبُرَآءِ العَنَتَ»(٢).

=بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث أسماء إلا من حديث ابن خُثيم!

ورواه سفيان بن عقبة -فيما أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢٠٩)- عن سفيان الثوري، عن ليث، عن شهر بن حوشب، به. وليث -وهو ابن أبي سليم- ضعيف.

وسلف برقم (٢٧٥٧٠).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٦٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني.

وسلف برقم (٢٧٥٦٠).

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد اختُلف عليه فيه كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٧٩٩٨). وبقيةُ رجاله =

٢٧٦٠٠- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابنِ خُثَيْم، عن شَهْرِ ابنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: قال النبيُّ ﷺ: «يَمْكُثُ الدَّجَّالُ في الأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، السَّنَةُ كالشَّهْرِ، والشَّهْرُ كالجُمُعَةِ، والجُمُعَةُ كاليَومِ، واليَومُ كاضطرامِ السَّعَفَةِ في النَّارِ»[1].

٢٧٦٠١- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: أخبرني عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ الأنصاريَّةِ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ:

= ثقات. ابن خُثَيم: هو عبد الله بن عثمان بن خُثَيم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٨٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٣) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٢٣)، وابن ماجه (٤١١٩)، وابنُ أبي الدنيا في «الصمت» (٢٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٣) و(٤٢٤) و(٤٢٥)، وأبو الشيخ في «التوبيخ والتنبيه» (٢١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٠٧) و(١١١٠٨) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. ورواية ابن ماجه وأبي نعيم مختصرة.

وأخرجه أبو الشيخ (٢١٧) من طريق سفيان -لم ينسبه- عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٩٣، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وقد وثَّقه غير واحد، وبقية رجال أحد أسانيده رجال الصحيح.

قلنا: قد روى ابن ماجه بعضه كما تقدَّم، وفاتَ الهيثمي أن ينبّه على ذٰلك.

وسيرد برقم (٢٧٦٠١).

وقد ذكرنا شواهده في الرواية السالفة برقم (١٧٩٩٨).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٧١) سنداً ومتناً.

«أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخِيارِكُمْ؟» قالوا: بلى. قال: «فَخِيارُكُمُ الذِينَ إذا رُؤوا، ذُكِرَ اللهُ تعالى، ألا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟» قالوا: بلى. قال: «فَشِرَارُكُمُ المُفْسِدُونَ بَيْنَ الأحِبَّةِ، المشَّاؤونَ بالنَّمِيمَةِ، الباغُونَ[1] البُرَآءَ العَنَتَ»[2].

٢٧٦٠٢- حدثنا عبد الوهَّاب بنُ عطاء، أخبرنا عبدُ الجليل القَيْسي، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

أنَّ أسماءَ بنتَ يزيدَ كانت تَخْدُمُ النبيَّ ﷺ. قالت: فبينما أنا ٦/٤٦٠
عنده إذْ جاءَتْه خالتي. قالت: فجَعَلَتْ تُسائِلُه وعليها سِوارَان من ذهب، فقال لها النبيُّ ﷺ: «أَيَسُرُّكِ أَنَّ عَلَيْكِ سِوارَيْنِ مِنْ نارٍ؟!» قالت: قلتُ: يا خالتي[3]، إنَّما يعني[4] سِوَارَيْك هٰذَيْنِ، قالت: فأَلْقَتْهُما، قالت: يا نبيَّ الله، إنهن إذا لم يَتَحَلَّيْنَ[5]، صَلِفْنَ عند أزواجِهِنَّ، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «أما تَسْتَطِيعُ إحْداكُنَّ أَنْ تَجْعَلَ طَوْقاً[6] مِنْ فِضَّةٍ، وجُمانَةً مِنْ فِضَّةٍ،

---

(١) في (ق): والباغون.

(٢) حسن بشواهده، وهو مكرر (٢٧٥٩٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو علي بن عاصم الواسطي، وقد رواه عن عبد الله بن عثمان بن خثيم.

(٣) في (ظ٦): قلت خالتاه، وفي هامش (ظ٢) و(ق): يا خالتاه.

(٤) في (ظ٦): إنه إنما عنى.

(٥) في (ظ٢) و(م): يتجلين.

(٦) عند أبي نعيم ٢/٧٦ -وروايته من طريق الإمام أحمد-: خَوْقاً، وعليها شرحَ ابنُ الأثير في «النهاية» فقال: الخَوْق: الحلقة.

ثم تُخَلِّقَهُ بزَعْفرانٍ، فَيَكونُ كأَنَّهُ مِنْ ذَهَبٍ، فإنَّه[1] مَنْ تَحَلَّى وَزن عَيْنِ جرادَةٍ مِنْ ذَهَبٍ -أَوْ خَرْبَصِيصَةٍ[2]- كُوِيَ بها يَوْمَ القِيامَةِ»[3].

٢٧٦٠٣- حدثنا داود بنُ مِهْران الدَّبَّاغ، حدثنا داود -يعني العطار- عن ابن خُثَيْم، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيد أنها سمعتِ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ، لم يَرْضَ اللهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ ماتَ، ماتَ كافِراً، وإنْ تابَ، تابَ اللهُ عَلَيْهِ، وإنْ عادَ، كانَ حقّاً على الله أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الخَبَالِ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، وما طِينَةُ الخَبالِ؟ قال: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ»[4].

---

(١) في (م): فإن.

(٢) في (ظ٢) و(ق): حربصيصة، بالحاء، وتحرَّفت في (م) إلى: جربصيصة، بالجيم.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. عبد الجليل القيسي: هو ابن عطية، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٧٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٧٥٦٣).

قولها: صَلِفْنَ عند أزواجهنَّ، أي: ثَقُلْن عليهم، ولم يحظين عندهم.

وقوله: «جُمانة من فضة» هي حبة تُعمل كالدُّرَّة، وجمعه جُمان.

وقوله: «خَرْبَصِيصَة» في «اللسان»: الخَرْبَصيصَة: هَنَةٌ تَبِصُّ في الرمل، كأنها عينُ الجرادة... ويقال: ما عليه حَرْبَصِيصَةٌ ولا خَرْبَصِيصَة، بالحاء والخاء، أي: شيء من الحليّ.

(٤) حديث صحيح لغيره دون قوله: «فإن ماتَ ماتَ كافراً»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وابنُ خُثيم -وهو عبد الله بن عثمان- مختلفٌ =

٢٧٦٠٤- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب

عن أسماءَ، قالت: انطلقتُ مع خالتي إلى النبيِّ ﷺ وفي يدها سِواران من ذهب -أو قالت: قُلْبانِ من ذَهَب- فقال لي: «أَيَسُرُّكِ أَنْ يُجْعَلَ في يَدِكِ سِوارَانِ مِنْ نارٍ؟!» فقلتُ لها: يا

=فيه، وهو حسن الحديث، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح، غير داود بن مِهْران الدَّبَّاغ، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٨) من طريق الحسن بن ربيع، عن داود العطار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٢٤/(٤٢٩) من طريق يحيى بن سُليم الطائفي، عن عبد الله ابن عثمان بن خُثيم، به.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٣٦٠ من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، عن أمِّ الدرداء، عن النبي ﷺ. ويحيى بن سُليم سيىء الحفظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٦٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد حُسِّن حديثه.

وله شاهد دون قوله: «فإن مات، مات كافراً» من حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٤٤) بإسناد صحيح.

وآخر من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٩١٧)، وذكرنا شواهده فيهما، وفيه: «لم تقبل صلاته أربعين ليلة».

وقوله: «فإن مات، مات كافراً»، الصحيح أنه موقوف من حديث عبد الله ابن عمر بن الخطاب، وهو عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣١٦، وسلفت الإشارة إليه في تخريج الرواية (٤٩١٧).

قال السندي: قوله: «مات كافراً» أي: عاصياً، مبغوضاً إليه تعالى، كالكافر.

خالتي، أما[1] تَسْمَعِينَ ما يقول؟ قالت: وما يقول؟ قلتُ: يقولُ: أَيَسُرُّكِ أنْ يُجْعَلَ في يَدَيْكِ[2] سِوَارانِ من نار -أو قال: قُلْبانِ من نار-؟ قالت: فانتَزَعَتْهُما، فَرَمَتْ بهما، فلم[3] أدر أيُّ الناسِ أَخَذَهُما؟[4]

٢٧٦٠٥- حدثنا عفَّان، حدثنا أَبان، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن محمود بن عمرو

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما امْرَأَةٍ تَقَلَّدَتْ بِقِلادَةٍ من ذَهَب، قُلِّدَتْ مِثْلَها مِنَ النّارِ يَوْمَ القِيامَةِ، وأَيُّما امْرَأَةٍ جَعَلَتْ في أُذُنِها خُرْصاً مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ في أُذُنِها مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيامَةِ»[5].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ألا.

(٢) في (ق): يدك.

(٣) في النسخ الخطية: ما، والمثبت من (م).

(٤) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن. همَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٠٩) من طريق هدبة بن خالد، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢٤/ (٤١٠) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وانظر (٢٧٥٦٣).

(٥) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧٥٧٧)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبان: هو ابن يزيد العطَّار.

وأخرجه أبو داود (٤٢٣٨) عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وسلف برقم (٢٧٥٧٧). =

٢٧٦٠٦- حدثنا عفَّان[1]، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن ثابت، عن شَهْر ابنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، أنها سمعت النبيَّ ﷺ يقرأ: ﴿إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صالِحٍ﴾ [هود:٤٦]. وسمعتُه يقرأ: «يا عِبَادِيَ الذِينَ أَسْرَفُوا على أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ الله إنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً، ولا يُبالي[2]»[3].

٢٧٦٠٧- حدثنا علي بنُ بَحْر[4]، حدثنا عيسى بنُ يونس، حدثنا عُبيدالله بن أبي زياد القَدَّاح، عن شَهْر بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «﴿لإِيلافِ قُرَيْشٍ، إِيلافِهِمْ رِحْلَـةَ الشِّتاءِ وَالصَّيْفِ﴾ وَيْحَكُمْ يا قُرَيْشُ، اعْبُدُوا رَبَّ هٰذا البَيْتِ الذي أَطْعَمَكُمْ مِنْ جُوعٍ، وَآمَنَكُمْ مِنْ خَوْفٍ»[5].

---

(١) أقحم في (م) والنسخ الخطية بين عفان وحماد: حدثنا أبان، وهو خطأ، والتصويب من «أطراف المسند» ٨/ ٣٨٧.

(٢) زاد في (م): إنه هو الغفور الرحيم.

(٣) الشطر الأول محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٦٩)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفَّان، وهو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه الدوري في «قراءات النبي» (٦٠) و(٩٨) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد، على الصواب، ليس فيه أبان.

(٤) في (م): علي بن يحيى، وهو خطأ.

(٥) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وعبيدُ الله بن أبي زياد القدَّاح -وإن كان ضعيفاً كذٰلك- توبع. وبقية رجاله ثقات. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السَّبِيعي.

وأخرجه ابن أبي حاتم -فيما ذكر ابن كثير في «تفسيره» -عن=

٢٧٦٠٨- حدثنا أبو[1] أحمد، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان -يعني ابنَ خُثَيْم- عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب ٦/ ٤٦١

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَصْلُحُ الكَذِبُ إلَّا في ثلاثٍ: كَذِبُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ لِيُرْضِيَها، أَوْ إِصْلاحٌ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ كَذِبٌ في الحَرْبِ»[2].

=أبيه، عن المؤمل بن الفضل، عن عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ، قال ابن كثير: هٰكذا رأيته عن أسامة بن زيد، وصوابُه عن أسماء بنت يزيد بن السكن أم سلمة الأنصارية، فلعله وقع غلط في النسخة أو في أصل الرواية، والله أعلم.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣١٨، وحفص الدوري في «قراءات النبي» (١٣٣)، وابن أبي حاتم -فيما ذكر ابن كثير-، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٧) من طريق قبيصة بن عقبة، والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٣٠٥ من طريق مهران بن أبي عمر الرازي، كلاهما عن سفيان الثوري، عن ليث بن أبي سليم، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقرأ: «ويل أمِّكم قريش إيلافهم رِحْلَةَ الشِّتَاءِ والصَّيف»

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢٥٦ من طريق عبد الحميد بن بهرام، عن شهر، عن أسماء، قالت: سمعت النبي ﷺ يقرأ: ﴿لإيلاف قريش إيلافهم، رحلة الشتاء والصيف﴾. وقال: هٰذا حديث غريب عالٍ في هٰذا الباب، والشيخان لا يحتجان بشهر بن حوشب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٤٣، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، وفيه عبيد الله بن أبي زياد القداح وشهر بن حوشب، وقد وثقا، وفيهما ضعف، وبقية رجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «ويحكم يا قريش» بفتح واو وسكون ياء: كلمة ترحم.

(١) قوله: أبو، سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد سلف الكلام عليه في =

٢٧٦٠٩- حدثنا عارم، حدثنا عبد الله بنُ المبارك، عن عُبيد الله بن أبي زياد، عن شَهْر بنِ حَوْشب

عن أسماء بنت يزيد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخيهِ بالغِيبة[٢]، كانَ حَقّاً على الله أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ»[٣].

=الرواية (٢٧٥٩٧).

أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزُّبير الزُّبيري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٩/ ٨٤-٨٥، والترمذي (١٩٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٥٧٠).

(٢) في (ظ٦) في الموضعين: بالمغيبة.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عُبيد الله بن أبي زياد -وهو القدَّاح- وشهرِ بن حوشب. وبقية رجاله ثقات.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٦٨٧)، ومن طريقه أخرجه الطيالسي (١٦٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٣).

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٢)، وعبد بن حميد (١٥٧٩)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٣٥، وأبو نُعيم في «الحلية» ٦/ ٦٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦٤٣)، والبغوي في«شرح السنة» (٣٥٢٩) من طرق عن عُبيد الله ابن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٩٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسناد أحمد حسن!

وانظر (٢٧٥٣٦).

وانظر ما بعده.

٢٧٦١٠- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا عُبيد الله بن أبي زياد، حدثنا شَهْرُ بنُ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ في الغِيبَة[1]، كانَ حَقّاً على الله أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

٢٧٦١١- حدثنا محمد بنُ بكر، أخبرنا عُبيد الله بنُ أبي زياد، قال: حدثنا شَهْرُ بنُ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في هٰذه[3] الآيتين: ﴿اللهُ لا إلٰهَ إلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] و﴿الٓمٓ، اللهُ لا إلٰهَ إلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١و٢]: «إنَّ فِيهما اسْمَ اللهِ الأَعْظَمَ»[4].

---

(١) في (ظ٦) في الموضعين: بالمغيبة

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو محمد بن بكر -وهو البرساني- وقد رواه عن عُبيد الله بن أبي زياد.

(٣) في (م): هٰذين.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عُبيد الله بن أبي زياد وشهر بن حوشب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٧٢، وعَبْد بن حُميد (١٥٧٨)، وأبو داود (١٤٩٦)، والترمذي (٣٤٧٨)، وابن ماجه (٣٨٥٥)، والدارمي (٣٣٨٩)، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (١٨٢)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٨) و(١٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٠) و(٤٤١)، وفي «الدعاء» (١١٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٨٤)، وفي «شعب الإيمان» (٢٣٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٦١)، وعبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (٥٦)، والمزي في «تهذيب =

٢٧٦١٢- حدثنا سُوَيْد بنُ عَمْرو، حدَّثنا أبان -يعني العطار- قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن محمود بن عمرو

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ بَنَى لله مَسْجداً، فإنَّ الله يَبْنِي لَهُ بَيْتاً أَوْسَعَ مِنْهُ في الجَنَّةِ»(١).

=الكمال» (في ترجمة عبيد الله بن أبي زياد) من طرق عن عبيد الله بن أبي زياد، بهذا الإسناد.

وقد تحرف عبيد الله في مطبوع ابن أبي شيبة والفريابي إلى: عبد الله. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال البغوي: هٰذا حديث غريب.

وفي الباب عن أبي أمامة، عند ابن ماجه (٣٨٥٦)، وانظر تخريجه في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦) و(١٧٧)، ولفظه: «اسم الله الأعظم الذي إذا دُعي به أجاب في سور ثلاث: البقرة، وآل عمران، وطه». وانظر كلام الطحاوي عليه.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة حال محمد بن عمرو -وهو ابن يزيد بن السكن- فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وجهَّله ابنُ القطان والذهبي في «الميزان»، وبقية رجال الإسناد ثقات. أبان العطار: هو ابن يزيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٥٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/١٢٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٦٨)، وفي «الأوسط» (٨٤٥٤) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي ٢/١٢٦ من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمود بن عمرو، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وأخرجه العُقيلي كذٰلك، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٥٥)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/١٢١ من طريق سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «من بنى لله بيتاً يُعبد فيه من مالٍ حلال، بنى الله له بيتاً في الجنة من درٍّ وياقوت». قال البخاري: سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير منكر الحديث، =

٢٧٦١٣- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حمَّاد، عن ثابت، عن شَهر بنِ حَوْشب

عن أسماء، أنها سمعت النبيَّ ﷺ يقرأ: «إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً، ولا يُبالِي، إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»(١).

٢٧٦١٤- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، عن عبد الله بنِ عُثمانَ بنِ خُثَيْمٍ، عن شَهْرِ بنِ حَوْشبٍ

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: دَخَلْتُ أنا وخالتي على النبيِّ ﷺ وعليها أَسْوِرَةٌ مِنْ ذَهَب، فقال لنا: «أَتُعْطِيانِ زَكاتَهُ؟» قالت: فقلنا: لا، قال: «أما تخافانِ أَنْ يُسَوِّرَكُما اللهُ أَسْوِرَةً مِنْ نارٍ؟! أَدِّيَا زَكاتَهُ»(٢).

=وقال العقيلي عقب حديث أبي هريرة الموقوف: وهٰذا أولى، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/١٧٨: والذي عندي أن الصحيح على ما رواه أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمود بن عمرو، عن أسماء بنت يزيد بن السكن، عن النبي ﷺ. وعن يحيى، عن محمود بن عمرو، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٥٦)، وذكرنا شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٦٩) المطول، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الصمد، وهو ابن عبد الوارث العنبري.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عليٍّ بن عاصم الواسطيّ وشهر بن حوشب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٣١) من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٦٧، وقال: لأسماء حديثٌ رواه أبو داود في الخاتم من غير ذكر زكاة. ثم قال: رواه أحمد، وإسناده حسن! =

حديث أُمِّ سَلْمى(١)

٢٧٦١٥- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا إبراهيم بنُ سعد، عن محمد بنِ إسحاق، عن عُبيد الله(٢) بنِ عليٍّ بن أبي رافع، عن أبيه

عن أمِّ سَلْمى(٣)، قالت: اشتكت فاطمةُ شكواها التي قُبِضَتْ

= قلنا: رواية أبي داود التي أشار إليها الهيثمي أخرجها في «سننه» برقم (٤٢٣٨)، وسلفت برقم (٢٧٥٧٧).

وانظر (٢٧٥٦٣).

(١) كذا جاء في النسخ: حديث أمِّ سَلْمى، وعليه بنى ابنُ الأثير والذهبي، فأوردا ترجمةً لأمِّ سلمى في كتابيهما في الصحابة، وأخرج ابن الأثير حديثَها هٰذا بإسناده إلى أحمد، وقال الذهبي: كأنها امرأة أبي رافع، وكذا أورد الحسيني في «الإكمال» ترجمة لأُمِّ سلمى، ونقل عن أبي نعيم قوله: هي فيما أرى امرأة أبي رافع، فقال الحافظ في «تعجيله»: امرأة أبي رافع اسمُها سلمى، فلعلَّ بعضَ الرواة أخطأ فيها. قلنا: يبدو من كلام الحافظ أنه لم يَرِد في الصحابة من تُدعى أمَّ سلمى، ولم يذكر هو ولا ابنُ عبد البر قبلَه في كتابَيهما من تُكنى كذٰلك، إنما ذكرا سلمى أمَّ رافع، وقال الحافظ في ترجمتها: هي امرأة أبي رافع مولى النبي ﷺ، ويقال: إنها مولاة صفية بنت عبد المطلب، ويقال لها أيضاً: مولاة النبي ﷺ، وخادم النبي ﷺ. وذكر ابن عبد البرّ أنها روى عنها عُبيد الله بن أبي رافع، وأنها هي غسَّلت فاطمةَ رضي الله عنها. وقد جاء اسمُها سلمى على الصواب في أسانيد كلٍّ من ابن سعد وابن شبّة وابن شاهين وابن الجوزي، وفي نسخة «أطراف المسند» للحافظ، وهي الآتي حديثها أيضاً في الترجمة التالية برقم (٢٧٦١٧) وما بعده، والله أعلم.

(٢) في (م): عبد الله، وهو خطأ.

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م): عن أمِّ سلمى، والصواب: عن أُمِّه سلمى، كما جاء في «أطراف المسند» ٩/ ٣٥٤، وفي مصادر التخريج، وكما =

فيها، فكُنتُ أُمَرِّضُها، فأصْبَحَتْ يوماً كأمثلِ ما رأيتُها في شكواها تلك، قالت: وخرجَ عليٌّ لبعضِ حاجَتِه، فقالت: يا أَمَّهْ، اسْكُبي لي غُسْلاً، فاغْتَسَلَتْ كأحسنِ ما رأيتُها تغتسلُ، ثم قالت: يا أَمَّهْ، أعطيني ثيابي الجُدُد، فأعطيتُها، فَلَبِسَتْها، ثم قالت: يا أَمَّهْ، قدِّمي لي فِراشي وسطَ البيت، ففعلتُ، واضْطَجَعَتْ واسْتَقْبَلَتِ القِبْلَةَ، وَجَعَلَتْ يدَها تحتَ خدِّها، ثم

٦/٤٦٢ قالت: يا أَمَّهْ، إني مقبوضةٌ الآن، وقد تطَهَّرْتُ الآن[1]، فلا يَكْشِفْني أحدٌ، فَقُبِضَتْ مكانَها، قالت: فجاء عليٌّ، فأخبرتُه[2].

=سلف بيانُه مفصَّلاً في التعليق السابق.

(١) قولها: الآن، ليس في (ظ٦) و(م).

(٢) إسناده ضعيف لعنعنة ابن إسحاق ولضعف عُبيد الله بن علي بن أبي رافع. وفي متنه نكارةٌ أشارَ إليها الحُسيني في «الإكمال»، فقال: وهو منكر. وقوله في الإسناد: عن أبيه الظاهر أنه أراد أباه الأعلى، وهو جدُّه أبو رافع، يدلُّ عليه قولُه بعدَه -كما في مصادر التخريج-: عن أمّه سلمى، فيكون المراد بها أمه العليا، وهي جدّته أمّ رافع، ويكون الحديث من رواية أبي رافع عن زوجته سلمى أم رافع.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٧، وابن شبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٠٨-١٠٩، وابنُ شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٦٤٦)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤١٩)، وفي «الموضوعات» ٣/ ٢٧٦-٢٧٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن عُبيد الله بن علي بن أبي رافع، عن أبيه، عن أمّه سلمى، به. ووقع في مطبوع ابن سعد: عن علي بن فلان بن أبي رافع، بدل: عبيد الله بن علي بن أبي رافع.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢١١ عن أم سلمى، وقال: رواه =

● ٢٧٦١٦- [قال عبد الله:][1] حدثنا محمد بن جعفر الوَرْكاني، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، فذكر نحوه مثله[2].

=أحمد وفيه من لم أعرفه.

وأخرج عبد الرزاق (٦١٢٦) -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٤٣- عن معمر بن راشد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، أن فاطمة لما حضرتها الوفاة أمرت علياً فوضع لها غُسلاً، فاغتسلت... فذكره هٰكذا مُعضلاً. وتحرف معمر في مطبوع «المصنف» إلى محمد.

وأورده الهيثمي ٩/٢١١، وقال: رواه الطبراني، وإسناده منقطع.

وردَّ الحافظ في «القول المسدد» ص١٠٠-١٠١ على ابن الجوزي في إيراده هذا الحديث في «الموضوعات».

وانظر ما بعده.

قال السندي: قولها: أمرضها، من التمريض، أي: أخدمها في مرضها.

غُسلاً: بضم المعجمة، الماء يُغتسل به.

(١) في النسخ: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، والمثبت من «أطراف المسند» ٩/٣٥٥، ومحمد بن جعفر الوركاني من شيوخ عبد الله بن أحمد.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر ما قبله، غير أن هٰذا الحديث من زيادات عبد الله على المسند.

حديث سلمى

٢٧٦١٧- حدَّثنا أبو عامر، حدَّثنا عبد الرحمٰن -يعني ابنَ أبي الموالي- عن أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع

عن جدَّته سلمى خادمِ رسولِ الله ﷺ، قالت: ما سمعتُ أحداً قطُّ يشكو إلى رسولِ الله ﷺ وَجَعاً في رأسه إلا قال: «احْتَجِمْ»، ولا وَجَعاً في رِجْلَيه إلَّا قال: «اخْضِبْهُما[1] بالحِنَّاءِ»[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): اختضبهما.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع من رجال «التعجيل»، وقد وثَّقه ابن حبان، ووقع في ترجمته عند الحسيني في «الإكمال» تصحيف نبَّه عليه الحافظ في «التعجيل».

وقد اختلف في إسناده على عبد الرحمٰن بن أبي الموالي:

فرواه أبو عامر العَقَدي -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤١١، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٨١٠)، والحاكم ٤/٢٠٦، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٣٩ -وغسان بن مالك- فيما أخرجه الحاكم ٤/٤٠٧- كلاهما عن عبد الرحمٰن بن أبي الموال، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم في الموضعين، ووافقه الذهبي!

ورواه أبو سعيد مولى بني هاشم -كما في الرواية الآتية- ويحيى بن حسان -فيما أخرجه أبو داود (٣٨٥٨)، والبيهقي ٩/٣٣٩- ويحيى الحماني -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٥٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبيد الله بن علي بن أبي رافع)- ثلاثتهم عن عبد الرحمٰن بن أبي =

٢٧٦١٨- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي الموالي، حدثنا فائد مولى ابنِ أبي رافع[1]، عن علي بن عُبيد الله بن أبي رافع[2]

عن عمته سلمى قالت: ما اشْتَكَى أحدٌ إلى رسول الله ﷺ وجَعاً في رأسه إلّا قال: «احْتَجِمْ» ولا اشتكى إليه أحدٌ وجَعاً

=الموال، عن فائد مولى ابن أبي رافع، عن علي بن عبيد الله بن أبي رافع، عن جدته سلمى، به. وجاء في رواية يحيى بن حسان: عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع، بدل علي بن عبيد الله، وهو الأصح.

ورواه ابن وهب -كما في «التاريخ الكبير» ١/ ٤١١، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/ ٥٠٩ (مسند ابن عباس)، والحاكم ٤/ ٤٠- عن عبد الرحمٰن بن أبي الموالي، عن فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع، عن مولاه، عن جدته سلمى، به. غير أنه لم يذكر مولى فائد في إسناد «التاريخ الكبير».

قال ابن وهب: وأخبرنيه أيضاً عبد الرحمٰن بن أبي الموالي، عن عبد الله ابن حسن بمثل ذٰلك عن النبي ﷺ، كما في «التاريخ الكبير» ١/ ٤١١، والطبري (٨٠٩).

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعاً، سلف برقم (٨٥١٣) ولفظه: «إن كان في شيء مما تَدَاوون به خير ففي الحجامة»، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وانظر ما بعده.

(١) في (ظ٢) و(ق): مولى بني أبي رافع، وفي «أطراف المسند» ٨/ ٤٢٥ مولى أبي رافع، وفي (م) مولى بني رافع، والمثبت من (ظ٦).

(٢) قوله: عن علي بن عبيد الله بن أبي رافع، ليس في النسخ الخطية، وأثبتناه من «أطراف المسند» والصواب فيه: عُبيد الله بن علي بن أبي رافع، كما ذكرنا في تخريج الحديث، وجاء في رواية المِزِّي (وقد أخرجها من طريق الإمام أحمد): حدثنا فائد مولى ابن أبي رافع، يعني عن ابن أبي رافع، عن عمته سلمى. . .

في رِجْلَيه إلّا قال: «اخْضِبْ[1] رِجْلَيْكَ»[2].

---

(١) في (ق): اختضب.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية السالفة. فائد مولى ابن أبي رافع: هو مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع المدني.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبيد الله بن علي بن أبي رافع) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وفيه: عبيد الله بن علي بن أبي رافع حيث أورده في ترجمته.

وأخرجه عبد بن حُميد (١٥٦٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٧٣) من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي، والترمذي (٢٠٥٤) من طريق حماد بن خالد الخياط، و(٢٠٥٤) كذٰلك، وابن ماجه (٣٥٠٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٥٦)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبيد الله بن علي بن أبي رافع) من طريق زيد بن الحباب، ثلاثتهم عن فائد مولى ابن أبي رافع، بهٰذا الإسناد. ولفظه: ما كان يكون برسول الله ﷺ قرحةٌ ولا نكبةٌ إلا أمرني رسول الله ﷺ أن أضع عليها الحناء. وجاء في رواية القعنبي وزيد بن الحباب: عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع، وهو أصح فيما قال الترمذي. وقال أيضاً: هٰذا حديث غريب.

وأخرجه بنحوه الطبري في «تهذيب الآثار» (٨١١) (مسند ابن عباس)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٢٦٠ من طريق معمر بن محمد، عن أبيه محمد ابن عبيد الله، عن أبيه عبيد الله -وهو ابن علي بن أبي رافع- به. زاد الخطيب في إسناده: وقال معمر بن محمد: حدثني عمِّي معاوية بن عبيد الله.

وانظر ما قبله.

حديث أم شريك (1)

٢٧٦١٩- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن عبد الحميد بن جُبَيْر بنِ شيبة، عن سعيد بن المسيب

عن أمِّ شريك، عن النبيِّ ﷺ: أمَرَها بقتل الأوزاغ(٢).

٢٧٦٢٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله يقول:

أخْبَرَتْني أمُّ شَرِيك أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ في الجِبالِ». قالت أمُّ شريك: يا رسولَ الله، فأينَ العَرَبُ يومئذٍ؟ قال: «كلُّهم قليل»(٣).

---

(١) سلفت ترجمة أمِّ شريك قبل الحديث (٢٧٣٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٣٩٥)، والحميدي (٣٥٠)، وابن أبي شيبة ٥/٤٠١، والبخاري (٣٣٠٧)، ومسلم (٢٢٣٧) (١٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٣٨٦٨)، وابن ماجه (٣٢٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ ٢٥٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/١٨٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٧٣٦٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزُّبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- من رجاله، وقد صرَّح بسماعه من جابر، فانتفت شبهة تدليسه، وابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- قد صرح بالتحديث كذلك، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. رَوْحٌ: هو ابنُ عُبادة. =

٢٧٦٢١- حدثنا يونُس، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن هشام بنِ عُروة، عن عروةَ

عن أمِّ شريك أنها كانت ممَّن[1] وَهَبَتْ نفسَها للنَّبيِّ ﷺ[2].

= وأخرجه ابن الأثير في «أُسْد الغابة» ٧/ ٣٥٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٥٧، ومسلم (٢٩٤٥)، والترمذي (٣٩٣٠)، وابن حبان (٦٧٩٧) من طرق عن ابن جريج، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٤٩) من طريق وَهْب بن مُنَبِّه، عن جابر، به.

(١) في (ظ٦): فيمن.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٢٨) -وهو في «عِشْرة النساء» (٤٢)- من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٢٣ من طريق أبي الزناد، عن هشام بن عروة، قال: كنا نتحدَّث أن أمَّ شريك كانت وهبت نفسها للنبي ﷺ، وكانت امرأة صالحة.

وفي الباب عن محمد بن إبراهيم التيمي، والشعبي، وعكرمة، ومنير بن عبد الله الدوسي، مرسلاً عند ابن سعد ٨/ ١٥٤ و١٥٥.

وقد اختلف في اسم الواهبة فقيل: خولة بنت حكيم، كما في «صحيح البخاري» (٥١١٣) معلقاً من حديث عائشة، وقيل غير ذٰلك، وانظر تفصيل ذٰلك في «فتح الباري» ٨/ ٥٢٥ و٩/ ١٦٤-١٦٥ ، وقد ذكر أن الاختلاف يشعر بتعدد الواهبات.

حديث أُمِّ أيوب[1]

٢٧٦٢٢- حدثنا سُفيان بنُ عُيينة، حدثنا عُبيد الله بنُ أبي يزيد، أخبره أبوه، قال:

نَزَلْتُ على أمِّ أيوبَ الذين[2] نَزَل عليهم رسولُ الله ﷺ، نَزَلْتُ عليها، فَحَدَّثَتْني بهٰذا عن رسولِ الله ﷺ: أنهم تَكَلَّفُوا طعاماً فيه بعضُ هٰذه البُقُول، فقَرَّبُوه، فَكَرِهَهُ رسولُ الله ﷺ، وقال لأصحابه: «كُلُوا، إنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إنِّي أَخافُ أَنْ أُؤذيَ صاحِبِي» يعني المَلَك[3].

٢٧٦٢٣- حدثنا سُفيان بنُ عُيينة، عن عُبيد الله -يعني ابنَ أبي يزيد- عن أبيه ٦/٤٦٣

عن أمِّ أيُّوبَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «نزل[4] القُرْآنُ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، أَيَّها قَرَأْتَ، أَجْزَأَكَ»[5].

---

(١) سلفت ترجمة أم أيوب قبل الحديث (٢٧٤٤٢).

(٢) في (ظ٦): الذي.

(٣) حديث حسن في الشواهد، وهو مكرر (٢٧٤٤٢) سنداً ومتناً.

(٤) في (ق): أنزل، وهي نسخة في (ظ٢).

(٥) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧٤٤٣) سنداً ومتناً.

حديث ميمونة بنت سعد[1]

٢٧٦٢٤- حدَّثنا حسين وأبو نعيم، قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن زيد بن جبير، عن أبي يزيد الضَّبِّي

عن ميمونة بنت سعد مولاةِ النبيِّ ﷺ، قالت: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن ولدِ الزِّنا. قال: «لا خَيْرَ فِيهِ، نَعْلانِ أجاهِدُ بهما في سَبِيلِ الله، أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ زِنىً»[2].

---

(١) قال السندي: ميمونة بنت سعد، ويقال: سعيد، كانت تخدم النبي ﷺ، ويقال: مولاة النبي ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف، أبو يزيد الضَّبِّي مجهول، قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٣٤٧: أبو يزيد لا أعرف اسمه، وهو رجل مجهول. وقال الدارقطني في «السنن» ٢/١٨٤: ليس بمعروف. وجهَّله الحافظان الذهبي وابن كثير، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابيّة الحديث فقد روى لها أصحاب السنن. حُسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وأبو نُعيم: هو الفَضْل بن دُكَيْن، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي.

وأخرجه ابن سعد ٨/٣٠٥، والنسائي في «الكبرى» (٤٩١٣)، وابن ماجه (٢٥٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٥٨)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي يزيد الضبي) من طريق أبي نُعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/٣٠٥، والطبراني ٢٥/(٥٨)، والحاكم ٤/٤١ من طريقين عن إسرائيل، به. =

٢٧٦٢٥- حدَّثنا أبو نُعيم، حدثنا إسرائيل، عن زيد بن جُبَيْر، عن أبي يزيد الضَّبِّي

عن ميمونة مولاة النبيِّ ﷺ، قالت: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن رجلٍ قَبَّلَ امرأتَه وهو صائم(١)؟ قال: «قَدْ أَفْطَرا(٢)»(٣).

٢٧٦٢٦- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا عيسى قال: حدثنا ثور، عن زياد بن أبي سَوْدَة، عن أخيه

أن ميمونةَ مولاةَ النبيِّ ﷺ قالت: يا نبيَّ الله، أَفْتِنا في بيتِ المقدس؟ فقال: «أَرْضُ المَنْشَرِ والمَحْشَرِ، ائتوهُ فَصَلُّوا فِيهِ، فإنَّ

= وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٩٨) وتعليقنا عليه.

(١) في هامش (ظ٦): وهما صائمان، وفي نسخة في (ظ٢) و(ق): قبل امرأة وهما صائمان.

(٢) في (م): أفطر.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٠٥، وابن أبي شيبة ٣/ ٦٢-٦٣، وابن ماجه (١٦٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٥٧)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي يزيد الضَّبِّي) من طريق أبي نُعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٠٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٨، والطبراني ٢٥/ (٥٧)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٨٣-١٨٤ و١٨٤، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨٩٢) من طرق عن إسرائيل، به.

قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣٤٦: هٰذا حديث منكر، لا أُحدِّثُ به.

وقد ثبت أنه ﷺ كان يقبّل وهو صائم، من حديث عائشة، وسلف برقم (٢٥٦١٣).

صَلاةً فِيهِ كألْفِ صلاةٍ فيما سِواه»[1]. قالت: أَرأيتَ مَنْ لم يُطِقْ أن يتحمَّل إليه، أو يأتيه؟ قال: «فَلْيُهْدِ إليهِ زَيْتاً يُسْرَجُ فِيهِ[2]، فَإنَّ مَنْ أَهْدَى لَهُ، كانَ كَمَنْ صَلَّى فِيهِ»[3].

---

(١) قوله: فيما سواه، ليس في (ظ٦).

(٢) قوله: فيه، ليس في (ق).

(٣) إسناده ضعيف، زياد بن أبي سودة ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: في النفس شيء من الاحتجاج به، وأورد له هٰذا الحديث، وقال: هٰذا حديث منكر جداً، ثم نقل عن عبد الحق قولَه فيه: ليس هٰذا الحديث بقوي، وقولَ ابن القطان: زياد وعثمان ممّن يجب التوقف في روايتهما، وقال الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة ميمونة): فيه نظر. قلنا: ثم إنه قد اختلف فيه:

فرواه عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي -كما في هٰذه الرواية والتي تليها، وفيما أخرجه ابن ماجه (١٤٠٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٥٥)، وفي «مسند الشاميين» (٤٧١)، والضياء المقدسي في «فضائل بيت المقدس» (١٧)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زياد بن أبي سودة) -وصدقة بن صدقة- فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٥٦)، كلاهما عن ثور بن يزيد الحمصي، بهٰذا الإسناد. قال الضياء المقدسي: هٰذا هو المشهور. قلنا: وصوَّب الحافظ ابنُ حجر هٰذا الإسناد في «المطالب العالية» ٧/ ١٧٧.

ورواه أصبغ بن يزيد -فيما أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٤٧٢)- عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، لم يذكر أخا زياد بن أبي سودة.

ورواه عمر بن الحصين، عن يحيى بن العلاء -فيما أخرجه الضياء المقدسي (١٦)- عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أبي أمامة، عن ميمونة =

● ٢٧٦٢٧- حدثنا عبد الله، قال: حدثنا أبو موسى الهروي، قال: حدثنا عيسى بن يونس بإسناده، فذكر مثله[١].

=بنت الحارث زوج النبي ﷺ. قال المقدسي: كذا روى هٰذا الحديثَ عمرو بنُ الحصين عن يحيى بن العلاء، وكلاهما لا يحتجُّ بحديثه، والمعروف حديث ميمونة مولاة رسول الله ﷺ، وليست بابنة الحارث.

ورواه محمد بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه ابن الجوزي في «فضائل القدس» ص ٨٩-٩٠- عن ثور بن يزيد، عن مكحول أن ميمونة سألت رسول الله ﷺ . . .

ورواه سعيد بن عبد العزيز -فيما أخرجه أبو داود (٤٥٧)، والطبراني في «الشاميين» (٣٤٤)، والبيهقي ٢/٤٤١، والبغوي في «شرح السنة» (٤٥٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة زياد بن أبي سودة)- ومعاوية بن صالح -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١١) و(٦١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٥٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٩٤٧)، والمزي- كلاهما عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، به. لم يذكرا أخا زياد بن أبي سودة.

وانظر ما بعده.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أنه من زيادات عبد الله بن أحمد على أبيه، وشيخه فيه أبو موسى الهروي، وهو إسحاق بن إبراهيم، وهو من رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زياد بن أبي سودة) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٨٨) عن أبي موسى الهروي، به. غير أن أبا يعلى وهم فيه، فجعله من حديث ميمونة زوج النبي ﷺ.

وانظر ما قبله.

حديث أم هشام بنت حارثة بن النعمان[1]

٢٧٦٢٨- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شعبة، عن خُبَيْب بنِ عبد الرحمٰن، عن عبد الله بنِ محمد بنِ مَعْن

عن ابنة حارثةَ بنِ النعمان، قالت: ما حفظتُ ﴿ق﴾ إلَّا من فِي رسولِ الله ﷺ، وهو يَخْطُبُ بها[2] يومَ الجُمعة. قالت: وكان تَنُّورنا وَتنُّورُ رسولِ الله ﷺ واحداً[3].

* ٢٧٦٢٩- حدثنا الحَكَمُ بنُ موسى -قال عبد الله: وسمعتُه أنا من

(١) سلفت ترجمة أم هشام قبل الحديث (٢٧٤٥٥).

(٢) قولها: بها، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، عبدُ الله بنُ محمد بن معن -وإن تفرَّد بالرواية عنه خُبَيْبُ بن عبد الرحمٰن بن يَساف، وذكره ابن حبان في «الثقات» وابن خلفون، وجهَّله الحافظ الذهبي في «الديوان»- قال فيه الحافظ في «التقريب»: مقبول، ويعني عنده أنه متابَع، وقد أخرج له مسلم هٰذا الحديث في المتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحاكم ٢٨٤/١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (٨٧٣) (٥١)، وأبو داود (١١٠٠)، وابن خزيمة (١٧٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٢١١/٣ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١٤٥/١ (بترتيب السندي) عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن خُبيب بن عبد الرحمٰن، به.

وسلف برقم (٢٧٤٥٥).

وانظر ما بعده.

الحَكَم- قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ أبي الرِّجَال قال: ذَكَرَه يحيى بنُ سعيد، عن عَمْرَة

عن أمِّ هشام بنتِ حارثة بن النعمان، قالت: ما أخذتُ ﴿ق والقُرْآنِ المَجِيدِ﴾ إلَّا من وراء[1] رسولِ الله ﷺ[2]، كان يُصَلِّي بها في الصُّبح[3].

---

(١) في (ق): قراءة.

(٢) في (م): النبي ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السِّياقة، عبد الرحمٰن بن أبي الرجال صدوق ربَّما أخطأ، وقد خالف هنا الرواةَ عن يحيى بنِ سعيد الأنصاري في متن الحديث.

فرواه -كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (١٠٢٣) و(١١٥٢٠)، وهو في «التفسير» (٥٤٠)- عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرة، عن أمِّ هشام بنت حارثة بن النعمان، قالت: ما أخذتُ ﴿ق والقرآن المجيد﴾ إلا من وراء رسول الله ﷺ، كان يُصلي بها في الصبح...

ورواه سليمان بن بلال -كما عند مسلم (٨٧٢) (٥٠)، وأبي داود (١١٠٢)، والبيهقي ٣/ ٢١١- ويحيى بن أيوب -كما عند مسلم أيضاً، وأبي داود (١١٠٣)- كلاهما عن سعيد، به، بلفظ: أخذتُ ﴿ق والقرآن المجيد﴾ من فِي رسول الله ﷺ يومَ الجمعة، وهو يقرأُ بها على المنبر كلَّ جمعة.

وانظر ما قبله.

وقد ثبتت قراءتُه ﷺ بـ (ق) في صلاة الفجر من حديث قُطبة بن مالك، وهو عند مسلم (٤٥٧)، وسلف برقم (١٨٩٠٣).

وانظر حديث جابر بن سمرة السالف برقم (٢٠٨٤٣).

قال السندي: قولها: إلا من وراء النبي ﷺ، أي: إلا من حالة الاقتداء به خلفه.

حديث فاطمة بنت أبي حُبَيْش[1]

٢٧٦٣٠- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا لَيْث، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن بُكير بن عبد الله، عن المنذر بن المغيرة، عن عروةَ بن الزبير ٦/ ٤٦٤

أن فاطمةَ بنتَ أبي حُبَيْش حدثته أنها أَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فشَكَتْ إليه الدمَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما ذٰلِكَ عِرْقٌ، فانْظُري إذا أَتى قُرْؤُكِ، فلا تُصَلِّي، فإذا مَرَّ القُرْءُ، فَتَطَهَّرِي، ثم صَلِّي ما بين القَرْءِ إلى القُرْءِ»[2].

٢٧٦٣١- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عثمانَ ابنِ سعد، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكة، قال:

حدَّثَتْني خالتي فاطمةُ بنتُ أبي حُبَيْش، قالت: أتيتُ عائشةَ، فقلت لها: يا أمَّ المؤمنين، قد خَشِيتُ أن لا يكونَ لي حَظٌّ في الإسلام، وأن أكونَ من أهلِ النار، أمكثُ ما شاءَ اللهُ من يومٍ أُستحاضُ، فلا أُصَلِّي للهِ عزَّ وجلَّ صلاةً. قالت: اجلسي حتى يجيءَ النبيُّ ﷺ، فلما جاء النبيُّ ﷺ قالت: يا رسولَ الله، هٰذه فاطمةُ بنتُ أبي حُبَيْش تخشى أن لا يكونَ لها حظٌّ في الإسلام، وأن تكونَ من أهل النار، تمكثُ ما شاءَ اللهُ من يومٍ تُستَحاضُ،

---

(١) سلفت ترجمة فاطمة بنت أبي حبيش قبل الحديث (٢٧٣٦٠).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٧٣٦٠) سنداً ومتناً.

فلا تصلِّي لله عزَّ وجلَّ فيه[1] صلاةً، فقال: «مُرِي فاطِمَةَ بِنْتَ أبي حُبَيْشٍ، فَلْتُمْسِكْ كُلَّ شَهْرٍ عَدَدَ أَيّامِ أَقْرائِها، ثم تَغْتَسِلُ، وَتَحْتَشِي، وَتَسْتَثْفِرُ[2]، وَتَنَظَّفُ[3]، ثم تَطَهَّرُ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، وَتُصَلِّي، فإنَّما ذٰلِكَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطانِ، أَوْ عِرْقٌ انْقَطَعَ، أَوْ داءٌ عَرَضَ لَها»[4].

---

(١) قولها: فيه، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦) وهامش (ظ٢) و(ق): تستذفر.

(٣) في (ق): وتتنظف.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف عثمان بن سعد -وهو الكاتب- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أبو داود والنسائي.

ثم إنه قد اختلف في إسناده:

فرواه إسرائيل -كما في هٰذه الرواية- وأبو عبيدة الحداد -فيما أخرجه البيهقي ١/ ٣٥٤- كلاهما عن عثمان بن سعد، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: حدثتني خالتي فاطمة بنت أبي حُبيش، قالت: أتيت عائشة. . .

ورواه أبو عاصم النبيل -فيما أخرجه الدارقطني ١/ ٢١٧، والحاكم ١/ ١٧٥-١٧٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٥٤- ومحمد بن بكر البُرْساني -فيما أخرجه البيهقي ١/ ٣٥٥ -كلاهما عن عثمان بن سعد، وقال: عن ابن أبي مُلَيْكة، قال: جاءت خالتي فاطمة بنت أبي حبيش إلى عائشة، فقالت: إني أخاف أن أقع في النار. . .

وقال عثمان بن سعد: فسألنا هشام بن عروة، فأخبرني بنحوه، عن أبيه، عن عائشة.

قلنا: حديث عائشة سلف برقم (٢٥٦٢٢). =

حديث أم كرز الخزاعية[1]

٢٧٦٣٢- حدثنا أبو بكر الحَنفيُّ، قال: حدثنا أسامةُ بنُ زيد، عن عَمرو بن شعيب

عن أمِّ كُرْز الخُزاعية، قالت: أُتِيَ النَّبيُّ ﷺ بغلام، فبالَ عليه، فأَمَرَ بهِ فَنُضِحَ، وأُتِيَ بجارية، فبالَتْ عليه، فأَمَرَ به فَغُسِلَ[2].

٢٧٦٣٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن أبي الشَّعْثاء، قال:

خرجتُ حاجّاً، فجئتُ حتى دخلتُ البيتَ، فلمَّا كنتُ بين السَّارِيَتَيْنِ، مضيتُ حتى لَزِقْتُ بالحائط، فجاءَ ابنُ عمر، فصلَّى إلى جَنْبي، فصلَّى أربعاً، فلما صلَّى، قلت له[3]: أين صلَّى رسولُ الله ﷺ من البيت؟ قال: أخبرني أسامةُ بنُ زيد أنه صلَّى ها هنا، فقلت: كم صلَّى؟ قال: على هٰذا أجدُني ألومُ نفسي، إني مكثْتُ معه عُمُراً لم أسأله كم صلى. ثم حَجَجْتُ من العامِ المُقْبِل، فجئْتُ، فقمت في مقامه، فجاء ابنُ الزبير، فصلَّى فيه

= وقد سلف برقم (٢٧٣٦٠).

(١) سلفت ترجمة أم كرز قبل الحديث (٢٧١٣٩).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧٣٧٠) سنداً ومتناً.

(٣) لفظة «له» ليست في (ظ٦) و(م).

أربعاً[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢١٧٨٠) سنداً ومتناً (ضمن مسند أسامة بن زيد).

حديث صفوان بن أمية[1]

٢٧٦٣٤- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن عبد الكريم، عن عبد الله بنِ الحارث، قال: زوَّجني أبي في إمارة عثمان، فدعا نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ

٤٦٥/٦ فجاء صفوانُ بنُ أمية وهو شيخ كبير، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «انْهَسُوا اللحمَ نَهْساً، فإنَّهُ أَهْنَأُ وأمْرَأ». -أَوْ: «أَشْهَى وَأَمْرَأ»- قال سفيان: الشكُّ منِّي، أو منه[2].

٢٧٦٣٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا التيمي -يعني سليمان- عن أبي عثمان -يعني النَّهديّ- عن عامر بنِ مالك

عن صفوانَ بنِ أمية، قال: «الطَّاعونُ، والبَطَنُ، والغَرَقُ، والنُّفَساءُ، شَهَادَةٌ[3]». قال: حدَّثنا به أبو عثمان مراراً، وقد رفعه إلى النبيِّ ﷺ مرَّةً[4].

٢٧٦٣٦- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا شَريك، عن عبد العزيز ابن رُفَيْع، عن أميَّة بن صفوان بن أميَّة

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ استعارَ منه يوم حُنَيْنٍ أدراعاً،

---

(١) سلفت ترجمة صفوان بن أمية قبل الحديث (١٥٣٠٠).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٠) سنداً ومتناً.

(٣) في (ق): إنها شهادة.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠١) سنداً ومتناً.

فقال: أغَصْباً يا محمد؟ قال: «بَلْ عارِيَّةٌ مَضْمُونَة». قال: فضاعَ بعضُها، فعرضَ عليه رسولُ الله ﷺ أن يضمنَها له، قال: أنا اليومَ يا رسولَ الله في الإسلام أرْغَبُ[1].

٢٧٦٣٧- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا محمد بنُ أبي حَفْصة، قال: حدَّثنا الزُّهري، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان، عن أبيه[2]

أنَّ صفوان بنَ أمية بن خَلَف قيل له: هَلَكَ مَنْ لم يُهاجر؟ قال: فقلت: لا أَصِلُ إلى أهلي حتى آتيَ رسولَ الله ﷺ، فركبتُ راحلتي، فأتَيْتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، زَعموا أنه هَلَكَ مَنْ لم يَهاجر. قال: «كَلاّ أبا وَهْبٍ، فارْجِعْ إلى أباطِحِ مَكَّةَ». قال: فبينا أنا راقد، إذ[3] جاء السّارق، فأخذَ ثوبي من تحت رأسي، فأدركتُه، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إن هٰذا سرقَ ثوبي، فأمرَ به أن يُقطع، فقلتُ: يا رسولَ الله، ليس هٰذا ما أردتُ، هو عليه صدقة، قال: «هَلاَّ قَبلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ؟»[4].

٢٧٦٣٨- حدثنا زكَرِيَّا بنُ عديّ، قال: أخبرنا ابنُ مبارك، عن يونس، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيب

عن صفوان بن أمية، قال: أعطاني رسولُ الله ﷺ يومَ حُنَيْن،

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٢) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: بن صفوان عن أبيه، سقط من (م).

(٣) قوله: إذ، ليس في (م).

(٤) قوله: «هلاَّ قبل أن تأتيَني به»، صحيحٌ بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٣).

وإنه لأَبْغَضُ الناسِ إليَّ، فما زال[1] يُعطِيني حتى صارَ وإنه لَأَحَبُّ الناسِ إليَّ[2].

٢٧٦٣٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا سعيد -يعني ابنَ أبي عَرُوبة- عن قتادة، عن عطاء، عن طارِق بن مُرَقَّع

عن صفوانَ بنِ أميةَ أن رجلاً سرقَ بُرْدَهُ[3]، فرفَعه إلى النبيِّ ﷺ، فأمر بِقَطْعِه، فقال: يا رسولَ الله، قد تجاوزتُ[4] عنه، قال: «فَلَوْلا كانَ هٰذا[5] قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ يا أبا وَهْبٍ؟» فقطعَه رسولُ الله ﷺ[6].

٢٧٦٤٠- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدَّثنا ابن طاووس، عن أبيه

---

(١) في (ظ٢) و(ق): قال: فما زال.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٣٠٤) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: حتى صار وإنه لأحبُّ الناسِ إليَّ، «صار» تامة، بمعنى: انتقل، وجملة: وإنه: الواو حال، أي: حتى انتقل من تلك الحالة، وهي حالة البغض، والحال: إنه لأحبُّ الناس إليَّ، ويحتمل أن يكون خبر «صار» محذوفاً، أي: صار محبوباً، والحال إنه لأحبُّ الناسِ إليّ.

(٣) في (ظ٢) و(ق): بردة.

(٤) في (ظ٢) و(ق): جاوزت.

(٥) قوله: هٰذا، ليس في (ق).

(٦) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٥) سنداً ومتناً.

عن صفوانَ بنِ أمية أنه قيل له: إنه[1] لا يدخلُ الجنةَ إلَّا مَنْ هاجَرَ، قال: فقلتُ: لا أدخلُ منزلي حتى آتِيَ رسولَ الله ﷺ، فأسألَه، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ هٰذا سَرَقَ خَمِيصَةً لي لرجلٍ معه، فأمرَ بقطعِهِ، فقلت[2]: يا رسولَ الله، إني قد وَهَبْتُها له، قال: «فَهَلاَّ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ؟» ٦/٤٦٦ قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنهم يقولون: لا يدخلُ الجنةَ إلّا مَنْ هاجر؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلٰكِنْ جِهادٌ وَنِيَّةٌ، وإذا اسْتُنْفِرْتُمْ فانْفِرُوا»[3].

٢٧٦٤١- حدثنا يزيد بنُ هارونَ، حدثنا سليمانُ التيميُّ، عن أبي عثمانَ -يعني النَّهديَّ- عن عامرِ بنِ مالك

عن صفوانَ بنِ أميَّةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الطَّاعُونُ شَهادَةٌ، والغَرَقُ شَهَادَةٌ، والبَطَنُ شَهادَةٌ، والنُّفَساءُ شَهادَةٌ»[4].

٢٧٦٤٢- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن سُليمان، عن أبي عثمانَ، عن عامر بنِ مالك

عن صفوان بن أمية، قال: «الطَّاعُونُ، والبَطَنُ، والغَرَقُ[5]،

---

(١) قوله: إنه، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٢) في (ظ٢) و(م) و(ظ٦): فقال، والمثبت من (ق).

(٣) حديث صحيح بطرقه وشاهديه، وهو مكرر (١٥٣٠٦) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٧) سنداً ومتناً.

(٥) في (ظ٦): والغريق.

والنُّفَساءُ شَهادَة». قال سليمان: حدثنا به[1] -يعني أبا عثمان- مراراً، ورفعه مرَّةً إلى رسول الله ﷺ[2].

٢٧٦٤٣- حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ إسحاق، عن عبد الرحمٰن بنِ معاوية، عن عثمانَ بنِ أبي سليمان، قال:

قال صفوانُ بنُ أميَّة: رآني رسولُ الله ﷺ وأنا آخُذُ اللحمَ عن العَظْم بيدي، فقال: «يا صَفْوانُ»، قلتُ: لَبَّيْكَ، قال: «قَرِّبِ اللَّحْمَ مِنْ فِيكَ، فإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ»[3].

٢٧٦٤٤- حدثنا حُسين بنُ محمد، قال: حدثنا سليمان -يعني ابن قَرْم[4]- عن سِماك، عن جُعَيْد ابنِ أختِ صفوانَ بنِ أمية

عن صفوانَ بنِ أمية، قال: كنتُ نائماً في المسجد على خَميصَةٍ لي، فسُرِقَتْ، فأَخَذْنا السارقَ، فرفعناه إلى النبيِّ ﷺ، فأمر بِقَطْعِهِ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أفي خَمِيصةٍ[5] ثمنِ[6] ثلاثينَ درهماً؟ أنا أَهَبُها له، أو أبيعُها له. قال: «فَهَلَّا كانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ؟»[7].

---

(١) في (ظ٦): حدثناه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٥٣٠٨) سنداً ومتناً.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٩) سنداً ومتناً.

(٤) في (م): قرن، وهو خطأ.

(٥) في (م): خميصتي.

(٦) قوله: ثمن، ليس في (ق).

(٧) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر=

ومن حديث أبي بكر بن أبي زُهير الثقفي[1]

٢٧٦٤٥- حدثنا عبد الملك بنُ عَمرو، وسُرَيْجٌ المعنى، قالا: حدثنا نافع بنُ عمر -يعني الجُمَحِيَّ- عن أميةَ بنِ صفوان، عن أبي بكر بنِ أبي زهير، كلاهما قال: عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول بالنباءة، أو النَّباوة -شكَّ نافعُ بنُ عمر- من الطائف، وهو يقول: «يا أَيُّها النّاسُ إنَّكُمْ تُوشِكُونَ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النّار». أو قال: «خِيارَكُمْ مِنْ شِرارِكُمْ». قال: فقال رجلٌ من الناس[2]: بِمَ يا رسول الله؟ قال: «بالثَّناءِ السَّيِّء، والثَّناءِ الحَسَنِ، وَأَنْتُمْ شُهَداءُ اللهِ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ»[3].

= (١٥٣١٠) سنداً ومتناً.

(١) سلفت ترجمة أبي بكر بن أبي زهير الثقفي قبل الحديث (١٥٤٣٩).

(٢) قوله: من الناس، ليس في (ظ٦).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٤٣٩) سنداً ومتناً.

حديث والد بعجة[1]

٢٧٦٤٦- حدثنا هشام بنُ سعيد، قال: أخبرنا معاوية بنُ سلاَّم، قال:
٦/٤٦٧ سمعتُ يحيى بنَ أبي كثير، قال: أخبرني بَعْجَةُ بنُ عبد الله

أن أباه أخبره أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لهم يوماً: «هٰذا يَوْمُ عاشوراء، فَصُومُوا». فقال رجل من بني عمرو بن عوف: يا رسول الله، إني تركتُ قومي، منهم صائمٌ، ومنهم مُفْطِرٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «اذْهَبْ إليهِمْ، فَمَنْ كانَ مِنْهُمْ مُفْطِراً[2]، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ»[3].

---

(١) قال السندي: والد بعجة: هو عبد الله بن بدر، جُهني، له صحبة، قيل: كان اسمه عبد العزّى، فغيره النبي ﷺ، وشهد أحداً، وأعطاه النبي ﷺ اللواء يوم الفتح.

(٢) في (ظ٦): فمن كان مفطراً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد -وهو الطالْقاني- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي، وهو ثقة، وصحابي الحديث ترجم له الحافظ في «التعجيل»، وصحح إسناد حَديثه هٰذا في «الإصابة» ٤/ ٢٠.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٣، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨١)، والبزار (١٠٤٩) «زوائد»، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٧٩، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٧٩)، وفي «مسند الشاميين» (٢٨١٦) من طرق عن معاوية بن سلاَّم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٨٥، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، و«الأوسط»، والبزار، وإسناده حسن. =

حديث شداد بن الهاد[1]

٢٧٦٤٧-حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا جَرير بنُ حازم، قال: حدثنا محمد بنُ أبي[2] يعقوب، عن عبد الله بنِ شَدَّاد

عن أبيه، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ في إحدى صَلاتَي العَشِيِّ -الظُّهْرِ أو العَصْرِ- وهو حاملٌ الحَسَنَ أو الحُسين[3]، فتقدَّم النبيُّ ﷺ، فوضَعَهُ، ثم كَبَّر للصَّلاة، فصلَّى، فسجدَ بين ظَهْرَيْ صَلاتِهِ سَجْدَةً أطالَها. قال أبي: رَفَعْتُ رأسي[4]، فإذا الصَّبيُّ على ظَهْر رسولِ الله ﷺ وهو ساجدٌ، فَرَجَعْتُ في سُجُودي، فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ الصَّلاة، قال النَّاسُ: يا رسولَ الله، إنَّك سَجَدْتَ بين ظَهْرَيْ الصَّلاةِ[5] سَجْدَةً أَطَلْتَها، حتى ظَنَنَّا أنه قد حَدَثَ أمرٌ، أو أنَّه يُوحَى إليك؟ قال: «كُلُّ

= وفي الباب نحوه من حديث هند بن أسماء برقم (١٥٩٦٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) سلفت ترجمة شداد بن الهاد قبل الحديث (١٦٠٣٣).

(٢) قوله: أبي، سقط من (م).

(٣) في النسخ: حسن أو حسين، والمثبت من مكرره (١٦٠٣٣)، وجاء في مصادر الحديث: حسناً أو حسيناً.

(٤) جاء في (ظ٢) و(ق) و(م): قال: إني رفعت رأسي، والمثبت من (ظ٦)، وجاء عند النسائي: قال أبي: فرفعتُ رأسي.

(٥) في (ظ٢): ظهري صلاتك، وفي (ق): ظهر صلاتك.

ذٰلكَ لم يكُنْ، وَلٰكِنَّ ابْني ارْتَحَلَني، فكَرِهْتُ أَنْ أُعجلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حاجَتَهُ»[1].

هٰذا آخر مسند النساء من كتاب أبي بكر بن مالك رحمه الله تعالى، وبه تم المسند.

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٠٣٣) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «ارتَحَلَني» اتَّخَذَني راحلة بالركوب على ظهري.

«أن أعجله»: من التعجيل، أو الإعجال.